

الجامع الصحيح

المسند من حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه

لأبي عبد الله محمد بن اسماعيل البخاري

(١٩٤ - ٢٥٦ هـ)

نشره وراجعته
وقام بإخراجه ، وأشرف على طبعه

قصي الدين الخطيب

رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه
واستقصى أطرافه

محمد فؤاد عبد الباقي

قام بشرحه وتصحيح تجاربه
وتحقيقه

محمد الدين الخطيب

المجلد الثاني

المطبعة السلفية - فمكنتها

٢١ شارع الفتح بالروضة • القاهرة • تليفون ٨٨٠٣٦٤

الطبعة الأولى من مطبعتنا السلفية ومكتبتها

سنة ١٤٠٣ هجرية

(حقوق الطبع والنقل والاقتباس والتصوير محفوظة للناسخ)

عنيت بنشره

المطبعة السلفية - ومكتبتها

٢١ شارع الفتح بالروضة - القاهرة • تليفون ٨٤٠٣٦٤

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢٧) كتاب المحصر

وقوله تعالى [البقرة : ١٩٦] : ﴿ فَإِنْ أُحْصِرْتُمْ فَمَا اسْتَيْسَرَ مِنَ الْهَدْيِ ، وَلَا تَحْلِقُوا رُءُوسَكُمْ حَتَّىٰ يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ ﴾ . وَقَالَ عَطَاءُ : الإحصار ^(١) مِنْ كُلِّ شَيْءٍ يَعْبُثُهُ .

١ - باب إذا أُحْصِرَ الْمُعْتَمِرُ

١٨٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ ^(٢) قَالَ : إِنْ صُدِدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْتُ كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَهْلًا بِعُمْرَةٍ ، مِنْ أَجْلِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَهْلًا بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ » .

١٨٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنِ أَشْمَاءَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ وَسَلَّامَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَاهُ أَنََّّهُمَا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا لَيْلَى نَزَلَ الْجَيْشُ بَابِنَ الزُّبَيْرِ فَقَالَا : لَا يَضُرُّكَ أَنْ لَا تَحُجَّ الْعَامَ ، وَإِنَّا نَخَافُ أَنْ يُحَالَ بَيْنَكَ وَبَيْنَ الْبَيْتِ . فَقَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَحَالَ كُفَّارُ قُرَيْشٍ دُونَ الْبَيْتِ ، فَتَحَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدْيَهُ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ . وَأَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْعُمْرَةَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، أَنْطَلِقُ ، فَإِنْ خُلِيَ بَيْنِي وَبَيْنَ الْبَيْتِ طَفْتُ ، وَإِنْ حِيلَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ فَعَلْتُ كَمَا فَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا مَعَهُ . فَأَهْلًا بِالْعُمْرَةِ مِنْ ذِي الْحُلَيْفَةِ ، ثُمَّ سَارَ سَاعَةً ، ثُمَّ قَالَ : إِنَّمَا شَأْنُهُمَا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ حَجَّةً مَعَ عُمَرَى . فَلَمْ يَحِلَّ مِنْهُمَا حَتَّى دَخَلَ يَوْمَ النَّحْرِ وَأَهْلَى ، وَكَانَ يَقُولُ : لَا يَحِلُّ حَتَّى يَطُوفَ طَوَافًا وَاحِدًا يَوْمَ يَدْخُلُ مَكَّةَ » .

١٨٠٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ بَعْضَ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ قَالَ لَهُ : لَوْ أَقَمْتَ بِهَذَا » .

(١) الإحصار : كل ما حبس الحاج عن إتمام حجه من عذر أو مرض وغير ذلك .

(٢) هي فتنة ابن الزبير في انتقاضه على دولة الخلافة ، وبجى الجيش بقيادة الحجاج .

١٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا معاويةُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « قَدْ أَحْصَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَحَلَقَ رَأْسَهُ ، وَجَامَعَ نِسَاءَهُ وَنَحَرَ هَذِيئَهُ ، حَتَّى اعْتَمَرَ عَامًا قَابِلًا » .

٢ - بَابُ الْإِحْصَارِ فِي الْحَجِّ

١٨١٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ قَالَ : كَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « أَلَيْسَ حَسْبُكُمْ سُنَّةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِنْ حَبَسَ أَحَدُكُمْ عَنِ الْحَجِّ طَافَ بِالْبَيْتِ ^(١) وَبِالصُّفَا وَالْمَرْوَةِ ثُمَّ حَلَ مِنْ كُلِّ شَيْءٍ حَتَّى يَحُجَّ عَامًا قَابِلًا فِيْهَلِي أَوْ يَصُومُ إِنْ لَمْ يَجِدْ هَذِيئًا » .
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ... نَحْوَهُ .

٣ - بَابُ النَّحْرِ قَبْلَ الْحَلْقِ فِي الْحَضَرِ

١٨١١ - حَدَّثَنَا مَحْمُودٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنِ الْمُسَوِّرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحَرَ قَبْلَ أَنْ يَحْلِقَ ، وَأَمَرَ أَصْحَابَهُ بِذَلِكَ » .
١٨١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَخْبَرَنَا أَبُو بَدْرٍ شُجَاعُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ الْعُمَرِيِّ . قَالَ وَحَدَّثَ نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ وَسَالِمًا كَلَّمَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ « خَرَجْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَمِرِينَ فَحَالَ كُفَّارُ قَرِيشٍ دُونَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بُدْنَهُ وَحَلَقَ رَأْسَهُ » .

٤ - بَابُ مَنْ قَالَ : لَيْسَ عَلَيَّ الْمُحْصَرُ بَدَلًا

وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ شَيْلٍ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِنَّمَا الْبَدَلُ عَلَى مَنْ نَقَضَ حَجَّهُ بِالتَّلَذُّدِ ، فَأَمَّا مَنْ حَبَسَهُ عَذْرٌ أَوْ غَيْرُ ذَلِكَ ^(٢) فَإِنَّهُ يَحِلُّ وَلَا يَرْجِعُ ، وَإِنْ كَانَ مَعَهُ هَذِيٌّ وَهُوَ مُحْصَرٌ نَحَرَهُ إِنْ كَانَ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ ، وَإِنْ اسْتَطَاعَ أَنْ يَبْعَثَ بِهِ لَمْ يَحِلَّ حَتَّى يَبْلُغَ الْهَدْيُ مَحَلَّهُ . وَقَالَ مَالِكٌ وَغَيْرُهُ : يَنْحَرُ هَذِيئَهُ وَيَحْلِقُ فِي أَيِّ مَوْضِعٍ كَانَ وَلَا قَضَاءَ

(١) أى إذا أمكنه ذلك .

(٢) أراد بالتلذذ : الجماع . وحسبه عذر : أى من مرض أو نفاد نفقة .

عَلَيْهِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ بِالْحَدِيثِيَّةِ نَحَرُوا وَحَلَقُوا وَحَلُّوا مِنْ كُلِّ شَيْءٍ قَبْلَ الطَّوَافِ وَقَبْلَ أَنْ يَصِلَ الْهَدْيُ إِلَى الْبَيْتِ ، ثُمَّ لَمْ يُذَكَّرْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ أَحَدًا أَنْ يَقْضُوا شَيْئًا وَلَا يَعُودُوا لَهُ . وَالْحَدِيثِيَّةُ خَارِجٌ مِنَ الْحَرَمِ .

١٨١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ حِينَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ مُعْتَمِرًا فِي الْفِتْنَةِ «إِنْ صُدِّدْتُ عَنِ الْبَيْتِ صَنَعْنَا كَمَا صَنَعْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَهْلَ بِعُمْرَةٍ مِنْ أَجْلِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ أَهْلَ بِعُمْرَةٍ عَامَ الْحَدِيثِيَّةِ . ثُمَّ إِنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ نَظَرَ فِي أَمْرِهِ فَقَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ . فَالْتَفَتَ إِلَى أَصْحَابِهِ فَقَالَ : مَا أَمْرُهُمَا إِلَّا وَاحِدٌ ، أَشْهَدُكُمْ أَنِّي قَدْ أَوْجَبْتُ الْحَجَّ مَعَ الْعُمْرَةِ . ثُمَّ طَافَ لَهُمَا طَوَافًا وَاحِدًا . وَرَأَى أَنَّ ذَلِكَ مُجْزِيٌّ عَنْهُ ، وَأَهْدَى » .

٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْبَقَرَةُ : ١٩٦]

(فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ فَفِدْيَةٌ مِنْ صِيَامٍ أَوْ صَدَقَةٍ أَوْ نُسُكٍ)
وَهُوَ مُخِيرٌ ، فَأَمَّا الصَّوْمُ فَثَلَاثَةُ أَيَّامٍ

١٨١٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ : « لَعَلَّكَ أَذَاكَ هَوَائُكَ ؟ قَالَ نَعَمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اخْلُقْ رَأْسَكَ ، وَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ أَوْ أَطْعِمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ أَوْ أَنْسُكْ بِشَاةٍ ^(١) » .

[الْحَدِيث ١٨١٤ - أَطْرَافُهُ فِي : ١٨١٥ ، ١٨١٦ ، ١٨١٧ ، ١٨١٨ ، ٤١٥٩ ، ٤١٩٠ ، ٤١٩١ ، ٤٥١٧ ،

٥٦٦٥ ، ٥٧٠٣ ، ٦٨٠٨] .

٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْبَقَرَةُ : ١٩٦] : (أَوْ صَدَقَةٍ)

وَهِيَ إِطْعَامُ سِتَّةِ مَسَاكِينَ

١٨١٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سَيْفٌ قَالَ حَدَّثَنِي مُجَاهِدٌ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى أَنَّ كَعْبَ بْنَ عُجْرَةَ حَدَّثَهُ قَالَ « وَقَفَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْحَدِيثِيَّةِ

(١) أنسك بشاة : تقرب بذبح شاة .

وَرَأْسِي يَتَهَافَتُ قَمَلًا . فَقَالَ : يُوْذِيكَ هَوَامُّكَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَاحْلِقْ رَأْسَكَ - أَوْ قَالَ : احْلِقْ - . قَالَ : فِي نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ بِهِ أَذًى مِنْ رَأْسِهِ) إِلَى آخِرِهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ تَصَدَّقْ بِفَرَقٍ ^(١) بَيْنَ سِتَّةٍ ، أَوْ انْسُكْ بِمَا تَيْسَّرُ .

٧ - بَابُ الإِطْعَامِ فِي الْفِدْيَةِ نِصْفُ صَاعٍ

١٨١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْأَصْبَهَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَعْقِلٍ ، قَالَ « جَلَسْتُ إِلَى كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ عَنِ الْفِدْيَةِ ، فَقَالَ : نَزَلَتْ فِي خَاصَّةٍ وَهِيَ لَكُمْ عَامَّةٌ . حُمِلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْقَمَلُ يَتَنَاضَرُ عَلَى وَجْهِهِ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ أَرَى الْوَجَعَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى . أَوْ مَا كُنْتُ أَرَى الْجَهْدَ بَلَغَ بِكَ مَا أَرَى . تَجِدُ شَاةً ؟ فَقُلْتُ : لَا . فَقَالَ : فَصُمْ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، أَوْ أَطْعَمْ سِتَّةَ مَسَاكِينَ لِكُلِّ مِسْكِينٍ نِصْفَ صَاعٍ » .

٨ - بَابُ النُّسْكِ شَاةً

١٨١٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا شَيْبُلٌ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهُ وَأَنَّهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ الْقَمَلُ ، فَقَالَ : أَيُوْذِيكَ هَوَامُّكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَمَرَهُ أَنْ يَحْلِقَ وَهُوَ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، وَلَمْ يَتَبَيَّنْ لَهُمْ أَنَّهُمْ يَحِلُّونَ بِهَا ، وَهُمْ عَلَى طَمَعٍ أَنْ يَدْخُلُوا مَكَّةَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ الْفِدْيَةَ ، فَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُطْعِمَ فَرَقًا بَيْنَ سِتَّةٍ ، أَوْ يُهْدِيَ شَاةً ، أَوْ يَصُومَ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ » .

١٨١٨ - وَعَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ حَدَّثَنَا وَرْقَاءُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي لَيْلَى عَنْ كَعْبِ بْنِ عُجْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَاهُ وَقَمَلُهُ يَسْقُطُ عَلَى وَجْهِهِ » وَثَلَّةٌ .

٩ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْبَقَرَةُ : ١٩٧] : ﴿ فَلَا رَفَثَ ﴾

١٨١٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

(١) الفرق : مكيال ستمه ثلاثة أصع تبلغ وزن ستة عشر رطلا .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ ^(١) ، رَجَعَ كَمَا وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ^(٢) » .

١٠ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

[الْبَقَرَةُ : ١٩٧] ﴿ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ ﴾

١٨٢٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « مَنْ حَجَّ هَذَا الْبَيْتَ فَلَمْ يَرْفُثْ وَلَمْ يَفْسُقْ رَجَعَ كَيَوْمِ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ » .

(١) الرفث : الفحش في القول ، والجأح والحديث عنه . والفسق : ارتكاب السيئات والمعاصي .

(٢) أي قبل أن يقترف شيئاً من المعاصي والذنوب والاحراف عن طريق الفضيلة

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢٨) كِتَابُ حَجَلِ الصَّيْدِ (١)

١ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [المائدة : ٩٥] :

﴿ لَا تَقْتُلُوا الصَّيْدَ وَأَنْتُمْ حُرْمٌ ، وَمَنْ قَتَلَهُ مِنْكُمْ مُتَعَمِّدًا فَجَزَاءُ مِثْلُ مَا قَتَلَ مِنَ النَّعْمِ يَحْكُمُ بِهِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ هَدْيًا بِالْغِيبَةِ أَوْ كَفَّارَةٌ طَعَامُ مَسَاكِينَ أَوْ عَدْلُ ذَلِكَ صِيَامًا لِيَذُوقَ وَبَالَ أَمْرِهِ ، عَفَا اللَّهُ عَمَّا سَلَفَ ، وَمَنْ عَادَ فَيَنْتَقِمِ اللَّهُ مِنْهُ ، وَاللَّهُ عَزِيزٌ ذُو انتِقَامٍ . أَجَلٌ لَكُمْ صَيْدُ الْبَحْرِ وَطَعَامُهُ مَتَاعًا لَكُمْ وَلِلْيَارَةِ وَحُرْمٌ عَلَيْكُمْ صَيْدُ الْبَرِّ مَا دُمْتُمْ حُرْمًا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴾ .

٢ - بَابُ إِذَا صَادَ الْحَلَالُ فَأَهْدَى لِلْمُحْرَمِ الصَّيْدَ أَكَلَهُ وَلَمْ يَرِ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَنْسَ بِالذَّبْحِ بَأْسًا . وَهُوَ فِي غَيْرِ الصَّيْدِ ، نَحْوُ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ وَالْبَقَرِ وَالْدَّجَاجِ وَالْخَيْلِ . يُقَالُ عَدْلٌ ذَلِكَ : مِثْلُ ، فَإِذَا كُسِرَتْ عَدْلٌ فَهُوَ زِنَةٌ ذَلِكَ قِيَامًا : قَوَامًا (٢) . يَعْدِلُونَ : يَجْعَلُونَ عَدْلًا

١٨٢١ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ قَالَ « انْطَلَقَ أَبِي عَامَ الْخُدَيْبِيَّةِ ، فَأَحْرَمَ أَصْحَابُهُ وَلَمْ يُحْرَمِ . وَحَدَّثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ عَدُوًّا يَغْزُوهُ ، فَانْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَيْنَمَا أَنَا مَعَ أَصْحَابِهِ يَضْحَكُ بَعْضُهُمْ إِلَى بَعْضٍ ، فَظَنَرْتُ فَإِذَا أَنَا بِحِمَارٍ وَخَيْسٍ ، فَحَمَلْتُ عَلَيْهِ فَطَعَنْتُهُ فَأَثْبَتَهُ ، وَاسْتَعْنَتْ بِهِمْ فَأَبَوْا أَنْ يُعِينُونِي . فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهِ ، وَخَشِينَا أَنْ نُقْتَطَعَ ، فَطَلَبْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْفَعُ قَرَسِي شَاوَا وَأَسِيرُ شَاوَا ، فَلَقِيتُ رَجُلًا مِنْ بَنِي غِفَارٍ فِي جَوْفِ اللَّيْلِ ، قَاتٍ : أَتَيْنَ تَرَكْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : تَرَكْتُهُ بِتَعْنِي ، وَهُوَ قَاتِلُ السَّقِيَا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أَهْلَكَ يَقْرَأُونَ عَلَيْكَ السَّلَامَ وَرَحْمَةَ

(١) أى على من وقع منه الصيد وهو محرم بالخيل أو الممره ، فإذا صاد شيئاً من الحيوان الوحش فجزأوه فدية من حيوان أهل مماثل له : في الكبير كبير ، وفي الصغير صغير ، فإن لم يجد أطعم المساكين ما يعادله ، فإن لم يجد ضام أياماً تناسب ذلك . (٢) (جعل الله الكعبة البيت الحرام قِيَامًا للناس) . [المائدة : ٩٧] : المعنى جعل الله الكعبة بمنزلة الرئيس الذي يقوم به أمر أتباعه ، يقال فلان قيام البيت وقوامه : الذي يقوم شأنهم .

الله ، إنهم قد خشوا أن يقتطعوا دونك ، فانتظرهم . قلت : يا رسول الله ، أصبت حمار وخش وعندي منه فاضلة . فقال للقوم : كلوا . وهم محرمون ^(١) .

[الحديث ١٨٢١ - أطرافه في : ١٨٢٢ ، ١٨٢٣ ، ١٨٢٤ ، ٢٥٧٠ ، ٢٨٥٤ ، ٢٩١٤ ، ٤١٤٩ ، ٥٤٠٦ ، ٥٤٠٧ ، ٥٤٩٠ ، ٥٤٩١ ، ٥٤٩٢] .

٣ - باب إذا رأى المحرمون صيدا فصيحوا ففطن الحلال

١٨٢٢ - **حدثنا** سعيد بن الربيع **حدثنا** علي بن المبارك عن يحيى عن عبد الله بن أبي قتادة أن أباه حدثه قال « انطلقنا مع النبي صلى الله عليه وسلم عام الحديبية ، فأحرم أصحابه ولم أحرّم ، فأنيثنا بعدو بغية ، فتوجهنا نحوهم ، فبصر أصحابي بحمار وخش ، فجعل بعضهم يضحك إلى بعض ، فنظرت فرأيتهم ، فحملت عليه الفرس ، فطعنته فأنثته ، فاستعنتهم فأبوا أن يعينوني ، فأكلنا منه . ثم لحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم وخشينا أن نقتطع ، أرفع قريبي شأوا وأسير عليه شأوا . فلقيت رجلا من بني غفار في جوف الليل فقلت له : أين تركت رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقال : تركته بتعين ، وهو قائل السقيا . فلحقت برسول الله صلى الله عليه وسلم حتى أتيت ، فقلت يا رسول الله إن أصحابك أرسلوا يقرءون عليك السلام ورحمة الله وبركاته ، وإنهم قد خشوا أن يقتطعهم العدو دونك ، فانتظرهم ، ففعل . فقلت : يا رسول الله إنا اصدنا ^(٢) حمار وخش ، وإن عندنا فاضلة . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم لأصحابه : كلوا ، وهم محرمون . »

٤ - باب لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد

١٨٢٣ - **حدثنا** عبد الله بن محمد **حدثنا** سفيان **حدثنا** صالح بن كيسان عن أبي محمد نافع مولى أبي قتادة سمع أبا قتادة رضي الله عنه قال « كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحه ^(٣) من المدينة على ثلاث ^(٤) . »

وحدثنا علي بن عبد الله **حدثنا** سفيان **حدثنا** صالح بن كيسان عن أبي محمد عن أبي قتادة رضي الله عنه قال « كنا مع النبي صلى الله عليه وسلم بالقاحه ، ومنا المحرم ومنا غير المحرم . »

(١) أي أن الحرم الذي لم يشترك في الصيد ولم ينع عليه صائده يباح له الأكل منه .

(٢) واد على نحو ميل من السقيا إلى جهة المدينة ، ويقال لوادها وادي العباديد .

(٣) أي ثلاث مراحل .

(٤) (٢ - ج - ٢ • الجامع الصحيح)

فَرَأَيْتُ أَصْحَابِي يَتَرَاعَوْنَ شَيْئًا ، فَنَظَرْتُ فَإِذَا حِمَارٌ وَحِشٌ - يَعْنِي وَقَعَ سَوْطُهُ - فَقَالُوا لَا نُعِينُكَ عَلَيْهِ بَشَى ، إِنَّا مُحْرِمُونَ ، فَتَنَاوَلْتُهُ فَأَخَذْتُهُ ، ثُمَّ أَتَيْتُ الْحِمَارَ مِنْ وَرَاءِ أَكْمَةٍ فَعَقَرْتُهُ ، فَاتَّيْتُ بِهِ أَصْحَابِي ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : كُلُوا ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا تَأْكُلُوا . فَاتَّيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ أَمَامُنَا فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : كُلُوهُ حَلَالٌ . قَالَ لَنَا عَمْرُو : اذْهَبُوا إِلَى صَالِحٍ فَسَلُّوهُ عَنْ هَذَا وَغَيْرِهِ . وَقَدِمَ عَلَيْنَا هَاهُنَا .

٥ - بَابُ لَا يُشِيرُ الْمُحْرِمُ إِلَى الصَّيْدِ لَكِنِّي يَصْطَادُهُ الْحَلَالُ^(١)

١٨٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عُمَانُ - هُوَ ابْنُ مُوَهَّبٍ - قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ أَنَّ أَبَاهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ خَاجًا فَخَرَجُوا مَعَهُ ، فَصَرَفَ طَائِفَةً مِنْهُمْ فِيهِمْ أَبُو قَتَادَةَ فَقَالَ : خُذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ حَتَّى نَلْتَقَى ، فَأَخَذُوا سَاحِلَ الْبَحْرِ ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا أَحْرَمُوا كُلَّهُمْ إِلَّا أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمَ . فَبَيْنَمَا هُمْ يَسِيرُونَ إِذْ رَأَوْا حُمْرَ وَحِشٍ فَحَمَلَ أَبُو قَتَادَةَ عَلَى الْحُمْرِ فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا ، فَتَزَلُّوا فَأَكَلُوا مِنْ لَحْمِهَا وَقَالُوا : أَنَا كُلُّ لَحْمٍ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِ الْأَتَانِ . فَلَمَّا أَتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا أَحْرَمْنَا ، وَقَدْ كَانَ أَبُو قَتَادَةَ لَمْ يُحْرِمَ ، فَرَأَيْنَا حُمْرَ وَحِشٍ ، فَحَمَلَ عَلَيْهَا أَبُو قَتَادَةَ فَعَقَرَ مِنْهَا أَتَانًا ، فَتَزَلْنَا فَأَكَلْنَا مِنْ لَحْمِهَا ، ثُمَّ قُلْنَا : أَنَا كُلُّ لَحْمٍ صَيْدٍ وَنَحْنُ مُحْرِمُونَ ؟ فَحَمَلْنَا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا . قَالَ : مِنْكُمْ أَحَدٌ أَمَرَهُ أَنْ يَحْمِلَ عَلَيْهَا أَوْ أَشَارَ إِلَيْهَا ؟ قَالُوا لَا . قَالَ : فَكُلُوا مَا بَقِيَ مِنْ لَحْمِهَا . »

٦ - بَابُ إِذَا أَهْدَى^(٢) لِلْمُحْرِمِ حِمَارًا وَحِشِيًّا حَيًّا لَمْ يَقْبَلْ

١٨٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّغْبِ بْنِ جَثَامَةَ اللَّيْثِيِّ أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا وَحِشِيًّا وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بَوْدَانَ^(٣) - فَرَدَّهُ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ : إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حَرُمٌ .

[الحديث ١٨٢٥ - طرفاه في : ٢٥٧٣ ، ٢٥٩٦]

(١) لأن ذلك إعانة للحلال من المحرم على الصيد ، وإعانة عليه حرام . (٢) أى غير المحرم .

(٣) الأبواء : قرية من أعمال الفرع من المدينة . وفي الأبواء قبر أمته بنت وهب أم النبي صلى الله عليه وسلم . وبودان : قرية جامة من نواحي الفرع قريبة من الجحفة .

٧ - **باب مَا يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ مِنَ الدَّوَابِّ**^(١)

١٨٢٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَيْسَ عَلَى الْمُحْرِمِ فِي قَتْلِهِنَّ جُنَاحٌ» .
وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ .
[الحديث ١٨٢٦ - طرفه في : ٣٣١٥] .

١٨٢٧ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « حَدَّثَنِي إِحْدَى نِسْوَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَقْتُلُ الْمُحْرِمُ ... » .
[الحديث ١٨٢٧ - طرفه في : ١٨٢٨] .

١٨٢٨ - **حَدَّثَنَا** أَصْبَغٌ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ حَفْصَةُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ لَا حَرَجَ عَلَى مَنْ قَتَلَهُنَّ : الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْفَأْرَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

١٨٢٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَمْسٌ مِنَ الدَّوَابِّ كُلُّهُنَّ فَاسِقٌ ^(٢) يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ ^(٣) : الْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .
[الحديث ١٨٢٩ - طرفه في : ٣٣١٤] .

١٨٣٠ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَمَا نَحْنُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ بَيْنِي إِذْ نَزَلَ عَلَيْهِ ^(١) وَالْمُرْسَلَاتِ ^(٢) وَإِنَّهُ لَيَتَلَوُّهَا وَإِنِّي لَأَتَلَقَّهَا مِنْ فِيهِ وَإِنَّ فَاهُ لَرَطْبٌ بِهَا ^(٣) ، إِذْ وَتَبَّتْ عَلَيْنَا حَيَّةٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْتُلُوهَا . فَاثْبَدْرْنَاهَا فَذَهَبَتْ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَقِيَتْ شَرَّكُمْ كَمَا وَقِيَتْمْ شَرَّهَا » .
[الحديث ١٨٣٠ - أطرافه في : ٣٣١٧ ، ٤٩٣٠ ، ٤٩٣١ ، ٤٩٣٤] .

(١) أى نزل لا جناح عليه في قتلها .

(٢) قال النووي : أصل الفسق لغة : الخروج ، ومنه فسقت الرطبة إذا خرجت عن قشرها ، وسمى الرجل فاسقاً لخروجه عن طاعة ربه . ووصفت هذه الدواب بالنسب لخروجها عن حكم غيرها من الحيوان في تحريم قتلها . ولأذاها الذي استوجبت به ذلك .

(٣) ليس على المحرم في قتلها في الحرم وغير الحرم جناح . (٤) أى لم يحجب ريقه بعد تلاوتهما .

١٨٣١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلْوَزْعِ : قُوسِيْقُ ، وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمْرًا بِقَتْلِهِ ^(١) » .
[الحديث ١٨٣١ - طرفه في : ٣٣٠٦] .

٨ - بَابُ لَا يُعْضَدُ شَجَرُ الْحَرَمِ ^(٢)

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يُعْضَدُ شَوْكُهُ »

١٨٣٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي شُرَيْحٍ الْعَدَوِيُّ أَنَّهُ قَالَ لَعَمْرُؤُا بِنِ سَعِيدٍ وَهُوَ يَبْعَثُ الْبُعُوثَ إِلَى مَكَّةَ « ائْذَنْ لِي أَيُّهَا الْأَمِيرُ أُحَدِّثُكَ قَوْلًا قَامَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْعَدِيدِ مِنْ يَوْمِ الْفَتْحِ ، فَسَمِعْتُهُ أُذْنًا وَوَعَاهُ قَلْبِي وَأَبْصَرْتُهُ عَيْنَايَ حِينَ تَكَلَّمَ بِهِ ، إِنَّهُ حَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ مَكَّةَ حَرَّمَهَا اللَّهُ وَلَمْ يُحَرِّمْهَا النَّاسُ ، فَلَا يَحِلُّ لَامِرِي^٣ يُؤْمِنُ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ أَنْ يَسْفِكَ بِهَا دَمًا ، وَلَا يُعْضَدَ بِهَا شَجَرَةٌ . فَإِنْ أَحَدٌ تَرَخَّصَ لِقِتَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُولُوا لَهُ : إِنَّ اللَّهَ أَذِنَ لِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَمْ يَأْذَنْ لَكُمْ ، وَإِنَّمَا أَذِنَ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَقَدْ عَادَتْ حُرْمَتُهَا الْيَوْمَ كَحُرْمَتِهَا بِالْأَمْسِ ، وَلْيُبَلِّغِ الشَّاهِدُ الْغَائِبَ . فَقِيلَ لِأَبِي شُرَيْحٍ : مَا قَالَ لَكَ عَمْرُو ؟ قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِذَلِكَ مِنْكَ يَا أبا شُرَيْحٍ ، إِنَّ الْحَرَمَ لَا يُعِيدُ عَاصِيًا ، وَلَا فَارًا بِدَمٍ ، وَلَا فَارًا بِخُرْبَةٍ « خُرْبَةٌ ^(٣) : بَلِيَّةٌ .

٩ - بَابُ لَا يُنْفَرُ صَيْدُ الْحَرَمِ

١٨٣٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، فَلَمْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ بَعْدِي ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ، لَا يُخْتَلَى خِلَالَهَا ، وَلَا يُعْضَدُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ، وَلَا تُلْتَقَطُ لِقَطَّتُهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ . وَقَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ لِصَاغَتِنَا وَقُبُورِنَا . فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

(١) الوزع جمع وزعة ، وهي التي يقال لها سام أبرص .

(٢) لا يعضد : لا يقطع . قالوا : والمنهى عن قطعه الشجر الذي ينبت بنفسه ، لا الشجر الذي يفرسه الناس .

(٣) أى إن الحرم لا يمنع من إقامة الحدود على من يرتكبها في جهة ما ، ثم يفر إلى الحرم عائداً به .

وعَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ قَالَ : هَلْ تَدْرِي مَا « لَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ؟ » هُوَ أَنْ يُنْحِيَهُ مِنَ الظِّلِّ يَنْزِلُ مَكَانَهُ .

١٠ - بَابُ لَا يَحِلُّ الْقِتَالُ بِمَكَّةَ

وَقَالَ أَبُو شَرِيحٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَسْفِكُ بِهَا دَمًا

١٨٣٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ افْتَتَحَ مَكَّةَ : لَا هِجْرَةَ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيَّةٌ ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا ، فَإِنَّ هَذَا بَلَدٌ حَرَّمَ اللَّهُ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ ، وَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ ^(١) إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، وَإِنَّهُ لَمْ يَحِلَّ الْقِتَالُ فِيهِ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَمْ يَحِلَّ لِي إِلَّا سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، فَهُوَ حَرَامٌ بِحُرْمَةِ اللَّهِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، لَا يُعْصَدُ شَوْكُهُ ، وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهُ ^(٢) ، وَلَا يَلْتَقِطُ لُقْطَتُهُ إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا ، وَلَا يُخْتَلَى خِلَاهَا ^(٣) . قَالَ الْعَبَّاسُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ ، فَإِنَّهُ لِقَبَائِلِهِمْ وَلِبَيُوتِهِمْ . قَالَ : قَالَ إِلَّا الْإِذْخِرَ ^(٤) » .

١١ - بَابُ الْحِجَامَةِ لِلْمُحْرَمِ

وَكَوَى ابْنُ عُمَرَ ابْنَهُ وَهُوَ مُحْرِمٌ . وَيَتَدَاوَى مَا لَمْ يَكُنْ فِيهِ طِبٌّ

١٨٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قَالَ عَمْرُو : أَوَّلُ شَيْءٍ سَمِعْتُ عَطَاءً يَقُولُ « سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : احْتَجَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ » . ثُمَّ سَمِعْتُهُ يَقُولُ « حَدَّثَنِي طَاوُسٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ » فَقُلْتُ : لَعَلَّهُ سَمِعَهُ مِنْهُمَا .

[الحديث ١٨٣٥ - أطرافه في : ١٩٣٨ ، ١٩٣٩ ، ٢١٠٣ ، ٢٢٧٨ ، ٢٢٧٩ ، ٥٦٩١ ، ٥٦٩٤ ، ٥٦٩٥ ، ٥٦٩٩ ، ٥٧٠٠ ، ٥٧٠١] .

١٨٣٦ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ أَبِي عَلْقَمَةَ عَنْ

(١) أى بتحريم الله ، وبالحق المانع من تحليل القتل والقتال في هذا الحرم .

(٢) أى لا يزج ، ولا بتنجيته من الظل للبلوس في مكانه .

(٣) الاخلا : النبات الرطب . واختلاؤه قطعه واحتشاشه . قال الشافعي : لا بأس بالرعى لمصلحة البهائم ، بخلاف الاحتشاش فإنه منهي عنه . وقال الموفق : وأجتمعا على إباحة ما استنبه الناس في الحرم من بقل وزرع ومشوم .

(٤) الإذخر : لبث طيب الرائحة ، وأهل مكة يسقفون به بيوتهم بين الخشب ، ويسدون به بين البنات في القبور ، ويستعملونه في الوقود .

عَبْدُ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجُ عَنْ ابْنِ بُحَيْنَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « اِحْتَجَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ يَلْخِي جَمَلٍ فِي وَسْطِ رَأْسِهِ ^(١) » .

[الحديث ١٨٣٦ - طرفه في : ٥٦٩٨] .

١٢ - بَابُ تَزْوِيجِ الْمُحْرِمِ

١٨٣٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْمُغِيرَةِ عَبْدُ الْقُدُّوسِ بْنُ الْحَجَّاجِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءُ ابْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزَوَّجَ مَيْمُونَةَ وَهُوَ مُحْرِمٌ » .

[الحديث ١٨٣٧ - أطرافه في : ٤٢٥٨ ، ٤٢٥٩ ، ٥١١٤] .

١٣ - بَابُ مَا يُنْهَى مِنَ الطَّيِّبِ لِلْمُحْرِمِ وَالْمُحْرِمَةِ

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَا تَلْبَسُ الْمُحْرِمَةُ ثَوْبًا بَوْرُسَ أَوْ زَعْفَرَانٍ

١٨٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَاذَا تَأْمُرُنَا أَنْ نَلْبَسَ مِنَ الثِّيَابِ فِي الْإِحْرَامِ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَلْبَسُوا الْقَمِيصَ وَلَا السَّرَاوِيلَ وَلَا الْعَمَائِمَ وَلَا الْبُرَانِسَ ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ أَحَدٌ لَيْسَتْ لَهُ نَعْلَانِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ وَلْيَقْطَعْ أَصْفَلَ مِنَ الْكَعْبَيْنِ . وَلَا تَلْبَسُوا شَيْئًا مَسَّهُ زَعْفَرَانٌ وَلَا الْوَرُسُ ^(٢) . وَلَا تَتَنَقَّبِ الْمَرْأَةُ الْمُحْرِمَةُ ، وَلَا تَلْبَسُ الْقَفَّازِينَ ^(٣) » تَابِعَهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ وَجُوَيْرِيَةُ وَابْنُ إِسْحَاقَ فِي النَّقَابِ وَالْقَفَّازِينَ . وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : وَلَا وَرُسَ . وَكَانَ يَقُولُ : لَا تَتَنَقَّبِ الْمُحْرِمَةُ وَلَا تَلْبَسُ الْقَفَّازِينَ . وَقَالَ مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ : لَا تَتَنَقَّبِ الْمُحْرِمَةُ . وَتَابِعَهُ لَيْثُ بْنُ أَبِي سُلَيْمٍ .

١٨٣٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنصُورٍ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : وَقَصَّتْ بَرَجُلٍ مُحْرِمٍ نَاقَتَهُ فَقَتَلَتْهُ ^(٤) ، فَأَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اغْسِلُوهُ وَكَفِّنُوهُ وَلَا تَعْطُوا رَأْسَهُ وَلَا تُقْرِبُوهُ طَيْبًا ، فَإِنَّهُ يُبْعَثُ يَهْلُ .

(١) لحي جمل : اسم موضع بين المدينة ومكة ، قيل هي عقبة الجحفة على سبعة أميال من السقيا .

(٢) الورس : ليس بنبات ، بل يشبه زهر العصفور ، وبنيت شئ يشبه البنفسج ، ويقال إن الكركم عروقه . ودو يؤق به من اليمن والهند والصين .

(٣) النقاب : الحمار الذي يلبس يشد على الأنف أو تحت الحاجر . والقفاز : ما يغطي الأصابع والكفين .

(٤) الوقص : كسر العنق .

١٤ - باب الاغتسال للمحرم^(١)

وقال ابن عباس رضي الله عنه : يدخل المحرم الحمام ولم ير ابن عمر وعائشة بالحك بأساً^(٢)

١٨٤٠ - **حديثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن زيد بن أسلم عن إبراهيم بن عبد الله بن حنين عن أبيه أن عبد الله بن عباس والمصور بن مخزومة اختلفا بالأبواء ، فقال عبد الله بن عباس : يغسل المحرم رأسه ، وقال المصور : لا يغسل المحرم رأسه . فأرسلني عبد الله بن عباس إلى أبي أيوب الأنصاري فوجدته يغتسل بين القرنين^(٣) وهو يستتر بثوب ، فسلمت عليه . فقال : من هذا ؟ فقلت أنا عبد الله بن حنين ، أرسلني إليك عبد الله بن عباس أسألك : كيف كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يغسل رأسه وهو محرم ؟ فوضع أبو أيوب يده على الثوب فطأه حتى بدا لي رأسه ثم قال لإنسان يصب عليه : اصب . فصب على رأسه ، ثم حرك رأسه بيديه فأقبل بها وأدبر . وقال : هكذا رأيته صلى الله عليه وسلم يفعل .

١٥ - باب لبس الخفين للمحرم إذا لم يجد النعلين

١٨٤١ - **حديثنا** أبو الوليد حدثنا شعبة قال أخبرني عمرو بن دينار سمعت جابر بن زيد سمعت ابن عباس رضي الله عنهما قال « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يخطب بعرفات : من لم يجد النعلين فليلبس الخفين ، ومن لم يجد إزاراً فليلبس سراويل للمحرم » .

١٨٤٢ - **حديثنا** أحمد بن يونس حدثنا إبراهيم بن سعد حدثنا ابن شهاب عن سالم عن عبد الله رضي الله عنه « سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : ما يلبس المحرم من الثياب ؟ فقال : لا يلبس القميص ولا العمائم ولا السراويلات ولا البرنس ولا ثوباً مسه زعفران ولا ورنس ، وإن لم يجد نعلين فليلبس الخفين وليقطعهما حتى يكونا أسفل من الكعبين » .

١٦ - باب إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل

١٨٤٣ - **حديثنا** آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن دينار عن جابر بن زيد عن ابن عباس

(١) الاغتسال للمحرم إما للتطهر من الاحتلام فهذا مطلوب إجماعاً ، أو للترفة والتنظيف .

(٢) أثر عائشة وصله مالك عن علقمة بن أبي علقمة عن أمه مرجانة « سمعت عائشة تسأل عن المحرم أيحك جسده ؟ قالت : نعم ،

وليشده ، وذلك لإزالة الأذى . (٣) أي بين قوف البئر : وهما العمودان اللذان يوضع عليهما عود البكرة .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « خَطَبَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَاتٍ فَقَالَ : مَنْ لَمْ يَجِدِ الْإِزَارَ فَلْيَلْبَسِ السَّرَاوِيلَ ، وَمَنْ لَمْ يَجِدِ النَّعْلَيْنِ فَلْيَلْبَسِ الْخُفَيْنِ » .

١٧ - بَابُ لُبْسِ السِّلَاحِ لِلْمُحْرِمِ

وَقَالَ عِكْرِمَةُ إِذَا خَشِيَ الْعَدُوَّ لَبَسَ السِّلَاحَ وَافْتَدَى . وَلَمْ يُتَابَعِ عَلَيْهِ فِي الْفِدْيَةِ .

١٨٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « اعْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْعُوهُ يَدْخُلُ مَكَّةَ حَتَّى قَاضَاهُمْ : لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحًا إِلَّا فِي الْقِرَابِ » .

١٨ - بَابُ دُخُولِ الْحَرَمِ وَمَكَّةَ بِغَيْرِ إِحْرَامٍ . وَدَخَلَ ابْنُ عُمَرَ

وَلَمَّا أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْإِهْلَالِ لِمَنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ .

وَلَمْ يَذْكُرْهُ لِلْحَطَّابِينَ وَغَيْرِهِمْ

١٨٤٥ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَّتْ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ ذَا الْحُلَيْفَةِ ، وَلِأَهْلِ نَجْدٍ قَرْنَ الْمَنَازِلِ ، وَلِأَهْلِ الْيَمَنِ يَدْمُومَ ، هُنَّ لَهُنَّ وَلِكُلِّ آتٍ أَتَى عَلَيْهِنَّ مِنْ غَيْرِهِمْ مِمَّنْ أَرَادَ الْحَجَّ وَالْعُمْرَةَ ، فَمَنْ كَانَ دُونَ ذَلِكَ فَمِنْ حَيْثُ أَنْشَأَ ، حَتَّى أَهْلُ مَكَّةَ مِنْ مَكَّةَ » .

١٨٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْمِغْفَرُ ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : إِنَّ ابْنَ خَطَلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : اقْتُلُوهُ » .

[الحديث ١٨٤٦ - أطرافه في : ٣٠٤٤ ، ٤٢٨٦ ، ٥٨٠٨] .

١٩ - بَابُ إِذَا أَحْرَمَ جَاهِلًا وَعَلَيْهِ قِيمِصٌّ

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِذَا تَطَيَّبَ أَوْ لَبَسَ جَاهِلًا أَوْ نَاسِيًا فَلَا كَفَّارَةَ عَلَيْهِ

١٨٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ حَدَّثَنَا عَطَاءٌ قَالَ حَدَّثَنِي صَفْوَانُ بْنُ يَعْلَى عَنْ

أَبِيهِ قَالَ « كُنْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَتَاهُ رَجُلٌ عَلَيْهِ جُبَّةٌ فِيهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ أَوْ نَحْوِهِ ،

كَانَ عُمَرُ يَقُولُ لِي : تُحِبُّ إِذَا نَزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ أَنْ تَرَاهُ ؟ فَتَزَلَّ عَلَيْهِ ، ثُمَّ سُرِّيَ عَنْهُ . فَقَالَ : اصْنَعْ فِي عُمَرَتِكَ مَا تَصْنَعُ فِي حَجَّكَ .

١٨٤٨ - وَعَضَّ رَجُلٌ يَدَ رَجُلٍ . يَعْنِي فَاَنْتَزَعَ ثَنِيَّتَهُ - فَأَبْطَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
[الحديث ١٨٤٨ - أطرافه في : ٢٢٦٥ ، ٢٩٧٣ ، ٤٤١٧ ، ٦٨٩٣ .]

٢٠ - بَابُ الْمُحْرَمِ يَمُوتُ بِعَرَفَةَ

وَلَمْ يَأْمُرِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُودَى عَنْهُ بَقِيَّةُ الْحَجِّ

١٨٤٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوْقَصَتُهُ - أَوْ قَالَ فَأَقْعَصَتُهُ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ - أَوْ قَالَ ثَوْبَيْهِ - وَلَا تُحَنِّطُوهُ وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُلَبِّي »
١٨٥٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَيْنَا رَجُلٌ وَاقِفٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَفَةَ إِذْ وَقَعَ عَنْ رَاحِلَتِهِ فَوْقَصَتُهُ - أَوْ قَالَ فَأَوْقَصَتُهُ - فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْنِ ، وَلَا تَمْسُوهُ طَبِيبًا ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، وَلَا تُحَنِّطُوا ، فَإِنَّ اللَّهَ يَبْعَثُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا . »

٢١ - بَابُ سُنَّةِ الْمُحْرَمِ إِذَا مَاتَ

١٨٥١ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِسْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا أَبُو بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَوْقَصَتُهُ نَاقَتُهُ وَهُوَ مُحْرَمٌ فَمَاتَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اغْسِلُوهُ بِمَاءٍ وَسِدْرٍ ، وَكَفِّنُوهُ فِي ثَوْبَيْهِ ، وَلَا تَمْسُوهُ بِطَبِيبٍ ، وَلَا تُخَمِّرُوا رَأْسَهُ ، فَإِنَّهُ يَبْعَثُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مُلَبِّيًا . »

٢٢ - بَابُ الْحَجِّ وَالنُّذُورِ عَنِ الْمَيِّتِ

وَالرَّجُلُ يَحُجُّ عَنِ الْمَرْأَةِ

١٨٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ امْرَأَةً مِنْ جُهَيْنَةَ جَاءَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ :

(م-٢ ج ٢٠٣ ج ١٠٢ الجامع الصحيح)

إِنَّ أُمَّي نَذَرْتُ أَنْ تَحُجَّ فَلَمْ تَحُجَّ حَتَّى مَاتَتْ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ حُجِّي عَنْهَا ، أَرَأَيْتَ لَوْ كَانَ عَلَى أُمْلِكٍ دَيْنٌ أَكُنْتُ قَاضِيَتَهُ ؟ أَقْضُوا اللَّهَ ، فَاللَّهُ أَحَقُّ بِالْوَفَاءِ » .
[الحديث ١٨٥٢ - طرفاء في : ٦٦٩٩ ، ٧٣١٥] .

٢٣ - باب الحجِّ عَمَّنْ لَا يَسْتَطِيعُ الثُّبُوتَ عَلَى الرَّاحِلَةِ

١٨٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الْفَضْلِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ أَنَّ امْرَأَةً ... ع .

١٨٥٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « جَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِ حَجَّةِ الْوَدَاعِ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ فِي الْحَجِّ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يَسْتَوِيَ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، فَهَلْ يَقْضَى عَنْهُ أَنْ أَحُجَّ عَنْهُ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ » .

٢٤ - باب حجِّ المرأة عن الرجل

١٨٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ الْفَضْلُ رَدِيفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَجَاءَتِ امْرَأَةٌ مِنْ خَتَمِمْ ، فَجَعَلَ الْفَضْلُ يَنْظُرُ إِلَيْهَا وَتَنْظُرُ إِلَيْهِ ^(١) ، فَجَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصْرِفُ وَجْهَ الْفَضْلِ إِلَى الشَّقِّ الْآخِرِ ، فَقَالَتْ : إِنَّ فَرِيضَةَ اللَّهِ أَدْرَكَتْ أَبِي شَيْخًا كَبِيرًا لَا يَثْبُتُ عَلَى الرَّاحِلَةِ ، أَفَأَحُجُّ عَنْهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . وَذَلِكَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ » .

٢٥ - باب حجِّ الصَّبيِّانِ

١٨٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَسَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَعَثَنِي - أَوْ قَدَّمَنِي - النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الثَّقَلِ مِنْ جَمْعٍ بِلَيْسِلٍ » .

١٨٥٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَمِّهِ

أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُثْمَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « أَقْبَلْتُ - وَقَدْ نَاهَزْتُ الْحُلُمَ - أَسِيرٌ عَلَى أَتَانٍ لِي ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَائِمٌ يُصَلِّي بِمَنْى ، حَتَّى سِرْتُ بَيْنَ يَدَيْ بَعْضِ الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، ثُمَّ نَزَلْتُ عَنْهَا فَرْتَعْتُ ، فَصَفَفْتُ مَعَ النَّاسِ وَرَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » . وَقَالَ يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ « بِنَى فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ » .

١٨٥٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يُونُسَ . حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُوسُفَ عَنِ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : حُجَّ بِي مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا ابْنُ سَعْدِ سِنِينَ » .

١٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا الْقَاسِمُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ يَقُولُ لِلسَّائِبِ بْنِ يَزِيدَ وَكَانَ قَدْ حُجَّ بِهِ فِي ثَقَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [الحديث ١٨٥٩ - طرفاه في : ٦٧١٢ ، ٧٢٢] .

٢٦ - بَابُ حَجِّ النِّسَاءِ

١٨٦٠ - وَقَالَ لِي أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ « أَذِنَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَأَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي آخِرِ حَجَّةِ حَجَّهَا ، فَبَعَثَ مَعَهُنَّ عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ » .

١٨٦١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ قَالَ : حَدَّثَنَا عَائِشَةُ بِنْتُ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَغْزُو وَنُجَاهِدُ مَعَكُمْ ؟ فَقَالَ : لَكِنَّ أَحْسَنَ الْجِهَادِ وَأَجْمَلُهُ الْحَجُّ حَجُّ مَبْرُورٍ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَلَا أَدْعُ الْحَجَّ بَعْدَ إِذْ سَمِعْتُ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

١٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَا تُسَافِرُ الْمَرْأَةُ إِلَّا مَعَ ذِي مَحْرَمٍ ، وَلَا يَدْخُلُ عَلَيْهَا رَجُلٌ إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ . فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَخْرُجَ فِي جَيْشٍ كَذَا وَكَذَا ، وَأَمْرَأَتِي تُرِيدُ الْحَجَّ . فَقَالَ : أَخْرِجْ مَعَهَا » . [الحديث ١٨٦٢ - أطرافه في : ٣٠٠٦ ، ٣٠٦١ ، ٥٢٣٣] .

١٨٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا حَبِيبُ الْمُعَلَّمِ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ حَجَّتِهِ قَالَ لَأُمِّ سَيَانَ الْأَنْصَارِيَّةِ :

ما منعك من الحج؟ قالت: أبو فلان - تعني زوجها - كان له ناضحان حج علي أحدهما ، والآخر يسقي أرضنا لنا . قال : فإن عمره في رمضان تقضي حجة معي .

رواه ابن جريج عن عطاء سمعت ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم .

وقال عبيد الله عن عبد الكريم عن عطاء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم .

١٨٦٤ - حدثنا سليمان بن حرب حدثنا شعبة عن عبد الملك بن عمير عن قرعة مولى

زياد قال سمعت أبا سعيد - وقد غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم ثنتي عشرة غزوة - قال : أربع

سمعتهن من رسول الله صلى الله عليه وسلم - أو قال يحدثهن عن النبي صلى الله عليه وسلم - فأعجبني

وآتقني^(١) - أن لا تسافر امرأة مسيرة يومين ليس معها زوجها أو ذو محرم . ولا صوم يومين :

الفرط والأضحى . ولا صلاة بعد الصلاتين : بعد العصر حتى تغرب الشمس ، وبعد الصبح حتى

تطلع الشمس . ولا تشد الرحال إلا إلى ثلاثة مساجد : مسجد الحرام ، ومسجدي ، ومسجد الأقصى .

٢٧ - باب من نذر المشي إلى الكعبة

١٨٦٥ - حدثنا ابن سلام أخبرنا الفيزاري عن حميد الطويل قال حدثني ثابت عن أنس

رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم رأى شيخاً يهادي بين ابنيه^(٢) قال : ما بال هذا ؟ قالوا :

نذر أن يمشي . قال : إن الله - عن تعذيب هذا نفسه - لغني . وأمره أن يركب .

[الحديث ١٨٦٥ - طرفه في : ٦٧١]

١٨٦٦ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أن ابن جريج أخبرهم قال :

أخبرني سعيد بن أبي أيوب أن يزيد بن أبي حبيب أخبره أن أبا الخير حدثه عن عتبة بن عامر

قال « نذرت أختي أن تمشي إلى بيت الله ، وأمرتني أن أستفتي لها النبي صلى الله عليه وسلم ،

فاستفتيته ، فقال صلى الله عليه وسلم : ليمش ولتركب . قال : وكان أبو الخير لا يفارق عتبة .

(١) آتقني : أي أعجبتني ، وأردف اللفظين وهما بمعنى متقارب للتأكيد .

(٢) أي يعني معتمداً عليهما لضعفه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢٩) كَافِيضَاتُ الْمَدِينَةِ^(١)

١ - باب حَرَمِ الْمَدِينَةِ

١٨٦٧ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَحْوَلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مِنْ كَذَا إِلَى كَذَا ، لَا يُقْطَعُ شَجَرُهَا ، وَلَا يُحْدَثُ فِيهَا حَدَثٌ . مَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ » . [الحديث ١٨٦٧ - طرفه في : ٧٣٠٦] .

١٨٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ، فَأَمَرَ بِنَاءِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي . فَقَالُوا : لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ . فَأَمَرَ بِقُبُورِ الْمُشْرِكِينَ فَنَبَشَتْ ، ثُمَّ بِالْخَرْبِ فَسُوِّيَتْ ، وَبِالنَّخْلِ فَقُطِعَتْ ، فَصَفُّوا النَّخْلَ قِبْلَةَ الْمَسْجِدِ » .

١٨٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمُقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « حُرَّمٌ مَا بَيْنَ لَابَتِي الْمَدِينَةِ^(٢) عَلَى لِسَانِي . قَالَ : وَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَنِي حَارِثَةَ فَقَالَ : أَرَأَيْكُمْ يَا بَنِي حَارِثَةَ قَدْ خَرَجْتُمْ مِنْ الْحَرَمِ . ثُمَّ اتَّفَقَتْ فَقَالَ : بَلْ أَنْتُمْ فِيهِ » . [الحديث ١٨٦٩ - طرفه في : ١٨٧٣] .

١٨٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ

(١) المدينة : اسم لمدينة رسول الله صلى الله عليه وسلم خاصة ، وهي التي هاجر إليها صلى الله عليه وسلم من مكة ودفن فيها ، وكانت عاصمة الدولة الإسلامية الأولى إلى نهاية خلافة ذى النورين عثمان بن عفان رضى الله عنه ، ومنها كانت تتوجه جيوش الفتح إلى الشام وما يليها ، وإلى العراق والشرق ، وإلى مصر فثمال إفريقيا . وكان اسمها قبل الإسلام « يثرب » ، وكان يسكنها قبل الأوس والخزرج العالقي ، ونزلها بعض اليهود من قريظة والنضير ، إلى أن طهرها الإسلام من كيدهم وتفاقمهم ، ورد ذكرها في القرآن في آية [الأحزاب] (لأهل المدينة ومن حولهم من الأعراب أن يتخلفوا عن رسول الله) وغير موضع في آية [المنافقون : ٨] ، وآية [الأحزاب : ٦٠] . كذلك سميت المدينة في الحديث النبوي طابة وطيبة بمعنى واحد من الشيء الطيب .

(٢) اللابتان : أى الحرتان ، واحدهما لابة ، وهى أرض بركان حجارتهما سود ، والحرات تكثر حول المدينة وفى بلاد العرب مثل : حرة واقم ، وحرة قباء ، وحرة النار ، وحرة الخوض .

إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا عِنْدَنَا شَيْءٌ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَهَذِهِ الصَّحِيفَةُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَائِثٍ إِلَى كَذَا ، مَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَّثًا أَوْ آوَى مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ^(١) . وَقَالَ : ذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ^(٢) ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . وَمَنْ تَوَلَّى قَوْمًا يَغَيِّرُ إِذْنَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : عَدْلٌ : فِدَاءٌ .

٢ - بَابُ فَضْلِ الْمَدِينَةِ وَأَنَّهَا تَنْفِي النَّاسَ ^(٣)

١٨٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا الْحُبَابِ سَعِيدَ بْنَ يَسَارٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُمِرْتُ بِقَرِيَّةٍ تَأْكُلُ الْقُرَى ^(٤) » ، يَقُولُونَ : يَشْرَبُ ، وَهِيَ الْمَدِينَةُ ، تَنْفِي النَّاسَ كَمَا يَنْفِي الْكَبِيرُ نَجَبَ الْحَدِيدِ ^(٥) .

٣ - بَابُ الْمَدِينَةِ طَابَةٌ

١٨٧٢ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ بْنِ سَهْلٍ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَقْبَلْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ تَبُوكَ حَتَّى أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ : هَذِهِ طَابَةٌ » .

٤ - بَابُ لَا بَتَى الْمَدِينَةِ

١٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ

(١) أى فريضة ولا نافلة .

(٢) انظر « جوار العروبة وذمة الإسلام » فى كتاب « مع الرعيل الأول » لخادم هذا الجامع الصحيح .

(٣) أى الأشرار منهم .

(٤) أى أمرى ربي بالهجرة إلى قرية تنضوى تحت لواء دعوتها قرى لا يحصى عددها وهذا الحديث من أعلام النبوة .

(٥) شبه فيه معدن اللاتين بالمدينة فى زمنه بمعدن الحديد ، وهو معدن القوة والصلابة ، لىكن هذا المعدن العربى شابهة الوثنية عن زمن عمرو بن لى الخزاعى ، حتى ظهرت دعوة الإسلام فى المدينة ، وهى دعوة الأزل والأبد ، فظهرت هذا المعدن القوى ، وأعداته حمل رسالة الإسلام إلى سائر القرى فى أنحاء الأرض . ومن لا قابلية فيه للتطهير - كالمعصر اليهودى - نفتته من هذه البلدة الطيبة عملية التطهير الإسلامى ، فأخذ الله منه هذه الآفاق إلى الأبد .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ «لَوْ رَأَيْتُ الطَّبَاءَ بِالْمَدِينَةِ تَرْتَعُ مَا ذَعَرْتُهَا»^(١). قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا حَرَامٌ .

٥ - باب مَنْ رَغِبَ عَنِ الْمَدِينَةِ

١٨٧٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « تَتَرَكُونَ الْمَدِينَةَ عَلَى خَيْرٍ مَا كَانَتْ ، لَا يَغْشَاهَا إِلَّا الْعَوَافِ - يُرِيدُ عَوَافِيَ السَّبَاعِ وَالطَّيْرِ - وَآخِرُ مَنْ يُحْشَرُ رَاعِيَانِ مِنَ مُزَيْنَةَ يُرِيدَانِ الْمَدِينَةَ يَنْعِقَانِ بَغْنَمِهِمَا فَيَجِدَانِهَا وَحْشًا ، حَتَّى إِذَا بَلَغَا ثُنْيَةَ الْوُدَاعِ خَرَا عَلَى وَجُوهِهِمَا » .

١٨٧٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ سُهَيْلَانَ بْنِ أَبِي زُهَيْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « تَفْتَحُ الْيَمَنُ ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . وَتَفْتَحُ الشَّامُ ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ^(٢) ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ . وَتَفْتَحُ الْعِرَاقُ ، فَيَأْتِي قَوْمٌ يُبْسُونَ ، فَيَتَحَمَّلُونَ بِأَهْلِهِمْ وَمَنْ أَطَاعَهُمْ ، وَالْمَدِينَةُ خَيْرٌ لَهُمْ لَوْ كَانُوا يَعْلَمُونَ » .

٦ - باب الْإِيمَانُ يَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ^(٣)

١٨٧٦ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ حُبَيْبِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَنْصِ بْنِ تَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الْإِيمَانَ لَيَأْرِزُ إِلَى الْمَدِينَةِ كَمَا تَأْرِزُ الْحَيَّةُ إِلَى جُحْرِهَا »^(٤) .

(١) لأن الله تعالى أراد للذين الحريين - مكة والمدينة - أن يكونا رمز السلام على الأرض وكما كانت مكة كذلك من الأول ، أراد الله مثل ذلك للمدينة على لسان حامل أكل رسالاته صارات الله وسلامه عليه . أنظر « بيضة الإسلام الأولى » في كتاب « مع الرعييل الأول » لخادم هذا الصحيح .

(٢) أى ينضم إليها ، ويجتمع فيها .

(٣) البس : سوق الإبل .

(٤) أى إن المدينة هي مبعث الإسلام ومصدر أشعة الإيمان بهديته ، ومنها بدأ انتشاره في الوطن العربي ومنه إلى أقطار الأرض شرقاً وغرباً ، فإذا بغى الباطل عليه في الأوطان التي انتشر فيها لجأ إلى مصدره الأول ولاذ به ، كما تلجأ الحية إلى مخبئها الذي خرجت منه في طلب ما تعيش به إذا شمعت بأى خطر يروعاها ، فالمدينة وطن الإسلام الأول وملاذه الأخير .

٧ - باب إثم من كاد أهل المدينة

١٨٧٧ - حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ حُرَيْثٍ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ عَنْ جَعْفَرٍ عَنْ عَائِشَةَ - هِيَ بِنْتُ سَعْدٍ - قَالَتْ : سَمِعْتُ سَعْدًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا يَكِيدُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ أَحَدٌ إِلَّا أَنْمَاعٌ كَمَا يَنْمَاعُ الْمَلْحُ فِي الْمَاءِ »^(١) .

٨ - باب آطام المدينة^(٢)

١٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ سَمِعْتُ أَسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَطَامِ الْمَدِينَةِ فَقَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ إِنِّي لَأَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ^(٣) كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ^(٤) » . تَابَعَهُ مَعْمَرٌ وَسَلِمَانُ ابْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

[الحديث ١٨٧٨ - أطرافه في : ٢٤٦٧ ، ٣٥٩٧ ، ٧٠٦٠] .

٩ - باب لا يدخل الدجال المدينة

١٨٧٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَدْخُلُ الْمَدِينَةَ رُغْبُ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ، لَهَا يَوْمٌ سَبْعَةُ أَبْوَابٍ عَلَى كُلِّ بَابٍ مَلَكَانِ » .

[الحديث ١٨٧٩ - طرفاه في : ٧١٢٥ ، ٧١٢٦] .

١٨٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَعِيمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُجَمِرِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « عَلَى أَنْقَابِ الْمَدِينَةِ^(٥) مَلَائِكَةٌ ، لَا يَدْخُلُهَا الطَّاعُونَ وَلَا الدَّجَالُ » .

[الحديث ١٨٨٠ - طرفاه في : ٥٧٣١ ، ٧١٣٣] .

١٨٨١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنِي

(١) أي ذاب كما يذوب الملح في الماء .
 (٢) الآطام : الحصون التي تبنى بالحجارة ، جمع أطم .
 (٣) كان أولها البقي على ظهر رسول الله صلى الله عليه وسلم ذي النورين أمير المؤمنين عثمان بن عفان ، ثم كانت دعايات عبد الله ابن مطيع التي استنكرها ونهى عنها عبد الله بن عمر ومحمد بن الحنفية وعلى بن الحسين زين العابدين وأمثالهم من أولياء الله الصالحين رضي الله عنهم أجمعين .
 (٤) أي كما أرى مواضع سقوط قطرات المطر .
 (٥) أنقَاب المدينة : مداخلها وأبوابها . واحدا نقب .

أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيْسَ مِنْ بَلَدٍ إِلَّا سَيَطُوهُ الدَّجَالُ ، إِلَّا مَكَّةَ وَالْمَدِينَةَ ، لَيْسَ لَهُ مِنْ نِقَابِهَا نَقَبٌ إِلَّا عَلَيْهِ الْمَلَائِكَةُ صَافِينَ يَحْرُسُونَهَا . ثُمَّ تَرْجُفُ الْمَدِينَةُ بِأَهْلِهَا ثَلَاثَ رَجَفَاتٍ ، فَيُخْرِجُ اللَّهُ كُلَّ كَافِرٍ وَمُنَافِقٍ » .
[الحديث ١٨٨١ - أطرافه في : ٧١٢٤ ، ٧١٣٤ ، ٧٤٧٣] .

١٨٨٢ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثًا طَوِيلًا عَنِ الدَّجَالِ ، فَكَانَ فِيهِ حَدَّثَنَا بِهِ أَنْ قَالَ : يَأْتِي الدَّجَالُ - وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْهِ أَنْ يَدْخُلَ نِقَابَ الْمَدِينَةِ - بَعْضَ السَّبَاحِ الَّتِي بِالْمَدِينَةِ ^(١) ، فَيُخْرِجُ إِلَيْهِ يَوْمئِذٍ رَجُلٌ هُوَ خَيْرُ النَّاسِ - أَوْ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ - فَيَقُولُ : أَشْهَدُ أَنَّكَ الدَّجَالُ الَّذِي حَدَّثَنَا عَنْكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدِيثَهُ . فَيَقُولُ الدَّجَالُ : أَرَأَيْتَ إِنْ قَتَلْتُ هَذَا ثُمَّ أَحْيَيْتُهُ هَلْ تَشْكُونَ فِي الْأَمْرِ ؟ فَيَقُولُونَ : لَا . فَيَقْتُلُهُ ثُمَّ يُحْيِيهِ ، فَيَقُولُ ^(٢) حِينَ يُحْيِيهِ : وَاللَّهِ مَا كُنْتُ قَطُّ أَشَدَّ بَصِيرَةً مِنْي الْيَوْمَ . فَيَقُولُ الدَّجَالُ : أَقْتُلْهُ فَلَا أَسْلُطُ عَلَيْهِ ^(٣) » .
[الحديث ١٨٨٢ - طرفه في : ٧١٣٢] .

١٠ - **بَابُ** الْمَدِينَةِ تَنْفِي الْخَبَثِ

١٨٨٣ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « جَاءَ أَعرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعَهُ عَلَى الْإِسْلَامِ ، فَجَاءَ مِنَ الْعَدُوِّ مَحْمُومًا فَقَالَ : أَقْلَنِي ^(٤) ، فَأَبَى - ثَلَاثَ مَرَارٍ - فَقَالَ : الْمَدِينَةُ كَالْكَبِيرِ تَنْفِي خَبَثَهَا ، وَيَنْصَعُ طَبِيبُهَا » .
[الحديث ١٨٨٣ - أطرافه في : ٧٢٠٩ ، ٧٢١١ ، ٧٢١٦ ، ٧٣٢٢] .

١٨٨٤ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يَزِيدَ قَالَ : سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « لَمَّا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أَحَدٍ رَجَعَ نَاسٌ مِنْ أَصْحَابِهِ ، فَقَالَتْ فِرْقَةٌ : نَقْتُلُهُمْ ، وَقَالَتْ فِرْقَةٌ : لَا نَقْتُلُهُمْ ، فَتَرَكْتُ [النساء : ٨٨] :

(١) السَّبَاح : جمع سبخة ، وهي الأرض التي تملؤها الملوحة ، ولا تكاد تثبت إلا بعض الشجر .

(٢) أي الرجل الذي اعتدى عليه الدجال .

(٣) أي يعجز الدجال عن إيهام الناس القدرة على قتله لأن خير الناس قد فضح سمه ، ولا يفلح الساحر حيث أتى .

(٤) قيل استقاله من الهجرة إلى المدينة بسبب الحمى .

﴿ فَمَا لَكُمْ فِي الْمُنَافِقِينَ فُتْنَيْنِ ﴾ وقال النبي صلى الله عليه وسلم : إِنَّهَا تَنْفِي الرُّجَالَ كَمَا تَنْفِي النَّارُ حَبْثَ الْحَدِيدِ .

[الحديث ١٨٨٤ - أطرافه في : ٤٠٥٠ ، ٤٥٨٩] .

باب

١٨٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « اللَّهُمَّ اجْعَلْ بِالْمَدِينَةِ ضِعْفَ مَا جَعَلْتَ بِمَكَّةَ مِنَ الْبَرَكَاتِ ^(١) » .
تَابِعَهُ عُثْمَانُ بْنُ عُمَرَ عَنْ يُونُسَ .

١٨٨٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ فَنَظَرَ إِلَى جُدُرَاتِ الْمَدِينَةِ أَوْضَعَ رَأْسَهُ ، وَإِنْ كَانَ عَلَى دَابَّةٍ حَرَّكَهَا ، مِنْ حُبِّهَا . »

١١ - بَابُ كَرَاهِيَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ

١٨٨٧ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَرَادَ بَنُو سَلَمَةَ أَنْ يَتَحَوَّلُوا إِلَى قُرْبِ الْمَسْجِدِ ، فَكَّرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُعْرَى الْمَدِينَةُ وَقَالَ : يَا بَنِي سَلَمَةَ ^(٢) أَلَا تَحْتَسِبُونَ آثَارَكُمْ ^(٣) ؟ فَأَقَامُوا » .

١٢ - باب

١٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ قَالَ : حَدَّثَنِي حُبَيْبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَفْصِ بْنِ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا بَيْنَ بَيْتِي وَمَنْبَرِي رَوْضَةٌ مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ ، وَمَنْبَرِي عَلَى حَوْضِي » .

(١) دعا رسول الله صلى الله عليه وسلم للمدينة بالبركة في مدنها وصاعها ومكياها كما سيأتي برقم ٢١٢٩ و ٢١٣٠ . قال الحافظ : ويحتمل أن يريد - أي من الدعاء للمدينة في حديث الباب بضعف ما جعل بمكة من البركة - ما هو أعم من ذلك ، أي من بركة الله والصاع ، لكن يستثنى ما خرج بدليل كتضعيف الصلاة بمكة على الصلاة بالمدينة .

(٢) أي تخلو من مكانها في بعض أطرافها ومداخلها فتكون مكشوفة للأعداء إذا أرادوها بسوء . وبنو سلمة بطل من الخزرج كبير ، كانت منازلهم في سلع ، فأرادوا أن يقربوا من مسجد النبي صلى الله عليه وسلم .

(٣) الآثار : آثار الأقدام .

١٨٨٩ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أَسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَوَعِكَ أَبُو بَكْرٍ وَبِلَالٌ^(١) ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ إِذَا أَخَذَتْهُ الْحُمَّى يَقُولُ :

كُلُّ أَمْرِي مُصَبِّحٌ فِي أَهْلِهِ وَالْمَوْتُ أَذْنِي مِنْ شِرَاكِ نَعْلِي
وَكَانَ بِلَالٌ إِذَا أَقْلَعَ عَنْهُ الْحُمَّى يَرْفَعُ عَقِيرَتَهُ^(٢) يَقُولُ :

أَلَا لَيْتَ شِعْرِي هَلْ أَبَيْتَنَ لَيْلَةً بِوَادٍ وَحَوْلِي إِذْخِرُ^(٣) وَجَلِيلُ^(٤)
وَهَلْ أَرَدَنْ يَوْمًا مِيَاةً مَجْنَّةً وَهَلْ يَبْدُونُ لِي شَامَةً وَطَفِيلُ^(٥)

وقال : « اللَّهُمَّ الْعَنْ شَيْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ وَعَثْبَةَ بِنَ رَبِيعَةَ وَأُمَيَّةَ بِنَ خَلْفٍ ، كَمَا أَخْرَجُونَا مِنْ أَرْضِنَا إِلَى أَرْضِ الْوَبَاءِ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ حَبِّبْ إِلَيْنَا الْمَدِينَةَ كَحَبْنَا مَكَّةَ أَوْ أَشَدَّ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَفِي مُدَّنَا ، وَصَحْحَهَا لَنَا ، وَأَنْقِلْ حُمَاهَا إِلَى الْجُحْفَةِ . قَالَتْ : وَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَهِيَ أَوْبَاءُ أَرْضِ اللَّهِ ، فَكَانَ بَطْحَانُ^(٥) يَجْرِي نَجْلًا . تَغْنَى مَاءَ آجِنًا » .
[الحديث ١٨٨٩ - أطرافه في : ٣٩٢٦ ، ٥٦٥٤ ، ٥٦٧٧ ، ٦٣٧٢] .

١٨٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ خَالِدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بِلَالٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي سَبِيلِكَ ، وَأَجْعَلْ مَوْتِي فِي بَلَدٍ رَسُولُكَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَقَالَ ابْنُ زُرَيْعٍ عَنْ رَوْحِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أُمِّهِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ : سَمِعْتُ عُمَرَ ... نَحْوَهُ . وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِيهِ عَنْ حَفْصَةَ : سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ .

(١) أى أصابها الوعل ، وهو الحمى (الملاريا) .

(٢) أقلت : سكنت وزالت . ورفع عقيرته : أى صوته .

(٣) الوادى : وادى مكة . والإذخر : نبت صحراوى طيب الرائحة . والجليل : نبت ضعيف كانوا يحشون به خصائص

البيوت .

(٤) مجنة : موضع على أميال من مكة ، كانت تقام فيه سوق عامة . وشامة وطفيل : جبلان بقرب مكة أو عينا ماء .

(٥) بطحان أحد أودية المدينة الثلاثة ، رعى بطحان والعقيق وقناة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢) كِتَابُ الصَّوْمِ (١)

١ - باب وجوب صوم رمضان ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [البقرة : ١٨٣] :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴾

١٨٩١ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ « أَنَّ أَعْرَابِيًّا جَاءَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَائِرَ الرَّأْسِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَخْبِرْنِي مَاذَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى مِنَ الصَّلَاةِ ؟ فَقَالَ : الصَّلَوَاتُ الْخَمْسُ إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا . فَقَالَ : أَخْبِرْنِي بِمَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى مِنَ الصِّيَامِ ؟ فَقَالَ : شَهْرَ رَمَضَانَ إِلَّا أَنْ تَطَوَّعَ شَيْئًا . فَقَالَ : أَخْبِرْنِي مَا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى مِنَ الزَّكَاةِ ؟ قَالَ فَأَخْبَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرَائِعِ الْإِسْلَامِ . قَالَ : وَالَّذِي أَكْرَمَكَ بِالْحَقِّ ، لَا أَتَطَوَّعُ شَيْئًا وَلَا أَنْقُصُ مِمَّا فَرَضَ اللَّهُ عَلَى شَيْئًا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ . أَوْ دَخَلَ الْجَنَّةَ إِنْ صَدَقَ . »

١٨٩٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَاشُورَاءَ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرِكَ . وَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ لَا يَصُومُهُ إِلَّا أَنْ يُوَافِقَ صَوْمَهُ . »

[الحديث ١٨٩٢ - طرفاه في : ٢٠٠٠ ، ٤٥٠١] .

١٨٩٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ أَنَّ عِرَاكَ بْنَ مَالِكٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عُرْوَةَ أَخْبَرَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ فُرَيْشًا كَانَتْ تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، ثُمَّ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصِيَامِهِ حَتَّى فُرِضَ رَمَضَانُ ، وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْهُ ، وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرْهُ . »

(١) الصوم : إمساك الصائم عن مطعمه ومشربه وسائر ما منعه . ويكون الإمساك عن الكلام صوماً .

٢ - باب فضل الصوم

١٨٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ أَبِي الْمَالِكِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الصَّيَامُ جُنَّةٌ ، فَلَا يَرَفُثُ وَلَا يَجْهَلُ ^(١) . وَإِنْ أَمَرُوا قَاتِلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ : إِنِّي صَائِمٌ - مَرَّتَيْنِ - وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ ^(٢) أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ ، يَتْرُكُ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ وَشَهْوَتَهُ مِنْ أَجْلِ . الصَّيَامُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ ، وَالْحَسَنَةُ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا » .

[الحديث ١٨٩٤ - أطرافه في : ١٩٠٤ ، ٥٩٢٧ ، ٧٤٩٢ ، ٧٥٣٨] .

٣ - باب الصوم كفارة ^(٣)

١٨٩٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا جَامِعٌ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ قَالَ « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ يَحْفَظُ حَدِيثًا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ ؟ قَالَ حُذَيْفَةُ : أَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ : فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّيَامُ وَالصَّدَقَةُ . قَالَ : لَيْسَ أَسْأَلُ عَنْ ذِهِ ، إِنَّمَا أَسْأَلُ عَنِ الَّتِي تَمُوجُ كَمَا يَمُوجُ الْبَحْرُ . قَالَ : وَإِنَّ دُونَ ذَلِكَ بَابًا مُغْلَقًا . قَالَ : فَيُفْتَحُ أَوْ يُكْسَرُ ؟ قَالَ : يُكْسَرُ . قَالَ : ذَلِكَ أَجْدَرُ أَنْ لَا يُغْلَقَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ . فَقُلْنَا لِمَسْرُوقٍ : سَلْهُ ، أَكَانَ عُمَرُ يَعْلَمُ مِنَ الْبَابِ ؟ فَسَأَلَهُ فَقَالَ : نَعَمْ ، كَمَا يَعْلَمُ أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ » .

٤ - باب الريان ^(٤) لِلصَّائِمِينَ

١٨٩٦ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ بَابًا يُقَالُ لَهُ الرِّيَّانُ ، يَدْخُلُ مِنْهُ الصَّائِمُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، يُقَالُ : أَيْنَ الصَّائِمُونَ ؟ فَيَقُومُونَ ، لَا يَدْخُلُ مِنْهُ أَحَدٌ غَيْرُهُمْ ، فَإِذَا دَخَلُوا أُغْلِقَ ، فَلَمْ يَدْخُلْ مِنْهُ أَحَدٌ » .

[الحديث ١٨٩٦ - طرفه في : ٣٢٥٧] .

(١) الجنة : بضم الجيم : الوقاية والستر . وقاية من النار لأنه إمساك عن الكلام الفاحش ، والشهوات ، وارتكاب أفعال أهل الجهل من صياح وسفاهات .

(٢) خلوف فم الصائم : تغير رائحته بسبب الصيام .

(٣) أى أن الصوم - وكذا الصلاة والصدقة - كفارة للذنوب .

(٤) الريان مشتق من الرى : وهو باب من أبواب الجنة يدخل منه الصائمون ، ومن دخله لم يظلم .

١٨٩٧ - **حدثنا** إبراهيم بن المنذر قال حدثني معن قال حدثني مالك عن ابن شهاب عن حميد بن عبد الرحمن عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « من أنفق زوجين في سبيل الله^(١) نودي من أبواب الجنة: يا عبد الله هذا خير ، فمن كان من أهل الصلاة دُعي من باب الصلاة ، ومن كان من أهل الجهاد دُعي من باب الجهاد ، ومن كان من أهل الصيام دُعي من باب الريان ، ومن كان من أهل الصدقة دُعي من باب الصدقة . فقال أبو بكر رضي الله عنه : باني أنت وأمي يا رسول الله ، ما على من دُعي من تلك الأبواب من ضرورة ، فهل يدعى أحد من تلك الأبواب كلها ؟ قال : نعم ، وأرجو أن تكون منهم » . [الحديث ١٨٩٧ - أطرافه في : ٢٨٤١ ، ٣٢١٦ ، ٣٦٦٦] .

٥ - **باب** هل يقال رمضان أو شهر رمضان ؟ ومن رأى كلة واسعة

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « من صام رمضان » وقال « لا تقدموا رمضان »

١٨٩٨ - **حدثنا** قتيبة حدثنا إسماعيل بن جعفر عن أبي سهيل عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إذا جاء رمضان فتحت أبواب الجنة » . [الحديث ١٨٩٨ - طرفاه في : ١٨٩٩ ، ٣٢٧٧] .

١٨٩٩ - **حدثني** يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني ابن أبي أنس مولى التميميين أن أباه حدثه أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا دخل شهر رمضان فتحت أبواب السماء ، وغلقت أبواب جهنم ، وسُلسلت الشياطين » .

١٩٠٠ - **حدثنا** يحيى بن بكير قال حدثني الليث عن عقيل عن ابن شهاب قال أخبرني سالم أن ابن عمر رضي الله عنهما قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إذا رأيتموه فصوموا ، وإذا رأيتموه فأفطروا . فإن غم عليكم فاقمروا له » . وقال غيره عن الليث : حدثني عقيل ويونس « لئلا رمضان » . [الحديث ١٩٠٠ - طرفاه في : ١٩٠٦ ، ١٩٠٧] .

(١) أي من أنفق شيئين من أي صنف من أصناف المال من نوع واحد لوجه الله .

٦ - **باب** مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا وَنِيَّةً

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يُبْعَثُونَ عَلَى نِيَّاتِهِمْ »

١٩٠١ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا ^(١) غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٧ - **باب** أَجُودَ مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَكُونُ فِي رَمَضَانَ

١٩٠٢ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتَيْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودَ النَّاسِ بِالْخَيْرِ ، وَكَانَ أَجُودَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ ، وَكَانَ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ كُلَّ لَيْلَةٍ فِي رَمَضَانَ حَتَّى يَنْسَلِخَ ، يَعْزُضُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقُرْآنَ ، فَإِذَا لَقِيَهُ جِبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ أَجُودَ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ » .

٨ - **باب** مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ فِي الصَّوْمِ

١٩٠٣ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ لَمْ يَدْعُ قَوْلَ الزُّورِ وَالْعَمَلِ بِهِ ^(٢) فَلَيْسَ لِلَّهِ حَاجَةٌ فِي أَنْ يَدْعَ طَعَامَهُ وَشَرَابَهُ ^(٣) » .

[الحديث ١٩٠٣ - طرفه في : ٦٠٥٧] .

٩ - **باب** هَلْ يَقُولُ : إِنِّي صَائِمٌ إِذَا شُتِمَ

١٩٠٤ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ أَبِي صَالِحٍ الزِّيَّاتِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَالَ اللَّهُ : كُلُّ عَمَلٍ ابْنِ آدَمَ لَهُ ، إِلَّا الصَّيَامَ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزَى بِهِ ، وَالصَّيَامُ

(١) أى لوجه الله ، ورغبة في ثوابه .

(٢) قول الزور : الكذب

(٣) قال البيضاوى : ليس المقصود من شرعية الصوم نفس الجوع والعطش ، بل ما يتبعه من كسر الشهوات وتطويع النفس الأمانة بالسوء للنفس المطمئنة ، فإذا لم يحصل ذلك من الصوم لا ينظر الله إليه نظر القبول .

جَنَّةً ، وَإِذَا كَانَ يَوْمُ صَوْمِ أَحَدِكُمْ فَلَا يَرْفُثْ وَلَا يَصْخَبْ ^(١) ، فَإِنْ سَاءَ أَحَدٌ أَوْ قَاتَلَهُ فَلْيَقُلْ إِنِّي أَمْرٌ صَائِمٌ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ . لِلصَّائِمِ فَرْحَتَانِ يَفْرَحُهُمَا : إِذَا أَفْطَرَ فَرَحَ ، وَإِذَا لَقِيَ رَبَّهُ فَرَحَ بِصَوْمِهِ ^(٢) .

١٠ - بَابُ الصَّوْمِ لِمَنْ خَافَ عَلَى نَفْسِهِ الْعُرْيَةَ

١٩٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ « بَيْنَا أَنَا أَنَشِي مَعَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ اسْتَطَاعَ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ^(٣) ، فَإِنَّهُ أَغْضُ لِلْبَصَرِ ، وَأَحْضَنُ لِلْفَرْجِ . وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ ، فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ ^(٤) » . [الحديث ١٩٠٥ - طرفاه في : ٥٠٦٥ ، ٥٠٦٦] .

١١ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

« إِذَا رَأَيْتُمُ الْهَلَالَ فَصُومُوا ، وَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَأَفْطِرُوا »

وقال صلة عن عمار « مَنْ صَامَ يَوْمَ الشَّكِّ فَقَدْ عَصَى أَبَا الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُمَا » ١٩٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ رَمَضَانَ فَقَالَ : لَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْا الْهَلَالَ ، وَلَا تُفْطِرُوا حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَقْدَرُوا لَهُ » .

١٩٠٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ لَيْلَةً ، فَلَا تَصُومُوا حَتَّى تَرَوْهُ ، فَإِنْ غَمَّ عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا الْعِدَّةَ ثَلَاثِينَ » .

١٩٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ بْنِ سُحَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا ، وَخَمْسَ الْإِبْهَامِ فِي الثَّلَاثَةِ ^(٥) » . [الحديث ١٩٠٨ - طرفاه في : ١٩١٣ ، ٥٣٠٢] .

(١) الصخب : الخصام والصياح ، وهو مذموم في كل حال ، ومنافاته لأدب الصيام أشد وأعظم .

(٢) فالفرح الأول لإتمامه واجب الصوم في ذلك اليوم ، والفرح الأخرى بما وعد الله عليه من الثواب والرضا الإلهي .

(٣) أصل الباءة : الموضع الذي تبوء إليه الإبل ، ثم سمي به المنزل ، ثم كني به عن النكاح والتزوج ، لأن من تزوج امرأة

بواها منزلا . والمعنى : من تهبأت له أسباب الزواج فليبادر له .

(٤) أى يخفف لشهوة النكاح ، وأصل الوجاء رض عروق الخصيتين .

(٥) خمس الإبهام أى قبضه .

١٩٠٩ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ : قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - : « صُومُوا لِرُؤُوسِهِ وَأَفْطِرُوا لِرُؤُوسِهِ . فَإِنْ غُبِيَ ^(١) عَلَيْكُمْ فَأَكْمِلُوا عِدَّةَ شَعْبَانَ ثَلَاثِينَ » .

١٩١٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ أَنَّ يَحْيَى بْنَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ صَيْقٍ عَنْ عِكْرِمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آتَى مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ، فَلَمَّا مَضَى تِسْعَةٌ وَعِشْرُونَ يَوْمًا غَدَا - أَوْ رَاح - فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ حَلَفْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ شَهْرًا . فَقَالَ : إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعَةً وَعِشْرِينَ يَوْمًا » .
[الحديث ١٩١٠ - طرفه في : ٥٢٠٢]

١٩١١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « آتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَائِهِ ، وَكَانَتْ انْفَكَّت رِجْلُهُ ، فَأَقَامَ فِي مَشْرُبَةٍ تِسْعًا وَعِشْرِينَ لَيْلَةً ثُمَّ نَزَلَ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ آلَيْتَ شَهْرًا ، فَقَالَ : إِنَّ الشَّهْرَ يَكُونُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ » .

١٢ - بَابُ شَهْرٍ عِيدٍ لَا يَنْقُصَانِ

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ إِسْحَاقُ : وَإِنْ كَانَ نَاقِصًا فَهُوَ تَمَامٌ . وَقَالَ مُحَمَّدٌ : لَا يَجْتَمِعَانِ كِلَاهُمَا نَاقِصٌ
١٩١٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ إِسْحَاقَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَحَدَّثَنِي مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « شَهْرَانِ لَا يَنْقُصَانِ ^(٢) » ، شَهْرًا عِيدٍ : رَمَضَانُ وَذُو الْحِجَّةِ » .

١٣ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ »

١٩١٣ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ بْنُ قَيْسٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عَمْرٍو أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « إِنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ ^(٣) لَا نَكْتُبُ وَلَا نَحْسِبُ ، الشَّهْرُ هَكَذَا وَهَكَذَا . يَغْنَى مَرَّةً تِسْعَةً وَعِشْرِينَ وَمَرَّةً ثَلَاثِينَ » .

(١) أى خفى عليكم الهلال .

(٢) قال ابن راهويه : لا ينقصان في الفضيلة لو نقصا في عدد الأيام .

(٣) لأن الكتابة كانت فيهم عزيزة ، وإن كانوا من أبلغ الأمم ، وأوسعها مدارك ، وأعظمها قابلية للحق والخير .

١٤ - باب لَا يُتَقَدَّمُ رَمَضَانُ بِصَوْمِ يَوْمٍ وَلَا يَوْمَيْنِ

١٩١٤ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يُتَقَدَّمَنَّ أَحَدُكُمْ رَمَضَانَ بِصَوْمِ يَوْمٍ أَوْ يَوْمَيْنِ إِلَّا أَنْ يَكُونَ رَجُلٌ كَانَ يَصُومُ صَوْمَهُ فَلْيَصُمْ ذَلِكَ الْيَوْمَ » .

١٥ - باب قَوْلِ اللَّهِ جَلَّ ذِكْرُهُ [البقرة : ١٨٧]

﴿ أَجَلَ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ، هُنَّ لِبَاسٌ لَكُمْ وَأَنْتُمْ لِبَاسٌ لَهُنَّ ، عَلِمَ اللَّهُ أَنَّكُمْ كُنْتُمْ تَخْتَانُونَ أَنْفُسَكُمْ فَتَابَ عَلَيْكُمْ وَعَفَا عَنْكُمْ ، فَالآنَ بَاشِرُوهُنَّ وَأَبْتَغُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ لَكُمْ ﴾

١٩١٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارُ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمِصِّي . وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا ، فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ لَهَا : أَعِنْدَكَ طَعَامٌ ؟ قَالَتْ : لَا ، وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ ، وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ ، فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ ، فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ ، فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ خَبِيبَةً لَكَ ^(٢) ، فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غَشِيَ عَلَيْهِ ، فَذَكَرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ أَجَلَ لَكُمْ لَيْلَةَ الصِّيَامِ الرَّفَثُ إِلَى نِسَائِكُمْ ﴾ فَفَرَحُوا بِهَا فَرَحًا شَدِيدًا ، وَنَزَلَتْ ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ^(٣) ﴾ .

[الحديث ١٩١٥ - طرفه في : ٤٥٠٨] .

١٦ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [البقرة : ١٨٧]

﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ مِنَ الْفَجْرِ ،

ثُمَّ أَتَمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ فِيهِ عَنِ الْبَرَاءِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٩١٦ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ أَخْبَرَنِي حُصَيْنُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمْ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ

(١) أى في أول افتراض الصيام وقبل أن تنزل هذه الآية من سورة البقرة .

(٢) الحبيبة : الحرمان ، قالت ذلك لأنه بنومه حرم عليه ما يحرم على الصائم إلى غروب اليوم التالي .

(٣) وكان ذلك بدء مشروعية السحور .

الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴿ عَمَدْتُ إِلَى عِقَالِ أَسْوَدَ وَإِلَى عِقَالِ أَبْيَضَ فَجَعَلْتُهُمَا تَحْتَ وَسَاقِي ، فَجَعَلْتُ أَنْظُرُ فِي اللَّيْلِ فَلَا يَسْتَبِينُ لِي . فَغَدَوْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ لَهُ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنَّمَا ذَلِكَ سَوَادُ اللَّيْلِ وَبَيَاضُ النَّهَارِ » .

[الحديث ١٩١٦ - طرفاه في : ٤٥٠٩ ، ٤٥١٠] .

١٩١٧ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ . **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ « أَنْزِلَتْ ﴿ وَكُلُوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَكُمُ الْخَيْطُ الْأَبْيَضُ مِنَ الْخَيْطِ الْأَسْوَدِ ﴾ وَلَمْ يَنْزِلْ ﴿ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ فَكَانَ رِجَالٌ إِذَا أَرَادُوا الصَّوْمَ رَبَطَ أَحَدُهُمْ فِي رِجْلِهِ الْخَيْطَ الْأَبْيَضَ وَالْخَيْطَ الْأَسْوَدَ ، وَلَمْ يَزَلْ يَأْكُلُ حَتَّى يَتَبَيَّنَ لَهُ رُؤْيَاهُمَا ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ بَعْدُ ﴿ مِنَ الْفَجْرِ ﴾ فَعَلِمُوا أَنَّهُ إِنَّمَا يَعْنِي اللَّيْلَ وَالنَّهَارَ » .

[الحديث ١٩١٧ - طرفه في : ٤٥١١] .

١٧ - **بَابُ** قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَمْنَعُكُمُ مِنْ سُحُورِكُمْ آذَانُ بِلَالٍ »

١٩١٨ ، ١٩١٩ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ ، وَالْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ بِلَالَ كَانَ يُؤَدِّنُ بِلَيْلٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كُلُّوْا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَدِّنَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ، فَإِنَّهُ لَا يُؤَدِّنُ حَتَّى يَطْلُعَ الْفَجْرُ » . قَالَ الْقَاسِمُ : وَلَمْ يَكُنْ بَيْنَ آذَانِهِمَا إِلَّا أَنْ يَرْتَقِيَ ذَا وَيَنْزِلَ ذَا » .

١٨ - **بَابُ** تَعْجِيلِ السُّحُورِ^(١)

١٩٢٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ أَتَسَحَّرُ فِي أَهْلِي ، ثُمَّ تَكُونُ سُرْعَتِي أَنَّ أَدْرِكَ السُّحُورَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

١٩ - **بَابُ** قَدْرِ كَمِّ بَيْنِ السُّحُورِ وَصَلَاةِ الْفَجْرِ

١٩٢١ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامُ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ

(١) أى بالإسراع به ، لإدراك صلاة الفجر مع النبي صلى الله عليه وسلم لاتصال آخر وقت السحور بأول وقت صلاة الفجر .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « تَسَحَّرْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ . قُلْتُ : كَمْ كَانَ بَيْنَ الْأَذَانِ وَالسَّحُورِ ؟ قَالَ : قَدَرُ خَمْسِينَ آيَةً ^(١) » .

٢٠ - بَابُ بَرَكَةِ السَّحُورِ مِنْ غَيْرِ إيجابٍ

لَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابَهُ وَاصَلُوا وَلَمْ يُذَكِّرِ السَّحُورَ ^(٢)

١٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاصَلَ ، فَوَاصَلَ النَّاسَ ، فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَنَهَاهُمْ . قَالُوا : إِنَّكَ تَوَاصِلُ قَالَ : لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَظَلُّ أُطْعَمُ وَأُسْقَى » .
[الحديث ١٩٢٢ - طرفه في : ١٩٦٢] .

١٩٢٣ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ صُهَيْبٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَسَحَّرُوا ، فَإِنَّ فِي السَّحُورِ بَرَكَةً ^(٣) » .

٢١ - بَابُ إِذَا نَوَى بِالنَّهَارِ صَوْمًا

وَقَالَتْ أُمُّ الدَّرْدَاءِ : كَانَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُولُ : عِنْدَكُمْ طَعَامٌ ؟ فَإِنْ قُلْنَا لَا ، قَالَ : فَإِنِّي صَائِمٌ يَوْمَ هَذَا وَفَعَلَهُ أَبُو طَلْحَةَ ، وَأَبُو هُرَيْرَةَ ، وَابْنُ عَبَّاسٍ ، وَحَدِيفَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ

١٩٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ رَجُلًا يُنَادِي فِي النَّاسِ يَوْمَ عَاشُورَاءَ : إِنْ مَنْ أَكَلَ فَلْيُتِمِّمْ أَوْ فَلْيُصُمْ ، وَمَنْ لَمْ يَأْكُلْ فَلَا يَأْكُلْ ^(٤) » .
[الحديث ١٩٢٤ - طرفاه في : ٢٠٠٧ ، ٧٢٦٥] .

(١) قال الحافظ : أى متوسطة لا طويلة ولا قصيرة ، لا سريعة ولا بطيئة . وتقدير الوقت بالأعمال من عادة العرب ، كقولهم : قدر حلب شاة ، وقدر نحر جزور .
(٢) تناول الصائم طعام السحور مستحب وليس بواجب ، ومواصلة الإمساك إلى اليوم الثانى منهى عنهما نهى لإرشاد ولكن لا على سبيل التحريم ، بل لإشفاقاً عليهم .
(٣) السحور بركة ، وسبب ذلك أن السحور يعين الصائم على تحقيق معنى الصيام من التقوى على العبادة ، والزيادة فى النشاط ، ومداومة سوء الخلق الذى يثيره الجوع . وفى كل ذلك بركة وأجر .
(٤) قال الحافظ : الذى يرجح من أقوال العلماء أنه - أى صيام يوم عاشوراء - لم يكن فرضاً ، وعلى تقدير أنه كان فرضاً فقد نسخ . بلا ريب .

٢٢ - باب الصائم يُصْبِحُ جُنْبًا

١٩٢٥ ، ١٩٢٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ « كُنْتُ أَنَا وَأَيُّ جَيْنَ دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ .. ح .

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرٍ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ أَنَّ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَ مَرْوَانَ أَنَّ عَائِشَةَ وَأُمَّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتَاهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ وَهُوَ جُنْبٌ مِنْ أَهْلِهِ ، ثُمَّ يَغْتَسِلُ وَيَصُومُ^(١) . وَقَالَ مَرْوَانُ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ : أَقْسِمُ بِاللَّهِ لَتُقَرَّعَنَّ بِهَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، وَمَرْوَانُ يَوْمُئِذٍ عَلَى الْمَدِينَةِ ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : فِكْرَهُ ذَلِكَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ . ثُمَّ قُدِرَ لَنَا أَنْ نَجْتَمِعَ بِبَنِي الْحُلَيْفَةِ - وَكَانَتْ لِأَبِي هُرَيْرَةَ هُنَالِكَ أَرْضٌ - فَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ لِأَبِي هُرَيْرَةَ : إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا ، وَلَوْ لَا مَرْوَانُ أَقْسَمَ عَلَيَّ فِيهِ لَمْ أَذْكُرْهُ لَكَ . فَذَكَرَ قَوْلَ عَائِشَةَ وَأُمِّ سَلَمَةَ . فَقَالَ : كَذَلِكَ حَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ عَبَّاسٍ وَهُنَّ أَعْلَمُ » . وَقَالَ هَمَّامٌ وَابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْمُرُ بِالْفِطْرِ^(٢) وَالْأَوَّلِ^(٣) أَسْنَدُ^(٤) . [الحديث ١٩٢٥ - طرفاه في : ١٩٣٠ ، ١٩٣١] . [الحديث ١٩٢٦ - طرفه في : ١٩٣٢] .

٢٣ - باب المباشرة للصائم

وَقَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : يَحْرُمُ عَلَيْهِ فَرْجُهَا

١٩٢٧ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ قَالَ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْحَكَمِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ وَيُبَاشِرُ^(٣) وَهُوَ صَائِمٌ ، وَكَانَ أَمْلَكَكُمْ لِأَرْبِهِ^(٤) » .

وَقَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ « مَارِبٌ » : حَاجَةٌ . قَالَ طَاوُوسٌ « أُولَى الْإِرْبَةِ » : الْأَحْمَقُ لَا حَاجَةَ لَهُ فِي النِّسَاءِ .

(١) يأتي برقم ١٩٣٠ « يدركه الفجر جنباً في رمضان من غير حلم ، فيغتسل ويصوم » .

(٢) أى أظهر إسناداً .

(٣) أصل المباشرة التقاء بشرة إنسان ببشرة إنسان آخر ، وقد يكتفى بها عن الجماع ، وليس الجماع مراداً هنا .

(٤) الأرب - بفتح الهمزة والراء - الحاجة .

وقال جابر بن زيد : إِنْ نَظَرَ فَأَمْنِي يَتِمُّ صَوْمُهُ ^(١) .
[الحديث ١٩٢٧ - طريقه في : ١٩٢٨] .

٢٤ - بَابُ الْقُبْلَةِ لِلصَّائِمِ

١٩٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ع .

وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « إِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُقْبَلُ بَعْضُ أَزْوَاجِهِ وَهُوَ صَائِمٌ ، ثُمَّ ضَحِكَتَ ^(٢) » .

١٩٢٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ بْنِ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ زَيْنَبِ ابْنَةِ أُمِّ سَلَمَةَ عَنْ أُمِّهَا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « بَيْنَمَا أَنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْخِمِيلَةِ إِذْ حِضْتُ ، فَانْسَلَلْتُ فَأَخَذْتُ ثِيَابَ حَيْضَتِي ، فَقَالَ : مَالِكُ ، أَنْفِسْتِ ؟ قُلْتُ نَعَمْ . فَدَخَلْتُ مَعَهُ فِي الْخِمِيلَةِ . وَكَانَتْ هِيَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَسِلَانِ مِنْ إِنَاءٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ يَقْبَلُهَا وَهُوَ صَائِمٌ » .

٢٥ - بَابُ اغْتِسَالِ الصَّائِمِ . وَبَلََّ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ثَوْبًا فَأَلْقَى عَلَيْهِ وَهُوَ صَائِمٌ

وَدَخَلَ الشَّعْبِيُّ الْحَمَّامَ وَهُوَ صَائِمٌ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يَتَطَعَّمَ الْقِدْرَ ^(٣) أَوْ الشَّيْءَ . وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ بِالْمُضْمَضَةِ وَالتَّبَرُّدِ لِلصَّائِمِ . وَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ : إِذَا كَانَ صَوْمُ أَحَدِكُمْ

فَلْيُصْبِحْ دَهْنًا مُتَرَجَّلًا . وَقَالَ أَنَسٌ : إِنْ لِيَ أَبْزَنَ أَتَقَحَّمُ فِيهِ وَأَنَا صَائِمٌ ^(٤) .

وَيُذَكِّرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ اسْتَاكَ وَهُوَ صَائِمٌ . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ :

يَسْتَاكَ أَوَّلَ النَّهَارِ وَآخِرَهُ وَلَا يَبْلَعُ رِيْقَهُ . وَقَالَ عَطَاءٌ :

إِنْ أَزْدَرَدَ رِيْقَهُ لَا أَقُولُ يُفْطِرُ .

(١) وعن ابن أبي شيبَةَ مَوْصُولًا مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ هَرَمٍ « سَتَلَ جَابِرُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ رَجُلٍ نَظَرَ إِلَى امْرَأَتِهِ فِي رَمَضَانَ فَأَمْنِي مِنْ شَهْوَتِهَا هَلْ يَفْطِرُ ؟ قَالَ : لَا ، وَيَتِمُّ صَوْمُهُ » .

(٢) قَالَ النَّوَوِيُّ : الْقُبْلَةُ فِي الصَّوْمِ لَيْسَتْ مُحَرَّمَةً عَلَى مَنْ لَمْ تَحْرُكْ شَهْوَتُهُ ، لَكِنْ الْأَوَّلَى لَهُ تَرْكُهَا . وَأَمَّا مَنْ حَرَكَتْ شَهْوَتُهُ فَهِيَ حَرَامٌ فِي حَقِّهِ عَلَى الْأَصَحِّ ، وَقِيلَ مَكْرُوهَةٌ .

(٣) يَتَطَعَّمُ : يَتَذَوَّقُ الطَّعَامَ ، وَهُوَ أَقْرَبُ لِلْإِزْدِرَادِ .

(٤) الْأَبْزَنُ : حَجَرٌ مَنْقُورٌ يُشَبِّهُ الْحَوْضَ . وَأَتَقَحَّمُ فِيهِ : أَدْخَلْتُ فِيهِ .

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَا بَأْسَ بِالسَّوَالِكِ الرَّطْبِ . قِيلَ : لَهُ طَعْمٌ . قَالَ : وَالْمَاءُ لَهُ طَعْمٌ وَأَنْتَ تَمَضْمَضُ بِهِ .
وَلَمْ يَرَ أَنَسُ وَالْحَسَنُ وَإِبْرَاهِيمُ بِالْكُحْلِ لِلصَّائِمِ بَأْسًا .

١٩٣٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ
عُرْوَةَ وَأَبِي بَكْرٍ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُدْرِكُهُ الْفَجْرُ جُنْبًا فِي
رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ حُلْمٍ فَيَغْتَسِلُ وَيَصُومُ » .

١٩٣١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامِ بْنِ الْمُغِيرَةِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « كُنْتُ أَنَا وَأَبِي ، فَذَهَبْتُ
مَعَهُ حَتَّى دَخَلْنَا عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : أَشْهَدُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنْ
كَانَ لِيُصْبِحُ جُنْبًا مِنْ جِمَاعٍ غَيْرِ احْتِلَامٍ ثُمَّ يَصُومُهُ » .
١٩٣٢ - ثُمَّ دَخَلْنَا عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ مِثْلَ ذَلِكَ .

٢٦ - بَابُ الصَّائِمِ إِذَا أَكَلَ أَوْ شَرِبَ نَاسِيًا

وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ اسْتَنْشَرَ فَلَحَلَ الْمَاءُ فِي حَلْقِهِ لَا بَأْسَ إِنْ لَمْ يَمْلِكْ

وَقَالَ الْحَسَنُ : إِنْ دَخَلَ حَلْقَهُ الذُّبَابُ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ

وَقَالَ الْحَسَنُ وَمُجَاهِدٌ : إِنْ جَامَعَ نَاسِيًا فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ

١٩٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا نَسِيَ فَأَكَلَ وَشَرِبَ فَلَيْتِمَ صَوْمُهُ ، فَإِنَّمَا
أَطْعَمَهُ اللَّهُ وَسَقَاهُ » .

[الحديث ١٩٣٣ - طرفه في : ٦٦٦٩]

٢٧ - بَابُ سِوَالِكِ الرَّطْبِ وَالْيَابِسِ لِلصَّائِمِ

وَيُذَكَّرُ عَنْ عَامِرِ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَاكُ وَهُوَ صَائِمٌ مَا لَا
أُحْصِي وَلَا أَعِدُّ » .

وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَوْ لَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أُمَّتِي لَأَمَرْتُهُمْ بِالسَّوَالِكِ
عِنْدَ كُلِّ وُضُوءٍ » .

وَيُرَوَّى نَحْوُهُ عَنْ جَابِرٍ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَخُصَّ الصَّائِمَ
وَنَ غَيْرِهِ .

وَقَالَتْ عَائِشَةُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « السَّوَالُكَ مَطَهْرَةٌ لِلْفَمِ ، مَرْضَاةٌ لِلرَّبِّ » .
وَقَالَ عَطَاءٌ وَقَتَادَةُ : يَنْتَلِعُ رِبْقَهُ .

١٩٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ قَالَ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ
يَزِيدَ عَنْ حُمْرَانَ « رَأَيْتُ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَوَضَّأَ : فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ تَمَضَّضَ
وَأَسْتَنْشَرَ ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى
إِلَى الْمَرْفِقِ ثَلَاثًا ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ الْيُسْرَى ثَلَاثًا ، ثُمَّ قَالَ :
رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ، ثُمَّ قَالَ : مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا
ثُمَّ يُصَلِّي رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ نَفْسَهُ فِيهِمَا بِشَيْءٍ إِلَّا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٢٨ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

« إِذَا تَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِقْ بِمَنْخَرِهِ الْمَاءَ » وَلَمْ يُمَيِّزْ بَيْنَ الصَّائِمِ وَغَيْرِهِ
وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ بِالسَّعُوطِ لِلصَّائِمِ إِنْ لَمْ يَصِلْ إِلَى حَلْقِهِ وَيَكْتَحِلُ .
وَقَالَ عَطَاءٌ : إِنْ تَمَضَّضَ ثُمَّ أَفْرَغَ مَا فِي فِيهِ مِنَ الْمَاءِ لَا يَضِيرُهُ إِنْ لَمْ يَزِدْ
رِبْقَهُ ، وَمَاذَا بَقِيَ فِي فِيهِ ؟ وَلَا يَمَضُغُ الْعَلَكُ ، فَإِنْ أَزْدَرَدَ رِيقَ الْعَلَكِ لَا أَقُولُ إِنَّهُ يُفْطِرُ
وَلَكِنْ يُنْهَى عَنْهُ ، فَإِنْ اسْتَنْشَرَ فَدَخَلَ الْمَاءُ حَلْقَهُ لَا بَأْسَ ، لَمْ يَمْلِكْ .

٢٩ - بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ^(١)

وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَفَعَهُ « مَنْ أَفْطَرَ يَوْمًا مِنْ رَمَضَانَ مِنْ غَيْرِ عِلَّةٍ وَلَا مَرَضٍ لَمْ يَقْضِهِ
صِيَامُ الدَّهْرِ وَإِنْ صَامَهُ » . وَبِهِ قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ .

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَالشَّعْبِيُّ وَابْنُ جُبَيْرٍ وَإِبْرَاهِيمُ وَقَتَادَةُ وَحَمَّادٌ : يَقْضَى يَوْمًا مَكَانَهُ .

١٩٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ يَزِيدَ بْنَ هَارُونَ حَدَّثَنَا يَحْيَى هُوَ ابْنُ سَعِيدٍ أَنَّ
عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْقَاسِمِ أَخْبَرَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جَعْفَرِ بْنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ بْنِ خُوَيْلِدٍ عَنْ عِبَادِ بْنِ

(١) أي عائدًا عالمًا وجبت عليه الكفارة .

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « إِنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ إِنَّهُ اخْتَرَقَ . قَالَ : مَا لَكَ ؟ قَالَ : أَصَبْتُ أَهْلِي فِي رَمَضَانَ . فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِكَتَلٍ يُدْعَى الْعَرَقُ ^(١) ، فَقَالَ : أَيْنَ الْمُخْتَرِقُ ؟ قَالَ : أَنَا . قَالَ : تَصَدَّقْ بِهَذَا » .
[الحديث ١٩٣٥ - طرفه في : ٦٨٢٢]

٣٠ - بَابُ إِذَا جَامَعَ فِي رَمَضَانَ

وَلَمْ يَكُنْ لَهُ شَيْءٌ فَتَصَدَّقَ عَلَيْهِ فَلْيَكْفُرْ ^(٢)

١٩٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَمَا نَحْنُ جُلُوسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَلَكْتُ . قَالَ : مَا لَكَ ؟ قَالَ : وَقَعْتُ عَلَى أَمْرَاتِي وَأَنَا صَائِمٌ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ تَجِدُ رَقَبَةً تُعْتِقُهَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَجِدُ إِطْعَامَ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَمَكَتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَيْنَا نَحْنُ عَلَى ذَلِكَ أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهَا تَمْرٌ - وَالْعَرَقُ : الْمِكَتَلُ - قَالَ : أَيْنَ السَّائِلُ ؟ فَقَالَ : أَنَا . قَالَ : خُذْ هَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ . فَقَالَ الرَّجُلُ : عَلَى أَفْقَرِ مِنِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَوَاللَّهِ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا - يُرِيدُ الْحَرَتَيْنِ - أَهْلُ بَيْتٍ أَفْقَرُ مِنْ أَهْلِ بَيْتِي . فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى بَدَتْ أَنْبَابُهُ ثُمَّ قَالَ : أَطْعِمُهُ أَهْلَكَ » .
[الحديث ١٩٣٦ - أطرافه في : ١٩٣٧ ، ٢٦٠٠ ، ٥٣٦٨ ، ٦٠٨٧ ، ٦١٦٤ ، ٦٧٠٩ ، ٦٧١٠ ، ٦٧١١ ، ٦٨٢١]

٣١ - بَابُ الْمُجَامَعِ فِي رَمَضَانَ

هَلْ يُطْعِمُ أَهْلَهُ مِنَ الْكِفَارَةِ إِذَا كَانُوا مَحَاوِيجَ ؟

١٩٣٧ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ الْآخِرَ ^(٣) وَقَعَ عَلَى أَمْرَاتِي فِي رَمَضَانَ . فَقَالَ : أَتَجِدُ مَا تُحَرِّرُ رَقَبَةً ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : أَتَجِدُ مَا تُطْعِمُ بِهِ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَأَتَى

(١) العرق : الضفيرة من الخوص ، وسمى العرق عرقاً لأنه يضفر عرقه عرقه .

(٢) أى فليكفر بما تصدق به عليه ، لأنه صار به واجداً بعد أن لم يكن له شيء .

(٣) الآخر : الأبعد ، وقيل : الغائب ، وقيل : الأزدل .

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَرَقٍ فِيهِ تَمَرٌ - وَهُوَ الزَّبِيلُ - قَالَ : أَطْعِمْ هَذَا عَنْكَ . قَالَ : عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا ؟ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا . قَالَ : فَاطْعِمَهُ أَهْلَكَ .

٣٢ - بَابُ الْحِجَامَةِ وَالْقَيْءِ لِلصَّائِمِ

وَقَالَ لِي يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَرَ بْنِ الْحَكَمِ بْنِ ثَوْبَانَ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : إِذَا قَاءَ فَلَا يُفْطِرُ ^(١) ، إِنَّمَا يُخْرِجُ وَلَا يُؤَلِّجُ . وَيُذَكِّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ يُفْطِرُ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ .

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَعِكْرَمَةُ : الصَّوْمُ مِمَّا دَخَلَ وَلَيْسَ مِمَّا خَرَجَ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَحْتَجِمُ وَهُوَ صَائِمٌ ، ثُمَّ تَرَكَهُ ، فَكَانَ يَحْتَجِمُ بِاللَّيْلِ . وَاحْتَجِمَ أَبُو مُوسَى لَيْلًا . وَيُذَكِّرُ عَنْ سَعْدِ بْنِ زَيْدٍ بْنِ أَرْقَمٍ وَأُمِّ سَلَمَةَ أَنَّهُمْ اخْتَجَمُوا صِيَامًا .

وَقَالَ بُكَيْرٌ عَنْ أُمِّ عِلْقَمَةَ : كُنَّا نَحْتَجِمُ عِنْدَ عَائِشَةَ فَلَا نُنْهَى .

وَيُرَوَّى عَنِ الْحَسَنِ عَنْ غَيْرٍ وَاحِدٍ مَرْفُوعًا « أَفْطَرَ الْحَاجِمُ وَالْمَحْجُومُ » .

وَقَالَ لِي عِيَّاشٌ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنِ الْحَسَنِ مِثْلَهُ . قِيلَ لَهُ : عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُ أَعْلَمُ .

١٩٣٨ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اخْتَجِمَ وَهُوَ مُحْرِمٌ ، وَاحْتَجِمَ وَهُوَ صَائِمٌ » .

١٩٣٩ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « اخْتَجِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ » .

١٩٤٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ ثَابِتًا الْبُنَاتِيَّ قَالَ « سُئِلَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَكُنْتُمْ تَكْرَهُونَ الْحِجَامَةَ لِلصَّائِمِ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ أَجْلِ الضَّعْفِ » وَزَادَ شَبَابَةُ « حَدَّثَنَا شُعْبَةُ : عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٣٣ - بَابُ الصَّوْمِ فِي السَّفَرِ وَالْإِفْطَارِ

١٩٤١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيِّ سَمِعَ ابْنَ أَبِي أَوْفَى

(١) أى أنه إذا قاء وهو صائم فليس عليه القضاء ، وأما إذا استقاء فلزم القضاء .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لِي ^(١) ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ ^(٢) . قَالَ : أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لِي . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ الشَّمْسُ . قَالَ : أَنْزِلْ فَاجْدَحْ لِي ، فَانْزَلَ فَاجْدَحَ لَهُ فَشَرِبَ ، ثُمَّ رَمَى بِيَدِهِ هُنَا ثُمَّ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَا هُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .

تَابِعَهُ جَرِيرٌ وَأَبُو بَكْرٍ بْنُ عَيَّاشٍ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنِ ابْنِ أَبِي أَوْفَى قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ » .
[الحديث ١٩٤١ - أطرافه في : ١٩٥٥ ، ١٩٥٦ ، ١٩٥٨ ، ٥٢٩٧] .

١٩٤٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ « أَنَّ حَمْزَةَ ابْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ ^(٣) » .
[الحديث ١٩٤٢ - طرفه في : ١٩٤٣] .

١٩٤٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ حَمْزَةَ بْنَ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَأَصُومُ فِي السَّفَرِ ؟ - وَكَانَ كَثِيرَ الصَّيَامِ - فَقَالَ : إِنْ شِئْتَ فَصُمْ ، وَإِنْ شِئْتَ فَافْطِرْ » .

٣٤ - بَابُ إِذَا صَامَ أَيَّامًا مِنْ رَمَضَانَ ثُمَّ سَافَرَ

١٩٤٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى مَكَّةَ فِي رَمَضَانَ ^(٤) فَصَامَ ، حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ ، فَافْطَرَ النَّاسُ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَالْكَدِيدُ مَاءٌ بَيْنَ عُسْفَانَ وَقُدَيْدٍ .
[الحديث ١٩٤٤ - أطرافه في : ١٩٤٨ ، ٢٩٥٣ ، ٤٢٧٥ ، ٤٢٧٦ ، ٤٢٧٧ ، ٤٢٧٨ ، ٤٢٩٥ ، ٤٢٧٩]

٣٥ - بَابُ

١٩٤٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ ابْنِ جَابِرٍ أَنَّ إِسْمَاعِيلَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَهُ عَنْ أُمِّ الدَّرْدَاءِ عَنْ أَبِي الدَّرْدَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجْنَا

(١) الجِدَح : تحريك السويق ونحوه في الماء ، يعود يقال له الجِدَح مَجْنَحِ الرَّأْسِ .

(٢) مراجعته بكون الشمس لم تغرب تشمر بأنه صلى الله عليه وسلم كان صائماً .

(٣) أى أتابعه . وكان كثير الصيام .

(٤) كان ذلك في غزوة الفتح .

مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ فِي يَوْمٍ حَارٍّ حَتَّى يَضَعَ الرَّجُلُ يَدَهُ عَلَى رَأْسِهِ مِنْ شِدَّةِ الْحَرِّ وَمَا فِيْنَا صَائِمٌ ، إِلَّا مَا كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَابْنِ رَوَاحَةَ ^(١) .

٣٦ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِمَنْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ وَاشْتَدَّ الْحَرُّ

« لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ ^(٢) الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ »

١٩٤٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ سَمِعْتُ

مُحَمَّدَ بْنَ عَمْرٍو بْنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَرَأَى زَحَامًا وَرَجُلًا قَدْ ظَلَّلَ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَقَالُوا صَائِمٌ . فَقَالَ : لَيْسَ مِنَ الْبِرِّ الصَّوْمُ فِي السَّفَرِ » .

٣٧ - بَابُ لَمْ يَعِْبْ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الصَّوْمِ وَالْإِفْطَارِ ^(٣)

١٩٤٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَ

« كُنَّا نُسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَعِْبِ الصَّائِمُ عَلَى الْفِطْرِ ، وَلَا الْمَفْطِرُ عَلَى الصَّائِمِ » .

٣٨ - بَابُ مَنْ أَفْطَرَ فِي السَّفَرِ لِيَرَاهُ النَّاسُ

١٩٤٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مَنُصُورٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ

عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ إِلَى مَكَّةَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ عُسْفَانَ ، ثُمَّ دَعَا بِمَاءٍ فَرَفَعَهُ إِلَى يَدِهِ لِيَرَاهُ النَّاسُ فَأَفْطَرَ حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ ، فَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَقُولُ : قَدْ صَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَفْطَرَ ، فَمَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ »

٣٩ - بَابُ ﴿ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةٌ ﴾ [البقرة : ١٨٤]

قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَسَلَمَةُ بْنُ الْأَكْوَعِ : نَسَخْنَاهَا ﴿ شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى

لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ ، فَمَنْ شَهِدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمْهُ ، وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى

(١) فيه دليل على أن الإكراهية في الصوم في السفر لمن قوى عليه ولم يضبه منه مشقة شديدة .

(٢) مقابلة البر ، الإثم . فالصوم في السفر لمن قوى عليه أفضل من الفطر ، والفطر لمن شق عليه الصوم أو أعرض عن قبول

الرخصة أفضل من الصوم . (٣) أى وهم في أسفارهم .

سَقَرِ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ، يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَاكُمْ ، وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿ [البقرة : ١٨٥] .

وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُرَّةٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي لَيْلَى حَدَّثَنَا أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نَزَلَ رَمَضَانُ فَشَقَّ عَلَيْهِمْ ، فَكَانَ مَنْ أَطْعَمَ كُلَّ يَوْمٍ مِسْكِينًا تَرَكَ الصَّوْمَ مِنْ يَطِيقُهُ ، وَرُخِّصَ لَهُمْ فِي ذَلِكَ ، فَنَسَخَتْهَا ﴿ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ ﴾ فَأُمِرُوا بِالصَّوْمِ » .

١٩٤٩ - حَدَّثَنَا عِيَّاشُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « قَرَأَ ﴿ فِدْيَةُ طَعَامٍ مَسَاكِينَ ﴾ قَالَ : هِيَ مَنْسُوخَةٌ » .
[الحديث ١٩٤٩ - طرفه في : ٤٥٠٦] .

٤٠ - بَابُ مَتَى يُقْضَى قَضَاءُ رَمَضَانَ ؟

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يُفَرَّقَ ، لِقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : ﴿ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ [البقرة : ١٨٥] . وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ فِي صَوْمِ الْعَشْرِ : لَا يَصْلُحُ حَتَّى يَبْدَأَ بِرَمَضَانَ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : إِذَا فَرَطَ حَتَّى جَاءَ رَمَضَانُ آخِرُ يَصُومُوهَا ، وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ إِطْعَامًا . وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ مُرْسَلًا ، وَابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّهُ يُطْعِمُ ، وَلَمْ يَذْكُرِ اللَّهُ تَعَالَى الْإِطْعَامَ ، إِنَّمَا قَالَ ﴿ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ ﴾ .

١٩٥٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « كَانَ يَكُونُ عَلَى الصَّوْمِ مِنْ رَمَضَانَ فَمَا أَسْتَطِيعُ أَنْ أَقْضِيَهُ إِلَّا فِي شَعْبَانَ » قَالَ يَحْيَى : الشُّغْلُ مِنَ النَّبِيِّ أَوْ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤١ - بَابُ الْحَائِضِ تَتْرُكُ الصَّوْمَ وَالصَّلَاةَ

وَقَالَ أَبُو الزُّنَادِ : إِنَّ السُّنَنَ وَوُجُوهَ الْحَقِّ لَتَنَانِي كَثِيرًا عَلَى خِلَافِ الرَّأْيِ ، فَمَا يَجِدُ الْمُسْلِمُونَ بُدْأً مِنْ اتِّبَاعِهَا ، مِنْ ذَلِكَ أَنَّ الْحَائِضَ تَقْضَى الصِّيَامَ وَلَا تَقْضَى الصَّلَاةَ .

١٩٥١ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ حَدَّثَنِي زَيْدٌ عَنْ عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلَيْسَ إِذَا حَاضَتْ لَمْ تَصَلِّ وَلَمْ تَصُمْ ؟ فَذَلِكَ نَقْصَانُ دِينِهَا » .

٤٢ - بَابُ مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صَوْمٌ

وَقَالَ الْحَسَنُ : إِنْ صَامَ عَنْهُ ثَلَاثُونَ رَجُلًا يَوْمًا وَاحِدًا جَازَ .

١٩٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُوسَى بْنِ أَعْيَنَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ عَمْرِو

ابْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جَعْفَرٍ حَدَّثَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ مَاتَ وَعَلَيْهِ صِيَامٌ صَامَ عَنْهُ وَلِيُّهُ » .

تَابَعَهُ ابْنُ وَهْبٍ عَنْ عَمْرِو . وَرَوَاهُ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي جَعْفَرٍ .

١٩٥٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ

عَنْ مُسْلِمٍ الْبَطْنِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمُ شَهْرٍ أَفَأَقْضِيهِ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَدَيْنُ اللَّهِ أَحَقُّ أَنْ يُقْضَى » . قَالَ سُلَيْمَانُ : فَقَالَ الْحَكَمُ وَسَلَمَةُ وَنَحْنُ جَمِيعًا جُلُوسٌ حِينَ حَدَّثَ مُسْلِمٌ بِهَذَا الْحَدِيثِ ، قَالَ سَمِعْنَا مُجَاهِدًا يَذْكُرُ هَذَا عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ ، وَيَذْكُرُ عَنْ أَبِي خَالِدٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ الْحَكَمِ وَمُسْلِمٍ الْبَطْنِيِّ وَسَلَمَةَ بْنِ كَهْمَلٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ وَعَطَاءٍ وَمُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « قَالَتِ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أُخْتِي مَاتَتْ » . وَقَالَ يَحْيَى وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « قَالَتِ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ » . وَقَالَ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو عَنْ زَيْدِ بْنِ أَبِي أَنَيْسَةَ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « قَالَتِ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أُمَّي مَاتَتْ وَعَلَيْهَا صَوْمٌ نَذِرٌ » . وَقَالَ أَبُو حَرِيرَةَ حَدَّثَنَا عِكْرِمَةُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « قَالَتِ امْرَأَةٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَاتَتْ أُمَّي وَعَلَيْهَا صَوْمُ خَمْسَةِ عَشَرَ يَوْمًا » .

٤٣ - بَابُ مَنِ افْطَرَّ الصَّائِمَ ؟

وَأَفْطَرَ أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ حِينَ غَابَ قُرْصُ الشَّمْسِ

١٩٥٤ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ

سَمِعْتُ عَاصِمَ بْنَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا أَقْبَلَ اللَّيْلُ مِنْ هَاهُنَا ^(١) ، وَأَذْبَرَ النَّهَارُ مِنْ هَاهُنَا ، وَغَرَبَتِ الشَّمْسُ ، فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمَ ^(٢) » .

(١) أى إذا أقبل الليل من جهة المشرق .

(٢) أى دخل في وقت الفطر .

١٩٥٥ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَلَمَّا غَابَتِ الشَّمْسُ قَالَ لِبَعْضِ الْقَوْمِ : يَا فُلَانُ قُمْ فَاجِدْ لَنَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أُمْسَيْتَ . قَالَ : انْزِلْ فَاجِدْ لَنَا ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَوْ أُمْسَيْتَ . قَالَ : انْزِلْ فَاجِدْ لَنَا . قَالَ : إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا . قَالَ : انْزِلْ فَاجِدْ لَنَا . فَنَزَلَ فَجَدَّ لَهُمْ ، فَشَرِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ ^(١) » .**

٤٤ - **بَابُ يُفْطِرُ بِمَا تَيْسَّرُ مِنَ الْمَاءِ أَوْ غَيْرِهِ**

١٩٥٦ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ سُلَيْمَانُ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سِرْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ صَائِمٌ ، فَلَمَّا غَرَبَتِ الشَّمْسُ قَالَ انْزِلْ فَاجِدْ لَنَا . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أُمْسَيْتَ . قَالَ : انْزِلْ فَاجِدْ لَنَا . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ عَلَيْكَ نَهَارًا . قَالَ : انْزِلْ فَاجِدْ لَنَا . فَنَزَلَ فَجَدَّ ، ثُمَّ قَالَ : إِذَا رَأَيْتُمُ اللَّيْلَ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ . وَأَشَارَ بِإِصْبَعِهِ قِبَلَ الْمَشْرِقِ » .**

٤٥ - **بَابُ تَعْجِيلِ الْإِفْطَارِ**

١٩٥٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَزَالُ النَّاسُ بِخَيْرٍ مَا عَجَلُوا الْفِطْرَ » .**

١٩٥٨ - **حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَصَامَ حَتَّى أُمْسَى ، قَالَ لِرَجُلٍ : انْزِلْ فَاجِدْ لِي . قَالَ : لَوْ انتَظَرْتُ حَتَّى تُمْسِيَ ، قَالَ : انْزِلْ فَاجِدْ لِي ، إِذَا رَأَيْتَ اللَّيْلَ قَدْ أَقْبَلَ مِنْ هَاهُنَا فَقَدْ أَفْطَرَ الصَّائِمُ » .**

٤٦ - **بَابُ إِذَا أَفْطَرَ فِي رَمَضَانَ ^(٢) ، ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ**

١٩٥٩ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ**

(١) في الحديث استحباب تعجيل الفطر ، وأنه لا يجب إمساك جزء من الليل مطلقاً ، بل متى تحقق غروب الشمس حل الفطر .

(٢) أي وهو يظن أن الشمس غربت .

عَنْ أَشَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « أَفْطَرْنَا عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ غَيْمٍ ثُمَّ طَلَعَتِ الشَّمْسُ ، قِيلَ لِهَشَامٍ : فَأْمُرُوا بِالْقَضَاءِ ؟ قَالَ : بَدَأُ مِنْ قَضَائِهِ ^(١) » وَقَالَ مَعْمَرٌ سَمِعْتُ هِشَامًا يَقُولُ : لَا أَدْرِي أَقَضُوا أَمْ لَا . »

٤٧ - بَابُ صَوْمِ الصَّبْيَانِ

وَقَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِنَشْوَانَ فِي رَمَضَانَ : وَيْلَكَ ، وَصَبْيَانَنَا صِيَامٌ . فَضَرَبَهُ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بَشَرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مَعُوذٍ قَالَتْ « أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَاةَ عَاشُورَاءَ إِلَى قُرَى الْأَنْصَارِ : مَنْ أَصْبَحَ مُفْطَرًا فَلَيْتِمَ بِقِيَّةِ يَوْمِهِ ، وَمَنْ أَصْبَحَ صَائِمًا فَلْيَصُمْ . قَالَتْ : فَكُنَّا نَصُومُهُ بَعْدَ وَتُصُومُ صَبْيَانُنَا وَنَجْعَلُ لَهُمُ اللَّعْبَةَ مِنَ الْعِهْنِ ^(٢) . فَإِذَا بَكَى أَحَدُهُمْ عَلَى الطَّعَامِ أَعْطَيْنَاهُ ذَاكَ حَتَّى يَكُونَ عِنْدَ الْإِفْطَارِ . »

٤٨ - بَابُ الْوَصَالِ ^(٣)

وَمَنْ قَالَ لَيْسَ فِي اللَّيْلِ صِيَامٌ ، لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ ثُمَّ أَتِمُوا الصِّيَامَ إِلَى اللَّيْلِ ﴾ وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَحْمَةِ لَهُمْ وَإِنْفَاءٍ عَلَيْهِمْ ، وَمَا يُكْرَهُ مِنَ التَّعَمُّقِ **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ قَالَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُوَاصِلُوا . قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ : لَسْتُ كَأَحَدٍ مِنْكُمْ ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأُسْقِي . أَوْ إِنِّي أَبَيْتُ أَطْعَمَ وَأُسْقِي . [الحديث ١٩٦١ - طرفه في : ٧٢٤١]

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوَصَالِ . قَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ : إِنِّي لَسْتُ مِثْلَكُمْ ، إِنِّي أَطْعَمُ وَأُسْقِي . »

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ الْهَادِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا تُوَاصِلُوا ، فَإِنَّكُمْ إِذَا

(١) هو استفهام إنكار مخوف الأداة . وفي رواية أبي داود « لا بد من القضاء » .

(٢) العهن : الصوف ، وقيل : الصوف المصبوغ .

(٣) الوصال : مواصلة الصيام يوماً بعد يوم ، فإذا غربت شمس اليوم الأول لا يقطر فيه ، بل يبقى صائماً الليل إلى غروب الشمس من اليوم التالي . وقد نهى النبي صلى الله عليه وسلم عن الوصال .

أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ^(١) ، قَالُوا : فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَبِيتُ لِي مُطْعَمٌ يُطْعِمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِي »
[الحديث ١٩٦٣ - طرفه في : ١٩٦٧]

١٩٦٤ - **حَدَّثَنَا** عُمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ وَمُحَمَّدٌ قَالَا : أَخْبَرَنَا عَبْدُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ رَحْمَةً لَهُمْ . فَقَالُوا : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ : إِنِّي لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ يَذْكُرْ عُمَانُ « رَحْمَةً لَهُمْ » .

٤٩ - بَابُ التَّنْكِيلِ لِمَنْ أَكْثَرَ الْوِصَالِ

رَوَاهُ أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٩٦٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْوِصَالِ فِي الصَّوْمِ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ : إِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : وَأَيُّكُمْ هِثْلِي ؟ إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي . فَلَمَّا أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوْا عَنِ الْوِصَالِ وَاصِلَ بِهِمْ يَوْمًا ثُمَّ يَوْمًا ، ثُمَّ رَأَوْا الْهَيْلَالَ ، فَقَالَ : لَوْ تَأَخَّرَ لَزِدْتُكُمْ . كَالْتَّنْكِيلِ لَهُمْ حِينَ أَبَوْا أَنْ يَنْتَهُوْا » .
[الحديث ١٩٦٥ - أخرجه في : ١٩٦٦ ، ٦٨٥١ ، ٧٢٤٢ ، ٧٢٩٩]

١٩٦٦ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالْوِصَالَ ، مَرَّتَيْنِ . قِيلَ : إِنَّكَ تُوَاصِلُ . قَالَ : إِنِّي أَبِيتُ يُطْعِمُنِي رَبِّي وَيَسْقِينِي ، فَاكْلَفُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ » .

٥٠ - بَابُ الْوِصَالِ إِلَى السَّحَرِ

١٩٦٧ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ خَبَابٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا تُوَاصِلُوا ، فَإِيَّكُمْ أَرَادَ أَنْ يُوَاصِلَ فَلْيُوَاصِلْ حَتَّى السَّحَرِ ، قَالُوا فَإِنَّكَ تُوَاصِلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : لَسْتُ كَهَيْئَتِكُمْ ، إِنِّي أَبِيتُ لِي مُطْعَمٌ يُطْعِمُنِي وَسَاقٍ يَسْقِينِي » .

(١) أى جعل أقصى المواصلة الاكتفاء بطعام السحور بين اليومين .

٥١ - باب مَنْ أَقْسَمَ عَلَى أَخِيهِ لِيُفْطِرَ فِي التَّطَوُّعِ

وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ قَضَاءً إِذَا كَانَ أَوْفَقَ لَهُ

١٩٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ عَوْنِ بْنِ

أَبِي جُحَيْفَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَخْبَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) بَيْنَ سَلْمَانَ وَأَبِي الدَّرْدَاءِ ، فَزَارَ سَلْمَانُ أَبَا الدَّرْدَاءِ ، فَرَأَى أُمَّ الدَّرْدَاءِ مُتَبَدِّلَةً فَقَالَ لَهَا : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَتْ : أَخُوكَ أَبُو الدَّرْدَاءِ لَيْسَ لَهُ حَاجَةٌ فِي الدُّنْيَا . فَجَاءَ أَبُو الدَّرْدَاءِ فَصَنَعَ لَهُ طَعَامًا فَقَالَ لَهُ : كُلْ . قَالَ : فَإِنِّي صَائِمٌ . قَالَ : مَا أَنَا بِأَكِيلٍ حَتَّى تَأْكُلَ . قَالَ : فَأَكَلَ . فَلَمَّا كَانَ اللَّيْلُ ذَهَبَ أَبُو الدَّرْدَاءِ يَقُومُ . قَالَ : نَمْ . فَنَامَ . ثُمَّ ذَهَبَ يَقُومُ . فَقَالَ : نَمْ . فَلَمَّا كَانَ مِنْ آخِرِ اللَّيْلِ قَالَ سَلْمَانُ : قُمْ الْآنَ ، فَصَلِّ يَا . فَقَالَ لَهُ سَلْمَانُ : إِنَّ لِرَبِّكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِنَفْسِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَلِأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، فَأَعْطِ كُلَّ ذِي حَقٍّ حَقَّهُ . فَأَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ . فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَدَقَ سَلْمَانُ » .

[الحديث ١٩٦٨ - طرفه في : ٦١٣٩]

٥٢ - باب صَوْمِ شَعْبَانَ

١٩٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ حَتَّى نَقُولَ لَا يُفْطِرُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى نَقُولَ لَا يَصُومُ ، وَمَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَكْمَلَ صِيَامَ شَهْرٍ إِلَّا رَمَضَانَ ، وَمَا رَأَيْتُهُ أَكْثَرَ صِيَامًا مِنْهُ فِي شَعْبَانَ » .

[الحديث ١٩٦٩ - طرفاه في : ١٩٧٠ و ٦٤٦٥]

١٩٧٠ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهَا حَدَّثَتْهُ قَالَتْ « لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُ شَهْرًا أَكْثَرَ مِنْ شَعْبَانَ ، وَكَانَ يَصُومُ شَعْبَانَ كُلَّهُ ، وَكَانَ يَقُولُ : خُذُوا مِنَ الْعَمَلِ مَا تُطِيقُونَ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَا يَمَلُّ حَتَّى تَمَلُّوا . وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا دَوَّوْمَ عَلَيْهِ وَإِنْ قَلَّتْ . وَكَانَ إِذَا صَلَّى صَلَاةً دَاوَمَ عَلَيْهَا » .

(١) المؤاخاة بين الصحابة وقعت مرتين : الأولى في مكة ، كانت على المواساة والمناصرة . والثانية : بعد قدومه صلى الله عليه وسلم المدينة بخمسة أشهر والمسجد يبنى ثم تكررت .

٥٣ - باب ما يُذكر من صَوْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِفْطَارِهِ

١٩٧١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « مَا صَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهْرًا كَامِلًا قَطُّ غَيْرَ رَمَضَانَ ، وَيَصُومُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ : لَا وَاللَّهِ لَا يُفْطِرُ ، وَيُفْطِرُ حَتَّى يَقُولَ الْقَائِلُ : لَا وَاللَّهِ لَا يَصُومُ » .

١٩٧٢ - حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْطِرُ مِنَ الشَّهْرِ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يَصُومَ مِنْهُ ، وَيَصُومُ حَتَّى نَظُنَّ أَنْ لَا يُفْطِرُ مِنْهُ شَيْئًا ، وَكَانَ لَا تَشَاءُ تَرَاهُ مِنَ اللَّيْلِ مُصَلِّيًا إِلَّا رَأَيْتُهُ ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ » . وَقَالَ سُلَيْمَانُ عَنْ حُمَيْدٍ إِنَّهُ سَأَلَ أَنَسًا فِي الصَّوْمِ ح .

١٩٧٣ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو خَالِدٍ الْأَحْمَرُ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ صِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ « مَا كُنْتُ أُحِبُّ أَنْ أَرَاهُ مِنَ الشَّهْرِ صَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ ، وَلَا مُفْطِرًا إِلَّا رَأَيْتُهُ ، وَلَا مِنَ اللَّيْلِ قَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ ، وَلَا نَائِمًا إِلَّا رَأَيْتُهُ ، وَلَا مَسِسْتُ خَزَةَ وَلَا حَرِيرَةً أَلْبَنَ مِنْ كَفِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا شَمِعْتُ مِسْكَةً وَلَا عَبِيرَةً أَطْيَبَ رَائِحَةً مِنْ رَائِحَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) » .

٥٤ - باب حَقِّ الضَّيْفِ فِي الصَّوْمِ

١٩٧٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا هَارُونُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّادٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ ، يَعْنِي « إِنَّ لَزَوْرَكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِزَوْجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا » . فَقُلْتُ : وَمَا صَوْمُ دَاوُدَ ؟ قَالَ يَصُومُ الدَّهْرَ .

٥٥ - باب حَقِّ الْجَسْمِ فِي الصَّوْمِ

١٩٧٥ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو بْنُ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ : أَلَمْ أُخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ النَّهَارَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ؟ »

(١) فهو صل الله عليه وسلم أكمل البشر في عبادته لله ، وفي سيرته وبهيئته بين الناس . انظر رقم ٣٥٦١

فَقُلْتُ : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَلَا تَفْعَلْ ، صُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، فَإِنَّ لِحَسَدِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِرِزْوَجِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِرِزْوَرِكَ^(١) عَلَيْكَ حَقًّا . وَإِنْ بِحَسَبِكَ أَنْ تَصُومَ كُلَّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَإِنَّ لَكَ بِكُلِّ حَسَنَةٍ عَشْرَ أَمْثَالِهَا ، فَإِذَا ذَلِكَ صِيَامُ الدَّهْرِ كُلِّهِ . فَشَدَّدْتُ فَشَدَّدَ عَلَيَّ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي أَجِدُ قُوَّةً . قَالَ : فَصُمْ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَلَا تَزِدْ عَلَيْهِ . قُلْتُ : وَمَا كَانَ صِيَامَ نَبِيِّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ؟ قَالَ : نِصْفَ الدَّهْرِ . فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ يَقُولُ بَعْدَ مَا كَبَرَ : يَا لَيْتَنِي قَبْلْتُ رُخْصَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٥٦ - بَابُ صَوْمِ الدَّهْرِ

١٩٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو قَالَ « أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ : وَاللَّهِ لَا صُومَ النَّهَارِ وَلَا قُومَ اللَّيْلِ مَا عِشْتُ . فَقُلْتُ لَهُ : قَدْ قُلْتُهُ بَابِي وَأُمِّي . قَالَ : فَإِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، وَصُمْ مِنْ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بِعَشْرِ أَمْثَالِهَا ، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ . قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ . قُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا ، فَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَهُوَ أَفْضَلُ الصِّيَامِ . فَقُلْتُ : إِنِّي أُطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . »

٥٧ - بَابُ حَقِّ الْأَهْلِ فِي الصَّوْمِ

رواه أَبُو جُحَيْفَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٩٧٧ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ سَمِعْتُ عَطَاءَ أَنَّ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَلَغَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَسْرُدُ الصَّوْمَ ، وَأُصَلِّي اللَّيْلَ فَإِنَّمَا أُرْسِلَ إِلَيَّ وَإِنَّمَا لَقِيْتُهُ فَقَالَ : أَلَمْ أَخْبِرْ أَنَّكَ تَصُومُ وَلَا تُفْطِرُ ، وَتُصَلِّي ؟ فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، فَإِنَّ لِعَيْنِكَ عَلَيْكَ حَقًّا ، وَإِنَّ لِنَفْسِكَ وَأَهْلِكَ عَلَيْكَ حَقًّا . قَالَ : إِنِّي لَأَقْوَى لَذَلِكَ . قَالَ : فَصُمْ صِيَامَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . قَالَ : وَكَيْفَ ؟ قَالَ : كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ

(١) أى لِرِزْوَجِكَ وَرِزْوَجُكَ ، وَهُوَ جَمْعُ زَائِرٍ .

يَوْمًا وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى . قَالَ : مَنْ لِي بِهِدِهِ يَا نَبِيَّ اللَّهِ ^(١) .

قَالَ عَطَاءٌ : لَا أَدْرِي كَيْفَ ذَكَرَ صِيَامَ الْأَبَدِ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا صَامَ مَنْ صَامَ الْأَبَدَ » مَرَّتَيْنِ .

٥٨ - بَابُ صَوْمِ يَوْمٍ وَإِفْطَارِ يَوْمٍ

١٩٧٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُجَاهِدًا عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « صُمُّ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، قَالَ : أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ : صُمُّ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا . فَقَالَ أَقْرَأَ الْقُرْآنَ فِي كُلِّ شَهْرٍ . قَالَ : إِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ ، فَمَا زَالَ حَتَّى قَالَ : فِي ثَلَاثَ .

٥٩ - بَابُ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

١٩٧٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الْمَكِّيَّ - وَكَانَ شَاعِرًا ، وَكَانَ لَا يُتَّهَمُ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّكَ لَتَصُومُ الدَّهْرَ وَتَقُومُ اللَّيْلَ ، فَقُلْتُ نَعَمْ . قَالَ إِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتْ لَهُ الْعَيْنُ وَنَفِثَتْ لَهُ النَّفْسُ ^(٢) ، لَا صَامَ مَنْ صَامَ الدَّهْرَ ، صَوْمُ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ صَوْمُ الدَّهْرِ كُلِّهِ . قُلْتُ : فَإِنِّي أَطِيقُ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ ، قَالَ : فَصُمْ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَلَا يَفِرُّ إِذَا لَاقَى .

١٩٨٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ شَاهِينَ الْوَاسِطِيُّ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ الْحَذَّاءِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو الْمَلِيحِ قَالَ : دَخَلْتُ مَعَ أَبِيكَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو فَحَدَّثَنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ لَهُ صَوْمِي ، فَدَخَلَ عَلَيَّ ^(٣) ، فَأَلْقَيْتُ لَهُ إِسَادَةً مِنْ آدَمَ حَشَوْهَا لَيْفٌ ^(٤) ،

(١) إن فاتح مصر عبد الله بن عمرو بن العاص، أراد أن يعيش راهباً في الليل صائماً في النهار ، فقد كان من أعظم أمانيه أيضاً أن يكون أسداً في الجهاد ، قوياً في ملاحم الدعوة إلى الحق والخير .

(٢) نفثت : تعبت وكلت .

(٣) قال الحافظ : قصده صلى الله عليه وسلم إلى بيته ، فدل على أن لقاءه إياه كان عن قصد منه إليه . قلت : وهو أعظم تشريف لعبد الله بن عمرو بن العاص ، ولا سيما وهو في أول شبابه . وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم فيه وفي أبيه وفي أمه رضوان الله عليهم « نعم المرء عبد الله ، وأبو عبد الله ، وأم عبد الله » فأنى بركة لبیت أعظم من ذلك .

(٤) ترك هو وأبوه العز والثروة والنعيم المقيم في مكة ، ورضياً في دار هجرتهما بشطط العيش وحياة التقشف ، وكذلك فعل خالد وهو ابن الوليد ، وهو ما هو ، فكافأهم الله بالفلاح والفتوح وسعادة الدارين ، لا يبغيهم ويشوه التاريخ بشوهِ سيرتهم ، إلا عدو لله وللإسلام .

فَجَلَسَ عَلَى الْأَرْضِ وَصَارَتْ الْوِسَادَةُ بَيْنِي وَبَيْنَهُ^(١) ، فَقَالَ : أَمَا يَكْفِيكَ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ ؟
 قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... قَالَ : خَمْسًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... قَالَ : سَبْعًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ
 اللَّهِ ... قَالَ : تِسْعًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ... قَالَ : إِحْدَى عَشْرَةَ . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
 لَا صَوْمَ فَوْقَ صَوْمِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : شَطْرَ الدَّهْرِ ، صُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا .»

٦٠ - بَابُ صِيَامِ الْبَيْضِ

ثَلَاثَ عَشْرَةَ وَأَرْبَعَ عَشْرَةَ وَخَمْسَ عَشْرَةَ^(٢)

١٩٨١ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو عُمَانَ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَوْصَانِي خَلِيلِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِثَلَاثَ : صِيَامِ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ مِنْ
 كُلِّ شَهْرٍ ، وَرَكْعَتَيِ الضُّحَى ، وَأَنْ أُوتِرَ قَبْلَ أَنْ أَنَامَ . »

٦١ - بَابُ مَنْ زَارَ قَوْمًا فَلَمْ يُفْطِرْ عَنْدهُمْ

١٩٨٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي خَالِدٌ هُوَ ابْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ
 أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أُمِّ سَلِيمٍ ، فَاتَتْهُ بِتَمْرٍ وَسَمْنٍ . قَالَ : أَعِيدُوا
 سَمْنَكُمْ فِي سِقَائِهِ وَتَمْرَكُمْ فِي وَعَائِهِ فَإِنِّي صَائِمٌ . ثُمَّ قَامَ إِلَى نَاحِيَةِ مِنَ الْبَيْتِ فَصَلَّى غَيْرَ الْمَكْتُوبَةِ ،
 فَدَعَا لَأُمِّ سَلِيمٍ وَأَهْلِ بَيْتِهَا . فَقَالَتْ أُمُّ سَلِيمٍ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي خُوَيْصَةً^(٣) . قَالَ : مَا هِيَ ؟ قَالَتْ :
 خَادِمُكَ أَنَسٌ . فَمَا تَرَكَ خَيْرَ آخِرَةٍ وَلَا دُنْيَا إِلَّا دَعَا لِي بِهِ : اللَّهُمَّ ارْزُقْهُ مَالًا وَوَلَدًا ، وَبَارِكْ لَهُ .
 فَإِنِّي لَمِنْ أَكْثَرِ الْأَنْصَارِ مَالًا . وَحَدَّثَنِي ابْنَتِي أُمَيَّةُ أَنَّهَا دُفِنَ لِصُلْبِي مَقْدَمَ الْحَجَّاجِ الْبَصْرَةِ بِضَعٍ
 وَعِشْرُونَ وَمِائَةً . »

قَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ
 النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ١٩٨٢ - أطرافه في : ٦٣٣٤ ، ٦٣٤٤ ، ٦٣٧٨ ، ٦٣٨٠]

(١) هذا درس في العظمة الحقيقية لكل مسلم يجب أن يتألى بأعظم من خلق الله...

(٢) الأيام البيض هي الأيام الثلاثة في وسط الشهر القمري ، سميت بيضا لأن ضوء القمر يستمر فيها طول الليل ، فيكون
 ليها منيراً كنهارها (٣) تصغير : خاصة ، أي أمنية صغيرة خاصة بي .

۶۲ - باب الصوم من آخر الشهر

۱۹۸۳ - حدثنا الصلت بن محمد حدثنا مهدي عن غيلان ، وحدثنا أبو النعمان حدثنا مهدي بن ميمون حدثنا غيلان بن جرير عن مطرف عن عمران بن حصين رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه سأل - أو سأل رجلاً وعمران يسمع - فقال يا فلان أما صمت سرر هذا الشهر ؟ قال أظنه قال يعني رمضان ، قال الرجل : لا ، يا رسول الله . قال : فإذا أفطرت فصم يومين ، لم يقل الصلت : أظنه يعني رمضان .

قال أبو عبد الله : وقال ثابت عن مطرف عن عمران عن النبي صلى الله عليه وسلم « من سرر شعبان » .

۶۳ - باب صوم يوم الجمعة

وإذا أصبح صائماً يوم الجمعة فعليه أن يفطر

۱۹۸۴ - حدثنا أبو عاصم عن ابن جريج عن عبد الحميد بن جبير بن شيبه عن محمد ابن عباد قال « سألت جابراً رضي الله عنه : أنهى النبي صلى الله عليه وسلم عن صوم يوم الجمعة ؟ قال : نعم » . زاد غير أبي عاصم « يعني أن ينفرد بصومه » .

۱۹۸۵ - حدثنا عمر بن حفص بن غياث حدثنا أبي حدثنا الأعمش حدثنا أبو صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول « لا يصوم أحدكم يوم الجمعة إلا يوماً قبله أو بعده » .

۱۹۸۶ - حدثنا مسدد حدثنا يحيى عن شعبة . ج .

وحدثني محمد حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة عن أبي أيوب عن جويرية بنت الحارث رضي الله عنها أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل عليها يوم الجمعة وهي صائمة فقال : أصمت أميس ؟ قالت : لا . قال : تريد أن تصومي غداً ؟ قالت : لا . قال : فافطري .

وقال حماد بن الجعد سمع قتادة حدثني أبو أيوب « أن جويرية حدثته فأمرها فافطرت » .

٦٤ - **باب** هَلْ يَخْصُ شَيْئًا مِنَ الْأَيَّامِ ؟

١٩٨٧ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ « قُلْتُ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : هَلْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْصُ مِنَ الْأَيَّامِ شَيْئًا ؟ قَالَتْ : لَا ، كَانَ عَمَلُهُ دِيمَةً ^(١) ، وَأَيُّكُمْ يُطِيقُ مَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُطِيقُ ؟ » . [الحديث ١٩٨٧ - طرفه في : ٦٤٦٦]

٦٥ - **باب** صَوْمِ يَنْوُمِ عَرَفَةَ

١٩٨٨ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ مَالِكٍ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمٌ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرٌ مَوْلَى أُمِّ الْفَضْلِ أَنَّ أُمَّ الْفَضْلِ حَدَّثَتْهُ . ع . **وَحَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عُمَيْرٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أُمِّ الْفَضْلِ بِنْتِ الْحَارِثِ « أَنَّ نَاسًا تَمَارَوْا عِنْدَهَا يَوْمَ عَرَفَةَ فِي صَوْمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ : هُوَ صَائِمٌ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَيْسَ بِصَائِمٍ . فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِفَدَحِ لَبَنٍ وَهُوَ وَقِفٌ عَلَى بَعِيرِهِ فَشَرِبَهُ » .

١٩٨٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ أَخْبَرَنِي ابْنُ وَهَبٍ - أَوْ قُرَيْءٌ عَلَيْهِ - قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ مَيْمُونَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّاسَ شَكُّوا فِي صِيَامِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ عَرَفَةَ ، فَأَرْسَلْتُ إِلَيْهِ بِحِلَابٍ ^(٢) وَهُوَ وَقِفٌ فِي الْمَوْقِفِ ، فَشَرِبَ مِنْهُ وَالنَّاسُ يَنْظُرُونَ » .

٦٦ - **باب** صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ

١٩٩٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ قَالَ « شَهِدْتُ الْعِيدَ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : هَذَا يَوْمَانِ نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صِيَامِهِمَا : يَوْمُ فِطْرِكُمْ مِنْ صِيَامِكُمْ ، وَالْيَوْمُ الْآخِرُ تَأْكُلُونَ فِيهِ مِنْ نُسُكِكُمْ » .

[الحديث ١٩٩٠ - طرفه في : ٥٥٧١]

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ مَنْ قَالَ مَوْلَى ابْنِ أَزْهَرَ فَقَدْ أَصَابَ ، وَمَنْ قَالَ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ فَقَدْ أَصَابَ .

(١) ديمة : دائماً ، وأصل الديمة المطر يدوم أياماً .

(٢) الحلاب : الإناء الذي يحلب فيه اللبن المحلوب .

١٩٩١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ يَوْمِ الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ ، وَعَنِ الصَّيَّاءِ ، وَأَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثُّوبِ الْوَاحِدِ » .

١٩٩٢ - وَعَنْ صَلَاةٍ بَعْدَ الصُّبْحِ وَالْعَصْرِ .

٦٧ - بَابُ صَوْمِ يَوْمِ النَّحْرِ

١٩٩٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « يُنْهَى عَنْ صِيَامَيْنِ وَبَيْعَتَيْنِ : الْفِطْرِ وَالنَّحْرِ ، وَالْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ » .

١٩٩٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ زِيَادِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَ : رَجُلٌ نَذَرَ أَنْ يَصُومَ يَوْمًا قَالَ : أَطْنَهُ قَالَ الْإِثْنَيْنِ فَوَافَقَ ذَلِكَ يَوْمَ عِيدٍ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَمَرَ اللَّهُ بِوَفَاءِ النَّذْرِ ، وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ صَوْمِ هَذَا الْيَوْمِ » .

[الحديث ١٩٩٤ - طرفاه في : ٦٧٠٥ ، ٦٧٠٦]

١٩٩٥ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ قَالَ سَمِعْتُ قَزْعَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَكَانَ غَزَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ غَزْوَةً قَالَ : سَمِعْتُ أَرْبَعًا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْجَبَنِي ، قَالَ : لَا تُسَافِرِ الْمَرْأَةُ مَسِيرَةَ يَوْمَيْنِ إِلَّا وَمَعَهَا زَوْجُهَا أَوْ ذُو مَحْرَمٍ ، وَلَا صَوْمٌ فِي يَوْمَيْنِ : الْفِطْرِ وَالْأَضْحَى ، وَلَا صَلَاةٌ بَعْدَ الصُّبْحِ حَتَّى تَطْلُعَ الشَّمْسُ ، وَلَا بَعْدَ الْعَصْرِ حَتَّى تَغْرُبَ ، وَلَا تُشَدُّ الرَّحَالُ إِلَّا إِلَى ثَلَاثَةِ مَسَاجِدَ : مَسْجِدِ الْحَرَامِ ، وَمَسْجِدِ الْأَقْصَى ، وَمَسْجِدِي هَذَا » .

٦٨ - بَابُ صِيَامِ أَيَّامِ التَّشْرِيقِ^(١)

١٩٩٦ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ لِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي « كَانَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَصُومُ أَيَّامَ مِنَى ، وَكَانَ أَبُوهَا يَصُومُهَا » .

(١) هي الأيام التي بعد يوم النحر ، أما يوم النحر أول أيام العيد فلا يصام ، بالاتفاق . سميت أيام التشريق لأن لحوم الأصاحي تشرق فيها أي تنشر في الشمس ، وقيل لأن الهدى لا ينحر حتى تشرق الشمس .

١٩٩٧ ، ١٩٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عِيسَى عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ ، وَعَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، قَالَا « لَمْ يُرَخَّصْ فِي أَيَّامِ التَّشْرِيقِ أَنْ يُصَمَّنَ إِلَّا لِمَنْ لَمْ يَجِدِ الْهَدْيَ » .

١٩٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « الصَّيَّامُ لِمَنْ تَمَتَّعَ بِالْعُمْرَةِ إِلَى الْحَجِّ إِلَى يَوْمِ عَرَفَةَ ، فَإِنْ لَمْ يَجِدْ هَدْيًا وَلَمْ يَصُمْ صَامَ أَيَّامٍ مَنَى » . وَعَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ مِثْلَهُ . وَتَابِعَهُ إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ .

٦٩ - بَابُ صِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ

٢٠٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَوْمَ عَاشُورَاءَ إِنْ شَاءَ صَامَ » .

٢٠٠١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِصِيَامِ يَوْمِ عَاشُورَاءَ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ كَانَ مَنْ شَاءَ صَامَ وَمَنْ شَاءَ أَفْطَرَ » .

٢٠٠٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ تَصُومُهُ قُرَيْشٌ فِي الْجَاهِلِيَّةِ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَصُومُهُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ صَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ ، فَلَمَّا فُرِضَ رَمَضَانُ تَرَكَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، فَمَنْ شَاءَ صَامَهُ وَمَنْ شَاءَ تَرَكَهُ » .

٢٠٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَوْمَ عَاشُورَاءَ عَامَ حَجِّ عَلَى الْمَنْبَرِ يَقُولُ « يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، أَيَنْ عَلِمَاؤُكُمْ ؟ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : هَذَا يَوْمُ عَاشُورَاءَ ، وَلَمْ يَكْتُبِ اللَّهُ عَلَيْكُمْ صِيَامَهُ ، وَأَنَا صَائِمٌ ، فَمَنْ شَاءَ فَلْيَصُمْ وَمَنْ شَاءَ فَلْيُفْطِرْ » .

٢٠٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ فَرَأَى الْيَهُودَ

تَصُومُ يَوْمَ عَاشُورَاءَ فَقَالَ : مَا هَذَا . قَالُوا : هَذَا يَوْمٌ صَالِحٌ ، هَذَا يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ بَنِي إِسْرَائِيلَ مِنْ عَدُوِّهِمْ فَصَامَهُ مُوسَى . قَالَ : فَأَنَا أَحَقُّ بِمُوسَى مِنْكُمْ ، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ «
[الحديث ٢٠٠٤ - أطرافه في : ٣٣٩٧ ، ٣٩٤٣ ، ٤٦٨٠ ، ٤٧٣٧]

٢٠٠٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي عُمَيْسٍ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ يَوْمٌ عَاشُورَاءَ تَعُدُّهُ الْيَهُودُ عِيدًا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَصُومُوهُ أَنْتُمْ » .
[الحديث ٢٠٠٥ - طرفه في : ٣٩٤٢]

٢٠٠٦ - حَدَّثَنَا عُبيدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ ابْنِ عُيَيْنَةَ عَنْ عُبيدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَحَرَّى صِيَامَ يَوْمٍ فَضَّلَهُ عَلَى غَيْرِهِ إِلَّا هَذَا الْيَوْمَ يَوْمَ عَاشُورَاءَ ، وَهَذَا الشَّهْرُ يَعْنِي شَهْرَ رَمَضَانَ » .

٢٠٠٧ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبيدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنْ أَسْلَمَ أَنْ أَذِّنَ فِي النَّاسِ أَنَّ مَنْ كَانَ أَكَلَ فَلْيَصُمْ بَقِيَّةَ يَوْمِهِ ، وَمَنْ لَمْ يَكُنْ أَكَلَ فَلْيَصُمْ ، فَإِنَّ الْيَوْمَ يَوْمُ عَاشُورَاءَ » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢١) كِتَابُ صَلَاةِ التَّرَاوِيعِ (١)

١ - بَابُ فَضْلِ مَنْ قَامَ رَمَضَانَ

٢٠٠٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ لِرَمَضَانَ : مَنْ قَامَهُ إِمَانًا وَاحْتِسَابًا (٢) غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

٢٠٠٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَامَ رَمَضَانَ إِمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

قال ابنُ شِهَابٍ : « فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالنَّاسُ عَلَى ذَلِكَ ، ثُمَّ كَانَ الْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ فِي خِلَافَةِ أَبِي بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا » .

٢٠١٠ - وعن ابنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِيَّ أَنَّهُ قَالَ « خَرَجْتُ مَعَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَيْلَةً فِي رَمَضَانَ إِلَى الْمَسْجِدِ فَإِذَا النَّاسُ أَوْزَاعٌ مُتَفَرِّقُونَ (٣) يُصَلِّيُ الرَّجُلُ لِنَفْسِهِ ، وَيُصَلِّيُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّيُ بِصَلَاتِهِ الرَّهْطُ . فَقَالَ عُمَرُ : إِنِّي أَرَى لَوْ جُمِعَتْ هَؤُلَاءِ عَلَى قَارِيٍّ وَاحِدٍ لَكَانَ أَمْثَلُ . ثُمَّ عَزَمَ فَجَمَعَهُمْ عَلَى أَبِي بَكْرٍ كَعَبٍ . ثُمَّ خَرَجْتُ مَعَهُ لَيْلَةً أُخْرَى وَالنَّاسُ يُصَلُّونَ بِصَلَاةِ قَارِيَّتِهِمْ . قَالَ عُمَرُ : نِعَمَ الْبِدْعَةُ ذَلِكَ ، وَالتَّيَّيْنَامُونَ عَنْهَا أَفْضَلُ مِنَ الَّتِي يَقُومُونَ - يُرِيدُ آخِرَ اللَّيْلِ - وَكَانَ النَّاسُ يَقُومُونَ أَوَّلَهُ (٤) » .

٢٠١١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ

(١) التراويح : جمع ترويجة من الراحة . قال الحافظ : سميت الصلاة في الجماعة في ليالي رمضان « التراويح » لأنهم كانوا يستريحون بين كل تسليمتين .

(٢) إيماناً بما وعد الله من الثواب عليه ، وإتفاء لمرضاة الله دون أى غرض آخر .

(٣) أوزاع ومتفرقون بمعنى واحد ، والجمع بينهما تأكيد لفظي .

(٤) إلا أن قيامهم للتراويح في أول الليل يمتاز بثواب الجماعة .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى ، وَذَلِكَ فِي رَمَضَانَ » .

٢٠١٢ - حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ لَيْلَةً مِنْ جَوْفِ اللَّيْلِ فَصَلَّى فِي الْمَسْجِدِ ، وَصَلَّى رِجَالٌ بِصَلَاتِهِ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا ، فَاجْتَمَعَ أَكْثَرُ مِنْهُمْ ، فَصَلَّى فَصَلُّوا مَعَهُ ، فَأَصْبَحَ النَّاسُ فَتَحَدَّثُوا فَكَثُرَ أَهْلُ الْمَسْجِدِ مِنَ اللَّيْلَةِ الثَّالِثَةِ ، فَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِصَلَاتِهِ ، فَلَمَّا كَانَتِ اللَّيْلَةُ الرَّابِعَةُ عَجَزَ الْمَسْجِدُ عَنْ أَهْلِهِ حَتَّى خَرَجَ لِصَلَاةِ الصُّبْحِ ، فَلَمَّا قَضَى الْفَجْرَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَتَشَهَّدَ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّهُ لَمْ يَخَفْ عَلَى مَكَانِكُمْ . وَلَكِنِّي خَشِيتُ أَنْ تَفْرَضَ عَلَيْكُمْ فَتَعَجِزُوا عَنْهَا . فَتَوَفَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْأَمْرُ عَلَى ذَلِكَ ^(١) »

٢٠١٣ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ « سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : كَيْفَ كَانَتْ صَلَاةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ ؟ فَقَالَتْ : مَا كَانَ يَزِيدُ فِي رَمَضَانَ وَلَا فِي غَيْرِهِ عَلَى إِحْدَى عَشْرَةِ رَكْعَةً ، يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي أَرْبَعًا فَلَا تَسْأَلُ عَنْ حُسْنِهِنَّ وَطُولِهِنَّ ، ثُمَّ يُصَلِّي ثَلَاثًا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتَنَامُ قَبْلَ أَنْ تُؤْتِرَ ؟ قَالَ : يَا عَائِشَةُ ، إِنَّ عَيْنِي تَنَامَانِ ، وَلَا يَنَامُ قَلْبِي . »

(١) أى على ترك الجماعة في صلاة التراويح .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢٢) كِتَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ

١ - بَابُ فَضْلِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ

وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّا أَنْزَلْنَاهُ فِي لَيْلَةِ الْقَدْرِ . وَمَا أَدْرَاكَ مَا لَيْلَةُ الْقَدْرِ . لَيْلَةُ الْقَدْرِ خَيْرٌ مِنْ أَلْفِ شَهْرٍ . تَنْزِيلُ الْمَلَائِكَةِ وَالرُّوحُ فِيهَا بِإِذْنِ رَبِّهِمْ مِنْ كُلِّ أَمْرٍ . سَلَامٌ هِيَ حَتَّىٰ مَطْلَعِ الْفَجْرِ ﴾ . قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : مَا كَانَ فِي الْقُرْآنِ ﴿ وَمَا أَدْرَاكَ ﴾ فَقَدْ أَعْلَمَهُ ، وَمَا قَالَ ﴿ وَمَا يُدْرِيكَ ﴾ فَإِنَّهُ لَمْ يُعْلَمْ .

٢٠١٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : حَفِظْنَاهُ وَإِنَّمَا حَفِظَ مِنَ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ صَامَ رَمَضَانَ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ ، وَمَنْ قَامَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ إِيمَانًا وَاحْتِسَابًا غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ » .

تَابِعَهُ سُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

٢ - بَابُ التَّمَاسِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي السَّبْعِ الْآوَاخِرِ

٢٠١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُرُوا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْمَنَامِ فِي السَّبْعِ الْآوَاخِرِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَىٰ رُؤْيَاكُمْ قَدْ تَوَاطَّاتُ فِي السَّبْعِ الْآوَاخِرِ ، فَمَنْ كَانَ مُتَحَرِّهَا فَلْيَتَحَرَّهَا فِي السَّبْعِ الْآوَاخِرِ » .

٢٠١٦ - حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَىٰ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ : سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ - وَكَانَ لِي صَدِيقًا - فَقَالَ « اعْتَكَفْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشَرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ ، فَخَرَجَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَخَطَبَنَا وَقَالَ : إِنِّي أُرَيْتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ثَمَّ أَنْسَيْتُهَا - أَوْ نَسَيْتُهَا (٢) - فَالْتَمِسُوهَا

(١) قال النووي : قال العلماء : سميت ليلة القدر لما تكتب فيها الملائكة من الأقدار ، لقوله تعالى ﴿ فِيهَا يَفْرَقُ كُلُّ أَمْرٍ حَكِيمٍ ﴾ .

(٢) وسبب نسيانه ثلاثي رجلين كما يأتي في حديث عبادة بن الصامت برقم ٢٠٢٣ .

في العشر الأواخر في الوتر ، وإنني رأيتُ أني أسجدُ في ماءٍ وطِينٍ^(١) ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَرْجِعْ .
فَرَجَعْنَا ، وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً^(٢) ، فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ فَمَطَرَتْ حَتَّى سَالَ سَقْفُ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ مِنْ
جَرِيدِ النَّخْلِ ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ ، فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِي الْمَاءِ وَالطِّينِ ، حَتَّى
رَأَيْتُ أَثَرَ الطِّينِ فِي جَبْهَتِهِ .

٣ - بَابُ تَحَرُّي لَيْلَةِ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ . فِيهِ عِبَادَةٌ

٢٠١٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا أَبُو سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ
عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْوَتْرِ مِنَ
الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ » .

[الحديث ٢٠١٧ - طرفاه في : ٢٠١٩ ، ٢٠٢٠]

٢٠١٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمَزَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ وَالْدَّرَّازِيُّ عَنْ يَزِيدَ عَنْ
مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ^(٣) فِي رَمَضَانَ الْعَشْرَ الَّتِي فِي وَسْطِ الشَّهْرِ ، فَإِذَا كَانَ جِئْنَ يُمْسِي مِنْ عِشْرِينَ لَيْلَةً تَمْضِي
وَيَسْتَقْبِلُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ رَجَعَ إِلَى مَسْكَنِهِ وَرَجَعَ مَنْ كَانَ يُجَاوِرُ مَعَهُ ، وَأَنَّهُ أَقَامَ فِي شَهْرِ جَاوَرَ
فِيهِ اللَّيْلَةَ الَّتِي كَانَ يَرْجِعُ فِيهَا ، فَخَطَبَ النَّاسَ فَأَمَرَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : كُنْتُ أُجَاوِرُ هَذِهِ
الْعَشْرَ ، ثُمَّ قَدْ بَدَأَ لِي أَنَّ أُجَاوِرَ هَذِهِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ ، فَمَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَثْبُتْ فِي مُعْتَكِفِهِ ،
وَقَدْ أَرَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أَنْسَيْتُهَا ، فَاثْبُتْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، وَابْتَغُوهَا فِي كُلِّ وَتْرٍ ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي
أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ . فَاسْتَهَلَّتِ السَّمَاءُ فِي تِلْكَ اللَّيْلَةِ فَأَمْطَرَتْ ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ فِي مُصَلَّى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةً إِحْدَى وَعِشْرِينَ ، فَبَصُرْتُ عَيْنِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَظَرْتُ إِلَيْهِ أَنْصَرَفَ مِنَ
الصُّبْحِ وَوَجْهُهُ مُمْتَلِئٌ طِينًا وَمَاءً » .

٢٠١٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « التَّوَسَّؤُا ... » .

(١) أى رأى أن ذلك من علامة ليلة القدر التى أريها ونسبها .

(٢) أى أن السماء كانت صافية ، ليس فيها ولا سحب رقيق .

(٣) يجاور : يعتكف ، من جوار المسجد ، أو جوار البيت في المسجد .

٢٠٢٠ - وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ إِسْهَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجَاوِرُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ وَيَقُولُ : تَحَرَّوْا لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ .

٢٠٢١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « التَّمَسُّوْهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ لَيْلَةَ الْقَدْرِ فِي تَاسِعَةٍ تَبْقَى ، فِي سَابِعَةٍ تَبْقَى ، فِي خَامِسَةٍ تَبْقَى » .
[الحديث ٢٠٢١ - طرفه في : ٢٠٢٢]

٢٠٢٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ أَبِي مِجَلَزٍ وَعِكْرِمَةَ ، قَالَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هِيَ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، فِي تِسْعٍ يَمْضِينَ أَوْ فِي سَبْعٍ يَبْقَيْنَ » .
تَابَعَهُ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ . وَعَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ « التَّمَسُّوْا فِي أَرْبَعٍ وَعِشْرِينَ » يَعْنِي لَيْلَةَ الْقَدْرِ .

٤ - بَابُ رَفْعِ مَعْرِفَةِ لَيْلَةِ الْقَدْرِ لِتَلَاحِي النَّاسِ

٢٠٢٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنْ عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ قَالَ « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُخْبِرَنَا بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ ، فَتَلَاحَى رَجُلَانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ^(١) فَقَالَ : خَرَجْتُ لِأُخْبِرَكُمْ بِلَيْلَةِ الْقَدْرِ ، فَتَلَاحَى فُلَانٌ وَفُلَانٌ فَرُفِعَتْ ^(٢) ، وَعَسَى أَنْ يَكُونَ خَيْرًا لَكُمْ ، فَالْتَمَسُوْهَا فِي التَّاسِعَةِ وَالسَّابِعَةِ وَالْخَامِسَةِ » .

٥ - بَابُ الْعَمَلِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ

٢٠٢٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي يَغْمُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ الْعَشْرُ شَدَّ مِثْرَهُ ، وَأَحْيَا لَيْلَهُ ^(٣) ، وَأَيَقَظُ أَهْلَهُ » .

(١) أى ثمر وأحيا ليله للعبادة .

(٢) أى رفعت معرفتها .

(٣) أى تخاصها وتنازعا

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢٣) كتاب الاعتكاف

١ - باب الاعتكاف^(١) في العشر الأواخر

والاعتكاف في المساجد كلها لقوله تعالى [البقرة : ١٨٧]

﴿ وَلَا تُبَاشِرُوهُنَّ وَأَنْتُمْ عَاكِفُونَ فِي الْمَسَاجِدِ ، تِلْكَ حُدُودُ اللَّهِ فَلَا تَقْرُبُوهَا ، كَذَلِكَ يُبَيِّنُ اللَّهُ آيَاتِهِ لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴾

٢٠٢٥ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ أَنَّ نَافِعًا أَخْبَرَهُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ » .

٢٠٢٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ مِنْ رَمَضَانَ حَتَّى تَوَفَّاهُ اللَّهُ تَعَالَى ، ثُمَّ اعْتَكَفَ أَزْوَاجُهُ مِنْ بَعْدِهِ » .

٢٠٢٧ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْهَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ الثَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَاعْتَكَفَ عَامًا ، حَتَّى إِذَا كَانَ لَيْلَةَ إِحْدَى وَعِشْرِينَ - وَهِيَ اللَّيْلَةُ الَّتِي يَخْرُجُ مِنْ صَبِيحَتِهَا مِنْ اعْتِكَافِهِ - قَالَ : مَنْ كَانَ اعْتَكَفَ مَعِيَ فَلْيَعْتَكِفِ الْعَشْرَ الْأَوَاخِرَ ، فَقَدْ أُرِيتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ثُمَّ أُنْسِيَتْهَا ، وَقَدْ رَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ مِنْ صَبِيحَتِهَا ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ ، وَالْتَمِسُوهَا فِي كُلِّ وَتَرٍ . فَمَطَرَتِ السَّمَاءُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَلَى عَرِيضٍ ، فَوَكَفَ الْمَسْجِدُ ، فَبَصُرْتُ عَيْنَايَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى جَبْهَتِهِ أَثَرُ الْمَاءِ وَالطِّينِ مِنْ صُبْحِ إِحْدَى وَعِشْرِينَ » .

(١) الاعتكاف : لزوم الشيء ، وحسن النفس عليه . وشرعاً : (المقام في المسجد من شخص مخصوص ، على صفة مخصوصة . وهو تطوع لعبادة ، ولا يجب إلا على من نذره .

٢ - باب الحائض تَرَجَّلُ رَأْسَ الْمُعْتَكِفِ

٢٠٢٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْغِي إِلَى رَأْسِهِ ^(١) وَهُوَ مُجَاوِرٌ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجَلُهُ وَأَنَا حَائِضٌ » .

٣ - باب لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ ^(٢) إِلَّا لِحَاجَةٍ

٢٠٢٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ وَعَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « وَإِنْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَدْخُلُ رَأْسَهُ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ فَأَرْجَلُهُ ، وَكَانَ لَا يَدْخُلُ الْبَيْتَ إِلَّا لِحَاجَةٍ إِذَا كَانَ مُعْتَكِفًا » .
[الحديث ٢٠٢٩ - أطرافه في : ٢٠٣٣ ، ٢٠٣٤ ، ٢٠٤١ ، ٢٠٤٥]

٤ - باب غَسَلَ الْمُعْتَكِفِ

٢٠٣٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُبَاشِرُنِي وَأَنَا حَائِضٌ » .
٢٠٣١ - « وَكَانَ يُخْرِجُ رَأْسَهُ مِنَ الْمَسْجِدِ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فَأَغْسَلَهُ وَأَنَا حَائِضٌ ^(٣) » .

٥ - باب الِاعْتِكَافِ لَيْلًا ^(٤)

٢٠٣٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كُنْتُ نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، قَالَ : أَوْفِ بِنَذْرِكَ » .
[الحديث ٢٠٣٢ - أطرافه في : ٢٠٤٣ ، ٣١٤٤ ، ٤٣٢٠ ، ٦٦٩٧]

٦ - باب اعْتِكَافِ النِّسَاءِ

٢٠٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَكُنْتُ

(١) أى يميل إليها رأسه من معتكفه في المسجد وهي في بيتها .

(٢) أى المعتكف . (٣) المباشرة : التقاء بشرة ببشرة ، وقد يكنى بها عن الجماع ، وليس الجماع مراداً هنا .

(٤) أى بغير نهار .

أَضْرَبُ لَهُ خِيبَاءً فَيُصَلِّي الصُّبْحَ ثُمَّ يَدْخُلُهُ . فَاسْتَأْذَنْتُ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَضْرِبَ خِيبَاءً ، فَأَذْنَتْ لَهَا فَضَرَبَتْ خِيبَاءً . فَلَمَّا رَأَتْهُ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ ضَرَبَتْ خِيبَاءً آخَرَ ، فَلَمَّا أَصْبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى الْأَخْيَبَةَ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَأُخْبِرَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلْبَرُ تُرَوْنَ بِهِنَّ ؟ فَتَرَكَ الْاِعْتِكَافَ ذَلِكَ الشَّهْرَ ، ثُمَّ اِعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ .

٧ - بَابُ الْأَخْيَبَةِ فِي الْمَسْجِدِ

٢٠٣٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ ، فَلَمَّا انْصَرَفَ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ إِذَا أَخْيَبَةٌ : خِيبَاءُ عَائِشَةَ ، وَخِيبَاءُ حَفْصَةَ ، وَخِيبَاءُ زَيْنَبَ . فَقَالَ أَلْبَرُ تَقُولُونَ بِهِنَّ ؟ ثُمَّ انْصَرَفَ فَلَمْ يَعْتَكِفَ ، حَتَّى اِعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ . »

٨ - بَابُ هَلْ يَخْرُجُ الْمُعْتَكِفُ لِحَوَائِجِهِ إِلَى بَابِ الْمَسْجِدِ ؟

٢٠٣٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا جَاءَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَزُورُهُ فِي اِعْتِكَافِهِ فِي الْمَسْجِدِ فِي الْعَشْرِ الْأَوَاخِرِ مِنْ رَمَضَانَ ، فَتَحَدَّثَتْ عِنْدَهُ سَاعَةً ثُمَّ قَامَتْ تَنْقَلِبُ فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا يَقْلِبُهَا ^(١) ، حَتَّى إِذَا بَلَغَتْ بَابَ الْمَسْجِدِ عِنْدَ بَابِ أُمِّ سَلَمَةَ مَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ فَسَلَّمَا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رِسْلِكُمَا ^(٢) ، إِنَّمَا هِيَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيبٍ . فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَكَبَّرَ عَلَيْهِمَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَبْلُغُ مِنْ ابْنِ آدَمَ مَبْلَغَ الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا شَيْئًا ^(٣) . »

[الحديث ٢٠٣٥ - أطرافه في : ٢٠٣٨ ، ٢٠٣٩ ، ٣١٠١ ، ٣٢٨١ ، ٦٢١٩ ، ٧١٧١]

٩ - بَابُ اِلْعَتِكَافِ . وَخُرُوجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عَشْرِينَ

٢٠٣٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ هَارُونَ بْنَ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْمُبَارَكِ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ « سَأَلْتُ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ

(١) تنقلب : تتردد إلى منزلها . فقام معها يقلبها : أي يرددها إلى المنزل .

(٢) أي على رسلكما ، تمهلا . (٣) أي عشي عليهما أن يؤمنوا بها الشيطان ذلك ، لأنهما غير معصومين .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قُلْتُ : هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، اِعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ مِنْ رَمَضَانَ ، قَالَ فَخَرَجْنَا صَبِيحَةَ عِشْرِينَ . قَالَ فَخَطَبَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ فَقَالَ : إِنِّي أُرِيتُ لَيْلَةَ الْقَدْرِ ، وَإِنِّي نَسِيتُهَا ، فَالْتَمِسُوهَا فِي الْعَشْرِ الْوَاخِرِ فِي وَتَرٍ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ أَنِّي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ ، وَمَنْ كَانَ اِعْتَكَفَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلْيَرْجِعْ . فَرَجَعَ النَّاسُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَمَا نَرَى فِي السَّمَاءِ قَزَعَةً ، قَالَ فَجَاءَتْ سَحَابَةٌ ، فَمَطَرَتْ ، وَأُقِيمَتِ الصَّلَاةُ فَسَجَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطِّينِ وَالْمَاءِ ، حَتَّى رَأَيْتُ الطِّينَ فِي أَرْنَتَيْهِ وَجَبْهَتِهِ .

١٠ - بَابُ اِعْتِكَافِ الْمُسْتَحَاضَةِ

٢٠٣٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اِعْتَكَفْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمْرًا مُسْتَحَاضَةً مِنْ أَزْوَاجِهِ ، فَكَانَتْ تَرَى الْحُمْرَةَ وَالْصُّفْرَةَ ، فَرَبَّمَا وَضَعْنَا الطُّسْتَ تَحْتَهَا وَهِيَ تُصَلِّي » .

١١ - بَابُ زِيَارَةِ الْمَرْأَةِ زَوْجَهَا فِي اِعْتِكَافِهِ

٢٠٣٨ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهُ ع . وَحَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ وَعِنْدَهُ أَزْوَاجُهُ ، فَرُحْنُ ، فَقَالَ لَصَفِيَّةَ بِنْتُ حَبِيبٍ : لَا تَعْجَلِي حَتَّى أَنْصَرَفَ مَعَكَ ، وَكَانَ بَيْتُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ ، فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَهَا ، فَلَقِيَهُ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَنَظَرَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَجَازَا ، فَقَالَ لَهُمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَعَالِيَا ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حَبِيبٍ ، فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يُلْقَى فِي أَنْفُسِكُمَا شَيْئًا » .

١٢ - بَابُ هَلْ يَذَرُّ الْمُعْتَكِفُ عَنْ نَفْسِهِ ؟

٢٠٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ صَفِيَّةَ أَخْبَرَتْهُ ع .

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يُخْبِرُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ أَنَّ صَفِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ ، فَلَمَّا رَجَعَتْ مَشَى مَعَهَا ، فَأَبْصَرَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا أَبْصَرَهُ دَعَاهُ فَقَالَ : تَعَالِ ، هِيَ صَفِيَّةٌ - وَرَبُّمَا قَالَ سُفْيَانُ : هَذِهِ صَفِيَّةٌ - فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنْ ابْنِ آدَمَ مَجْرَى الدَّمِ . قُلْتُ لِسُفْيَانَ : أَتَنْتَهُ لَيْلًا ؟ قَالَ : وَهَلْ هُوَ إِلَّا لَيْلًا ؟ »

١٣ - بَابُ مَنْ خَرَجَ مِنْ اغْتِكَافِهِ عِنْدَ الصُّبْحِ

٢٠٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ يَشْرِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ خَالَ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ ع . قَالَ سُفْيَانُ وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ . قَالَ وَأُظُنُّ أَنَّ ابْنَ أَبِي لَيْسٍ حَدَّثَنَا عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « اَعْتَكَفْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَشْرَ الْأَوْسَطَ ، فَلَمَّا كَانَ صَبِيحَةَ عِشْرِينَ نَقَلْنَا مَتَاعَنَا ، فَأَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ كَانَ اغْتَكَفَ فَلْيَرْجِعْ إِلَى مُعْتَكِفِهِ ، فَإِنِّي رَأَيْتُ هَذِهِ اللَّيْلَةَ ، وَرَأَيْتُنِي أَسْجُدُ فِي مَاءٍ وَطِينٍ . فَلَمَّا رَجَعَ إِلَى مُعْتَكِفِهِ قَالَ وَهَاجَتِ السَّمَاءُ فَمُطِرْنَا ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ لَقَدْ هَاجَتِ السَّمَاءُ مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ ، وَكَانَ الْمَسْجِدُ عَرِيشًا فَلَقَدْ رَأَيْتُ عَلَى أَنْفِهِ وَأَرْبَبَتِهِ أَثَرَ الْمَاءِ وَالطِّينِ » .

١٤ - بَابُ الْاِغْتِكَافِ فِي شَوَّالٍ

٢٠٤١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ سَلَامٍ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ بْنُ غَزْوَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَغْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ ، فَإِذَا صَلَّى الْعِدَّةَ دَخَلَ مَكَانَهُ الَّذِي اغْتَكَفَ فِيهِ . قَالَ فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ أَنْ تَغْتَكِفَ ، فَأَذِنَ لَهَا فَضَرَبَتْ فِيهِ قُبَّةً ، فَسَمِعَتْ بِهَا حَفْصَةَ فَضَرَبَتْ قُبَّةً ، وَسَمِعَتْ زَيْنَبُ بِهَا فَضَرَبَتْ قُبَّةً أُخْرَى . فَلَمَّا انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعِدَّةِ أَبْصَرَ أَرْبَعَ قِبَابٍ ، فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ فَأُخْبِرَ خَبَرُهُمْ . فَقَالَ : مَا حَمَلَهُنَّ عَلَى هَذَا ؟ آلَبِرُ ؟ انْزَعُوها فَلَا أَرَاهَا ، فَتَزَعَتْ ، فَلَمْ يَغْتَكِفْ فِي رَمَضَانَ حَتَّى اغْتَكَفَ فِي آخِرِ الْعَشْرِ مِنْ شَوَّالٍ » .

١٥ - بَابُ مَنْ لَمْ يَرَ عَلَيْهِ - إِذَا اغْتَكَفَ - صَوْمًا

٢٠٤٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَحِيهِ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي نَذَرْتُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ أَعْتَكِفَ لَيْلَةً فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْفِ نَذْرَكَ . فَاَعْتَكِفَ لَيْلَةً » .

١٦ - بَابُ إِذَا نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ ثُمَّ أَسْلَمَ

٢٠٤٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ نَذَرَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَنْ يَعْتَكِفَ فِي الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ - قَالَ : أَرَاهُ ^(١) قَالَ لَيْلَةً - فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْفِ بِنَذْرِكَ » .

١٧ - بَابُ الْاِعْتِكَافِ فِي الْعَشْرِ الْأَوْسَطِ مِنْ رَمَضَانَ

٢٠٤٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْتَكِفُ فِي كُلِّ رَمَضَانَ عَشْرَةَ أَيَّامٍ ، فَلَمَّا كَانَ الْعَامَ الَّذِي قُبِضَ فِيهِ اِعْتَكَفَ عَشْرِينَ يَوْمًا » .
[الحديث ٢٠٤٤ - طرفه في : ٤٩٩٨]

١٨ - بَابُ مَنْ أَرَادَ أَنْ يَعْتَكِفَ ثُمَّ بَدَأَ لَهُ أَنْ يَخْرُجَ

٢٠٤٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرَةُ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ أَنَّ يَعْتَكِفَ الْعَشْرَ الْأَوَّخِرَ مِنْ رَمَضَانَ ، فَاسْتَأْذَنَتْهُ عَائِشَةُ فَأَذِنَ لَهَا ، وَسَأَلَتْ حَفْصَةَ عَائِشَةَ أَنْ تَسْتَأْذِنَ لَهَا فَفَعَلَتْ ، فَلَمَّا رَأَتْ ذَلِكَ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ أَمَرَتْ بِنَاءً قَبِيَّ لَهَا . قَالَتْ : وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا صَلَّى أَنْصَرَفَ إِلَى بَنَائِهِ ، فَأَبْصَرَ الْأَبْنِيَةَ فَقَالَ : مَا هَذَا ؟ قَالُوا : بِنَاءُ عَائِشَةَ وَحَفْصَةَ وَزَيْنَبَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آلِبِرْ أَرَدْنَ بِهِذَا ؟ مَا أَنَا بِمُعْتَكِفٍ . فَرَجَعَ . فَلَمَّا أَفْطَرَ اِعْتَكَفَ عَشْرًا مِنْ شَوَّالٍ » .

(١) أَرَاهُ : أَظْهَرَ ، وَقَاتِلَ ذَلِكَ الْبُخَارِيُّ .

١٩ - باب الْمُعْتَكِفِ يُدْخِلُ رَأْسَهُ الْبَيْتَ لِلْغُسْلِ

٢٠٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّهَا كَانَتْ تُرَجِّلُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهِيَ حَائِضٌ وَهُوَ مُعْتَكِفٌ فِي الْمَسْجِدِ وَهِيَ فِي حُجْرَتِهَا يُنَاولُهَا رَأْسَهُ » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٢٤) كِتَابُ الْبَيْعِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [البقرة : ٢٧٥] : ﴿ وَأَحَلَّ اللَّهُ الْبَيْعَ وَحَرَّمَ الرِّبَا ﴾

وقوله [البقرة : ٢٨٢] : ﴿ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ ﴾

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الجمعة ١٠ - ١١] :

﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ الصَّلَاةُ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ، وَادْكُرُوا اللَّهَ كَثِيرًا لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ . وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ، قُلْ مَا عِنْدَ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ اللَّهْوِ وَمِنْ التِّجَارَةِ ، وَاللَّهُ خَيْرُ الرَّازِقِينَ ﴾^(١) . وقوله [النساء : ٢٩] : ﴿ لَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَكُمْ بَيْنَكُمْ بِالْبَاطِلِ إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً عَنْ تَرَاضٍ مِنْكُمْ ﴾ .

٢٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ قَالَ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « إِنَّكُمْ تَقُولُونَ : إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَقُولُونَ : مَا بَالُ الْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ ؟ وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانَ يَشْغَلُهُمُ الصَّفَقُ بِالْأَسْوَاقِ^(٢) وَكُنْتُ أَلْزِمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى مَلَأَ بَطْنِي ، فَأَشْهَدُ إِذَا غَابُوا ، وَأَحْفَظُ إِذَا نَسُوا . وَكَانَ يَشْغَلُ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ ، وَكُنْتُ أَمْرَأً مُسْكِينًا مِنْ مَسَاكِينِ الصَّفَقَةِ^(٣) أَعْمَى حِينَ يَنْسَوْنَ ، وَقَدْ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَدِيثٍ يُحَدِّثُهُ : إِنَّهُ لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ ثَوْبَهُ حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ ثُمَّ يَجْمَعُ إِلَيْهِ ثَوْبَهُ إِلَّا وَعَى مَا أَقُولُ ، فَبَسَطْتُ نِمْرَةً^(٤) عَلَى ، حَتَّى

(١) فطر الإنسان على الرغبة في الكسب ، وهو مباح لكل مسلم مع التزام الحق وإيثار الغير .

(٢) الصفق بالأسواق : التبايع ، لأنهم اعتادوا - عند تمام البيع ولزومه - ضرب كف أحدهما بكف الآخر .

(٣) الصفة : ناحية من فناء المسجد النبوي كان يأوى إليها فقراء المهاجرين ، وكان منهم أبو هُرَيْرَةَ .

(٤) النمرة : كساء مخطط يشبه خطوط جلد النمر .

إِذَا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتهُ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي ، فَمَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَةٍ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تِلْكَ مِنْ شَيْءٍ » .

٢٠٤٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ أَخْبَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنِي وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ ، فَقَالَ سَعْدُ بْنُ الرَّبِيعِ : إِنِّي أَكْثَرُ الْأَنْصَارِ مَالًا ، فَأَقْسِمُ لَكَ نِصْفَ مَالِي ، وَانْظُرْ أَيُّ زَوْجَتِي هَوَيْتَ لَكَ عَنْهَا ، فَإِذَا حَلَّتْ تَزَوَّجْتُهَا . قَالَ فَقَالَ لَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : لَا حَاجَةَ لِي فِي ذَلِكَ ، هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ ؟ قَالَ سُوقٌ قَيْنُقَاع . قَالَ فَعَدَا إِلَيْهِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ فَأَتَى بِأَقِطٍ وَسَمْنٍ ^(١) . قَالَ ثُمَّ تَابَعَ الْغُلُو ، فَمَا لَبِثَ أَنْ جَاءَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَلَيْهِ أَثَرُ صُفْرَةٍ ^(٢) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَزَوَّجْتَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : وَمَنْ ؟ قَالَ : أَمْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : كَمْ سَقْتِ ؟ قَالَ : زِنَةَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

[الحديث ٢٠٤٨ - طرفه في : ٣٧٨٠]

٢٠٤٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ الْمَدِينَةَ ، فَأَخْبَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ الْأَنْصَارِيِّ ، وَكَانَ سَعْدٌ ذَا غِنَى ، فَقَالَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ : أَقْسِمُكَ مَالِي نِصْفَيْنِ وَأَزْوَجُكَ . قَالَ : بَارَكَ اللَّهُ لَكَ فِي أَهْلِكَ وَمَالِكَ ، دُلُّونِي عَلَى السُّوقِ ، فَمَا رَجَعَ حَتَّى اسْتَفْضَلَ أَقِطًا وَسَمْنًا ، فَأَتَى بِهِ أَهْلَهُ مَنْزِلَهُ . فَمَكَّنَّا يَسِيرًا - أَوْ مَا شَاءَ اللَّهُ - فَجَاءَ وَعَلَيْهِ وَصْرٌ مِنْ صُفْرَةٍ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَهْمٌ ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ تَزَوَّجْتُ أَمْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : مَا سَقْتِ إِلَيْهَا ؟ قَالَ : نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - أَوْ وَزَنَ نَوَاةٍ مِنْ ذَهَبٍ - قَالَ أَوْلِمَ وَلَوْ بِشَاةٍ » .

[الحديث ٢٠٤٩ - أطرافه في : ٢٢٩٣ ، ٣٧٨١ ، ٣٩٣٧ ، ٥٠٧٢ ، ٥١٤٨ ، ٥١٥٣ ، ٥١٥٥ ، ٥١٦٧ ،

٦٠٨٢ ، ٦٣٨٦]

٢٠٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَتْ عُكَاظٌ وَمَجَنَّةٌ وَذُو الْمَجَازِ أَسْوَاقًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَلَمَّا كَانَ الْإِسْلَامُ فَكَانَهُمْ تَأْتِمُوا فِيهِ ، فَتَنَزَلَتْ ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلًا مِنْ رَبِّكُمْ ﴾ فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ ^(٣) . قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ » .

(١) أى ربح من اليوم الأول ما اشترى به أقطاً وسمناً لبيته .

(٢) أى ما زال يتردد على السوق يتاجر فيها حتى تزوج من كسبه ، وحضر المسجد النبوى وعليه أثر ذلك .

(٣) أى تركوا التجارة فى زمن الحج حذراً من الإثم .

٢ - باب الحلال بين ، والحرام بين ، وبينهما مشبهات

٢٠٥١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ

النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ع .

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا أَبُو فَرَوَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ قَالَ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ

ابْنَ بَشِيرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ع .

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ قَالَ سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ سَمِعْتُ

النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ع .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي فَرَوَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانَ بْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْحَلَالُ بَيْنَ (١) ، وَالْحَرَامُ بَيْنَ (٢) ، وَبَيْنَهُمَا أُمُورٌ مُشْتَبِهَةٌ (٣) .

فَمَنْ تَرَكَ مَا شَبَّهَ عَلَيْهِ مِنَ الْإِثْمِ كَانَ لِمَا اسْتَبَانَ أَتَرَكَ ، وَمَنْ اجْتَرَأَ عَلَى مَا يَشْكُ فِيهِ مِنَ الْإِثْمِ أَوْشَكَ

أَنْ يُوَاقِعَ مَا اسْتَبَانَ (٤) . وَالْمَعَاصِي حِمَى اللَّهِ ، مَنْ يَرْتَعِ حَوْلَ الْحِمَى يُوشِكُ أَنْ يُوَاقِعَهُ . »

٣ - باب تفسير المشبهات (٥)

وَقَالَ حَسَّانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ : مَا رَأَيْتُ شَيْئًا أَهْوَنَ مِنَ الْوَرَعِ ، دَعَا مَا يَرِيبُكَ إِلَى مَا لَا يَرِيبُكَ

٢٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي

(١) الحلال : ما يباح للمسلم إمضاءه من تصرفاته وحركاته ومعاملاته ، وأهدافه في سيرته ، ورسائله في الحياة . ويدور

الحلال على كل ما وافق الحق والخير ، واستقام على طريقتيهما الفطري الذي تقع أموره وأحواله من الضمير الإنساني والعرف السليم موقع الارتباح والاستحسان . ولهذا وصف في الحديث بأنه « بين » لأنه يشترك في معرفته والحكم عليه كل ذي إدراك سليم . وقد دل الاستقصاء على أن ذلك هو الذي جاءت به الشرائع والتوجيهات في رسالات الله ولاسيما آخرها وأكملها وهو الإسلام

(٢) الحرام : ضد الحلال ، وهو كل ما يناقض الحق والخير ، ويعارضهما ، ويتصرف عن طريقتيهما الفطري ، فيقع من الضمير الإنساني والعرف السليم موقع الاستنكار والاستهجان .

(٣) لأن عنصرى الحق والخير في تصرفات الإنسان وحركاته ومعاملاته وأهدافه في سيرته ، ورسائله في الحياة ، قلما يسلطان من تطرف عناصر الباطل والشر إليهما ، فيختلطان بهما قليلا أو كثيرا ، فيشبهه الحلال بالحرام والحرام بالحلال بمقاييس واسع أو ضيق ، وهنا يختلف الحكم على تصرفات الإنسان وسيرته ورسائله بمقدار ما شاب حقه من دنس الباطل ، وما خالط خيره من أوشاب الشر . وهذه « الطوارئ » المريبة على الحق والخير هي مثار الاختلاف والعداوات بين البشر أفراداً وجماعات . وتسمى في لغة الفقه الإسلامى « إثمًا » إذا كانت فاحشة ، و « مكروها » إن كانت يسيرة ، ويسمى الاجتهاد في التنزه عنها « ورعًا » . بحسب الدين الخطيب .

(٤) قال الحافظ : في هذا الحديث تقسيم الأحكام إلى ثلاثة : لأن الشيء إما ينص على طلبه مع الوعيد على تركه ، وهو الحلال البين . أو ينص على تركه مع الوعيد على فعله ، وهو الحرام البين . أو لا ينص على واحد منهما وهو مشبهه لحقائه . وما كان هذا سبيله ينبغي اجتنابه ، لأنه إن كان في نفس الأمر حراماً فقد برىء باجتنابه من تبعته ، وإن كان حلالاً فقد أجز على تركه بهذا القصد .

(٥) أى الأمور التى يشوب حقها شيء من الباطل ، ويتطرق إلى خيرها طارق من الشر .

حُسَيْنٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ أَمْرَأَةً سَوْدَاءَ جَاءَتْ فَزَعَمَتْ أَنَّهَا أَرْضَعَتْهُمَا فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَعْرَضَ عَنْهُ وَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ وَقَدْ كَانَتْ تَحْتَهُ ابْنَةُ أَبِي إِيَّابِ التَّمِيمِيِّ » .

٢٠٥٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمَعَةَ مَنَى فَاقْبَضَهُ . قَالَتْ : فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَقَالَ : ابْنُ أَخِي ، قَدْ عَهَدَ إِلَيَّ فِيهِ . فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ فَقَالَ : أَخِي ، وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي وَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ . فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ سَعْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ابْنُ أَخِي ، كَانَ قَدْ عَهَدَ إِلَيَّ فِيهِ . فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ : أَخِي ، وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي ، وَلِدَ عَلَى فِرَاشِهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمَعَةَ . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ . ثُمَّ قَالَ لِسَوْدَةَ بِنْتِ زَمَعَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . احْتَجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ ، لَمَّا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بَعْتَبَةَ ، فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ » .

[الحديث ٢٠٥٣ - أطرافه في : ٢٢١٨ ، ٢٤٢١ ، ٢٥٢٣ ، ٢٧٤٥ ، ٤٣٠٣ ، ٦٧٤٩ ، ٦٧٦٥ ، ٦٨١٧ ،

٧١٨٢] .

٢٠٥٤ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمِعْرَاضِ ، فَقَالَ : إِذَا أَصَابَ بِحَدِّهِ فَكُلْ ، وَإِذَا أَصَابَ بَعَرَضِهِ فَتَقْتَلْ فَلَا تَأْكُلْ ، فَإِنَّهُ وَقِيدٌ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أُرْسِلُ كَلْبِي وَأُسَمِّي ، فَأَجِدُ مَعَهُ عَلَى الصَّيْدِ كَلْبًا آخَرَ لَمْ أُسَمِّ عَلَيْهِ ، وَلَا أَذْرِ أَيُّهُمَا أَخَذَ . قَالَ : لَا تَأْكُلْ ^(١) ، إِنَّمَا سَمَّيْتَ عَلَى كَلْبِكَ وَلَمْ تُسَمِّ عَلَى الْآخَرِ » .

٤ - بَابُ مَا يُتَنَزَّهُ مِنَ الشُّبُهَاتِ

٢٠٥٥ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَةٍ مَسْقُوطَةٍ فَقَالَ : لَوْلَا أَنَّ تَكُونُ صَدَقَةً لَأَكَلْتُهَا » .

(١) لأن الصيد يحرم أكله قبل ذكاته ، فلما شك في صحة ذكاته بقي اليقين على التحريم .

وَقَالَ هَمَامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَجْدُ تَمْرَةً سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي » .

[الحديث ٢٠٥٥ - طرفه في : ٢٤٢١] .

٥ - بَاب مَنْ لَمْ يَرَ الْوَسَاوِسَ وَنَحْوَهَا مِنَ الشُّبُهَاتِ

٢٠٥٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ « شَكَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الرَّجُلُ يَجِدُ فِي الصَّلَاةِ شَيْئًا أَيْقَطُ الصَّلَاةَ ؟ قَالَ : لَا . حَتَّى يَسْمَعَ صَوْتًا أَوْ يَجِدَ رِيحًا ^(١) » .

وَقَالَ ابْنُ أَبِي حَفْصَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ : لَا وَضُوءَ إِلَّا فِيهَا وَجَدْتَ الرِّيحَ أَوْ سَمِعْتَ الصَّوْتَ .

٢٠٥٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ الْعِجْلِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطُّفَاوِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ قَوْمًا قَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ قَوْمًا يَأْتُونَنَا بِاللَّخْمِ لَا نَدْرِي أَذْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهِ أَمْ لَا ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَمُّوا اللَّهَ عَلَيْهِ وَكُلُّوهُ »

[الحديث ٢٠٥٧ - طرفاه في : ٥٥٠٧ ، ٧٣٩٨] .

٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الجمعة : ١١]

﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا ﴾

٢٠٥٨ - حَدَّثَنَا طَلْقُ بْنُ عَنَامٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمٍ قَالَ حَدَّثَنِي جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَمَا نَحْنُ نُصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذْ أَقْبَلَتْ مِنَ الشَّامِ عِيرٌ تَحْمِلُ طَعَامًا ، فَالْتَفَتُوا إِلَيْهَا حَتَّى مَا بَقِيَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا ، فَانْزَلْتُ ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا ﴾ .

٧ - بَابُ مَنْ لَمْ يُبَالِ مِنْ حَيْثُ كَسَبَ الْمَالَ

٢٠٥٩ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

(١) لأن الطهارة إذا وجدت لا ترتفع إلا بيقين الحدث ولا تغني الوسواس عن اليقين .

عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالَى الْمَرْءُ مَا أَخَذَ مِنْهُ أَمِنْ الْحَلَالِ أَمْ مِنَ الْحَرَامِ » .

[الحديث ٢٠٥٩ - طرفه في : ٢٠٨٣]

٨ - بَابُ التَّجَارَةِ فِي الْبَزِّ وَغَيْرِهِ^(١)

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ [النور : ٣٧] ﴿ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ^(٢) ﴾ .
وَقَالَ قَتَادَةُ : « كَانَ الْقَوْمُ يَتَبَايَعُونَ وَيَتَجَرُّونَ ، وَلَكِنَّهُمْ إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ لَمْ تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى يُؤَدُّهُ إِلَى اللَّهِ » .

٢٠٦٠ ، ٢٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنِ أَبِي الْمِنْهَالِ قَالَ « كُنْتُ أَتَجَرُّ فِي الصَّرْفِ ، فَسَأَلْتُ زَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ح » .

وَحَدَّثَنِي الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا الْحَجَّاجُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ وَعَامِرُ بْنُ مُصْعَبٍ أَنَّهِمَا سَمِعَا أَبَا الْمِنْهَالِ يَقُولُ « سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَا : كُنَّا تَاجِرَيْنِ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣) ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الصَّرْفِ فَقَالَ : إِنْ كَانَ يَدَا بَيْدٍ فَلَا بَأْسَ ، وَإِنْ كَانَ نَسِيئًا فَلَا يَصْلَحُ » .

[الحديث ٢٠٦٠ - أطرافه في : ٢١٨٠ ، ٢٤٩٧ ، ٣٩٣٩]

[الحديث ٢٠٦١ - أطرافه في : ٢١٨١ ، ٢٤٩٨ ، ٣٩٤٠]

٩ - بَابُ الْخُرُوجِ فِي التَّجَارَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الْجُمُعَةُ : ١٠] ﴿ فَانْتَشِرُوا فِي الْأَرْضِ وَابْتَغُوا مِنْ فَضْلِ اللَّهِ ^(٤) ﴾ .

٢٠٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ

(١) قَالَ الْخَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : لَيْسَ فِي حَدِيثِ الْبَابِ مَا يَدُلُّ عَلَى « الْبَزِّ » بِخُصُوصِهِ ، بَلْ عُمُومِ الْمَكَاسِبِ الْمُبَاحَةِ . وَصَوَّبَ ابْنُ عَسَاكِرٍ أَنَّهُ « الْبَرِّ » وَهُوَ أَلْيَقُ خَاصَّةً بَعْدَهَا بِبَابِ التَّجَارَةِ فِي الْبَحْرِ

(٢) أَمَى عَنِ الصَّلَاةِ الْمَكْتُوبَةِ .

(٣) فِي ذَلِكَ إِقْرَارُ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ ، مَعَ التَّوْجِيهِ السَّلَامِ لِلْبَعْدِ عَنْ شَائِبَةِ الرِّبَا .

(٤) لَا يَعْرِفُ النَّاسُ فِي تَعَالِيمِ دِيَانَاتِ الْبَشَرِ حَقًّا عَلَى السَّمَى وَالْإِتِّجَارِ كَمَا عَرَفُوا ذَلِكَ فِي تَعَالِيمِ الْإِسْلَامِ . وَمِنْهَا هَذِهِ الْآيَةُ الْكَرِيمَةُ مِنْ سُورَةِ الْجُمُعَةِ . وَقَدْ سَافَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتِجَارَةٍ مِنْ مَكَّةَ إِلَى الشَّامِ بِأَمْوَالٍ خَدِيجَةٍ وَكَانَ خَلِيفَتَهُ الْأَوَّلُ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ تَاجِرًا قَبْلَ الْهِجْرَةِ وَبَعْدَهَا ، وَأَنَادَتِ دَعْوَةُ الْإِسْلَامِ مِنْ كَسْبِهِ فِي التَّجَارَةِ فَوَائِدَ لَا تَحْصَى . وَالْفَارُوقُ عَمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ كَانَ تَاجِرًا قَبْلَ الْهِجْرَةِ وَبَعْدَهَا ، وَحَدِيثُ الْبَابِ أَوْرَدَهُ الْبُخَارِيُّ شَاهِدًا عَلَى صَفَقَةِ بِالتَّجَارَةِ . وَذُو النُّورَيْنِ عُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ وَغَيْرُهُمَا مِنَ الْعَشَرَةِ الْمُبَشِّرِينَ بِالْجَنَّةِ كَانُوا أَمْثَلَةً عَلِيًّا لِلتَّاجِرِ الْأَشْرَفِ الْعَفِيفِ .

عَنْ عُبَيْدِ بْنِ عُمَيْرٍ أَنَّ أَبَا مُوسَى الْأَشْعَرِيَّ اسْتَأْذَنَ عَلَى عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَلَمْ يُؤْذَنْ لَهُ - وَكَأَنَّهُ كَانَ مَشْغُولًا - فَرَجَعَ أَبُو مُوسَى . فَفَرَعَ عُمَرُ فَقَالَ : أَلَمْ أَسْمَعْ صَوْتَ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ ؟ ائْذِنُوا لَهُ . قِيلَ : قَدْ رَجَعَ . فَدَعَاهُ : فَقَالَ كُنَّا نُوَمِّرُ بِذَلِكَ . فَقَالَ : تَأْتِينِي عَلَى ذَلِكَ بِالْبَيِّنَةِ . فَاَنْطَلَقَ إِلَى مَجَالِسِ الْأَنْصَارِ فَسَأَلَهُمْ ، فَقَالُوا : لَا يَشْهَدُ لَكَ عَلَى هَذَا إِلَّا أَصْغَرُنَا أَبُو سَعِيدٍ الْخُدْرِيُّ . فَدَهَبَ بِأَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَخْفَى عَلَى هَذَا مِنْ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ أَلَهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ . يَعْنِي الْخُرُوجُ إِلَى التَّجَارَةِ .

[الحديث ٢٠٦٢ - طرفاه في : ٦٢٤٥ ، ٧٣٥٣] .

١٠ - **باب التجارة في البحر** . وَقَالَ مَطَرٌ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَمَا ذَكَرَهُ اللَّهُ فِي الْقُرْآنِ إِلَّا بِحَقِّ ثُمَّ تَلَا [النحل : ١٤] ﴿ وَتَرَى الْفُلْكَ مَوَاجِرَ ^(١) فِيهِ وَلِتَبْتَغُوا مِنْ فَضْلِهِ ^(٢) ﴾ وَالْفُلُكُ : السُّفُنُ ، الْوَاحِدُ وَالْجَمْعُ سَوَاءٌ .

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : تَمَخَّرُ السُّفُنُ الرِّيحَ ، وَلَا تَمَخَّرُ الرِّيحُ مِنَ السُّفُنِ إِلَّا الْفُلُكُ الْعِظَامُ /

٢٠٦٣ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ خَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ » وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ بِهِ .

١١ - **باب** ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انفَضُّوا إِلَيْهَا ﴾ [الجمعة : ١١]

وَقَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ [النور : ٣٧] ﴿ رِجَالٌ لَا تُلْهِيهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ ﴾

وَقَالَ قَتَادَةُ : كَانَ الْقَوْمُ يَتَجَرُّونَ ، وَلَكِنَّهُمْ كَانُوا إِذَا نَابَهُمْ حَقٌّ مِنْ حُقُوقِ اللَّهِ لَمْ تُلْهِهِمْ تِجَارَةٌ وَلَا بَيْعٌ عَنْ ذِكْرِ اللَّهِ حَتَّى يُؤَدُّوه إِلَى اللَّهِ .

٢٠٦٤ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدٌ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ فُضَيْلٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَقْبَلْتُ عَيْرٌ وَنَحْنُ نَصِلُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُمُعَةَ ،

(١) مواخر فيه : تشق الماء بصوت ويحصل ذلك من كبار السفن دون صغارها .

(٢) الآية سبقت بمقام الايمان ، فركوب البحر في طلب التجارة بما آتاه الله به على البشر .

فَانْقَضَ النَّاسُ إِلَّا اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ﴿ وَإِذَا رَأَوْا تِجَارَةً أَوْ لَهْوًا انْفَضُّوا إِلَيْهَا وَتَرَكُوكَ قَائِمًا ﴾ .

١٢ - باب قول الله تعالى [البقرة : ٢٦٧] ﴿ انْفِقُوا مِنْ طَيِّبَاتِ مَا كَسَبْتُمْ ﴾

٢٠٦٥ - **حدثنا** عثمان بن أبي شيبة قال حدثنا جرير عن منصور عن أبي وإيل عن مسروق عن عائشة رضي الله عنها قالت قال النبي صلى الله عليه وسلم « إِذَا انْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ طَعَامِ بَيْتِهَا غَيْرَ مُفْسِدَةٍ كَانَ لَهَا أَجْرُهَا بِمَا انْفَقَتْ ، وَلِزَوْجِهَا بِمَا كَسَبَ ، وَلِلْخَازِنِ مِثْلُ ذَلِكَ ، لَا يَنْقُصُ بَعْضُهُمْ أَجْرَ بَعْضٍ شَيْئًا » .

٢٠٦٦ - **حدثني** يحيى بن جعفر حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن همام قال : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا انْفَقَتِ الْمَرْأَةُ مِنْ كَسْبِ زَوْجِهَا عَنْ غَيْرِ أَمْرِهِ فَلَهَا نِصْفُ أَجْرِهِ ^(١) » .

[الحديث ٢٠٦٦ - أطرافه في : ٥١٩٢ ، ٥١٩٥ ، ٥٣٦٠] .

١٣ - باب من أحب البسط في الرزق

٢٠٦٧ - **حدثنا** محمد بن أبي يعقوب الكرماني حدثنا حسان حدثنا يونس قال محمد هو الزهري عن أنس بن مالك رضي الله عنه قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُبْسَطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ ^(٢) فَلْيَصِلْ رَحِمَهُ » .

[الحديث ٢٠٦٧ - طارفه في : ٥٩٨٦] .

١٤ - باب شراء النبي صلى الله عليه وسلم بالنسيئة

٢٠٦٨ - **حدثنا** معلى بن أسد حدثنا عبد الواحد حدثنا الأعمش قال « ذَكَّرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلَمِ ^(٣) فَقَالَ : حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ » .

[الحديث ٢٠٦٨ - أطرافه في : ٢٠٩٦ ، ٢٢٠٠ ، ٢٢٥١ ، ٢٢٥٢ ، ٢٣٨٦ ، ٢٥٠٩ ، ٢٥١٣ ، ٢٩١٦ ، ٤٤٦٧] .

(١) قال الحافظ : الأول أن يحمل على ما إذا أنفقت من الذي يخصها به ، وكونه بنير أمره يحتمل أن يكون أذن لها بطريق الإجمال ، وإلا فحيث كان من ماله بغير إذنه - لا إجمالا ولا تفصيلا - فهي مأزورة بذلك لا بأجورة .
(٢) أي يبارك له في بقية عمره ، ويرزق العافية والقوة .
(٣) أي الرهن في الدين إلى أجل .

٢٠٦٩ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ ح .

وَعَدْنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ حَدَّثَنَا أَسْبَاطُ أَبُو الْيَسَعِ الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا هِشَامٌ الدَّسْتَوَائِيُّ عَنْ قَتَادَةَ « عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ مَشَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخُبْرٍ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنِخَةٍ ، وَلَقَدْ رَهَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِرْعًا لَهُ بِالْمَدِينَةِ عِنْدَ يَهُودِيٍّ وَأَخَذَ مِنْهُ شَعِيرًا لِأَهْلِهِ . وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَا أُمِسِّي عِنْدَ آلِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَاعٌ بُرٌّ وَلَا صَاعٌ حَبٌّ وَإِنْ عِنْدَهُ لَتَيْسَعَنَ نِسْوَةٌ » .

[الحديث ٢٠٦٩ - طرفه في : ٢٥٠٨] .

١٥ - بَابُ كَسْبِ الرَّجُلِ وَعَمَلِهِ بِيَدِهِ

٢٠٧٠ - حَدَّثَنِي إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَمَّا اسْتَخْلَفَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ قَالَ : لَقَدْ عَلِمَ قَوْمِي أَنَّ حِرْفَتِي لَمْ تَكُنْ تَعْجِزُ عَنْ مَوْنَةِ أَهْلِي ، وَشَعَلْتُ بِأَمْرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَسَيَأْكُلُ آلُ أَبِي بَكْرٍ مِنْ هَذَا الْمَالِ وَأَحْتَرِفُ لِلْمُسْلِمِينَ فِيهِ ^(١) » .

٢٠٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ : قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « كَانَ أَصْحَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَمَّالَ أَنْفُسِهِمْ ، فَكَانَ يَكُونُ لَهُمْ أَرْوَاحٌ ^(٢) ، فَقِيلَ لَهُمْ : لَوْ اغْتَسَلْتُمْ » . رَوَاهُ هِشَامٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ .

٢٠٧٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ الْمِقْدَامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا أَكَلَ أَحَدٌ طَعَامًا قَطُّ خَيْرًا مِنْ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ ، وَإِنَّ نَبِيَّ اللَّهِ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ يَأْكُلُ مِنْ عَمَلِ يَدِهِ » .

٢٠٧٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ

(١) المعنى : كنت أكتب لآل أبي بكر بالتجارة ما يأكلونه ، والآن أكتب للمسلمين بالولاية عليهم ، أى أنظر فى مصالحهم ، وأقوم بأعياد دولتهم ، فالمسلمون هم الآن عيال الذين أسعى لحياتهم وسعادتهم .

(٢) أى يعملون بأنفسهم فى زراعتهم وصناعاتهم وتجارتهم وبيوتهم ، فتكون لهم رائحة العرق .

حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ دَاوُدَ النَّبِيَّ عَلَيْهِ السَّلَامُ كَانَ لَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَمَلٍ يَدِهِ » .

[الحديث ٢٠٧٣ - طرفاه في : ٣٤١٧ ، ٤٧١٣] .

٢٠٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَأَنْ يَخْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ » (١) .

٢٠٧٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ ابْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَخْبَلَهُ ... » .

١٦ - بَابُ السُّهُولَةِ وَالسَّهَاحَةِ فِي الشِّرَاءِ وَالْبَيْعِ . وَمَنْ طَلَبَ حَقًّا فَلْيَطْلُبْهُ فِي عَفَافٍ (٢)

٢٠٧٦ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ ابْنُ الْمُثَنَّى عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا سَمَحًا إِذَا بَاعَ ، وَإِذَا اشْتَرَى ، وَإِذَا اقْتَضَى » (٣) .

١٧ - بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُوسِرًا (٤)

٢٠٧٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ أَنَّ رُبْعَى بْنَ جَرَّاشٍ حَدَّثَهُ أَنَّ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « تَلَقَّتِ الْمَلَائِكَةُ رُوحَ رَجُلٍ مِمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَقَالُوا : أَعْمِلْتَ مِنَ الْخَيْرِ شَيْئًا ؟ قَالَ : كُنْتُ أَمُرُ فِتْيَانِي أَنْ يُنْظَرُوا وَيَتَجَاوَزُوا

(١) لو أن سنن الإسلام وتوجيهه كان معمولاً بهما في الأوطان الإسلامية ، ما أقدم على التعيش من الشحاذة فيها مسلم ولا مسلمة .

(٢) الخلق الكريم عنصر أصيل في نظام الإسلام ، في كل ما يعرض للمسلم في المجتمع من تعامل مع الناس . وفي نظام التجارة الإسلامي ، المسلم مطالب فيه بأن يكون سهلاً وسمحاً إذا كان مشترياً أو بائعاً أو مطالباً بحق سابق له عند من يتعامل معهم . والتفريط في أي شيء من مكارم الأخلاق عند التعامل أعظم خسارة للمسلم من التسامح في الفروق الطفيفة التي فطر البشر على الطمع فيها .

(٣) هذا الدعاء الحمدي لمن يراعى العنصر الخلق في معاملاته التجارية لا شك أنه رحمة إلهية أبدية دائمة تشمل آخر الأمة كانت تشمل أولها ، وتصيب بركتها كل مسلم يؤمن بأن الكسب من رحمة الدعاء الحمدي لا تساويه بكاسب الدنيا المادية مهما عظمت وجلت إلى أن تقوم الساعة .

(٤) الموسر : من هو في سعة لا يحتاج معها إلى الاستعانة بالناس في مؤناته ونفقة أهله ، وهم أوساط الناس ، فإذا كان أحد هؤلاء مدينياً بشيء لمن يتعامل معه فأنظره في وفاء دينه ولم يضيق عليه ، فإن ذلك من الأمور الحمودة في نظام التجارة الإسلامي فإياك بمن كان فقيراً معسراً ، فإن إنظاره في وفاء دينه واجب على دائته ومثاب عليه .

عَنِ الْمَوْسِرِ . قَالَ : فَتَجَاوَزُوا عَنْهُ ^(١) . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ أَبُو مَالِكٍ عَنْ رَبِيعٍ ^(٢) : كُنْتُ أَيْسَرُ عَلَى الْمَوْسِرِ ، وَأَنْظَرُ الْمُعْسِرِ . وَتَابِعُهُ شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ . وَقَالَ أَبُو عَوَانَةَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ ^(٣) : أَنْظَرُ الْمَوْسِرَ ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ . وَقَالَ نُعَيْمُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ عَنْ رَبِيعٍ ^(٤) : فَأَقْبَلُ مِنَ الْمَوْسِرِ ، وَأَتَجَاوَزُ عَنِ الْمُعْسِرِ .

[الحديث ٢٠٧٧ - طرفاه في : ٢٣٩١ ، ٣٤٥١] .

١٨ - بَابُ مَنْ أَنْظَرَ مُعْسِرًا

٢٠٧٨ - حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْرَةَ حَدَّثَنَا الزُّبَيْدِيُّ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَكَانَ تَاجِرٌ يُدَايِنُ النَّاسَ ، فَإِذَا رَأَى مُعْسِرًا قَالَ لِفَتْيَانِهِ : تَجَاوَزُوا عَنْهُ لَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يَتَجَاوَزَ عَنَّا ، فَتَجَاوَزَ اللَّهُ عَنْهُ » .

[الحديث ٢٠٧٨ - طرفه في : ٣٤٨٠] .

١٩ - بَابُ إِذَا بَيَّنَّ الْبَيَّعَانِ ، وَلَمْ يَكْتُمَا ، وَنَصَحَا

وَيُذَكِّرُ عَنِ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ قَالَ : كَتَبَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَذَا مَا اشْتَرَى مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعَدَاءِ بْنِ خَالِدٍ بَيْعَ الْمُسْلِمِ مِنَ الْمُسْلِمِ ، لَا دَاءَ وَلَا خِيَةَ وَلَا غَائِلَةَ ^(١) » . قَالَ قَتَادَةُ : الْغَائِلَةُ : الزُّنَا وَالسَّرْقَةُ وَالْإِبَاقُ .

وَقِيلَ لِإِبْرَاهِيمَ : إِنْ بَعْضَ النَّخَّاسِينَ يُسَمَّى : آرَى خُرَّاسَانَ ، وَسَجِسْتَانَ ، فَيَقُولُ : جَاءَ أَمْسٍ مِنْ خُرَّاسَانَ ، وَجَاءَ الْيَوْمَ مِنْ سَجِسْتَانَ . فَكِرْهُهُ كَرَاهَةً شَدِيدَةً ^(٢) .

قَالَ عُقْبَةُ بْنُ عَامِرٍ : لَا يَحِلُّ لِأَمْرِي يَبِيعُ سِلْعَةً يَعْلَمُ أَنَّ بِهَا دَاءً إِلَّا أَخْبَرَهُ .

٢٠٧٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ رَفَعَهُ إِلَى حَكِيمِ بْنِ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

(١) إذن فهذا المنصر الخلق في نظام التجارة الإسلامي مفتاح من مفاتيح رحمة الله .

(٢) قال ابن العربي : الداء : ما كان في الجسم ، والخيبة : ما كان في الأخلاق ، والغائلة : سكوت البائع على ما يعلم من مكروهه في البيع .

(٣) النخاس : تاجر الرقيق ، والخليل : والآرى : مربوط الدواب ، فكان بعضهم يسمى المربط الذي يتاجر فيه باسم بلد أشهر بتصدير هذا النوع من التجارة ليوهموا أنه يجلب منها فيدلسوا على المشتري وهم غير صادقين .

وَسَلَّمَ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا - أَوْ قَالَ : حَتَّى يَتَفَرَّقَا - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورُكَ لهما فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا » .

[الحديث ٢٠٧٩ - أطرافه في : ٢٠٨٢ ، ٢١٠٨ ، ٢١١٠ ، ٢١١٤] .

٢٠ - باب بَيْعِ الْخِلْطِ مِنَ التَّمْرِ

٢٠٨٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا نُرْزَقُ تَمَرَ الْجَمْعِ ، وَهُوَ الْخِلْطُ مِنَ التَّمْرِ ، وَكُنَّا نَبِيعُ صَاعَيْنِ بِصَاعٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا صَاعَيْنِ بِصَاعٍ وَلَا دِرْهَمَيْنِ بِدِرْهَمٍ » .

٢١ - باب مَا قِيلَ فِي اللَّحَامِ وَالْجَزَارِ

٢٠٨١ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي شَقِيقٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ يُكْنَى أَبَا شُعَيْبٍ فَقَالَ لِغُلَامٍ لَهُ قَصَابٍ : اجْعَلْ لِي طَعَامًا يَكْفِي خَمْسَةَ مِنَ النَّاسِ ، فَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَدْعُو النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَمِيسَ خَمْسَةِ ، فَإِنِّي قَدْ عَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْجُوعَ ، فَدَعَاهُمْ ، فَجَاءَ مَعَهُمْ رَجُلٌ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ هَذَا قَدْ تَبِعَنَا ، فَإِنْ شِئْتَ أَنْ تَأْذَنَ لَهُ فَأَذِنَ لَهُ ، وَإِنْ شِئْتَ أَنْ يَرْجِعَ رَجَعَ . فَقَالَ : لَا ، بَلْ قَدْ أَذِنْتُ لَهُ » .

[الحديث ٢٠٨١ - أطرافه في : ٢٤٥٦ ، ٥٤٣٤ ، ٥٤٦١] .

٢٢ - باب مَا يَمَحَقُ الْكَذِبُ وَالْكِتْمَانُ فِي الْبَيْعِ

٢٠٨٢ - **حَدَّثَنَا** بَدَلُ بْنُ الْمَجْبَرِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْخَلِيلِ يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا - أَوْ قَالَ حَتَّى يَتَفَرَّقَا - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورُكَ لهما فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَتَمَا وَكَذَبَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْعِهِمَا » .

٢٣ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [آلِ عِمْرَانَ : ١٣٠] ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَأْكُلُوا الرِّبَا أَضْعَافًا مُضَاعَفَةً ﴾ الآية .

٢٠٨٣ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَيَأْتِيَنَّ عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ لَا يُبَالَى أَلْمَرءُ بِمَا أَخَذَ الْمَالَ أَمِنَ الْحَلَالِ أَمْ مِنْ حَرَامٍ » .

٢٤ - **باب** آكلِ الرِّبَا وشَهِدِهِ وَكَاتِبِهِ . قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [البقرة : ٢٧٥]

« الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا لَا يَقُومُونَ إِلَّا كَمَا يَقُومُ الَّذِي يَتَخَبَّطُهُ الشَّيْطَانُ مِنَ الْمَسِّ » إلى آخر الآية
٢٠٨٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَمَّا نَزَلَتْ آخِرُ الْبَقَرَةِ قَرَأَهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيْهِمْ فِي الْمَسْجِدِ ، ثُمَّ حَرَّمَ التَّجَارَةَ فِي الْخَمْرِ » .

٢٠٨٥ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ ابْنِ جُنْدَبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَأَخْرَجَانِي إِلَى أَرْضٍ مُقَدَّسَةٍ ، فَأَنْطَلَقْنَا حَتَّى أَتَيْنَا عَلَى نَهْرٍ مِنْ دَمٍ ، فِيهِ رَجُلٌ قَائِمٌ ، وَعَلَى وَسْطِ النَّهْرِ رَجُلٌ بَيْنَ يَدَيْهِ حِجَارَةٌ . فَأَقْبَلَ الرَّجُلُ الَّذِي فِي النَّهْرِ ، فَإِذَا أَرَادَ الرَّجُلُ أَنْ يَخْرُجَ رَمَى الرَّجُلُ بِحَجَرٍ فِي فِيهِ فَرَدَّهُ حَيْثُ كَانَ ، فَجَعَلَ كُلُّمَا جَاءَ لِيَخْرُجَ رَمَى فِي فِيهِ بِحَجَرٍ فَيَرْجِعُ كَمَا كَانَ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ الَّذِي رَأَيْتُهُ فِي النَّهْرِ : آكَلُ الرِّبَا » .

٢٥ - **باب** مُوَكِّلِ الرِّبَا ، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [البقرة : ٢٧٨]

« يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَذَرُوا مَا بَقِيَ مِنَ الرِّبَا إِن كُنْتُمْ مُؤْمِنِينَ » إِلَى قَوْلِهِ « وَهُمْ لَا يَظْلُمُونَ » وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هَذِهِ آخِرُ آيَةٍ نَزَلَتْ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٢٠٨٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَوْنِ بْنِ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ « رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى عَبْدًا حَبْشًا ، فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ وَثَمَنِ الدِّمِّ ، وَنَهَى عَنِ الْوَأْشِمَةِ وَالْمَوْشُومَةِ ^(١) ، وَآكَلِ الرِّبَا وَمُوكِّلِهِ ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرُ » .

[الحديث ٢٠٨٦ - أطرافه في : ٢٢٣٨ ، ٥٣٤٧ ، ٥٩٤٥ ، ٥٩٦٢] .

٢٦ - **باب** « يَمَحَقُ اللَّهُ الرِّبَا وَيُرْبِي الصَّدَقَاتِ » ، وَاللَّهُ لَا يُعِيبُ كُلَّ كَفَّارٍ أَتَمَّ

٢٠٨٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ

(١) ثمن الدم : أجر الحجامة . والوشم : نقش الرسوم والصور أو الكتابة على جلد الإنسان ، فورد النهي عن ذلك .

إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « الْحَلِفُ مَنْفَقَةٌ لِلسُّلَّةِ ، مَمْحَقَةٌ لِلْبَرَكَةِ ^(١) » .

٢٧ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْحَلِفِ فِي الْبَيْعِ ^(٢)

٢٠٨٨ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا الْعَوَّامُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا أَقَامَ سِلْعَةً وَهُوَ فِي السُّوقِ ، فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا مَا لَمْ يُعْطَ لِيُوقِعَ فِيهَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَنَزَلْتُ ^(٣) إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ^(٤)] آلِ عِمْرَانَ : ٧٧] .

[الحديث ٢٠٨٨ - طرفاه في : ٢٦٧٥ ، ٤٥٥١] .

٢٨ - بَابُ مَا قِيلَ فِي الصَّوَاغِ . وَقَالَ طَاوُسٌ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا » وَقَالَ الْعَبَّاسُ « إِلَّا الْإِذْخِرَ فَإِنَّهُ لِقَيْنِهِمْ . فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ »

٢٠٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ حُسَيْنٍ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ « كَانَتْ لِي شَارِفٌ ^(١) مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ أَبْتَنِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢) وَأَعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا مِنْ بَنِي قَيْنَقَاعَ أَنْ يَرْتَجِلَ مَعِيَ فَتَأْتِي بِالْإِذْخِرِ أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ مِنَ الصَّوَاغِينَ وَأَسْتَعِينُ بِهِ فِي وَلِيْمَةٍ عُرْمِي » .

[الحديث ٢٠٨٩ - أطرافه في : ٢٣٧٥ ، ٣٠٩١ ، ٤٠٠٣ ، ٥٧٩٣] .

٢٠٩٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَلَمْ يَحِلَّ لِأَحَدٍ قَبْلِي ، وَلَا لِأَحَدٍ بَعْدِي ، وَإِنَّمَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةٌ مِنْ نَهَارٍ ، لَا يُخْتَلَى خَلَاهَا وَلَا يُعْصَدُ شَجَرُهَا وَلَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا وَلَا يُلْتَقَطُ لِقُطْنُهَا إِلَّا لِمُعْرِفٍ . وَقَالَ عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ : إِلَّا الْإِذْخِرَ لِصَاغَتِنَا وَلِسُقْفِ

(١) المراد بالخلف العيين الكاذبة التي يحلفها الباعة ليروجوا بها بضاعتهم الكاسدة ، فيخدع بها المشتري مرة ثم تكون عاقبة ذلك الإعراض عن معاملة البائع الكذاب ، فيمحق الله البركة من تجارته .

(٢) صلغاً كان أو كذباً فالخلف الصادق مكروه كراهة تنزيه ، والحلف الكاذب مكروه كراهة تحريم .

(٣) الشارف : الداقة المسنة . (٤) أى لما أراد أن يتزوج بها .

بَيَّوْنَنَا . فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ » فَقَالَ عِكْرِمَةُ : هَلْ تَدْرِي مَا يُنْفَرُ صَيْدُهَا ؟ هُوَ أَنْ تُنَجِّهَ مِنَ الظِّلِّ وَتَنْزِلَ مَكَانَهُ ^(١) . قَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ خَالِدٍ « لَصَاعَتِنَا وَقُبُورِنَا » .

٢٩ - بَابُ ذِكْرِ الْقَيْنِ وَالْحَدَّادِ

٢٠٩١ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ حَبَّابٍ قَالَ « كُنْتُ قَيْنًا ^(٢) فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِي بْنِ وَاثِلٍ دَيْنٌ ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَاهُ . قَالَ : لَا أُعْطِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقُلْتُ : لَا أَكْفُرُ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ تَبَعْتُ . قَالَ : دَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ وَأُبْعَثَ ، فَسَأَوْنِي مَالًا وَوَلَدًا فَأَقْضَيْكَ . فَنَزَلْتُ « أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا ، أَطْلَعَ الْغَيْبَ أَمْ اتَّخَذَ عِنْدَ الرَّحْمَنِ عَهْدًا » . [الحديث ٢٠٩١ - أطرافه في : ٢٢٧٥ ، ٢٤٢٥ ، ٤٧٣٢ ، ٤٧٣٣ ، ٤٧٣٤ ، ٤٧٣٥] .

٣٠ - بَابُ الْخِيَّاطِ

٢٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « إِنَّ خِيَّاطًا دَعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَطْعَامٍ صَنَعَهُ ، قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ فَذَهَبْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ذَلِكَ الطَّعَامِ ، فَقَرَّبَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خُبْزًا وَمَرَقًا فِيهِ دُبَّاءٌ وَقَدِيدٌ ، فَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَتَبَعُ الدُّبَّاءَ مِنْ حَوَالِي الْقِصْعَةِ . قَالَ : فَلَمْ أَزَلْ أُحِبُّ الدُّبَّاءَ مِنْ يَوْمَئِذٍ » . [الحديث ٢٠٩٢ - أطرافه في : ٥٣٧٩ ، ٥٤٢٠ ، ٥٤٣٣ ، ٥٤٣٥ ، ٥٤٣٦ ، ٥٤٣٧ ، ٥٤٣٩] .

٣١ - بَابُ النَّسَاجِ

٢٠٩٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَتْ امْرَأَةٌ بِبُرْدَةٍ - قَالَ أَتَدْرُونَ مَا الْبُرْدَةُ ؟ فَقِيلَ لَهُ : نَعَمْ هِيَ الشَّمْلَةُ مَنْسُوجَةٌ فِي حَاشِيَتِهَا - قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي نَسَجْتُ هَذِهِ بِيَدِي أَكْسُوكَهَا . فَأَخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُحْتَاجٌ إِلَيْهَا ، فَخَرَجَ إِلَيْنَا وَإِنَّهَا إِزَارُهُ ، فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْقَوْمِ :

(١) أى رفق بالحيوان فى أى تعليم سماوى أو أرضى بلغ فى سموه ورحمته هذه المنزلة ؟

(٢) القَيْن : الحدَّاد الذى يصلح الأَسِنَّة .

يَا رَسُولَ اللَّهِ اكْسِنِيهَا ، فَقَالَ : نَعَمْ . فَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَجْلِسِ ، ثُمَّ رَجَعَ فَطَوَّأَهَا ثُمَّ أَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ . فَقَالَ لَهُ الْقَوْمُ : مَا أَحْسَنْتَ ، سَأَلْتُهَا إِيَّاهُ ، لَقَدْ عَرَفْتَ أَنَّهُ لَا يَرُدُّ سَائِلًا ، فَقَالَ الرَّجُلُ : وَاللَّهِ مَا سَأَلْتُهَا إِلَّا لِتَكُونَ كَفَنِي يَوْمَ أَمُوتُ . قَالَ سَهْلٌ : فَكَانَتْ كَفَنَهُ .

٣٢ - باب النِّجَارِ

٢٠٩٤ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ « أَتَى رِجَالٌ إِلَى سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ يَسْأَلُونَهُ عَنِ الْمُنْبَرِ فَقَالَ : بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى فُلَانَةٍ - امْرَأَةٍ قَدْ سَمَّاها سَهْلٌ - أَنْ مَرَى غُلَامَكَ النَّجَّارَ يَعْمَلُ لِي أَعْوَادًا أَجْلِسُ عَلَيْهِنَّ إِذَا كَلِمْتُ النَّاسَ . فَأَمَرْتُهُ يَعْمَلُهَا مِنْ طَرَفَاءِ الْغَابَةِ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا ، فَأَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهَا ، فَأَمَرَ بِهَا فَوُضِعَتْ ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ . »

٢٠٩٥ - **حَدَّثَنَا** خَلَّادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ امْرَأَةً مِنَ الْأَنْصَارِ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَلَا أَجْعَلُ لَكَ شَيْئًا تَقْعُدُ عَلَيْهِ ؟ فَإِنِّي لِي غُلَامًا نَجَّارًا . قَالَ : إِن شِئْتَ ، فَعَمِلْتُ لَهُ الْمُنْبَرَ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ قَعَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمُنْبَرِ الَّذِي صُنِعَ فَصَاحَتْ النَّخْلَةُ الَّتِي كَانَ يَخْطُبُ عِنْدَهَا حَتَّى كَادَتْ أَنْ تَنْشَقَّ ، فَنَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى أَخَذَهَا فَضَمَّهَا إِلَيْهِ ، فَجَعَلَتْ تَتْنُ أَنْبِينَ الصَّبَى الَّذِي يُسَكَّتُ حَتَّى اسْتَقَرَّتْ . قَالَ : بَكَتْ عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذِّكْرِ »

٣٣ - باب شراء الإمام الحَوَائِجِ بِنَفْسِهِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : اشْتَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَلًا مِنْ عُمَرَ ، وَاشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ بِنَفْسِهِ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : جَاءَ مُشْرِكٌ بِغَنَمٍ فَأَشْتَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهُ شَاةً . وَاشْتَرَى مِنْ جَابِرٍ بَعِيرًا .

٢٠٩٦ - **حَدَّثَنَا** يُونُسُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا نَيْسِيَةً ، وَرَهْنَةً دِرْعَةً » .

٣٤ - باب شراء الدوابِّ والمحير

وإذا اشتري دابةً أو جملاً وهو عليه هل يكون ذلك قبضاً قبل أن ينزل ؟
 وقال ابن عمر رضي الله عنهما « قال النبي صلى الله عليه وسلم لعمر : بعني . يعني جملاً صعباً »
 ٢٠٩٧ - حدثنا محمد بن بشار حدثنا عبد الوهاب حدثنا عبيد الله عن وهب بن كيسان
 عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « كنت مع النبي صلى الله عليه وسلم في غزاة فأبطأ بي
 جملي وأعيأ ، فأتى علي النبي صلى الله عليه وسلم فقال : جابر ؟ فقلت : نعم ، قال : ما شأنك ؟
 قلت أبطأ علي جملي وأعيأ فتخلفت . فنزل يخجنه بمخجنه^(١) . ثم قال : اركب ، فركبته ، فلقد
 رأيته أكفه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم . قال : تزوجت ؟ قلت نعم . قال : بكراً أم ثيباً ؟
 قلت : بل ثيباً . قال : أفلا جارية تلاحبها وتلاعبك ؟ قلت : إن لي أخوات ، فأحببت أن أتزوج
 امرأة تجمعهن وتمسطنهن وتقوم عليهن . قال : أما إنك قادم ، فإذا قدمت فالكيس الكيس . ثم
 قال : أتبيع جملك ؟ قلت : نعم . فاشتراه مني بأوقية . ثم قدم رسول الله صلى الله عليه وسلم
 قبلي وقدمت بالغداة ، فجئنا إلى المسجد فوجدته على باب المسجد ، قال : الآن قدمت ؟ قلت
 نعم . قال : فدع جملك فادخل فصل ركعتين ، فدخلت فصليت . فامر بلالاً أن يزن له أوقية ،
 فوزن لي بلال فارجع في الميزان . فأنطلقت حتى ولّيت . فقال : ادعوا لي جابراً . قلت الآن
 يرد علي الجمال ، ولم يكن شيء أبغض إلي منه ، قال : خذ جملك ، ولك ثمنه » .

٣٥ - باب الأسواق التي كانت في الجاهلية ، فتبايع بها الناس في الإسلام

٢٠٩٨ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو بن دينار عن ابن عباس رضي
 الله عنهما قال « كانت عكاظ ومجنة وذو المجاز أسواقاً في الجاهلية ، فلما كان الإسلام تأثموا
 من التجارة فيها^(٢) ، فأنزل الله ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ ﴾ في مواسم الحج . قرأ ابن عباس كذا » .

٣٦ - باب شراء الإبل الهيم^(٣) أو الأجرّب . الهائم : المخالِف للقصد في كل شيء

٢٠٩٩ - حدثنا علي بن عبد الله حدثنا سفيان قال : قال عمرو « كان هاهنا^(٤) رجلٌ

(١) أي يطعنه به . والعرب تقول أيضاً : « عصوته » أي ضربته بالعصا .

(٢) يقولون إنها أيام عبادة وذكر ، فخرجوا من الاشتغال فيها بالكسب ومصالح الدنيا .

(٣) الهيم : جمع هائم وأهيم . والإبل الهيم : التي أصابها الهيام ، وهو داء تصير منه عطشى ، تشرب فلا تروى .

(٤) أي بمكة .

اسْمُهُ نَوَاسٌ ، وَكَانَتْ عِنْدَهُ إِبِلٌ هِيمٌ ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَاشْتَرَى تِلْكَ الْإِبِلَ مِنْ شَرِيكِ لَهُ ، فَجَاءَ إِلَيْهِ شَرِيكُهُ فَقَالَ : بِعْنَا تِلْكَ الْإِبِلَ . فَقَالَ : مِمَّنْ بَعْتَهَا ؟ فَقَالَ : مِنْ شَيْخٍ كَذَّابٍ وَكَذَّابٌ . فَقَالَ : وَيْحَكَ ، ذَاكَ وَاللَّهِ ابْنُ عُمَرَ . فَجَاءَهُ فَقَالَ : إِنَّ شَرِيكِي بَاعَكَ إِبِلًا هِيمًا وَلَمْ يَعْرِفَكَ . قَالَ : فَاسْتَقْفَهَا ^(١) . قَالَ فَلَمَّا ذَهَبَ يَسْتَأْذِنُهَا فَقَالَ : دَعَهَا ، رَضِينَا بِقَضَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا عَدْوَى ^(٢) « سَمِعَ سُفْيَانُ عَمْرًا .

[الحديث ٢٠٩٩ - أطرافه في : ٢٨٥٨ ، ٥٠٩٣ ، ٥٠٩٤ ، ٥٧٥٣ ، ٥٧٧٢] .

٣٧ - بابُ بَيْعِ السَّلَاحِ فِي الْفِتْنَةِ وَغَيْرِهَا . وَكَرِهَ عِمْرَانُ بْنُ حُصَيْنٍ بَيْعَهُ فِي الْفِتْنَةِ

٢١٠٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ كَثِيرٍ ابْنِ أَفْلَحٍ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ حُنَيْنٍ فَبِعْتُ الدَّرْعَ فَابْتِئْتُ بِهِ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَالٍ تَأْتَلْتُهُ فِي الْإِسْلَامِ ^(٣) » .

[الحديث ٢١٠٠ - أطرافه في : ٣١٤٢ ، ٤٣٢١ ، ٤٣٢٢ ، ٧١٧٠] .

٣٨ - بابُ فِي الْعَطَارِ وَبَيْعِ الْمِسْكِ

٢١٠١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ بْنَ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَثَلُ الْجَلِيسِ الصَّالِحِ وَالْجَلِيسِ السُّوءِ كَمَثَلِ صَاحِبِ الْمِسْكِ وَكَبِيرِ الْحَدَادِ : لَا يَعْلَمُكَ مِنْ صَاحِبِ الْمِسْكِ إِلَّا مَا تَشْتَرِيهِ أَوْ تَجِدُ رِيحَهُ ، وَكَبِيرُ الْحَدَادِ يَخْرِقُ بَيْتَكَ أَوْ ثَوْبَكَ أَوْ تَجِدُ مِنْهُ رِيحًا خَبِيثَةً » .

[الحديث ٢١٠١ - طرفه في : ٥٥٣٤]

(١) من الاستياق ، أى أخذها .

(٢) أى رضيت بحكمه حيث حكم ألا عدوى ولا طيرة . وأوله ابن التين : رضيت بهذا البيع على ما فيه من العيب ، ولا أعدى على البائع حاكماً . قال الخافظ : فى الحديث جواز بيع الشيء المعيب إذا بينه البائع ورضى به المشتري ، سواء بينه البائع قبل العقد أو بعده .

(٣) المخوف : البستان . وتأثلته : جعلته أصل مالى ، وأثلة كل شيء : أصله .

٣٩ - باب ذكر الحجام^(١)

٢١٠٢ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَجَّمَ أَبُو طَيْبَةَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يَخَفُّوْا مِنْ خَرَاجِهِ » .

[الحديث ٢١٠٢ - أطرافه في : ٢٢١٠ ، ٢٢٧٧ ، ٢٢٨٠ ، ٢٢٨١ ، ٥٦٩٦] .

٢١٠٣ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ - هُوَ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ - حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « احْتَجَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الَّذِي حَجَّمَهُ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا لَمْ يُعْطِهِ » .

٤٠ - باب التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء

٢١٠٤ - **حدثنا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ حَفْصٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عِمْرَانَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بِحُلَّةٍ حَرِيرٍ - أَوْ سِرَاءٍ - فَرَأَاهَا عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنْ لَمْ أُرْسَلْ بِهَا إِلَيْكَ لَتَلْبَسَهَا إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ ، إِنَّمَا بَعَثْتُ إِلَيْكَ لِتَسْتَمْتِعَ بِهَا . بَعْنَى تَبِيعَهَا » .

٢١٠٥ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ زَافِعٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا اشْتَرَتْ ثَمْرُقَةَ فِيهَا تَصَاوِيرُ ، فَلَمَّا رَأَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْبَابِ فَلَمْ يَدْخُلْ فَعَرَفْتُ فِي وَجْهِهِ الْكَرَاهَةَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مَاذَا أَذْنَبْتُ^(٢) ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا بَالُ هَذِهِ الثَّمْرُقَةِ ؟ قُلْتُ اشْتَرَيْتُهَا لَكَ لَتَقْعُدَ عَلَيْهَا وَتَوَسَّدَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَصْحَابَ هَذِهِ الصُّورِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يُعَذَّبُونَ ، فَيُقَالُ لَهُمْ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ . وَقَالَ : إِنَّ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ الصُّورُ لَا تَدْخُلُهُ الْمَلَائِكَةُ » .

[الحديث ٢١٠٥ - أطرافه في : ٣٢٢٤ ، ٥١٨١ ، ٥٩٥٧ ، ٥٩٦١ ، ٧٥٥٧] .

(١) ثبت في النصوص احتجام الذي صلى الله عليه وسلم وبعض أصحابه ، كما ورد فيها أن كسب الحجام خبيث .

(٢) هذه صورة من حياة أم المؤمنين عائشة في البيت المحمدي ، وهي منعكسة من أدب والدها الصديق في تأييده هذه الرسالة العظيمة .

٤١ - باب صاحب السَّلعة أحق بالسُّوم^(١)

٢١٠٦ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ . وَفِيهِ خِرْبٌ وَنَخْلٌ ^(٢) » .

٤٢ - باب كَمْ يَجُوزُ الْخِيَارُ^(٣) ؟

٢١٠٧ - **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخِيَارِ فِي بَيْنَهُمَا مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا أَوْ يَكُونَ الْبَيْعُ خِيَارًا » . قَالَ نَافِعٌ : وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا يُعْجِبُهُ فَأَرَقَ صَاحِبَهُ . [الحديث ٢١٠٧ - أطرافه في : ٢١٠٩ ، ٢١١١ ، ٢١١٢ ، ٢١١٣ ، ٢١١٦] .

٢١٠٨ - **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ^(٤) » . وَزَادَ أَحْمَدُ حَدَّثَنَا بِهِزٌ قَالَ : قَالَ هَمَّامٌ : فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِأَبِي التَّيَّاحِ فَقَالَ : كُنْتُ مَعَ أَبِي الْخَلِيلِ لَمَّا حَدَّثَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْحَارِثِ هَذَا الْحَدِيثَ .

٤٣ - باب إِذَا لَمْ يُوقَّتِ الْخِيَارُ^(٥) هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ ؟

٢١٠٩ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، أَوْ يَقُولَ أَحَدُهُمَا لِصَاحِبِهِ اخْتَرْ ، وَرُبِمَا قَالَ : أَوْ يَكُونَ بَيْنَهُ خِيَارٌ ^(٦) » .

(١) أى أن البائع هو الذى يعين ثمن سلعة .

(٢) ليبقى فيه مسجده الشريف بالمدينة المنورة ، طلب منهم ذكر ثمن الأرض لأنهم أصحابها فيرى رأيه فى القيمة إن كانت مناسبة ، أم يطلب منهم تعديلها . بقية الخبر برقم ٤٢٨ ، ٣٩٣٢ .

(٣) الخيار : ما يكون للمتبايعين من الاختيار فى إمضاء البيع أو فسخه . مأخوذ من الاختيار أو التخيير ، وهو طلب خير الأمرين . والخيار نوعان : خيار المجلس ، وخيار الشرط .

(٤) البيعان : المتبايعان . وأحدهما بائع .

(٥) أى إذا لم يعين البائع أو المشتري وقتاً للخيار .

(٦) المعنى : أن المتبايعين إذا قال أحدهما لصاحبه : اختر إمضاء البيع أو فسخه ، فاختار إمضاء البيع ، يتم وإن لم يتفرقا .

وقيل : معناه إذا اشترط الخيار مطلقاً فلا يبطل البيع بالتفرق .

٤٤ - باب «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»^(١)

وَبِهِ قَالَ ابْنُ عُمَرَ وَشَرِيحُ وَالشَّعْبِيُّ وَطَاوُسٌ وَعَطَاءٌ وَابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ

٢١١٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ بْنُ هِلَالٍ قَالَ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ قَتَادَةُ أَخْبَرَنِي عَنْ صَالِحِ أَبِي الْخَيْلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ قَالَ سَمِعْتُ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا»^(٢) ، فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا^(٣) بُورِكَ لُهُمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَذَبَا وَكَتَمَا مُحِقَّتْ بَرَكَةُ بَيْنَهُمَا»^(٤) .

٢١١١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «الْمُتَبَايَعَانِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ عَلَى صَاحِبِهِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا ، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ» .

٤٥ - باب إِذَا خَيْرَ أَحَدُهُمَا صَاحِبُهُ بَعْدَ الْبَيْعِ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ

٢١١٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ «إِذَا تَبَايَعَ الرَّجُلَانِ فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا بِالْخِيَارِ مَا لَمْ يَتَفَرَّقَا وَكَانَا جَمِيعًا»^(٥) ، أَوْ يُخَيَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ^(٦) ، فَتَبَايَعَا عَلَى ذَلِكَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ ، وَإِنْ تَفَرَّقَا بَعْدَ أَنْ يَتَبَايَعَا وَلَمْ يَتْرُكْ وَاحِدٌ مِنْهُمَا الْبَيْعَ فَقَدْ وَجَبَ الْبَيْعُ» .

٤٦ - باب إِذَا كَانَ الْبَائِعُ بِالْخِيَارِ هَلْ يَجُوزُ الْبَيْعُ ؟

٢١١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ

(١) أى بخيار المجلس .

(٢) والقائلون بذلك من علماء التابعين لا يحصون . وفي أكثر الروايات : « ما لم يتفرقا » أى بالأبدان . وفي رواية النسائي : « ما لم يفترقا » أى بالكلام .

(٣) أى إن صدق البائع في إخبار المشتري - مثلاً - وبين العيب إن كان في السلعة ، وصدق المشتري في قدر الثمن وبين العيب إن كان في الثمن .

(٤) قال الحافظ : في الحديث فضل الصدق والحث عليه ، وضم الكذب والحث على منعه ، وأنه سبب لذهاب البركة ، وأن العمل للأخرة يحصل به خير الدنيا والآخرة معاً .

قلت : وهذا مجرب ، وأسد مباحج الدنيا ما سلك إليه طالع طريق الفوز بالأخرة .

(٥) فإذا تفرقا انقطع الخيار وانقضى البيع .

(٦) فينقطع الخيار الذي تنازل عنه ، ويتم البيع إذا اختاره الآخر وإن لم يتفرقا .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كُلُّ بَيْعَيْنِ لَا بَيْعَ بَيْنَهُمَا حَتَّى يَتَفَرَّقَا ، إِلَّا بَيْعَ الْخِيَارِ » .

٢١١٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ أَخْبَرَنَا حَبَّانُ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَبِي الْخَلِيلِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ الْحَارِثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْبَيْعَانِ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا - قَالَ هَمَّامٌ وَجَدْتُ فِي كِتَابِي : يَخْتَارُ ثَلَاثَ مَرَارٍ - فَإِنْ صَدَقَا وَبَيَّنَّا بُورُكَ لَهُمَا فِي بَيْعِهِمَا ، وَإِنْ كَذَبَا وَكَنَّمَا فَعَسَى أَنْ يَرْبَحَا رِبْحًا وَيُمَحِقَا بَرَكَةَ بَيْعِهِمَا » . قَالَ وَحَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ الْحَارِثِ يُحَدِّثُ بِهَذَا الْحَدِيثِ عَنْ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٤٧ - بَابُ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا فَوَهَبَ مِنْ سَاعَتِهِ قَبْلَ أَنْ يَتَفَرَّقَا

وَلَمْ يُنْكِرِ الْبَائِعُ عَلَى الْمُشْتَرِي ، أَوْ اشْتَرَى عَبْدًا فَأَعْتَقَهُ
وَقَالَ طَاوُشٌ فَيَمْنُ يَشْتَرِي السُّلْعَةَ عَلَى الرِّضَا ثُمَّ بَاعَهَا وَجَبَتْ لَهُ وَالرِّبْحُ لَهُ

٢١١٥ - وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَكُنْتُ عَلَى بَكْرٍ صَغْبٍ ^(١) لِعُمَرَ ، فَكَانَ يَغْلِبُنِي فَيَتَقَدَّمُ أَمَامَ الْقَوْمِ ^(٢) ، فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيُرُدُّهُ ، ثُمَّ يَتَقَدَّمُ فَيَزْجُرُهُ عُمَرُ وَيُرُدُّهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : بِعْنِيهِ . قَالَ : هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بِعْنِيهِ ، فَبَاعَهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ تَضَعُ بِهِ مَا شِئْتَ » .

[الحديث ٢١١٥ - طرفاه في : ٢٦١٠ ، ٢٦١١] .

٢١١٦ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَعْتُ مِنْ أَمِيرِ الْمُؤْمِنِينَ عُثْمَانَ ابْنَ عَفَّانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا مَالًا بِالْوَادِي بِمَالٍ لَهُ بِخَيْبَرٍ ، فَلَمَّا تَبَايَعْنَا رَجَعْتُ عَلَى عَقْبِي حَتَّى خَرَجْتُ مِنْ بَيْتِهِ خَشْيَةً أَنْ يُرَادَنِي الْبَيْعُ ، وَكَانَتِ السُّنَّةُ أَنَّ الْمُتَبَايِعِينَ بِالْخِيَارِ حَتَّى يَتَفَرَّقَا ، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ :

(١) البكر : ولد الناقة أول ما يركب . و « صغب » : أى انفور لم يذلل .

(٢) ومن أدب الصحابة مع النبي صلى الله عليه وسلم أن لا يتقدموه في المشي توقيراً له .

فَلَمَّا وَجَبَ بَيْعِي وَبَيْعُهُ رَأَيْتُ أَنِّي قَدْ غَبَنْتُهُ بِأَنِّي سَقَيْتُهُ إِلَى أَرْضِ ثُمُودَ بِثَلَاثِ لَيَالٍ ، وَسَأَقِي إِلَى الْمَدِينَةِ بِثَلَاثِ لَيَالٍ .

٤٨ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الْخِدَاعِ فِي الْبَيْعِ

٢١١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا ذُكِرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ يُخْدَعُ فِي الْبَيْعِ ، فَقَالَ : إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ ^(١) » .

[الحديث ٢١١٧ - أطرافه في : ٢٤٠٧ ، ٢٤١٤ ، ٦٩٦٤] .

٤٩ - بَابُ مَا ذُكِرَ فِي الْأَسْوَاقِ

وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ : لَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قُلْتُ هَلْ مِنْ سُوقٍ فِيهِ تِجَارَةٌ ؟ فَقَالَ : سُوقٌ قَيْنُقَاعَ وَقَالَ أَنَسٌ : قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ذُلُونِي عَلَى السُّوقِ . وَقَالَ عُمَرُ : أَلْهَانِي الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ

٢١١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكْرِيَّا عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوْقَةَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَغْزُو جَيْشُ الْكُفَّةِ ، فَإِذَا كَانُوا بَنِيْدَاءَ مِنَ الْأَرْضِ يُخَسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ . قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ يُخَسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ وَفِيهِمْ أَسْوَاقُهُمْ وَمَنْ لَيْسَ مِنْهُمْ ؟ قَالَ : يُخَسَفُ بِأَوَّلِهِمْ وَآخِرِهِمْ ، ثُمَّ يَبْعَثُونَ عَلَى نِيَابَتِهِمْ » .

٢١١٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « صَلَاةُ أَحَدِكُمْ فِي جَمَاعَةٍ تَزِيدُ عَلَى صَلَاتِهِ فِي سُوقِهِ وَبَيْتِهِ بِضْعًا وَعِشْرِينَ دَرَجَةً ، وَذَلِكَ بِأَنَّهُ إِذَا تَوَضَّأَ فَأَحْسَنَ الْوُضُوءَ ، ثُمَّ أَتَى الْمَسْجِدَ لَا يُرِيدُ إِلَّا الصَّلَاةَ ، لَا يَنْهَرُهُ إِلَّا الصَّلَاةُ ^(٢) ، لَمْ يَخْطُ خُطْوَةً إِلَّا رُفِعَ بِهَا دَرَجَةٌ ، أَوْ حُطَّتْ عَنْهُ بِهَا خَطِيئَةٌ . وَالْمَلَائِكَةُ تَصَلِّي عَلَى أَحَدِكُمْ مَا دَامَ فِي مُصَلَاةٍ الَّتِي يُصَلِّي فِيهِ : اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَيْهِ ، اللَّهُمَّ ارْحَمْهُ ، مَا لَمْ يُحْدِثْ فِيهِ ، مَا لَمْ يُؤْذِ فِيهِ . وَقَالَ : أَحَدُكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا كَانَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ » .

(١) أى لا خديعة ، ومن سنن الإسلام : لا خديعة في الدين ، والدين النصيحة .

(٢) أى لا يهمله غيرها .

٢١٢٠ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ الْمَطْوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي السُّوقِ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّمَا دَعَوْتُ هَذَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي . »

[الحديث ٢١٢٠ - طرفاه في : ٢١٢١ ، ٣٥٣٧ .]

٢١٢١ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَعَا رَجُلٌ بِالْبَقِيعِ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَمْ أَغْنِكَ ، قَالَ : سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكُونُوا بِكُنْيَتِي . »

٢١٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يَزِيدَ عَنْ نَافِعِ بْنِ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ الدَّوْسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي طَائِفَةِ النَّهَارِ لَا يُكَلِّمُنِي وَلَا أَكَلِمُهُ ^(١) ، حَتَّى أَتَى سُوقَ بَنِي قَيْنُقَاعَ ، فَجَلَسَ بِفِنَاءِ بَيْتِ فَاطِمَةَ ^(٢) فَقَالَ : أَتَمُّ لَكُمُ ، أَتَمُّ لَكُمُ ^(٣) ؟ فَحَبَسَتْهُ شَيْئًا ، فَظَنَنْتُ أَنَّهَا تُلْبِسُهُ سَحَابًا أَوْ تُغَسِّلُهُ ^(٤) ، فَجَاءَ يَشْتَدُّ ^(٥) حَتَّى عَانَقَهُ وَقَبَّلَهُ وَقَالَ : اللَّهُمَّ أَحِبَّهُ وَأَحِبَّ مَنْ يُحِبُّهُ ، قَالَ سُفْيَانُ قَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنِي أَنَّهُ رَأَى نَافِعَ بْنَ جُبَيْرٍ أَوْتَرَ بِرُكْمَةٍ . »

[الحديث ٢١٢٢ - طرفه في : ٥٨٨٤ .]

٢١٢٣ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعِ حَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ « أَنَّهُمْ كَانُوا يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مِنَ الرُّكْبَانِ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَبْعَتُ عَلَيْهِمْ مَنْ يَمْنَعُهُمْ أَنْ يَبِيعُوهُ حَيْثُ اشْتَرَوْهُ حَتَّى يَنْقُلُوهُ حَيْثُ يَبِيعُ الطَّعَامُ . »

[الحديث ٢١٢٣ - أطرافه في : ٢١٣١ ، ٢١٣٧ ، ٢١٦٦ ، ٢١٦٧ ، ٦٨٥٢ .]

٢١٢٤ - قَالَ وَحَدَّثَنَا ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبَاعَ الطَّعَامُ إِذَا اشْتَرَاهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ . »

[الحديث ٢١٢٤ - أطرافه في : ٢١٢٦ ، ٢١٣٣ ، ٢١٣٦ .]

(١) وكان من أدب الصحابة معه صلى الله عليه وسلم التزام الصمت إذا لم يروا منه نشاطاً للحديث .

(٢) سقط بعض الحديث على الناقل ، وقد أخرجه مسلم فأثبت ما سقط منه ولفظه : « حتى جاء سوق بني قينقاع . ثم انصرف حتى أتى فناء فاطمة . »

(٣) قال الخطابي : اللع على معنيين : أحدهما : الصغير ، والآخر : الليم . والمراد هنا الأول .

(٤) السحاب : شيء يعمل من الحنظل كالقميص والوشاح .

(٥) أى يصرع .

٥٠ - باب كراهية السخب في الأسواق^(١)

٢١٢٥ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ قَالَ :** لَقِيتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو بْنِ الْعَاصِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قُلْتُ : أَخْبِرْنِي عَنْ صِفَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي التَّوْرَةِ ، قَالَ : أَجَلٌ . وَاللَّهُ إِنَّهُ لَمَوْصُوفٌ فِي التَّوْرَةِ بِبَعْضِ صِفَتِهِ فِي الْقُرْآنِ : يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ إِنَّا أَرْسَلْنَاكَ شَاهِدًا وَمُبَشِّرًا وَنَذِيرًا وَحَرًّا لِلَّامِيينَ ، أَنْتَ عَبْدِي وَرَسُولِي ، سَمِيتُكَ الْمُتَوَكَّلَ ، لَيْسَ بِفَطٍّ وَلَا غَلِيظٌ وَلَا سَخَابٌ فِي الْأَسْوَاقِ ، وَلَا يَدْفَعُ بِالسَّيِّئَةِ السَّيِّئَةَ ، وَلَكِنْ يَغْفُو وَيَغْفِرُ ، وَلَنْ يَقْبِضَهُ اللَّهُ حَتَّى يُقِيمَ بِهِ الْمِلَّةَ الْعُوجَاءَ بِأَنْ يَقُولُوا : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَيَفْتَحَ بِهَا أَعْيُنُ عُمَى وَأَذَانُ صُمٍّ وَقُلُوبُ غُلْفٍ^(٢) .

تَابِعَهُ عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ هِلَالٍ عَنْ عَطَاءِ عَنْ ابْنِ سَلَامٍ . غُلْفٌ : كُلُّ شَيْءٍ فِي غِلَافٍ ، سَيْفٌ أَغْلَفَ ، وَقَوْسٌ غَلَفَاءُ ، وَرَجُلٌ أَغْلَفَ إِذَا لَمْ يَكُنْ مَخْتُونًا . [الحديث ٢١٢٥ - طرفه في : ٤٨٣٨] .

٥١ - باب الكيل على البائع والمُعطي

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الْمُطَفِّفِينَ : ٣] ﴿ وَإِذَا كَالُوهُمْ أَوْ وَزَنُوهُمْ يُخْسِرُونَ ﴾ يَغْنَى كَالُوا لَهُمْ أَوْ وَزَنُوا لَهُمْ كَقَوْلِهِ [الشُّعْرَاءُ : ٧٢] ﴿ يَسْمَعُونَكَ ﴾ : يَسْمَعُونَ لَكُمْ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اكْتَالُوا حَتَّى تَسْتَوْفُوا » ، وَيُذَكَّرُ عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهُ « إِذَا بَعْتَ فَكِلْ ، وَإِذَا ابْتَعْتَ فَاسْكُتْ » .

٢١٢٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » .**

٢١٢٧ - **حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ مُغِيرَةَ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « تُوَفِّي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو بْنِ حَرَامٍ وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَاسْتَعْنَتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى غُرْمَائِهِ أَنْ يَصْعَوْا مِنْ دَيْنِهِ فَطَلَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَفْعَلُوا ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ**

(١) السخب ، والصخب : رفع الناس أصواتهم عند الخصومة .

(٢) هذه المعاني اقتبسها عبد الله بن عمرو بن العاص بن (سفر أشعبا) [الإصحاح : ٤٢] وتتفق في كثير من ألفاظها مع ما في ذلك السفر من كلام هذا النبي الجليل من أنبياء بني إسرائيل . وإن الترجمات التي كانت في أيدي أسلافنا لم تخرج من الترجمات المتداولة الآن في أيدي النصارى . انظر الترجمة التي اعتمدها شيخ الإسلام ابن تيمية لهذه الفقرات في كتابه « الجواب الصحيح » .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اذْهَبْ فَصَنَّفْ تَمْرَكَ أَصْنَافًا : الْعَجْوَةَ عَلَى حِدَةٍ ، وَعَذِقَ ابْنُ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ ^(١) ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَى . فَفَعَلْتُ ، ثُمَّ أَرْسَلْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ فَجَلَسَ عَلَى أَعْلَاهُ أَوْ فِي وَسْطِهِ ثُمَّ قَالَ : كُلْ لِلْقَوْمِ ، فَكَلْتُهُمْ حَتَّى أَوْفَيْتُهُمُ الَّذِي لَهُمْ ، وَبَقِيَ تَمْرِي كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ مِنْهُ شَيْءٌ . وَقَالَ فِرَاسٌ عَنِ الشَّعْبِيِّ : حَدَّثَنِي جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَدَّاهُ » . وَقَالَ هِشَامٌ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « حُذِّ لَهُ فَاؤْفَ لَهُ » . [الحديث ٢١٢٧ - أطرافه في : ٢٣٩٥ ، ٢٣٩٦ ، ٢٤٠٥ ، ٢٦٠١ ، ٢٧٠٩ ، ٢٧٨١ ، ٣٥٨٠ ، ٤٠٥٣ ، ٦٢٥٠] .

٥٢ - بَابُ مَا يُسْتَحَبُّ مِنَ الْكَيْلِ

٢١٢٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ ثَوْرٍ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ عَنِ الْقِمْدَامِ بْنِ مَعْدَى كَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كَيْلُوا طَعَامَكُمْ ، يُبَارَكْ لَكُمْ » .

٥٣ - بَابُ بَرَكَتِ صَاعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُدِّهِ

فِيهِ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢١٢٩ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ عُبَادِ بْنِ نَعِيمٍ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ وَدَعَا لَهَا ، وَحَرَّمَتِ الْمَدِينَةَ كَمَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ ، وَدَعَوْتُ لَهَا فِي مُدَّهَا وَصَاعِهَا مِثْلَ مَا دَعَا إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِمَكَّةَ » .

٢١٣٠ - حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مِكْيَالِهِمْ ، وَبَارِكْ لَهُمْ فِي صَاعِهِمْ وَمُدِّهِمْ . يَعْنِي أَهْلَ الْمَدِينَةِ » .

[الحديث ٢١٣٠ - طرفاه في : ٦٧١٤ ، ٧٣٣١]

٥٤ - بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي بَيْعِ الطَّعَامِ ، وَالْحُكْرَةِ ^(٢)

٢١٣١ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ عَنِ الزُّهْرِيِّ

(١) العذيق : المرجون . وابن زيد شجص نسب إليه النوع المذكور من التمر .

(٢) الحكرة والاحتكار : وهما حبس السلع عن البيع . والاحتكار المذموم في الشرع الإسلامي أخص من ذلك ، وهو : إمساك الطعام عن البيع انتظاراً للغلاء وحاجة الناس إليه .

عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « رَأَيْتُ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ الطَّعَامَ مُجَازِفَةً يُضْرِبُونَ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعُوهُ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ » .

٢١٣٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهْبٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يَبِيعَ الرَّجُلُ طَعَامًا حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ . قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ : كَيْفَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : ذَلِكَ دَرَاهِمُ بِدَارِهِمْ وَالطَّعَامُ مُرْجَأٌ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : (مُرْجُئُونَ) [التوبة : ١٠٦] مُؤَخَّرُونَ . [الحديث ٢١٣٢ - طرفه في : ٢١٣٥]

٢١٣٣ - حَدَّثَنِي أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ ^(١) » .

٢١٣٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حَفْصَةَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ كَانَ عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ يَحَدِّثُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكٍ ابْنِ أَوْسٍ أَنَّهُ قَالَ « مَنْ عِنْدَهُ صَرْفٌ ؟ فَقَالَ طَلْحَةُ : أَنَا ، حَتَّى يَجِيءَ خَازِنُنَا مِنَ الْعَابَةِ . قَالَ سُفْيَانُ هُوَ الَّذِي حَفِظْنَاهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ لَيْسَ فِيهِ زِيَادَةٌ ، فَقَالَ : أَخْبَرَنِي مَالِكُ بْنُ أَوْسٍ سَمِعَ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُخْبِرُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الذَّهَبُ بِالْأُورْقِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ^(٢) » . [الحديث ٢١٣٤ - طرفاه في : ٢١٧٠ ، ٢١٧٤]

٥٥ - بَابُ بَيْعِ الطَّعَامِ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَ ، وَبَيْعِ مَا لَيْسَ عِنْدَكَ

٢١٣٥ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : الَّذِي حَفِظْنَاهُ مِنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ سَمِعَ طَاوُسًا يَقُولُ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « أَمَّا الَّذِي نَهَى عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ الطَّعَامُ أَنْ يُبَاعَ حَتَّى يَقْبِضَ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : وَلَا أَحْسِبُ كُلَّ شَيْءٍ إِلَّا مِثْلَهُ » .

٢١٣٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ ابْتَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِيعُهُ حَتَّى يَسْتَوْفِيَهُ » . زَادَ إِسْمَاعِيلُ « مَنْ

(١) حتى يستوفيه ، لأنه قد يستوفيه بالكيل بأن يكيله البائع ولا يقبضه المشتري بل يحبسّه عنده لينقذه الثمن مثلاً .

(٢) أي خذ وهات ، يدأ يبد .

ابْتِنَاعَ طَعَامًا فَلَا يَبِعُهُ حَتَّى يَقْبِضَهُ^(١) .

٥٦ - **باب** مَنْ رَأَى إِذَا اشْتَرَى طَعَامًا جِزَافًا أَنْ لَا يَبِيعَهُ حَتَّى يُؤْوِيَهُ إِلَى رَحْلِهِ ،
وَالْأَدَبِ فِي ذَلِكَ^(٢)

٢١٣٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَقَدْ رَأَيْتُ النَّاسَ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَبْتَاعُونَ جِزَافًا - يَعْنِي الطَّعَامَ - يُضْرِبُونَ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِمْ حَتَّى يُؤْوُوهُ إِلَى رِحَالِهِمْ »

٥٧ - **باب** إِذَا اشْتَرَى مَتَاعًا أَوْ دَابَّةً فَوَضَعَهُ عِنْدَ الْبَائِعِ ، أَوْ مَاتَ قَبْلَ أَنْ يَقْبِضَ وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : مَا أَدْرَكْتَ الصَّفْقَةَ حَيًّا مَجْمُوعًا فَهُوَ مِنَ الْمُبْتَاعِ^(٣)

٢١٣٨ - **حَدَّثَنَا** فَرَوَةُ بْنُ أَبِي الْمَغْرَاءِ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَقَلَّ يَوْمٌ كَانَ يَأْتِي عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا يَأْتِي فِيهِ بَيْتَ أَبِي بَكْرٍ أَحَدَ طَرَفِي النَّهَارِ ، فَلَمَّا أُذِنَ لَهُ فِي الْخُرُوجِ إِلَى الْمَدِينَةِ لَمْ يَرْعُنَا إِلَّا وَقَدْ أَتَانَا ظُهُرًا ، فَخَبَّرَ بِهِ أَبُو بَكْرٍ فَقَالَ : مَا جَاءَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذِهِ السَّاعَةِ إِلَّا لِأَمْرٍ حَدَثَ . فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ قَالَ لِأَبِي بَكْرٍ : أَخْرِجْ مِنْ عِنْدِكَ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّمَا هُمَا ابْنَتَايَ ، يَعْنِي عَائِشَةَ وَأَسْمَاءَ . قَالَ : أَشَعَرْتَ أَنَّهُ قَدْ أُذِنَ لِي فِي الْخُرُوجِ ؟ قَالَ : الصُّحْبَةُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الصُّحْبَةُ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ عِنْدِي نَاقَتَيْنِ أَعَدَدْتُهُمَا لِلْخُرُوجِ ، فَخُذْ إِحْدَاهُمَا . قَالَ : قَدْ أَخَذْتُهَا بِالثَّمَنِ .

٥٨ - **باب** لَا يَبِيعُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَسُومُ عَلَى سَوْمِ أَخِيهِ^(٤) ، حَتَّى يَأْذَنَ لَهُ أَوْ يَتْرَكَ
٢١٣٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ^(٥) » .

[الحديث ٢١٣٩ - طرفاه في : ٢١٦٥ ، ٥١٤٢]

(١) وفي صفة القبض عن الشافعي تفصيل : فما يتناول به باليد كالدرهم والدنانير والثوب فقبضه بالتناول ، وما لا يقل كالعمار والنثر على الشجر فقبضه بالتخلية ، وما ينقل في العادة - كالأخشاب والحبوب والحيوان - فقبضه بالنقل إلى مكان لا اختصاص للبائع به . (٢) أي تعزير من يبيعه قبل أن يؤويه إلى رحله .

(٣) المراد بالصفقة : العقد ومجموعاً : أي لم يتغير عن حالته . والمبتاع : المشتري .

(٤) هذا عنصر آخر من عناصر الأخلاق الإسلامية في التجارة والمعاملات .

(٥) هو أن يقول لمن اشترى سلعة في زمن الخيار : افسخ لأبيكم بأنقص ، أو يقول للبائع : افسخ لأشترى منك بأزيد ،

وهو مجمع على تحريمه .

٢١٤٠ - حَدَّثَنَا عَلَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ وَلَا تَنَاجَشُوا وَلَا يَبِيعُ الرَّجُلُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ . وَلَا يَخْطُبُ عَلَى خِطْبَةِ أَخِيهِ . وَلَا تَسْأَلُ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لَتَكْفًا مَا فِي إِنْائِهَا » .

[الحديث ٢١٤٠ - أطرافه في : ٢١٤٨ ، ٢١٥٠ ، ٢١٥١ ، ٢١٦٠ ، ٢١٦٢ ، ٢٧٢٣ ، ٢٧٢٧ ، ٥١٤٤ ،

٥١٥٢ ، ٦٦٠١]

٥٩ - بَابُ بَيْعِ الْمَزَايِدَةِ^(١)

وَقَالَ عَطَاءٌ : أَدْرَكْتُ النَّاسَ لَا يَرَوْنَ بَأْسًا بِبَيْعِ الْمَعَانِمِ فِيمَنْ يَزِيدُ

٢١٤١ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْحُسَيْنُ الْمَكْنُوبُ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنْ رَجُلًا أَعْتَقَ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ فَاحْتِاجَ ، فَأَخَذَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ فَاشْتَرَاهُ نُعَيْمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بَكْدًا وَكَذَا ، فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ » .

[الحديث ٢١٤١ - أطرافه في : ٢٢٣٠ ، ٢٢٣١ ، ٢٤٠٣ ، ٢٤١٥ ، ٢٥٣٤ ، ٦٧١٦ ، ٦٩٤٧ ، ٧١٨٦]

٦٠ - بَابُ النَّجْشِ^(٢) . وَمَنْ قَالَ : لَا يَجُوزُ ذَلِكَ الْبَيْعُ

وَقَالَ ابْنُ أَبِي أَوْفَى « النَّاجِشُ أَكَلُ رَبًّا خَائِنٌ » . وَهُوَ خِدَاعٌ بَاطِلٌ لَا يَحِلُّ

قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْخَدِيعَةُ فِي النَّارِ ، وَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا لَيْسَ عَلَيْهِ أَمْرُنَا فَهُوَ رَدٌّ »

٢١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّجْشِ » .

[الحديث ٢١٤٢ - طرفه في : ٦٩٦٣]

٦١ - بَابُ بَيْعِ الْغَرَرِ^(٣) ، وَحَبْلِ الْحَبْلَةِ

٢١٤٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ حَبْلِ الْحَبْلَةِ ، وَكَانَ بَيْنَهُمَا يَتَبَايَعُهُ أَهْلُ

(١) الفرق بين المزايدة المباحة ، والسوم المنهى عنه : أن المزايدة تكون قبل استقرار الثمن وركون المتبايعين أحدهما إلى الآخر ، والسوم يكون بعد ذلك فيقول للبائع - بعد البيع ولكن في مدة الخيار - استرده لأشتره منك بأكثر ، أو يقول للمشتري : رده لأبيحك خيراً منه بثمانه أو مثله بأرخص ، وهذا يحرم . إلا إذا كان أحد المتبايعين مقبوضاً غنياً فاحتشاه أن ينصحه لأن «الدين النصيحة»

(٢) النجش شرعاً : الزيادة في ثمن السلعة لمن لا يريد شراءها ليقع غيره فيها .

(٣) بيع الغرر : مثل شراء السمك في الماء .

الجاهلية : كَانَ الرَّجُلُ يَبْتَاعُ الْجَزُورَ^(١) إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ^(٢) ، ثُمَّ تُنْتَجُ النَّيِّ فِي بَطْنِهَا .
[الحديث ٢١٤٣ - طرفاه في : ٢٢٥٦ ، ٢٨٤٣]

٦٢ - **باب بَيْعِ الْمَلَامَسَةِ** . قَالَ أَنَسٌ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ

٢١٤٤ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَامِرُ بْنُ سَعْدٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُنَابَذَةِ ، وَهِيَ طَرْحُ الرَّجُلِ ثَوْبَهُ بِالْبَيْعِ إِلَى رَجُلٍ قَبْلَ أَنْ يُقْلِبَهُ أَوْ يَنْظُرَ إِلَيْهِ . وَنَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ ، وَالْمَلَامَسَةُ لَمَسُ الثَّوْبِ لَا يَنْظُرُ إِلَيْهِ » .

٢١٤٥ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى عَنْ لَيْسَتَيْنِ : أَنْ يَخْتَبِيَ الرَّجُلُ فِي الثَّوْبِ الْوَاحِدِ ، ثُمَّ يَرْفَعَهُ عَلَى مَنْكِبِهِ . وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ : اللَّمَّاسِ ، وَالنَّبَازِ » .

٦٣ - **باب بَيْعِ الْمُنَابَذَةِ^(٣)** . وَقَالَ أَنَسٌ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ

٢١٤٦ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانٍ ، عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ » .

٢١٤٧ - **حَدَّثَنَا** عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَطَاءِ ابْنِ يَزِيدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ لَيْسَتَيْنِ وَعَنْ بَيْعَتَيْنِ : الْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ » .

(١) الجزور : البعير لأنه صالح للذبح ذكر أو أنثى .

(٢) أي تلد ولداً .

(٣) المنابذة : أن يقول : ألق ما لي ما معك ، وألق إليك ما معي . أو أن يذ ما معي وأن يذ ما معك يشتري كل واحد منهما من الآخر ، ولا يدرى كل واحد منهما كم مع الآخر .

٦٤ - **باب** النَّهْيِ لِلْبَائِعِ أَنْ لَا يُحْفَلَ الْإِبِلَ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَكُلِّ مُحْفَلَةٍ^(١)

وَالْمَصْرَاةَ الَّتِي ضَرَى لَبْنُهَا وَحَقْنٌ فِيهِ وَجُمِعَ فَلَمْ يُحْلَبْ أَيَّامًا^(٢)

وَأَصْلُ التَّضْرِيقَةِ حَبْسُ الْمَاءِ ، يُقَالُ مِنْهُ : صَرَيْتُ الْمَاءَ إِذَا حَبَسْتُهُ

٢١٤٨ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَصْرُوا الْإِبِلَ وَالْغَنَمَ ، فَمَنْ ابْتَاعَهَا بَعْدَ^(٣) فَإِنَّهُ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا : إِنْ شَاءَ أَمْسَكَ وَإِنْ شَاءَ رَدَّهَا وَصَاعَ تَمْرٍ^(٤) » . وَيُذَكَّرُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ وَمُجَاهِدٍ وَالْوَلِيدِ بْنِ رَبَاحٍ وَمُوسَى بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « صَاعَ تَمْرٍ » . وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : « صَاعًا مِنْ طَعَامٍ وَهُوَ بِالْخِيَارِ ثَلَاثًا » . وَقَالَ بَعْضُهُمْ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ « صَاعًا مِنْ تَمْرٍ » وَلَمْ يَذْكُرْ « ثَلَاثًا » ، وَالتَّمْرُ أَكْثَرُ .

٢١٤٩ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ حَدَّثَنَا أَبُو عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى شَاةً مُحْفَلَةً فَرَدَّهَا فَلْيُرَدِّ مَتَاهَا صَاعًا مِنْ تَمْرٍ . وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُلْقَى الْبُيُوعُ » .

[الحديث ٢١٤٩ - طرفه في : ٢١٦٤]

٢١٥٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَلْقُوا الرُّكْبَانَ ، وَلَا يَبِيعَ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا تَصْرُوا الْغَنَمَ ، وَمَنْ ابْتَاعَهَا فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ بَعْدَ أَنْ يَحْتَلِبَهَا : إِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ سَخِطَهَا رَدَّهَا وَصَاعًا مِنْ تَمْرٍ » .

٦٥ - **باب** إِنْ شَاءَ رَدُّ الْمَصْرَاةِ ، وَفِي حَلْبَتِهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ

٢١٥١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا الْمُكِّيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زِيَادٌ أَنَّ ثَابِتًا مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ اشْتَرَى غَنَمًا مَصْرَاةً فَاحْتَلَبَهَا ، فَإِنْ رَضِيَهَا أَمْسَكَهَا ، وَإِنْ سَخِطَهَا فَفِي حَلْبَتِهَا صَاعٌ مِنْ تَمْرٍ » .

(١) التحفيل : التجميع . قال أبو عبيد في تسمية الأنعام « محفلات » : لأن اللبن يكثر في ضرعها .

(٢) وهذا إذا صنّع لترغيب المشتري في شرائها فهو غش .

(٣) أى من اشتراها بعد التحفيل . (٤) أى أن الشتر في مقابل ما جلب .

٦٦ - **باب** بَيْعِ الْعَبْدِ الزَّانِي . وَقَالَ شُرَيْحٌ : إِنْ شَاءَ رَدَّ مِنَ الزَّانَا

٢١٥٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا زَنَتِ الْأُمَةُ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يَثْرُبْ ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ فَلْيَجْلِدْهَا وَلَا يَثْرُبْ ، ثُمَّ إِنْ زَنَتِ الثَّلَاثَةَ فَلْيَبِيعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعَرٍ » .

[الحديث ٢١٥٢ - أطرافه في : ٢١٥٣ ، ٢٢٣٣ ، ٢٢٣٤ ، ٢٥٥٥ ، ٦٨٣٧ ، ٦٨٣٩]

٢١٥٣ ، ٢١٥٤ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُئِلَ عَنْ الْأُمَةِ إِذَا زَنَتْ وَلَمْ تُحْصَنْ قَالَ : إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَبِيعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ » . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ : لَا أَدْرِي أَبَعَدَ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ .

[الحديث ٢١٥٤ - أطرافه في : ٢٢٣٢ ، ٢٥٥٦ ، ٦٨٣٨]

٦٧ - **باب** الشُّرَاءِ وَالْبَيْعِ مَعَ النِّسَاءِ

٢١٥٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ لَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِي وَأَعْتِقِي فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ^(١) ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْعِشِيِّ فَأَنَّى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ النَّاسِ يَشْتَرُونَ شُرُوطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ » .

٢١٥٦ - **حَدَّثَنَا** حَسَّانُ بْنُ أَبِي عَبَادٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا يُحَدِّثُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا سَأَوْتُ بَرِيرَةَ ، فَخَرَجَ إِلَى الصَّلَاةِ ، فَلَمَّا جَاءَ قَالَتْ : إِنَّهُمْ أَبَوْا أَنْ يَبِيعُوهَا إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطُوا الْوَلَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » . قُلْتُ لِنَافِعٍ : حُرًّا كَانَ زَوْجُهَا أَوْ عَبْدًا ؟ فَقَالَ : مَا يُدْرِينِي .

[الحديث ٢١٥٦ - أطرافه في : ٢١٦٩ ، ٢٥٦٢ ، ٦٧٥٢ ، ٦٧٥٧ ، ٦٧٥٩]

(١) وقد نضت قاعدة « الولاء لمن اعتق » مطردة في نظام الرق في الإسلام ، فكان الموالى يندمجون في معتقهم ، ويفتخرون بالانساب إليهم ، ويحملون منهم علمهم وبجايهم ، ويستفيدون مادياً من هذه الرابطة الوثيقة ، والمسلمون ماضون في التقرب إلى الله بتحرير الرقيق ورفع منزلته الإنسانية في المجتمع إلى أن اضمحل الرق كله وتحقق رجاء الإسلام في زواله من الأرض .

٦٨ - **باب** هل يبيع حاضر لباد بغير أجر ؟ وهل يبيعه أو ينصحه ؟

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا اسْتَنْصَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيَنْصَحْ لَهُ » . وَرَخَّصَ فِيهِ عَطَاءُ
٢١٥٧ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسِ سَمِيعَتْ جَرِيرًا رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى شَهَادَةِ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّدًا
رَسُولُ اللَّهِ ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ وَالسَّمْعَ وَالطَّاعَةَ ، وَالنُّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » .

٢١٥٨ - **حَدَّثَنَا** الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ طَاوُسٍ
عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَلْقُوا الرِّكْبَانَ ،
وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ » . قَالَ : فَقُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ : مَا قَوْلُهُ « لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ » ؟ قَالَ : لَا يَكُونُ
لَهُ سِمْسَارًا^(١) .

[الحديث ٢١٥٨ - طرفاه في : ٢١٦٣ ، ٢٢٧٤]

٦٩ - **باب** من كره أن يبيع حاضر لباد بأجر

٢١٥٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَلِيٍّ الْحَنَفِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ دِينَارٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ » وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ . .

٧٠ - **باب** لا يشتري حاضر لباد بالسُّنْسَرَةِ ، وَكَرَهُهُ ابْنُ سِيرِينَ وَإِبْرَاهِيمُ اللَّبَّاعُ وَلِلْمُشْتَرَى
وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : إِنْ الْعَرَبَ تَقُولُ بَيْعٌ لِي ثَوْبًا ، وَهِيَ تَغْنَى الشُّرَاءِ

٢١٦٠ - **حَدَّثَنَا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ
ابْنِ الْمُسَيْبِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَبْنَعُ
الْمَرْءُ عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ » .

٢١٦١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُحَمَّدٍ قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « نَهَيْنَا أَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ » .

(١) السمسار : متولى البيع والشراء للغيره . والمعنى عنه أن يبيع السمسار للغريب شيئاً يحتاج إليه أهل البلد في زمن الغلاء ،
أو يستغل جهل الغريب بسفر البلد فيتلقياء قبل دخوله البلد ويأخذ منه بشئ محسن . ففي الحالة الأولى ضرر على البلد ، وفي الحالة الأخيرة
غش للغريب .

٧١ - **باب** النَّهْيِ عَنْ تَلْقَى الرُّكْبَانِ ، وَأَنْ بَيْعَهُ مَرْدُودٌ

لِأَنَّ صَاحِبَهُ عَاصٍ آثِمٌ إِذَا كَانَ بِهِ عَالِمًا ، وَهُوَ خِدَاعٌ فِي الْبَيْعِ ، وَالْخِدَاعُ لَا يَجُوزُ

٢١٦٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الْعُمَرِيُّ عَنْ سَعِيدِ

ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ التَّلْقَى ، وَأَنْ يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ ^(١) » .

٢١٦٣ - **حَدَّثَنَا** عِيَّاشُ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ

أَبِيهِ قَالَ « سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : مَا مَعْنَى قَوْلِهِ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ؟ فَقَالَ : لَا يَكُونُ لَهُ سِمَسَارًا » .

٢١٦٤ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ قَالَ حَدَّثَنِي التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَنْ اشْتَرَى مُحَفَّلَةً فَلْيَرُدَّ مَعَهَا صَاعًا . قَالَ : وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ تَلْقَى الْبُيُوعِ » .

٢١٦٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَبِيعُ بَعْضُكُمْ عَلَى بَيْعِ بَعْضٍ ، وَلَا تَلْقَوْا السَّلْعَ حَتَّى يَهْبِطَ بِهَا إِلَى السُّوقِ ^(٢) » .

٧٢ - **باب** مُنْتَهَى التَّلْقَى

٢١٦٦ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُورِيَّةٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ « كُنَّا نَتَلْقَى الرُّكْبَانَ فَنَشْتَرِي مِنْهُمْ الطَّعَامَ ، فَنهَانَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نَبِيعَهُ حَتَّى يَبْلُغَ بِهِ سُوقُ الطَّعَامِ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : هَذَا فِي أَعْلَى السُّوقِ ، وَيَبِينُهُ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ :

٢١٦٧ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ قَالَ « كَانُوا يَبْتَاعُونَ الطَّعَامَ فِي أَعْلَى السُّوقِ فَيَبِيعُونَهُ فِي مَكَانِهِ ، فَنهَاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبِيعُوهُ فِي مَكَانِهِ حَتَّى يَنْقُلُوهُ » .

(١) المنهى عنه التلقى الذي يراد به جر منعة فيما يضر البلد أو يضر القادم الغريب .

(٢) أى لا ينفرد بعضهم باستقلال القادم بأطعمة مجلوبة ، بل ينبغي أن ينتظر عرضها في السوق العام . فتكافأ الفرص للجميع ،

ويأمن الغريب غائلة الاستغلال .

٧٣ - **باب** إِذَا اشْتَرَطَ شُرُوطًا فِي الْبَيْعِ لَا تَحِلُّ

٢١٦٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «جَاءَنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ: كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَّةً، فَأَعِينَنِي. فَقُلْتُ: إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعِدَّاهَا لَهُمْ، وَيَكُونَ لِي فَأُولَئِكَ لِي فَعَلْتُ. فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ، فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ فَقَالَتْ: إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ. فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: خُذِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ. فَفَعَلْتُ عَائِشَةُ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ: أَمَّا بَعْدُ مَا بَالُ رَجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ^(١)، مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ قَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ، وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ.»

٢١٦٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً فَتُعْتِقَهَا، فَقَالَ أَهْلُهَا: نَيْعُكَهَا عَلَى أَنْ وَلَاءَهَا لَنَا. فَذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ.»

٧٤ - **باب** بَيْعِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ

٢١٧٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ سَمِعَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «الْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ، وَالتَّمْرُ بِالتَّمْرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ.»

٧٥ - **باب** بَيْعِ الزَّبِيبِ بِالزَّبِيبِ، وَالطَّعَامِ بِالطَّعَامِ

٢١٧١ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُرَابَنَةِ. وَالْمُرَابَنَةُ بَيْعُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا، وَبَيْعُ الزَّبِيبِ بِالكَرْمِ كَيْلًا.»

[الحديث ٢١٧١ - أطرافه في : ٢١٧٢ ، ٢١٨٥ ، ٢٢٠٥]

(١) أى ليست من أحكام الله .

٢١٧٢ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُرَابِنَةِ . قَالَ : وَالْمُرَابِنَةُ أَنْ يَبِيعَ الثَّمَرُ بِكَيْلٍ : إِنْ زَادَ فَلَئِي ، وَإِنْ نَقَصَ فَعَلَى » .

٢١٧٣ - قَالَ : وَحَدَّثَنِي زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا » .

[الحديث ٢١٧٣ - أطرافه في : ٢١٨٤ ، ٢١٨٨ ، ٢١٩٢ ، ٢٣٨٠]

٧٦ - بَابُ بَيْعِ الشَّعِيرِ بِالشَّعِيرِ

٢١٧٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّهُ التَّمَسَّ صَرْفًا بِمِائَةِ دِينَارٍ ^(١) ، فَدَعَانِي طَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ فَمَتَرَا وَضْنَا ، حَتَّى اضْطَرَفَ مِنِّي ، فَأَخَذَ الذَّهَبَ يُقْلِبُهَا فِي يَدِهِ ثُمَّ قَالَ : حَتَّى يَأْتِيَ خَارِزِي مِنَ الْعَابَةِ ^(٢) ، وَعُمَرُ يَسْمَعُ ذَلِكَ . فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا تُفَارِقُهُ حَتَّى تَأْخُذَ مِنْهُ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالْبُرُّ بِالْبُرِّ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالشَّعِيرُ بِالشَّعِيرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ، وَالتَّمَرُ بِالتَّمَرِ رَبًّا إِلَّا هَاءَ وَهَاءَ ^(٣) » .

٧٧ - بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالذَّهَبِ

٢١٧٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيَّةَ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَالْفِضَّةَ بِالْفِضَّةِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْتُمْ ^(٤) » .

[الحديث ٢١٧٥ - طرفه في : ٢٨٢]

٧٨ - بَابُ بَيْعِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ

٢١٧٦ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا عَمِّي حَدَّثَنَا ابْنُ أَخِي الزُّهْرِيُّ عَنْ عَمِّهِ قَالَ : حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ حَدَّثَهُ مِثْلَ ذَلِكَ

(١) أى كان عنده مائة دينار ذهباً وهو محتاج إلى صرفها بديارم فضة .

(٢) العابة : الشجر الملتف ، وهى هنا علم على موضع في شمال المدينة صنع المنبر النبوى من شجرة كما مضى برقم ٣٧٧ وأطرافه .

(٣) أى خذ وهات ، يداً بيد . (٤) ولكن يداً بيد ، خذ وهات كما في حديث عمر قبل هذا .

حَدِيثًا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَقِيَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ ، فَقَالَ : يَا أَبَا سَعِيدٍ ، مَا هَذَا الَّذِي تَحَدَّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ فِي الصَّرْفِ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « الذَّهَبُ بِالذَّهَبِ مِثْلًا بِمِثْلٍ ^(١) ، وَالْوَرِقُ بِالْوَرِقِ مِثْلًا بِمِثْلٍ ^(٢) » .
[الحديث ٢١٧٦ - طرفاه في : ٢١٧٧ ، ٢١٧٨]

٢١٧٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَبِيعُوا الذَّهَبَ بِالذَّهَبِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تُشْفُوا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ^(٣) ، وَلَا تَبِيعُوا الْوَرِقَ بِالْوَرِقِ إِلَّا مِثْلًا بِمِثْلٍ ، وَلَا تُشْفُوا بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ ، وَلَا تَبِيعُوا مِنْهَا غَائِبًا بِنَاجِرٍ ^(٤) » .

٧٩ - بَابُ بَيْعِ الدِّينَارِ بِالدِّينَارِ نِسَاءً ^(٥)

٢١٧٨ و ٢١٧٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّ أَبَا صَالِحٍ الزِّيَّاتِ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « الدِّينَارُ بِالدِّينَارِ وَالدرهم بالدرهم . فَقُلْتُ لَهُ : فَإِنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ لَا يَقُولُهُ . فَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَأَلْتُهُ فَقُلْتُ : سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ وَجَدْتُهُ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ قَالَ : كُلُّ ذَلِكَ لَا أَقُولُ ، وَأَنْتُمْ أَعْلَمُ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنِّي ، وَلَكِنْ أَخْبَرَنِي أُسَامَةُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا رَبًّا إِلَّا فِي النَّسِيبَةِ » .

٨٠ - بَابُ بَيْعِ الْوَرِقِ بِالذَّهَبِ نِسِيبَةً ^(٦)

٢١٨٠ و ٢١٨١ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ

- (١) قال الحافظ : يدخل في الذهب جميع أصنافه : من مضروب ، ومنقوش ، وجيد ، وردي ، وصحيح ، ومكسر ، وحلي ، وتبر ، وخالص ، ومنقوش . ونقل النووي في ذلك الإجماع .
(٢) أي سواء يسواه ، ووزناً بوزن .
(٣) أي لا تزيدوا وتفضلوا ، مأخوذ من أشف : أي زاد ، وتطلق على النقص .
(٤) أي مؤجلاً بمال (٥) نساء : مؤجلاً ومؤخراً ، يقال : أنساه نساء ونسيته .
(٦) الورق : الفضة . قال الحافظ : البيع كله إما بالنقد ، أو بالعرض . حالا - أي في كل منهما - أو مؤجلاً . فهو أربعة أقسام :

وبيع النقد إما بمثله وهو المرافضة ، أو بنقد غيره وهو الصرف .

وبيع العرض بنقد يسمى النقد فيه ثمناً ، والعرض عرضاً .

وبيع العرض بالعرض يسمى مقايضة .

والحلل في جميع ذلك جائز .

وأما التأجيل ، فإن كان النقد بالنقد مؤخراً فلا يجوز ، وإن كان العرض جاز . وإن كان العرض مؤخراً فهو السلم . وإن كانا مؤخرين فهو بيع الدين بالدين ، وليس بجائز إلا في الحوالة عند من يقول إنها بيع .

قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْمُنْهَالِ قَالَ : سَأَلْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ وَزَيْدَ بْنَ أَرْقَمَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ الصَّرْفِ ، فَكُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا يَقُولُ : هَذَا خَيْرٌ مِنِّي ، فَكِلَاهُمَا يَقُولُ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ دَيْنًا .

٨١ - بَابُ بَيْعِ الذَّهَبِ بِالْوَرِقِ يَدًا بِيَدٍ

٢١٨٢ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عِبَادُ بْنُ الْعَوَّامِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَقَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْفِضَّةِ بِالْفِضَّةِ وَالذَّهَبِ بِالذَّهَبِ إِلَّا سَوَاءً بِسَوَاءٍ ، وَأَمَرَنَا أَنْ نَبْتَاعَ الذَّهَبَ بِالْفِضَّةِ كَيْفَ شِئْنَا ، وَالْفِضَّةَ بِالذَّهَبِ كَيْفَ شِئْنَا . »

٨٢ - بَابُ بَيْعِ الْمُزَابَنَةِ ^(١) ، وَهِيَ بَيْعُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ ، وَبَيْعُ الزَّرْبِيبِ بِالكَرْمِ ^(٢) ، وَبَيْعُ الْعَرَايَا قَالَ أَنَسٌ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُزَابَنَةِ وَالْمُحَاقَلَةِ

٢١٨٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمُ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ ، لَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمَرِ . »

٢١٨٤ - قَالَ سَالِمٌ : وَأَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ بَعْدَ ذَلِكَ ^(٣) فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِالرُّطَبِ أَوْ بِالثَّمَرِ . وَلَمْ يَرْخُصْ فِي غَيْرِهِ .

٢١٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُزَابَنَةِ . وَالْمُزَابَنَةُ بَيْعُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ كَيْلًا ، وَبَيْعُ الْكَرْمِ بِالزَّرْبِيبِ كَيْلًا . »

(١) المزبنة في اللغة : الدفع الشديد . ومنه الحرب الزبون ، لما يكون فيها من شدة الدفع . وبيع المزبنة هو الذي إذا وقف أحد المتبايعين على ما فيه من الغبن له ، أراد دفع البيع بفسخه ، وأراد الآخر دفعه عن الفسخ بإمضاء البيع . وتكون المزبنة : في النخل والشجر .

(٢) أي بيع التمر بالرطب ، والزربيب بالعنب . قال ابن عمر : والمزبنة أن يبيع الثمر بكميل : إن زاد فلي ، وإن نقص فلي . ونقل الحافظ عن مالك : المزبنة كل شيء من الجراف لا يمل كيلاه ولا وزنه ولا عدده إذا بيع بشيء مسمى من الكيل وغيره ، سواء كان من جنس يجري الربا في نقده أم لا .

(٣) أي بعد النهي عن بيع الثمر بالتمر على عمومه .

٢١٨٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ الْحُصَيْنِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمَرْابِنَةِ ^(١) وَالْمُحَاقَلَةِ . وَالْمَرْابِنَةُ اشْتِرَاءُ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ عَلَى رُغُوسِ النَّخْلِ » .

٢١٨٧ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمَرْابِنَةِ » .

٢١٨٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْخَصَ لِصَاحِبِ الْعَرِيَّةِ أَنْ يَبِيعَهَا بِخَرْصِهَا » .

٨٣ - **بَابُ** بَيْعِ الثَّمَرِ عَلَى رُغُوسِ النَّخْلِ ^(٢) بِالذَّهَبِ أَوْ الْفِضَّةِ

٢١٨٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ وَأَبِي الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَطْيَبَ ، وَلَا يُبَاعَ شَيْءٌ مِنْهُ إِلَّا بِالْدينَارِ وَالدرهم ، إِلَّا الْعَرَابَا » .

٢١٩٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا وَسَأَلَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ الرَّبِيعِ : أَحَدُكَ دَاوُدُ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي بَيْعِ الْعَرَابَا ^(٣) فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ^(٤) أَوْ دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ قَالَ : نَعَمْ » .

[الحديث ٢١٩٠ - طرّفه في : ٢٣٨٢]

٢١٩١ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ : قَالَ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ سَمِعْتُ بُشَيْرًا قَالَ : سَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ أَبِي حَثْمَةَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ بِالثَّمَرِ ، وَرَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا يَأْكُلُهَا أَهْلُهَا رُطْبًا - وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً أُخْرَى : إِلَّا أَنَّهُ رَخَّصَ فِي الْعَرِيَّةِ يَبِيعُهَا أَهْلُهَا بِخَرْصِهَا ^(٥) يَأْكُلُونَهَا رُطْبًا - قَالَ : هُوَ سَوَاءٌ . قَالَ سُفْيَانُ فَقُلْتُ لِيَحْيَى وَأَنَا غُلَامٌ : إِنْ أَهْلٌ مَكَّةَ يَقُولُونَ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لَهُمْ فِي بَيْعِ الْعَرَابَا . فَقَالَ :

(١) زاد مسلم : « والمحاقلة كراء الأرض . والمحاقلة في الزرع » .

(٢) الثمر على رؤوس النخل : هو الرطب .

(٣) العرابا مع عرية وهي النخلة ، والمراد ببيع رطبها .

(٤) الأوسق : جمع وسق ، وهو ستون صاعاً .

(٥) الحرس : التخمين والحس . أى تقدير ما في النخلة من الرطب إذا صار تمراً .

وَمَا يُدْرِي أَهْلَ مَكَّةَ ؟ قُلْتُ إِنَّهُمْ يَرَوْنَهُ عَنْ جَابِرٍ . فَسَكَتَ . قَالَ سُفْيَانُ : إِنَّمَا أَرَدْتُ أَنْ جَابِرًا مِنْ أَهْلِ الْمَدِينَةِ . قِيلَ لِسُفْيَانَ : أَلَيْسَ فِيهِ « نَهْيٌ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُهُ » ؟ قَالَ : لَا . [الحديث ٢١٩١ - طرفه : ٢٣٨٤]

٨٤ - بَابُ تَفْسِيرِ الْعَرَايَا

وَقَالَ مَالِكٌ : الْعَرِيَّةُ أَنْ يُعْرِىَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ النَّخْلَةَ ^(١) ثُمَّ يَتَأَدَّى بِدُخُولِهِ عَلَيْهِ فَرُخْصَ لَهُ أَنْ يَشْتَرِيَهَا مِنْهُ بِتَمْرٍ .

وَقَالَ ابْنُ إِدْرِيسَ : الْعَرِيَّةُ لَا تَكُونُ إِلَّا بِالْكَيْلِ مِنَ الثَّمَرِ يَدًا بِيَدٍ ، وَلَا تَكُونُ بِالْجِزَافِ . وَمَا يَقْوِيهِ قَوْلُ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْظَلَةَ : بِالْأَوْسُقِ الْمَوْسِقَةِ . وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ فِي حَدِيثِهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : كَانَتِ الْعَرَايَا أَنْ يُعْرِىَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ فِي مَالِهِ النَّخْلَةَ وَالنَّخْلَتَيْنِ . وَقَالَ يَزِيدُ عَنْ سُفْيَانَ بْنِ حُسَيْنٍ : الْعَرَايَا نَخْلٌ كَانَتْ تُوهَبُ لِلْمَسَاكِينِ فَلَا يَسْتَطِيعُونَ أَنْ يَنْتَظِرُوا بِهَا فَرُخْصَ لَهُمْ أَنْ يَبِيعُوهَا بِمَا شَاءُوا مِنَ الثَّمَرِ .

٢١٩٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ - هُوَ ابْنُ مُقَاتِلٍ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ فِي الْعَرَايَا أَنْ تُبَاعَ بِخَرْصِهَا كَيْلًا » قَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ : وَالْعَرَايَا نَخْلَاتٌ مَعْلُومَاتٌ تَأْتِيهَا فَتَشْتَرِيهَا .

٨٥ - بَابُ بَيْعِ الثَّمَارِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَلاَحُهَا

٢١٩٣ - وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ : كَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَنْظَلَةَ الْأَنْصَارِيِّ مِنْ بَنِي حَارِثَةَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّاسُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَبَايَعُونَ الثَّمَارَ فَإِذَا جَدَّ النَّاسُ ^(٢) وَحَضَرَ تَقَاضِيهِمْ قَالَ الْمُبْتَاعُ : إِنَّهُ أَصَابَ الثَّمَرَ الدَّمَانُ ، أَصَابَهُ مَرَضٌ ، أَصَابَهُ قُشَامٌ ^(٣) - عَاهَاتٌ يَحْتَجُونَ بِهَا - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا كَثُرَتْ عِنْدَهُ الْخُصُومَةُ فِي ذَلِكَ : فَأَمَّا لَا فَلَا تَتَبَايَعُوا حَتَّى يَبْدُوَ صَلاَحُ الثَّمَرِ ، كَالْمَشُورَةِ يُشِيرُ بِهَا لِكَثْرَةِ خُصُومَتِهِمْ . وَأَخْبَرَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ كَمْ يَكُنْ يَبِيعُ ثَمَارَ أَرْضِهِ

(١) أى يهبها له ، أو يهب له ثمرها .

(٢) أى استحق الثمر القطع عند بدو صلاحه ودخول زمن القطع .

(٣) القشام : شئ يصيبه حتى لا يربط .

حَتَّى تَطْلُعَ الثُّرَيَّا^(١)، فَيَتَبَيَّنَ الْأَصْفَرُ مِنَ الْأَحْمَرِ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : رَوَاهُ عَلِيُّ بْنُ بَحْرٍ حَدَّثَنَا حَكَّامٌ حَدَّثَنَا عُبَيْدَةُ عَنْ زَكَرِيَاءَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ سَهْلِ عَنْ زَيْدٍ .

٢١٩٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى يَبْدُوَ صَالِحُهَا ، نَهَى الْبَائِعَ وَالْمُبْتَاعَ » .

٢١٩٥ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ مِقَاتٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ تُبَاعَ ثَمَرَةُ النَّخْلِ^(٢) حَتَّى تَزْهُوَ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : يَعْنِي حَتَّى تَحْمَرَّ .

٢١٩٦ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سَلِيمِ بْنِ حَبَّانٍ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاء قَالَ : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُبَاعَ الثَّمَرَةُ حَتَّى تُشْفَحَ . فَقِيلَ : وَمَا تُشْفَحُ ؟ قَالَ : تَحْمَرُّ وَتَصْفَرُّ وَيُؤْكَلُ مِنْهَا » .

٨٦ - بَابُ بَيْعِ النَّخْلِ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَالِحُهَا

٢١٩٧ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا مُعَلَّى حَدَّثَنَا هُثَيْمٌ أَخْبَرَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ « نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَرَةِ حَتَّى يَبْدُوَ صَالِحُهَا ، وَعَنِ النَّخْلِ حَتَّى يَزْهُوَ^(٣) » . قِيلَ : وَمَا يَزْهُو ؟ قَالَ : يَحْمَرُّ أَوْ يَصْفَرُّ .

٨٧ - بَابُ إِذَا بَاعَ الثَّمَارَ قَبْلَ أَنْ يَبْدُوَ صَالِحُهَا ، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ فَهُوَ مِنَ الْبَائِعِ

٢١٩٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ الثَّمَارِ حَتَّى تَزْهُوَ^(٤) . فَقِيلَ لَهُ : وَمَا تَزْهُي ؟ قَالَ : حَتَّى تَحْمَرَّ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتَ إِذَا مَعَ اللَّهُ الثَّمَرَةَ بِمَ يَأْخُذُ أَحَدُكُمْ مَالَ أَخِيهِ ؟

(١) أى مع الفجر .

(٢) قال الحافظ : لا فرق في الحكم بين النخل وغيره ، وإنما ذكر النخل لكونه كان الغالب عندهم .

(٣) زها النخل يزهو : ظهرت ثمرته .

(٤) تزهى مبنى للمفعول ، من أزهى : أى أحر وأصفر . وزها : أى طال واكتمل .

٢١٩٩ - وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ « لَوْ أَنَّ رَجُلًا ابْتَنَعَ ثَمَرًا قَبْلَ أَنْ يَبْلُغَ صَلَاحَهُ ، ثُمَّ أَصَابَتْهُ عَاهَةٌ كَانَ مَا أَصَابَهُ عَلَى رَبِّهِ » . أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَتَبَايَعُوا الثَّمَرَةَ حَتَّى يَبْلُغَ صَلَاحُهَا ، وَلَا تَبِيعُوا الثَّمَرَ بِالثَّمَرِ » .

٨٨ - بَابُ شِرَاءِ الطَّعَامِ إِلَى أَجَلٍ

٢٢٠٠ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ « ذَكَرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلَفِ فَقَالَ : لَا بَأْسَ بِهِ . ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ فَرَهْنَهُ دِرْعَهُ » .

٨٩ - بَابُ إِذَا أَرَادَ بَيْعَ ثَمَرٍ بِثَمَرٍ خَيْرٍ مِنْهُ

٢٢٠١ ، ٢٢٠٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرٍ ، فَجَاءَهُ بِثَمَرٍ جَنِيبٍ ^(١) ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَكُلْتُ ثَمَرٍ خَيْبَرٍ هَكَذَا ؟ قَالَ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّا لَنَأْكُلُ الصَّاعَ مِنْ هَذَا بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تَفْعَلْ ، بَعْ الْجَمْعَ بِاللِّدْرَاهِمِ ، ثُمَّ ابْتَغِ بِاللِّدْرَاهِمِ جَنِيبًا » .

[الحديث ٢٢٠١ - أطرافه في : ٢٣٠٢ ، ٤٢٤٤ ، ٤٢٤٦ ، ٧٣٥٠]

[الحديث ٢٢٠٢ - أطرافه في : ٢٣٠٣ ، ٤٢٤٥ ، ٤٢٤٧ ، ٧٣٥١]

٩٠ - بَابُ مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرِتَ ^(٢) ، أَوْ أَرْضًا مَزْرُوعَةً ، أَوْ بِإِجَارَةٍ

٢٢٠٣ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ لِي إِبْرَاهِيمُ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي مُلَيْكَةَ يُخْبِرُ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى ابْنِ عُمَرَ « أَيَّمَا نَخْلٍ بِيَعْتَ قَدْ أُبْرِتَ لَمْ يُذَكَّرِ الثَّمَرُ فَالْثَّمَرُ لِلَّذِي أُبْرِتَ ، وَكَذَلِكَ الْعَبْدُ وَالْحَرْثُ ، سَمِيَ لَهُ نَافِعٌ هَذِهِ الثَّلَاثُ » .

[الحديث ٢٢٠٣ - أطرافه في : ٢٢٠٤ ، ٢٢٠٦ ، ٢٣٧٩ ، ٢٧١٦]

(١) الجنيب : الكبيس في قول مالك ، والطيب في قول الطحاوي ، وقيل : الصلب ، وقيل الذي أخرج منه حشفه ورديته ، ولا يخلط بغيره . وهو ضد « الجمع » و« الخلط » .

(٢) التأبير : التلقيح والتثقيق والتطعيم ، يشقون طلع النخلة الأنثى ليزدوا فيه طلع النخلة الذكر .

٢٢٠٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ بَاعَ نَخْلًا قَدْ أَبْرَتْ فَثَمَرُهَا لِلْبَائِعِ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

٩١ - بَابُ بَيْعِ الزَّرْعِ بِالطَّعَامِ كَيْلًا

٢٢٠٥ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمَزَابِنَةِ : أَنْ يَبِيعَ ثَمَرٌ خَائِطُهُ إِنْ كَانَ نَخْلًا بِثَمَرٍ كَيْلًا ، وَإِنْ كَانَ كَرْمًا أَنْ يَبِيعَهُ بِزَيْبٍ كَيْلًا ، وَإِنْ كَانَ زَرْعًا أَنْ يَبِيعَهُ بِكَيْلٍ طَعَامٍ . وَنَهَى عَنْ ذَلِكَ كُلِّهِ ^(١) » .

٩٢ - بَابُ بَيْعِ النَّخْلِ بِأَصْلِهِ

٢٢٠٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَيُّمَا أَمْرٍ أَبْرَ نَخْلًا ثُمَّ بَاعَ أَصْلَهَا فَلِلَّذِي أَبَرَ ثَمَرُ النَّخْلِ ، إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

٩٣ - بَابُ بَيْعِ الْمُخَاضِرَةِ ^(٢)

٢٢٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَقُ بْنُ وَهَبٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ يُونُسَ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ حَدَّثَنِي إِسْحَقُ بْنُ أَبِي طَلْحَةَ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُحَاقَلَةِ وَالْمُخَاضِرَةِ وَالْمَلَامَسَةِ وَالْمُنَابَذَةِ وَالْمَزَابِنَةِ » .

٢٢٠٨ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ بَيْعِ ثَمَرِ الثَّمَرِ حَتَّى يَزْهُوَ . فَقُلْنَا لِأَنَسَ : مَا زَهُوُّهَا ؟ قَالَ : تَحْمَرُّ وَتَضْفَرُ . أَرَأَيْتَ إِنْ مَنَعَ اللَّهُ الثَّمَرَ بِمَ تَسْتَحِلُّ مَالَ أَخِيكَ ؟ »

٩٤ - بَابُ بَيْعِ الْجُمَارِ وَأَكْلِهِ

٢٢٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ هِشَامُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي يَسْرِ عَنْ مُجَاهِدٍ

(١) لأنه بيع مجهول بمعلوم .

(٢) المخاضرة : مقالة من الخضرة ، أى بيع الثمار والحبوب قبل أن يبدو صلاحها .

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَأْكُلُ جُمَارًا ^(١) ، فَقَالَ : مِنَ الشَّجَرِ شَجَرَةٌ كَالرَّجُلِ الْمُؤْمِنِ . فَأَرَدْتُ أَنْ أَقُولَ هِيَ النَّخْلَةُ ، فَإِذَا أَنَا أَخَذْتُهُمْ ، قَالَ : هِيَ النَّخْلَةُ »

٩٥ - بَاب مَنْ أَجْرَى أَمْرَ الْأُمَصَارِ عَلَى مَا يَتَعَارَفُونَ بَيْنَهُمْ

فِي الْبُيُوعِ وَالْإِجَارَةِ وَالْمِكْيَالِ وَالْوَزْنِ وَسُنَنِهِمْ عَلَى نِيَّانِهِمْ وَمَذَاهِبِهِمْ الْمَشْهُورَةِ ^(٢)

وَقَالَ شُرَيْحٌ لِلْعَزَالَيْنِ : سُنَّتُكُمْ بَيْنَكُمْ . وَقَالَ عَبْدُ الْوَهَّابِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ : لَا بَأْسَ الْعَشْرَةَ بِأَحَدٍ عَشَرَ ^(٣) . وَيَأْخُذُ لِلنَّفَقَةِ رُبْحًا . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِهِنْدَ « خُلِي مَا يَكْفِيكَ وَوَلَدُكَ بِالْمَعْرُوفِ » . وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [النساء : ٦] . وَاکْتَرَى الْحَسَنُ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَرْدَاسٍ جُمَارًا فَقَالَ : يَكُم ؟ قَالَ : بِدَانَقَيْنِ ^(٤) ، فَرَكِبَهُ ؛ ثُمَّ جَاءَ مَرَّةً أُخْرَى فَقَالَ : الْجِمَارَ الْجِمَارَ ، فَرَكِبَهُ وَلَمْ يُشَارِطْهُ فَبَعَثَ إِلَيْهِ بِنِصْفِ دِرْهَمٍ .

٢٢١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَجَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبُو طَيْبَةَ فَأَمَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِصَاعٍ مِنْ تَمْرٍ ، وَأَمَرَ أَهْلَهُ أَنْ يُخَفِّفُوا عَنْهُ مِنْ خَرَاجِهِ » .

٢٢١١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « قَالَتْ هِنْدُ أُمُّ مُعَاوِيَةَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ شَجِيحٌ ، فَهَلْ عَلَى جُنَاحٍ أَنْ أَخَذَ مِنْ مَالِهِ سِرًّا ؟ قَالَ : خُلِي أَنْتِ وَبَنُوكِ مَا يَكْفِيكَ بِالْمَعْرُوفِ » .

[الحديث ٢٢١١ - أطرافه في : ٢٤٦٠ ، ٣٨٢٥ ، ٥٣٥٩ ، ٥٣٦٤ ، ٥٣٧٠ ، ٦٦٤١ ، ٧١٦١ ، ٧١٨٠]

٢٢١٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا ابْنُ نُمَيْرٍ أَخْبَرَنَا هِشَامٌ ع .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ قَالَ سَمِعْتُ عُثْمَانَ بْنَ فَرْقَدٍ قَالَ سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ

(١) الجمار : قلب النخلة ، وليس في الحديث حكم بيعه ، لكن أكله من المباحات . قال الحافظ . وكل ما انتفع به للأكل

فبيعه جائز .

(٢) عقد البخاري هذا الباب لقرير : مبدأ العمل يعرف المجتمع وعاداته فيما لا يخالف نصاً في الشرع ، أو سنة مقررمة في أصول الملة . والعرف يسمى أيضاً « معروفاً » في المصطلح الإسلامي .

قال القاضي حسين من فقهاء الشافعية : الرجوع إلى العرف من القواعد التي يبنى عليها الفقه . فمنها الرجوع إلى العرف في معرفة أسباب الأحكام من الصفات الإضافية كتمن المثل ، ومهر المثل ، والكفاة في الزواج ، وتقدير النفقات ، ومنها الرجوع إليه في مثل ألفاظ الإيمان والوصية والتفويض ، ومقادير المكاييل والموازين والنقود .

(٣) أى لا بأس أن يبيع ما اشتراه بمائة دينار - مثلاً - كل عشرة منه بأحد عشر ، فيكون رأس المال عشرة والربح ديناراً ،

(٤) الدائق : وزن سدين الدرهم .

عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ « سَمِعَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ : ﴿ وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعْفِفْ وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيُنْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ﴾ [النساء : ٦٠] أُنْزِلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ الَّذِي يُقِيمُ عَلَيْهِ وَيُضْلِحُ فِي مَالِهِ : إِنْ كَانَ فَقِيرًا أَكَلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ » .

[الحديث ٢٢١٢ - طرفاه في : ٢٧٦٥ ، ٤٥٧٥]

٩٦ - بَابُ بَيْعِ الشَّرِيكِ مِنْ شَرِيكِهِ

٢٢١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقَسِّمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ ^(١) » .

[الحديث ٢٢١٣ - أطرافه في : ٢٢١٤ ، ٢٢٥٧ ، ٢٤٩٥ ، ٢٤٩٦ ، ٦٩٧٦]

٩٧ - بَابُ بَيْعِ الْأَرْضِ وَالْدَّوْرِ وَالْعُرُوضِ مُشَاعًا غَيْرَ مَقْسُومٍ

٢٢١٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقَسِّمْ . فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ » .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بِهِذَا وَقَالَ « فِي كُلِّ مَالٍ يُقَسِّمُ » تَابِعَهُ هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ قَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ « فِي كُلِّ مَالٍ » رَوَاهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَقَ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

٩٨ - بَابُ إِذَا اشْتَرَى شَيْئًا لِغَيْرِهِ بِغَيْرِ إِذْنِهِ فَرَضَى

٢٢١٥ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَرَجَ ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَمْشُونَ فَأَصَابَهُمُ الْمَطَرُ ، فَدَخَلُوا فِي جَبَلٍ ، فَانْحَطَّتْ عَلَيْهِمْ صَخْرَةٌ . قَالَ : فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ ادْعُوا اللَّهَ بِأَفْضَلِ عَمَلٍ عَمِلْتُمُوهُ . فَقَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنِّي كَانَتْنِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، فَكُنْتُ أَخْرُجُ فَأَرْعَى ، ثُمَّ أَجِئُ فَأَحْلُبُ ، فَأَجِئُ بِالْحِلَابِ فَأَتِي بِهِ أَبَوَيَّ فَيَشْرَبَانِ ، ثُمَّ أُسْقَى الصَّبِيَّةَ وَأَهْلِي وَأَمْرَأَتِي . فَاتَّخَبَسْتُ لَيْلَةً فَجِئْتُ ، فَإِذَا هُمَا نَائِمَانِ ، قَالَ فَكَرِهْتُ أَنْ أُوقِظَهُمَا ،

وَالصَّبِيَّةُ يَتَضَاعُونَ عِنْدَ رَجُلٍ ، فَلَمْ يَزَلْ ذَلِكَ دَأْبِي وَدَأْبُهُمَا حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ . قَالَ فَفُرِجَ عَنْهُمْ . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ أَحِبُّ امْرَأَةً مِنْ بَنَاتِ عَمِّي كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجُلُ النِّسَاءَ ، فَقَالَتْ لَا تَنَالُ ذَلِكَ مِنْهَا حَتَّى تُعْطِيَهَا مِائَةَ دِينَارٍ ، فَسَعَيْتُ فِيهَا حَتَّى جَمَعْتُهَا ، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْضُ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُهَا ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا فُرْجَةً . قَالَ فَفُرِجَ عَنْهُمْ الثَّلَاثِينَ . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا يَفْرُقُ مِنْ ذُرَّةٍ ، فَأَعْطَيْتُهُ وَأَبَى ذَلِكَ أَنْ يَأْخُذَ ، فَعَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرَقِ فَزَرَعْتُهُ حَتَّى اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بَقْرًا وَرَاعِيَهَا ، ثُمَّ جَاءَ فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ أَعْطِنِي حَتَّى ، فَقُلْتُ : انْطَلِقْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ وَرَاعِيهَا فَإِنَّهَا لَكَ . فَقَالَ : أَتُسْتَهْزِئُ بِي ؟ قَالَ فَقُلْتُ : مَا أُسْتَهْزِئُ بِكَ ، وَلَكِنَّهَا لَكَ^(١) . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا . فَكُشِفَ عَنْهُمْ .

[الحديث ٢٢١٥ - أطرافه في : ٢٢٧٢ ، ٢٢٢٣ ، ٢٤٦٥ ، ٥٩٧٤]

٩٩ - بَابُ الشُّرَاءِ وَالْبَيْعِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ وَأَهْلِ الْحَرْبِ^(٢)

٢٢١٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشَعَانٌ طَوِيلٌ^(٣) يَبْغُمُ يَسُوقُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَمَا أُمُّ عَطِيَّةٍ - أَوْ قَالَ : أُمُّ هَبَةَ - فَقَالَ : لَا ، بَيْعٌ . فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً » .

[الحديث ٢٢١٦ - طرفاه في : ٢٦١٨ ، ٥٢٨٢]

١٠٠ - بَابُ شِرَاءِ الْمَمْلُوكِ مِنَ الْحَرْبِيِّ وَهَبَتِهِ وَعَتَقِهِ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِسَلْمَانَ : كَاتِبٌ ، وَكَانَ حُرًّا فَظَلَمُوهُ وَبَاعُوهُ وَسَيَّى عَمَارٌ وَصُهَيْبٌ وَبِلَالٌ وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى [النَّحْلُ : ٧١] : ﴿ وَاللَّهُ فَضَّلَ بَعْضَكُمْ عَلَى بَعْضٍ فِي الرِّزْقِ ، فَمَا الَّذِينَ فُضِّلُوا بِرَادِّي رِزْقِهِمْ عَلَى مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ فَهُمْ فِيهِ سَوَاءٌ ، أَفَبِنِعْمَةِ اللَّهِ يَجْحَلُونَ ﴾ .

(١) في هذه القصة الثالثة شاهد في أن تصرف الرجل في مال الأجير ، ورضاء الأجير بهذا التصرف الذي كان في مصلحته .

(٢) كان المشركون في زمن التشريع في حالة حرب مع المسلمين ، ومع ذلك فإن التعامل معهم كان في أوسع نطاق من التسامح

الذي تحمله العلاقات معهم .

(٣) أي طويل شعث الشعر .

٢٢١٧ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :** قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَارَةٍ ، فَدَخَلَ بِهَا قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ مِنَ الْمُلُوكِ - أَوْ جَبَّارٌ مِنَ الْجَبَّارَةِ - فَقِيلَ : دَخَلَ إِبْرَاهِيمُ بِامْرَأَةٍ هِيَ مِنْ أَحْسَنِ النِّسَاءِ . فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ أَنْ يَا إِبْرَاهِيمُ مَنْ هَذِهِ الَّتِي مَعَكَ ؟ قَالَ : أُخْتِي . ثُمَّ رَجَعَ إِلَيْهَا فَقَالَ : لَا تُكَلِّبِي حَدِيثِي ، فَإِنِّي أَخْبَرْتُهُمْ أَنَّكَ أُخْتِي ، وَاللَّهِ إِنْ عَلِيَ الْأَرْضُ مِنْ مُؤْمِنٍ غَيْرِي وَغَيْرِكَ . فَأَرْسَلَ بِهَا إِلَيْهِ فَقَامَ إِلَيْهَا ، فَقَامَتْ تَوْضًا وَتُصَلَّى فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأَخْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي فَلَا تُسَلِّطْ عَلَى الْكَافِرِ . فَعُطِّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ - قَالَ الْأَعْرَجُ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ - قَالَتْ اللَّهُمَّ إِنْ يَمُتْ يُقَالُ هِيَ قَتَلْتَهُ . فَأَرْسَلَ ثُمَّ قَامَ إِلَيْهَا فَقَامَتْ تَوْضًا وَتُصَلَّى وَتَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ آمَنْتُ بِكَ وَبِرَسُولِكَ وَأَخْصَنْتُ فَرْجِي إِلَّا عَلَى زَوْجِي فَلَا تُسَلِّطْ عَلَى هَذَا الْكَافِرِ ، فَعُطِّ حَتَّى رَكَضَ بِرِجْلِهِ - قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ قَالَ أَبُو سَلَمَةَ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ - فَقَالَتْ اللَّهُمَّ إِنْ يَمُتْ فَيُقَالُ هِيَ قَتَلْتَهُ . فَأَرْسَلَ فِي الثَّانِيَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا أَرْسَلْتُمْ إِلَيَّ إِلَّا شَيْطَانًا ، أَرْجِعُوهَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ ، وَأَعْطُوهَا أَجْرًا ^(١) ، فَرَجَعَتْ إِلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، فَقَالَتْ : أَشَعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ الْكَافِرَ وَأَخْلَمَ وَلِيدَةً . »

[الحديث ٢٢١٧ - أطرافه في : ٢٦٣٥ ، ٣٣٥٧ ، ٣٣٥٨ ، ٥٠٨٤ ، ٦٩٥٠]

٢٢١٨ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ « اخْتَصَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ وَعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فِي غُلَامٍ ، فَقَالَ سَعْدُ : هَذَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي عُتْبَةَ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ ، عَهْدَ إِلَى أَنَّهُ ابْنُهُ ، انْظُرْ إِلَى شَبْهِهِ . وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : هَذَا أَخِي يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلِدَ عَلَى فِرَاشٍ أَبِي مِنْ وَلِيدَتِهِ . فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى شَبْهِهِ فَرَأَى شَبْهًا بَيْنًا بَعْتَبَةَ ، فَقَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ ، وَاحْتَجِجِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ . فَلَمْ تَرَهُ سَوْدَةُ قَطُّ . »**

٢٢١٩ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَصْهَيْبٌ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَدْعَ إِلَى غَيْرِ أَبِيكَ . فَقَالَ صُهَيْبٌ : مَا يَسْرُنِي أَنَّ لِي كَذَا وَكَذَا وَأَنْتَ قُلْتَ ذَلِكَ ، وَلَكِنِّي سُرِفْتُ وَأَنَا صَبِيٌّ . »**

(١) آجر : هي هاجر . ودوضعها هنا قبول سارة لهبة الكافر وإمضاء إبراهيم صحة ذلك .

٢٢٢٠ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ :** أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ جَزَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ قَالَ « يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ أُمُورًا كُنْتُ أَتَحَنُّتُ - أَوْ أَتَحَنُّتُ - بِهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِنْ صَلَاةٍ وَعَتَاقَةٍ وَصَدَقَةٍ ، هَلْ لِي فِيهَا أَجْرٌ ؟ قَالَ حَكِيمٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَسَلِمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ » .

١٠١ - **بَابُ جُلُودِ الْمَيْتَةِ قَبْلَ أَنْ تَدْبَغَ**

٢٢٢١ - **حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ** حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبِيدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَرَّ بِشَاةٍ مَيْتَةٍ فَقَالَ : هَلَّا اسْتَمْتَعْتُمْ بِهَا بِهَا ؟ قَالُوا : إِنَّهَا مَيْتَةٌ قَالَ : إِنَّمَا حَرَّمَ أَكْلُهَا ^(١) » .

١٠٢ - **بَابُ قَتْلِ الْخِنْزِيرِ . وَقَالَ جَابِرٌ : حَرَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَ الْخِنْزِيرِ**

٢٢٢٢ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّهُ سَمِعَ** أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَيُوشِكَنَّ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا ، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلَ الْخِنْزِيرَ ، وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ ، وَيَقْبِضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ » .

[الحديث ٢٢٢٢ - أطرافه في : ٢٤٧٦ ، ٢٤٤٨ ، ٢٤٤٩]

١٠٣ - **بَابُ لَا يُذَابُ شَحْمُ الْمَيْتَةِ ، وَلَا يُبَاعُ وَدَكُهُ**

رَوَاهُ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٢٢٣ - **حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي طَاوُسٌ أَنَّهُ** سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَلَغَ عُمَرُ أَنَّ فُلَانًا بَاعَ خَمْرًا فَقَالَ : قَاتَلَ اللَّهُ فُلَانًا ، أَلَمْ يَعْلَمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَجَعَلُوهَا فَبَاعُوهَا ^(٢) » .

[الحديث ٢٢٢٣ - طرفه في : ٢٤٦٠]

(١) إهاب الشاة : جلدها . ودل الإذن بالاستمتاع بجلود المواشي الميتة .

(٢) حرم عليهم أكل الشحوم فجعلوها - أي أذابوها - والشحوم المذاب يسمى بهيلا .

٢٢٢٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَاتِلَ اللَّهُ يَهُودًا ، حُرِّمَتْ عَلَيْهِمُ الشُّحُومُ فَبَاعُوهَا وَأَكَلُوهَا أَثْمَانَهَا » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَاتَلَهُمُ اللَّهُ : لَعْنُهُمْ . (قُتِلَ) : لَعِنَ . (الْخَرَّاصُونَ) : الْكَذَّابُونَ .

١٠٤ - **بَابُ** بَيْعِ التَّصَاوِيرِ الَّتِي لَيْسَ فِيهَا رُوحٌ ، وَمَا يُكْرَهُ مِنْ ذَلِكَ

٢٢٢٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ أَخْبَرَنَا عَوْفٌ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ « كُنْتُ عِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا أَبَا عَبَّاسٍ إِنِّي إِنْسَانٌ إِنَّمَا مَعِيشَتِي مِنْ صَنْعَةِ يَدَيَّ ، وَإِنِّي أَصْنَعُ هَذِهِ التَّصَاوِيرَ . فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا أُحَدِّثُكَ إِلَّا مَا سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَنْ صَوَّرَ صُورَةً فَإِنَّ اللَّهَ مُعَذِّبُهَا حَتَّى يَنْفُخَ فِيهَا الرُّوحَ ، وَلَيْسَ بِنَافِعٍ فِيهَا أَبَدًا . فَرَبَا الرَّجُلُ^(١) رُبُوعًا شَدِيدَةً وَاصْفَرَ وَجْهُهُ . فَقَالَ : وَيَحَكَ إِنْ أَبَيْتَ إِلَّا أَنْ تَصْنَعَ فَعَلَيْكَ بِهَذَا الشَّجَرِ ؛ كُلُّ شَيْءٍ لَيْسَ فِيهِ رُوحٌ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : سَمِعَ سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ مِنَ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ هَذَا الْوَاحِدَ . [الحديث ٢٢٢٥ - طرفاه في : ٥٩٦٣ ، ٧٠٤٢]

١٠٥ - **بَابُ** تَحْرِيمِ التَّجَارَةِ فِي الْخَمْرِ

وَقَالَ جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : حَرَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ

٢٢٢٦ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « لَمَّا نَزَلَتْ آيَاتُ سُورَةِ الْبَقَرَةِ عَنْ آخِرِهَا خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : حُرِّمَتِ التَّجَارَةُ فِي الْخَمْرِ » .

١٠٦ - **بَابُ** إِثْمِ مَنْ بَاعَ حُرًّا

٢٢٢٧ - **حَدَّثَنَا** بَشَرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَالَ اللَّهُ : ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصْمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ : رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ^(٢) ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ

(٢) أى عاهد عهداً وحلف عليه بالله ثم نقضه .

(١) ربا : انتفخ .

أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ .
[الحديث ٢٢٢٧ - طرفه في : ٢٢٧٠]

١٠٧ - **باب** أَمْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَهُودَ بِبَيْعِ أَرْضِهِمْ حِينَ أَجْلَاهُمْ فِيهِ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

١٠٨ - **باب** بَيْعِ الْعَبْدِ^(١) وَالْحَيَوَانِ بِالْحَيَوَانِ نَسِئَةً

وَاشْتَرَى ابْنُ عُمَرَ رَاحِلَةً بِأَرْبَعَةِ أْبَعْرَةٍ مَضْمُونَةٍ عَلَيْهِ يُوقِيهَا صَاحِبُهَا بِالرَّبْذَةِ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : قَدْ يَكُونُ الْبَعِيرُ خَيْرًا مِنَ الْبَعِيرَيْنِ . وَاشْتَرَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ بَعِيرًا بِبَعِيرَيْنِ فَأَعْطَاهُ أَحَدَهُمَا وَقَالَ : آتِيكَ بِالْآخِرِ غَدًا رَهْوًا إِنْ شَاءَ اللَّهُ . وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ لَا رَبًّا فِي الْحَيَوَانِ : الْبَعِيرُ بِالْبَعِيرَيْنِ وَالشَّاةُ بِالشَّاتَيْنِ إِلَى أَجَلٍ . وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَا بَأْسَ بِبَعِيرٍ بِبَعِيرَيْنِ وَدِرْهَمٍ بِدِرْهَمَيْنِ نَسِئَةً .

٢٢٢٨ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ فِي السَّبْيِ صَفِيَّةٌ فَصَارَتْ إِلَى دِحْيَةَ الْكَلْبِيِّ ، ثُمَّ صَارَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

١٠٩ - **باب** بَيْعِ الرَّقِيقِ

٢٢٢٩ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ مُعْجِرٍ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ « بَيْنَمَا هُوَ جَالِسٌ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَصِيبُ سَبْيًا فَتُجِبُّ الْأَثْمَانَ فَكَيْفَ تَرَى فِي الْعَزْلِ^(٢) ؟ فَقَالَ : أَوَلَا نَكُمُ تَفْعَلُونَ ذَلِكَ ؟ لَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ذَلِكَ ، فَإِنَّهَا لَيْسَتْ نَسَمَةٌ كَتَبَ اللَّهُ أَنْ تَخْرُجَ إِلَّا هِيَ خَارِجَةٌ » .
[الحديث ٢٢٢٩ - أطرافه في : ٢٥٤٢ ، ٤١٣٨ ، ٥٢١٠ ، ٦٦٠٣ ، ٧٤٠٩]

١١٠ - **باب** بَيْعِ الْمُدَبَّرِ^(٣)

٢٢٣٠ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَاعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُدَبَّرَ » .

(١) أى بيع العبد بالعبد نسيئة .

(٢) العزل : قذف الماء خارج الرحم عند الجماع .

(٣) المدبر : هو الرقيق الذى علق ماله عتقه بموت ماله .

٢٢٣١ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ** حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « بَاعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٢٢٣٢ ، ٢٢٣٣ - **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ قَالَ حَدَّثَ ابْنُ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ وَأَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَاهُ أَنَّهُمَا سَمِعَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسْأَلُ عَنِ الْأَمَةِ تَزْنِي وَلَمْ تُحْصَنَ ، قَالَ : اجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ بَيِّعُوهَا بَعْدَ الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ .

٢٢٣٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِذَا زَنَتْ أَمَةٌ أَحَدِكُمْ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يَثْرَبْ عَلَيْهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ فَلْيَجْلِدْهَا الْحَدَّ وَلَا يَثْرَبْ عَلَيْهَا ، ثُمَّ إِنْ زَنَتْ الثَّلَاثَةَ فَتَبَيَّنَ زِنَاهَا فَلْيَبِيعْهَا وَلَوْ بِحَبْلٍ مِنْ شَعْرٍ » .

١١١ - **بَاب** هَلْ يُسَافِرُ بِالْجَارِيَةِ قَبْلَ أَنْ يَسْتَبْرَأَ^(١) ؟

وَلَمْ يَرَ الْحَسَنُ بَأْسًا أَنْ يَقْبِلَهَا أَوْ يُبَاشِرَهَا^(٢) . وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِذَا وَهَبَتْ الْوَلِيدَةُ الَّتِي تَوَطَّأُ أَوْ بِيَعَتْ أَوْ عُقِقَتْ فَلْيُسْتَبْرَأْ رَحِمُهَا بِحَيْضَةٍ ، وَلَا تُسْتَبْرَأَ الْعِدْرَاءُ . وَقَالَ عَطَاءُ : لَا بَأْسَ أَنْ يُصِيبَ مِنْ جَارِيَتِهِ الْحَامِلُ مَا دُونَ الْفَرْجِ . وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِلَّا عَلَىٰ أَزْوَاجِهِمْ أَوْ مَا مَلَكَتْ أَيْمَانُهُمْ ﴾ [المؤمنون : ٦ ، والمعارج : ٣٠] .

٢٢٣٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْغَفَّارِ بْنُ دَاوُدَ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرِو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُثَيْلٍ أَخْطَبَ - وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا وَكَانَتْ عَرُوسًا - فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ فَخَرَجَ بِهَا ، حَتَّىٰ بَلَغْنَا سِدَّ الرَّوْحَاءِ حَلَّتْ^(٣) فَبَنَىٰ بِهَا ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آذِنَ مَنْ حَوْلَكَ ، فَكَانَتْ تِلْكَ

(١) من أدق ما عني به الإسلام من أمر الرقيق طهارة الأنساب عند انتقال الإمام من مالك إلى مالك ، فاشترط في ذلك الاستبراء وهو أن لا يجامعها المالك الجديد إلا بعد التحقق من أنها غير حامل من المالك السابق وذلك بانتظار وقوع الحيض الدال على براءة الرحم من الحمل . ولما كان السفر بالأمة مظنة للملازمة والمباشرة كان من المستحسن أن لا يشكون إلا بعد استبراءها بالحيض .

(٢) روى عبد الرزاق عن الحسن قال : يصيب ما دون الفرج .

(٣) أي طهرت من حيضها .

وَلَيْمَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ . ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ ، قَالَ فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَوِّي لَهَا وَرَاءَهُ بَعَاءَةً ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ .

١١٢ - بَابُ بَيْعِ الْمَيْتَةِ^(١) وَالْأَضْنَامِ

٢٢٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ بِمَكَّةَ عَامَ الْفَتْحِ « إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ حَرَّمَ بَيْعَ الْخَمْرِ وَالْمَيْتَةِ وَالْخِنْزِيرِ وَالْأَضْنَامِ . فَقِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَيْتَ شُحُومَ الْمَيْتَةِ فَإِنَّهُ يُطْلَى بِهَا السُّفُنُ وَيُذْنَنُ بِهَا الْجُلُودُ وَيَسْتَصْبَحُ بِهَا النَّاسُ ، فَقَالَ : لَا ، هُوَ حَرَامٌ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ ذَلِكَ : قَاتَلَ اللَّهُ الْيَهُودَ ، إِنَّ اللَّهَ لَمَّا حَرَّمَ شُحُومَهَا جَمَلَوْهُ ثُمَّ بَاعُوهُ فَأَكَلُوا ثَمَنَهُ » . وَقَالَ أَبُو عَاصِمٍ : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ كَتَبَ إِلَى عَطَاءٍ « سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[الحديث ٢٢٣٦ - طرفاه في : ٤٢٩٦ ، ٤٦٣٣]

١١٣ - بَابُ ثَمَنِ الْكَلْبِ

٢٢٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ^(٢) ، وَحُلُوانِ الْكَاهِنِ^(٣) » .

[الحديث ٢٢٣٧ - أطرافه في : ٢٢٨٢ ، ٥٣٤٦ ، ٥٧٦١]

٢٢٣٨ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَوْفُ بْنُ أَبِي جُحَيْفَةَ قَالَ « رَأَيْتُ أَبِي اشْتَرَى حَجَّامًا فَأَمَرَ بِمَحَاجِمِهِ فَكُسِرَتْ ، فَسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الدَّمِ^(٤) وَثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَكَسْبِ الْأَمَةِ^(٥) . وَلَعَنَ الْوَاشِمَةَ وَالْمُسْتَوْشِمَةَ ، وَآكِلَ الرِّبَا وَمُؤْكَلَّهُ ، وَلَعَنَ الْمُصَوِّرَ » .

(١) أى الحيوانات التى ماتت بغير ذبح شرعى ، ويستثنى منها السمك والجراد .

(٢) مهر البغى . ما تأخذه الزانية على البغاء ، وهو الزنا .

(٣) هو الأجر الذى يعطى على الكهانة . قال الحافظ : وهو حرام بالإجماع . وسمى حلواناً لأنه يأخذه سهلاً بلا كلفة ولا مشقة .

(٤) قيل هو أجرة الحجامه ، أو ثمن الدم على إطلاقه .

(٥) قال الحافظ : المراد كسبها بالزنا لا بالعمل المباح .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٣٥) كِتَابُ السَّلَمِ (١)

١ - باب السَّلَمِ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ

٢٢٣٩ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَالنَّاسُ يُسَلِّفُونَ فِي الثَّمْرِ الْعَامَ وَالْعَامِينَ - أَوْ قَالَ عَامَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةً ، شَكَّ إِسْمَاعِيلُ - فَقَالَ : مَنْ سَلَفَ فِي تَمْرِ فَلْيُسَلِّفْ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ (٢) » .

حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ بِهَذَا ... « فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ » [الحديث ٢٢٣٩ - أطرافه في : ٢٢٤٠ ، ٢٢٤١ ، ٢٢٥٣]

٢ - باب السَّلَمِ فِي وَزْنِ مَعْلُومٍ

٢٢٤٠ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسَلِّفُونَ بِالثَّمْرِ السَّنَتَيْنِ وَالثَّلَاثَ ، فَقَالَ : مَنْ أَسْلَفَ فِي شَيْءٍ فَفِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ » .

حَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ « فَلْيُسَلِّفْ فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ » .

٢٢٤١ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُنْهَالِ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... وَقَالَ : فِي كَيْلِ مَعْلُومٍ وَوَزْنِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ » .

(١) السلم : السلف ، وزنا ومعنى . والسلف : لغة أهل العراق ، والسلم : لغة أهل الحجاز . وتعريفه الشرعي : بيع موصوف في الذمة ، أو بيع أجل بعاجل .

(٢) الكيل هو شاهد الحديث . قال الخافظ : والمراد اعتبار الكيل فيما يكال ، والوزن فيما يوزن .

٢٢٤٢ ، ٢٢٤٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ ابْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ . وَحَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْمُجَالِدِ . وَحَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدٌ أَوْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ قَالَ « اخْتَلَفَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ بْنُ الْهَادِ وَأَبُو بُرْدَةَ فِي السَّلَفِ ، فَبَعَثُونِي إِلَى ابْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : إِنَّا كُنَّا نُسَلِّفُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرَ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ وَالتَّمْرِ » وَسَأَلْتُ ابْنَ أَبَزَى فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ .**

[الحديث ٢٢٤٢ - طرفاه في : ٢٢٤٤ ، ٢٢٥٥]

[الحديث ٢٢٤٣ - طرفاه في : ٢٢٤٥ ، ٢٢٥٤]

٣ - **بَابُ السَّلَامِ إِلَى مَنْ لَيْسَ عِنْدَهُ أَصْلٌ**

٢٢٤٤ ، ٢٢٤٥ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي الْمُجَالِدِ قَالَ « بَعَثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ وَأَبُو بُرْدَةَ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَالَا : سَلُهُ هَلْ كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّفُونَ فِي الْحِنْطَةِ ؟ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : كُنَّا نُسَلِّفُ نَبِيْطَ أَهْلِ الشَّامِ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ . قُلْتُ : إِلَى مَنْ كَانَ أَصْلُهُ عِنْدَهُ ؟ قَالَ : مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ . ثُمَّ بَعَثَانِي إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبَزَى فَسَأَلْتُهُ ، فَقَالَ : كَانَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَلِّفُونَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ نَسْأَلُهُمْ أَلْهَمْ حَرْتُ أَمْ لَا . »**

حَدَّثَنَا إِسْحَقُ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُجَالِدٍ بِهَذَا وَقَالَ « فَسَلِّفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ » . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ وَقَالَ « وَالزَّيْبِ » . حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الشَّيْبَانِيِّ وَقَالَ « فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْبِ » .

٢٢٤٦ - **حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا عَمْرُو قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْبَخْتَرِيِّ الطَّائِيَّ قَالَ « سَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السَّلَامِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ وَحَتَّى يُوزَنَ . فَقَالَ رَجُلٌ : وَآيُ شَيْءٍ يُوزَنُ ؟ قَالَ رَجُلٌ إِلَى جَانِبِهِ : حَتَّى يُحَرَّزَ ^(١) » . وَقَالَ مُعَاذٌ : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرٍو قَالَ أَبُو الْبَخْتَرِيِّ سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » مِثْلَهُ .**

[الحديث ٢٢٤٦ - طرفاه في : ٢٢٤٨ ، ٢٢٥٠]

(١) أى يحفظ ويصان . وفي رواية الكشميهني : « حتى يعزر » . أى يوزن أو يخرص .

٤ - باب السِّلَمِ فِي النَّخْلِ

٢٢٤٧ ، ٢٢٤٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي الْبَخْتَرِيِّ قَالَ :
« سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السِّلَمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ : نَهَى عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَصْلُحَ ،
وَعَنْ بَيْعِ الْوَرَقِ نِسَاءً بِنَاجِزٍ ^(١) . وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ عَنِ السِّلَمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يُؤْكَلَ مِنْهُ أَوْ يَأْكُلَ مِنْهُ حَتَّى يُوزَنَ » .

٢٢٤٩ ، ٢٢٥٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي
الْبَخْتَرِيِّ « سَأَلْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ السِّلَمِ فِي النَّخْلِ فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الثَّمَرِ حَتَّى يَصْلُحَ ، وَنَهَى عَنِ الْوَرَقِ بِالذَّهَبِ نِسَاءً بِنَاجِزٍ . وَسَأَلْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ فَقَالَ :
نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ النَّخْلِ حَتَّى يَأْكُلَ أَوْ يُؤْكَلَ وَحَتَّى يُوزَنَ . قُلْتُ : وَمَا يُوزَنُ ؟
قَالَ رَجُلٌ عِنْدَهُ : حَتَّى يُحْزَرَ » .

٥ - باب الْكَفِيلِ فِي السِّلَمِ ^(٢)

٢٢٥١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا يَعْلَى حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ بِنَيْسِيَّةٍ ،
وَرَهْنَهُ دِرْعًا لَهُ مِنْ حَدِيدٍ » .

٦ - باب الرَّهْنِ فِي السِّلَمِ

٢٢٥٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ « تَذَاكُرْنَا عِنْدَ
إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السِّلَمِ فَقَالَ « حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ ، وَارْتَهَنَ مِنْهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ » .

٧ - باب السِّلَمِ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ ، وَبِهِ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَأَبُو سَعِيدٍ وَالْحَسَنُ وَالْأَسْوَدُ

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : لَا بَأْسَ فِي الطَّعَامِ الْمَوْصُوفِ بِسَعْرِ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ

مَا لَمْ يَكُنْ ذَلِكَ فِي زَرْعٍ لَمْ يَبْدُ صَلَاحُهُ

٢٢٥٣ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ

(١) الورق - بكسر الراء - هو الفضة ، أى بيعها بالذهب . ونساء - بفتح النون - أى تأخيراً .

(٢) وعن الأعمش : « تذاكرنا عند إبراهيم - أى التخي - الرهن والقبيل في السلف » والقبيل : هو الكفيل .

أَبِي الْمِنْهَالِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَهُمْ يُسْلِفُونَ فِي الثَّمَارِ السَّنَتَيْنِ وَالذَّلَاحَ ، فَقَالَ : أَسْلِفُوا فِي الثَّمَارِ فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ إِلَى أَجَلٍ مَعْلُومٍ . » وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ وَقَالَ « فِي كَيْلٍ مَعْلُومٍ وَوَزْنٍ مَعْلُومٍ . »

٢٢٥٤ ، ٢٢٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ سُلَيْمَانَ الشَّيْبَانِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي مُجَالِدٍ قَالَ « أَرْسَلَنِي أَبُو بُرْدَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ إِلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِيزٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى فَسَأَلْتُهُمَا عَنِ السَّلَفِ فَقَالَا : كُنَّا نَصِيبُ الْمَغَارِمَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَانَ يَأْتِينَا أَنْبَاطٌ مِنْ أَنْبَاطِ الشَّامِ ، فَتُسْلِفُهُمْ فِي الْحِنْطَةِ وَالشَّعِيرِ وَالزَّيْتِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى . قَالَ قُلْتُ : أَكَانَ لَهُمْ زَرْعٌ ، أَوْ كَمْ يَكُنْ لَهُمْ زَرْعٌ ؟ قَالَا : مَا كُنَّا نَسْأَلُهُمْ عَنْ ذَلِكَ . »

٨ - بَابُ السَّلَمِ إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ

٢٢٥٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ أَخْبَرَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانُوا يَتَبَايَعُونَ الْجَزُورَ إِلَى حَبْلِ الْحَبْلَةِ ، فَتَنْهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْهُ . » فَسَرَّهُ نَافِعٌ : إِلَى أَنْ تُنْتَجَ النَّاقَةُ مَا فِي بَطْنِهَا .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٣٦) كِتَابُ الشَّفَعَةِ (١)

١ - باب الشُّفْعَةِ فِيْمَا لَمْ يُقَسِّمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ فَلَا شُفْعَةَ

٢٢٥٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَا لَمْ يُقَسِّمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ » (٢) .

٢ - باب عَرْضُ الشُّفْعَةِ عَلَى صَاحِبِهَا قَبْلَ الْبَيْعِ

وَقَالَ الْحَكَمُ : إِذَا أُذِنَ لَهُ قَبْلَ الْبَيْعِ فَلَا شُفْعَةَ لَهُ
وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : مَنْ بَيْعَتْ شُفْعَتُهُ وَهُوَ شَاهِدٌ لَا يُغَيِّرُهَا فَلَا شُفْعَةَ لَهُ

٢٢٥٨ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ أَخْبَرَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الشَّرِيدِ قَالَ « وَقَفْتُ عَلَى سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ فَجَاءَ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَى إِحْدَى مَنَكِبَيْ ، إِذْ جَاءَ أَبُو رَافِعٍ مَوْلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا سَعْدُ ابْتَغِ مِنِّي بَيْتِي فِي دَارِكَ . فَقَالَ سَعْدٌ وَاللَّهِ مَا أَبْتَاعُهُمَا . فَقَالَ الْمِسُورُ وَاللَّهِ لَتَبْتَاعَهُمَا . فَقَالَ سَعْدٌ : وَاللَّهِ لَا أَزِيدُكَ عَلَى أَرْبَعَةِ آلَافٍ مُنْجَمَةً أَوْ مُقَطَّعَةً (٣) . قَالَ أَبُو رَافِعٍ : لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَمِائَةِ دِينَارٍ ، وَلَوْ لَا أَنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْجَارُ أَحَقُّ بِسَقْبِهِ (٤) مَا أُعْطِيتُكُمَا بِأَرْبَعَةِ آلَافٍ وَأَنَا أُعْطِيتُ بِهَا خَمْسَمِائَةِ دِينَارٍ ، فَأَعْطَاهَا لِإِيَّاهُ » .

[الحديث ٢٢٥٨ - أطرافه في : ٦٩٧٧ ، ٦٩٧٨ ، ٦٩٨٠ ، ٦٩٨١]

(١) الشُّفْعَةُ : مشتقة من الشفع ، ومعناه النضم والزيادة ، يقال شفعت الشيء ، أى ضمنت فرداً منه إلى فرد فصار شفعاً . وفي الشرع : انتقال حصّة الشريك أو الجار إلى شريكه أو جاره بمثل العرض المسمى الذى كانت تنتقل به إلى أجنبي .

(٢) هذا الحديث أصل في مشروعية الشفعة . والحكمة فيها رفع الضرر عن الشريك أو الجار بدخول أجنبي عليه . أخرج مسلم من طريق أبي الزبير عن جابر بلفظ : « قضى رسول الله صلى الله عليه وسلم بالشفعة في كل شرك لم يقسم - ربعة أو حائط - لا يحل له أن يبيع حتى يؤذن شريكه . فإن شاء أخذ ، وإن شاء ترك . فإذا باع ولم يؤذنه فهو أحق به » .

(٣) أى مؤجّله على أقساط معلومة .

(٤) السقب ، والصقب : التقرب والملاصقة .

٣ - باب أى الجوار أقرب ؟

٢٢٥٩ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . ح

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عِمْرَانَ قَالَ : سَمِعْتُ طَلْحَةَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ لِي جَارَيْنِ فَلِي أَيْهِمَا أُهْدَى ؟ قَالَ : إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بَابًا » .

[الحديث ٢٢٥٩ - طرقاه في : ٢٥٩٥ ، ٦٠٢٠]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١)

كِتَابُ الْجَارَةِ

١ - **باب** اسْتِغْجَارِ الرَّجُلِ الصَّالِحِ . وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ ﴾ وَالْخَازِنُ الْأَمِينُ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَغْمِلْ مَنْ أَرَادَهُ

٢٢٦٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي جَدِّي أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْخَازِنُ الْأَمِينُ الَّذِي يُؤَدِّي مَا أُمِرَ بِهِ طَيِّبَةً نَفْسُهُ أَحَدُ الْمُتَصَدِّقِينَ » (٢) .

٢٢٦١ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ قُرَّةَ بْنِ خَالِدٍ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ حَدَّثَنَا أَبُو بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَقْبَلْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعِيَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ ، فَقُلْتُ مَا عَلِمْتُ أَنَّهُمَا يَطْلُبَانِ الْعَمَلَ . فَقَالَ : لَنْ - أَوْلا - نَسْتَغْمِلُ عَلَى عَمَلِنَا مَنْ أَرَادَهُ » [الحديث ٢٢٦١ - أطرافه في ٤٧٦ ، ٣٠٣٨ ، ٤٣٤١ ، ٤٣٤٣ ، ٤٣٤٤ ، ٦١٢٤ ، ٦٩٢٣ ، ٧١٤٩ ، ٧١٥٦ ، ٧١٥٧ ، ٧١٧٢]

٢ - **باب** رَغَى الْغَنَمِ عَلَى قَرَارِيطٍ (٣)

٢٢٦٢ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا بَعَثَ اللَّهُ نَبِيًّا إِلَّا رَغَى الْغَنَمَ » (٤) . فَقَالَ أَصْحَابُهُ : وَأَنْتَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، كُنْتُ أَرْعَاهَا عَلَى قَرَارِيطَ لِأَهْلِ مَكَّةَ .

٣ - **باب** اسْتِغْجَارِ الْمُشْرِكِينَ عِنْدَ الضَّرُورَةِ ، أَوْ إِذَا لَمْ يَوْجَدْ أَهْلُ الْإِسْلَامِ

وَعَامَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَهُودَ خَيْبَرَ

٢٢٦٣ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ

(١) الإجارة : الإثابة . أجره . والأجر : الثواب . وتعريف الإجارة الفقهي : تملك المنافع بعوض .

(٢) الخازن أجير . وذلك الحديث على ما للعامل المخلص من المنزلة الرفيعة في نظام الإسلام .

(٣) القيراط : جزء من الدينار أو الدرهم .

(٤) قال العلماء : الحكمة في إلهام الأنبياء رعى الغنم قبل النبوة أن يحصل لهم التمرن برعيها في ما يكلفونه من القيام بأمر أمهم ، ولأن في مخالطتها ما يحصل لهم الحلم والشفقة ، فيألفوا من ذلك الصبر على الأمة ، ويعرفوا اختلاف طبائعها وتفاوت عقولها .

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «وَأَسْتَأْجَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّيْلِ ثُمَّ مِنْ بَنِي عَبْدِ بْنِ عَبْدِ هَادِيًا خَرِيَّتًا - الْخَرِيْتُ : الْمَاهِرُ بِالْهَدَايَةِ - قَدْ غَمَسَ يَمِينَ حَلْفٍ فِي آلِ الْعَاصِي ابْنِ وَائِلٍ ، وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، فَأَمَانَاهُ ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاِحِلَتَيْهِمَا ، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، فَأَتَاهُمَا بِرَاِحِلَتَيْهِمَا صَبِيحَةَ لَيَالٍ ثَلَاثٍ فَأَرْتَحَلَا ، وَأَنْطَلَقَ مَعَهُمَا عَامِرُ بْنُ فُهَيْرَةَ وَالِدَيْ الدَّيْلِ فَأَخَذَ بِهِمْ أَسْفَلَ مَكَّةَ وَهُوَ طَرِيقُ السَّاحِلِ » .

٤ - **باب** إِذَا اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا لِيَعْمَلَ لَهُ بَعْدَ ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ - أَوْ بَعْدَ شَهْرٍ أَوْ بَعْدَ سَنَةٍ - جَازَ وَهُمَا عَلَى شَرْطِهِمَا الَّذِي اشْتَرَطَاهُ إِذَا جَاءَ الْأَجَلُ

٢٢٦٤ - **حدثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ «وَأَسْتَأْجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبُو بَكْرٍ رَجُلًا مِنْ بَنِي الدَّيْلِ هَادِيًا خَرِيَّتًا وَهُوَ عَلَى دِينِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ ، فَدَفَعَا إِلَيْهِ رَاِحِلَتَيْهِمَا ، وَوَاعَدَاهُ غَارَ ثَوْرٍ بَعْدَ ثَلَاثِ لَيَالٍ ، فَأَتَاهُمَا بِرَاِحِلَتَيْهِمَا صُبْحَ ثَلَاثِ » .

٥ - **باب** الْأَجِيرُ فِي الْغَزْوِ

٢٢٦٥ - **حدثني** يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ يَعْلَى بْنِ أُمَيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ^(١) ، فَكَانَ مِنْ أَوْثَقِ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي ، فَكَانَ لِي أَجِيرٌ ، فَقَاتَلَ إِنْسَانًا ، فَقَضَّ أَحَدَهُمَا إِصْبَعًا صَاحِبِهِ ، فَانْتَزَعَ إِصْبَعَهُ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ فَسَقَطَتْ ، فَأَنْطَلَقَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَهْدَرَ ثَنِيَّتَهُ وَقَالَ : أَفِيدَعُ إِصْبَعَهُ فِي فَيْكِ تَقْضُمُهَا ؟ قَالَ أَحْسِبُهُ قَالَ : كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ » .

٢٢٦٦ - قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ : وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ جَدِّهِ بِمِثْلِ هَذِهِ الصَّفَةِ « أَنْ رَجُلًا عَضَّ يَدَ رَجُلٍ فَأَنْدَرَ ثَنِيَّتَهُ ، فَأَهْدَرَهَا أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ » .

٦ - **باب** إِذَا اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَبَيَّنَ لَهُ الْأَجَلَ ، وَلَمْ يُبَيِّنِ الْعَمَلَ لِقَوْلِهِ «إِنِّي أُرِيدُ أَنْ أُنَكِّحَكَ إِحْدَى ابْنَتَيَّ هَاتَيْنِ - إِلَى قَوْلِهِ - وَاللَّهُ عَلَى مَا نَقُولُ وَكِيلٌ» بِأَجْرٍ فَلَانَا : يُعْطِيهِ أَجْرًا . وَمِنْهُ فِي التَّعْزِيَةِ : آجَرَكَ اللَّهُ

(١) هي غزوة تبوك ، وكانت في رجب من سنة تسع .

٧ - باب إذا استأجر أجيراً على أن يُقيم حائطاً يُريد أن ينقضَّ حازه

٢٢٦٧ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ أَنْ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي يَعْلَى بْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ - وَغَيْرُهُمَا قَالَ : قَدْ سَمِعْتُهُ يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ لِي ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا حَدَّثَنِي أَبِي ابْنُ كَعْبٍ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَاذْطَلَقَا فَوَجَدَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ » قَالَ سَعِيدٌ بِيَدِهِ هَكَذَا ، وَرَفَعَ يَدَهُ فَاسْتَقَامَ . قَالَ يَعْلَى حَسِبْتُ سَعِيدًا قَالَ : فَمَسَحَهُ بِيَدِهِ فَاسْتَقَامَ « لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِ أَجْرًا » قَالَ سَعِيدٌ : أَجْرٌ نَأْكُلُهُ .

٨ - باب الإجارة إلى نصف النهار

٢٢٦٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنِ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَثَلُكُمْ وَمَثَلُ أَهْلِ الْكِتَابَيْنِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ أَجْرَاءً ^(١) فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ غُدْوَةٍ إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ . ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنْ نِصْفِ النَّهَارِ إِلَى صَلَاةِ الْعَصْرِ عَلَى قِيرَاطٍ ؟ فَعَمِلَتِ النَّصَارَى . ثُمَّ قَالَ مَنْ يَعْمَلُ لِي مِنَ الْعَصْرِ إِلَى أَنْ تَغِيبَ الشَّمْسُ عَلَى قِيرَاطَيْنِ ؟ فَأَنْتُمْ هُمْ ^(٢) . فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى فَقَالُوا : مَا لَنَا أَكْثَرَ عَمَلًا وَأَقَلَّ عَطَاءً ؟ قَالَ : هَلْ نَقَضْتُمْ مِنْ حَقِّكُمْ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مِنْ أَشَاءِ ^(٣) » .

٩ - باب الإجارة إلى صلاة العصر

٢٢٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ مَوْلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّمَا مَثَلُكُمْ وَالْيَهُودُ وَالنَّصَارَى كَرَجُلٍ اسْتَعْمَلَ عُمَّالًا فَقَالَ : مَنْ يَعْمَلُ لِي إِلَى نِصْفِ النَّهَارِ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ؟ فَعَمِلَتِ الْيَهُودُ عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ، ثُمَّ عَمِلَتِ النَّصَارَى عَلَى قِيرَاطٍ قِيرَاطٍ ، ثُمَّ أَنْتُمْ الَّذِينَ تَعْمَلُونَ مِنْ صَلَاةِ الْعَصْرِ إِلَى مَغَارِبِ الشَّمْسِ عَلَى قِيرَاطَيْنِ قِيرَاطَيْنِ . فَغَضِبَتِ الْيَهُودُ وَالنَّصَارَى

(١) أى مثلكم مع نبيكم ومثل أهل التوراة والإنجيل مع أنبيائهم كمثل رجل استأجر أجراء .

(٢) أى الجيل المثالي الذى حفظ للإنسانية أصول الرسالة التى كان بها خير أمة أخرجت للناس ، والذى قال فيهم أنهم « كالملطى » لا يدرى أولهم خير أم آخرهم .

(٣) من أهل الفهم السليم ، لصراط الله المستقيم .

وَقَالُوا : نَحْنُ أَكْثَرُ عَمَلًا وَأَقْلُ عَطَاءً ، قَالَ : هَلْ ظَلَمْتُكُمْ مِنْ حَكْمِكُمْ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَذَلِكَ فَضْلِي أَوْتِيهِ مَنْ أَشَاءَ .

١٠ - بَابُ إِثْمٍ مَنْ مَنَعَ أَجْرَ الْأَجِيرِ

٢٢٧٠ - حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ إِمَامِ هَيْمَلِ بْنِ أُمَيَّةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : ثَلَاثَةٌ أَنَا خَصَمُهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ^(١) : رَجُلٌ أَعْطَى بِي ثُمَّ غَدَرَ ^(٢) ، وَرَجُلٌ بَاعَ حُرًّا فَأَكَلَ ثَمَنَهُ ^(٣) ، وَرَجُلٌ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَاسْتَوْفَى مِنْهُ وَلَمْ يُعْطِهِ أَجْرَهُ ^(٤) » .

١١ - بَابُ الْإِجَارَةِ مِنَ الْعُسْرِ إِلَى اللَّيْلِ

٢٢٧١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَثَلُ الْمُسْلِمِينَ وَالْيَهُودِ وَالنَّصَارَى كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَأْجَرَ قَوْمًا يَعْمَلُونَ لَهُ عَمَلًا يَوْمًا إِلَى اللَّيْلِ عَلَى أَجْرِ مَعْلُومٍ ، فَعَمِلُوا لَهُ نِصْفَ النَّهَارِ ، فَقَالُوا : لَا حَاجَةَ لَنَا إِلَى أَجْرِكَ الَّذِي شَرَطْتَ لَنَا وَمَا عَمِلْنَا بِاطِلٍ . فَقَالَ لَهُمْ : لَا تَفْعَلُوا ، أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ وَخُذُوا أَجْرَكُمْ كَامِلًا ، فَأَبَوْا وَتَرَكُوا . وَاسْتَأْجَرَ آخَرِينَ بَعْدَهُمْ فَقَالَ : أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِكُمْ هَذَا وَلَكُمْ الَّذِي شَرَطْتُ لَهُمْ مِنَ الْأَجْرِ فَعَمِلُوا ، حَتَّى إِذَا كَانَ حِينَ صَلَاةِ الْعُسْرِ قَالُوا : لَكَ مَا عَمِلْنَا بِاطِلٍ ، وَلَكَ الْأَجْرُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا فِيهِ . فَقَالَ لَهُمْ : أَكْمِلُوا بَقِيَّةَ عَمَلِكُمْ فَإِنَّ مَا بَقِيَ مِنَ النَّهَارِ شَيْءٌ يَسِيرٌ ، فَأَبَوْا ، فَاسْتَأْجَرَ قَوْمًا أَنْ يَعْمَلُوا لَهُ بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ ، فَعَمِلُوا بَقِيَّةَ يَوْمِهِمْ حَتَّى غَابَتِ الشَّمْسُ ، وَاسْتَكْمَلُوا أَجْرَ الْفَرِيقَيْنِ كِلَيْهِمَا ، فَذَلِكَ مَثَلُهُمْ وَمَثَلُ مَا قِيلُوا مِنْ هَذَا النُّورِ ^(٥) » .

(١) والعياذ بالله من يرضى لنفسه أن يكون الله سبحانه هو خصمه في ذلك اليوم .

(٢) أى أقسم بى على وعد أو عهد أو عقد ، ثم كان كاذباً فى قسمه ، غادر لمن واعده أو عاهده أو تعاقده معه .

(٣) وكَم من رجال باعوا رجالاً وهضموا حقوقهم .

(٤) ولا يقل عنه فى خصوصية الله من تولى لغيره عملاً فاستوفى من أجره عليه ، وخانه فى إحسانه ذلك العمل واستيفائه ، فرسالة الإسلام تطالب صاحب العمل بأداء حق العامل مائة بذلك نفسه ، كما تطالب العامل له بأداء عمله كاملاً ، فى حضور صاحب العمل وفى غيبته .

(٥) هذا النور هو نور رسالات الله إلى الإنسانية .

١٢ - **باب** مَنْ اسْتَأْجَرَ أَجِيرًا فَتَرَكَ أَجْرَهُ ، فَعَمِلَ فِيهِ الْمُسْتَأْجَرُ فَزَادَ

أَوْ مِنْ عَمِلَ فِي مَالٍ غَيْرِهِ فَاسْتَفْضَلَ

٢٢٧٢ - **حديثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « انْطَلِقْ ثَلَاثَةَ رَهْطٍ مِنْ كَانَ قَبْلَكُمْ حَتَّى آوُوا الْمَبِيتَ إِلَى غَارٍ فَدَخَلُوهُ ، فَاِنْ حَدَرَتْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَسَدَتْ عَلَيْهِمُ الْغَارُ ، فَقَالُوا : إِنَّهُ لَا يُنْجِيكُمْ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ إِلَّا أَنْ تَدْعُوا اللَّهَ بِصَالِحِ أَعْمَالِكُمْ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَخَّانِ كَبِيرَانِ ، وَكُنْتُ لَا أَغْنِي^(١) قَبْلَهُمَا أَهْلًا وَلَا مَالًا ، فَتَنَّى بِي فِي طَلَبِ شَيْءٍ قَوْمًا فَلَمْ أُرِخْ عَلَيْهِمَا حَتَّى نَامَا ، فَحَلَبْتُ لهما غُبُوقَهُمَا فَوَجَدْتُهُمَا نَائِمَيْنِ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَغْنِيَ قَبْلَهُمَا أَهْلًا أَوْ مَالًا ، فَلَبِثْتُ وَالْقَدَحُ عَلَى يَدَيَّ أَنْتَظِرُ اسْتِيقَاطَهُمَا حَتَّى بَرَقَ الْفَجْرُ ، فَاسْتَيْقَظَا ، فَشَرِبَا غُبُوقَهُمَا . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ مِنْ هَذِهِ الصَّخْرَةِ ، فَاِنْفَرَجَتْ شَيْئًا لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ كَانَتْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ ، فَأَرَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَاْمْتَنَعَتْ مِنِّي ، حَتَّى أَلَمْتُ بِهَا سَنَةً مِنَ السِّنِينَ فَجَاءَتْنِي فَأَعْطَيْتُهَا عَشْرِينَ وَمِائَةَ دِينَارٍ عَلَى أَنْ تُحَلِّيَ بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِهَا ، فَفَعَلْتُ ، حَتَّى إِذَا قَدَرْتُ عَلَيْهَا قَالَتْ : لَا أُحِلُّ لَكَ أَنْ تَفْضُ الْحَاتِمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَتَحَرَّجْتُ مِنَ الْوُقُوعِ عَلَيْهَا ، فَاِنْصَرَفْتُ عَنْهَا وَهِيَ أَحَبُّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَتَرَكْتُ الذَّهَبَ الَّذِي أُعْطِيتُهَا . اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ ، فَاِنْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ ، غَيْرَ أَنَّهُمْ لَا يَسْتَطِيعُونَ الْخُرُوجَ مِنْهَا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَقَالَ الثَّالِثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجْرَاءَ فَأَعْطَيْتُهُمْ أَجْرَهُمْ ، غَيْرَ رَجُلٍ وَاحِدٍ تَرَكَ الَّذِي لَهُ وَذَهَبَ فَتَمَرَّتْ أَجْرُهُ حَتَّى كَثُرَتْ مِنْهُ الْأَمْوَالُ ، فَجَاءَنِي بَعْدَ حِينٍ فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ أَدِّ إِلَى أَجْرِي ، فَقُلْتُ لَهُ : كُلُّ مَا تَرَى مِنْ أَجْلِكَ مِنَ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ وَالْغَنَمِ وَالرَّقِيقِ . فَقَالَ : يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا تَسْتَهْزِئْ بِي . فَقُلْتُ : إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ ، فَآخَذَهُ كُلَّهُ فَاسْتَاقَهُ فَلَمْ يَتْرُكْ مِنْهُ شَيْئًا . اللَّهُمَّ فَإِنْ كُنْتُ فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرِجْ عَنَّا مَا نَحْنُ فِيهِ . فَاِنْفَرَجَتْ الصَّخْرَةُ ، فَخَرَجُوا يَمْشُونَ . »

(١) من النبوق : وهو شرب المشي .

١٣ - **باب** مَنْ آجَرَ نَفْسَهُ لِيَحْمِلَ عَلَى ظَهْرِهِ ، ثُمَّ تَصَدَّقَ بِهِ ^(١) ، وَأَجَرَ الْحَمَالَ

٢٢٧٣ - **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَمَرَنَا بِالصَّدَقَةِ انْطَلَقَ أَحَدُنَا إِلَى السُّوقِ فَيَحْمِلُ ، فَيُصِيبُ الْمُدَّ ، وَإِنَّ لِبَعْضِهِمْ لَمِائَةَ أَلْفٍ . قَالَ : مَا نَرَاهُ إِلَّا نَفْسَهُ »

١٤ - **باب** أَجَرَ السَّمْسَرَةِ . وَلَمْ يَرِ ابْنُ سِيرِينَ وَعَطَاءٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَالْحَسَنُ بِأَجْرِ السَّمْسَارِ بِأَسَا

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يَقُولَ بَعْ هَذَا الثُّوبُ ، فَمَا زَادَ عَلَى كَذَا وَكَذَا فَهُوَ لَكَ
وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : إِذَا قَالَ بِعُهُ بِكَذَا ، فَمَا كَانَ مِنْ رِبْحٍ فَلَكَ أَوْ بَيْتِي وَبَيْتِكَ ، فَلَا بَأْسَ بِهِ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْمُسْلِمُونَ عِنْدَ شُرُوطِهِمْ »

٢٢٧٤ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ ابْنِ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُتْلَقَ الرُّكْبَانُ ، وَلَا يَبِيعَ حَاضِرٌ لِبَادٍ . قُلْتُ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ : مَا قَوْلُهُ لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ؟ قَالَ : لَا يَكُونُ لَهُ سِمْسَارًا » .

١٥ - **باب** هَلْ يُؤَاجِرُ الرَّجُلُ نَفْسَهُ مِنْ مُشْرِكٍ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ ^(٢) ؟

٢٢٧٥ - **حدثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ مُسْلِمٍ عَنْ مَسْرُوقٍ حَدَّثَنَا خَبَّابٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ رَجُلًا قَيْنًا ، فَعَمِلْتُ لِلْعَاصِ بْنِ وَائِلٍ ، فَاجْتَمَعَ لِي عِنْدَهُ ، فَاتَيْنَتْهُ أَنْقَاضَاهُ فَقَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ . فَقُلْتُ : أَمَا وَاللَّهِ حَتَّى تَمُوتَ ثُمَّ تُبْعَثَ فَلَا . قَالَ : وَإِنِّي لَمِيتٌ ثُمَّ مَبْعُوثٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّهُ سَيَكُونُ لِي ثُمَّ مَالٌ وَوَلَدٌ ، فَأَقْضِيكَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ : لَأُوتِينَ مَالًا وَوَلَدًا ﴾ » .

(١) شفقة ذوى اليسار على المحتاجين ومواساتهم لهم بالمعونة من الفضائل التى تتحدث بها وتنتفى عليها الأمم الأخرى . أما هذه المواساة من الفقراء للفقراء فهى من خصائص هذه الأمة المحمدية ، فى جعلها المثالى الذى رباه الهادى الأعظم صلى الله عليه وسلم . وأنا أعرف بعض من جربوا عادة الله فيمن يؤثر الآجلة على العاجلة أن الله يجمع له بينهما بأنفع وأبقى مما يصيبه طالب الدنيا وحدها .

(٢) قال المذهب : كره أهل العلم ذلك إلا لضرورة بشرطين : أن يكون عمله فيها يحل للمسلم فعله ، وأن لا يبيته على مايمود

ضرره على المسلمين .

١٦ - بَاب مَا يُعْطَى فِي الرُّقِيَّةِ عَلَى أَحْيَاءِ الْعَرَبِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَحَقُّ مَا أَخَذْتُمْ عَلَيْهِ أَجْرًا كِتَابُ اللَّهِ »

وَقَالَ الشَّعْبِيُّ : لَا يَشْتَرِطُ الْمُعَلِّمُ ، إِلَّا أَنْ يُعْطَى شَيْئًا فَلْيَقْبَلْهُ

وَقَالَ الْحَكَمُ : لَمْ أَسْمَعْ أَحَدًا كَرِهَ أَجْرَ الْمُعَلِّمِ

وَأُعْطِيَ الْحَسَنُ دَرَاهِمَ عَشْرَةَ . وَلَمْ يَرَ ابْنُ سِيرِينَ بِأَجْرِ الْقَسَامِ بَأْسًا

وَقَالَ : كَانَ يُقَالُ السُّحْتُ الرُّشُوءُ فِي الْحُكْمِ ، وَكَانُوا يُعْطُونَ عَلَى الْخَرْصِ ^(١)

٢٢٧٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ بَشِيرٍ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « انْطَلَقَ نَفَرٌ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرَةٍ سَافَرُوهَا ، حَتَّى نَزَلُوا عَلَى حَيٍّ مِنْ أَحْيَاءِ الْعَرَبِ فَاسْتَضَافُوهُمْ فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّفُوهُمْ ، فَلَدَغَ سَيِّدُ ذَلِكَ الْحَيِّ ، فَسَعَوْا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ ، لَا يَنْفَعُهُ شَيْءٌ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَوْ أَتَيْتُمْ هَؤُلَاءِ الرَّهْطَ الَّذِينَ نَزَلُوا لَعَلَّهُ أَنْ يَكُونَ عِنْدَ بَعْضِهِمْ شَيْءٌ . فَاتَوْهُمْ فَقَالُوا : يَا أَيُّهَا الرَّهْطُ إِنَّ سَيِّدَنَا لُدَغَ ، وَسَعَيْنَا لَهُ بِكُلِّ شَيْءٍ لَا يَنْفَعُهُ ، فَهَلْ عِنْدَ أَحَدٍ مِنْكُمْ مِنْ شَيْءٍ ؟ فَقَالَ بَعْضُهُمْ : نَعَمْ وَاللَّهِ ، إِنِّي لَأَرْقِي ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَضَفْنَاكُمْ فَلَمْ تُضَيِّفُونَا ، فَمَا أَنَا بِرَاقٍ لَكُمْ حَتَّى تَجْعَلُوا لَنَا جُعَلًا . فَصَالَحُوهُمْ عَلَى قِطْعٍ مِنَ الْغَنَمِ . فَانْطَلَقَ يَتَفَلُّ عَلَيْهِ وَيَقْرَأُ (الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ) فَكَأَنَّمَا نُشِطَ مِنْ عِقَالٍ ، فَانْطَلَقَ يَمْشِي وَمَا بِهِ قَلْبَةٌ ^(٢) . قَالَ فَأَوْفُوهُمْ جُعْلَهُمُ الَّذِي صَالَحُوهُمْ عَلَيْهِ . فَقَالَ بَعْضُهُمْ : اقْسِمُوا . فَقَالَ الَّذِي رَقَى : لَا تَفْعَلُوا حَتَّى نَأْتِيَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَندُكِّرَ لَهُ الَّذِي كَانَ فَتَنْظُرَ مَا يَأْمُرُنَا . فَقَدِمُوا عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ ، فَقَالَ : وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّهَا رُقِيَّةٌ ؟ ثُمَّ قَالَ : قَدْ أَصَبْتُمْ ، اقْسِمُوا وَاضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا ، فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ وَاللَّهُ وَقَالَ شُعْبَةُ : حَدَّثَنَا أَبُو بَشِيرٍ سَمِعْتُ أَبَا الْمُتَوَكِّلِ .. بِهَذَا .

[الحديث ٢٢٧٦ - أطرافه في : ٥٥٠٧ ، ٥٧٣٦ ، ٥٧٤٩]

(١) أى كانوا يعطون أجرة الخارص ، وهو الذى يحزّر مقادير ما تحمله الشجر من الثمر ، ومناسبة ذكر القسام والخارص لترجمة الاشتراك في أن جنسهما وجنس تعليم القرآن والرقية واحد .

(٢) أى علة ، لأن العليل يتقلب من جنب إلى جنب ليعلم موضع الداء .

١٧ - باب ضريبة العبد^(١)، وتعاهد ضرائب الإمام

٢٢٧٧ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَجَّمَ أَبُو طَيْبَةَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ مِنْ طَعَامٍ ، وَكَلَّمَ مَوَالِيَهُ فَخَفَّفَ عَنْ غَلَّتِهِ أَوْ ضَرَبَتِهِ » .

١٨ - باب خراج الحجام

٢٢٧٨ - **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « اخْتَجَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ .

٢٢٧٩ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ عَنْ خَالِدٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « اخْتَجَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَعْطَى الْحَجَّامَ أَجْرَهُ ، وَلَوْ عَلِمَ كَرَاهِيَّةَ لَمْ يُعْطِهِ » .

٢٢٨٠ - **حدثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْتَجِّمُ ، وَلَمْ يَكُنْ يَظْلُمُ أَحَدًا أَجْرَهُ » .

١٩ - باب مَنْ كَلَّمَ مَوَالِيَ الْعَبْدِ أَنْ يُخَفَّفُوا عَنْهُ مِنْ خُرَاجِهِ

٢٢٨١ - **حدثنا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُلَامًا حَجَّامًا فَحَجَّمَهُ وَأَمَرَ لَهُ بِصَاعٍ أَوْ صَاعَيْنِ ، أَوْ مُدًّا أَوْ مُدَيْنِ ، وَكَلَّمَ فِيهِ فَخَفَّفَ مِنْ ضَرَبَتِهِ » .

٢٠ - باب كَسْبِ الْبَغِيِّ وَالْإِمَاءِ . وَكَرِهَ إِبْرَاهِيمُ أَجْرَ النَّائِحَةِ وَالْمُعْنِيَةِ

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَلَا تُكْرِهُوا فَتِيَانَكُمْ عَلَى الْبِغَاءِ إِنْ أَرَدْتُمْ تَحَصُّنًا لِنَبْتِغُوا عَرَضَ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا ، وَمَنْ يُكْرِهْهُمْ فَإِنَّ اللَّهَ مِنْ بَعْدِ إِكْرَاهِهِمْ غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ فَتِيَانُكُمْ : إِمَاءُكُمْ .

٢٢٨٢ - **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ الْأَنْصَارِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ ثَمَنِ الْكَلْبِ ، وَمَهْرِ الْبَغِيِّ ، وَحُلْوَانِ الْكَاهِنِ » .

(١) أى ما يقدره السيد على عبده فى كل يوم ، ويقال لها : خراج ، وغلة ، وأجر .

٢٢٨٣ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُعَادَةَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَسْبِ الْإِمَاءِ » .
[الحديث ٢٢٨٣ - طرفه في : ٥٣٤٨]

٢١ - بَابُ عَسْبِ الْفَعْلِ (١)

٢٢٨٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ وَإِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْحَكَمِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ عَسْبِ الْفَعْلِ » .

٢٢ - بَابُ إِذَا اسْتَأْجَرَ أَرْضًا فَمَاتَ أَحَدُهُمَا

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : لَيْسَ لِأَهْلِهِ أَنْ يُخْرِجُوهُ (٢) إِلَى تَمَامِ الْأَجَلِ
وَقَالَ الْحَكَمُ وَالْحَسَنُ وَإِيَّاسُ بْنُ مُعَاوِيَةَ : تَمَضَى الْإِجَارَةُ إِلَى أَجْلِهَا
وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : أُعْطِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بِالشَّطْرِ فَكَانَ ذَلِكَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَكْرٍ وَصَدْرًا مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ ،
وَلَمْ يُذَكَّرْ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ جَدَّدَا الْإِجَارَةَ بَعْدَ مَا قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٢٨٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا وَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا . وَأَنَّ ابْنَ عُمَرَ حَدَّثَهُ أَنَّ الدَّزَارِعَ كَانَتْ تُكْرَى عَلَى شَيْءٍ سَاءٍ نَافِعٌ لَا أَحْفَظُهُ » .
[الحديث ٢٢٨٥ - أطرافه في : ٢٣٢٨ ، ٢٣٢٩ ، ٢٣٣١ ، ٢٣٣٨ ، ٢٤٩٩ ، ٢٧٢٠ ، ٣١٥٢ ، ٤٢٤٨]

٢٢٨٦ - وَأَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ حَدَّثَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ »
وَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ »
[الحديث ٢٢٨٦ - أطرافه في : ٢٢٧ ، ٢٣٣٢ ، ٢٣٤٤ ، ٢٧٢٢]

(١) أى ثمن ماء الفحل . والفحل : الذكر من كل حيوان فرساً كان أو جلاً أو قيساً أو غيره . أعسب الرجل عسيباً : اكترى منه فحلاً يزيه .

(٢) أى ليس لورثة الميت أن يخرجوا المستأجر .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْحَوَالَةِ

١ - باب الحوالة^(١). وَهَلْ يَرْجِعُ فِي الْحَوَالَةِ

وَقَالَ الْحَسَنُ وَقَتَادَةُ : إِذَا كَانَ يَوْمَ أَحَالَ عَلَيْهِ مَلِيًّا جَارًا^(٢). وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يَتَخَارَجُ الشَّرِيكَانِ وَأَهْلُ الْمِيرَاثِ فَيَأْخُذُ هَذَا عَيْنًا وَهَذَا دَيْنًا ، فَإِنْ نَوَى لِأَحَدِهِمَا لَمْ يَرْجِعْ عَلَى صَاحِبِهِ .
 ٢٢٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، فَإِذَا أَتَبَعَ أَحَدُكُمْ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ »^(٣) .

[الحديث ٢٢٨٧ - طرفاه في : ٢٢٨٨ ، ٢٤٠٠]

٢ - باب إِذَا أَحَالَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَسِّرْ لَهُ رَدَّ

٢٢٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ، وَمَنْ أَتَبَعَ عَلَى مَلِيٍّ فَلْيَتَّبِعْ » .

٣ - باب إِنْ أَحَالَ دَيْنَ الْمَيْتِ عَلَى رَجُلٍ جَارٍ

٢٢٨٩ - حَدَّثَنَا الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَمْكَوعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا جُلُوسًا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَى بِجَنَازَةٍ فَقَالُوا : صَلِّ عَلَيْهَا ، فَقَالَ : هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا . فَصَلَّى عَلَيْهِ . ثُمَّ أَتَى بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ صَلِّ عَلَيْهَا . قَالَ : هَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ ؟ قِيلَ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَلْ تَرَكَ شَيْئًا ؟ قَالُوا : ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ . فَصَلَّى عَلَيْهَا . ثُمَّ أَتَى بِالثَّالِثَةِ فَقَالُوا : صَلِّ عَلَيْهَا . قَالَ : هَلْ تَرَكَ شَيْئًا ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ : فَهَلْ عَلَيْهِ دَيْنٌ ؟ قَالُوا : ثَلَاثَةُ دَنَانِيرَ . قَالَ : صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ . قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : صَلِّ عَلَيْهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَعَلَى دَيْنِهِ^(٤) ، فَصَلَّى عَلَيْهِ » .

[الحديث ٢٢٨٩ - طرفه في : ٢٢٩٥]

(١) الحوالة : الانتقال . يقال : حال عن العهد حثولا ، أى انتقل عنه انتقالا . وفى الإصلاح الشرعى . نقل الدين من ذمة المدين إلى ذمة شخص آخر .
 (٢) مالياً : أى قادراً على الوفاء .
 (٣) أى من الظلم أن يتأخر عن الأداء . من كان قادراً عليه . والملى : كالمغنى لفظاً ومعنى .
 (٤) أى دينه فى ضبائطه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْكِفَالَةِ (٢١)

١ - بَابُ الْكِفَالَةِ (١) فِي الْقَرْضِ وَالذُّيُونِ بِالْأَبْدَانِ وَغَيْرِهَا

٢٢٩٠ - وَقَالَ أَبُو الزُّنَادِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ حَمْزَةَ بْنِ عَمْرِو الْأَسْلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ « إِنْ عُمِرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعَثَهُ مُصَدِّقًا ، فَوَقَعَ رَجُلٌ عَلَى جَارِيَةِ امْرَأَتِهِ ، فَأَخَذَ حَمْزَةُ مِنَ الرَّجُلِ كِفَالَةً حَتَّى قَدِمَ عَلَى عُمَرَ ، وَكَانَ عُمَرُ قَدْ جَلَدَهُ مِائَةَ جَلْدَةٍ ، فَصَدَّقَهُمْ ، وَعَدَرَهُ بِالْجَهَالَةِ » .

وَقَالَ جَرِيرٌ وَالْأَشْعَثُ لَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ فِي الْمُرْتَدِّينَ : اسْتَبَيْهِمْ وَكَفَّلَهُمْ ، فَتَابُوا وَكَفَّلَهُمْ عَشَائِرُهُمْ .

وَقَالَ حَمَادٌ إِذَا تَكَفَّلَ بِنَفْسٍ فَمَاتَ فَلَا شَيْءَ عَلَيْهِ . وَقَالَ الْحَكَمُ يَضْمَنُ .

٢٢٩١ - قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ فَقَالَ : اثْنَيْنِ بِالشَّهَدَاءِ أَشْهَدُهُمْ ، فَقَالَ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا . قَالَ : فَأَثْنَيْنِ بِالْكَفِيلِ ، قَالَ : كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا . قَالَ : صَدَقْتَ (٢) ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ عَلَى أَجَلٍ مُسَمًّى . فَخَرَجَ فِي الْبَحْرِ فَقَضَى حَاجَتَهُ ، ثُمَّ التَّمَسَّ مَرَكِبًا يَرْكُبُهَا يَقْدُمُ عَلَيْهِ لِلْأَجَلِ الَّذِي أَجَلُهُ فَلَمْ يَجِدْ مَرَكِبًا ، فَأَخَذَ خَشِيشَةً فَتَقَرَّرَهَا فَأَدْخَلَ فِيهَا أَلْفَ دِينَارٍ وَصَحِيفَةً مِنْهُ إِلَى صَاحِبِهِ ، ثُمَّ زَجَّجَ مَوْضِعَهَا ، ثُمَّ أَتَى بِهَا إِلَى الْبَحْرِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّكَ تَعْلَمُ أَنِّي كُنْتُ تَسَلَّفْتُ فَلَانًا أَلْفَ دِينَارٍ فَسَأَلَنِي كَفِيلًا فَقُلْتُ كَفَى بِاللَّهِ كَفِيلًا ، فَرَضَى بِكَ . وَسَأَلَنِي شَهِيدًا فَقُلْتُ كَفَى بِاللَّهِ شَهِيدًا ، فَرَضَى بِذَلِكَ . وَإِنِّي جَهَدْتُ أَنْ أَجِدَ مَرَكِبًا أَبْعَثُ إِلَيْهِ الَّذِي لَهُ فَلَمْ أَقْدِرْ ، وَإِنِّي أَسْتَوْدِعُكَهَا . فَرَمَى بِهَا فِي الْبَحْرِ حَتَّى وَلَجَتْ فِيهِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ وَهُوَ فِي ذَلِكَ يَلْتَمِسُ مَرَكِبًا يَخْرُجُ إِلَى بَلَدِهِ ،

(١) الكفالة : الضمان والتزام التحمل . وفي الشريعة : ضم ذمة إلى ذمة في المطالبة بدين ، أو عين ، أو نفس .

(٢) لو ارتفع مستوى المجتمع إلى أن يصدقوا في التعامل بأمانة الله وكفالة الله ، وأن يكون من يحل بذلك مردولا ساقطا فاقد الكرامة والاعتبار بين الناس ، لاقتصاد ذلك المجتمع تسعة أعشار ما ينفق من أموال وجهود لحفظ الحقوق والمنع من اغتيالها .

فَخَرَجَ الرَّجُلُ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرْكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ ، فَإِذَا بِالْخَشْبَةِ الَّتِي فِيهَا الْمَالُ ، فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا ، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ ، ثُمَّ قَدِمَ الَّذِي كَانَ أَسْلَفَهُ فَأَتَى بِالْأَلْفِ دِينَارٍ^(١) فَقَالَ : وَاللَّهِ مَا زِلْتُ جَاهِدًا فِي طَلَبِ مَرْكَبٍ لَاتِيكَ بِمَالِكَ فَمَا وَجَدْتُ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي أَتَيْتُ فِيهِ . قَالَ : هَلْ كُنْتَ بَعَثْتَ إِلَى بَشِيءٍ ؟ قَالَ : أَخْبِرْكَ أَنِّي لَمْ أَجِدْ مَرْكَبًا قَبْلَ الَّذِي جِئْتُ فِيهِ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ أَدَّى عَنْكَ الَّذِي بَعَثْتَ فِي الْخَشْبَةِ ، فَانصَرِفْ بِالْأَلْفِ الدِّينَارِ رَاشِدًا^(٢) .

٢ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ فَاتُومُ نَصِيبُهُمْ﴾

٢٢٩٢ - **حَدَّثَنَا** الصَّلْتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ إِدْرِيسَ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ مُصَرِّفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ قَالَ : وَرَثَةٌ^(٣) ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ قَالَ : كَانَ الْمُهَاجِرُونَ لَمَّا قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ وَرَثَ الْمُهَاجِرِ الْأَنْصَارِيِّ دُونَ ذَوِي رَحِمِهِ ، لِلْأُخُوَّةِ الَّتِي أَخَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُمْ ، فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿وَلِكُلِّ جَعَلْنَا مَوَالِي﴾ نَسَخَتْ . ثُمَّ قَالَ ﴿وَالَّذِينَ عَقَدَتْ أَيْمَانُكُمْ﴾ إِلَّا النُّصْرَ وَالرَّفَادَةَ وَالنَّصِيحَةَ - وَقَدْ ذَهَبَ الْمِيرَاثُ - وَيُوصَى لَهُ .

[الحديث ٢٢٩٢ - طرفاه في : ٤٥٨٠ ، ٦٧٤٧]

٢٢٩٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمَ عَلَيْنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ ، فَأَخَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ سَعْدِ بْنِ الرَّبِيعِ »

٢٢٩٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ « قُلْتُ لِأَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَبْلَغَكَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَا حِلْفَ فِي الْإِسْلَامِ ؟ فَقَالَ : قَدْ حَالَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ قُرَيْشٍ وَالْأَنْصَارِ فِي دَارِي . »

[الحديث ٢٢٩٤ - طرفاه في : ٦٠٨٣ ، ٧٣٤٠]

٣ - بَابُ مَنْ تَكَفَّلَ عَنْ مَيِّتٍ دَيْنًا فَلَيْسَ لَهُ أَنْ يَرْجِعَ . وَبِهِ قَالَ الْحَسَنُ

٢٢٩٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

(١) أى جاءه بألف أخرى غير التي أتى له بها في البحر عند حلول أجل الدين حرصاً منه على أن يكون وفيّاً بما عليه في مواعده ، فكان بالألف التي أتى له بها في البحر في الميعاد وفيّاً صادقاً مع الله ، ثم جاءه بالألف الثانية في أول فرصة سحت له ليكون وفيّاً صادقاً مع عمله .

(٢) وبذلك كان الدائن أيضاً وفيّاً صادقاً مع الله والعميل ، فلم يندس ذمته بالاستيفاء مرتين .

(٣) الولاية والولاء : النصرة والتعاون وغيرهما من المعاني المتقاربة ، ومنها الميراث .

« أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِجَنَازَةٍ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهَا فَقَالَ : هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ ؟ قَالُوا : لَا ، فَصَلَّى عَلَيْهِ . ثُمَّ أَتَى بِجَنَازَةٍ أُخْرَى فَقَالَ : هَلْ عَلَيْهِ مِنْ دَيْنٍ ؟ قَالُوا : نَعَمْ ، قَالَ : فَصَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ . قَالَ أَبُو قَتَادَةَ : عَلَى دَيْنُهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَصَلَّى عَلَيْهِ . »

٢٢٩٦ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ سَمِيعٍ مُحَمَّدُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ قَدْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا ، فَلَمْ يَجِئْ مَالُ الْبَحْرَيْنِ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ فَنَادَى : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا ، فَأَتَيْنَاهُ فَقُلْتُ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا ، فَحُطِّي لِي حُتِيَّةً ، فَعَدَدْتُهَا ، فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ وَقَالَ : خُذْ مِثْلَهَا ^(١) . »

[الحديث ٢٢٩٦ - أطرافه في : ٢٥٩٨ ، ٢٦٨٣ ، ٣١٣٧ ، ٣١٦٤ ، ٤٣٨٣]

٤ - **بَاب** جَوَارِ أَبِي بَكْرٍ ^(٢) فِي عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقْدِهِ

٢٢٩٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ « لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَى إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ » . وَقَالَ أَبُو صَالِحٍ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ ابْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « لَمْ أَعْقِلْ أَبَوَى قَطُّ إِلَّا وَهُمَا يَدِينَانِ الدِّينَ ، وَلَمْ يَمُرَّ عَلَيْنَا يَوْمٌ إِلَّا يَأْتِينَا فِيهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَرَفِي النَّهَارِ بُكْرَةً وَعَشِيَّةً . فَلَمَّا ابْتَدَى الْمُسْلِمُونَ خَرَجَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا قَبْلَ الْحَبَشَةِ حَتَّى إِذَا بَلَغَ بَرَكَ الْغِمَادِ لَقِيَهُ ابْنُ الدَّغَنَةِ ، وَهُوَ سَيِّدُ الْقَارَةِ فَقَالَ : أَيْنَ تُرِيدُ يَا أَبَا بَكْرٍ ؟ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَخْرَجَنِي قَوْمِي ، فَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أَسِيرَ فِي الْأَرْضِ وَأَعْبُدَ رَبِّي . قَالَ ابْنُ الدَّغَنَةِ : إِنَّ مِثْلَكَ لَا يَخْرُجُ وَلَا يُخْرَجُ ، فَإِنَّكَ تَكْسِبُ الْمَعْدُومَ ، وَتَصِلُ الرَّحِمَ ، وَتَحْمِلُ الْكُلَّ ، وَتَقْرِي الضَّيْفَ ، وَتُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ، وَأَنَا لَكَ جَارٌ . فَأَرْجِعْ فَأَعْبُدْ رَبَّكَ بِيْلَادِكَ . فَأَرْتَحَلَ ابْنُ الدَّغَنَةِ فَرَجَعَ مَعَ أَبِي بَكْرٍ فَطَافَ فِي أَشْرَافِ كُفَّارِ قُرَيْشٍ فَقَالَ لَهُمْ :

(١) أعطاه كما قال . ولم يطلب منه شأناً على صحة دعواه ، لأن ذلك الجيل المثالي كان يتعامل بالأمانة والصدق ، حتى أجمع أهل هذه الأمة الإسلامية على أن الضحابة عدول ، يحتاج كل إنسان غيرهم إلى تعديلهم له ، ولا يحتاجون هم إلى تعديل أحد من غيرهم . وكل من خرج على إجماع أهل الأمة في تعديل الصحابة فإنه يعلن عن نفسه مفارقاً لها ، والانفصال عن قائمتها . وكان صلى الله عليه وسلم يحب الوفاء بالوعد (٢) المراد بالجوار : الذمام والأمان .

إِنَّ أَبَا بَكْرٍ لَا يَخْرُجُ مِثْلَهُ وَلَا يُخْرَجُ ، أُنْخِرْ جُونُ رَجُلًا يَكْسِبُ الْمَعْنُومَ ، وَيَصِلُ الرَّحِمَ ، وَيَحْمِلُ الْكَلَّ ، وَيَقْرَى الضَّيْفَ وَيُعِينُ عَلَى نَوَائِبِ الْحَقِّ ؟ فَأَنْفَذَتْ قُرَيْشُ جِوَارَ ابْنِ الدَّغْنَةِ ، وَآمَنُوا أَبَا بَكْرٍ ، وَقَالُوا لَابْنِ الدَّغْنَةِ : مُرْ أَبَا بَكْرٍ فَلْيَعْبُدْ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، فَلْيَصِلْ وَلْيَقْرَأْ مَا شَاءَ وَلَا يُؤْذِنَا بِذَلِكَ ، وَلَا يَسْتَعْلِنَ بِهِ ، فَإِنَّا قَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا . قَالَ ذَلِكَ ابْنُ الدَّغْنَةِ لِأَبِي بَكْرٍ ، فَطَفِقَ أَبُو بَكْرٍ يَعْبُدُ رَبَّهُ فِي دَارِهِ وَلَا يَسْتَعْلِنُ بِالصَّلَاةِ وَلَا الْقِرَاءَةِ فِي غَيْرِ دَارِهِ . ثُمَّ بَدَأَ لِأَبِي بَكْرٍ قَابَتْنِي مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ ، وَبَرَزَ ، فَكَانَ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجَبُونَ وَيَنْظُرُونَ إِلَيْهِ ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ رَجُلًا بَكَاءَ لَا يَمْلِكُ دَمْعُهُ حِينَ يَقْرَأُ الْقُرْآنَ ، فَافْزَعَ ذَلِكَ أَشْرَافَ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَأَرْسَلُوا إِلَى ابْنِ الدَّغْنَةِ فَقَدِمَ عَلَيْهِمْ فَقَالُوا لَهُ : إِنَّا كُنَّا أَجْرْنَا أَبَا بَكْرٍ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ ، وَإِنَّهُ جَاوَزَ ذَلِكَ قَابَتْنِي مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ ، وَأَعْلَنَ الصَّلَاةَ وَالْقِرَاءَةَ ، وَقَدْ خَشِينَا أَنْ يَفْتِنَ أَبْنَاءَنَا وَنِسَاءَنَا ، فَأَتِهِ ، فَإِنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْتَصِرَ عَلَى أَنْ يَعْبُدَ رَبَّهُ فِي دَارِهِ فَعَلَّ ، وَإِنْ أَبَى إِلَّا أَنْ يُعْلِنَ ذَلِكَ فَسَلِّهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْكَ ذِمَّتَكَ ، فَإِنَّا كَرِهْنَا أَنْ نُخْفِرَكَ ، وَلَكِنَّا مُقِرِّينَ الْاِسْتِعْلَانِ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَتَى ابْنُ الدَّغْنَةِ أَبَا بَكْرٍ فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتَ الَّذِي عَقَدْتُ لَكَ عَلَيْهِ ، فَإِمَّا تَقْتَصِرَ عَلَى ذَلِكَ ، وَإِمَّا أَنْ تَرُدَّ إِلَى ذِمَّتِي ؛ فَإِنِّي لَا أَحِبُّ أَنْ تَسْمَعَ الْعَرَبُ أَنِّي أَخْفَرْتُ فِي رَجُلٍ عَقَدْتُ لَهُ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : فَإِنِّي أُرَدُّ إِلَيْكَ جِوَارَكَ وَأَرْضِي بِجِوَارِ اللَّهِ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ - فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ أَرَيْتُ دَارَ هِجْرَتِكُمْ ، رَأَيْتُ سَبْخَةً ذَاتَ نَخْلٍ بَيْنَ لَابَتَيْنِ ، وَهُمَا الْحَرَّتَانِ . فَهَاجَرَ مَنْ هَاجَرَ قَبْلَ الْمَدِينَةِ حِينَ ذَكَرَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَرَجَعَ إِلَى الْمَدِينَةِ بَعْضُ مَنْ كَانَ هَاجَرَ إِلَى أَرْضِ الْحَبَشَةِ . وَتَجَهَّزَ أَبُو بَكْرٍ مُهَاجِرًا ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى رِسْلِكَ ، فَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُؤْذَنَ لِي . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : هَلْ تَرْجُو ذَلِكَ بِأَبِي أَنْتَ ، قَالَ : نَعَمْ : فَحَبَسَ أَبُو بَكْرٍ نَفْسَهُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَصْحَبَهُ ، وَعَلَفَ راحِلَتَيْنِ كَانَتَا عِنْدَهُ وَرَقَ السَّمْرِ أَرْبَعَةَ أَشْهُرٍ .

٥ - باب الدين

٢٢٩٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُؤْتَى بِالرَّجُلِ الْمُتَوَفَّى عَلَيْهِ

الدِّينُ ، فَيَسْأَلُ : هَلْ تَرَكَ لِدِينِهِ فَضْلاً ^(١) ؟ فَإِنْ حَدَّثَ أَنَّهُ تَرَكَ لِدِينِهِ وَفَاءً صَلَّى ، وَإِلَّا قَالَ لِلْمُسْلِمِينَ : صَلُّوا عَلَى صَاحِبِكُمْ . فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْفُتُوحَ قَالَ : أَنَا أَوْلَى بِالْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ، فَمَنْ تُوَفِّيَ مِنْ الْمُؤْمِنِينَ فَتَرَكَ دِينًا فَعَلَى قَضَائِهِ ، وَمَنْ تَرَكَ مَالًا فَلِوَرَثَتِهِ .

[الحديث ٢٢٩٨ - أطرافه في : ٢٣٩٨ ، ٢٣٩٩ ، ٤٧٨١ ، ٥٣٧١ ، ٦٧٣١ ، ٦٧٤٥ ، ٦٧٦٣]

(١) أى قدراً زائداً على مؤنة تجهيزه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(١) كِتَابُ الْوَكَالَةِ

١ - بَابُ وَكَالَةِ الشَّرِيكِ فِي الْقِسْمَةِ وَغَيْرِهَا

وَقَدْ أَشْرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا فِي هَدْيِهِ ثُمَّ أَمَرَهُ بِقِسْمَتِهَا

٢٢٩٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي لَيْلَى عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَمَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِجِلَالِ الْبُذْنِ الَّتِي نَجَرْتُ وَبِجُلُودِهَا » .

٢٣٠٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَفْقِسُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ ، فَبَقِيَ عُتُودٌ ^(٢) ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ضَحَّ بِهِ أَنْتَ » .
[الحديث ٢٣٠٠ - أطرافه في : ٢٥٠٠ ، ٥٥٤٧ ، ٥٥٥٥]

٢ - بَابُ إِذَا وَكَّلَ الْمُسْلِمُ حَرْبِيًّا فِي دَارِ الْحَرْبِ - أَوْ فِي دَارِ الْإِسْلَامِ ^(٣) - جَازَ .

٢٣٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ بْنُ الْمَاجِشُونِ عَنْ صَالِحِ ابْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَاتَبْتُ أُمَيَّةَ بْنَ خَلْفٍ كِتَابًا بِأَنْ يَحْفَظَنِي فِي صَاعِيَّتِي بِمَكَّةَ وَأَحْفَظُهُ فِي صَاعِيَّتِي بِالْمَدِينَةِ ^(٤) ، فَلَمَّا ذَكَرْتُ « الرَّحْمَنَ » قَالَ : لَا أَعْرِفُ الرَّحْمَنَ ، كَاتَبْتَنِي بِاسْمِكَ الَّذِي كَانَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَكَاتَبْتُهُ « عَبْدُ عَمْرٍو ^(٥) » . فَلَمَّا كَانَ فِي يَوْمٍ بَدَرٍ خَرَجْتُ إِلَى جَبَلٍ لِأُخْرِزُهُ حِينَ نَامَ النَّاسُ ^(٦) ، فَأَبْصَرُهُ بِلَالٍ ،

(١) الوكالة : التفويض والحفظ . وكلت فلاناً : استحفظته ، ووكلت الأمر إليه : فوضته إليه . وفي الشرع : إقامة الشخص غيره مقام نفسه في تصرف مملوك له معلوم .

(٢) العتود : الصغير من المعز إذا قوى وأتى عليه حول .

(٣) أي إذا كان الحرب في دار الإسلام بأمان .

(٤) صاعية الرجل : أهله وماله وكل من يميل إليه ويلوذ به ، وكان ذلك عهداً بينهما .

(٥) هو اسم عبد الرحمن بن عوف في الجاهلية ، فغيره النبي صلى الله عليه وسلم إلى « عبد الرحمن » .

(٦) أراد أن يحقق دمه ليفتدي حياته بالمال ، كما افتدى أسرى بدر الذين لم يقتلوا .

فَخَرَجَ حَتَّى وَقَفَ عَلَى مَجْلِسٍ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَالَ : أُمِّيَّةُ بْنُ خَلْفٍ ، لَا نَجُوتُ إِنْ نَجَا أُمِّيَّةُ . فَخَرَجَ مَعَهُ فَرِيقٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فِي آثَارِنَا ، فَلَمَّا خَشِيتُ أَنْ يَلْحَقُونَا خَلَفْتُ لَهُمْ ابْنَهُ لَأَشْغَلَهُمْ فَقَتَلُوهُ ، ثُمَّ أَبَوْا حَتَّى يَتَّبِعُونَا - وَكَانَ رَجُلًا ثَقِيلًا - فَلَمَّا أَدْرَكُونَا قُلْتُ لَهُ : ابْرُكْ ، فَبَرَكَ ، فَالْقَيْتُ عَلَيْهِ نَفْسِي لَأَمْنَعَهُ ، فَتَجَلَّلُوهُ بِالسَّيُوفِ مِنْ تَحْتِي حَتَّى قَتَلُوهُ ، وَأَصَابَ أَحَدُهُمْ رَجُلِي بِسَيْفِهِ . وَكَانَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ يُرِيدُنَا ذَلِكَ الْأَثَرَ فِي ظَهْرِ قَدَمِهِ .

قال أبو عبد الله : سمع يوسف صالحاً ، وإبراهيم أباه .

[الحديث ٢٣٠١ - طرفه في : ٣٩٧١]

٣ - باب الوكالة في الصرف والميزان . وَقَدْ وَكَّلَ عُمَرُ وَابْنُ عُمَرَ فِي الصَّرْفِ

٢٣٠٢ ، ٢٣٠٣ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الْمَجِيدِ بْنِ سُهَيْلِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اسْتَعْمَلَ رَجُلًا عَلَى خَيْبَرَ ، فَجَاءَهُمْ بِتَمَرٍ جَنِيبٍ فَقَالَ : أَكُلْ تَمَرٍ خَيْبَرَ هَكَذَا ؟ فَقَالَ : إِنَّا لَنَأْخُذُ الصَّاعَ بِالصَّاعَيْنِ وَالصَّاعَيْنِ بِالثَّلَاثَةِ . فَقَالَ : لَا تَفْعَلْ ، بَعِ الْجَمْعَ بِالْدَّرَاهِمِ ثُمَّ ابْتَغِ بِالْدَّرَاهِمِ جَنِيبًا . وَقَالَ فِي الْمِيزَانِ مِثْلَ ذَلِكَ » .

٤ - باب إذا أَبْصَرَ الرَّاعِي أَوْ الْوَكِيلُ شَاةً تَمُوتُ أَوْ شَيْئًا يَفْسُدُ

ذَبَحَ أَوْ أَصْلَحَ مَا يَخَافُ عَلَيْهِ الْفَسَادَ

٢٣٠٤ - **حدثني** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ أُنْبَأَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ كَعْبٍ بِنِ مَالِكٍ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ كَانَتْ لَهُ غَنَمٌ تَرَعَى يَسْلَعُ فَأَبْصَرَتْ جَارِيَةً لَنَا بِشَاةٍ مِنْ غَنَمِنَا مَوْتًا ، فَكَسَرَتْ حَجْرًا فَلَذَبَحَتْهَا بِهِ ، فَقَالَ لَهُمْ : لَا تَأْكُلُوا حَتَّى أَسْأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ أُرْسَلَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ يَسْأَلُهُ - وَأَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ - أَوْ أُرْسَلَ - فَأَمَرَهُ بِأَكْلِهَا » .

قال عُبَيْدُ اللَّهِ : فَيُعْجِبُنِي أَنَّهُ أَمَةٌ وَأَنَّهُ ذَبَحَتْ ، تَابِعَهُ عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ .

[الحديث ٢٣٠٤ أطرافه في : ٥٥٠١ ، ٥٥٠٢ ، ٥٥٠٤]

٥ - باب وكالة الشاهد والغائب جائزة

وَكَتَبَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرِو إِلَى قَهْرْمَانِهِ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهُ أَنْ يُرَكِّيَ عَنْ أَهْلِهِ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ

٢٣٠٥ - **حدثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كَهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَمَلٌ سِنَّ مِنَ الْإِبِلِ ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ فَقَالَ : أَعْطُوهُ ، فَطَلَبُوا سِنَهُ فَلَمْ يَجِدُوا لَهُ إِلَّا سِنًا فَوْقَهَا ، فَقَالَ : أَعْطُوهُ ، فَقَالَ : أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهِ بِكَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .
[الحديث ٢٣٠٥ - أطرافه في : ٢٣٠٦ ، ٢٣٩٠ ، ٢٣٩٢ ، ٢٣٩٣ ، ٢٤٠١ ، ٢٦٠٦ ، ٢٦٠٩]

٦ - باب الوكالة في قضاء الديون

٢٣٠٦ - **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ ابْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَاضَاهُ فَأَغْلَظَ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا . ثُمَّ قَالَ : أَعْطُوهُ سِنًا مِثْلَ سِنِهِ ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِلَّا أَمْدَلَ مِنْ سِنِهِ ، فَقَالَ : أَعْطُوهُ ، فَإِنْ مِنْ خَيْرِكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

٧ - باب إذا وهب شيئاً لوكيل أو شفيع قوم جاز

لقول النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لوفد هوازن حين سألوه المغنم
فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَصِيْبِي لَكُمْ

٢٣٠٧ ، ٢٣٠٨ - **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ وَزَعَمَ عُرْوَةُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَازَنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ^(١) فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبِيَّ وَإِمَّا الْمَالَ . فَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَظَرَهُمْ بِضَعِ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا نَخْتَارُ سَبِيَنَا . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ بِذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى

(١) ليت كل مسلم على وجه الأرض يضع هذه الحقيقة نصب عينيه في كل ما يتحرك به لسانه ، فيكون التزامه بالصدق وتمسكه به على قدر ما يود أن يتحجب به إلى صاحب الرسالة الإسلامية .

نُعْطِيهِ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفْعَى اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ : قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مَنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَأَرْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعُوا إِلَيْنَا عُرْفَاؤَكُمْ أَمْرَكُمْ ، فَرَجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا .

[الحديث ٢٣٠٧ - أطرافه في : ٢٥٣٩ ، ٢٥٨٤ ، ٢٦٠٧ ، ٣١٣١ ، ٤٣١٨ ، ٧١٧٦]

[الحديث ٢٣٠٨ - أطرافه في : ٢٥٤٠ ، ٢٥٨٣ ، ٢٦٠٨ ، ٣١٣٢ ، ٤٣١٩ ، ٧١٧٧]

٨ - **باب** إِذَا وَكَّلَ رَجُلٌ رَجُلًا أَنْ يُعْطِيَ شَيْئًا وَلَمْ يُبَيِّنْ كَمْ يُعْطَى ، فَأَعْطَى عَلَى مَا يَتَعَارَفُهُ النَّاسُ

٢٣٠٩ - **حَدَّثَنَا** الْمَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ وَغَيْرِهِ - يَزِيدُ بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ ، وَلَمْ يُبَلِّغْهُ كُلُّهُ ، وَرَجُلٌ وَاحِدٌ مِنْهُمْ - عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، فَكُنْتُ عَلَى جَمَلٍ ثِفَالٍ ^(١) إِنَّمَا هُوَ فِي آخِرِ الْقَوْمِ ، فَمَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ . قَالَ : مَا لَكَ ؟ قُلْتُ : إِنِّي عَلَى جَمَلٍ ثِفَالٍ . قَالَ : أَمَعَكَ قَضِيبٌ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : أَعْطِينِيهِ ، فَأَعْطَيْتُهُ فَضْرَبَهُ فَزَجَرَهُ ، فَكَانَ مِنْ ذَلِكَ الْمَكَانِ مِنْ أَوَّلِ الْقَوْمِ . قَالَ : بِعْنِيهِ ، فَقُلْتُ : بَلْ هُوَ لَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : بَلْ بِعْنِيهِ . قَدْ أَخَذْتُهُ بِأَرْبَعَةِ دَنَانِيرَ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ أَخَذْتُ أَرْتَحِلُ ، قَالَ : أَيْنَ تَرِيدُ ؟ قُلْتُ : تَزَوَّجْتُ امْرَأَةً قَدْ خَلَا مِنْهَا . قَالَ : فَهَلَا جَارِيَةٌ تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ؟ قُلْتُ : إِنَّ أَبِي تُوَفِّي وَتَرَكَ بَنَاتٍ فَأَرَدْتُ أَنْ أَنْكِحَ امْرَأَةً قَدْ جَرَّبْتُ خَلَا مِنْهَا ، قَالَ : فَذَلِكَ . فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ : يَا بِلَالُ اقْضِهِ وَزِدْهُ . فَأَعْطَاهُ أَرْبَعَةَ دَنَانِيرَ وَزَادَهُ قِيرَاطًا . قَالَ جَابِرُ : لَا تُفَارِقُنِي زِيَادَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمْ يَكُنِ الْقِيرَاطُ يُفَارِقُ جِرَابَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ . »

٩ - **باب** وَكَالَةِ الْمَرْأَةِ الْإِمَامَ فِي النِّكَاحِ

٢٣١٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ قَالَ « جَاءَتْ امْرَأَةٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي قَدْ وَهَبْتُ لَكَ مِنْ نَفْسِي . فَقَالَ رَجُلٌ : زَوِّجْنِيهَا . قَالَ : قَدْ زَوَّجْنَاكَهَا بِمَا مَعَكَ مِنَ الْقُرْآنِ . »

[الحديث ٢٣١٠ - أطرافه في : ٥٠٢٩ ، ٥٠٣٠ ، ٥٠٨٧ ، ٥١٢١ ، ٥١٢٦ ، ٥١٣٢ ، ٥١٣٥ ، ٥١٤١ ، ٥١٤٩]

[٧٤١٧ ، ٥٨٧١ ، ٥١٥٠ ، ٥١٤٩]

١٠ - باب إِذَا وَكَّلَ رَجُلًا فَتَرَكَ الْوَكِيلُ شَيْئًا فَأَجَازَهُ الْمُوَكَّلُ فَهُوَ جَائِزٌ وَإِنْ أَقْرَضَهُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى جَازَ

٢٣١١ - وَقَالَ عُثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ أَبُو عَمْرٍو حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَسِيرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « وَكَّلَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ ، فَأَتَانِي آتٌ فَجَعَلَ يَحْتُو مِنَ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ وَقُلْتُ : وَاللَّهِ لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) ، قَالَ : إِنِّي مُحْتَاجٌ ، وَعَلَى عِيَالٍ ، وَلِي حَاجَةٌ شَدِيدَةٌ . قَالَ فَخَلَّيْتُ عَنْهُ . فَأَصْبَحْتُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ ؟ قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةَ شَدِيدَةً وَعِيَالًا ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ ، وَسَيَعُودُ . فَعَرَفْتُ أَنَّهُ سَيَعُودُ لِقَوْلِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّهُ سَيَعُودُ ، فَرَصَدْتُهُ ، فَجَعَلَ يَحْتُو مِنَ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : دَعْنِي فَإِنِّي مُحْتَاجٌ ، وَعَلَى عِيَالٍ ، لَا أَعُودُ . فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . فَأَصْبَحْتُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ شَكَا حَاجَةَ شَدِيدَةً وَعِيَالًا ، فَرَحِمْتُهُ فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . قَالَ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ كَذَبَكَ ، وَسَيَعُودُ . فَرَصَدْتُهُ الثَّالِثَةَ ، فَجَعَلَ يَحْتُو مِنَ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهَذَا آخِرُ ثَلَاثِ مَرَّاتٍ ، إِنَّكَ تَزْعُمُ لَا تَعُودُ ثُمَّ تَعُودُ . قَالَ : دَعْنِي أَعْلَمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ اللَّهُ بِهَا . قُلْتُ : مَا هُنَّ ؟ قَالَ : إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ فَإِنَّكَ لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ . فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . فَأَصْبَحْتُ فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا فَعَلَ أَسِيرُكَ الْبَارِحَةَ ؟ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ زَعَمَ أَنَّهُ يُعَلِّمُنِي كَلِمَاتٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهَا فَخَلَّيْتُ سَبِيلَهُ . قَالَ : مَا هِيَ ؟ قُلْتُ : قَالَ لِي إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ مِنْ أَوَّلِهَا حَتَّى تَخْتِمَ الْآيَةَ ﴿ اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْحَيُّ الْقَيُّومُ ﴾ وَقَالَ لِي : لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ وَلَا يَقْرَبَنَّكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ - وَكَانُوا (٢) أَخْرَصَ شَيْءٍ عَلَى الْخَيْرِ - . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا إِنَّهُ قَدْ صَدَقَكَ وَهُوَ كَذُوبٌ . تَعْلَمُ مَنْ تُخَاطَبُ مَدَّةَ ثَلَاثِ لَيَالٍ يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : ذَلِكَ شَيْطَانٌ .

[الحديث ٢٣١١ - طرفاه في : ٣٢٧٥ ، ٥٠١٠]

(١) أى لأذهبن بك إليه أشكوك ، يقال : رفعه إلى الحاكم إذا أحضره إليه للشكوى .

(٢) يعنى أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم .

١١ - باب إذا باع الوكيل شيئاً فاسداً فبيعه مردوداً

٢٣١٢ - **حدثنا** إسحاق **حدثنا** يحيى بن صالح **حدثنا** معاوية - هو ابن سلام - عن يحيى قال : سمعت عتبة بن عبد الغافر أنه سمع أبا سعيد الخدري رضي الله عنه قال « جاء بلال إلى النبي صلى الله عليه وسلم بتمر برني^(١) ، فقال له النبي صلى الله عليه وسلم : من أين هذا ؟ قال بلال : كان عندي تمر رديء ، فبعت منه صاعين بصاع لنطعم النبي صلى الله عليه وسلم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم عند ذلك : أوه أوه^(٢) ، عين الربا ، لا تفعل ، ولكن إذا أردت أن تشتري فبع التمر ببيع آخر ثم اشتريه » .

١٢ - باب الوكالة في الوقف ونفقته ، وأن يطعم صديقاً له ويأكل بالمعروف

٢٣١٣ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** سفيان عن عمرو ، قال في صدقة عمر رضي الله عنه « ليس على الولي جناح أن يأكل ويؤكل صديقاً له غير متائل^(٣) مالا . فكان ابن عمر هو يلي صدقة عمر ، يهدي للناس من أهلي مكة كان ينزل عليهم » .
[الحديث ٢٣١٣ - أطرافه في : ٢٧٣٧ ، ٢٧٦٤ ، ٢٧٧٢ ، ٢٧٧٣ ، ٢٧٧٧]

١٣ - باب الوكالة في الحدود

٢٣١٤ ، ٢٣١٥ - **حدثنا** أبو الوليد أخبرنا الليث عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله عن زيد بن خالد وأبي هريرة رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « واغد يا أنيس إلى امرأة هذا ، فإن اعترفت فارجمها^(٤) » .

[الحديث ٢٣١٤ - أطرافه في : ٢٦٤٩ ، ٢٦٩٦ ، ٢٧٢٥ ، ٢٦٣٤ ، ٢٨٢٨ ، ٢٨٣١ ، ٢٨٣٦ ، ٢٨٤٣ ، ٢٨٦٠ ، ٧١٩٤ ، ٧٢٥٩ ، ٧٢٧٩]
[الحديث ٢٣١٥ - أطرافه في : ٢٦٩٥ ، ٢٧٢٤ ، ٢٦٣٣ ، ٢٨٢٧ ، ٢٨٣٣ ، ٢٨٣٥ ، ٢٨٤٢ ، ٢٨٥٩ ، ٧١٩٣ ، ٧٢٥٨ ، ٧٢٦٠ ، ٧٢٧٨]

٢٣١٦ - **حدثنا** ابن سلام أخبرنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن ابن أبي مليكة عن عتبة بن الحارث قال « جئ بالنعمان - أو ابن النعمان - شارباً ، فأمر رسول الله صلى الله عليه وسلم من كان في البيت أن يضربوه ، قال فكنت أنا فيمن ضربه ، فضربناه بالنعال والجريد » .
[الحديث ٢٣١٦ - طرفاه في : ٦٧٧٤ ، ٦٧٧٥]

(١) هو من أنفس تمر المدينة .

(٢) أوه : كلمة تقال عند التوجع .

(٣) أي مدخر وجامع .

(٤) في هذا الأمر توكيل بإقامة الحد على تلك المرأة .

١٤ - باب الوكالة في البدن وتعاهدهما

٢٣١٧ - حدثنا إسماعيل بن عبد الله قال حدثني مالك عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن عمرة بنت عبد الرحمن أنها أخبرته « قالت نعايشة أنا فتلث فلتد هذي رسول الله صلى الله عليه وسلم بيدي ، ثم قلدها رسول الله صلى الله عليه وسلم عليه ، ثم بعث بها مع أبي ، فلم يحرم على رسول الله صلى الله عليه وسلم شيء أحله الله له حتى نجر الهدى » .

١٥ - باب إذا قال الرجل لوكيله : ضعه حيث أراك الله . وقال الوكيل : قد سمعت ما قلت

٢٣١٨ - حدثني يحيى بن يحيى قال قرأت على مالك عن إسحاق بن عبد الله أنه سمع أنس بن مالك رضي الله عنه يقول « كان أبو طلحة أكثر أنصارى بالمدينة مالا ، وكان أحب أمواله إليه بيرحاء وكانت مستقبلة المسجد ، وكان رسول الله صلى الله عليه وسلم يدخلها ويشرب من ماء فيها طيب . فلما نزلت ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ قام أبو طلحة إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : يا رسول الله ، إن الله تعالى يقول في كتابه ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وإن أحب أموالي إلى بيرحاء ، وإنها صدقة لله أرجو برها وذخرها عند الله ، فضغها يا رسول الله حيث شئت . فقال : بخر ، ذلك مال رايح ، ذلك مال رايح . قد سمعت ما قلت فيها ، وأرى أن تجعلها في الأقربين . قال : أفعل يا رسول الله : فقسّمها أبو طلحة في أقاربه وبني عمه » .

تابعه إسماعيل عن مالك . وقال روح عن مالك « رابع » .

١٦ - باب وكالة الأمين في الخزنة ونحوها

٢٣١٩ - حدثني محمد بن العلاء حدثنا أبو أسامة عن بريد بن عبد الله عن أبي بردة عن أبي موسى رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « الخازن الأمين الذي يُنفق - وربما قال : الذي يُعطى - ما أمر به كاملا مؤفرا طيبا نفسه إلى الذي أمر به أحد المتصدقين » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤١) كتاب الحَرْثِ وَالْمَرْأَةِ

١ - **باب فضل الزرع والغرس إذا أُكِلَ مِنْهُ . وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى : [الْوَاقِعَةُ : ٦٣ - ٦٥]**

(أَفَرَأَيْتُمْ مَا تَحْرُثُونَ ، أَأَنْتُمْ تَزْرَعُونَهُ أَمْ نَحْنُ الزَّارِعُونَ . لَوْ نَشَاءُ لَجَعَلْنَاهُ حُطَامًا)^(١)

٢٣٢٠ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ ع .**

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَا مِنْ مُسْلِمٍ يَغْرِسُ غَرْسًا ، أَوْ يَزْرَعُ زَرْعًا فِيمَا كُلُّ مِنْهُ طَيْرٌ أَوْ إِنْسَانٌ أَوْ بَهِيمَةٌ ، إِلَّا كَانَ لَهُ بِهِ صَدَقَةٌ »^(٢) . وَقَالَ لَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبَانٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . [الحديث ٢٣٢٠ - طرفه في : ٦٠١٢] .

٢ - **باب ما يُحَذَّرُ مِنْ عَوَاقِبِ الْأَشْغَالِ بِآلَةِ الزَّرْعِ^(٣) ، أَوْ مُجَاوِزَةِ الْحَدِّ الَّذِي أُمِرَ بِهِ**

٢٣٢١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَالِمٍ الْحِمَصِيُّ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ الْأَهْلَانِيُّ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ قَالَ - وَرَأَى سِكَّةً وَشَيْئًا مِنَ آلَةِ الْحَرْثِ فَقَالَ - سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا يَدْخُلُ هَذَا بَيْتَ قَوْمٍ إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ الدَّلَّ^(٤) » قَالَ مُحَمَّدٌ : وَاسْمُ أَبِي أُمَامَةَ صُدِيُّ بْنُ عَجَلَانَ .**

٣ - **باب إقْتِنَاءِ الْكَلْبِ لِلْحَرْثِ**

٢٣٢٢ - **حَدَّثَنَا مُعَاذُ بْنُ فَضَالَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ**

(١) يمتن الله سبحانه على البشر بما يسر لهم من الزرع ، ويلفت أنظارهم إلى أن هذه الحيوية التي تبدو فيه إنما هي من بدائع صنعه ، والبشر عاجزون عن إدراك سر الحياة في المادة ، وهم أعجز من أن يعمشوا الحياة من عندهم حتى فيما يشبه البعوضة أو حبة الخردل .
(٢) في هذا الحديث توجيه اقتصادي للتوسع في الغرس والزرع . وتوجيه إنساني إلى تربية الشعوب بالارتياح في نفس المعلم لأن يكون سبباً لتغذية الإنسان والطير وسائر ذوى الحياة ، وبيان له من المبعوث بآخر رسالات الله بأن هذا التوسع الاقتصادي في الزراعة ، والارتياح الإنساني للإحسان بها إلى ذوى الحياة ، معدود في حسنات من يتسبب في هذه الأعمال الطيبة .
(٣) إذا أهقت الإنسان عن القيام بأسباب الدفاع ، لاسيما في البلاد المتاخمة لأرض العدو .

(٤) قال الحافظ : كان العمل في الأراضي أول ما افتتحت على أهل الدمة . والمسلمون مشتغلون بالفتوح ونشر الدعوة الإسلامية ، والجمع بين حديث أبي أمامة والحديث الماضي في فضل الزرع والغرس فيمن يستعمل عمالاً له في الأرض . هذا إن يقرب من العدو .

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا فَلَانَهُ يَنْقُصُ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ ، إِلَّا كَلَبَ حَرْثٍ أَوْ مَاشِيَةٍ » . قَالَ ابْنُ سِيرِينَ وَأَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِلَّا كَلَبَ غَنَمٍ أَوْ حَرْثٍ أَوْ صَيْدٍ » . وَقَالَ أَبُو حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَلَبَ صَيْدٍ أَوْ مَاشِيَةٍ » .
[الحديث ٢٣٢٢ - طرقة في : ٣٣٢٤] .

٢٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ خُصَيْفَةَ أَنَّ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ سَفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ - رَجُلٌ مِنْ أَزْدِ شُؤْعَةَ ، وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ كُلَّ يَوْمٍ مِنْ عَمَلِهِ قِيرَاطٌ . قُلْتُ : أَمَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : إِي وَرَبِّ هَذَا الْمَسْجِدِ » .
[الحديث ٢٣٢٣ طرقة في : ٣٣٢٥] .

٤ - بَابُ اسْتِعْمَالِ الْبَقَرِ لِلْحِرَاثَةِ

٢٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ رَاكِبٌ عَلَى بَقَرَةٍ تَفْتَتُ إِلَيْهِ فَقَالَتْ : لَمْ أُخْلَقْ لِهَذَا ، خُلِقْتُ لِلْحِرَاثَةِ . قَالَ : آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَأَخَذَ الذَّنْبُ شَاةً فَتَبِعَهَا الرَّاعِي ، فَقَالَ لَهُ الذَّنْبُ : مَنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي ؟ قَالَ : آمَنْتُ بِهِ أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : وَمَا هُمَا يَوْمَئِذٍ فِي الْقَوْمِ » .
[الحديث ٢٣٢٤ - أطرافه في : ٣٤٧١ ، ٣٦٦٣ ، ٣٦٩٠] .

٥ - بَابُ إِذَا قَالَ اكْفِنِي مَوْوَنَةً الدَّخْلِ وَغَيْرِهِ وَتُشْرِكُنِي فِي الشَّرِّ

٢٣٢٥ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلِ . قَالَ : لَا . فَقَالُوا : نَكْفُونَا الْمَوْوَنَةَ وَنُشْرِكُكُمْ فِي الشَّعْرَةِ . قَالُوا : سَوِّعْنَا وَأَطْعْنَا » .
[الحديث ٢٣٢٥ طرقات في : ٢٩١٧ ، ٣٧٨٠] .

٦ - **باب** قَطَعَ الشَّجَرِ وَالنَّخْلَ . وَقَالَ أَنَسٌ : أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالنَّخْلِ فَقُطِعَ
 ٢٣٢٦ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ حَرَّقَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ وَقَطَعَ ^(١) ، وَهِيَ الْبُوَيْرَةُ ، وَلَهَا يَقُولُ حَسَّانُ .
 لَهَا عَلَى سَرَاةِ بَنِي لُؤَيٍّ حَرِيقٌ بِالْبُوَيْرَةِ مُسْتَطِيرٌ
 [الحديث ٢٣٢٦ - أطرافه في : ٣٠٢١ ، ٤٠٣١ ، ٤٠٣٢ ، ٤٨٨٤] .

٧ - **باب**

٢٣٢٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ
 قَيْسِ الْأَنْصَارِيِّ سَمِعَ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ قَالَ « كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مُزْدَرَعًا ، كُنَّا نُكْرِى الْأَرْضَ
 بِالنَّاحِيَةِ مِنْهَا مُسَمًى لِسَيْدِ الْأَرْضِ ، قَالَ فِيمَا يُصَابُ ذَلِكَ وَتَسْلَمُ الْأَرْضُ ، وَمَا يُصَابُ الْأَرْضُ
 وَيَسْلَمُ ذَلِكَ ، فَهِنَا . وَأَمَّا الذَّهَبُ وَالْوَرِقُ فَلَمْ يَكُنْ يَوْمُئِذٍ . »

٨ - **باب** الْمُرَاعَةِ بِالشَّطْرِ وَنَحْوِهِ

وَقَالَ قَيْسُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ أَبِي جَعْفَرٍ قَالَ : مَا بِالْمَدِينَةِ أَهْلٌ بَيْنَتْ هَجْرَةً إِلَّا يَزْرَعُونَ عَلَى
 الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ . وَزَارَعَ عَلَى وَسْعَدُ بْنُ مَالِكٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَالْقَاسِمُ
 وَعُرْوَةُ وَآلُ أَبِي بَكْرٍ وَآلُ عُمَرَ وَآلُ عَلِيٍّ وَابْنُ سِيرِينَ . وَقَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ : كُنْتُ أَشَارِكُ
 عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ يَزِيدَ فِي الزَّرْعِ . وَعَامَلَ عُمَرُ النَّاسَ عَلَى أَنْ جَاءَ عُمَرُ بِالْبَدْرِ مِنْ عِنْدِهِ فَلَهُ الشَّطْرُ ،
 وَإِنْ جَاءُوا بِالْبَدْرِ فَلَهُمْ كَذَا . وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ أَنْ تَكُونَ الْأَرْضُ لِأَحَدِهِمَا فَيَنْفَقَانِ جَمِيعًا ،
 فَمَا خَرَجَ فَهُوَ بَيْنَهُمَا . وَرَأَى ذَلِكَ الزُّهْرِيُّ . وَقَالَ الْحَسَنُ : لَا بَأْسَ أَنْ يُجْتَنَى الْقُطْنُ عَلَى
 النِّصْفِ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ وَابْنُ سِيرِينَ وَعَطَاءُ وَالْحَكَمُ وَالزُّهْرِيُّ وَقَتَادَةُ : لَا بَأْسَ أَنْ يُعْطَى الثُّوبُ
 بِالثُّلُثِ أَوْ الرُّبْعِ وَنَحْوِهِ ^(٢) : وَقَالَ مَعْمَرٌ : لَا بَأْسَ أَنْ تُكْرَى الْمَاشِيَةُ عَلَى الثُّلُثِ وَالرُّبْعِ إِلَى أَجْلِ
 مُسَمًى .

٢٣٢٨ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ
 عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَلَ خَيْبَرَ بِشَرْطٍ مَا يَخْرُجُ

(١) هذا شاهد للجواز لأجل نكابة العدو في الجهة التي وقع فيها القتال .

(٢) أى يكون ثلث المنسوج للنساج والباقي لمالك الغزل .

مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ ، فَكَانَ يُعْطَىٰ أَزْوَاجُهُ مِائَةَ وَسْقٍ . ثَمَانُونَ وَسْقٍ ثَمَرٍ ، وَعِشْرُونَ وَسْقٍ شَعِيرٍ .
وَقَسَمَ عُمَرُ خَيْبَرَ فَخَيَّرَ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْطَعَ لَهُنَّ مِنَ الْمَاءِ وَالْأَرْضِ ، أَوْ يُمَضَىٰ
لَهُنَّ ؟ فَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْأَرْضَ وَمِنْهُنَّ مَنْ اخْتَارَ الْوَسْقَ ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ اخْتَارَتِ الْأَرْضَ .

٩ - بَابُ إِذَا لَمْ يَشْتَرِطِ السَّيِّئِينَ فِي الْمُزَارَعَةِ

٢٣٢٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَىٰ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « عَامَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ بِشَطْرِ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا مِنْ ثَمَرٍ أَوْ زَرْعٍ » .

١٠ - بَابُ

٢٣٣٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو « قُلْتُ لَطَاوُسُ : لَوْ تَرَكْتُ
الْمُحَابَرَةَ ، فَإِنَّهُمْ يَزْعُمُونَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْهُ . قَالَ : أَيْ عَمْرُو ، إِنِّي أُعْطِيهِمْ
وَأُعِينُهُمْ . وَإِنْ أَعْلَمَهُمْ أَخْبَرَنِي - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
كَمْ يَنْهَى عَنْهُ ، وَلَكِنْ قَالَ : أَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهِ خَرْجًا مَعْلُومًا » .
[الحديث ٢٣٣٠ - طرفاه في : ٣٢٤٢ ، ٦٢٣٤] .

١١ - بَابُ الْمُزَارَعَةِ مَعَ الْيَهُودِ

٢٣٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى خَيْبَرَ الْيَهُودَ عَلَى أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا وَلَهُمْ
شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا » .

١٢ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي الْمُزَارَعَةِ

٢٣٣٢ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ يَحْيَى سَمِعَ حَنْظَلَةَ الزُّرْقِيَّ عَنْ
رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « كُنَّا أَكْثَرَ أَهْلِ الْمَدِينَةِ حَقْلًا ^(٢) ، وَكَانَ أَحَدُنَا يُكْرَى أَرْضَهُ فَيَقُولُ : هَذِهِ
الْقِطْعَةُ لِي وَهَذِهِ لَكَ ، فَرُبَّمَا أَخْرَجَتْ ذِهِ وَلَمْ تُخْرِجْ ذِهِ ، فَتَنَاهَاهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

(١) أى أجرة معلومة .

(٢) أصل الحقول : القراح الطيب ، ثم قيل للزراع إذا تشعب ورقه من قبل أن تغلظ سوقه ، ثم أطلق على الزرع والأرض
والمزروع فيها ، واشتق منه المحافلة بمعنى المزارعة .

١٣ - باب إِذَا زَرََعَ بِمَالٍ قَوْمٌ يَغْيِرُ لِذَنبِهِمْ ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ صَلَاحٌ لَهُمْ

٢٣٣٣ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَبُو ضَمْرَةَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَمَا ثَلَاثَةٌ نَفَرٍ يَمْشُونَ أَحَدُهُمُ الْمَطَرُ ، فَأَوَّأُوا إِلَى غَارٍ فِي جَبَلٍ ، فَانْحَطَّتْ عَلَى فَمِ غَارِهِمْ صَخْرَةٌ مِنَ الْجَبَلِ فَانْطَبَقَتْ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : انْظُرُوا أَعْمَالًا عَمَلْتُمُوهَا صَالِحَةً لِلَّهِ فَادْعُوا اللَّهَ بِهَا لَعَلَّهُ يَفْرُجَهَا عَنْكُمْ . قَالَ أَحَدُهُمْ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ كَانَ لِي وَالِدَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَلِي صَبِيَّةٌ صَغَارٌ كُنْتُ أَرْعَى عَلَيْهِمْ فَإِذَا رُحْتُ عَلَيْهِمْ حَلَبْتُ فَبَدَأْتُ بِوَالِدَيَّ أَسْفِيهِمَا قَبْلَ بَنِي . وَإِنِّي اسْتَأْخَرْتُ ذَاتَ يَوْمٍ وَلَمْ آتِ حَتَّى أَمْسَيْتُ فَوَجَدْتُهُمَا نَامًا ، فَحَلَبْتُ كَمَا كُنْتُ أَحْلُبُ ، فَقَعْتُ عِنْدَ رُءُوسِهِمَا أَكْرَهُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْقِيَ الصَّبِيَّةَ وَالصَّبِيَّةَ يَتَضَاغُونَ عِنْدَ قَدَمَيَّ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ لَنَا فَرَجَةً نَرَى مِنْهَا السَّمَاءَ ، فَفَرَجَ اللَّهُ فَرَأَوْا السَّمَاءَ . وَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنِّهَا كَانَتْ لِي بِنْتُ عَمٍّ أَحْبَبْتُهَا كَأَشَدِّ مَا يُحِبُّ الرَّجَالُ النِّسَاءَ ، فَطَلَبْتُ مِنْهَا فَأَبَيْتُ حَتَّى أَتَيْتُهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ فَبَغَيْتُ حَتَّى جَمَعْتُهَا ^(١) ، فَلَمَّا وَقَعْتُ بَيْنَ رِجْلَيْهَا قَالَتْ : يَا عَبْدَ اللَّهِ اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَفْتَحِ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقَعْتُ ، فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُهُ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ عَنَّا فَرَجَةً ، فَفَرَجَ . وَقَالَ الثَّلَاثُ : اللَّهُمَّ إِنِّي اسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا بِفَرَقِ أَرْزُ ، فَلَمَّا قَضَى عَمَلَهُ قَالَ : أَعْطِنِي حَقِّي ، فَعَرَضْتُ عَلَيْهِ فَرَعِبَ عَنْهُ ، فَلَمْ أَزَلْ أَزْرِعُهُ حَتَّى جَمَعْتُ مِنْهُ بَقَرًا وَرُعَاتَهَا ، فَجِئْتُ فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ : فَقُلْتُ أَذْهَبُ إِلَى ذَلِكَ الْبَقَرِ وَرُعَاتِهَا فَخُذْ . فَقَالَ : اتَّقِ اللَّهَ وَلَا تَسْتَهْزِئْ بِي . فَقُلْتُ : إِنِّي لَا أَسْتَهْزِئُ بِكَ ، فَخُذْ . فَآخَذَهُ . فَإِنْ كُنْتُ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ وَجْهِكَ فَافْرُجْ مَا بَقِيَ . فَفَرَجَ اللَّهُ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ « فَسَعَيْتُ » .

١٤ - باب أَوْقَافِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَرْضِ الْخَرَاجِ وَمُزَارَعَتِهِمْ وَمُعَامَلَتِهِمْ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ « نَصَدِّقُ بِأَصْلِهِ ، لَا يُبَاعُ ، وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ . فَتَصَدَّقَ بِهِ »

٢٣٣٤ - **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحَتْ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ

(١) فَبَغَيْتُ : أَيِ طَلَبْتُ ، وَأَكْثَرُ مَا يَسْتَعْمَلُ فِي الشَّرِّ

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْرٌ .

[الحديث ٢٣٣٤ - أطرافه في : ٣١٢٥ ، ٤٢٣٥ ، ٤٢٣٦] .

١٥ - باب مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَوَاتًا^(١) . وَرَأَى ذَلِكَ عَلَى فِي أَرْضِ الْخَرَابِ بِالْكُوفَةِ مَوَاتٌ وَقَالَ عُمَرُ : مَنْ أَحْيَا أَرْضًا مَيِّتَةً فَهِيَ لَهُ . وَيُرْوَى عَنْ عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ فِي غَيْرِ حَقٍّ مُسْلِمٍ : وَلَيْسَ لِعِرْقٍ ظَالِمٍ فِيهِ حَقٌّ وَيُرْوَى فِيهِ عَنْ جَابِرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٣٣٥ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْمَرَ أَرْضًا لَيْسَتْ لِأَحَدٍ فَهُوَ أَحَقُّ » قَالَ عُرْوَةُ : قَضَى بِهِ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِي خِلَافَتِهِ .

١٦ - باب

٢٣٣٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَى وَهُوَ فِي مَعْرَسِهِ بِذِي الْحَلِيفَةِ^(٢) فِي بَطْنِ الْوَادِي فَقِيلَ لَهُ : إِنَّكَ بِبَطْحَاءَ مُبَارَكَةٍ . فَقَالَ مُوسَى : وَقَدْ أَنَاخَ بِنَا سَالِمٌ بِالْمُنَاخِ الَّذِي كَانَ عَبْدُ اللَّهِ يُنِيخُ بِهِ يَتَحَرَّى مَعْرَسَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَهُوَ أَسْفَلُ مِنَ الْمَسْجِدِ الَّذِي بِبَطْنِ الْوَادِي بَيْنَهُ وَبَيْنَ الطَّرِيقِ وَسَطٌ مِنْ ذَلِكَ » .

٢٣٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا شُعَيْبُ بْنُ إِسْحَاقَ عَنِ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « اللَّيْلَةُ أَتَانِي آتٍ مِنْ رَبِّي وَهُوَ بِالْعَقِيقِ أَنْ صَلَّيْتُ فِي هَذَا الْوَادِي الْمُبَارَكِ وَقُلْتُ : عُمْرَةٌ فِي حَجَّةٍ » .

١٧ - باب إِذَا قَالَ رَبُّ الْأَرْضِ أَقْرَكَ مَا أَقْرَكَ اللَّهُ - وَلَمْ يَذْكُرْ أَجَلًا مَعْلُومًا - فَهُمَا عَلَى تَرْضَائِهِمَا **٢٣٣٨ -** حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْمُقْدَامِ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى أَخْبَرَنَا نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... » ع . وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ

(١) قال القزاز : الموات : الأرض التي لم تعمر ، وإحياء الموات : أن يعمد الشخص لأرض ليس لها صاحب ، فيحييها بانساق أو الزرع أو الغرس أو البناء ، فتصير بذلك ملكه .

(٢) المعرّس : الموضع الذي ينزل فيه المسافرين آخر الليل للراحة .

أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَجَلَى الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ^(١) ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى خَيْبَرَ أَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا ، وَكَانَتْ الْأَرْضُ حِينَ ظَهَرَ عَلَيْهَا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلِلْمُسْلِمِينَ ، وَأَرَادَ إِخْرَاجَ الْيَهُودِ مِنْهَا فَسَأَلَتْ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُقِرَّهُمْ بِهَا أَنْ يَكْفُوا عَمَلَهَا وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نُقِرُّكُمْ بِهَا عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا ، فَقَرُّوا بِهَا حَتَّى أَجَلَاهُمْ عُمَرُ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ ^(٢) » .

١٨ - بَاب مَا كَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُوَسِّى بَعْضُهُمْ بَعْضًا فِي الزَّرْعَةِ وَالثَّمَرِ

٢٣٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ أَبِي النَّجَّاشِيِّ مَوْلَى رَافِعِ بْنِ خَلِيدٍ سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَلِيدٍ بْنَ رَافِعٍ عَنْ عَمِّهِ ظَهِيرِ بْنِ رَافِعٍ قَالَ ظَهِيرٌ « لَقَدْ نَهَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَمْرِ كَانَ بَيْنَا رَافِقًا . قُلْتُ : مَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَهُوَ حَقٌّ . قَالَ : دَعَانِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَا تَصْنَعُونَ بِمَحَاقِلِكُمْ ^(٣) ؟ قُلْتُ : نُوَاجِرُهَا عَلَى الرَّبِيعِ ^(٤) وَعَلَى الْأَوْسُقِ مِنَ الثَّمَرِ وَالشَّعِيرِ . قَالَ : لَا تَفْعَلُوا ، ازْرَعُوهَا ، أَوْ ازْرَعُوهَا ، أَوْ أَمْسِكُوهَا . قَالَ رَافِعٌ : قُلْتُ سَمِعًا وَطَاعَةً » .

[الحديث ٢٣٣٩ - طرمه في : ٢٣٤٦ ، ٤٠١٢] .

٢٣٤٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانُوا يَزْرَعُونَهَا بِالثُّلُثِ وَالرَّبِيعِ وَالنِّصْفِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا ، أَوْ لِيَمْنَحْهَا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلْ فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ » .

[الحديث ٢٣٤٠ - طرمه في ٢١٣٢] .

٢٣٤١ - وَقَالَ الرَّبِيعُ بْنُ نَافِعٍ أَبُو تَوْبَةَ : حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزْرَعْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ ، فَإِنْ أُنِيَ فَلْيَمْسِكْ أَرْضَهُ » .

(١) أرض الحجاز ما يفصل بين نجد وتهامة .

(٢) موضعان بقرب بلاد طى على البحر في أول طريق الشام من المدينة .

(٣) أى بمزارعكم .

(٤) الربيع واحد الأربعا : النهر الصغير ، أى يكرون الأرض ويشترطون لأنفسهم ما ينبت على مجارى الماء .

٢٣٤٢ - **حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو قَالَ : ذَكَرْتُهُ لِطَاوُسٍ فَقَالَ يُزْرَعُ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَنْهَ عَنْهُ^(١) ، وَلَكِنْ قَالَ : أَنْ يَمْنَحَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ شَيْئًا مَعْلُومًا .**

٢٣٤٣ - **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « أَنْ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ يُكْرَى مَزَارِعُهُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ وَصَدْرًا مِنْ إِمَارَةِ مُعَاوِيَةَ » .**
[الحديث ٢٣٤٣ - طرفه في : ٢٣٤٥] .

٢٣٤٤ - **ثُمَّ حَدَّثَ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَذَهَبَ ابْنُ عُمَرَ إِلَى رَافِعٍ ، فَذَهَبَتْ مَعَهُ ، فَسَأَلَهُ فَقَالَ : نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كِرَاءِ الْمَزَارِعِ ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : قَدْ عَلِمْتُ أَنَّا كُنَّا نُكْرَى مَزَارِعَنَا عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا عَلَى الْأَرْبَعَاءِ وَبِشَيْءٍ مِنَ التَّبْنِ » .**

٢٣٤٥ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ أَعْلَمُ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ الْأَرْضَ تُكْرَى . ثُمَّ خِطْبَى عَبْدُ اللَّهِ أَنْ يَكُونَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَحْدَثَ فِي ذَلِكَ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ يَعْلَمُهُ ، فَتَرَكَ كِرَاءَ الْأَرْضِ » .**

١٩ - بَابُ كِرَاءِ الْأَرْضِ بِالذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : إِنْ أُمِّلَ مَا أَنْتُمْ صَانِعُونَ أَنْ تَسْتَأْجِرُوا الْأَرْضَ الْبَيْضَاءَ مِنَ السَّنَةِ إِلَى السَّنَةِ .

٢٣٤٦ ، ٢٣٤٧ - **حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ حَنْظَلَةَ بْنِ قَيْسٍ عَنْ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ « حَدَّثَنِي عُمَايُ أَنَّهُمْ كَانُوا يُكْرُونَ الْأَرْضَ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَا يَنْبَغُ عَلَى الْأَرْبَعَاءِ أَوْ شَيْءٍ يَسْتَثْنِيهِ صَاحِبُ الْأَرْضِ ، فَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ . فَقُلْتُ لِرَافِعٍ : فَكَيْفَ هِيَ بِالْدينَارِ وَالدرهم ؟ فَقَالَ رَافِعٌ : لَيْسَ بِهَا بَأْسٌ بِالْدينَارِ وَالدرهم » . وَقَالَ اللَّيْثُ : وَكَانَ الَّذِي نَهَى مِنْ ذَلِكَ مَا لَوْ نَظَرَ فِيهِ ذَوُو الْفَهْمِ بِالْحَلَالِ وَالْحَرَامِ لَمْ يُجِزُوهُ ، لِمَا فِيهِ مِنَ الْمُخَاطَرَةِ .**

[الحديث ٢٣٤٧ - طرفه في : ٤٠١٣] .

(١) أى لم يحرمه . قال الحافظ : وبها صرح الترمذى فى روايته .

٢٠ - باب

٢٣٤٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ ع .** وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَوْمًا يُحَدِّثُ - وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْبَادِيَةِ - أَنَّ رَجُلًا مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ اسْتَأْذَنَ رَبَّهُ فِي الزَّرْعِ ، فَقَالَ لَهُ : أَلَسْتَ فِيمَا شِئْتَ ^(١) ؟ قَالَ : بَلَى وَلَكِنْ أَحِبُّ أَنْ أَزْرَعَ . قَالَ فَبَدَرَ ، فَبَادَرَ الطَّرْفَ نَبَاتَهُ وَاسْتَوَاؤُهُ وَاسْتِحْصَادُهُ ، فَكَانَ أَمْثَالَ الْجِبَالِ . فَيَقُولُ اللَّهُ : دُونَكَ يَا ابْنَ آدَمَ ، فَإِنَّهُ لَا يُشْبِعُكَ شَيْءٌ . فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : وَاللَّهِ لَا تَجِدُهُ إِلَّا قُرْشِيًّا أَوْ أَنْصَارِيًّا ، فَإِنَّهُمْ أَصْحَابُ زَرْعٍ ^(٢) . فَضَحِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[الحديث ٢٣٤٨ - طرفه في : ٧٥١٩]

٢١ - باب مَا جَاءَ فِي الْغَرَسِ

٢٣٤٩ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ «** إِن كُنَّا لَنَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ ، كَأَنَّا لَنَأْخُذُ مِنْ أَصُولِ سِلْقٍ لَنَا كُنَّا نَغْرِسُهُ فِي أَرْبَعَيْنَا ^(٣) فَتَجَعَلُهُ فِي قَدَرٍ لَهَا ، فَتَجَعَلُ فِيهِ حَبَّاتٍ مِنْ شَعِيرٍ - لَا أَعْلَمُ إِلَّا أَنَّهُ قَالَ : لَيْسَ فِيهِ شَحْمٌ وَلَا وَدَكٌ ^(٤) - فَإِذَا صَلَّيْنَا الْجُمُعَةَ زُرْنَاهَا فَقَرَّبْتُهُ إِلَيْنَا ، فَكُنَّا نَفْرَحُ بِيَوْمِ الْجُمُعَةِ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ ، وَمَا كُنَّا نَتَغَدَّى وَلَا نَقِيلُ إِلَّا بَعْدَ الْجُمُعَةِ » .

٢٣٥٠ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «** يَقُولُونَ إِنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ يُكْثِرُ الْحَدِيثَ ، وَاللَّهُ الْمَوْعِدُ ^(٥) . وَيَقُولُونَ : مَا لِلْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ لَا يُحَدِّثُونَ مِثْلَ أَحَادِيثِهِ ؟ وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْمُهَاجِرِينَ كَانُوا يَشْغَلُهُمُ الصَّفْقُ بِالْأَسْوَاقِ ، وَإِنَّ إِخْوَتِي مِنَ الْأَنْصَارِ كَانُوا يَشْغَلُهُمْ عَمَلُ أَمْوَالِهِمْ ، وَكُنْتُ أَمْرًا مُسْكِنًا أَلْزَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَيَّ مِلًّا بَطْنِي ، فَأَحْضَرُ حِينَ يَغِيْبُونَ ، وَأَعْيِي حِينَ يَنْسُونُ . وَقَالَ النَّبِيُّ

(١) أى أليس مباحا لأهل الجنة كل ما يخطر على بالهم ويشتهونه ؟

(٢) أى فأذن له ، فالتى البذر فأسرع فتبادر بنبته مدى النظر ، فلم يكن بين ذلك وبين استواء الزرع وقلعه وحصاده وتذريته وجميعه إلا قدر لجة البصر .

(٣) الأربعة جمع ربيع وهو مجزى الماء .

(٤) الودك : دسم اللحم . وهذا الحديث صورة لعيشة القناعة التى كان يعيشها شباب ذلك الجيل الذين أعدهم الله لنشر أكل رسالات الله ، وفتح مغالق الأرض لاستقبالها .

(٥) أى سيحاسبنى الله فى يوم الحساب إن انحرفت عن الحقيقة ، ويحاسب من ظن بى ظان السوء .

صلى الله عليه وسلم يوماً : لَنْ يَبْسُطَ أَحَدٌ مِنْكُمْ ثَوْبَهُ - حَتَّى أَقْضِيَ مَقَالَتِي هَذِهِ - ثُمَّ يَجْمَعُهُ إِلَى صَدْرِهِ فَيَنْسَى مِنْ مَقَالَتِي شَيْئاً أَبَداً ، فَبَسَطْتُ نَعْرَةً لَيْسَ عَلَى ثَوْبٍ غَيْرَهَا حَتَّى قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتهُ ثُمَّ جَمَعْتُهَا إِلَى صَدْرِي ، فَوَالَّذِي بَعَثَهُ بِالْحَقِّ مَا نَسِيتُ مِنْ مَقَالَتِهِ تِلْكَ إِلَى يَوْمِي هَذَا . وَاللَّهِ كَوَلَا آيَتَانِ فِي كِتَابِ اللَّهِ مَا حَدَّثْتُكُمْ شَيْئاً أَبَداً ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَكْتُمُونَ مَا أَنْزَلْنَا مِنَ الْبَيِّنَاتِ وَالْهُدَى - إِلَى - الرَّحِيمِ ﴾ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٢) كِتَابُ الشَّرْبِ وَالْمَسْكَاةِ

باب فِي الشَّرْبِ^(١) ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَجَعَلْنَا مِنَ الْمَاءِ كُلَّ شَيْءٍ حَيٍّ أَفَلَا يُؤْمِنُونَ ﴾
وَقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ : ﴿ أَفَرَأَيْتُمُ الْمَاءَ الَّذِي تَشْرَبُونَ - إِلَىٰ قَوْلِهِ - فَلَوْلَا تَشْكُرُونَ ﴾
تَجَاجَا : مُنْصَبًا . الْمَزْنُ : السَّحَابُ . الْأَجَاجُ : الْمُرُّ . فَرَاتًا : عَذْبًا^(٢)

١ - **باب** مَنْ رَأَى صَدَقَةَ الْمَاءِ وَهَبَتْهُ وَوَصِيَّتَهُ جَائِزَةً ، مَقْسُومًا كَانَ أَوْ غَيْرَ مَقْسُومٍ .
وَقَالَ عُثْمَانُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ يَشْتَرِي بِئْرَ رُومَةٍ فَيَكُونُ دَلْوُهُ فِيهَا كِدْلًا لِلْمُسْلِمِينَ »
فَاشْتَرَاهَا عُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٢٣٥١ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ
ابْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ مِنْهُ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ
أَصْغَرُ الْقَوْمِ وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ ، فَقَالَ يَا غُلَامُ أَتَأْذُنِي لِي أَنْ أُعْطِيَهُ الْأَشْيَاخَ ؟ قَالَ : مَا كُنْتُ
لَأُوْثِرَ بِفَضْلِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .
[الحديث ٢٣٥١ - أطرافه في : ٢٣٦٦ ، ٢٤٥١ ، ٢٦٠٢ ، ٢٦٠٥ ، ٥٦٢٠] .

٢٣٥٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ « حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ أَنَّهُ حَلَبَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةٌ دَاجِنٌ - وَهُوَ فِي دَارِ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ - وَشِيبَ
لَبْنُهَا بِمَاءٍ مِنَ الْبَيْتِ الَّتِي فِي دَارِ أَنَسٍ ، فَأَعْطَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْقَدَحَ فَشَرِبَ مِنْهُ ،
حَتَّى إِذَا نَزَعَ الْقَدَحَ عَنْ فِيهِ ، وَعَنْ يَسَارِهِ أَبُو بَكْرٍ وَعَنْ يَمِينِهِ أَغْرَابِيُّ ، فَقَالَ عُمَرُ - وَخَافَ
أَنْ يُعْطِيَهُ الْأَغْرَابِيُّ - أَعْطِ أَبَا بَكْرٍ يَا رَسُولَ اللَّهِ عِنْدَكَ ، فَأَعْطَاهُ الْأَغْرَابِيُّ الَّذِي عَنْ يَمِينِهِ ثُمَّ قَالَ :
الْأَيْمَنُ فَالْأَيْمَنُ . »

[الحديث ٢٣٥٢ - أطرافه في : ٢٥٧١ ، ٥٦١٢ ، ٥٦١٩]

(١) بكسر الشين : النصيب والحظ من الماء .

(٢) القرات العذب : الحلوى .

٢ - **باب** مَنْ قَالَ : إِنَّ صَاحِبَ الْمَاءِ أَحَقُّ بِالْمَاءِ حَتَّى يَرَوْى

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ

٢٣٥٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يُمْنَعُ فَضْلُ الْمَاءِ لِيُمْنَعَ بِهِ الْكَلَالُ » .
[الحديث ٢٣٥٣ - طرفاه في : ٢٣٥٤ ، ٦٩٦٢]

٢٣٥٤ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَمْنَعُوا فَضْلَ الْمَاءِ لِيُتَمْنَعُوا بِهِ فَضْلَ الْكَلَالِ » .

٣ - **باب** مَنْ حَفَرَ بَيْتًا فِي مِلْكِهِ لَمْ يَضْمَنْ

٢٣٥٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْمَعْدِنُ جُبَارٌ ، وَالْبِئْرُ جُبَارٌ ، وَالْعَجْمَاءُ جُبَارٌ ^(١) وَفِي الرِّكَازِ الْخُمْسُ » .

٤ - **باب** الْخُصُومَةُ فِي الْبِئْرِ ، وَالْقَضَاءُ فِيهَا

٢٣٥٦ ، ٢٣٥٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَقْتَطِعُ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ هُوَ عَلَيْهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانٌ ، فَنَزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا .. ﴾ الْآيَةَ فَجَاءَ الْأَشْعَثُ فَقَالَ : مَا حَدَّثَكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ فِي أَنْزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ ، كَانَتْ لِي بَيْتٌ فِي أَرْضِ ابْنِ عَمٍّ لِي ، فَقَالَ لِي : شُهِودَكَ . قُلْتُ مَالِي شُهودٌ . قَالَ : فِيمِئِنَّهُ . قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَنْ يَحْلِفُ . فَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَذَا الْحَدِيثَ . فَنَزَلَ اللَّهُ ذَلِكَ تَصْدِيقًا لَهُ » .

[الحديث ٢٣٥٦ - أطرافه في : ٢٤١٦ ، ٢٥١٥ ، ٢٦٦٦ ، ٢٦٦٩ ، ٢٦٧٣ ، ٢٦٧٦ ، ٤٥٤٩ ، ٦٦٥٩ ،

٦٦٧٦ ، ٧١٨٣ ، ٧٤٤٥]

[الحديث ٢٣٥٧ - أطرافه في : ٢٤١٧ ، ٢٥١٦ ، ٢٦٦٧ ، ٢٦٧٠ ، ٢٦٧٧ ، ٤٥٥٠ ، ٦٦٦٠ ، ٦٦٧٧ ،

[٧١٨٤]

(١) جبار : هدر . أى استأجر عاملا فى معدن أو بئر فهلك من غير تعريض من المستأجر فلا شيء عليه . والعجماء : البهيمة .

٥ - باب إثم من منع ابن السبيل من الماء

٢٣٥٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ عَنِ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا صَالِحٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ثَلَاثَةٌ لَا يَنْظُرُ اللَّهُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ كَانَ لَهُ فَضْلٌ مَاءٍ بِالطَّرِيقِ ، فَمَنَعَهُ مِنْ ابْنِ السَّبِيلِ . وَرَجُلٌ بَايَعَ إِمَامَهُ لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِدُنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مِنْهَا رَضِيَ ، وَإِنْ لَمْ يُعْطِهِ مِنْهَا سَخِطَ . وَرَجُلٌ أَقَامَ سِلْعَتَهُ بَعْدَ الْعَصْرِ فَقَالَ : وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرُهُ لَقَدْ أُعْطِيتُ بِهَا كَذَا وَكَذَا ، فَصَدَّقَهُ رَجُلٌ . ثُمَّ قَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ [آل عمران : ٧٧] .

[الحديث ٢٣٥٨ - أطرافه في : ٢٣٦٩ ، ٢٦٧٢ ، ٧٢١٢ ، ٧٤٤٦]

٦ - باب سكر^(١) الأنهار

٢٣٥٩ ، ٢٣٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ حَدَّثَهُ « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجِ الْحَرَّةِ^(٢) الَّتِي يَسْقُونَ بِهَا النَّخْلَ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : سَرَحَ الْمَاءَ يَمُرُّ^(٣) . فَأَتَيْنَاهُ . فَاتَّخَصَمَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ : اسْقِ يَا زُبَيْرُ : ثُمَّ أَرْسَلَ الْمَاءَ إِلَى جَارِكَ . فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَتِكَ . فَتَلَوْنَ وَجْهَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ قَالَ : اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ اخْتِصِمَ الْمَاءُ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ^(٤) . فَقَالَ الزُّبَيْرُ : وَاللَّهِ إِنِّي لَا أَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ : ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء : ٦٥] .

قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَيْسَ أَحَدٌ يَذْكُرُ عُرْوَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ إِلَّا اللَّيْثَ فَقَطَ . [الحديث ٢٣٦٠ - أطرافه في : ٢٣٦١ ، ٢٣٦٢ ، ٢٧٠٨ ، ٤٥٨٥] .

٧ - باب شرب الأعلى قبل الأسفل

٢٣٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ قَالَ « خَاصِمٌ

(١) سكر الأنهار : سدها وغلقها . أصله من سكرت الريح إذا أسكن هبوبها .

(٢) جمع شرح وهو ميل الماء . (٣) أى أطلق الماء ليصل إلينا .

(٤) الجدر : جوازى الماء بين شريبات النخل ، ليصل الماء إلى أصول النخل .

الزُبَيْرُ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا زُبَيْرُ اسْقِ ثُمَّ أَرْسِلْ ، فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : إِنَّهُ ابْنُ عَمَّتِكَ . فَقَالَ عَلَيْهِ السَّلَامُ : اسْقِ يَا زُبَيْرُ حَتَّى يَبْلُغَ الْمَاءُ الْجَدْرَ ثُمَّ أَمْسِكْ . فَقَالَ الزُّبَيْرُ فَأَحْسِبْ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِي ذَلِكَ ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء : ٦٥] .

٨ - بَابُ شَرْبِ الْأَعْلَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ

٢٣٦٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَزِيدَ الْحَرَّانِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ حَدَّثَهُ « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ خَاصِمَ الزُّبَيْرِ فِي شِرَاجٍ مِنَ الْحَرَّةِ لَيْسَقِي بِهِ النَّحْلَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اسْقِ يَا زُبَيْرُ - فَأَمَرَهُ بِالْمَعْرُوفِ - ثُمَّ أَرْسَلَهُ إِلَى جَارِكَ . فَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ . فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ قَالَ : اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ الْمَاءُ إِلَى الْجَدْرِ - وَاسْتَوْعَى لَهُ حَقَّهُ . فَقَالَ الزُّبَيْرُ وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْآيَةَ أَنْزَلَتْ فِي ذَلِكَ ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ . فَقَالَ ابْنُ شِهَابٍ : فَقَدَّرَتِ الْأَنْصَارُ وَالنَّاسُ قَوْلَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اسْقِ ثُمَّ احْبِسْ حَتَّى يَرْجِعَ إِلَى الْجَدْرِ » . وَكَانَ ذَلِكَ إِلَى الْكَعْبَيْنِ .

٩ - بَابُ فَضْلِ سَقْيِ الْمَاءِ

٢٣٦٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَا رَجُلٌ يَمْشِي فَاشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَنَزَلَ بِئْرًا فَشَرِبَ مِنْهَا ، ثُمَّ خَرَجَ فَإِذَا هُوَ بِكَلْبٍ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا مِثْلَ الَّذِي بَلَغَ بِي . فَمَلَأَ خُفَّهُ ثُمَّ أَمْسَكَهُ بِفِيهِ ، ثُمَّ رَقِيَ فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَإِنَّا لَنَا فِي الْبَهَائِمِ أَجْرًا ؟ قَالَ : فِي كُلِّ كَيْدٍ رَطْبَةٍ أَجْرٌ » . تَابِعَهُ حَمَادُ ابْنُ سَلَمَةَ وَالرَّبِيعُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ .

٢٣٦٤ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى صَلَاةَ الْكُسُوفِ فَقَالَ : دَنْتُ مِنَ النَّارِ حَتَّى قُلْتُ أَيْ رَبِّ وَأَنَا مَعَهُمْ ؟ فَإِذَا امْرَأَةٌ - حَبِيبَتُ أَنْتَ قَالَ - تَخْشِشُهَا هَرَّةٌ . قَالَ : مَا شَأْنُ هَذِهِ ؟ قَالُوا : حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا » .

٢٣٦٥ - **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «عُذِبَتْ امْرَأَةٌ فِي هِرَّةٍ حَبَسَتْهَا حَتَّى مَاتَتْ جُوعًا ، فَدَخَلَتْ فِيهَا النَّارُ ، قَالَ فَقَالُوا - وَاللَّهِ أَعْلَمُ - : لَا أَنْتِ أَطْعَمْتِهَا وَلَا سَقَيْتِهَا حِينَ حَبَسْتِهَا ، وَلَا أَنْتِ أَرْسَلْتِهَا فَأَكَلَتْ مِنْ خَشَائِشِ الْأَرْضِ^(١) .**

[الحديث ٢٣٦٥ - طرفاه في : ٣٣١٨ ، ٣٤٨٢]

١٠ - **بَابُ مَنْ رَأَى أَنَّ صَاحِبَ الْحَوْضِ وَالْقَرْيَةِ أَحَقُّ بِمَائِهِ**

٢٣٦٦ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَدَحٍ فَشَرِبَ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غُلَامٌ هُوَ أَحَدُ الْقَوْمِ ، وَالْأَشْيَاخُ عَنْ يَسَارِهِ ، قَالَ : يَا غُلَامُ أَتَأْذُنِي لِأَنْ أُعْطِيَ الْأَشْيَاخُ ؟ فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَأَعْطَاهُ إِيَّاهُ .**

٢٣٦٧ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا أَذُودَنَّ رَجُلًا عَنْ حَوْضِي كَمَا تُذَادُ الْغَرِيبَةُ مِنَ الْإِبِلِ عَنِ الْحَوْضِ .**

٢٣٦٨ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ وَكَثِيرِ ابْنِ كَثِيرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ : قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، لَوْ تَرَكْتُ زَمْزَمَ - أَوْ قَالَ : لَوْ لَمْ تَعْرِفْ مِنَ الْمَاءِ - لَكَانَتْ عَيْنًا مَعِينًا . وَأَقْبَلَ جُرْهُمُ فَقَالُوا : أَتَأْذِنِينَ أَنْ نَنْزِلَ عِنْدَكَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، وَلَا حَقَّ لَكُمْ فِي الْمَاءِ . قَالُوا : نَعَمْ .**

[الحديث ٢٣٦٨ - أطرافه في : ٣٣٦٢ ، ٣٣٦٣ ، ٣٣٦٤ ، ٣٣٦٥]

٢٣٦٩ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ : رَجُلٌ خَلَفَ عَلَى سِلْعَةٍ لَقَدْ أُعْطِيَ بِهَا أَكْثَرَ مِمَّا أُعْطِيَ وَهُوَ كَاذِبٌ ، وَرَجُلٌ خَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ لِيَقْطَعَ بِهَا مَالَ رَجُلٍ مُسْلِمٍ ، وَرَجُلٌ مَنَعَ فَضْلَ مَا فِيهِ فَيَقُولُ اللَّهُ : الْيَوْمَ أَمْنَعُكَ فَضْلِي كَمَا مَنَعْتَ فَضْلَ مَا لَمْ تَعْمَلْ يَدَاكَ .**

(١) خشاش الأرض : هوامها وحشراتنا .

قَالَ عَلِيٌّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانٌ - غَيْرَ مَرَّةٍ - عَنْ عَمْرِو سَمِيعٍ أَبَا صَالِحٍ يَبْلُغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١١ - بَابُ لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١)

٢٣٧٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ قَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ » . وَقَالَ : بَلَّغْنَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَمَى النَّفِيعَ ، وَأَنَّ عُمَرَ حَمَى الشَّرَفَ وَالرَّبْدَةَ .
[الحديث ٢٣٧٠ - طرفه في ٣٠١٣]

١٢ - بَابُ شُرْبِ النَّاسِ وَسَقْيِ الدَّوَابِّ مِنَ الْأَنْهَارِ^(٢)

٢٣٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٍ^(٣) ، وَلَوْ أَنَّهُ انْقَطَعَ طِيلُهَا فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْقِينَ كَانَتْ آثَارُهَا وَأَرْوَاهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يَرُدَّ أَنْ يَسْقَى كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ ، فَهِيَ لِذَلِكَ أَجْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعْقُفًا ثُمَّ لَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَلَا ظَهْرِهَا فَهِيَ لِذَلِكَ سِتْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِبَاءً وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ فَهِيَ عَلَى ذَلِكَ وَزْرٌ . وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْحُمُرِ فَقَالَ : مَا أُنْزِلَ عَلَى فِيهَا شَيْءٌ إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَّةُ « فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ »
[الحديث ٢٣٧١ - أطرافه في : ٢٨٦٠ ، ٣٦٤٦ ، ٤٩٦٢ ، ٤٩٦٣ ، ٧٣٥٦]

٢٣٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكُ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَنَبِّئِ عَنْ زَيْدِ ابْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ

(١) الحمى : منع الرعى في أرض كانت مباحة ، فيجعلها الإمام مخصوصة برعى دواب الحكومة .

(٢) الأنهار التي على الطرق ، لا يختص بالشرب منها أحد دون أحد .

(٣) فمن باب أولى أن يكون مأجوراً من الله إذا قصد أن يسقيها .

عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ : أَعْرِفُ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ثُمَّ عَرَفَهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَانُكَ بِهَا .
قَالَ : فَضَالَةُ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئْبِ . قَالَ فَضَالَةُ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : مَا لَكَ وَلَهَا ؟
مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا .

١٣ - بَابُ بَيْعِ الْحَطَبِ وَالْكَلَا^(١)

٢٣٧٣ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَّامِ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَأَنْ يَأْخُذَ أَحَدُكُمْ أَحِبًّا لِيَأْخُذَ حُزْمَةً مِنْ حَطَبٍ فَيَبِيعَ
فَيَكُفَّ اللَّهُ بِهَا وَجْهَهُ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ النَّاسَ أُعْطِيَ أَمْ مُنِعَ »^(٢) .

٢٣٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي عُبَيْدٍ
مَوْلَى عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ « لَأَنْ يَخْتَطِبَ أَحَدُكُمْ حُزْمَةً عَلَى ظَهْرِهِ خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَسْأَلَ أَحَدًا فَيُعْطِيَهُ أَوْ يَمْنَعَهُ » .

٢٣٧٥ - حَدَّثَنَا إِسْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي
ابْنُ شِهَابٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ أَبِيهِ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُمْ أَنَّهُ قَالَ « أَصَبْتُ شَارِفًا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَغْنَمٍ يَوْمَ بَدْرٍ ، قَالَ : وَأَعْطَانِي
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَارِفًا أُخْرَى ، فَأَنْخَتُهُمَا يَوْمًا عِنْدَ بَابِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ وَأَنَا أُرِيدُ
أَنْ أَحْمِلَ عَلَيْهِمَا إِذْخِرًا لِأَبِيئِهِ ، وَمَعِيَ صَائِغٌ مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ فَأَسْتَعِينُ بِهِ عَلَى وَلِيْمَةٍ فَاطِمَةَ ،
وَحَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَشْرَبُ فِي ذَلِكَ الْبَيْتِ مَعَهُ قَيْدَةٌ . فَقَالَتْ : أَلَا يَا حَمَزُ لِلشَّرَفِ النَّوَاءُ ،
فَنَارَ إِلَيْهِمَا حَمْزَةُ بِالسَّيْفِ فَجَبَّ أَسْنِمَتُهُمَا ، وَبَقَرَ خَوَاصِرَهُمَا ، ثُمَّ أَخَذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا - قُلْتُ
لَابْنَ شِهَابٍ : وَمِنْ السَّنَامِ . قَالَ : قَدْ جَبَّ أَسْنِمَتُهُمَا فَذَهَبَ بِهَا - قَالَ ابْنُ شِهَابٍ قَالَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ
عَنْهُ : فَنَظَرْتُ إِلَى مَنْظَرٍ أَفْطَعْنِي ، فَأَتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ فَأَخْبَرْتُهُ الْخَبَرَ ، فَخَرَجَ
وَمَعَهُ زَيْدٌ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ ، فَدَخَلَ عَلَى حَمْزَةَ فَتَغَيَّطَ عَلَيْهِ ، فَرَفَعَ حَمْزَةُ بَصْرَهُ وَقَالَ : هَلْ أَنْتُمْ
إِلَّا عَبِيدُ لَأَبَائِي ؟ فَرَجَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَهِّقِرُ حَتَّى خَرَجَ عَنْهُمْ ، وَذَلِكَ قَبْلَ
تَحْرِيمِ الْخَمْرِ » .

(١) الكلا : العشب ، رطبه ويابسه . عقد الباب لبيان اشترائك الماء والحطب والمرعى في جواز الانتفاع بالباحات .

(٢) لأن الكسب من الاحتطاب ثمرة جهد الكاسب من أرض مباحة ، أما النزال فاستغلال لجهد الآخرين .

١٤ - باب القَطَائِعِ^(١)

٢٣٧٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَرَادَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقْطَعَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَقَالَتْ الْأَنْصَارُ : حَتَّى تُقْطَعَ لِإِخْوَانِنَا مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِثْلَ الَّذِي تُقْطَعُ لَنَا . قَالَ : سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَهُ^(٢) ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي » .

[الحديث ٢٣٧٦ - أطرافه في : ٢٣٧٧ ، ٣١٦٣ ، ٣٧٩٤]

١٥ - باب كِتَابَةِ الْقَطَائِعِ^(٣)

٢٣٧٧ - وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارَ لِيُقْطَعَ لَهُمَ بِالْبَحْرَيْنِ ، فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ فَعَلْتَ فَاتُكِّبُ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا ، فَلَمْ يَكُنْ ذَلِكَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَهُ ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي » .

١٦ - باب حَلْبِ الْإِبِلِ عَلَى الْمَاءِ^(٤)

٢٣٧٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مِنْ حَقِّ الْإِبِلِ أَنْ تُحْلَبَ عَلَى الْمَاءِ » .

١٧ - باب الرُّجُلِ يَكُونُ لَهُ مَمَرٌ أَوْ شَرْبٌ فِي حَاطِطٍ أَوْ فِي نَخْلٍ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ بَاعَ نَخْلًا بَعْدَ أَنْ تَوَبَّرَ فَثَمَرَتْهَا لِلْبَائِعِ ، وَلِلْبَائِعِ الْمَمَرُ وَالسَّقُ حَتَّى يَرْفَعَ^(٥) ، وَكَذَلِكَ رَبُّ الْعَرِيَّةِ » .

٢٣٧٩ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنِي ابْنُ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ ابْتِئَاعَ نَخْلًا بَعْدَ

(١) القَطَائِعُ : ما يقطعها الإمام من الأرض الموات ويعطيه لبعض الرعية فيصير أولى بإحيائه .

(٢) يعني أن خلق الإيثار هذا في الصحابة ، وأهتم بعضهم بمصالح الآخرين ، لن يستمر هكذا في القرون الآتية عند اختلاط العرب بغيرهم . وهو في معنى الحديث : « خير القرون قرني ، ثم الذين يلونهم .. » .

(٣) لتكون وثيقة لمن أقطعه الإمام ، دفعاً للزاع فيها .

(٤) ليعطى منها من يحضر الحلب من المساكين ، ومثله النهي عن الجذاذ بالليل ليحضره المساكين نهاراً .

(٥) أي ثمرته .

أَنْ تُؤَبَّرَ فَتَمَرَّتْهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ . وَمَنْ ابْتِاعَ عَبْدًا وَلَهُ مَالٌ فَمَالُهُ لِلَّذِي بَاعَهُ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ .

وَعَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ عُمَرَ فِي الْعَبْدِ .

٢٣٨٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ « رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تُبَاعَ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا تَمَرًا »

٢٣٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْمُخَابَرَةِ وَالْمَحَاقِلَةِ وَعَنِ الْمُزَابِنَةِ وَعَنْ بَيْعِ التَّمْرِ حَتَّى يَبْلُغَ صَلَاحُهُ ، وَأَنْ لَا تُبَاعَ إِلَّا بِالْأَيْنَارِ وَالْدَّرْهَمِ ، إِلَّا الْعَرَايَا . »

٢٣٨٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ دَاوُدَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ مَوْلَى ابْنِ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْعِ الْعَرَايَا بِخَرْصِهَا وَنَ التَّمْرِ فِيمَا دُونَ خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ، أَوْ فِي خَمْسَةِ أَوْسُقٍ ، شَكَّ دَاوُدُ فِي ذَلِكَ . »

٢٣٨٣ ، ٢٣٨٤ - حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي الْوَلِيدُ بْنُ كَثِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ بْنُ يَسَارٍ مَوْلَى بَنِي حَارِثَةَ أَنَّ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ وَسَهْلَ بْنَ أَبِي حَتْمَةَ حَدَّثَاهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْمُزَابِنَةِ ، بَيْعِ التَّمْرِ بِالتَّمْرِ ، إِلَّا أَصْحَابَ الْعَرَايَا فَإِنَّهُ أَذِنَ لَهُمْ . »

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ حَدَّثَنِي بُشَيْرٌ .. مِثْلَهُ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٣) كِتَابُ الْأَسْتِثْنَاءِ

١ - **باب** مَنْ اشْتَرَى بِالْدِّينِ وَلَيْسَ عِنْدَهُ ثَمَنُهُ ، أَوْ لَيْسَ بِحَضَرِهِ

٢٣٨٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ - هُوَ الْبَيْهَقِيُّ - أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْمُغِيرَةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ ؟ أَتَبِيعُهُ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، فَبِعْتُهُ إِيَّاهُ . فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ غَلَوْتُ إِلَيْهِ بِالْبَعِيرِ ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ » .

٢٣٨٦ - **حَدَّثَنَا** مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ « تَذَاكُرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرَّهْنِ فِي السَّلَامِ فَقَالَ : حَدَّثَنِي الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى طَعَامًا مِنْ يَهُودِيٍّ إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعًا مِنْ حَدِيدٍ » .

٢ - **باب** مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا ، أَوْ إِتْلَافَهَا

٢٣٨٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَخَذَ أَمْوَالَ النَّاسِ يُرِيدُ أَدَاءَهَا أَدَّى اللَّهُ عَنْهُ ، وَمَنْ أَخَذَ يُرِيدُ إِتْلَافَهَا أَتْلَفَهُ اللَّهُ » .

٣ - **باب** أَدَاءُ الدِّيُونِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا وَإِذَا حَكَمْتُمْ بَيْنَ النَّاسِ أَنْ تَحْكُمُوا بِالْعَدْلِ ، إِنَّ اللَّهَ نِعِمَّا يَعِظُكُمْ بِهِ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ سَمِيعًا بَصِيرًا ﴾ [النساء : ٥٨]

٢٣٨٨ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا أَبْصَرَ - يَعْنِي أَحَدًا - قَالَ : مَا أَحَبُّ أَنَّهُ تَحَوَّلَ لِي ذَهَبًا يَمْكُثُ عِنْدِي مِنْهُ دِينَارٌ فَوْقَ ثَلَاثٍ إِلَّا دِينَارًا أَرْصُدُهُ لِدَيْنٍ . ثُمَّ قَالَ :

(١) هذا مشاهد في سيرة الناس مع من يثقون به في المعاملات المالية ومن لا يثقون به ، والثقة وإن كانت أمراً معنوياً فإن أثرها المادى في التجارات أعظم من أثر الفقر والغنى ، أو قلة رأس المال وكثرته .

إِنَّ الْأَكْثَرِينَ هُمْ الْأَقْلُونَ ، إِلَّا مَنْ قَالَ بِالْمَالِ هَكَذَا وَهَكَذَا ^(١) - وَأَشَارَ أَبُو شَهَابَ بَيْنَ يَدَيْهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ - وَقَلِيلٌ مَا هُمْ ^(٢) . وَقَالَ : مَكَانَكَ ، وَتَقَدَّمَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَسَمِعْتُ صَوْتًا ، فَأَرَدْتُ أَنْ آتِيَهُ . ثُمَّ ذَكَرْتُ قَوْلَهُ : مَكَانَكَ حَتَّى آتَيْكَ . فَلَمَّا جَاءَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الَّذِي سَمِعْتُ - أَوْ قَالَ : الصَّوْتُ الَّذِي سَمِعْتُ - قَالَ : وَهَلْ سَمِعْتَ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، قَالَ : أَتَانِي جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَقَالَ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، قُلْتُ : وَمَنْ فَعَلَ كَذَا وَكَذَا ؟ قَالَ : نَعَمْ .

٢٣٨٩ - حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ بِنِ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ قَالَ ابْنُ شَهَابَ : حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْ كَانَ لِي مِثْلُ أَحَدٍ ذَهَبًا مَا يَسُرُّنِي أَنْ لَا يَمُرَّ عَلَيَّ ثَلَاثٌ وَعِنْدِي مِنْهُ شَيْءٌ ، إِلَّا شَيْءٌ أَرْصُدُهُ لِإِثْنَيْنِ » رَوَاهُ صَالِحٌ وَعَقِيلٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ .

[الحديث ٢٣٨٩ - طرفاه في ٦٤٤٥ ، ٧٢٢٨]

٤ - باب استقراض الإبل

٢٣٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ بِمَنَى يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا تَقَاضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَغْلَظَ لَهُ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ ، فَقَالَ : دَعُوهُ فَإِنَّ لَصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، وَاشْتَرَوْا لَهُ بَعِيرًا فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ . وَقَالُوا : لَا نَجِدُ إِلَّا أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ ، قَالَ : اشْتَرَوْهُ فَأَعْطُوهُ إِيَّاهُ ، فَإِنْ خَيْرَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

٥ - باب حُسن التَّقَاضَى ^(٣)

٢٣٩١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ رَبِيعٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : « مَاتَ رَجُلٌ ، فَقِيلَ لَهُ : مَا كُنْتَ تَقُولُ ؟ قَالَ : كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ : فَاتَجَوَّزُ عَنْ الْمُوَسِّرِ وَأُخَفِّفُ عَنِ الْمُعَسِّرِ . فَعَفِّرَ لَهُ » قَالَ أَبُو مَسْعُودٍ : سَمِعْتُهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) فيسخو في إخراجه من يده ، ووضع في المواضع الحكيمة التي يبلغ بها السعادة الهنيئة .

(٢) وهذا هو المشاهد من قلة الذين يحسنون التصرف في المال ، ويعرفون كيف يضعونه في موانعهم الحكيمة .

(٣) أي من سنن الإسلام : إذا كان لأحد عند أحد حق أن يتقاضاه بالحسن .

٦ - باب هل يُعطى أكبر من سنه ؟

٢٣٩٢ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سَلَمَةُ بْنُ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَقَاضَاهُ بَعِيرًا ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْطُوهُ . فَقَالُوا : لَا نَجِدُ إِلَّا سِنًا أَفْضَلَ مِنْ سِنِهِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : أَوْفَيْتَنِي أَوْفَاكَ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْطُوهُ ، فَإِنَّ مِنْ خِيَارِ النَّاسِ أَحْسَنَهُمْ قَضَاءً » .

٧ - باب حُسن القَضَاءِ

٢٣٩٣ - **حدثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ لِرَجُلٍ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِنَّ مِنَ الْإِبِلِ ، فَجَاءَهُ يَتَقَاضَاهُ ، فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعْطُوهُ . فَطَلَبُوا سِنَهُ فَلَمْ يَجِدُوا إِلَّا سِنًا فَوْقَهَا ، فَقَالَ : أَعْطُوهُ^(١) . فَقَالَ : أَوْفَيْتَنِي أَوْفَى اللَّهِ بِكَ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ خِيَارَكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً » .

٢٣٩٤ - **حدثنا** خَلَادٌ حَدَّثَنَا مِسْعَرٌ حَدَّثَنَا مُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي الْمَسْجِدِ - قَالَ مِسْعَرٌ : أَرَاهُ قَالَ ضَحَى - فَقَالَ : صَلِّ رَكَعَتَيْنِ . وَكَانَ لِي عَلَيْهِ دَيْنٌ فَقَضَانِي وَزَادَنِي » .

٨ - باب إِذَا قَضَى دُونَ حَقِّهِ وَحَلَّلَهُ فَهُوَ جَائِزٌ

٢٣٩٥ - **حدثنا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ ابْنُ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ قَتَلَ يَوْمَ أُحُدٍ شَهِيدًا وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَاشْتَدَّ الْغَرَمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ ، فَأَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا تَمْرَ حَائِطِي وَيُحْلِلُوا أَبِي فَأَبَوْا ، فَلَمْ يُعْطِهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَائِطِي وَقَالَ : سَنَعُدُّو عَلَيْكَ ، فَعَدَّا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ ، فَطَافَ فِي الدَّخْلِ وَدَعَا فِي تَمْرِهَا بِالْبَرَكَةِ ، فَجَعَدْتُهَا فَقَضَيْتُهُمْ ، وَبَقِيَ لَنَا مِنْ تَمْرِهَا » .

٩ - باب إِذَا قَاصَّ ، أَوْ جَاوَزَهُ فِي الدِّينِ تَمْرًا بِتَمْرٍ أَوْ غَيْرِهِ

٢٣٩٦ - **حدثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ

(١) الجمل له سن معين ، والذي منه أقل يكون منه أقل ، والأكثر منه أكثر .

ابن عبد الله رضي الله عنهما أنه أخبره « أن أباه توفى وترك عليه ثلاثين وسقاً لرجل من اليهود ، فاستنظره جابر ، فأتى أن ينظره ، فكلم جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليشفع له إليه فجاء رسول الله صلى الله عليه وسلم فكلم اليهودي ليأخذ تمر نخله بالتي له فأتى ، فدخل رسول الله صلى الله عليه وسلم النخل فمشى فيها ، ثم قال لجابر : جد له فأوف له الذي له ، فجده بعد ما رجع رسول الله صلى الله عليه وسلم فأوفاه ثلاثين وسقاً ، وفصلت له سبعة عشر وسقاً ، فجاء جابر رسول الله صلى الله عليه وسلم ليخبره بالذي كان فوجده يصلي العصر ، فلما انصرف أخبره بالفضل ، فقال : أخبر ذلك ابن الخطاب ، فذهب جابر إلى عمر فأخبره ، فقال له عمر : لقد علمت حين مشى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ليباركن فيها » .

١٠ - باب من استعاذ من الدين

٢٣٩٧ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري ع

وحدثنا إسماعيل قال حدثني أخي عن سليمان عن محمد بن أبي عتيق عن ابن شهاب عن عروة أن عائشة رضي الله عنها أخبرته « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يدعو في الصلاة ويقول : اللهم إني أعوذ بك من المأثم والمغرم^(١) . فقال له قائل : ما أكثر ما تستعيذ يا رسول الله من المغرم ؟ قال : إن الرجل إذا غرم حدث فكذب ووعد فأخلف » .

١١ - باب الصلاة على من ترك ديناً^(٢)

٢٣٩٨ - حدثنا أبو الوليد حدثنا شعبه عن عدي بن ثابت عن أبي حازم عن أبي هريرة

رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من ترك مالا فلورثته ، ومن ترك كلاً^(٣) فإلينا » .

٢٣٩٩ - حدثني عبد الله بن محمد حدثنا أبو عامر حدثنا فليح عن هلال بن علي عن

عبد الرحمن بن أبي عمرة عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ما من

(١) والدين من المغرم ، وقد استعاذ منه صلى الله عليه وسلم وقرنه بالمأثم ، فعل المسلم أن يوازن بين دخله وخرجه ما استطاع

لثلا يقع في غوائل الدين .

(٢) الدين حق للباين في ذمة المدين . ولما كان الإسلام « دين الحق » كما في سورة التوبة : ٢٣ ، وسورة الفتح : ٢٨ ،

وسورة الصف : ٢٩ ، فإنه ما ينبغي لكل مسلم أن لا يخرج من هذه الدنيا وذمته معلقة بحق الآخرين ومنها الدين .

(٣) كلاً : أي عيالا .

مُؤْمِنٍ إِلَّا وَأَنَا أَوَّلُ يَوْمٍ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ . اقْرَءُوا إِنَّ شِئْتُمْ ﴿ النَّبِيُّ أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ مِنْ أَنْفُسِهِمْ ﴾ ،
فَإَيُّمَا مُؤْمِنٍ مَاتَ وَتَرَكَ مَالًا فَلْيَرِثْهُ عَصْبَتُهُ مَنْ كَانُوا ، وَمَنْ تَرَكَ دِينًا أَوْ ضَيَاعًا فَلْيَأْتِنِي ، فَإِنَّا مَوْلَاهُ »

١٢ - بَابُ مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ

٢٤٠٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَخْبَى وَهَبُ بْنُ مُنَبِّهٍ
أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَطْلُ الْغَنِيِّ ظُلْمٌ ^(١) » .

١٣ - بَابُ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالٌ ^(٢) . وَيُذَكَّرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

« لِي الْوَاجِدِ يُجِلُّ عُقُوبَتَهُ وَعِرْضُهُ ^(٣) » قَالَ سُفْيَانُ عِرْضُهُ

يَقُولُ مَطْلَتَنِي . وَعُقُوبَتُهُ الْحَبْسُ

٢٤٠١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلَمَةَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ يَتَمَقَّضَاهُ فَأَغْلَظَ لَهُ ، فَهَمَّ بِهِ أَصْحَابُهُ فَقَالَ :
دَعُوهُ فَإِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا » .

١٤ - بَابُ إِذَا وَجَدَ مَالَهُ عِنْدَ مُفْلِسٍ فِي الْبَيْعِ وَالْقَرْضِ وَالْوَدِيعَةِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

وَقَالَ الْحَسَنُ : إِذَا أَفْلَسَ وَتَبَيَّنَ ^(٤) لَمْ يَجْزُ عِتْقُهُ وَلَا بَيْعُهُ وَلَا شِرَاؤُهُ

وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ : قَضَى عُثْمَانُ مَنْ اقْتَضَى مِنْ حَقِّهِ قَبْلَ أَنْ يُفْلِسَ فَهُوَ لَهُ

وَمَنْ عَرَفَ مَتَاعَهُ بِعَيْنِهِ فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ

٢٤٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو بَكْرِ

ابْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ عَمْرٍو بْنِ حَزْمٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا بَكْرٍ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ
ابْنَ هِشَامٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ قَالَ
سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ - « مَنْ أَدْرَكَ مَالَهُ بِعَيْنِهِ عِنْدَ رَجُلٍ أَوْ إِنْسَانٍ قَدْ أَفْلَسَ
فَهُوَ أَحَقُّ بِهِ مِنْ غَيْرِهِ » .

(١) لأن الماطلة في الوفاء بالخلق مع القدرة على ذلك لا تليق بالمنسب إلى الإسلام .

(٢) أى من حق صاحب الحق أن يدافع عن حقه ، وأن يشكر المظل فيه .

(٣) الذى : المظل والمراوغة ، ومنه الالتواء ، والواجد : الغنى الذى عنده ما يؤدى به الحق ، فإذا تلاكأ وماتل استحق العقوبة المناسبة لذلك .

(٤) أى تبين إفلاسه بحكم الحاكم .

١٥ - **باب** مَنْ أَخَّرَ الْغَرِيمَ إِلَى الْغَدِ أَوْ نَحْوِهِ وَلَمْ يَرَ ذَلِكَ مَطْلًا

وَقَالَ جَابِرٌ : اشْتَدَّ الْغُرْمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ فِي ذَيْنِ أَبِي ، فَسَأَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْبَلُوا تَمَرَ حَائِطِي فَأَبَوْا ، فَلَمْ يُعْطِهِمُ الْحَائِطُ وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ وَقَالَ : سَاعِدُوا عَلَيْكُمْ غَدًا ، فَعَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ فَدَعَا فِي ثَمَرِهَا بِالْبَرَكَةِ ، فَقَضَيْتُهُمْ .

١٦ - **باب** مَنْ بَاعَ مَالَ الْمُفْلِسِ أَوْ الْمُعْلَمِ فَقَسَمَهُ بَيْنَ الْغُرْمَاءِ ، أَوْ أَعْطَاهُ حَتَّى يُنْفِقَ عَلَى نَفْسِهِ

٢٤٠٣ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْمُعْلَمِ حَدَّثَنَا عَطَاءُ بْنُ أَبِي رَبَاحٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَعْتَقَ رَجُلٌ غُلَامًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ يَشْتَرِيهِ مِنِّي ؟ فَاشْتَرَاهُ نَعِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، فَأَخَذَ ثَمَنَهُ فَدَفَعَهُ إِلَيْهِ »

١٧ - **باب** إِذَا أَقْرَضَهُ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى ، أَوْ أَجَلَهُ فِي الْبَيْعِ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ فِي الْقَرْضِ إِلَى أَجَلٍ : لَا بَأْسَ بِهِ ، وَإِنْ أُعْطِيَ أَفْضَلَ مِنْ دَرَاهِمِهِ مَا لَمْ يَشْتَرِطْ^(١) وَقَالَ عَطَاءُ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ : هُوَ إِلَى أَجَلِهِ فِي الْقَرْضِ

٢٤٠٤ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

١٨ - **باب** الشَّفَاعَةِ فِي وَضْعِ الدِّينِ^(٢)

٢٤٠٥ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ عِيَالًا وَدَيْنًا ، فَطَلَبْتُ إِلَى أَصْحَابِ الدِّينِ أَنْ يَضَعُوا بَعْضًا مِنْ دَيْنِهِ فَأَبَوْا ، فَاتَّيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَشْفَعْتُ بِهِ عَلَيْهِمْ فَأَبَوْا . فَقَالَ : صَنِفْتُ تَمَرَ كُلِّ شَيْءٍ مِنْهُ عَلَى حِدَّتِهِ : عَذَقَ ابْنُ زَيْدٍ عَلَى حِدَةٍ^(٣) ، وَاللَّيْنُ عَلَى حِدَةٍ ، وَالْعَجْوَةُ عَلَى حِدَةٍ ، ثُمَّ أَحْضَرَهُمْ حَتَّى آتَيْتُكَ . ثُمَّ جَاءَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَعَدَ عَلَيْهِ ، وَكَانَ لِكُلِّ رَجُلٍ حَتَّى اسْتَوْفَى ، وَبَقِيَ التَّمَرُ كَمَا هُوَ كَأَنَّهُ لَمْ يُمْسَ . »

(١) وصله ابن أبي شيبة من طريق المغيرة بن حكيم الصنعائي قال : قلت لابن عمر : « إني أسلف جيرانى إلى العطاء فيقسطونى أجود من دراهمى ، قال : لا بأس به ما لم تشترط . » (٢) أى فى تخفيفه بوضع شيء منه .

(٣) عذق ابن زيد : نوع جيد من تمر المدينة . واللين : نوع منه ردى .

٢٤٠٦ - وَعَزَّوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَاصِحٍ لَنَا ، فَأَرْحَفَ الْجَمَلَ^(١) فَتَخَلَّفَ عَلَى فَوْكْرَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَلْفِهِ . قَالَ : بَعْنِيهِ وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ . فَلَمَّا دَنَوْنَا اسْتَأْذَنْتُ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي حَدِيثُ عَهْدٍ بِعُرْسٍ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَمَا تَزَوَّجْتَ ، بِكَرًّا أَمْ ثِيْبًا ؟ قُلْتُ : ثِيْبًا ، أُصِيبَ عَبْدُ اللَّهِ وَتَرَكَ جَوَارِيَ صَغَارًا فَتَزَوَّجْتُ ثِيْبًا تَعْلَمُهُنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ . ثُمَّ قَالَ : ائْتِ أَهْلَكَ . فَقَدِمْتُ فَأَخْبَرْتُ خَالَي بِبَيْعِ الْجَمَلِ فَلَا مَنِي ، فَأَخْبَرْتُهُ بِأَعْيَاءِ الْجَمَلِ ، وَبِالَّذِي كَانَ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَكْرَهُ إِيَّاهُ . فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَدَوْتُ إِلَيْهِ بِالْجَمَلِ ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَ الْجَمَلِ وَالْجَمَلَ وَسَهْمِي مَعَ الْقَوْمِ .

١٩ - **بَاب** مَا يُنْهَى عَنْ إِضَاعَةِ الْمَالِ^(٢) ، وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَاللَّهُ لَا يُحِبُّ الْفُسَادَ ﴾ [البقرة : ٢٠٥] وَلَا يُضْلِحُ عَمَلَ الْمُفْسِدِينَ^(٣) [يونس : ٨١] ، وَقَالَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى ﴿ أَصْلَوَاتِكَ تَأْمُرُكَ أَنْ نَتْرَكَ مَا يَعْْبُدُ آبَاؤُنَا أَوْ أَنْ نَفْعَلَ فِي أَمْوَالِنَا مَا نَشَاءُ ﴾^(٤) [هود : ٨٧] وَقَالَ تَعَالَى ﴿ وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ ﴾^(٥) [النساء : ٥] وَالْحَجَرِ فِي ذَلِكَ وَمَا يُنْهَى عَنِ الْخِدَاعِ^(٥)

٢٤٠٧ - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ** حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي أَخْدَعُ فِي الْبُيُوعِ ، فَقَالَ : إِذَا بَايَعْتَ فَمَلَّ لَا خِلَابَةَ . فَكَانَ الرَّجُلُ يَقُولُهُ . »

٢٤٠٨ - **حَدَّثَنَا** عُمَانُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ وَرَادٍ مَوْلَى الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ عَنِ الْمُغِيرَةِ بْنِ شُعْبَةَ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَيْكُمْ عُقُوقَ الْأَمْهَاتِ ، وَوَادَ الْبَنَاتِ ، وَمَنَعَ وَهَاتِ . وَكَرِهَ لَكُمْ قِيلَ وَقَالَ ، وَكَثْرَةَ السُّؤَالِ ، وَإِضَاعَةَ الْمَالِ . »

(١) الناصح : جمل كانوا يستقون عليه ، ناستعمله جابر للرتوب في السفر ، وأزحف : أى كل وأعيا .

(٢) إضاعة المال وكل ذى قيمة منهى عنه في الإسلام ، حتى إسراف الموضىء من نهر النيل فيما يستعمله في وضوئه من ماء النيل منهى عنه في الإسلام ، لا خوفًا على ماء النيل من أن ينقص بهذا الإسراف ، بل خوفًا على نفس المسلم من أن يصير الإسراف عادة لها ، والإسلام يعد ذلك فساداً .

(٣) ظنوا أن ما تحت أيدي الناس من الأموال هي للناس ، مع أنها أمانة الله في أيديهم ، وظنوا أنهم أحرار في أن يفعلوا بأموالهم ما يشاءون ، وهم مأمورون بحسن التصرف فيها ووضعها في مواضعها الحكمة .

(٤) السفية هو الذى يضيع المال ويفسده بسوء تدبيره في ذهابه ، ولا يضعه في مواضعه اللائقة به .

(٥) أى في حق من يسمى بالتسرف في سائله وإن لم يحجر عليه ، فإن مخدعته غدر بمنه الإسلام .

٢٠ - باب العَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ ، وَلَا يَعْمَلُ إِلَّا بِإِذْنِهِ

٢٤٠٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : فَالْإِمَامُ رَاعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ ، وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا . وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ ، وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . قَالَ فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ . فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٤) كِتَابُ الْخُصُومَةِ

١ - بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي الْإِشْخَاصِ وَالْمُلَازِمَةِ ، وَالْخُصُومَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِ وَالْيَهُودِي^(١)

٢٤١٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ ، قَالَ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ أَخْبَرَنِي قَالَ سَمِعْتُ النَّزَّالَ بْنَ سَبْرَةَ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ يَقُولُ « سَمِعْتُ رَجُلًا قَرَأَ آيَةَ سَمِعْتُ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خِلَافَهَا ، فَأَخَذْتُ بِيَدِهِ فَأَتَيْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : كَلَّا كَمَا مُحْسِنٌ . قَالَ شُعْبَةُ أَظُنُّهُ قَالَ : لَا تَخْتَلِفُوا ، فَإِنَّ مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ اخْتَلَفُوا فَهَلَكُوا » .

٢٤١١ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « اسْتَبَّ رَجُلَانِ : رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي اضْطَفَى مُحَمَّدًا عَلَى الْعَالَمِينَ ، فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ . فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ يَدَهُ عِنْدَ ذَلِكَ فَلَطَمَ وَجْهَ الْيَهُودِيِّ . فَلَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ بِمَا كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمَرِ الْمُسْلِمِ ، فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُسْلِمَ فَسَأَلَهُ عَنْ ذَلِكَ ، فَأَخْبَرَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَاصْعَقُ مَعَهُمْ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفَيِّقُ ، فَإِذَا مُوسَى بَاطِشٌ جَنْبَ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرَى أَكَانَ فِيمَنْ صَبَقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهَ » .

[الحديث ٢٤١١ - أطرافه في : ٣٤٠٨ ، ٣٤١٤ ، ٣٤٧٦ ، ٤٨١٣ ، ٥٠٦٢ ، ٦٥١٧ ، ٦٥١٨ ، ٧٤٢٨ ، ٧٤٧٢]

٢٤١٢ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ جَاءَ يَهُودِيٌّ فَقَالَ : يَا أَبَا الْقَاسِمِ ضَرْبَ وَجْهِ رَجُلٍ مِنْ أَصْحَابِكَ . فَقَالَ : مَنْ ؟ قَالَ : رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ . قَالَ : ادْعُوهُ . فَقَالَ : أَضْرَبْتُهُ ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ بِالسُّوقِ يَحْلِفُ : وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ ، قُلْتُ : أَيَّ حَبِيبٍ ، عَلَى مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَأَخَذَتْنِي غَضَبُهُ ضَرَبْتُ وَجْهَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ

(١) الإشخاص : إحضار الغريم إلى المحاكم ، والملازمة : منع الغريم من التصرف حتى يؤدي الحق .
والخصومة : أي المحاكمة والمرافعة .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا تُخَيِّرُوا بَيْنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَإِنَّ النَّاسَ يَصْعَقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ تَنْشَقُّ عَنْهُ الْأَرْضُ ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرَى أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ ، أَمْ حُوسِبَ بِصَعْقَةِ الْأُولَى .

[الحديث ٢٤١٢ - أطرافه في : ٣٣٩٨ ، ٤٦٣٨ ، ٦٩١٦ ، ٦٩١٧ ، ٧٤٢٧]

٢٤١٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجْرَيْنِ . قِيلَ : مَنْ فَعَلَ هَذَا بِكَ ، أَفَلَانٌ ، أَفَلَانٌ ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا ، فَأَخَذَ الْيَهُودِيُّ فَأَعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ رَأْسَهُ بَيْنَ حَجْرَيْنِ »

[الحديث ٢٤١٣ - أطرافه في : ٢٧٤٦ ، ٥٢٩٥ ، ٦٨٧٦ ، ٦٨٧٩ ، ٦٨٨٤ ، ٦٨٨٥]

٢ - **بَاب** مَنْ رَدَّ أَمْرَ السَّفِيهِ وَالضَّعِيفِ الْعَقْلِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ حَجَرَ عَلَيْهِ الْإِمَامُ وَيُذَكَّرُ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَدَّ عَلَى الْمُتَصَدِّقِ قَبْلَ النَّهْيِ ، ثُمَّ نَهَاهُ وَقَالَ مَالِكٌ : إِذَا كَانَ لِرَجُلٍ مَالٌ وَلَهُ عَبْدٌ وَلَا شَيْءَ لَهُ غَيْرُهُ فَأَعْتَقَهُ لَمْ يَجْزِ عِتْقُهُ

٣ - **بَاب** مَنْ بَاعَ عَلَى الضَّعِيفِ وَنَحْوِهِ فَدَفَعَ ثَمَنَهُ إِلَيْهِ وَأَمَرَهُ بِالِإِصْلَاحِ وَالْقِيَامِ بِشَأْنِهِ فَإِنْ أَفْسَدَ بَعْدَ مَنَعِهِ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ إِصْاعَةِ الْمَالِ وَقَالَ لِلَّذِي يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ : إِذَا بَعْتَ فَقُلْ : لَا خِلَابَةَ ، وَلَمْ يَأْخُذِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَالَهُ

٢٤١٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَجُلٌ يُخَدِّعُ فِي الْبَيْعِ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا بَايَعْتَ فَقُلْ لَا خِلَابَةَ ، فَكَانَ يَقُولُهُ » .

٢٤١٥ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذُئْبٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا أَعْتَقَ عَبْدًا لَهُ لَيْسَ لَهُ مَالٌ غَيْرُهُ ، فَردَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَابْتَاعَهُ مِنْهُ نَعِيمُ بْنُ النَّحَّامِ » .

٤ - **بَاب** كَلَامِ الْخُصُومِ بَعْضُهُمْ فِي بَعْضٍ (١)

٢٤١٦ ، ٢٤١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ

(١) أى فيما لا يوجب حداً ولا تعزيراً .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالَ امْرِئٍ مُسْلِمٍ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . قَالَ : فَقَالَ الْأَشْعَثُ : فِي وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ . كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ ، فَجَحَدَنِي ، فَقَدَّمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَاكَ بَيِّنَةٌ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ : اخْلِفْ . قَالَ فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَنْ يَخْلِفُ وَيَذْهَبَ بِمَالِي . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ » .

٢٤١٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّهُ تَقَاضَى ابْنُ أَبِي حَذْرَدٍ دَيْنًا كَانَ لَهُ عَلَيْهِ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَرْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا حَتَّى سَمِعَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ فِي بَيْتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمَا حَتَّى كَشَفَ سِجْفَ حُجْرَتِهِ فَنَادَى : يَا كَعْبُ قَالَ : لَبَيْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : ضَعِ مِنْ دَيْنِكَ هَذَا - وَأَوْمَأَ إِلَيْهِ أَى الشَّطْرِ - قَالَ : لَقَدْ فَعَلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ قَالَ : قُمْ فَاقْضِهِ » .

٢٤١٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ الْقَارِىُّ أَنَّهُ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمٍ بْنِ حِزَامٍ يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَؤَهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْرَأَ نَبِيهَا ، وَكَذْتُ أَنْ أَعْجَلَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ أَهْمَلْتُهُ حَتَّى انْصَرَفَ ، ثُمَّ لَبَّيْتُهُ بِرِدَائِهِ فَجِئْتُ بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : إِنِّى سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ عَلَى غَيْرِ مَا أَقْرَأْتَنِيهَا . فَقَالَ لِي : أَرْسِلْهُ . ثُمَّ قَالَ لَهُ : اقْرَأْ فَقَرَأَ . قَالَ : هَكَذَا أَنْزَلْتُ . ثُمَّ قَالَ لِي : اقْرَأْ . فَقَرَأْتُ . فَقَالَ : هَكَذَا أَنْزَلْتُ ، إِنَّ الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ ، فَأَقْرَأُوا مِنْهُ مَا تَيَسَّرَ » .

[الحديث ٢٤١٩ - أطرافه فى : ٤٩٩٢ ، ٥٠٤١ ، ٦٩٣٦ ، ٧٥٥٠]

٥ - **بَابُ** إِخْرَاجِ أَهْلِ الْمَعَاصِي وَالْخُصُومِ مِنَ الْبُيُوتِ بَعْدَ الْمَعْرِفَةِ^(١)

وَقَدْ أَخْرَجَ عُمَرُ أُخْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ نَاحَتْ

٢٤٢٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَقَدْ هَمَمْتُ أَنْ أَمُرَّ

(١) قال الحافظ : أى بعد المعرفة بأحوالهم ، أو بعد معرفتهم بالحكم ، ويكون ذلك على سبيل التأديب لهم .

بِالصَّلَاةِ فَتُقَامَ ، ثُمَّ أُخَالِفَ إِلَى مَنَازِلِ قَوْمٍ لَا يَشْهَدُونَ الصَّلَاةَ فَأُحْرَقَ عَلَيْهِمْ ^(١) .

٦ - بَاب دَعْوَى الْوَصِيِّ لِلْمَيِّتِ

٢٤٢١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ عَبْدَ بْنَ زَمْعَةَ وَسَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَاصٍ اخْتَصَمَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ابْنِ أُمِّ زَمْعَةَ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصَانِي أَخِي إِذَا قَدِمْتَ أَنْ أَنْظُرَ ابْنُ أُمِّ زَمْعَةَ فَأَقْبِضْهُ فَإِنَّهُ ابْنِي . وَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : أَخِي وَابْنُ أُمِّ أَبِي ، وَلِدَ عَلَى فِرَاشِ أَبِي . فَرَأَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَبَهَا بَيْنَا بَعْتَبَةَ ، فَقَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ . وَاحْتَجِبِي مِنْهُ يَا سَوْدَةُ . »

٧ - بَاب التَّوَثُّقِ مِمَّنْ تُخْشَى مَعْرَتُهُ

وَقَيْدِ ابْنِ عَبَّاسٍ عِكْرِمَةَ عَلَى تَعْلُمِ الْقُرْآنِ وَالسُّنَنِ وَالْفَرَائِضِ

٢٤٢٢ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ سَيِّدُ أَهْلِ الْيَمَامَةِ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ . فَخَرَجَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا عِنْدَكَ يَا ثُمَامَةُ ؟ قَالَ : عِنْدِي يَا مُحَمَّدُ خَيْرٌ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ - فَقَالَ : أَطْلِقُوا ثُمَامَةَ . »

٨ - بَاب الرِّبْطِ وَالْحَبْسِ فِي الْحَرَمِ

وَاشْتَرَى نَافِعُ بْنُ عَبْدِ الْحَارِثِ دَارًا لِلسَّجْنِ بِمَكَّةَ مِنْ صَفْوَانَ بْنِ أُمَيَّةَ ، عَلَى أَنْ رَضِيَ عُمَرُ فَالْبَيْعُ بَيْنَهُمَا . وَإِنْ لَمْ يَرْضَ عُمَرُ فَلْيَصْفَوَانَ أَرْبَعُمِائَةِ دِينَارٍ . وَسَجَنَ ابْنُ الزُّبَيْرِ بِمَكَّةَ

٢٤٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْلًا قَبْلَ نَجْدٍ ، فَجَاءَتْ بِرَجُلٍ مِنْ بَنِي حَنِيفَةَ يُقَالُ لَهُ ثُمَامَةُ بْنُ أَثَالٍ ، فَرَبَطُوهُ بِسَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ . »

(١) قال الحفاظ : وغرضه من إirاده هنا أنه إذا أحرقها عليهم بادرُوا بالخروج منها ، فثبت بشروعية الاقتصار على إخراج أهل المعصية من باب الأول ، ومحل إخراج الخصوم إذا وقع منهم من المراء ما يقتضى ذلك .

٩ - باب في المُلَازِمَةِ

٢٤٢٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ - وَقَالَ غَيْرُهُ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ - عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هُرْمُزٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكِ الْأَنْصَارِيِّ « عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَزْرَدٍ الْأَسْلَمِيِّ دَيْنٌ ، فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ ، فَتَكَلَّمَا حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَمَرَّ بِهِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا كَعْبُ - وَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ : النَّصْفُ - فَأَخَذَ نِصْفَ مَا عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا .

١٠ - باب التَّقَاضِي

٢٤٢٥ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ بْنُ حَازِمٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي الضُّحَى عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ خَبَّابٍ قَالَ « كُنْتُ قَيْنًا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَكَانَ لِي عَلَى الْعَاصِ بْنِ وائِلٍ دِرَاهِمٌ ، فَأَتَيْتُهُ أَنْقَاضَاهُ^(١) فَقَالَ : لَا أَقْضِيكَ حَتَّى تَكْفُرَ بِمُحَمَّدٍ . فَقُلْتُ : لَا وَاللَّهِ لَا أَكْفُرُ بِمُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى يُمِيتَكَ اللَّهُ ثُمَّ يَبْعَثَكَ . قَالَ : فَدَعْنِي حَتَّى أَمُوتَ ثُمَّ أُبْعَثَ فَأُوقَى مَالًا وَوُلِدَا ثُمَّ أَقْضِيكَ . فَتَزَلْتُ » أَفَرَأَيْتَ الَّذِي كَفَرَ بِآيَاتِنَا وَقَالَ لَاؤْتَيْنَّ مَالًا وَوُلِدًا ﴿ الْآيَةُ ٥ ﴾ .

(١) أَنْقَاضَاهُ : أَطْلَبَ مِنْهُ أَنْ يُقْتَضَى الدِّينَ الَّذِي لِي عَلَيْهِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ اللَّقْطَةِ (٤٥)

١ - بَابُ إِذَا أَخْبَرَهُ رَبُّ اللَّقْطَةِ ^(١) بِالْعَلَامَةِ دَفَعَ إِلَيْهِ

٢٤٢٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ . وَحَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ سَمِعْتُ سُورِدَ بْنَ غُفْلَةَ قَالَ : لَقِيتُ أَبِيَّ بْنَ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ « أَصَبْتُ صُرَّةً فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ ، فَاتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : عَرَفَهَا حَوْلًا ، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا ، فَلَمْ أَجِدْ مِنْ يَعْرِفُهَا ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ : عَرَفَهَا حَوْلًا ، فَعَرَفْتُهَا فَلَمْ أَجِدْ ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ ثَلَاثًا فَقَالَ : احْفَظْ وَعَاءَهَا وَعِدَدَهَا وَوِكَاءَهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَاسْتَمْتِعْ بِهَا ، فَاسْتَمْتَعْتُ . فَلَقِيتُهُ بَعْدَ بِمَكَّةَ فَقَالَ : لَا أَدْرِي ثَلَاثَةَ أَخْوَالٍ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا » .

٢ - بَابُ ضَالَّةٍ ^(٢) الْإِبِلِ

٢٤٢٧ - حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ رَبِيعَةَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ أَغْرَابِيُّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَمَّا يَلْتَقِطُهُ فَقَالَ : عَرَفْتُهَا سَنَةً ، ثُمَّ اعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ^(٣) ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِهَا وَإِلَّا فَاسْتَنْفِقْهَا . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّنْبِ . قَالَ : ضَالَّةُ الْإِبِلِ ؟ فَتَمَعَّرَ وَجْهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَالِكٌ وَلَهَا ؟ مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسَقَاؤُهَا ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ » .

٣ - بَابُ ضَالَّةِ الْغَنَمِ

٢٤٢٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ يَزِيدِ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ أَنَّهُ سَمِعَ زَيْدَ بْنَ خَالِدِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ

(١) اللقطة : ما يسقط من إنسان ويلتقطه إنسان آخر .

(٢) الضالة : الضائعة . وهي في الحيوان كاللقطة في غير الحيوان . ويقال للضوال : الهوامل والهوامي .

(٣) العفاس : الوعاء الذي تكون فيه ، مبلغا كان أو غيره ، اشتق من العفص وهو الشئ . والوكاء : ما يربط به .

اللَّقْطَةَ فَرَعَمَ أَنَّهُ قَالَ : اَعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً (يَقُولُ يَزِيدُ إِنْ لَمْ تُعْرِفْ اسْتَنْفَقَ بِهَا صَاحِبُهَا ، وَكَانَتْ وَدِيعَةً عِنْدَهُ . قَالَ يَحْيَى : فَهَذَا الَّذِي لَا أَذْرِي أَفَى حَدِيثِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ أَمْ شَيْءٌ مِنْ عِنْدِهِ) . ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْغَنَمِ ؟ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خُذْهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ (قَالَ يَزِيدُ : وَهِيَ تُعْرِفُ أَيْضًا) . ثُمَّ قَالَ : كَيْفَ تَرَى فِي ضَالَّةِ الْإِبِلِ ؟ قَالَ فَقَالَ : دَعَهَا ، فَإِنَّ مَعَهَا حِذَاءَهَا وَسِقَاءَهَا ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا » .

٤ - بَابُ إِذَا لَمْ يُوجَدْ صَاحِبُ اللَّقْطَةِ بَعْدَ سَنَةٍ فَهِيَ لِمَنْ وَجَدَهَا

٢٤٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ رِبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَنَبِّئِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ اللَّقْطَةِ فَقَالَ : اَعْرِفْ عِفَاصَهَا وَوِكَاءَهَا ، ثُمَّ عَرِّفْهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا فَشَانُكَ بِهَا . قَالَ : فَضَالَّةُ الْغَنَمِ ؟ قَالَ : هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ . قَالَ : فَضَالَّةُ الْإِبِلِ ؟ قَالَ : مَالِكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا » .

٥ - بَابُ إِذَا وَجَدَ خَشَبَةً فِي الْبَحْرِ أَوْ سَوَاطٍ أَوْ نَحْوَهُ

٢٤٣٠ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رِبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - وَسَاقَ الْحَدِيثَ - فَخَرَجَ يَنْظُرُ لَعَلَّ مَرَكَبًا قَدْ جَاءَ بِمَالِهِ ، فَإِذَا هُوَ بِالْخَشَبَةِ فَأَخَذَهَا لِأَهْلِهِ حَطْبًا ، فَلَمَّا نَشَرَهَا وَجَدَ الْمَالَ وَالصَّحِيفَةَ » .

٦ - بَابُ إِذَا وَجَدَ تَمْرَةً فِي الطَّرِيقِ

٢٤٣١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتَمْرَةٍ فِي الطَّرِيقِ قَالَ : لَوْ لَا أَنِّي أَخَافُ أَنْ تَكُونَ مِنَ الصَّدَقَةِ لَأَكَلْتُهَا » .

٢٤٣٢ - وَقَالَ يَحْيَى : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ . وَقَالَ زَائِدَةُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ طَلْحَةَ حَدَّثَنَا أَنَسٌ .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنِّي لَأَنْقَلِبُ إِلَى أَهْلِي ، فَأَجِدُ التَّمْرَةَ سَاقِطَةً عَلَى فِرَاشِي فَأَرْفَعُهَا لَأَكُلَهَا ، ثُمَّ أَخْشَى أَنْ تَكُونَ صَدَقَةً فَأَلْقِيهَا » .

٧ - بَابُ كَيْفَ تُعْرَفُ لُقْطَةُ أَهْلِ مَكَّةَ ؟

وَقَالَ طَاوُسٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَلْتَقِطُ لُقْطَتُهَا إِلَّا مَنْ عَرَفَهَا »

وَقَالَ خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَلْتَقِطُهَا إِلَّا مُعْرِفٌ »

٢٤٣٣ - وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا رَوْحٌ حَدَّثَنَا زَكْرِيَاءُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يُعْضَدُ عِصَاهُهَا ، وَلَا يُنْفَرُ صِيْدُهَا ، وَلَا تَحِلُّ لُقْطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ ، وَلَا يُخْتَلَى خِلَاهَا . فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِلَّا الْإِذْخِرَ . فَقَالَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ » .

٢٤٣٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ ، قَامَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ « إِنَّ اللَّهَ حَبَسَ عَنْ مَكَّةَ الْفَيْلَ وَسَلَّطَ عَلَيْهَا رَسُولَهُ وَالْمُؤْمِنِينَ ، فَإِنَّهَا لَا تَحِلُّ لِأَحَدٍ كَانَ قَبْلِي ، وَإِنَّهَا أُحِلَّتْ لِي سَاعَةً مِنْ نَهَارٍ ، وَإِنَّهَا لَنْ تَحِلَّ لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي ، فَلَا يُنْفَرُ صِيْدُهَا ، وَلَا يُخْتَلَى شَوْكُهَا ، وَلَا تَحِلُّ سَاقِطَتُهَا إِلَّا لِمُنْشِدٍ . وَمَنْ قَتَلَ لَهُ قَتِيلٌ فَهُوَ بِخَيْرِ النَّظَرَيْنِ : إِمَّا أَنْ يُفْدَى ، وَإِمَّا أَنْ يُقَيَّدَ . فَقَالَ الْعَبَّاسُ : إِلَّا الْإِذْخِرَ ، فَإِنَّا نَجْعَلُهُ لِقُبُورِنَا وَبُيُوتِنَا . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِلَّا الْإِذْخِرَ . فَقَامَ أَبُو شَاهٍ - رَجُلٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ - فَقَالَ : اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اكْتُبُوا لِأَبِي شَاهٍ . قُلْتُ لِلْأَوْزَاعِيِّ : مَا قَوْلُهُ اكْتُبُوا لِي يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : هَذِهِ الْخُطْبَةُ الَّتِي سَمِعَهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٨ - بَابُ لَا تُخْتَلَبُ مَاشِيَةٌ أَحَدٍ بِغَيْرِ إِذْنِهِ

٢٤٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَمْرِي بِغَيْرِ إِذْنِهِ ، أَيُحِبُّ أَحَدُكُمْ أَنْ تُؤْتَى مَشْرَبَتُهُ فَتُكْسَرَ خِزَانَتُهُ ^(١) فَيُنْتَقَلَ طَعَامُهُ ؟ فَإِنَّمَا تَخْزَنُ لَهُمْ ضُرُوعُ مَاشِيَتِهِمْ أَطْعَمَاتِهِمْ ^(٢) ، فَلَا يَحْلُبَنَّ أَحَدٌ مَاشِيَةً أَحَدٍ إِلَّا بِإِذْنِهِ . »

٩ - **باب** إِذَا جَاءَ صَاحِبُ اللَّقْطَةِ بَعْدَ سَنَةٍ رَدَّهَا عَلَيْهِ ، لَأَنَّهَا وَدِيعَةٌ عِنْدَهُ

٢٤٣٦ - **حديثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا سَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ قَالَ : عَرَفَهَا سَنَةً ثُمَّ اعْرِفْ وَكَأَافَهَا وَعِصَافَهَا ، ثُمَّ اسْتَنْفِقْ بِهَا ، فَإِنْ جَاءَ رَبُّهَا فَادَّهَا إِلَيْهِ . فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْغَنَمِ ؟ قَالَ خُذْهَا ، فَإِنَّمَا هِيَ لَكَ أَوْ لِأَخِيكَ أَوْ لِلذَّئِبِ . قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ فَضَالَّةُ الْإِبِلِ ؟ قَالَ فَغَضِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى احْمَرَّتْ وَجْنَتَاهُ - أَوْ احْمَرَّ وَجْهُهُ - ثُمَّ قَالَ : مَالِكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا حِذَاؤُهَا وَسِقَاؤُهَا حَتَّى يَلْقَاهَا رَبُّهَا . »

١٠ - **باب** هَلْ يَأْخُذُ اللَّقْطَةُ وَلَا يَدْعُهَا تَضِيعُ حَتَّى لَا يَأْخُذَهَا مَنْ لَا يَسْتَحِقُّ

٢٤٣٧ - **حديثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ قَالَ سَمِعْتُ سُؤَيْدَ بْنَ غَفَلَةَ قَالَ « كُنْتُ مَعَ سَلَمَانَ بْنِ رَبِيعَةَ وَزَيْدَ بْنِ صُوحَانَ فِي غَزَاةٍ ، فَوَجَدْتُ سَوْطًا ، فَقَالَ لِي : أَلْقِهِ ، قُلْتُ : لَا ، لِكُنِّي إِنْ وَجَدْتُ صَاحِبَهُ وَإِلَّا اسْتَمْتَعْتُ بِهِ . فَلَمَّا رَجَعْنَا حَاجِبَنَا ، فَمَرَرْتُ بِالْمَدِينَةِ ، فَسَأَلْتُ أَبِي بَنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : وَجَدْتُ صُرَّةً عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِيهَا مِائَةُ دِينَارٍ ، فَاتَيْتُ بِهَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : عَرَفْتُهَا حَوْلًا ، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا . ثُمَّ أَتَيْتُ فَقَالَ : عَرَفْتُهَا حَوْلًا ، فَعَرَفْتُهَا حَوْلًا . ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَقَالَ : عَرَفْتُهَا حَوْلًا . ثُمَّ أَتَيْتُهُ الرَّابِعَةَ فَقَالَ : اعْرِفْ عِدَّتَهَا وَوِكَاءَهَا وَوِعَاءَهَا ، فَإِنْ جَاءَ صَاحِبُهَا وَإِلَّا اسْتَمْتَعْ بِهَا . »

حديثنا عِدَانُ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَلَمَةَ بِهَذَا قَالَ : « فَلَقِيْتَهُ بَعْدَ بَمَكَةٍ فَقَالَ : لَا أَدْرِي أَثَلَاثَةُ أَحْوَالٍ أَوْ حَوْلًا وَاحِدًا . »

١١ - **باب** مَنْ عَرَفَ اللَّقْطَةَ وَلَمْ يَدْفَعْهَا إِلَى السُّلْطَانِ

٢٤٣٨ - **حديثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ رَبِيعَةَ عَنْ يَزِيدَ مَوْلَى الْمُتَّبِعِ عَنْ زَيْدِ

(١) مشربته : غرفته في منزله . والحزانة : المكان الذي يخزن فيه ما يراود حفظه .

(٢) شبه ضروع مواشي الناس بخزائن الطعام في منازل الناس ، ولا يوصل إليها إلا بإذن أصحابها .

ابن خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنْ أَعْرَابِيًّا سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ اللَّقْطَةِ ، قَالَ : عَرَفَهَا سَنَةً ، فَإِنْ جَاءَ أَحَدٌ يُخْبِرُكَ بِعِفَاصِهَا وَوِكَائِهَا وَإِلَّا فَامْتَنِعْ بِهَا . وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْإِبِلِ فَتَمَعَّرَ وَجْهَهُ وَقَالَ : مَا لَكَ وَلَهَا ؟ مَعَهَا سِقَاؤُهَا وَحِذَاؤُهَا ، تَرُدُّ الْمَاءَ وَتَأْكُلُ الشَّجَرَ ، دَعَهَا حَتَّى يَجِدَهَا رَبُّهَا . وَسَأَلَهُ عَنْ ضَالَّةِ الْغَنَمِ فَقَالَ : هِيَ لَكَ ، أَوْ لِأَخِيكَ ، أَوْ لِلذَّنْبِ . »

١٢ - بَاب

٢٤٣٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا النُّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ أَخْبَرَنِي الْبَرَاءُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ع . حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَجَاءٍ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْبَرَاءِ عَنْ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « انْطَلَقْتُ فَإِذَا أَنَا بِرَاعِي غَنَمٍ يَسُوقُ غَنَمَهُ فَقُلْتُ : لِمَنْ أَنْتَ ؟ قَالَ : لِرَجُلٍ مِنْ قُرَيْشٍ - فَسَأَلُهُ فَعَرَفْتُهُ - فَقُلْتُ : هَلْ فِي غَنَمِكَ مِنْ لَبَنٍ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ . فَقُلْتُ هَلْ أَنْتَ حَالِبٌ لِي ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَأَمَرْتُهُ فَأَعْتَقَلَ شَاةً مِنْ غَنَمِهِ ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ ضَرْعَهَا مِنَ الْغُبَارِ ، ثُمَّ أَمَرْتُهُ أَنْ يَنْفُضَ كَفَّيْهِ فَقَالَ هَكَذَا - ضَرَبَ إِحْدَى كَفَّيْهِ بِالْأُخْرَى - فَحَلَبَ كُتْبَةً مِنْ لَبَنٍ ، وَقَدْ جَعَلْتُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِدَاوَةً ، عَلَى فِيهَا حِرْقَةٌ ، فَصَبَبْتُ عَلَى اللَّبَنِ حَتَّى بَرَدَ أَسْفَلُهُ ، فَانْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : اشْرَبْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَشَرِبَ حَتَّى رَضِيَتْ . »

[الحديث ٢٤٣٩ - أطرافه في : ٣٦١٥ ، ٣٦٥٢ ، ٣٩٠٨ ، ٣٩١٧ ، ٥٦٠٧]

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٦) كِتَابُ الْمَظَالِمِ وَالْغَضَبِ

فِي الْمَظَالِمِ وَالْغَضَبِ^(١) ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ غَافِلًا عَمَّا يَعْمَلُ الظَّالِمُونَ ، إِنَّمَا يُؤَخِّرُهُمْ لِيَوْمٍ تَشْخَصُ فِيهِ الْأَبْصَارُ ، مُهْطِعِينَ مُقْنِعِي رُءُوسِهِمْ ﴾ : رَافِعِي رُءُوسِهِمْ ، الْمُقْنِعُ وَالْمُقْنِعُ وَاحِدٌ .

قَالَ مُجَاهِدٌ : (مُهْطِعِينَ) مُدْبِئِي النَّظَرِ . وَقَالَ غَيْرُهُ مُسْرِعِينَ لَا يَرْتَدُّ إِلَيْهِمْ طَرْفُهُمْ . ﴿ وَأَفْنَدْتُهُمْ هَوَاءً ﴾ يَعْنِي جُوعًا لَا عَقُولَ لَهُمْ ﴿ وَأَنْذِرِ النَّاسَ يَوْمَ يَأْتِيهِمُ الْعَذَابُ فَيَقُولُ الَّذِينَ ظَلَمُوا رَبَّنَا أَخْرْنَا إِلَى أَجَلٍ قَرِيبٍ نَحْبِ دَعْوَتِكَ وَنَتَّبِعِ الرَّسُولَ أَوْ لَمْ تَكُونُوا أَقْسَمْتُمْ مِنْ قَبْلِ مَا لَكُمْ مِنْ زَوَالٍ . وَسَكَنْتُمْ فِي مَسَاكِنِ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ وَتَبَيَّنَ لَكُمْ كَيْفَ فَعَلْنَا بِهِمْ وَضَرَبْنَا لَكُمْ الْأَمْثَالَ . وَقَدْ مَكَرُوا مَكْرَهُمْ ، وَإِنْ كَانَ مَكْرُهُمْ لِيَتَزُولَ مِنْهُ الْجِبَالُ . فَلَا تَحْسَبَنَّ اللَّهُ مُخْلِفًا وَعْدِهِ رُسُلَهُ ، إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ ذُو انْتِقَامٍ ﴾ [إبراهيم : ٤٤ - ٤٧] .

١ - بَابُ قِصَاصِ الْمَظَالِمِ^(٢)

٢٤٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ هِشَامٍ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا خَلَصَ الْمُؤْمِنُونَ مِنَ النَّارِ حَبِسُوا بِقَنْطَرَةٍ بَيْنَ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، فَيَتَقَاصُونَ مَظَالِمَ كَانَتْ بَيْنَهُمْ^(٣) فِي الدُّنْيَا ، حَتَّى إِذَا نَقُّوا وَهْدَبُوا^(٤) أَذِنَ لَهُمْ بِدُخُولِ الْجَنَّةِ ، فَوَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ ، لَا أَحَدُهُمْ بِمَسْكَنِهِ فِي الْجَنَّةِ أَدَلُّ بِمَنْزِلِهِ كَانَ فِي الدُّنْيَا »

وَقَالَ يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ : حَدَّثَنَا شُعْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ .

[الحديث ٢٤٤٠ - طرفه في : ٦٥٣٥]

(١) المظالم : جمع مظلمة ، وهى اسم لما أخذ بغير حق . من الظلم : وهو وضع الشيء في غير موضعه الشرعى . والغضب :

أخذ حق الغير بغير حق .

(٢) أى يوم القيامة .

(٣) يتقاصون : يتناقلون من القصاص ، أى يتتبع ما بينهم من المظالم فيسقط بعضها ببعض .

(٤) نقوا من التيقية ، وهذبوا أى خلصوا من حساب الآثام بالمقاصصة .

٢ - باب قول الله تعالى ﴿ أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ ﴾

٢٤٤١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ قَالَ حَدَّثَنِي قَتَادَةُ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُحْزَرٍ الْمَازِنِيِّ قَالَ « بَيْنَمَا أَنَا أَمْشِي مَعَ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا آخِذٌ بِيَدِهِ إِذْ عَرَضَ رَجُلٌ فَقَالَ : كَيْفَ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّجْوَى ؟ فَقَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ اللَّهُ يُدْنِي الْمُؤْمِنَ فَيَضْمَعُ عَلَيْهِ كَنَفَهُ وَيَسْتُرُهُ فَيَقُولُ : أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا ، أَتَعْرِفُ ذَنْبَ كَذَا ، فَيَقُولُ : نَعَمْ أَيْ رَبِّ . حَتَّى إِذَا قَرَّرَهُ بِذُنُوبِهِ وَرَأَى فِي نَفْسِهِ أَنَّهُ هَلَكٌ قَالَ : سَتَرْتُهَا عَلَيْكَ فِي الدُّنْيَا ، وَأَنَا أَغْفِرُهَا لَكَ الْيَوْمَ ، فَيُعْطَى كِتَابَ حَسَنَاتِهِ . وَأَمَّا الْكَافِرُ وَالْمُنَافِقُونَ فَيَقُولُ الْأَشْهَادُ : هَؤُلَاءِ الَّذِينَ كَذَبُوا عَلَى رَبِّهِمْ ، أَلَا لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ » .

[الحديث ٢٤٤١ - أطرافه في : ٧٥١٤ ، ٦٠٧٠ ، ٤٦٨٥]

٣ - باب لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه

٢٤٤٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَالِمًا أَخْبَرَهُ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمُسْلِمُ أَخُو الْمُسْلِمِ لَا يَظْلِمُهُ وَلَا يُسْلِمُهُ ، وَمَنْ كَانَ فِي حَاجَةِ أَخِيهِ كَانَ اللَّهُ فِي حَاجَتِهِ ، وَمَنْ فَرَّجَ عَنْ مُسْلِمٍ كُرْبَةً فَرَّجَ اللَّهُ عَنْهُ كُرْبَةً مِنْ كُرْبَاتِ الْقِيَامَةِ ^(١) ، وَمَنْ سَتَرَ مُسْلِمًا سَتَرَهُ اللَّهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

[الحديث ٢٤٤٢ - طرفه في : ٦٩٥١]

٤ - باب أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً

٢٤٤٣ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « انصُرْ أَخَاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً » .

[الحديث ٢٤٤٣ - طرفاه في : ٢٤٤٤ ، ٦٩٥٢]

٢٤٤٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مَعْتَمِرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « انصُرْ أَخَاكَ ظَالِماً أَوْ مَظْلُوماً ، قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَذَا نَنْصُرُهُ مَظْلُوماً ، فَكَيْفَ نَنْصُرُهُ ظَالِماً ؟ قَالَ : تَأْخُذُ فَوْقَ يَدَيْهِ » .

(١) ولو تخلف المسلمون جميعاً بهذا التوجيه الحمدي كان لمن يقوم بتفريغ كربات إخوانه المسلمين عشرات من المسلمين يقومون بتفريغ كربات عند وقوعها ، مبروك بذلك عن المسلمين .

٥ - باب نصر المظلوم^(١)

٢٤٤٥ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَشْعَثِ بْنِ سُلَيْمٍ قَالَ : سَمِعْتُ مُعَاوِيَةَ ابْنَ سُوَيْدٍ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَمَرَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعٍ ، وَنَهَانَا عَنْ سَبْعٍ . فَذَكَرَ عِيَادَةَ الْمَرِيضِ ، وَاتِّبَاعَ الْجَنَائِزِ ، وَتَشْمِيتَ الْعَاطِسِ ، وَرَدَّ السَّلَامِ ، وَنَصَرَ الْمَظْلُومِ ، وَإِجَابَةَ الدَّاعِي ، وَإِيرَارَ الْقَسَمِ » .

٢٤٤٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْمُؤْمِنُ لِلْمُؤْمِنِ كَالْبُنْيَانِ يَشُدُّ بَعْضُهُ بَعْضًا . وَشَبَكَ بَيْنَ أَصَابِعِهِ » .

٦ - باب الانتصار مِنَ الظَّالِمِ ، لِقَوْلِهِ جَلَّ ذِكْرُهُ :

« لَا يُحِبُّ اللَّهُ الْجَهْرَ بِالسُّوءِ مِنَ الْقَوْلِ إِلَّا مَنْ ظَلَمَ »^(٢) ، وَكَانَ اللَّهُ سَمِيعًا عَلِيمًا . [النساء : ١٨٩] . « وَالَّذِينَ إِذَا أَصَابَهُمُ الْبَغْيُ هُمْ يَنْتَصِرُونَ » . [الشورى : ٣٩٠] قَالَ إِبْرَاهِيمُ : كَانُوا يَكْرَهُونَ أَنْ يُسْتَدْلُوا ، فَإِذَا قَدَرُوا عَفَا .

٧ - باب عَفْوِ الْمَظْلُومِ ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى :

« إِنْ تُبَدُّوا خَيْرًا أَوْ تُخَفُّوهُ أَوْ تُعْفُوا عَنْ سُوءٍ فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ عَفْوًا قَدِيرًا » [النساء : ١٤٩] . « وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا ، فَمَنْ عَفَا وَأَصْلَحَ فَأَجْرُهُ عَلَى اللَّهِ إِنَّهُ لَا يُحِبُّ الظَّالِمِينَ . وَلَمَنْ انتَصَرَ بَعْدَ ظُلْمِهِ فَأُولَئِكَ مَا عَلَيْهِمْ مِنْ سَبِيلٍ ، إِنَّمَا السَّبِيلُ عَلَى الَّذِينَ يَظْلِمُونَ النَّاسَ وَيَبْغُونَ فِي الْأَرْضِ بِغَيْرِ الْحَقِّ ، أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ . وَلَمَنْ صَبَرَ وَغَفَرَ إِنَّ ذَلِكَ لَمِنْ عَزْمِ الْأُمُورِ ... وَتَرَى الظَّالِمِينَ لَمَّا رَأَوْا الْعَذَابَ يَقُولُونَ هَلْ إِلَى مَرَدٍّ مِنْ سَبِيلٍ » [الشورى : ٤٠ - ٤٤] .

٨ - باب الظُّلْمِ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ

٢٤٤٧ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْمَاجِشُونُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

(١) هو من الدستور الإسلامي في تعايش المسلمين الخلق وتضامنهم الاجتماعي . قال الحافظ : وهو فرض كفاية ، أى أن الإسلام فرضه على جميع المسلمين فلا يسقط عنهم حتى يقوم به من يقوم به منهم .

(٢) أى فانتصر بمثل ما ظلم به فليس عليه ملام : رواه الطبري من طريق السدي . قال السدي : إذا شتمك شتمته بمثلها من غير أن تعتدى .

٩ - باب الاتقاء والنجار من دعوة المظلوم

٢٤٤٨ - **حدثنا** يحيى بن موسى **حدثنا** وكيع **حدثنا** زكرياء بن إسحاق المكي عن يحيى ابن عبد الله بن صيفي عن أبي معبد مولى ابن عباس رضي الله عنهما « أن النبي صلى الله عليه وسلم بعث معاذًا إلى اليمن فقال : اتق دعوة المظلوم ، فإنها ليس بينها وبين الله حجاب » .

١٠ - باب من كانت له مظلمة عند الرجل فحلها له هل يبين مظلمته ؟

٢٤٤٩ - **حدثنا** آدم بن أبي إياس **حدثنا** ابن أبي ذئب **حدثنا** سعيد المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « من كانت له مظلمة لأخيه من عرضه أو شيء ^(١) فليتحلله منه اليوم قبل أن لا يكون دينار ولا درهم ^(٢) ، إن كان له عمل صالح أخذ منه بقدر مظلمته ، وإن لم تكن له حسنات أخذ من سيئات صاحبه فحمل عليه » .

قال أبو عبد الله قال إسماعيل بن أبي أويس : إنما سمي المقبري لأنه كان ينزل ناحية المقابر . قال أبو عبد الله : وسعيد المقبري هو مولى بني ليث ، وهو سعيد بن أبي سعيد ، واسم أبي سعيد كيسان .

[الحديث ٢٤٤٩ - طرفه في : ٦٥٣٤]

١١ - باب إذا حلله من ظلمه فلا رجوع فيه

٢٤٥٠ - **حدثنا** محمد أخبرنا عبد الله أخبرنا هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة رضي الله عنها « وإن امرأة خافت من بعلها نشوزًا أو إغراضًا ^(١) [النساء : ١٢٨] قالت : الرجل تكون عنده المرأة ليس بمستكثر منها يريد أن يفارقها ، فتقول : أجعلك من شأني في حل ، فنزلت هذه الآية في ذلك » .

[الحديث ٢٤٥٠ - أطرافه في : ٥٢٠٦ ، ٤٦٠١ ، ٢٦٩٤]

١٢ - باب إذا أذن له أو أحله ^(٣) ولم يبين كم هو

٢٤٥١ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي حازم بن دينار عن سعد الساعدي رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أتى بشارب فشرب منه - وعن يمينه غلام وعن

(١) أي شيء من الأشياء .

(٢) أي يوم الحساب الأكبر .

(٣) أي إذا أذن له في استيفاء حقه ، أو أحل له .

يَسَارِهِ الْأَشْيَاحُ - فَقَالَ لِلْغُلَامِ : أَتَأْذُنُ لِي أَنْ أُعْطِيَ هَؤُلَاءِ ؟ فَقَالَ الْغُلَامُ : لَا وَاللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَا أُؤْتِرُ بِنَصِيبِي مِنْكَ أَحَدًا . قَالَ فَتَلَّهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي يَدِهِ .

١٣ - باب إثم من ظلم شيئاً من الأرض

٢٤٥٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي طَلْحَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَمْرٍو بْنَ سَهْلٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ ظَلَمَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

[الحديث ٢٤٥٢ - طرفه في : ٣١٩٨]

٢٤٥٣ - **حَدَّثَنَا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا حُسَيْنٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَنَّ أَبَا سَلَمَةَ حَدَّثَهُ أَنَّهُ كَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنَاسٍ خُصُومَةٌ ، فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقَالَتْ : يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شِبْرِ مِنَ الْأَرْضِ طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

[الحديث ٢٤٥٣ - طرفه في : ٣١٩٥]

٢٤٥٤ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَخَذَ مِنَ الْأَرْضِ شَيْئًا بَغِيرَ حَقِّهِ خَسِفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ » . قَالَ الْفِرْبَرِيُّ قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ بْنُ أَبِي حَاتِمٍ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : هَذَا الْحَدِيثُ لَيْسَ بِخُرَاسَانَ فِي كُتُبِ ابْنِ الْمُبَارَكِ ، أَمَلِي عَلَيْهِمْ بِالْبَصْرَةِ .

[الحديث ٢٤٥٤ - طرفه في : ٣١٩٦]

١٤ - باب إذا أذن إنسان لآخر شيئاً جاز

٢٤٥٥ - **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ : كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فِي بَعْضِ أَهْلِ الْعِرَاقِ فَأَصَابَنَا سَنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمْرَ ، فَكَانَ ابْنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ « إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْإِقْرَانِ ^(١) ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ » .

[الحديث ٢٤٥٥ - أطرافه في : ٢٤٨٩ ، ٢٤٩٠ ، ٥٤٤٦]

(١) أى نهى عن تناول تمرتين معاً عند الأكل مع آخرين .

٢٤٥٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ يُقَالُ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ كَانَ لَهُ غُلَامٌ لَحَامٌ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو شُعَيْبٍ : اصْنَعْ لِي طَعَامَ خَمْسَةِ لَعَلِّي أَدْعُو النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَامِسَ خَمْسَةِ - وَأَبْصَرَ فِي وَجْهِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْجُوعَ - فَدَعَاهُ ، فَتَبِعَهُمْ رَجُلٌ لَمْ يُدْعَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذَا قَدْ اتَّبَعَنَا ، أَتَأْذَنُ لَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

١٥ - **بَاب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَهُوَ الَّذِي الْخَصَمَ ﴾ [البقرة : ٢٠٤]

٢٤٥٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ أَبْغَضَ الرِّجَالِ إِلَى اللَّهِ الْأَلَدُ ^(١) الْخَصَمُ » .
[الحديث ٢٤٥٧ - طرفاه في : ٤٥٢٣ ، ٧١٨٨]

١٦ - **بَاب** إِثْمِ مَنْ خَاصَمَ فِي بَاطِلٍ وَهُوَ يَعْلَمُهُ ^(٢)

٢٤٥٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أُمِّ سَلَمَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ أُمَّهَا أُمَّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَنَّهُ سَمِعَ خُصُومَةً بِيَابِ حُجْرَتِهِ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ ، وَإِنَّهُ يَأْتِينِي الْخَصَمُ ، فَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَنْ يَكُونَ أَبْلَغُ مِنْ بَعْضٍ ، فَأَحْسِبُ أَنَّهُ صَدَقَ فَأَقْضِي لَهُ بِذَلِكَ ، فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ مُسْلِمٍ فَإِنَّمَا هِيَ قِطْعَةٌ مِنَ النَّارِ ، فَلْيَأْخُذْهَا أَوْ لْيَتْرُكْهَا » .

[الحديث ٢٤٥٨ - أطرافه في : ٢٦٨٠ ، ٦٩٦٧ ، ٧١٦٩ ، ٧١٨١ ، ٧١٨٥]

١٧ - **بَاب** إِذَا خَاصَمَ فَجَرَ

٢٤٥٩ - **حَدَّثَنَا** بَشَرُ بْنُ خَالِدٍ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ مَرْثَةَ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « أَرْبَعٌ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا ، أَوْ كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنْ أَرْبَعٍ ، كَانَتْ فِيهِ خِصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدَّعِيَهَا : إِذَا حَدَّثَ كَذَبًا ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ^(٣) ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ^(٤) ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ ^(٥) » .

(١) الألد : الشديد اللد ، وهو الإلحاح في الجدل .

(٢) الذي يخاصم مدافعاً عن الباطل - وهو يعلم أنه باطل - إنما يحاول أن يستر عن الأنظار والعقول ناحية البطلان في الباطل ، وهذا هو الذي تسميه رسالات الإسلام « كُفْرًا » والكفر : الستر ، أي ستر الباطل لإيهام أنه حق ، وستر الشر لإيهام أنه خير .

(٣) الإخلاف بالوعد من الكذب ، وكلاهما من آيات النفاق . (٤) وذلك من شر خصال النفاق الذي هو من شعب الكفر .

(٥) لأنه في سبيل الانتصار للباطل ، ولا حاجة بالحق إلى الفجور في الدفاع عنه .

١٨ - **باب** قِصَاصِ الْمَظْلُومِ إِذَا وَجَدَ مَالَ ظَالِمِهِ^(١)

وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ : يَقَاصُهُ ، وَقَرَأَ ﴿ وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُمْ بِهِ ﴾ [النحل : ١٢٦]

٢٤٦٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

قَالَتْ « جَاءَتْ هِنْدُ بِنْتُ عُتْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أَبَا سُفْيَانَ رَجُلٌ مُسِيكٌ ، فَهَلْ عَلَى حَرَجٍ أَنْ أُطْعِمَ مِنَ الَّذِي لَهُ عِيَالُنَا ؟ فَقَالَ : لَا حَرَجَ عَلَيْكَ أَنْ تُطْعِمِيهِمْ بِالْمَعْرُوفِ » .

٢٤٦١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ

ابْنِ عَامِرٍ قَالَ « قُلْنَا لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّكَ تَبْعُنَا فَتَنْزِلُ بِقَوْمٍ لَا يَقْرُونَنَا ، فَمَا تَرَى فِيهِ ؟ فَقَالَ لَنَا : إِنْ نَزَلْتُمْ بِقَوْمٍ فَأَمْرٌ لَكُمْ بِمَا يَنْبَغِي لِلضَّيْفِ فَاقْبَلُوا ، فَإِنْ لَمْ يَفْعَلُوا فَخُذُوا مِنْهُمْ حَقَّ الضَّيْفِ^(٢) » .

[الحديث ٢٤٦١ - طرفه في : ٦١٣٧]

١٩ - **باب** مَا جَاءَ فِي السَّقَائِفِ^(٣)

وَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ

٢٤٦٢ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ وَأَخْبَرَنِي يُونُسُ

عَنِ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ « عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ حِينَ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ الْأَنْصَارَ اجْتَمَعُوا فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : انْطَلِقْ بِنَا ، فَجِئْنَاهُمْ فِي سَقِيفَةِ بَنِي سَاعِدَةَ » .

[الحديث ٢٤٦٢ - أطرافه في : ٣٤٤٥ ، ٣٩٢٨ ، ٤٠٢١ ، ٦٨٢٩ ، ٦٨٣٠ ، ٧٣٢٣]

٢٠ - **باب** لَا يَمْنَعُ جَارُ جَارِهِ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ

٢٤٦٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَمْنَعُ جَارُ جَارِهِ أَنْ يَغْرِزَ خَشْبَةً فِي جِدَارِهِ . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : مَا لِي أَرَاكُمْ عَنْهَا مُغْرِضِينَ ؟ وَاللَّهِ لَأَرْمِينَ بِهَا بَيْنَ أَكْثَافِكُمْ » .

[الحديث ٢٤٦٣ - طرفاه في : ٥٦٢٧ ، ٥٦٢٨]

(١) أى هل يأخذ منه بقدر الذى له ، ولو بغير حكم حاكم ؟

(٢) قرى الضيف من سنن العرب من أقدم دهورها ، وجاء الإسلام فأقره وجعله سنة مؤكدة .

(٣) السقائف : جمع سقيفة وهى المكان المظلل .

٢١ - باب صب الخمر في الطريق

٢٤٦٤ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ أَبُو يَحْيَى أَخْبَرَنَا عَفَّانُ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ حَدَّثَنَا ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « كُنْتُ سَاقِيَ الْقَوْمِ فِي مَنْزِلِ أَبِي طَلْحَةَ ، وَكَانَ خَمْرُهُمْ يَوْمَئِذٍ الْفَضِيخَ ، فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنَادِيًا يُنَادِي : أَلَا إِنَّ الْخَمْرَ قَدْ حُرِّمَتْ . قَالَ فَقَالَ لِي أَبُو طَلْحَةَ : اخْرُجْ فَأَمْرِقْهَا ، فَخَرَجْتُ فَهَرَقْتُهَا ، فَجَرَزْتُ فِي سِكَكِ الْمَدِينَةِ . فَقَالَ بَعْضُ الْقَوْمِ : قَدْ قُتِلَ قَوْمٌ وَهِيَ فِي بَطُونِهِمْ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ لَيْسَ عَلَى الَّذِينَ آمَنُوا وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ جُنَاحٌ فِيمَا طَعِمُوا ﴾ (الآية) .

[الحديث ٢٤٦٤ - أطرافه في : ٤٦١٧ ، ٤٦٢٠ ، ٥٥٨٠ ، ٥٥٨٢ ، ٥٥٨٣ ، ٥٥٨٤ ، ٥٦٠٠ ،

[٧٢٥٣ ، ٥٦٢٢]

٢٢ - باب أفنية الدور والجلوس فيها ، والجلوس على الصعدات

قَالَتْ عَائِشَةُ : قَابَتْنِي أَبُو بَكْرٍ مَسْجِدًا بِفِنَاءِ دَارِهِ يُصَلِّي فِيهِ وَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ فَيَتَقَصَّفُ عَلَيْهِ نِسَاءُ الْمُشْرِكِينَ وَأَبْنَاؤُهُمْ يَعْجِبُونَ مِنْهُ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ بِمَكَّةَ

٢٤٦٥ - **حدثنا** مُعَاذُ بْنُ قُصَالَةَ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَرَ حَفْصُ بْنُ مَيْسَرَةَ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِيَّاكُمْ وَالْجُلُوسَ عَلَى الطَّرِيقَاتِ . فَقَالُوا : مَا لَنَا بِدُّ ، إِنَّمَا هِيَ مَجَالِسُنَا نَتَحَدَّثُ فِيهَا . قَالَ : فَإِذَا أَتَيْتُمْ إِلَى الْمَجَالِسِ فَأَعْطُوا الطَّرِيقَ حَقَّهَا » قَالُوا : وَمَا حَقُّ الطَّرِيقِ ؟ قَالَ : غَضُّ الْبَصَرِ ، وَكَفُّ الْأَذَى ، وَرَدُّ السَّلَامِ ، وَأَمْرٌ بِالْمَعْرُوفِ وَنَهْيٌ عَنِ الْمُنْكَرِ (١) .

[الحديث ٢٤٦٥ - طرفه في : ٦٢٢٩]

٢٣ - باب الآبار التي على الطريق إذا لم يُتَنَادَ بها (٢)

٢٤٦٦ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ بِطَرِيقٍ فَأَشْتَدَّ عَلَيْهِ الْعَطَشُ ، فَوَجَدَ بَشْرًا فَنَزَلَ فِيهَا فَشَرِبَ ، ثُمَّ خَرَجَ ، فَإِذَا كَلْبٌ يَلْهَثُ يَأْكُلُ الثَّرَى مِنَ الْعَطَشِ ، فَقَالَ الرَّجُلُ : لَقَدْ بَلَغَ هَذَا الْكَلْبُ مِنَ الْعَطَشِ مِثْلَ الَّذِي كَانَ بَلَغَ مِنِّي ، فَنَزَلَ الْبِئْرَ فَمَلَأَ خُفَّهُ مَاءً

(١) هذا وأمثاله من التوجيهات الحميدة مبدود من نظام الإسلام في التعايش الخلق والتضامن الاجتماعي .

(٢) أي إن حفر الآبار في الطريق جائز لعموم النفع بها إذا لم يحصل بها أذى لأحد .

فَسَقَى الْكَلْبَ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّ لَنَا فِي الْبَهَائِمِ لِأَجْرًا ؟ فَقَالَ : فِي كُلِّ ذَاتِ كَبِدٍ رَطْبِيَّةٍ أَجْرٌ .

٢٤ - بَابُ إِمَاطَةِ الْأَدَى

وَقَالَ هَمَّامٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يُمِيطُ الْأَدَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ » .

٢٥ - بَابُ الْغُرْفَةِ وَالْعُلْيَةِ الْمُشْرِفَةِ وَغَيْرِ الْمُشْرِفَةِ فِي السُّطُوحِ وَغَيْرِهَا^(١)

٢٤٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَطَمٍ مِنْ أَطَامِ الْمَدِينَةِ ثُمَّ قَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ إِنِّي أَرَى مَوَاقِعَ الْفِتَنِ خِلَالَ بُيُوتِكُمْ كَمَوَاقِعِ الْقَطْرِ » .

٢٤٦٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي ثَوْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمْ أَزَلْ حَرِيصًا عَلَى أَنْ أَسْأَلَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْمَرَّاتَيْنِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَيْنِ قَالَ اللَّهُ لَهُمَا « إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا » ، فَحَجَجْتُ مَعَهُ ، فَعَدَلْتُ وَعَدَلْتُ مَعَهُ بِالْإِدَاوَةِ ، فَتَبَرَّزَ ، ثُمَّ جَاءَ فَسَكَبْتُ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِدَاوَةِ فَتَوَضَّأَ . فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، مِنَ الْمَرَّاتَانِ مِنْ أَزْوَاجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّتَانِ قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمَا « إِنْ تَتُوبَا إِلَى اللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا » فَقَالَ : وَاعْجَبًا لَكَ يَا ابْنَ عَبَّاسٍ ، عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ . ثُمَّ اسْتَقْبَلَ عُمَرُ الْحَدِيثَ يَسْأَلُهُ فَقَالَ : إِنِّي كُنْتُ وَجَارًا لِي مِنْ الْأَنْصَارِ فِي بَنِي أُمَيَّةَ بْنِ زَيْدٍ - وَهِيَ مِنْ عَوَالِي الْمَدِينَةِ - وَكُنَّا نَتَنَاوَبُ النُّزُولَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَنْزِلُ يَوْمًا وَأَنْزِلُ يَوْمًا ، فَإِذَا نَزَلْتُ جِئْتُهُ مِنْ خَيْرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ مِنَ الْأَمْرِ وَغَيْرِهِ ، وَإِذَا نَزَلَ فَعَلَ مِثْلَهُ^(٢) . وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى الْأَنْصَارِ إِذْ هُمْ قَوْمٌ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ ، فَطَفِقَ نِسَاؤُنَا يَأْخُذُونَ مِنْ أَدَبِ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ^(٣) ، فَصَحْتُ عَلَى أَمْرَاتِي ، فَرَأَجَعْتَنِي ، فَانْكَرْتُ

(١) الغرفة : المكان المرتفع في البيت ، وحكمتها حكم العلية - في السطوح وغيرها - هو الجواز إذا أمن الإضرار على عورات المنازل .

(٢) هذا نص مهم لتناوب الصحابة في تلقى ما يتجدد من العلم ، ومتابعتهم تسلسل التشريع ومراقبتهم التوجيه الإسلامي والأحداث العامة ، وبذلك حفظ الله سنن الإسلام وشريعته .

(٣) وهذا نص هام في تاريخ تطور الأسرة والحياة البيئية في صدر الإسلام .

أَنْ تُرَاجِعَنِي . فَقَالَتْ : وَلَمْ تُنْكِرْ أَنْ أُرَاجِعَكَ ؟ فَوَاللَّهِ إِنَّ أَزْوَاجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيُرَاجِعْنَهُ ، وَإِنَّ إِحْدَاهُنَّ لَتَهْجُرُهُ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ . فَأَفْزَعَتْنِي . فَقُلْتُ : خَابَتْ مَنْ فَعَلَتْ مِنْهُنَّ بِعَظِيمٍ . ثُمَّ جَمَعْتُ عَلَى ثِيَابِي فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ : أَيُّ حَفْصَةَ ، أَتُغَاضِبُ إِحْدَاكُنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْيَوْمَ حَتَّى اللَّيْلِ ؟ فَقَالَتْ : نَعَمْ . فَقُلْتُ : خَابَتْ وَخَسِرَتْ . أَفَتَأْمَنُ أَنْ يَغْضَبَ اللَّهُ لِيغْضِبَ رَسُولَهُ فَتَهْلِكِينَ ؟ لَا تَسْتَكْثِرِينَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا تُرَاجِعِيهِ فِي شَيْءٍ ، وَلَا تَهْجُرِيهِ ، وَسَلِّبِي مَا بَدَا لَكَ ^(١) . وَلَا يَغُرَّنْكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضَا مِنْكَ وَأَحَبُّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يُرِيدُ عَائِشَةَ) . وَكُنَّا تَحَدَّثُنَا أَنَّ غَسَّانَ تَنْعِلُ النَّعَالَ لِغَزَوِنَا ^(٢) ، فَنَزَلَ صَاحِبِي يَوْمَ نَوْبَتِهِ ، فَرَجَعَ عِشَاءً فَضْرَبَ بَابِي ضَرْبًا شَدِيدًا وَقَالَ : أَتَمَّ هُوَ ؟ فَفَزَعْتُ فَخَرَجْتُ إِلَيْهِ ، وَقَالَ : حَدَّثَ أَمْرٌ عَظِيمٌ ، قُلْتُ : مَا هُوَ ، أَجَاءَتْ غَسَّانُ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ أَعْظَمُ مِنْهُ وَأَطْوَلُ ، طَلَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ . قَالَ قَدْ خَابَتْ حَفْصَةُ وَخَسِرَتْ . كُنْتُ أَظُنُّ أَنَّ هَذَا يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ فَجَمَعْتُ عَلَى ثِيَابِي ، فَصَلَّيْتُ صَلَاةَ الْفَجْرِ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَدَخَلَ مَشْرُبَةً لَهُ فَأَعْتَزَلَ فِيهَا . فَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ ، فَإِذَا هِيَ تَبْكِي . قُلْتُ مَا يُبْكِيكِ ، أَوْ لَمْ أَكُنْ حَدَرْتُكِ ؟ أَطَلَقَكُنَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : لَا أَدْرِي ، هُوَ ذَا فِي الْمَشْرُبَةِ . فَخَرَجْتُ فَجِئْتُ الْمَنْبَرَ ، فَإِذَا حَوْلَهُ رَهْطٌ يَبْكِي بَعْضُهُمْ ^(٣) ، فَجَلَسْتُ مَعَهُمْ قَلِيلًا . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْمَشْرُبَةَ الَّتِي هُوَ فِيهَا ، فَقُلْتُ لِلْغُلَامِ لَهُ أَسْوَدُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ . فَدَخَلَ فَكَلَّمَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ خَرَجَ فَقَالَ : ذَكَرْتُكَ لَهُ فَصَمَّتْ . فَانْصَرَفْتُ ^(٤) حَتَّى جَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبَرِ . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ ، فَجِئْتُ - فَذَكَرَ مِثْلَهُ - فَجَلَسْتُ مَعَ الرَّهْطِ الَّذِينَ عِنْدَ الْمَنْبَرِ . ثُمَّ غَلَبَنِي مَا أَجِدُ فَجِئْتُ الْغُلَامَ فَقُلْتُ : اسْتَأْذِنْ لِعُمَرَ فَذَكَرَ مِثْلَهُ - فَلَمَّا وَلَّيْتُ مُنْصَرِفًا فَإِذَا الْغُلَامُ يَدْعُونِي قَالَ : أَذِنَ لَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ مُصْطَجِعٌ عَلَى رِمَالٍ حَصِيرٍ ، لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ فِرَاشٌ ، قَدْ أَثَّرَ الرِّمَالُ بِجَنَبِهِ ^(٥) ، مُتَكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ حَشَوَهَا لَيْفٌ . فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ : طَلَقْتَ نِسَاءَكَ ؟

(١) لأن المغاضبة في المنزل أكثر ما تكون بسبب حاجات البيت والنفقة .

(٢) أي تعمل نعال خيلها استعداداً لرحلة تقوم بها نحو المدينة ، ولعل ذلك كان من إشاعات المنافقين .

(٣) هكذا كان أصحابه صلى الله عليه وسلم يتأثرون بكل ما يزعجه ، ويحبون له حياة الهناء والارتياح .

(٤) اكتفى بصمته فرجع ، مع أنه صلى الله عليه وسلم لم يرفض مقابلته ، وكان ذلك من أدهمهم به صلى الله عليه وسلم .

(٥) كأنه لم يكن فوق الحصير فراش ، فكان جسمه يتأثر بعيدان الحصير فيبدوا أثرها فيه .

فَرَفَعَ بَصَرَهُ إِلَى فَقَالَ : لا . ثُمَّ قُلْتُ وَأَنَا قَائِمٌ أَسْتَأْذِنُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ رَأَيْتَنِي وَكُنَّا مَعَشَرَ قُرَيْشٍ نَغْلِبُ النِّسَاءَ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا عَلَى قَوْمٍ تَغْلِبُهُمْ نِسَاؤُهُمْ .. فَذَكَرَهُ . فَتَبَسَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . ثُمَّ قُلْتُ : لَوْ رَأَيْتَنِي وَدَخَلْتُ عَلَى حَفْصَةَ فَقُلْتُ لا يَغُرَّنَكَ أَنْ كَانَتْ جَارَتُكَ هِيَ أَوْضَأُ مِنْكَ ۖ وَأَحَبُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (يُرِيدُ عَائِشَةَ) ، فَتَبَسَّمَ أُخْرَى . فَجَلَسْتُ حِينَ رَأَيْتُهُ تَبَسَّمَ . ثُمَّ رَفَعْتُ بَصَرِي فِي بَيْتِهِ ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَيْتُ فِيهِ شَيْئًا يَرُدُّ الْبَصَرَ غَيْرَ أَهْبَةِ ثَلَاثٍ ، فَقُلْتُ : اذْعُ اللَّهُ فَلْيُوسِّعْ عَلَى أُمَّتِكَ ، فَإِنَّ فَارِسَ وَالرُّومَ وَسَّعَ عَلَيْهِمْ وَأَعْطَا الدُّنْيَا وَهُمْ لَا يَعْبُدُونَ اللَّهَ . وَكَانَ مُحْكِمًا فَقَالَ : أَوْ فِي شَكٍّ أَنْتَ يَا ابْنَ الْخَطَّابِ ؟ أُولَئِكَ قَوْمٌ عَجَلَتْ لَهُمْ طَبِيبَاتُهُمْ فِي الْحَيَاةِ الدُّنْيَا . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اسْتَغْفِرْ لِي . فَاغْتَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ ذَلِكَ الْحَدِيثِ حِينَ أَفْشَتْهُ حَفْصَةُ إِلَى عَائِشَةَ ، وَكَانَ قَدْ قَالَ : مَا أَنَا بِدَاخِلٍ عَلَيْهِنَّ شَهْرًا ، مِنْ شِدَّةِ مَوْجِدَتِهِ عَلَيْهِنَّ حِينَ عَاتَبَهُ اللَّهُ . فَلَمَّا مَضَتْ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ دَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَبَدَأَ بِهَا ، فَقَالَتْ لَهُ عَائِشَةُ : إِنَّكَ أَقْسَمْتَ أَنْ لَا تَدْخُلَ عَلَيْنَا شَهْرًا ، وَإِنَّا أَصْبَحْنَا بِتِسْعٍ وَعِشْرِينَ لَيْلَةً أَعْدَدْنَا عَدًّا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الشَّهْرُ تِسْعٌ وَعِشْرُونَ ، وَكَانَ ذَلِكَ الشَّهْرُ تِسْعًا وَعِشْرِينَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَأَنْزَلْتَ آيَةَ التَّخْيِيرِ ، فَبَدَأَ بِي أَوَّلَ امْرَأَةٍ فَقَالَ : إِنِّي ذَاكِرٌ لَكَ أَمْرًا ، وَلَا عَلَيْكَ أَنْ لَا تَعْجَلِي حَتَّى تَسْتَأْمِرِي أَبَوَيْكَ . قَالَتْ : قَدْ أَعْلِمْتُ أَنَّ أَبَوَيَّ لَمْ يَكُونَا يَأْمُرَانِي بِفِرَاقِكَ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَالَ ﴿ يَا أَيُّهَا النَّبِيُّ قُلْ لِأَزْوَاجِكَ - إِلَى قَوْلِهِ - عَظِيمًا ﴾ قُلْتُ : أَفَبِي هَذَا أَسْتَأْمِرُ أَبَوَيَّ ، فَإِنِّي أُرِيدُ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَالْدَّارَ الْآخِرَةَ . ثُمَّ خَيْرَ نِسَاءَهُ . فَقُلْنَا مِثْلَ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ .

٢٤٦٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « آتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ نِسَائِهِ شَهْرًا ^(١) ، وَكَانَتْ انْفَكَّتْ قَدَمُهُ ، فَجَلَسَ فِي عُلْيَةِ لَهُ ، فَجَاءَ عُمَرُ فَقَالَ : أَطَلَقْتَ نِسَاءَكَ ؟ قَالَ : لَا وَلَكِنِّي آدَيْتُ مِنْهُنَّ شَهْرًا . فَمَكَثَ تِسْعًا وَعِشْرِينَ ، ثُمَّ نَزَلَ فَدَخَلَ عَلَى نِسَائِهِ » .

٢٦ - بَابُ مَنْ عَقَلَ بِعِيرَةٍ عَلَى الْبَلَاطِ ، أَوْ بَابِ الْمَسْجِدِ

٢٤٧٠ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ : أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ فَدَخَلْتُ إِلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ

(١) أى أقسم أن لا يدخل منازلهن شهراً .

فِي نَاحِيَةِ الْبِلَاطِ^(١) فَقُلْتُ : هَذَا جَمَلُكَ ، فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ قَالَ : الْجَمَلُ وَالْثَمَنُ لَكَ .

٢٧ - بَابُ الْوُقُوفِ وَالْبَوْلِ عِنْدَ سُبَاطَةِ قَوْمٍ^(٢)

٢٤٧١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، أَوْ قَالَ : لَقَدْ أَتَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُبَاطَةَ قَوْمٍ فَبَالَ قَائِمًا » .

٢٨ - بَابُ مَنْ أَخَذَ الْغُصْنَ وَمَا يُؤْذِي النَّاسَ فِي الطَّرِيقِ فَرَمَى بِهِ

٢٤٧٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَمَا رَجُلٌ يَمْشِي بِطَرِيقٍ وَجَدَ غُصْنَ شَوْكٍ عَلَى الطَّرِيقِ فَأَخَذَهُ ، فَشَكَرَ اللَّهُ لَهُ فَغَفَرَ لَهُ^(٣) » .

٢٩ - بَابُ إِذَا اخْتَلَفُوا فِي الطَّرِيقِ الْمَيْتَاءِ - وَهِيَ الرَّحْبَةُ تَكُونُ بَيْنَ الطَّرِيقِ -

ثُمَّ يُرِيدُ أَهْلُهَا الْبُنْيَانَ ، فَتُرِكَ مِنْهَا لِلطَّرِيقِ سَبْعَةٌ أَذْرُعٌ

٢٤٧٣ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنِ الزُّبَيْرِ بْنِ حَرْبٍ عَنْ عِكْرَمَةَ سَمِعَتْ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَشَاجَرُوا فِي الطَّرِيقِ الْمَيْتَاءِ^(٤) بِسَبْعَةِ أَذْرُعٍ » .

٣٠ - بَابُ النَّهْيِ بِغَيْرِ إِذْنٍ صَاحِبِهِ

وَقَالَ عِبَادَةُ بَايَعْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا نَنْتَهَبَ

٢٤٧٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ يَزِيدَ الْأَنْصَارِيَّ - وَهُوَ جَدُّ أَبُو أُمٍّ - قَالَ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ النَّهْيِ وَالْمَثَلَةِ » . [الْخَدِيثُ ٢٤٧٤ - طَرَفُهُ فِي : ٥٥٧٦]

(١) البِلَاطُ : حِجَارَةٌ مَفْرُوشَةٌ كَانَتْ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ النَّبَوِيِّ .

(٢) السُّبَاطَةُ : كَنَاسَةُ الدُّورِ الَّتِي تَتَرَاكُمُ بِفَنَائِهَا أَوْ بِجَانِبِهَا .

(٣) مَا أَكْثَرَ الْوَسَائِلَ فِي الْإِسْلَامِ لِلْحُصُولِ عَلَى مَرْضَاةِ اللَّهِ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَرْزُقُوا شَيْئًا ، وَلَكِنْ الْمَشَاهِدُ أَنَّهُمْ يَتَحَرَوْنَ مَا لَا يَعْرِفُهُ حَتَّى الشَّيْطَانُ مِنَ الْوَسَائِلِ لِأَذَى النَّاسِ مِنْ غَيْرِ أَنْ تَكُونَ لِمُصْلَحَةٍ فِي ذَلِكَ . فَتَى بِؤْمِنُ الْمُسْلِمُونَ بِأَنْ مَكَارِمُ الْأَخْلَاقِ قَدْ يَبْغِثُ بِهَا نَبِيَّهُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيَدْعُو النَّاسَ إِلَى التَّعَامُلِ بِهَا ، وَنُصُوصُهُ فِيهَا أَكْثَرُ مِنْ نُصُوصِهِ فِي عُنَاوَنِ الْإِسْلَامِ الْآخَرِ .

(٤) الْمَيْتَاءُ : مَفْعَالٌ مِنَ الْإِيتَانِ ، أَيْ الَّتِي يَكْثُرُ إِتْيَانُ النَّاسِ لَهَا وَمُرُورُهُمْ بِهَا .

٢٤٧٥ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عَفِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ حَدَّثَنَا عُقِيلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا يَزْنِي الزَّانِي حِينَ يَزْنِي وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَشْرَبُ الْخَمْرَ حِينَ يَشْرَبُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَسْرِقُ حِينَ يَسْرِقُ وَهُوَ مُؤْمِنٌ ، وَلَا يَنْتَهَبُ نَهْبَةً يَرْفَعُ النَّاسُ إِلَيْهِ فِيهَا أَبْصَارُهُمْ حِينَ يَنْتَهَبُهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ »^(١) . وَعَنْ سَعِيدٍ وَأَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. مِثْلَهُ . إِلَّا النَّهْبَةَ . قَالَ الْفِرَبْرِيُّ : وَجَدْتُ بِحَظِّ أَبِي جَعْفَرٍ « قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : تَفْسِيرُهُ أَنْ يُنْزَعَ مِنْهُ ، يُرِيدُ الْإِيمَانَ » .

[الحديث ٢٤٧٥ - أطرافه في : ٥٥٧٨ ، ٦٧٧٢ ، ٦٨١٠]

٣١ - **بَاب** كَسْرِ الصَّلِيبِ وَقَتْلِ الْخَنْزِيرِ

٢٤٧٦ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَنْزِلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ حَكَمًا مُقْسِطًا ، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلَ الْخَنْزِيرَ ، وَيَضَعَ الْجِزْيَةَ ، وَيَفِيضَ الْمَالُ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ » .

٣٢ - **بَاب** هَلْ تُكْسَرُ الدُّنَانُ الَّتِي فِيهَا خَمْرٌ ، أَوْ تُخْرَقَ الرِّقَاقُ ؟

فَإِنْ كَسَرَ صَنْمًا أَوْ صَلِيبًا أَوْ طَنْبُورًا أَوْ مَا لَا يُنْتَفَعُ بِخَشْيِهِ . وَآتَى شُرَيْحٌ فِي طَنْبُورٍ كُسِرَ فَلَمْ يَقْضَ فِيهِ بِشَيْءٍ

٢٤٧٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ الضَّحَّاكُ بْنُ مَخْلَدٍ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى نِيرَانًا تَوَقَّدَ يَوْمَ خَيْبَرَ فَقَالَ : عَلَامَ تَوَقَّدَ هَذِهِ النَّيْرَانُ ؟ قَالَ : عَلَى الْحُمْرِ الْإِنْسِيَّةِ . قَالَ : اكْسِرُوهَا وَهَرِّقُوهَا . قَالُوا : أَلَا نُهْرِيقُهَا وَنَغْسِلُهَا ؟ قَالَ : اغْسِلُوا » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : كَانَ ابْنُ أَبِي أُوَيْسٍ يَقُولُ « الْحُمُرُ الْإِنْسِيَّةُ » بِنَصَبِ الْأَلْفِ وَالنُّونِ .

[الحديث ٢٤٧٧ - أطرافه في : ٤١٩٦ ، ٥٤٩٧ ، ٦١٤٨ ، ٦٣٣١ ، ٦٨٩١]

٢٤٧٨ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَكَّةَ وَحَوْلَ الْكَعْبَةِ ثَلَاثُمِائَةَ وَبَسُوتُونَ نَضْبًا . فَجَعَلَ يَطْعُنُهَا بِعُودٍ فِي يَدِهِ وَجَعَلَ يَقُولُ ﴿ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ ﴾ الْآيَةَ » .

[الحديث ٢٤٧٨ - طرفاه في : ٤٢٨٧ ، ٤٧٢٠]

(١) أى أن انتهاء المسلم عن الزنا وعن الشرب وعن السرقة ، كل ذلك من شعب الإيمان الإسلامى فن أدخل بذلك فى أى شعبة يعتبر - وهو فى هذه الحالة - بخلاف تلك الشعبة من شعب الإيمان .

٢٤٧٩ - حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ - حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جُمَرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ عَنْ أَبِيهِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّهَا كَانَتْ اتَّخَذَتْ عَلَى سَهْوَةٍ لَهَا سِتْرًا فِيهِ ^(١) تَمَائِيلٌ ، فَهَزَّكَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاتَّخَذَتْ مِنْهُ نَمْرُقَتَيْنِ ^(٢) ، فَكَانَتَا فِي الْبَيْتِ يَجْلِسُ عَلَيْهِمَا » .

[الحديث ٢٤٧٩ - أطرافه في : ٦١٠٩، ٥٩٥٥، ٥٩٥٥، ٥٩٥٥]

٣٣ - بَابُ مَنْ قَاتَلَ دُونَ مَالِهِ

(٢٤٨٠) - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ - هُوَ ابْنُ أَبِي أَيُّوبَ - قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ قُتِلَ دُونَ مَالِهِ فَهُوَ شَهِيدٌ » .

٣٤ - بَابُ إِذَا كَسَرَ قَصْعَةً أَوْ شَيْئًا لِغَيْرِهِ

٢٤٨١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَ بَعْضِ نِسَائِهِ ، فَأَرْسَلَتْ إِحْدَى أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ مَعَ خَادِمٍ بِقَصْعَةٍ فِيهَا طَعَامٌ ^(٣) ، فَضَرَبَتْ بِيَدِهَا فَكَسَرَتِ الْقَصْعَةَ ، فَضَمَّهَا وَجَعَلَ فِيهَا الطَّعَامَ وَقَالَ : كُلُوا . وَحَبَسَ الرَّسُولُ وَالْقَصْعَةَ حَتَّى فَرَعُوا ، فَدَفَعَ الْقَصْعَةَ الصَّحِيحَةَ وَحَبَسَ الْمَكْسُورَةَ » . وَقَالَ ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ : أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ حَدَّثَنَا أَنَسٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ٢٤٨١ - طرفه في : ٥٢٢٥]

٣٥ - بَابُ إِذَا هَدَمَ حَائِطًا فَلَيْبِنَ مِنْهُ

٢٤٨٢ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَانَ رَجُلٌ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ يُصَلِّي ، فَجَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ ، فَأَبَى أَنْ يُجِيبَهَا فَقَالَ : أَجِيبَهَا أَوْ أَصَلِّ ؟ ثُمَّ أَتَتْهُ فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تُمِتَّهُ حَتَّى تَرِيَهُ وَجْهَهُ الْمُؤْمِسَاتِ . وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ ، فَقَالَتْ امْرَأَةٌ : لَا أَقْتَنَنَّ جُرَيْجًا . فَتَعَرَّضَتْ لَهُ فَكَلَّمَتْهُ ، فَأَبَى . فَاتَتْ رَاغِبًا فَأَمَكَّتْهُ مِنْ نَفْسِهَا ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا فَقَالَتْ : هُوَ مِنْ جُرَيْجٍ . فَاتَتْهُ وَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ ، وَأَنْزَلُوهُ وَسَبُّوهُ ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ ؟ قَالَ : الرَّابِعِي . قَالُوا : نَبِيُّ صَوْمَعَتِكَ مِنْ ذَهَبٍ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ طِينٍ » .

(١) السهوة : الطاق ، أو الخزانة ، أو الرف .

(٢) القصعة : إناء من خشب .

(٣) أى وسادتين .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٧) كِتَابُ الشَّرِكَةِ

١ - بَابُ الشَّرِكَةِ ^(١) فِي الطَّعَامِ وَالنَّهْدِ وَالْعُرُوضِ ^(٢)

وَكَيْفَ قِسْمَةُ مَا يُكَالُ وَيُوزَنُ مُجَازَفَةً أَوْ قَبْضَةً قَبْضَةً ، لِأَنَّ لَمْ يَرَ الْمُسْلِمُونَ فِي النَّهْدِ بَأْسًا ^(٣) أَنْ يَأْكُلَ هَذَا بَعْضًا وَهَذَا بَعْضًا . وَكَذَلِكَ مُجَازَفَةُ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَالْقِرَانُ فِي التَّمْرِ .

٢٤٨٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْثًا قَبِيلَ السَّاحِلِ ، فَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَرَّاحِ ، وَهُمْ ثَلَاثُمِائَةٍ وَأَنَا فِيهِمْ ، فَخَرَجْنَا . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِبَعْضِ الطَّرِيقِ فَنَبَى الزَّادُ ، فَأَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِأَزْوَادِ ذَلِكَ الْجَيْشِ فَجُمِعَ ذَلِكَ كُلُّهُ ، فَكَانَ مِزْوَدِي تَمْرًا ، فَكَانَ يَقْوَتُنَاهُ كُلَّ يَوْمٍ قَلِيلًا قَلِيلًا حَتَّى فَنَبَى ، فَلَمْ يَكُنْ يُصِيبُنَا إِلَّا تَمْرَةٌ تَمْرَةٌ ، - فَقُلْتُ : وَمَا يُغْنِي تَمْرَةٌ ؟ فَقَالَ : لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَنَبَيْتَ - قَالَ : ثُمَّ انْتَهَيْنَا إِلَى الْبَحْرِ ، فَإِذَا حُوتٌ مِثْلُ الظَّرْبِ ، فَأَكَلَ مِنْهُ ذَلِكَ الْجَيْشُ ثِمَانِي عَشْرَةَ لَيْلَةً . ثُمَّ أَمَرَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِضَلْعَيْنِ مِنْ أَضْلَاعِهِ فَنُصِبَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِرَاحِلَةٍ فَرُحِلَتْ ثُمَّ مَرَّتْ تَحْتَهُمَا ، فَلَمْ تُصِبْهُمَا . »

[الحديث ٢٤٨٣ - أطرافه في : ٢٩٨٣ ، ٤٣٦٠ ، ٤٣٦١ ، ٤٣٦٢ ، ٥٤٩٣ ، ٥٤٩٤]

٢٤٨٤ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَفَّتْ أَزْوَادُ الْقَوْمِ وَأَمْلَقُوا ، فَأَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ فَقَالَ مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ ؟ فَدَخَلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَادٍ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَزْوَادٍ ، فَبَسِطَ لِذَلِكَ نِطْعًا وَجَعَلُوهُ عَلَى النَّطْعِ ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١) الشَّرِكَةُ فِي الشَّرْعِ الْإِسْلَامِيِّ ، مَا يَحْدُثُ بِالِاخْتِيَارِ - بَيْنَ اثْنَيْنِ فَصَاعِدًا - مِنَ الْاِخْتِلَاطِ لِتَحْصِيلِ الرِّبْحِ ، وَقَدْ تَحْصَلُ - أَى الشَّرِكَةُ - بِغَيْرِ قَصْدٍ كَالشَّرِكَةِ فِي الْإِرْثِ .

(٢) الطَّعَامُ : كَالْقَمَحِ مِنَ الْخَبَائِثِ . وَالنَّهْدُ : إِخْرَاجُ الْقَوْمِ نَفَقَاتِهِمْ وَطَعَامِهِمْ عَلَى قَدْرِ الرِّفْقَةِ وَاشْتِرَاكِهِمْ فِيهَا كُلَّ عَلَى قَدْرِ نَفَقَتِهِ . وَالْعُرُوضُ : مَا يُقَابَلُ النِّقْدَ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ ، وَقَدْ وَرَدَ مِنَ السَّافِرِ التَّرْغِيبُ فِي النَّهْدِ .

(٣) بَلْ وَرَدَ عَنِ السَّلَفِ التَّرْغِيبُ فِي النَّهْدِ . فَعَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ : « أَخْرَجُوا نَهْدَكُمْ ، فَإِنَّهُ أَكْبَرُ الْبَرَكَةِ وَأَحْسَنُ لِأَخْلَاقِكُمْ » .

فَدَعَا وَبَرَّكَ عَلَيْهِ ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ فَاحْتَسَى النَّاسُ حَتَّى فَرَّغُوا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَنَّي رَسُولُ اللَّهِ .

[الحديث ٢٤٨٤ - طرفه في : ٢٩٨٢]

٢٤٨٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو النَّجَّاشِيِّ قَالَ سَمِعْتُ رَافِعَ ابْنَ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا نَصَلِّي مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْعَصْرَ فَنَنْحَرُ جَزُورًا ، فَتُقَسَّمُ عَشْرُ قِسْمٍ ، فَنَأْكُلُ لَحْمًا نَضِيجًا قَبْلَ أَنْ تَغْرُبَ الشَّمْسُ » .

٢٤٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ الْأَشْعَرِيِّينَ إِذَا أَرْمَلُوا ^(١) فِي الْغَزْوِ أَوْ قَلَّ طَعَامُ عِيَالِهِمْ بِالْمَدِينَةِ جَمَعُوا مَا كَانَ عَنْدهُمْ فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ ، ثُمَّ اقْتَسَمُوهُ بَيْنَهُمْ فِي إِنَاءٍ وَاحِدٍ بِالسَّوِيَّةِ ، فَهُمْ مِنِّي وَأَنَا مِنْهُمْ ^(٢) » .

٢ - بَابُ مَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ فِي الصَّدَقَةِ

٢٤٨٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُ « أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَتَبَ لَهُ فَرِيضَةُ الصَّدَقَةِ الَّتِي قَرَضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : وَمَا كَانَ مِنْ خَلِيطَيْنِ ^(٣) فَإِنَّهُمَا يَتَرَاجَعَانِ بَيْنَهُمَا بِالسَّوِيَّةِ » .

٣ - بَابُ قِسْمَةِ الْغَنَمِ

٢٤٨٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَكَمِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبَّادَةَ ابْنِ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ عَنْ خَدِيجٍ عَنْ جَدِّهِ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِبَنِي الْحُلَيْفَةِ ، فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ ، فَأَصَابُوا إِبِلًا وَغَنَمًا ، قَالَ : وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرِيَّاتِ الْقَوْمِ ، فَعَجَلُوا وَذَبَحُوا وَنَصَبُوا الْقُدُورَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِفَتْ ، ثُمَّ قَسَمَ ^(٤) ، فَعَمَلَ عَشْرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِبَيْعِيرٍ ، فَنَدَّ مِنْهَا بِعِيرٌ ، فَطَلَبُوهُ فَأَعْيَاهُمْ ، وَكَانَ فِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ ، فَأَهْوَى رَجُلٌ مِنْهُمْ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ . ثُمَّ قَالَ : إِنَّ هَذِهِ الْبَهَائِمَ أَوَائِدُ كَأَوَائِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِنَّ هَكَذَا . فَقَالَ جَدِّي : إِنَّا نَرْجُو - أَوْ نَخَافُ - الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَتْ مَعَنَا

(١) أى فى زادهم ولصقوا بالرمل من القلة .

(٢) أى فعلوا فعل فى هذا التوابع . وفى ذلك أعظم المدح للهد وفاعليه .

(٣) الخليطان : الشريكان فى الأنعام يكون لها مراح واحد ومراح واحد ودلو واحد .

(٤) أى بالعدد .

مُدَى ، أَفَنَذْبَعُ بِالْقَصَبِ ؟ قَالَ : مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُّوهُ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ وَسَأُحَدِّثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ .

[الحديث ٢٤٨٨ - أطرافه في : ٢٥٠٧ ، ٣٠٧٥ ، ٥٤٩٨ ، ٥٥٠٣ ، ٥٥٠٦ ، ٥٥٠٩ ، ٥٥٤٣ ، ٥٥٤٤]

٤ - باب القِرَانِ فِي التَّمَرِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابُهُ

٢٤٨٩ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا جَبَلَةُ بْنُ سُحَيْمٍ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْرَنَ الرَّجُلُ بَيْنَ التَّمَرَتَيْنِ ^(١) جَمِيعًا حَتَّى يَسْتَأْذِنَ أَصْحَابُهُ » .

٢٤٩٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ جَبَلَةَ قَالَ « كُنَّا بِالْمَدِينَةِ فَأَصَابَتْنا سَنَةٌ ، فَكَانَ ابْنُ الزُّبَيْرِ يَرْزُقُنَا التَّمَرَ ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يَمُرُّ بِنَا فَيَقُولُ : لَا تَقْرِنُوا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنِ الْقِرَانِ ، إِلَّا أَنْ يَسْتَأْذِنَ الرَّجُلُ مِنْكُمْ أَخَاهُ » .

٥ - باب تَقْوِيمِ الْأَشْيَاءِ بَيْنَ الشُّرَكَاءِ بِقِيَمَةِ عَدَلٍ

٢٤٩١ - حَدَّثَنَا عِمْرَانُ بْنُ مَيْسَرَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَعْتَقَ شَقِصًا لَهُ مِنْ عَبْدٍ - أَوْ ثَرْكًا ، أَوْ قَالَ نَصِيبًا - وَكَانَ لَهُ مَا يَبْلُغُ ثَمَنَهُ بِقِيَمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » . قَالَ : لَا أَذْرِي قَوْلَهُ « عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » قَوْلٌ مِنْ نَافِعٍ ، أَوْ فِي الْحَدِيثِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

[الحديث ٢٤٩١ - أطرافه في : ٢٥٠٣ ، ٢٥٢١ ، ٢٥٢٢ ، ٢٥٢٣ ، ٢٥٢٤ ، ٢٥٢٥]

٢٤٩٢ - حَدَّثَنَا يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي عَرُوبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنْ بَشِيرِ بْنِ نَهْيَلٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شَقِصًا مِنْ مَمْلُوكِهِ فَعَلَيْهِ خُلَاصُهُ فِي مَالِهِ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ قَوْمَ الْمَمْلُوكِ قِيَمَةَ عَدَلٍ ، ثُمَّ اسْتَسْعَى غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ » .

[الحديث ٢٤٩٢ - أطرافه في : ٢٥٠٤ ، ٢٥٢٦ ، ٢٥٢٧]

٦ - باب هَلْ يُقْرَعُ فِي الْقِسْمَةِ ؟ وَالْإِسْتِهَامُ فِيهِ ^(٢)

٢٤٩٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ سَمِعْتُ النُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ

(١) قال ابن بطال : النهى عن القران من حسن الأدب في الأكل .

(٢) الاستهام : الاقتراع . أى يسهّم في القسمة بين الشريكين لتعيين نصيب كل منهما .

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَثَلُ الْقَائِمِ عَلَى حُلُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا كَمَثَلِ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا عَلَى سَفِينَةٍ فَأَصَابَ بَعْضُهُمْ أَعْلَاهَا وَبَعْضُهُمْ أَسْفَلَهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا إِذَا اسْتَقُوا مِنَ الْمَاءِ مَرُّوا عَلَى مَنْ فَوْقَهُمْ ، فَقَالُوا : لَوْ أَنَّا خَرَقْنَا فِي نَصِيبِنَا خَرْقًا وَلَمْ نُؤْذِ مَنْ فَوْقَنَا ، فَإِنْ يَتْرَكُوهُمْ وَمَا أَرَادُوا هَلَكُوا جَمِيعًا ، وَإِنْ أَخَذُوا عَلَى أَيْدِيهِمْ نَجَوْا وَنَجَوْا جَمِيعًا » .
[الحديث ٢٤٩٣ - طرفه في : ٢٦٨٦]

٧ - بَابُ شَرَكَةِ الْيَتِيمِ وَأَهْلِ الْمِيرَاثِ^(١)

٢٤٩٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْعَامِرِيُّ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ... وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ - إِلَى - وَرُبَاعٍ ﴾ فَقَالَتْ : يَا ابْنَ أُخْتِي ، هِيَ الْيَتِيمَةُ تَكُونُ فِي حَجَرٍ وَلِهَا تُشَارِكُهُ فِي مَالِهِ ، فَيُعْطِيهِ مَالُهَا وَجَمَالُهَا ، فَيُرِيدُ وَلِيِّهَا أَنْ يَتَزَوَّجَهَا بِغَيْرِ أَنْ يُقْسِطَ فِي صَدَاقِهَا ، فَيُعْطِيهَا مِثْلَ مَا يُعْطِيهَا غَيْرُهُ ، فَتَنْكِحُوهُمْ إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَهُنَّ وَيَبْلُغُوا بِهِنَّ أَعْلَى سُنَّتِهِنَّ مِنَ الصَّدَاقِ ، وَأَمَرُوا أَنْ يَنْكِحُوا مَا طَابَ لَهُمْ مِنَ النِّسَاءِ سِوَاهُنَّ . قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ اسْتَفْتَوْا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ هَذِهِ الْآيَةِ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ - إِلَى قَوْلِهِ - وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُمْ ﴾ ، وَالَّذِي ذَكَرَ اللَّهُ أَنَّهُ يُتْلَى عَلَيْكُمْ فِي الْكِتَابِ الْآيَةُ الْأُولَى الَّتِي قَالَ فِيهَا ﴿ وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ قَالَتْ عَائِشَةُ : وَقَوْلُ اللَّهِ فِي الْآيَةِ الْأُخْرَى ﴿ وَتَرْغَبُونَ أَنْ تَنْكِحُوهُمْ ﴾ يَعْنِي هِيَ رَغْبَةُ أَحَدِكُمْ لِيَتِيمَةٍ الَّتِي تَكُونُ فِي حَجَرِهِ حِينَ تَكُونُ قَلِيلَةَ الْمَالِ وَالْجَمَالِ ، فَتَنْكِحُوا مَا رَغِبُوا فِي مَالِهَا مِنْ يَتَامَى النِّسَاءِ إِلَّا بِالْقِسْطِ مِنْ أَجْلِ رَغْبَتِهِمْ عَنْهُنَّ .
[الحديث ٢٤٩٤ - أطرافه في : ٢٧٦٣ ، ٤٥٧٤ ، ٤٦٠٠ ، ٥٠٦٤ ، ٥٠٩٢ ، ٥٠٩٨ ، ٥١٢٨ ، ٥١٣١]

[٦٩٦٥ ، ٥١٤٠ ، ٥١٣١]

٨ - بَابُ الشَّرَكَةِ فِي الْأَرْضَيْنِ وَغَيْرِهَا

٢٤٩٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِنَّمَا جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ يُقْسَمُ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُلُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ » .

(١) أى شركة اليتيم مع أهل الميراث . قال ابن بطال : اتفقوا على أنه لا تجوز المشاركة في مال اليتيم إلا إذا كان اليتيم في

٩ - باب إذا قَسَمَ الشَّرَكَاءُ الدُّورَ أَوْ غَيْرَهَا فَلَيْسَ لَهُمْ رُجُوعٌ وَلَا شُفْعَةٌ

٢٤٩٦ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالشُّفْعَةِ فِي كُلِّ مَالٍ يُقَسَمُ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِفَتِ الطُّرُقُ فَلَا شُفْعَةَ » .

١٠ - باب الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصِّرف^(١)

٢٤٩٧ ، ٢٤٩٨ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَثْمَانَ - يَغْنِي ابْنَ الْأَسْوَدِ - قَالَ أَخْبَرَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ أَبِي مُسْلِمٍ قَالَ سَأَلْتُ أَبَا الْمِنْهَالِ عَنِ الصَّرْفِ يَدًا بِيَدٍ فَقَالَ « اشْتَرَيْتُ أَنَا وَشَرِيكَ لِي شَيْئًا يَدًا بِيَدٍ وَنَسِيئَةً ، فَحَاءَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عَازِبٍ فَسَأَلْنَاهُ فَقَالَ : فَعَلِمْتُ أَنَا وَشَرِيكَ زَيْدُ بْنُ أَرْقَمَ وَسَأَلْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : مَا كَانَ يَدًا بِيَدٍ فَخُذُوهُ ، وَمَا كَانَ نَسِيئَةً فَرُدُّوهُ » .

١١ - باب مشاركة الدِّمَى وَالْمُشْرِكِينَ فِي الْمَزَارَعَةِ

٢٤٩٩ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا ، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا » .

١٢ - باب قَسَمِ الْغَنَمِ وَالْعَدَلِ فِيهَا

٢٥٠٠ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ غَنَمًا يَقْسِمُهَا عَلَى صَحَابَتِهِ صَحَابِيًا ، فَبَقِيَ عَتُودٌ^(٢) ، فَذَكَرَهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : ضَحَّ بِهِ أَنْتَ » .

١٣ - باب الشَّرِكَةِ فِي الطَّعَامِ وَغَيْرِهِ

وَيُذَكَّرُ أَنَّ رَجُلًا سَاوَمَ شَيْئًا فَعَمَزَهُ آخَرٌ ، فَرَأَى عَمْرُؤَ أَنَّ لَهُ شَرِكَةَ

٢٥٠١ ، ٢٥٠٢ - **حَدَّثَنَا** أَصْبَغُ بْنُ الْفَرَجِ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي

(١) أي كالدرهم المغشوشة والتبر ، فيصح في كل مثل ، وقيل يختص .

(٢) العتود : الصغير من المعز إذا أتى عليه حول .

سَعِيدٌ عَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ عَنْ جَدِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ هِشَامٍ - وَكَانَ قَدْ أَدْرَكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَذَهَبَتْ بِهِ أُمُّهُ زَيْنَبُ بِنْتُ حُمَيْدٍ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ بَايِعْهُ ، فَقَالَ : هُوَ صَغِيرٌ . فَمَسَحَ رَأْسَهُ وَدَعَا لَهُ - وَعَنْ زُهْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ أَنَّهُ كَانَ يَخْرُجُ بِهِ جَدُّهُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنُ هِشَامٍ إِلَى السُّوقِ فَيَشْتَرِي الطَّعَامَ ، فَيَلْقَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَابْنُ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ فَيَقُولَانِ لَهُ : أَشْرَكْنَا ، فَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ دَعَا لَكَ بِالْبَرَكَةِ ، فَيُشْرِكُهُمْ ، فَرُبَّمَا أَصَابَ الرَّاحِلَةَ كَمَا هِيَ فَيَبْعَثُ بِهَا إِلَى الْمَنْزِلِ .

[الحديث ٢٥٠١ - طرفه في : ٧٢١٠]

[الحديث ٢٥٠٢ - طرفه في : ٦٣٥٣]

١٤ - بَابُ الشَّرِكَةِ فِي الرَّقِيقِ

٢٥٠٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أُمَيَّةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ وَجَبَ عَلَيْهِ أَنْ يَعْتِقَ كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ قَدَرُ ثَمَنِهِ يُقَامُ قِيمَةً عَدْلٍ وَيُعْطَى شُرَكَاءُؤُهُ حِصَّتَهُمْ وَيُحْلَى سَبِيلُ الْمُعْتَقِ » .

٢٥٠٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ النَّضْرِ بْنِ أَنَسٍ عَنِ بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شِقْصًا لَهُ فِي عَبْدٍ أَعْتَقَ كُلَّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ ، وَإِلَّا يُسْتَسْعَ غَيْرَ مَشْقُوقٍ عَلَيْهِ » .

١٥ - بَابُ الْأَشْتِرَاكِ فِي الْهَدْيِ وَالْبُدْنِ

وَإِذَا أَشْرَكَ الرَّجُلُ الرَّجُلَ رَجُلًا فِي هَدْيِهِ بَعْدَمَا أَهْدَى

٢٥٠٥ ، ٢٥٠٦ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرٍ . وَعَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا « قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ صُبْحَ رَابِعَةٍ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ مُهْلِينَ بِالْحَجِّ لَا يَخْلِطُهُمْ شَيْءٌ . فَلَمَّا قَدِمْنَا أَمَرْنَا فَجَعَلْنَاهَا عُمْرَةً ، وَأَنْ نَحِلَّ إِلَى نِسَائِنَا ، فَفَشَتْ فِي ذَلِكَ الْقَالَةَ . قَالَ عَطَاءٌ : فَقَالَ جَابِرٌ فَيَرُوحُ أَحَدُنَا إِلَى مَنِيٍّ وَذَكَرَهُ يَقْطُرُ مَنِيًّا - فَقَالَ جَابِرٌ بِكَفِّهِ - فَبَلَغَ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَامَ خَطِيبًا فَقَالَ : بَلَّغْنِي أَنْ أَقْوَامًا يَقُولُونَ كَذَا وَكَذَا ، وَاللَّهُ لَأَنَا أَبْرُّ وَأَتْقَى لِلَّهِ مِنْهُمْ ، وَلَوْ أَنِّي اسْتَقْبَلْتُ مِنْ أَمْرِي مَا اسْتَدْبَرْتُ مَا أَهْدَيْتُ ، وَلَوْ لَا أَنْ مَعِيَ الْهَدْيَ لَأَحْلَلْتُ . فَقَامَ سُرَاقَةُ بْنُ مَالِكٍ بْنُ جُعْثَمٍ فَقَالَ :

يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هِيَ لَنَا أَوْ لِلْأَبَدِ ؟ فَقَالَ : لَا ، بَلْ لِلْأَبَدِ . قَالَ وَجَاءَ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا يَقُولُ : لَبَّيْكَ بِمَا أَهَلَ بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَقَالَ الْآخَرُ : لَبَّيْكَ بِحُجَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُقِيمَ عَلَى إِحْرَامِهِ ، وَأَشْرَكَهُ فِي الْهُدَى .

١٦ - بَابُ مَنْ عَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ فِي الْقَسَمِ

٢٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ مِنْ تِهَامَةَ فَأَصَابَنَا غَنَمًا أَوْ إِبِلًا ، فَعَجَلَ الْقَوْمُ فَأَغْلَوْا بِهَا الْقُدُورَ ، فَجَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَ بِهَا فَأُكْفِشَتْ ، ثُمَّ عَدَلَ عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِجَزُورٍ . ثُمَّ إِنَّ بَعِيرًا نَدَّ وَلَيْسَ فِي الْقَوْمِ إِلَّا خَيْلٌ يَسِيرَةٌ فَحَبَسَهُ بِسَهْمٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ هَذِهِ الْبَهَائِمِ أَوَايِدَ كَأَوَايِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا غَلَبَكُمْ مِنْهَا فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا . قَالَ : قَالَ جَدِّي : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا نَرْجُو - أَوْ نَخَافُ - أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَ مَعَنَا مُدَى ، أَفَنَذْبَحُ بِالْقَصَبِ ؟ فَقَالَ : اعْمَلْ ، أَوْ أَرْنِي . مَا أَنْهَرَ الدَّمَ وَذُكِرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فَكُلُوا ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ . وَسَأَحْدِثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ . »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٨) كِتَابُ الرِّهْنِ

١ - بَابُ فِي الرِّهْنِ ^(١) فِي الْحَضَرِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [البقرة : ٢٨٣]

﴿ وَإِنْ كُنْتُمْ عَلَى سَفَرٍ وَلَمْ تَجِدُوا كَاتِبًا فَرِهَانٌ مَقْبُوضَةٌ ﴾

٢٥٠٨ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « وَلَقَدْ رَهَنَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِرْعَهُ بِشَعِيرٍ ، وَمَشَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِخُبْزِ شَعِيرٍ وَإِهَالَةٍ سَنَخَةٍ ^(٢) . وَلَقَدْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : مَا أَصْبَحَ لَالِ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا صَاعٌ وَلَا أُمْسَى ، وَإِنَّهُمْ لَتَسْعَةُ أَبْيَاتٍ » .

٢ - بَابُ مَنْ رَهَنَ دِرْعَهُ

٢٥٠٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ « تَذَاكُرْنَا عِنْدَ إِبْرَاهِيمَ الرِّهْنِ وَالْقَبِيلِ فِي السَّلَفِ ، فَقَالَ إِبْرَاهِيمُ : حَدَّثَنَا الْأَسْوَدُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اشْتَرَى مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا إِلَى أَجَلٍ وَرَهْنَهُ دِرْعَهُ » .

٣ - بَابُ رَهْنِ السَّلَاحِ

٢٥١٠ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ عَمْرُو : سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ لَكَعَبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ؟ فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مَسْلَمَةَ : أَنَا . فَأَنَاهُ فَقَالَ : أَرَدْنَا أَنْ تُسَلِّفَنَا وَسْعًا أَوْ وَسْقَيْنِ . فَقَالَ : ارْهَنُونِي نِسَاءَكُمْ . قَالُوا : كَيْفَ نَرَهْنُكَ نِسَاءَنَا وَأَنْتَ أَجْمَلُ الْعَرَبِ ؟ قَالَ : فَارْهَنُونِي أَبْنَاءَكُمْ . قَالُوا : كَيْفَ نَرَهْنُكَ أَبْنَاءَنَا فَيَسْبُ أَحَدُهُمْ فَيَقَالَ : رَهْنٌ بَوْسُقٍ أَوْ وَسْقَيْنِ ؟ هَذَا عَارٌ

(١) الرهن في الشرع : حبس مال بحق يمكن أن يستوفى كله منه أو بعضه .

(٢) الإهالة : ما يؤتد به من الأدهان ، وسنخة : متغيرة الريح .

عَلَيْنَا ، وَلَكِنَّا نَرَهْنُكَ اللَّامَةَ - قَالَ سُفْيَانُ : يَعْنِي السَّلَاحَ - فَوَعَدَهُ أَنْ يَأْتِيَهُ ، فَقَتَلُوهُ ، ثُمَّ أَتَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ .

[الحديث ٢٥١٠ - أطرافه في : ٣٠٣١ ، ٣٠٣٢ ، ٤٠٣٧]

٤ - باب الرهن مَرْكُوبٌ وَمَخْلُوبٌ

وَقَالَ مُغِيرَةُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ : تَرَكَبُ الضَّالَّةُ بِقَدَرٍ عَلَفِهَا ، وَتُحْلَبُ بِقَدَرٍ عَلَفِهَا . وَالرَّهْنُ مِثْلُهُ

٢٥١١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ يَقُولُ « الرَّهْنُ يَرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ ، وَيَشْرَبُ لَبَنُ الدَّرِّ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا » .

[الحديث ٢٥١١ - طرفه في : ٢٥١٢]

٢٥١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا زَكَرِيَاءُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الضَّهْرُ يَرْكَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا ، وَلَبَنُ الدَّرِّ يَشْرَبُ بِنَفَقَتِهِ إِذَا كَانَ مَرَهُونًا ، وَعَلَى الَّذِي يَرْكَبُ وَيَشْرَبُ النَّفَقَةُ » .

٥ - باب الرهن عند اليهود وغيرهم

٢٥١٣ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اشْتَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَهُودِيٍّ طَعَامًا وَرَهْنَهُ دِرْعَةً » .

٦ - باب إذا اختلف الراهن والمُرْتَهِنُ وَنَحْوَهُ

فَالْبَيِّنَةُ عَلَى الْمُدْعَى ، وَالْيَمِينُ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ

٢٥١٤ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنِ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ « كَتَبْتُ إِلَى ابْنِ عَبَّاسٍ فَكَتَبَ إِلَيَّ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى أَنَّ الْيَمِينَ عَلَى الْمُدْعَى عَلَيْهِ » .

[الحديث ٢٥١٤ - طرفاه في : ٢٦٦٨ ، ٤٥٥٢]

٢٥١٥ ، ٢٥١٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ [آل عمران : ٧٧] (إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا - فَقَرَأَ إِلَى - عَذَابٌ أَلِيمٌ) . ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ : مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟

قَالَ فَحَدَّثْنَاهُ ، قَالَ فَقَالَ : صَدَقَ ، لَقِيَ نَزَلْتُ ، كَانَتْ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي بَيْتٍ ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينَهُ ، قُلْتُ : إِنَّهُ إِذَنْ يَحْلِفُ وَلَا يَبَالِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ . ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا - إِلَى - وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٤٩) كِتَابُ الْعِتَقِ

١ - بَابُ فِي الْعِتَقِ ^(١) وَفَضْلِهِ

وقوله تعالى [البلد ١٣ - ١٥] : ﴿ فَكَ رَقَبَةً ^(٢) . أَوْ إِطْعَامٌ فِي يَوْمٍ ذِي مَسْغَبَةٍ . يَتِيمًا ذَا مَقْرَبَةٍ ﴾

٢٥١٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي وَاقِدُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ مَرْجَانَةَ صَاحِبُ عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ قَالَ : قَالَ لِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَيُّمَا رَجُلٍ أَعْتَقَ امْرَأً مُسْلِمًا اسْتَنْقَذَ اللَّهُ بِكُلِّ عَضْوٍ مِنْهُ عَضْوًا مِنْهُ مِنَ النَّارِ . قَالَ سَعِيدُ ابْنُ مَرْجَانَةَ : فَأَنْطَلَقْتُ بِهِ إِلَى عَلِيِّ بْنِ الْحُسَيْنِ ، فَعَمَدَ عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى عَبْدِ لَهُ قَدْ أَعْطَاهُ بِهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ عَشْرَةَ آلَافٍ دِرْهَمٍ - أَوْ أَلْفَ دِينَارٍ - فَأَعْتَقَهُ » .

[الحديث ٢٥١٧ - طرفه في : ٦٧١٥]

٢ - بَابُ أَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ

٢٥١٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي مُرَاجٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : إِيمَانٌ بِاللَّهِ وَجِهَادٌ فِي سَبِيلِهِ . قُلْتُ : فَأَيُّ الرِّقَابِ أَفْضَلُ ^(٣) ؟ قَالَ : أَعْلَاهَا ثَمَنًا ، وَأَنْفَسُهَا عِنْدَ أَهْلِهَا . قُلْتُ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ : تُعِينُ ضَائِعًا ، أَوْ تَصْنَعُ لَأَخْرَقَ ^(٤) . قَالَ : فَإِنْ لَمْ أَفْعَلْ ؟ قَالَ : تَدْعُ النَّاسَ مِنَ الشَّرِّ ، فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ تَصَدَّقُ بِهَا عَلَى نَفْسِكَ » .

(١) العتق : تحرير الإنسان المملوك . وقد جاء الإسلام والاسترقاق نظام عام موجود في جميع أمم الأرض ، وكان في جزيرة العرب أقل وأرق مما هو في الأمم الأخرى ، ثم كان من أهم مقاصد الرسالة الإسلامية الترويج في عتق الرقيق وتحريره في مختلف الظروف والمناسبات مما لم يسبق له نظير في ملة أخرى .

(٢) أى تخليص الرقيق الرق .

(٣) أى أفضل للعتق ، ومن إنسانية الإسلام أن الرقيق إذا عجز وصار عتقه ضرراً عليه ألزم مالكة بصونه والنفقة عليه .

(٤) وهو الذى لا يحسن أن يصنع لنفسه .

٣ - باب ما يُسْتَحَبُّ مِنَ الْعَتَاقَةِ فِي الْكُشُوفِ أَوْ الْآيَاتِ

٢٥١٩ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ بْنُ قُدَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعَتَاقَةِ فِي كُشُوفِ الشَّمْسِ » .

« تَابِعَهُ عَلِيُّ بْنُ الدَّرَاوَرْدِيِّ عَنْ هِشَامٍ » .

٢٥٢٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا عَثَامُ حَدَّثَنَا هِشَامُ عَنْ فَاطِمَةَ بِنْتِ الْمُنْذِرِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « كُنَّا نَوْمُرُ عِنْدَ الْكُشُوفِ بِالْعَتَاقَةِ » .

٤ - باب إذا أعتق عبداً بين اثنين ، أو أمةً بين الشركاء

٢٥٢١ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ عَبْدًا بَيْنَ اثْنَيْنِ فَإِنْ كَانَ مُوسِرًا قَوْمَ عَلَيْهِ ثُمَّ يُعْتَقُ » .

٢٥٢٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ قَالَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَ الْعَبْدِ قَوْمَ الْعَبْدِ عَلَيْهِ قِيمَةُ عَدْلٍ فَأَعْطَى شِرْكَاءَهُ حِصَصَهُمْ وَعَتَقَ عَلَيْهِ الْعَبْدَ ، وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ » .

٢٥٢٣ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أَسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَعْتَقَ شِرْكَاءَ لَهُ فِي مَمْلُوكٍ فَعَلَيْهِ عِتْقُهُ كُلُّهُ إِنْ كَانَ لَهُ مَالٌ يَبْلُغُ ثَمَنَهُ ، فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُ مَالٌ يُقَوِّمُ عَلَيْهِ قِيمَةَ عَدْلٍ عَلَى الْمُعْتَقِ ، فَأَعْتَقَ مِنْهُ مَا أَعْتَقَ » .

حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ .. اخْتَصَرَهُ .

٢٥٢٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ فِي مَمْلُوكٍ أَوْ شِرْكَاءَ لَهُ فِي عَبْدٍ فَكَانَ لَهُ مِنَ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيمَتَهُ بِقِيمَةِ الْعَدْلِ فَهُوَ عَتِيقٌ . قَالَ نَافِعٌ : وَإِلَّا فَقَدْ عَتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ . قَالَ أَيُّوبُ : لَا أَدْرِي أَشَيْءٌ قَالَهُ نَافِعٌ ، أَوْ شَيْءٌ فِي الْحَدِيثِ » .

٢٥٢٥ - **حدثنا** أحمد بن محمد بن مقدم **حدثنا** الفضيل بن سليمان **حدثنا** موسى بن عقيب **أخبرني** نافع « عن ابن عمر رضي الله عنهما أنه كان يفتي في العبد أو الأمة يكون بين شركاء فيعتق أحدهم نصيبه منه يقول : قد وجب عليه عتقه كله إذا كان للذي أعتق من المال ما يبلغ يقوم من ماله قيمة العدل ، ويدفع إلى الشركاء أنصباؤهم ويخلي سبيل المعتق ، يخبر ذلك ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم » .

ورواه الليث وابن أبي ذئب وابن إسحاق وجويرية ويحيى بن سعيد وإسماعيل بن أمية عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم ... مختصراً .

٥ - باب إذا أعتق نصيباً في عبد وليس له مال استسعى العبد غير مشقوق عليه ،

على نحو الكتابة

٢٥٢٦ - **حدثني** أحمد بن أبي رجاء **حدثنا** يحيى بن آدم **حدثنا** جرير بن حازم **سمعت** قتادة قال : **حدثني** النضر بن أنس بن مالك عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « من أعتق شقيقاً من عبد .. »

٢٥٢٧ - **حدثنا** مسدد **حدثنا** يزيد بن زريع **حدثنا** سعيد عن قتادة عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « من أعتق نصيباً أو شقيقاً - في مملوك فخلاصه عليه في ماله إن كان له مال ، وإلا قوم عليه فاستسعى به غير مشقوق عليه ^(١) » .

تابعه حجاج بن حجاج وأبان وموسى بن خلف عن قتادة .. اختصره شعبة .

٦ - باب الخط والنسب في العتاق والطلاق ونحوه ، ولا عتاق إلا لوجه الله تعالى

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « لكل أمرى ما نوى » . ولا نية للناسي والمخطئ

٢٥٢٨ - **حدثنا** الحميد بن **حدثنا** سفيان **حدثنا** مسعر عن قتادة عن زرارة بن أوفى عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إن الله تجاوز لي عن أمتي ما وسوست به صلورها ما لم تعمل أو تكلّم » .

[الحديث ٢٥٢٨ - طرفاه في : ٥٢٦٩ ، ٦٦٦٤]

(١) قال ابن التين : معناه لا يستل عليه في الثمن .

٢٥٢٩ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ عَلْقَمَةَ بْنِ وَقَّاصٍ اللَّيْثِيِّ قَالَ :** سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « **الْأَعْمَالُ بِالنِّيَّةِ ، وَلَا مَرِيءَ مَا نَوَى :** فَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ فَهَاجَرَتْهُ إِلَى اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَمَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا أَوْ امْرَأَةٍ يَتَزَوَّجُهَا فَهَاجَرَتْهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » .

٧ - **بَاب** إِذَا قَالَ لِعَبْدِهِ هُوَ اللَّهُ وَتَوَى الْعِتَقَ ، وَالْإِشْهَادَ فِي الْعِتَقِ

٢٥٣٠ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ إِبْنِ مَاعِيلٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ لَمَّا أَقْبَلَ يُرِيدُ الْإِسْلَامَ - وَمَعَهُ غُلَامُهُ - ضَلَّ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا مِنْ صَاحِبِهِ ، فَأَقْبَلَ بَعْدَ ذَلِكَ وَأَبُو هُرَيْرَةَ جَالِسٌ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ هَذَا غُلَامُكَ قَدْ أَتَاكَ ، فَقَالَ : أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ حُرٌّ . قَالَ فَهُوَ جِئَن يَقُولُ^(١) :**

يَا لَيْلَةً مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتْ

[الحديث ٢٥٣٠ - أطرافه في : ٢٥٣١ ، ٣٥٣٢ ، ٤٣٩٣]

٢٥٣١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا إِبْنُ مَاعِيلٍ عَنْ قَيْسٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ فِي الطَّرِيقِ :**

يَا لَيْلَةً مِنْ طَوْلِهَا وَعَنَائِهَا عَلَى أَنَّهَا مِنْ دَارَةِ الْكُفْرِ نَجَّتْ

قَالَ : وَأَبَقَ مِنِّي غُلَامٌ لِي فِي الطَّرِيقِ ، قَالَ فَلَمَّا قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَبَايَعْتُهُ ، فَبَيَّنَّا أَنَا عِنْدَهُ إِذْ طَلَعَ الْعُلَامُ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ، هَذَا غُلَامُكَ . فَقُلْتُ : هُوَ حُرٌّ لَوْجِهَ اللَّهِ ، فَأَعْتَقْتُهُ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ يَقُلْ أَبُو كَرِيبٍ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ « حُرٌّ » .

٢٥٣٢ - **حَدَّثَنَا شِهَابُ بْنُ عَبْدِ عِبَادٍ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمِيدٍ عَنْ إِبْنِ مَاعِيلٍ عَنْ قَيْسٍ قَالَ « لَمَّا أَقْبَلَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَمَعَهُ غُلَامُهُ - وَهُوَ يَطْلُبُ الْإِسْلَامَ ، فَاضْلَّ أَحَدُهُمَا صَاحِبَهُ - بِهَذَا وَقَالَ - أَمَا إِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّهُ لِلَّهِ » .**

٨ - باب أم الولد

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَلِدَ الْأُمَّةُ رَبَّهَا »

٢٥٣٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ : حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ عُتْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنْ يَقْبِضَ إِلَيْهِ ابْنُ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ قَالَ عُتْبَةُ : إِنَّهُ ابْنِي . فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَمَنَ الْفَتْحِ أَخَذَ سَعْدُ بْنُ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ فَأَقْبَلَ بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَقْبَلَ مَعَهُ بِعَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ . فَقَالَ سَعْدُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا ابْنُ أَخِي ، عَهْدَ إِلَى أَنَّهُ ابْنُهُ . فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا أَخِي ، ابْنُ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ ، وَلَدَ عَلَى فَرَّاشِهِ . فَنَظَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى ابْنِ وَلِيدَةٍ زَمْعَةَ فَإِذَا هُوَ أَشَبُّ النَّاسِ بِهِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ ، مِنْ أَجْلِ أَنَّهُ وَلَدَ عَلَى فَرَّاشِ أَبِيهِ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . احْتَجَبَنِي مِنْهُ يَاسُودَةُ بِنْتُ زَمْعَةَ . مِمَّا رَأَى مِنْ شَبهِهِ بِعُتْبَةَ . وَكَانَتْ سَوْدَةُ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

٩ - باب بيع المذبر

٢٥٣٤ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَعْتَقَ رَجُلٌ مِنَّا عَبْدًا لَهُ عَنْ دُبُرٍ ، فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ فَبَاعَهُ . قَالَ جَابِرٌ : مَاتَ الْغُلَامُ عَامَ أَوَّلِ » .

١٠ - باب بيع الولاء وهبته^(١)

٢٥٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ بَيْعِ الْوَلَاءِ وَعَنْ هَبْتِهِ » .

[الحديث ٢٥٣٥ - طرفه في : ٦٧٥٦]

٢٥٣٦ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اشْتَرَيْتُ بَرِيرَةَ ، فَاشْتَرَطْتُ أَهْلَهَا وَلَاءَهَا ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

(١) من إنسانية الإسلام في نظام الرق أن الرقيق إذا اعتقه سيده يكون له الحق في أن ينتمي إليه ، ويكون هو وذريته أعضاء في أسرته ومن قبيلته ، ويكون بينهم حق التوارث ويسمى هذا « نظام الولاء » فهو تشريف للموالى وامتنياز اقتصادى وأدبى لهم . والإمام البخارى مؤلف هنا الجامع الصحيح - وهو أصح كتاب في الإسلام بعد القرآن الكريم - كان من أعظم الشرف له بعد الإسلام أن ينسب إلى قبيلة « جعفي » التي كانت سبب إسلام سلفه وإندمجوا في نسبها لأنه من موالها .

عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَعْنَقِيهَا ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْطَى الْوَرِقَ . فَأَعْتَقْتُهَا ، فِدَعَاَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخَيَّرَهَا مِنْ زَوْجِهَا فَقَالَتْ : لَوْ أَعْطَانِي كَذَا وَكَذَا مَا ثَبَتُ عِنْدَهُ . فَاخْتَارَتْ نَفْسَهَا .

١١ - بَابُ إِذَا أُسِرَ أَخُو الرَّجُلِ أَوْ عَمُّهُ هَلْ يُفَادَى إِذَا كَانَ مُشْرِكًا ؟

وَقَالَ أَنَسٌ « قَالَ الْعَبَّاسُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا وَكَانَ عَلِيٌّ لَهُ نَصِيبٌ مِنْ تِلْكَ الْغَنِيمَةِ الَّتِي أَصَابَ مِنْ أَخِيهِ عَقِيلٍ وَعَمُّهُ عَبَّاسٌ

٢٥٣٧ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَنَسٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رِجَالًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : ائْذَنْ لَنَا فَلَنَتْرِكَ لَابْنَ أَخِينَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ ، فَقَالَ : لَا تَدْعُونَ مِنْهُ دِرْهَمًا .

[الحديث ٢٥٣٧ - طرفاه في : ٣٠٤٨ ، ٤٠١٨]

١٢ - بَابُ عِتْقِ الْمُشْرِكِ

٢٥٣٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ أَخْبَرَنِي أَبِي « أَنَّ حَكِيمَ ابْنَ جِرَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَعْتَقَ فِي الْجَاهِلِيَّةِ مِائَةَ رَقَبَةٍ ، وَحَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ . فَلَمَّا أَسْلَمَ حَمَلَ عَلَى مِائَةِ بَعِيرٍ وَأَعْتَقَ مِائَةَ رَقَبَةٍ . قَالَ : فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَرَأَيْتَ أَشْيَاءَ كُنْتُ أَصْنَعُهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ كُنْتُ أَتَحَنَّنُ بِهَا - يَعْنِي أَتَبَرَّرُ بِهَا - قَالَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَسَلِمْتَ عَلَى مَا سَلَفَ لَكَ مِنْ خَيْرٍ .

١٣ - بَابُ مَنْ مَلَكَ مِنَ الْعَرَبِ رَقِيقًا فَوَهَبَ وَبَاعَ وَجَامَعَ وَفَدَى وَسَيَّ الدَّرِيَّةَ

وَقَوْلِهِ تَعَالَى [النحل : ٧٥] : ﴿ ضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا عَبْدًا مَمْلُوكًا لَا يَقْدِرُ عَلَى شَيْءٍ ، وَمَنْ رَزَقْنَاهُ مِنْ رِزْقًا حَسَنًا فَهُوَ يُنْفِقُ مِنْهُ سِرًّا وَجَهْرًا ، هَلْ يَسْتَوُونَ ؟ الْحَمْدُ لِلَّهِ ، بَلْ أَكْثَرُهُمْ لَا يَعْلَمُونَ ^(١) .

٢٥٣٩ ، ٢٥٤٠ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ ذَكَرَ عُرْوَةَ أَنَّ مَرْوَانَ وَابْنَ السُّورَ بَنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَّازَنَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبْيَهُمْ ، فَقَالَ : إِنَّ مَعِيَ مِنْ تَرَوْنَ ، وَأَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَى أَصْدَقِهِ ،

(١) قال ابن المنير : مناسبة الآية للترجمة من جهة أن الله تعالى أطلق العبد المملوك ولم يفيد بكونه عجميًا .

فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ إِمَّا الْمَالَ وَإِمَّا السَّبِيَّ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْتَظَرَهُمْ بِضَعِّ عَشْرَةِ لَيْلَةٍ حِينَ قُفِّلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِينَا . فَقَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَاتَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ قَدْ جَاءُوا نَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِينَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نَعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ : طَيِّبْنَا لَكَ ذَلِكَ . قَالَ : إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ يَمْنُ لَمْ يَأْذَنْ . فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ . فَارْجَعَ النَّاسُ ، فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ، ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذِنُوا . فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ سَبِي هَوَازِنَ . وَقَالَ أَنَسٌ قَالَ عَبَّاسٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَادَيْتُ عَقِيلًا .

٢٥٤١ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ « كَتَبْتُ إِلَى نَافِعٍ ، فَكَتَبَ إِلَيَّ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَغَارَ عَلَى بَنِي الْمُصْطَلِقِ وَهُمْ غَارُونَ وَأَنْعَامُهُمْ تُسْقَى عَلَى الْمَاءِ ، فَكَتَلْتُ مُقَاتِلَتَهُمْ وَسَبَى ذُرَارِيَهُمْ وَأَصَابَ يَوْمُئِذٍ جُؤَيْرِيَّةَ . حَدَّثَنِي بِهِ ابْنُ عُمَرَ ، وَكَانَ فِي ذَلِكَ الْجَيْشِ »

٢٥٤٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى بْنِ حَبَّانَ عَنْ ابْنِ مُعْبِرٍ قَالَ « رَأَيْتُ أَبَا سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَسَأَلْتُهُ فَقَالَ : خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ بَنِي الْمُصْطَلِقِ فَأَصَبْنَا سَبِيًّا مِنْ سَبَى الْعَرَبِ فَاشْتَهَيْنَا النِّسَاءَ فَاشْتَدَّتْ عَلَيْنَا الْعُزْبَةُ وَأَحْبَبْنَا الْعَزْلَ ، فَسَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا عَلَيْكُمْ أَنْ لَا تَفْعَلُوا ؛ مَا مِنْ نَسَمَةٍ ^(١) كَائِنَةٍ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ إِلَّا وَهِيَ كَائِنَةٌ » .

٢٥٤٣ - **حَدَّثَنَا** زُهَيْرُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَا أَرَاكَ أَحَبُّ بَنِي تَمِيمٍ ... » . وَحَدَّثَنِي ابْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا جَرِيرُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنْ الْمُخَبَّرَةِ عَنْ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .. وَعَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « مَا زِلْتُ أَحَبُّ بَنِي تَمِيمٍ مُنْذُ ثَلَاثِ سَمِعْتُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ فِيهِمْ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : هُمْ أَشَدُّ أُمَّتِي عَلَى الدَّجَالِ . قَالَ : وَجَاءَتْ صِدَقَاتُهُمْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذِهِ صَدَقَاتُ قَوْمِنَا ^(١) . وَكَانَتْ سَبِيَّةً مِنْهُمْ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَ : أَعْتَقْتُهَا فَإِنَّهَا مِنْ وَلَدِ إِسْمَاعِيلَ .

[الحديث ٢٥٤٣ - طرفه في : ٤٣٦٦]

١٤ - بَابُ فَضْلِ مَنْ أَدَّبَ جَارِيَتَهُ وَعَلَّمَهَا

٢٥٤٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ مُحَمَّدَ بْنَ فُضَيْلٍ عَنْ مُطَرِّفٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ فَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ إِلَيْهَا ، ثُمَّ أَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ » .

١٥ - بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَبْدُ إِخْوَانُكُمْ فَاطْعُوهُمْ مِمَّا تَأْكُلُونَ » ^(٢)

وَقَوْلُهُ تَعَالَى [النساء : ٣٦] : ﴿ وَاعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَبِالْوَالِدَيْنِ إِحْسَانًا ، وَبِذِي الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينِ ، وَالْجَارِ ذِي الْقُرْبَىٰ وَالْجَارِ الْجُنُبِ وَالصَّاحِبِ بِالْجَنبِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ ، إِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ مَنْ كَانَ مُخْتَلًا فُخُورًا ۝ ﴾ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : ذِي الْقُرْبَى : الْقَرِيبُ . وَالْجُنُبُ : الْغَرِيبُ .

٢٥٤٥ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا وَاصِلُ الْأَحْذَبِ قَالَ سَمِعْتُ الْمَعْرُورَ ابْنَ سُوَيْدٍ قَالَ « رَأَيْتُ أَبَا ذَرٍّ الْغِفَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَلَيْهِ حُلَّةٌ وَعَلَى غُلَامِهِ حُلَّةٌ ، فَسَأَلَنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : إِنِّي سَابَيْتُ رَجُلًا فَشَكَانِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَعَبَّرْتَهُ بِأَمِّهِ ؟ ثُمَّ قَالَ : إِنَّ إِخْوَانَكُمْ خَوْلَكُمْ جَعَلَهُمُ اللَّهُ تَحْتَ أَيْدِيكُمْ ، فَمَنْ كَانَ أَخُوهُ تَحْتَ يَدِهِ فَلْيُطْعِمْهُ مِمَّا يَأْكُلُ وَلْيَلْبِسْهُ مِمَّا يَلْبَسُ ، وَلَا تَكْلَفُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ ، فَإِنْ كَلَّفْتُمُوهُمْ مَا يَغْلِبُهُمْ فَأَعِينُوهُمْ »

١٦ - بَابُ الْعَبْدِ إِذَا أَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَنَصَحَ سَيِّدَهُ

٢٥٤٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْعَبْدُ إِذَا نَصَحَ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » [الحديث ٢٥٤٦ - طرفه في : ٢٥٥٠]

(١) نسبهم إليه لأنهم من قومه ، ذرية إيلياس بن مضر .

(٢) وهكذا النصوص الإسلامية يوال بعضها بعضاً للدلالة على إنسانية الإسلام في نظام الرقيق حتى بلغ أعلى مراتبها .

٢٥٤٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ صَالِحٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَيْمًا رَجُلٌ كَانَتْ لَهُ جَارِيَةٌ أَدَّبَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا وَأَعْتَقَهَا وَتَزَوَّجَهَا فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَأَيْمًا عَبْدٌ أَدَّى حَقَّ اللَّهِ وَحَقَّ مَوْلَاهُ فَلَهُ أَجْرَانِ » .

٢٥٤٨ - **حَدَّثَنَا** يَشْرُبُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ سَمِعْتُ سَعِيدَ ابْنَ الْمُسَيَّبِ يَقُولُ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لِلْعَبْدِ الْمَمْلُوكِ الصَّالِحِ أَجْرَانِ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ لَا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْحَجُّ وَبِرُّ أُمِّي لَأَخْبَبْتُ أَنْ أَمُوتَ وَأَنَا مَمْلُوكٌ » .

٢٥٤٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نِعِمَّا لِأَحَدِهِمْ ^(١) يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ » .

١٧ - **بَابُ** كَرَاهِيَةِ التَّطَاوُلِ عَلَى الرَّقِيقِ ^(٢) ، وَقَوْلِهِ عَبْدِي أَوْ أَمَتِي . وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [النور : ٣٢] « وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ » ، وَقَالَ [النحل : ٧٥] « عَبْدًا مَمْلُوكًا » . [يوسف : ٢٥] « وَالْقِيَا سَيِّدَهَا لَدَى الْبَابِ » وَقَالَ [النساء : ٢٥] « مِنْ فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ » . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَوْمُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ » . [يوسف : ٤٢] « وَادْكُرْنِي عِنْدَ رَبِّكَ » : سَيِّدِكَ . وَ « مَنْ سَيِّدُكُمْ » .

٢٥٥٠ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُمَيْدٍ اللَّهِ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا نَصَحَ الْعَبْدُ سَيِّدَهُ وَأَحْسَنَ عِبَادَةَ رَبِّهِ كَانَ لَهُ أَجْرُهُ مَرَّتَيْنِ » .

٢٥٥١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بَرِيدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لِلْمَمْلُوكِ الَّذِي يُحْسِنُ عِبَادَةَ رَبِّهِ ، وَيُؤَدِّي إِلَى سَيِّدِهِ الَّذِي لَهُ عَلَيْهِ مِنَ الْحَقِّ وَالنَّصِيحَةِ وَالطَّاعَةِ ، أَجْرَانِ » .

٢٥٥٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « لَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : أَطْعِمَ رَبِّكَ ، وَصَيَّ رَبِّكَ . وَلَيَقُلْ : سَيِّدِي هَؤُلَاءِ . وَلَا يَقُلْ أَحَدُكُمْ : عَبْدِي ، أَمَتِي . وَلَيَقُلْ : فَتَاتِي وَغُلَامِي ^(٣) » .

(١) يعني الرقيق . وفي صحيح مسلم « نعمًا للملوك » .

(٢) أي الترفع عليهم . أي مجاوزة الحد في ذلك .

(٣) كل هذه الأوامر والنواهي في الرقيق تدور حول النهي عن امتثالهم والأمر بالرفق بهم .

٢٥٥٣ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَعْتَقَ نَصِيبًا لَهُ مِنَ الْعَبْدِ ، فَكَانَ لَهُ مِنْ الْمَالِ مَا يَبْلُغُ قِيَمَتَهُ قَوْمٌ عَلَيْهِ قِيَمَةٌ عَدْلٍ وَأَعْتَقَ مِنْ مَالِهِ ، وَإِلَّا فَقَدْ أَعْتَقَ مِنْهُ مَا عَتَقَ ^(١) » .

٢٥٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : فَلَاوِيْرُ الَّذِي عَلَى النَّاسِ فَهُوَ رَاعٍ عَلَيْهِمْ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ عَلَى أَهْلِ بَيْتِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُمْ ، وَالْمَرْأَةُ رَاعِيَةٌ عَلَى بَيْتِ بَعْلِهَا وَوَلَدِهِ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْهُمْ ، وَالْعَبْدُ رَاعٍ عَلَى مَالِ سَيِّدِهِ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْهُ . أَلَا فَكُلُّكُمْ رَاعٍ وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

٢٥٥٥ ، ٢٥٥٦ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَزَيْدُ بْنُ خَالِدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا زَنَتِ الْأَمَةُ فَاجْلِدُوهَا ، ثُمَّ إِذَا زَنَتِ فَاجْلِدُوهَا ثُمَّ إِذَا زَنَتِ فَاجْلِدُوهَا فِي الثَّلَاثَةِ أَوِ الرَّابِعَةِ فَيَبْعُوهَا وَلَوْ بِضَفِيرٍ » .

١٨ - بَابُ إِذَا آتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ

٢٥٥٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا آتَى أَحَدَكُمْ خَادِمُهُ بِطَعَامِهِ فَإِنْ لَمْ يُجْلِسْهُ مَعَهُ فَلْيُنَاوِلْهُ لُقْمَةً أَوْ لُقْمَتَيْنِ ، أَوْ أَكْلَةً أَوْ أَكْلَتَيْنِ ، فَإِنَّهُ وَلِيٌّ عِلَاجِهِ » .

[الحديث ٢٥٥٧ - طرفه في : ٥٤٦٠]

١٩ - بَابُ الْعَبْدِ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ . وَنَسَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَالَ إِلَى السَّيِّدِ ^(٢)

٢٥٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ : فَلَاإِمَامَ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ فِي أَهْلِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَهِيَ مَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْخَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَهُوَ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

(١) في هذا التشريع مبدأ عظيم من مبادئ الفرق بالرقيق ، وتيسير أسباب تحريرهم ، حتى لو كان موروثة لورثة هم شركاءهم فيه ، أو ملكا لشريكين أو أكثر ، وأعتق أحدهم نصيبه منه وجب عليه أن يتحمل ثمن باقيه ويؤديه لشريكه ويحرر الرقيق كله . وإن لم يكن المعتق غنيا فلا يزال باب الحرية واسعا للرقيق ليحرر باقيه من كسبه .

(٢) أي فيلزم الرقيق حفظه ، ولا يعمل فيه إلا بإذنه . وتوجيهه . وذلك من لوازم النصح والأمانة المطلوبين منه .

- قَالَ : فَسَمِعْتُ هَؤُلَاءِ مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَحْسِبُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ :
وَالرَّجُلُ فِي مَالِ أَبِيهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ - فَكُلُّكُمْ رَاعٍ ، وَكُلُّكُمْ مَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ » .

٢٠ - بَابُ إِذَا ضَرَبَ الْعَبْدَ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ

٢٥٥٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ .
قَالَ : وَأَخْبَرَنِي ابْنُ فُلَانٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

وَحَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَدَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا قَاتَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَجْتَنِبِ الْوَجْهَ » .

بَابُ إِثْمِ مَنْ قَذَفَ مَمْلُوكَهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٠) كِتَابُ الْمُكَاتَبِ

١ - بَابُ الْمُكَاتَبِ ^(١) وَنُجُومُهُ فِي كُلِّ سَنَةٍ نَجْمٌ ^(٢)

وَقَوْلُهُ [النور : ٣٣] ﴿ وَالَّذِينَ يَبْتِغُونَ الْكِتَابَ بِمَا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُمْ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا . وَأَتَوْهُمْ مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي آتَاكُمْ ﴾ . وَقَالَ رَوْحٌ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَوَاجِبُ عَلَى إِذَا عَلِمْتُ لَهُ مَالًا أَنْ أَكَاتِبَهُ ؟ قَالَ : مَا أَرَاهُ إِلَّا وَاجِبًا . وَقَالَ ^(٣) عُمَرُو بْنُ دِينَارٍ قُلْتُ لِعَطَاءٍ : أَتَأْتِيهِ عَنْ أَحَدٍ ؟ قَالَ : لَا . ثُمَّ أَخْبَرَنِي أَنَّ مُوسَى بْنَ أَنَسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ سِيرِينَ سَأَلَ أَنَسًا الْمُكَاتِبَةَ - وَكَانَ كَثِيرَ الْمَالِ - فَأَبَى ، فَانْطَلَقَ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : كَاتِبَتُهُ ، فَأَبَى ، فَضْرَبَتْهُ بِالْدُّرَّةِ وَيَتَلَوُّ عُمَرُ ﴿ فَكَاتِبُوهُمْ إِنْ عَلِمْتُمْ فِيهِمْ خَيْرًا ﴾ ، فَكَاتِبَتُهُ .

٢٥٦٠ - وَقَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « إِنَّ بَرِيرَةَ دَخَلَتْ عَلَيْهَا تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا وَعَلَيْهَا خَمْسُ أَوْاقٍ نُجِّمَتْ عَلَيْهَا فِي خَمْسِ سِنِينَ ؛ فَقَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ - وَنَفِسَتْ فِيهَا ^(٤) - أَرَأَيْتِ إِنْ عَدَدْتُ لَهُمْ عِدَّةً وَاحِدَةً أَبْيَعُكَ أَهْلُكَ فَأَعْتَقَكَ فَيَكُونُ وَلَاؤُكَ لِي ؟ فَذَهَبَتْ بَرِيرَةُ إِلَى أَهْلِهَا فَعَرَضَتْ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالُوا : لَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ لَنَا الْوَلَاءُ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَدَخَلْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِيهَا فَأَعْتَقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ ^(٥) فَهُوَ بَاطِلٌ ، شَرْطُ اللَّهِ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ » .

(١) المكاتب - بفتح التاء - هو الرقيق يتعاقد مع سيده وهو المكاتب - بكسر التاء - على تعليق العتق بينهما بصفة يتفقان عليها ، في مقابل معاوضة من الرقيق لسيده . وأكثر ما تكون منجمة على أقطاب سنوية أو شهرية . والمكاتبه لازمة من جهة السيد إلا إذا عجز الرقيق عن أدائه أقطاب المعاوضة .

(٢) نجم الكتابة : هو الأدر المعين الذي يؤديه المكاتب في وقت معين .

(٣) فيه تحريف ، قال الخافظ : في الأصل المعتمد من رواية النسق عن البخاري على الصواب بزيادة الهاء في قوله « وقال

عمر بن دينار » ولفظه : « وقاله عمرو بن دينار » .

(٤) أى رغبت فيها .

(٥) أى في شرع الله .

٢ - **باب** ما يجوز من شروط المكاتب ، ومن اشترط شرطاً ليس في كتاب الله

فيه عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم

٢٥٦١ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ

« أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئاً . قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ : ارجعي إلى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرَبِيرَةَ لِأَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا : إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لَنَا . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ابْتَاعِي فَأَعْتِقِي ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ^(١) . قَالَ ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا بَالُ أَنْبَاسٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطاً لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطاً لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ ، وَإِنْ شَرَطَ مِائَةَ مَرَّةٍ ، شَرَطَ اللَّهُ أَحَقُّ وَأَوْثَقُ » .

٢٥٦٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُمَا قَالَ « أَرَادَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنْ تَشْتَرِيَ جَارِيَةً لِتُعْتِقَهَا ، فَقَالَ أَهْلُهَا : عَلَى أَنْ وَلَاءُهَا لَنَا . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَمْنَعُكَ ذَلِكَ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

٣ - **باب** استعانة المكاتب وسؤاله الناس

٢٥٦٣ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهَا قَالَتْ « جَاءَتْ بَرِيرَةُ فَقَالَتْ : إِنِّي كَاتِبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوَاقٍ فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَةً فَأَعِينِينِي ^(٢) . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَعُدَّهَا لَمْ عُدَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ فَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي . فَذَهَبْتُ إِلَى أَهْلِهَا ، فَأَبَوْا ذَلِكَ عَلَيْهَا ، فَقَالَتْ : إِنِّي قَدْ عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ . فَسَمِعَ بِذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَنِي فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : خُذِيهَا فَأَعْتِقِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ ، فَإِنَّ الْوَلَاءَ لِمَنْ أَعْتَقَ . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهُ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ ، فَمَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطاً لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ فَإِنَّمَا شَرْطُ كَانَ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ ، فَقَضَاءُ اللَّهِ أَحَقُّ ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ . مَا بَالُ رِجَالٍ مِنْكُمْ يَقُولُ أَحَدُهُمْ أَعْتَقَ يَا فُلَانُ وَلِيَ الْوَلَاءُ إِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ »

(١) أي لمن جادت نفسه بتحرير الرقيق ، إما في مقابل شرائه من يملكه ، أو في مقابل التبرع بقيمته إن كان رقيقاً هند

المتعاق ، أما من يمتنع عن تحريره إلا إذا استوفى ثمنه فلا حق له في الولاء .

(٢) في رواية الكشي : « فأعيني » من الإيهام ، أي أعجزني الأواق عن تحصيلها .

٤ - **باب** بَيْعِ الْمَكَاتِبِ إِذَا رَضِيَ . وَقَالَتْ عَائِشَةُ : هُوَ عَبْدٌ مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

وَقَالَ زَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ : مَا بَقِيَ عَلَيْهِ دِرْهَمٌ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : هُوَ عَبْدٌ إِنْ عَاشَ وَإِنْ مَاتَ وَإِنْ جَبَى مَا بَقِيَ عَلَيْهِ شَيْءٌ

٢٥٦٤ - **حديثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ تَسْتَعِينُ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ، فَقَالَتْ لَهَا : إِنْ أَحَبَّ أَهْلُكَ أَنْ أَصَبَّ لَكَ ثَمَنُكَ صَبَّةً وَاحِدَةً وَأَعْتَقَكَ فَعَلْتُ . فَذَكَرَتْ بَرِيرَةُ ذَلِكَ لِأَهْلِهَا فَقَالُوا : لَا ، إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَنَا . قَالَ مَالِكٌ قَالَ يَحْيَى : فَرَعَمْتُ عَمْرَةَ أَنَّ عَائِشَةَ ذَكَرَتْ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : اشْتَرِهَا وَأَعْتَقِهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ » .

٥ - **باب** إِذَا قَالَ الْمَكَاتِبُ اشْتَرِنِي وَأَعْتَقْنِي ، فَاشْتَرَاهُ لِذَلِكَ

٢٥٦٥ - **حديثنا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي أَيْمَنُ قَالَ « دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا فَقُلْتُ : كُنْتُ غُلَامًا لِعُتْبَةَ بِنِ أَبِي لَهَبٍ وَمَاتَ وَوَرِثَنِي بَنُوهُ ، وَإِنَّهُمْ بَاعُونِي مِنْ ابْنِ أَبِي عَمْرٍو ، وَاشْتَرَطَ بَنُو عُتْبَةَ الْوَلَاءَ . فَقَالَتْ : دَخَلْتُ بَرِيرَةَ وَهِيَ مُكَاتَبَةٌ فَقَالَتْ : اشْتَرِينِي فَأَعْتَقِينِي ، قَالَتْ نَعَمْ ، قَالَتْ : لَا يَبِيعُونِي حَتَّى يَشْتَرِطُوا وَلَايِي ، فَقَالَتْ : لَا حَاجَةَ لِي بِذَلِكَ . فَسَمِعَ بِذَلِكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ بَلَغَهُ - فَذَكَرَ لِعَائِشَةَ فَذَكَرَتْ عَائِشَةُ مَا قَالَتْ لَهَا ، فَقَالَ : اشْتَرِهَا وَأَعْتَقِهَا وَدَعِيهِمْ يَشْتَرِطُوا مَا شَاءُوا ، فَاشْتَرَتْهَا عَائِشَةُ فَأَعْتَقَتْهَا ، وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا الْوَلَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، وَإِنْ اشْتَرَطُوا مِائَةَ شَرْطٍ »

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

كِتَابُ الْهَبَةِ (٥١)
وفضلها والتحريض عليها

٢٥٦٦ - حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَرْبٍ عَنِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَا نِسَاءَ الْمُسْلِمَاتِ ، لَا تَحْقِرَنَّ جَارَةً لَجَارَتِهَا وَلَوْ فَرَسَنَ شاة ^(١) » .

[الحديث ٢٥٦٦ - طرفه في : ٦٠١٧]

٢٥٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْبَسِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ يَزِيدَ ابْنِ رُومَانَ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ لِعُرْوَةَ « ابْنُ أُخْتِي ، إِنْ كُنَّا لَنَنْظُرُ إِلَى الْهَلَالِ ثُمَّ الْهَلَالِ ، ثَلَاثَةَ أَهْلَةٍ فِي شَهْرَيْنِ ، وَمَا أُوقِدَتْ فِي أَبْيَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَارٌ . فَقُلْتُ : يَا خَالَئُ ، مَا كَانَ يَعْيشُكُمْ ؟ قَالَتْ الْأَسْوَدَانِ التَّمْرُ وَالْمَاءُ . إِلَّا أَنَّهُ قَدْ كَانَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جِيرَانٌ مِنَ الْأَنْصَارِ كَانَتْ لَهُمْ مَنَائِحُ ^(٢) ، وَكَانُوا يَمْتَحِنُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَلْبَانِهِمْ فَيَسْقِينَا » .

[الحديث ٢٥٦٧ - طرفاه في : ٦٤٥٨ ، ٦٤٥٩]

٢ - بَابُ الْقَلِيلِ مِنَ الْهَبَةِ ^(٣)

٢٥٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ

(١) الفرس للبعير : موضع الحافر للفرس ، ويطلق على الشاة مجازاً . وهو عظم قليل اللحم صغير .

(٢) منائح : جمع منيحة ، وهي الذاقة أو الشاة تعار للارتفاع بلبها . والعرب تقول في نظام جودها وسماحتها منحتك الناقة . وهي المنائح ، وأعرتك النخلة . وهي العرايا . وأعرتك الدار ، وهي العمري والرقبي ، وأخدمتك العبد . وكل ذلك هبة منافع .

(٣) الهبة : - بالمعنى الأنخص - التملك بلا عوض ، وإعطاء ما لا يقصد له بدل . ويدخل بالمعنى الأعم الإبرار ، وهو هبة الدين من هو عليه . والصدقة : وهي هبة ما يتمخص به طلب الآخرة . والهدية : وهي ما يكرم به الموهوب له ، وقد أدخل البخاري الهدايا في كتاب الهبة .

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَوْ دُعِيتُ إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ لَأَجَبْتُ، وَلَوْ أَهْدَى إِلَى ذِرَاعٍ أَوْ كُرَاعٍ لَقَبِلْتُ» (١).

[الحديث ٢٥٦٨ - طرفه في : ٥١٧٨]

٣ - بَابُ مَنْ اسْتَوْهَبَ مِنْ أَصْحَابِهِ شَيْئًا

وَقَالَ أَبُو سَعِيدٍ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اضْرِبُوا لِي مَعَكُمْ سَهْمًا»

٢٥٦٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو غَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْسَلَ إِلَى امْرَأَةٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ وَكَانَ لَهَا غُلَامٌ نَجَارٌ قَالَ لَهَا : مَرِي عَبْدُكَ فَلْيَعْمَلْ لَنَا أَعْوَادَ الْغَنِيِّ ، فَأَمَرْتُ عَبْدَهَا ، فَذَهَبَ فَقَطَعَ مِنَ الطَّرْفَاءِ ، فَصَنَعَ لَهُ مِنْبَرًا . فَلَمَّا قَضَاهُ أَرْسَلَتْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَّهُ قَدْ قَضَاهُ . قَالَ : أَرْسِلِي بِهِ إِلَيَّ ، فَجَاءُوا بِهِ ، فَاحْتَمَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَهُ حَيْثُ تَرَوْنَ » .

٢٥٧٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ السَّلَمِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «كُنْتُ يَوْمًا جَالِسًا مَعَ رِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي مَنْزِلٍ فِي طَرِيقِ مَكَّةَ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَازِلٌ أَمَامَنَا - وَالْقَوْمُ مُحْرَمُونَ وَأَنَا غَيْرُ مُحْرِمٍ ، فَأَبْصَرُوا حِمَارًا وَحَنِيئًا - وَأَنَا مَشْغُولٌ أَخْصِفُ نَعْلِي» (٢) - فَلَمْ يُؤْذِنُونِي بِهِ ، وَأَحْبَبُوا لِي أَنِّي أَبْصَرْتُهُ ، فَالْتَفَتُ فَأَبْصَرْتُهُ ، فَقُمْتُ إِلَى الْفَرَسِ فَأَسْرَجْتُهُ ، ثُمَّ رَكِبْتُ ، وَنَبَيْسْتُ السَّوْطَ وَالرَّمْحَ ، فَقُلْتُ لَهُمْ : نَاولُونِي السَّوْطَ وَالرَّمْحَ ، فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ لَا تُعِينُكَ عَلَيْهِ بَشْيْءٌ ، فَغَضِبْتُ ، فَتَزَلْتُ فَأَخَذْتُهُمَا ، ثُمَّ رَكِبْتُ فَشَدَدْتُ عَلَى الْحِمَارِ فَعَقَرْتُهُ ، ثُمَّ جِئْتُ بِهِ وَقَدْ مَاتَ ، فَوَقَعُوا فِيهِ يَأْكُلُونَهُ . ثُمَّ أَنَّهُمْ شَكُّوا فِي أَكْلِهِمْ إِيَّاهُ وَهُمْ حُرْمٌ ، فَرَحْنَا - وَخَبَأْتُ الْعَصْدَ مَعِيَ - فَأَدْرَكْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَأَلْنَاهُ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ : مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ ، فَنَاولْتُهُ الْعَصْدَ فَأَكَلَهَا حَتَّى نَفَذَهَا وَهُوَ مُحْرِمٌ » . فَحَدَّثَنِي بِهِ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي قَتَادَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) الذراع في الذبيحة كانت أحب إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم من غيرها والكراع من الدابة ما دون الكعب وهو لاقية له . خص الذراع والكراع بالذكر يجمع بين الخطير والخفي . وفي المثل « أعط العبد كراعا يطلب مفك ذراعا » .

(٢) أخصف نعل : أرقعها . فلم يؤذِنوني به : لم يخبروني به .

٤ - **باب** مَنْ اسْتَسْقَى . وَقَالَ سَهْلٌ « قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اسْقِنِي »

٢٥٧١ - **حدثني** خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو طُوَالَةَ - اسْمُهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « أَتَانَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَارِنَا هَذِهِ فَاسْتَسْقَى ، فَحَلَبْنَا لَهُ شَاةً لَنَا ، ثُمَّ شَبَّتُهُ مِنْ مَاءِ بَثْرِنَا هَذِهِ ، فَأَعْطَيْتُهُ ، وَأَبُو بَكْرٍ عَنْ يَسَارِهِ وَعُمَرُ تَجَاهَهُ وَأَعْرَابِيٌّ عَنْ يَمِينِهِ . فَلَمَّا فَرَغَ قَالَ عُمَرُ : هَذَا أَبُو بَكْرٍ ، فَأَعْطَى الْأَعْرَابِيَّ فَضَلَّهُ ، ثُمَّ قَالَ : الْإِيْمُنُونَ الْإِيْمُنُونَ ، أَلَا فَيَمُنُوا . قَالَ أَنَسٌ : فَهِيَ سُنَّةٌ فَهِيَ سُنَّةٌ . ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . »

٥ - **باب** قَبُولِ هَدِيَّةِ الصَّيْدِ . وَقِيلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَبِي قَتَادَةَ عَضِدَ الصَّيْدِ

٢٥٧٢ - **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَنْفَجْنَا أَرْثَبًا بِمَرِّ الظَّهْرَانِ ^(١) ، فَسَعَى الْقَوْمُ فَلَعِبُوا ^(٢) ، فَأَذْرَكْتُهَا فَأَخَذْتُهَا ، فَاتَّيْتُ بِهَا أَبَا طَلْحَةَ فَذَبَحَهَا وَبَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَرِكَيْهَا - أَوْ فَخْذَيْهَا قَالَ : فَخِذَيْهَا لَأَشْكُ فِيهِ - فَقَبِلَهُ . قُلْتُ : وَأَكَلَ مِنْهُ ؟ قَالَ : وَأَكَلَ مِنْهُ . ثُمَّ قَالَ بَعْدُ : قَبِلَهُ . »

[الحديث ٢٥٧٢ - طرفاه في : ٥٤٨٩ ، ٥٥٣٥]

٦ - **باب** قَبُولِ الْهَدِيَّةِ

٢٥٧٣ - **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُمَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ ابْنِ مَسْعُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ عَنِ الصَّعْبِ بْنِ جُثَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ « أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا وَخَشِيًا - وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ أَوْ بِوَدَّانَ - فَرَدَّ عَلَيْهِ ، فَلَمَّا رَأَى مَا فِي وَجْهِهِ قَالَ : أَمَا إِنَّا لَمْ نَرُدَّهُ عَلَيْكَ إِلَّا أَنَا حُرْمٌ ^(٣) »

٧ - **باب** قَبُولِ الْهَدِيَّةِ ^(٤)

٢٥٧٤ - **حدثني** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدَةُ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

(١) أَنْفَجْنَاهُ : أَثْرَنَاهُ . وَمَرَّ الظَّهْرَانِ : وَادٍ عَلَى سِتَّةِ عَشَرَ مِيلًا مِنْ مَكَّةَ شَمَالًا .

(٢) لَعِبُوا : تَعَبُوا .

(٣) مَفْهُومُهُ أَنَّهُ لَوْ لَمْ يَكُنْ مُحَرَّمًا لَقَبِلَهُ مِنْهُ .

(٤) تَكَرَّرَ هَذِهِ التَّرْجُومَةُ بَعْدَ التَّرْجُومَةِ الَّتِي قَبْلُهَا سَبَقَ قَلَمٌ .

« أَنَّ النَّاسَ كَانُوا يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمَ عَائِشَةَ بَيَّتُغُونَ بِهَا - أَوْ يَبْتَغُونَ بِذَلِكَ - مَرْضَاةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[الحديث ٢٥٧٤ - أطرافه في : ٢٥٨٠ ، ٢٥٨١ ، ٣٧٧٥]

٢٥٧٥ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ : سَمِعْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَهْدَتْ أُمُّ حَفْصَةَ - خَالََةُ ابْنِ عَبَّاسٍ - إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقِطًا وَسَمْنًا وَأَضْبًا ، فَأَكَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْأَقِطِ وَالسَّمْنِ وَتَرَكَ الْأَضْبَ تَقْدِيرًا ^(١) . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَأُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ كَانَ حَرَامًا مَا أُكِلَ عَلَى مَائِدَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[الحديث ٢٥٧٥ - أطرافه في : ٥٣٨٩ ، ٥٤٠٢ ، ٧٣٥٨]

٢٥٧٦ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مَعْنُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَتَى بِطَعَامٍ سَأَلَ عَنْهُ : أَهْدِيَّةٌ أَمْ صَدَقَةٌ ؟ فَإِنْ قِيلَ صَدَقَةٌ قَالَ لِأَصْحَابِهِ : كُلُوا ، وَلَمْ يَأْكُلْ . وَإِنْ قِيلَ : هَدِيَّةٌ ، ضَرَبَ بِيَدِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَ مَعَهُمْ » .

٢٥٧٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِلَحْمٍ ، فَقِيلَ : تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ ، قَالَ : هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ ، وَلَنَا هَدِيَّةٌ » .

٢٥٧٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ قَالَ سَمِعْتُهُ مِنْهُ عَنِ الْقَاسِمِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّهَا أَرَادَتْ أَنْ تَشْتَرِيَ بَرِيرَةَ ، وَأَنَّهُمْ اشْتَرَوْا وَلَاءَهَا ، فَذَكَرَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْتَرِيهَا فَأَعْتِقِيهَا ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . وَأَهْدَى لَهَا لَحْمًا ، فَقِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَذَا تُصَدِّقُ عَلَى بَرِيرَةَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَهَا صَدَقَةٌ وَلَنَا هَدِيَّةٌ . وَخَيْرْتُ . قَالَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ : زَوْجُهَا حُرٌّ أَوْ عَبْدٌ ؟ قَالَ شُعْبَةُ : سَأَلْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ عَنْ زَوْجِهَا ، قَالَ : لَا أَدْرِي أَحُرٌّ أَمْ عَبْدٌ » .

٢٥٧٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَبُو الْحَسَنِ أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ الْحَدَّاءِ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ قَالَتْ : دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا

(١) الأضْبُ جمع ضَب : حيوان صغير من حيوان البادية لم يسبق له صلى الله عليه وسلم أكله فكرمه .

فَقَالَ : عِنْدَكُمْ شَيْءٌ ؟ قَالَتْ : لَا ، إِلَّا شَيْءٌ بَعَثْتُ بِهِ أُمَّ عَطِيَّةَ مِنَ الشَّاةِ الَّتِي بَعَثْتُ إِلَيْهَا مِنَ الصَّدَقَةِ .
قَالَ ، إِنَّهُ قَدْ بَلَغَتْ مَحَلَّهَا ^(١) .

٨ - بَابُ مَنْ أَهْدَى إِلَى صَاحِبِهِ ، وَتَحَرَّى بَعْضُ نِسَائِهِ دُونَ بَعْضٍ

٢٥٨٠ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ يَوْمِي وَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : إِنَّ صَوَاحِبِي اجْتَمَعْنَ ، فَذَكَرَتْ لَهُ فَأَعْرَضَ عَنْهَا » .

٢٥٨١ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ نِسَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كُنَّ حَزْبَيْنِ : فَحَزْبٌ فِيهِ عَائِشَةُ وَحَفْصَةُ وَصَفِيَّةُ وَسَوْدَةُ ، وَالْحَزْبُ الْآخَرُ أُمُّ سَلَمَةَ وَسَائِرُ نِسَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ الْمُسْلِمُونَ قَدْ عَلِمُوا حُبَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَائِشَةَ ، فَإِذَا كَانَتْ عِنْدَ أَحَدِهِمْ هَدِيَّةً يُرِيدُ أَنْ يُهْدِيَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْرَجَهَا ، حَتَّى إِذَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ بَعَثَ صَاحِبَ الْهَدِيَّةِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ . فَكَلَّمَ حَزْبُ أُمِّ سَلَمَةَ فَقُلْنَ لَهَا : كُلِّمِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُكَلِّمُ النَّاسَ فَيَقُولُ : مَنْ أَرَادَ أَنْ يُهْدِيَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً فَلْيُهْدِهَا حَيْثُ كَانَ مِنْ بُيُوتِ نِسَائِهِ ، فَكَلَّمَتْهُ أُمُّ سَلَمَةَ بِمَا قُلْنَ ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا ، فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ : مَا قَالَ لِي شَيْئًا ، فَقُلْنَ لَهَا : فَكَلِّمِيهِ ، قَالَتْ : فَكَلَّمْتُهُ حِينَ دَارَ إِلَيْهَا أَيْضًا ، فَلَمْ يَقُلْ لَهَا شَيْئًا . فَسَأَلْنَهَا فَقَالَتْ : مَا قَالَ لِي شَيْئًا . فَقُلْنَ لَهَا : كُلِّمِيهِ حَتَّى يُكَلِّمَكَ . فَدَارَ إِلَيْهَا فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ لَهَا : لَا تُؤْذِينِي فِي عَائِشَةَ ، فَإِنَّ الْوَحْيَ لَمْ يَأْتِنِي وَأَنَا فِي ثَوْبِ امْرَأَةٍ إِلَّا عَائِشَةَ . قَالَتْ : أَتُوبُ إِلَى اللَّهِ مِنْ أَذَاكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . ثُمَّ إِنَّهُنَّ دَعَوْنَ فَاطِمَةَ بِنْتَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَرْسَلَتْ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَقُولُ : إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدُنَكَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ . فَكَلَّمَتْهُ فَقَالَ : يَا بَنِيَّةُ ، أَلَا تُحِبِّينَ مَا أَحَبُّ ؟ قَالَتْ : بَلَى . فَرَجَعَتْ إِلَيْهِنَّ فَأَخْبَرَتْهُنَّ ، فَقُلْنَ ارْجِعِي إِلَيْهِ ، فَأَبَتْ أَنْ تَرْجِعَ . فَأَرْسَلْنَ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ ، فَأَتَتْهُ فَأَغْلَظَتْ وَقَالَتْ : إِنَّ نِسَاءَكَ يَنْشُدُنَكَ الْعَدْلَ فِي بِنْتِ ابْنِ أَبِي قُحَافَةَ ، فَرَفَعَتْ صَوْتَهَا حَتَّى تَنَاقَلَتْ عَائِشَةَ وَهِيَ قَاعِلَةٌ فَسَبَّتْهَا ، حَتَّى إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيَنْظُرُ إِلَى عَائِشَةَ هَلْ تَكَلَّمُ ، قَالَ فَتَكَلَّمْتُ عَائِشَةَ تَرُدُّ عَلَيَّ

(١) أى أن الصدقة انتهت بوصولها إلى من تصدق بها عليها وزالت عنها بعد الإهداء صفة الصدقة .

زَيْنَبَ حَتَّى أَسْكَنْتَهَا . قَالَتْ : فَنَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى عَائِشَةَ وَقَالَ : إِنَّهَا بِنْتُ أَبِي بَكْرٍ .
 قَالَ الْبُخَارِيُّ : الْكَلَامُ الْأَخِيرُ قِصَّةُ فَاطِمَةَ يُذَكِّرُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ رَجُلٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ
 عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ . وَقَالَ أَبُو مَرْوَانَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عُرْوَةَ « كَانَ النَّاسُ يَتَحَرَّوْنَ بِهَدَايَاهُمْ
 يَوْمَ عَائِشَةَ » . وعن رجل من قريش ورجل من الموالى عن الزهري عن محمد بن عبد الرحمن بن
 الحارث بن هشام « قالت عائشة : كنت عند النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فاستأذنت فاطمة » .

٩ - بَاب مَا لَا يَرُدُّ مِنَ الْهَدِيَّةِ

٢٥٨٢ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَزْرَةُ بْنُ ثَابِتِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي
 ثُمَامَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « دَخَلْتُ عَلَيْهِ فَنَاولَنِي طَبِيبًا ، قَالَ : كَانَ أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَا يَرُدُّ الطَّبِيبَ .
 قَالَ وَزَعَمَ أَنَسٌ ^(١) أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرُدُّ الطَّبِيبَ » .
 [الحديث ٢٥٨٢ - طرفه في : ٥٩٢٩]

١٠ - بَاب مَنْ رَأَى الْهَبَةَ الْغَائِبَةَ جَائِزَةً

٢٥٨٣ ، ٢٥٨٤ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ
 شِهَابٍ قَالَ ذَكَرَ عُرْوَةُ أَنَّ الْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَمَرْوَانَ أَخْبَرَاهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَازَنَ قَامَ فِي النَّاسِ فَاتَّخِذْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ
 جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَّهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ
 أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا . فَقَالَ النَّاسُ : طَيِّبْنَا لَكَ » .

١١ - بَاب الْمَكَافَاةِ فِي الْهَبَةِ

٢٥٨٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا
 قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْبَلُ الْهَدِيَّةَ وَيُثِيبُ عَلَيْهَا » . لَمْ يَذْكُرْ وَكِيعٌ وَمُحَاضِرٌ
 « عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ » .

(١) الزعم هنا بمعنى القول ، وهو يطلق على القول كثيرا في كلام العرب ،

١٢ - باب الهبة للولد

وَإِذَا أُعْطِيَ بَعْضُ وَلَدِهِ شَيْئًا لَمْ يَجْزْ حَتَّى يَعْطِلَ بَيْنَهُمْ وَيُعْطَى الْآخَرُ مِثْلَهُ ، وَلَا يُشْهَدُ عَلَيْهِ
وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اَعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ فِي الْعَطِيَّةِ »
وَهَلْ لِلْوَالِدِ أَنْ يَرْجِعَ فِي عَطِيَّتِهِ ؟ وَمَا يَأْكُلُ مِنْ مَالِ وَلَدِهِ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا يَتَعَدَّى ؟
« وَاشْتَرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عُمَرَ بَعِيرًا ثُمَّ أَعْطَاهُ ابْنُ عُمَرَ وَقَالَ : اصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ »

٢٥٨٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
وَمُحَمَّدِ بْنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ أَنَّهُمَا حَدَّثَاهُ عَنِ النُّعْمَانِ بْنِ بَشِيرٍ « أَنَّ أَبَاهُ أَتَى بِهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنِّي نَحَلْتُ ابْنِي هَذَا غُلَامًا . فَقَالَ : أَكُلَّ وَلَدِكَ نَحَلْتُ مِثْلَهُ ؟ قَالَ :
لَا . قَالَ : فَارْجِعْهُ »

[الحديث ٢٥٨٦ - طرفاء في : ٢٥٨٧ ، ٢٦٥٠]

١٣ - باب الإشهاد في الهبة

٢٥٨٧ - حَدَّثَنَا حَامِدُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عَامِرٍ قَالَ « سَمِعْتُ النُّعْمَانَ
ابْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَهُوَ عَلَى الْمِنْبَرِ ^(١) يَقُولُ : أَعْطَانِي أَبِي عَطِيَّةً ، فَقَالَتْ عَمْرَةُ بِنْتُ رَوَاحَةَ :
لَا أَرْضَى حَتَّى تُشْهَدَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ :
إِنِّي أَعْطَيْتُ ابْنِي مِنْ عَمْرَةَ بِنْتُ رَوَاحَةَ عَطِيَّةً ، فَأَمَرَنِي أَنْ أَشْهَدَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : أَعْطَيْتَ
سَائِرَ وَلَدِكَ مِثْلَ هَذَا ؟ قَالَ : لَا . قَالَ فَاتَّقُوا اللَّهَ وَاعْدِلُوا بَيْنَ أَوْلَادِكُمْ . قَالَ فَرَجَعَ فَرَدَّ عَطِيَّتَهُ »

١٤ - باب هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها . قَالَ إِبْرَاهِيمُ : جَائِزَةٌ . وَقَالَ عُمَرُ بْنُ
عَبْدِ الْعَزِيزِ : لَا يَرْجِعَانِ . وَاسْتَأْذَنَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نِسَاءَهُ فِي أَنْ يُمْرَضَ فِي بَيْتِ عَائِشَةَ .
وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَائِدُ فِي هِبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ » . وَقَالَ الزُّهْرِيُّ - فِيمَنْ
قَالَ لَامْرَأَتِهِ . هَبِي لِي بَعْضَ صَدَاقِكَ أَوْ كُلَّهُ ، ثُمَّ لَمْ يَمَكْتُ إِلَّا بِسِيرٍ حَتَّى طَلَّقَهَا فَارْجَعْتُ فِيهِ -
قَالَ : يَرُدُّ إِلَيْهَا إِنْ كَانَ خَلَبَهَا ، وَإِنْ كَانَتْ أَعْطَتْهُ عَنْ طِيبِ نَفْسٍ لَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ خَدِيعَةٌ
جَازَ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى [النساء : ٤] « فَإِنْ طِبْنَ لَكُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ نَفْسًا فَكُلُوهُ » .

(١) أى على منبر الكوفة ، وكان أميراً عليها لمعاوية رضى الله عنهما ، وكان النعمان من أبلغ خطباء الصحابة .

٢٥٨٨ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ « قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : لَمَّا ثَقُلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاشْتَدَّ وَجَعُهُ اسْتَأْذَنَ أَزْوَاجَهُ أَنْ يُمْرَضَ ، فَأَذِنَ لَهُ فَخَرَجَ بَيْنَ رَجُلَيْنِ تَخَطُّ رِجْلَاهُ الْأَرْضَ ، وَكَانَ بَيْنَ الْعَبَّاسِ وَبَيْنَ رَجُلٍ آخَرَ . فَقَالَ عُبَيْدُ اللَّهِ : فَذَكَرْتُ لَابْنَ عَبَّاسٍ مَا قَالَتْ عَائِشَةُ ، فَقَالَ : وَهَلْ تَذَرِي مِنَ الرَّجُلِ الَّذِي لَمْ تَسْمَعْ عَائِشَةُ ؟ قُلْتُ : لَا ، قَالَ : هُوَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ » .

٢٥٨٩ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَقْبِضُ ثُمَّ يَعُودُ فِي قَيْبِهِ »

[الحديث ٢٥٨٩ - أطرافه في : ٢٧٢١ ، ٢٦٢٢ ، ٦٩٧٥]

١٥ - **بَابُ** هِبَةِ الْمَرْأَةِ لِغَيْرِ زَوْجِهَا ، وَعَنْفِهَا إِذَا كَانَ لَهَا زَوْجٌ ، فَهُوَ جَائِزٌ إِذَا لَمْ تَكُنْ سَفِيهَةً فَإِذَا كَانَتْ سَفِيهَةً لَمْ يَجُزْ ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى [النساء : ٥] « وَلَا تُؤْتُوا السُّفَهَاءَ أَمْوَالَكُمُ »

٢٥٩٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَبَادِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا لِي مَالٌ إِلَّا مَا أَدْخَلَ عَلَى الزُّبَيْرِ ، فَأَنْصَدِّقُ ؟ قَالَ : تَصَدِّقِي ، وَلَا تَوْعِي فَيُوعِيَ عَلَيْكَ ^(١) » .

٢٥٩١ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ فَاطِمَةَ عَنْ أَسْمَاءَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَنْفِقِي ، وَلَا تُحْصِي فَيُحْصِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَلَا تَوْعِي فَيُوعِيَ اللَّهُ عَلَيْكَ ^(٢) » .

٢٥٩٢ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ يَزِيدَ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ « أَنَّ مَيْمُونَةَ بِنْتَ الْحَارِثِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا أَعْتَقَتْ وَلِيدَةً وَلَمْ تَسْتَأْذِنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُهَا الَّذِي يَدُورُ عَلَيْهَا فِيهِ قَالَتْ : أَشَعَرْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنِّي أَعْتَقْتُ وَلِيدَتِي ؟ قَالَ : أَوْ فَعَلْتِ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَ : أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَعْطَيْتَهَا أَخْوَالَكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ » . وَقَالَ بَكْرُ بْنُ مُضَرٍّ عَنْ عَمْرِو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ « إِنَّ مَيْمُونَةَ أَعْتَقَتْ ... »

[الحديث ٢٥٩٢ - طرفه في : ٢٥٩٤]

(١) أى لا تحبسى فضل المال كما يحبس في الوعاء ، فيحبس الله عنكم فضله .

(٢) لا تحصى ولا توعي متقاربان في المعنى .

٢٥٩٣ - **حديث** جَبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عِنْدَ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ ، وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا غَيْرَ أَنْ سَوْدَةَ بِنْتُ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبْتَغِي بِذَلِكَ رِضًا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .»

[الحديث ٢٥٩٣ - أطرافه في : ٢٦٣٧ ، ٢٦٦١ ، ٢٦٨٨ ، ٢٨٧٩ ، ٤٠٢٥ ، ٤١٤١ ، ٤٦٩٠ ، ٤٧٤٩ ، ٤٧٥٠ ، ٤٧٥٧ ، ٥٢١٢ ، ٦٦٦٢ ، ٦٦٧٩ ، ٧٣٦٩ ، ٧٣٧٠ ، ٧٥٠٠ ، ٧٥٤٥]

١٦ - باب يَمَنْ يُبْدَأُ بِالْهَدِيَّةِ ؟

٢٥٩٤ - وَقَالَ بَكْرٌ عَنْ عَمْرِو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ كُرَيْبٍ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ «أَنَّ مَيْمُونَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْتَقَتْ وَلَيْدَةً لَهَا فَقَالَ لَهَا : وَلَوْ وَصَلْتَ بَعْضَ أَخْوَالِكَ كَانَ أَعْظَمَ لِأَجْرِكَ»

٢٥٩٥ - **حديث** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عِمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ طَلْحَةَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ - رَجُلٍ مِنْ بَنِي تَيْمٍ بْنِ مُرَّةٍ - عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ لِي جَارَيْنِ ، فَأَيُّهُمَا أُهْدِي ؟ قَالَ : إِلَى أَقْرَبِهِمَا مِنْكَ بِأَبَا

١٧ - باب مَنْ لَمْ يَقْبَلِ الْهَدِيَّةَ لِعَلَّةَ

وَقَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ «كَانَتْ الْهَدِيَّةُ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدِيَّةً ، وَالْيَوْمَ رِشْوَةٌ»

٢٥٩٦ - **حديث** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ الصَّعْبَ بْنَ جَثَامَةَ اللَّيْثِيَّ - وَكَانَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يُخْبِرُ «أَنَّهُ أَهْدَى لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِمَارًا وَحَشٍ وَهُوَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بَوْدَانَ - وَهُوَ مُحْرَمٌ فَرَدَّهُ ، قَالَ صَعْبٌ : فَلَمَّا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ رَدُّهُ هَدِيَّتِي قَالَ : لَيْسَ بِنَا رَدُّ عَلَيْكَ ، وَلَكِنَّا حُرْمٌ .»

٢٥٩٧ - **حديث** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «اسْتَعْمَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا مِنَ الْأَزْدِ يَقَالُ لَهُ ابْنُ اللَّثْبِيَّةِ عَلَى الصَّدَقَةِ ، فَلَمَّا قَدِمَ قَالَ : هَذَا لَكُمْ وَهَذَا أُهْدِي لِي . قَالَ : فَهَلَّا جَلَسَ فِي بَيْتِ أَبِيهِ - أَوْ بَيْتِ أُمِّهِ - فَيَنْظُرُ أَيُّهُدَى لَهُ أَمْ لَا ؟ وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا يَأْخُذُ أَحَدٌ مِنْكُمْ شَيْئًا إِلَّا جَاءَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ يَحْمِلُهُ

عَلَى رَقَبَتِهِ ، إِنْ كَانَ بَعِيرًا لَهُ رُغَاءٌ ، أَوْ بَقَرَةٌ لَهَا خُورٌ ، أَوْ شَاةٌ تَبَعْرُ - ثُمَّ رَفَعَ بِيَدِهِ حَتَّى رَأَيْنَا عُقْرَةَ إِبْطِيئِهِ ^(١) - اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ ، اللَّهُمَّ هَلْ بَلَغْتُ . ثَلَاثًا .

١٨ - بَابُ إِذَا وَهَبَ هِبَةً أَوْ وَعَدَ ثُمَّ مَاتَ قَبْلَ أَنْ تَصِلَ إِلَيْهِ

وَقَالَ عُبَيْدَةُ : إِنْ مَاتَا وَكَانَتْ فُصِّلَتِ الْهَدِيَّةُ وَالْمُهْدَى لَهُ حَتَّى فِيهِ لِيُورَثَنِي ، وَإِنْ لَمْ تَكُنْ فُصِّلَتْ فِيهِ لِيُورَثَنِي الَّذِي أَهْدَى . وَقَالَ الْحَسَنُ أَيُّهُمَا مَاتَ قَبْلُ فِيهِ لِيُورَثَنِي الْمُهْدَى لَهُ إِذَا قَبَضَهَا الرَّسُولُ .

٢٥٩٨ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُثَنِّكِرِ سَمِعْتُ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أُعْطَيْتُكَ هَكَذَا (ثَلَاثًا) ، فَلَمْ يَقْدَمْ حَتَّى تُوَفِّيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ أَوْ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا . فَاتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَدَنِي . فَحَتَّى لِي ثَلَاثًا .

١٩ - بَابُ كَيْفَ يُقْبِضُ الْعَبْدُ وَالْمَتَاعُ

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ : كُنْتُ عَلَى بَكْرٍ صَغْبٍ فَاشْتَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ

٢٥٩٩ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ الْمِسْوَرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ « قَسَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةً وَلَمْ يُعْطِ مَخْرَمَةً مِنْهَا شَيْئًا ، فَقَالَ مَخْرَمَةُ : يَا بُنَيَّ انْطَلِقْ بِنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ فَقَالَ : ادْخُلْ فَادْعُهُ لِي ، قَالَ فَلَدَعُوهُ لَهُ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِ وَعَلَيْهِ قَبَاءٌ مِنْهَا فَقَالَ : خَبَانًا هَذَا لَكَ . قَالَ فَنَظَرَ إِلَيْهِ فَقَالَ : رَضِيَ مَخْرَمَةُ » .

[الحديث ٢٥٩٩ - أطرافه في : ٢٦٥٧ ، ٣١٢٧ ، ٥٨٠٠ ، ٥٨٦٢ ، ٦١٣٢]

٢٠ - بَابُ إِذَا وَهَبَ هِبَةً فَقَبَضَهَا الْآخَرُ وَلَمْ يَقُلْ قَبِلْتُ

٢٦٠٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مَخْبُوبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : هَلَكْتُ : فَقَالَ : وَمَا ذَاكَ ؟ قَالَ : وَقَعْتُ بِأَهْلِي فِي رَمَضَانَ . قَالَ : أَتَجِدُ رَقَبَةً ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَهَلْ تَسْتَطِيعُ أَنْ تَصُومَ شَهْرَيْنِ مُتَتَابِعَيْنِ ؟ قَالَ : لَا . قَالَ : فَتَسْتَطِيعُ أَنْ تُطْعِمَ سِتِّينَ مِسْكِينًا ؟ قَالَ :

(١) تبعير : تصحيح . والعقرة : بياض ليس بناصع ، مأخوذ من عقر الأرض وهو وجهها .

لا . قَالَ فَجَاءَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ بِعَرَقٍ وَالْعَرَقُ الْمِكْتَلُ فِيهِ تَمْرٌ ، فَقَالَ : اذْهَبْ بِهَذَا فَتَصَدَّقْ بِهِ .
قَالَ : عَلَى أَحْوَجَ مِنَّا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا أَهْلُ بَيْتِ أَحْوَجَ مِنَّا .
ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ فَاطْعِمَهُ أَهْلَكَ » .

٢٦٠١ - **باب** إذا وهبَ دينًا على رجلٍ ^(١) . قَالَ شُعْبَةُ عَنِ الْحَكَمِ : هُوَ جَائِزٌ . وَوَهَبَ الْحَسَنُ
ابنُ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ لِرَجُلٍ دِينَتهُ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ كَانَ لَهُ عَلَيْهِ حَقٌّ فَلْيُعْطِهِ
أَوْ لِيَتَحَلَّلْهُ مِنْهُ » . فَقَالَ جَابِرٌ « قُتِلَ أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ » ، فَسَأَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غُرَمَاءَهُ أَنْ
يَقْبَلُوا ثَمَرَ حَائِطِي وَيُحْلَلُوا أَبِي » .

٢٦٠١ - **حديثنا** أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ . وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ
ابنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ كَعْبٍ بنِ مَالِكٍ أَنَّ جَابِرَ بنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ أَبَاهُ
قُتِلَ يَوْمَ أَحَدٍ شَهِيدًا فَاشْتَدَّ الْغُرَمَاءُ فِي حُقُوقِهِمْ ، فَاتَّيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَكَلَّمْتُهُ ،
فَسَأَلْتُهُمْ أَنْ يَقْبَلُوا ثَمَرَ حَائِطِي وَيُحْلَلُوا أَبِي فَأَبَوْا ، فَلَمْ يُعْطِهِمْ وَلَمْ يَكْسِرْهُ لَهُمْ ، وَلَكِنْ قَالَ : سَاعِدُوا
عَلَيْكَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَعَدَا عَلَيْنَا حِينَ أَصْبَحَ ، فَطَافَ فِي النَّخْلِ فَدَعَا فِي ثَمَرِهِ بِالْبَرَكَاتِ ، فَجَدَدْتُهَا ،
فَقَضَيْتُهُمْ حُقُوقَهُمْ ، وَبَقِيَ لَنَا مِنْ ثَمَرِهَا بَقِيَّةٌ . ثُمَّ جِئْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ
فَأَخْبَرْتُهُ بِذَلِكَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : اسْمَعْ - وَهُوَ جَالِسٌ - يَا عُمَرُ . فَقَالَ :
أَلَا يَكُونُ قَدْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ ؟ وَاللَّهِ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ » .

٢٦٠٢ - **باب** هبة الواحد للجماعة ^(٢) . وَقَالَتْ أَشْمَاءُ لِلْقَاسِمِ بنِ مُحَمَّدٍ وَابْنِ أَبِي عَتِيقٍ :
وَرِثْتُ عَنْ أُخْتِي عَائِشَةَ بِالْغَابَةِ ، وَقَدْ أَعْطَانِي بِهِ مُعَاوِيَةُ مِائَةَ أَلْفٍ ، فَهُوَ لَكُمْ

٢٦٠٢ - **حديثنا** يَحْيَى بنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
« أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِشَرَابٍ فَشَرِبَ ، وَعَنْ يَمِينِهِ غَلَامٌ ، وَعَنْ يَسَارِهِ الْأَشْيَاخُ ، فَقَالَ
لِلْغَلَامِ : إِنْ أَذِنْتَ لِي أُعْطِيتُ هَؤُلَاءِ ، فَقَالَ : مَا كُنْتُ لِأَوْثَرِ بَنِيصِيٍّ مِنْكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَحَدًا ،
فَقَتَلَهُ فِي يَدِهِ » .

(١) أى أبرأ ذمة منه .

(٢) أى جواز هبة المشاع .

٢٣ - باب الهبة المقبوضة وغير المقبوضة ، والمقسومة وغير المقسومة (١)

وقد وهب النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه لهوازن ما غنموا منهم وهو غير مقسوم.

٢٦٠٣ - **حدثني** ثابت بن محمد حدثنا مسعر عن معارب عن جابر رضي الله عنه « أتيت

النبي صلى الله عليه وسلم في المسجد ، فقضاني وزادني » .

٢٦٠٤ - **حدثنا** محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن معارب سمعت جابر بن عبد الله

رضي الله عنهما يقول « بعث من النبي صلى الله عليه وسلم بعيراً في سفر ، فلما أتينا المدينة قال : أتت المسجد فصل ركعتين . فوزن » .

قال شعبة : أراه « فوزن لي فأرجع ، فما زال منها شيء حتى أصابها أهل الشام يوم الحرة »

٢٦٠٥ - **حدثنا** قتيبة عن مالك عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضي الله عنه « أن رسول

الله صلى الله عليه وسلم أتى بشاراً وعن يمينه غلام وعن يساره أشياخ ، فقال للغلام : أتأذن لي أن أعطي هؤلاء (٢) ؟ فقال الغلام : لا والله ، لا أؤثر بنصيبك منك أحداً . فقله في يده » .

٢٦٠٦ - **حدثنا** عبد الله بن عثمان بن جبلة قال أخبرني أبي عن شعبة عن سلمة قال سمعت

أبا سلمة عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « كان لرجل على رسول الله صلى الله عليه وسلم دين ، فهم به أصحابه فقال : دعوه فإن لصاحب الحق مقالا . وقال : اشتروا له سناً فأعطوها إياه ، فقالوا : إنا لا نجد سناً إلا سناً هي أفضل من سنيه . قال : فاشتروها فأعطوها إياه ، فإن من خيركم أحسنكم قضاء » .

٢٤ - باب إذا وهب جماعة لقوم

٢٦٠٧ ، ٢٦٠٨ - **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن عروة

أن مروان بن الحكم والمسيور بن مخزومة أخبراه « أن النبي صلى الله عليه وسلم قال حين جاءه وفد هوازن مسلمين ، فسألوه أن يرد إليهم أموالهم وسبيهم ، فقال لهم : معي من ترون ، وأحب الحديث إلى أصدقه ، فاختاروا إحدى الطائفتين : إما السبي وإما المال ، وقد كنت استأنيت - وكان النبي صلى الله عليه وسلم انتظرهم بضع عشرة ليلة حين قفل من الطائف - فلما تبين لهم أن

(١) هبة غير المقسومة هي هبة المشاع .

(٢) ولو أذن لكان ذلك من هبة المشاع .

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ قَالُوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِينَا . فَقَامَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَاتَّخَذْنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ جَاءُونَا تَائِبِينَ ، وَإِنِّي رَأَيْتُ أَنْ أَرُدَّ إِلَيْهِمْ سَبِيَهُمْ ، فَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يُطِيبَ ذَلِكَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُفِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ . طَيِّبْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ . فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذِنَ مِنْكُمْ فِيهِ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَارْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُهُمْ . ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ طَيَّبُوا وَأَذْنُوا .

وَهَذَا الَّذِي بَلَّغَنَا مِنْ سَبِيٍّ هَوَازِنَ . هَذَا آخِرُ قَوْلِ الزُّهْرِيِّ . يَعْنِي فَهَذَا الَّذِي بَلَّغَنَا .

٢٥ - بَابُ مَنْ أَهْدَى لَهُ هَدِيَّةٌ وَعِنْدَهُ جُلَسَاؤُهُ فَهُوَ أَحَقُّ^(١)

وَيُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ جُلَسَاءَهُ شُرَكَاءَهُ . وَلَمْ يَصِحْ

٢٦٠٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ كُهَيْلٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَخَذَ سِنًا ، فَجَاءَ صَاحِبُهُ يَتَقَاضَاهُ ، فَقَالُوا لَهُ ، فَقَالَ : إِنَّ لِصَاحِبِ الْحَقِّ مَقَالًا ، ثُمَّ قَضَاهُ أَفْضَلَ مِنْ سِنِّهِ^(٢) » وَقَالَ : أَفْضَلُكُمْ أَحْسَنُكُمْ قَضَاءً .

٢٦١٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو « عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، وَكَانَ عَلَى بَكْرِ لِعُمَرَ صَعْبٍ ، فَكَانَ يَتَقَدَّمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَقُولُ أَبُوهُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ لَا يَتَقَدَّمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحَدٌ ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بِعَيْنِي ، فَقَالَ عُمَرُ : هُوَ لَكَ . فَاشْتَرَاهُ ، ثُمَّ قَالَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ^(٣) . »

٢٦ - بَابُ إِذَا وَهَبَ بَعِيرًا لِرَجُلٍ وَهُوَ رَاكِبُهُ ، فَهُوَ جَائِزٌ

٢٦١١ - وَقَالَ الْحُمَيْدِيُّ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرٍو عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ ، وَكُنْتُ عَلَى بَكْرِ صَعْبٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعُمَرَ : بِعَيْنِي : فَابْتَاغَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدَ اللَّهِ . »

(١) أى فهو أحق بها منهم .

(٢) أى وهب له القدر الزائد على حقه .

(٣) وهبه صلى الله عليه وسلم لابن عمر ، ولم يشاركه فيه أحد . انظر الحديث رقم ٢٦١٥ وأطرافه .

٢٧ - بَابُ هَدِيَّةِ مَا يُكْرَهُ لِبِسُهَا

٢٦١٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَفْعَرَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «رَأَى عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ حُلَّةَ سِيرَاءٍ عِنْدَ بَابِ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، لَوْ اشْتَرَيْتَهَا فَلَبِسْتُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَلِلْوَفْدِ . قَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُهَا مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ . ثُمَّ جَاءَتْ حُلَّةٌ ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عُمَرَ مِنْهَا حُلَّةً ، فَقَالَ : أَكْسَوْتَنِيهَا وَقُلْتَ فِي حُلَّةٍ عُطَارِدٌ مَا قُلْتَ ؟ فَقَالَ : إِنِّي لَمْ أَكْسُكَهَا لِتَلْبِسَهَا . فَكَسَاهَا عُمَرُ أَخَا لَهُ بِمَكَّةَ مُشْرِكًا .

٢٦١٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ أَبُو جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ فَضِيلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنْتُ فَاطِمَةَ فَلَمْ يَدْخُلْ عَلَيْهَا ، وَجَاءَ عَلِيٌّ فَذَكَرَتْ لَهُ ذَلِكَ ، فَذَكَرَهُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ عَلَى بَابِهَا سِتْرًا مُوشِيًا ^(١) ، فَقَالَ : مَا لِي وَلِلدُّنْيَا ؟ فَأَتَاهَا عَلِيٌّ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهَا ، فَقَالَتْ : لِيَأْمُرَنِي فِيهِ بِمَا شَاءَ . قَالَ : تُرْسِلِي بِهِ إِلَى فُلَانٍ ، أَهْلِي بَيْنَ فِيهِمْ حَاجَةٌ . »

٢٦١٤ - حَدَّثَنَا حُجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ مَيْسَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهْبٍ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُلَّةَ سِيرَاءٍ ، فَلَبِسْتُهَا ، فَرَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ^(٢) ، فَشَقَقْتُهَا بَيْنَ نِسَائِي . » [الحديث ٢٦١٤ - طرفاه في : ٥٣٦٦ ، ٥٨٤٠]

٢٨ - بَابُ قَبُولِ الْهَدِيَّةِ مِنَ الْمُشْرِكِينَ . وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ بِسَارَةَ ، فَدَخَلَ قَرْيَةً فِيهَا مَلِكٌ أَوْ جَبَّارٌ فَقَالَ : أَعْطُوهَا آجَرَ . » وَأَهْلِيَّتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شاةٌ فِيهَا سُمٌّ . وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ « أَهْدَى مَلِكٌ أَيْلَةَ ^(٣) لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِغَلَّةٍ بَيْضَاءَ ، وَكَسَاهُ بُرْدًا ، وَكَتَبَ إِلَيْهِ بِبَحْرِهِمْ . »

٢٦١٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَهْدَى لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جُبَّةً سُودِيَّةً ، وَكَانَ يَنْهَى عَنِ الْحَرِيرِ ،

(١) الموشى : المخطط بألوان شتى

(٢) قال الحافظ : كره لبسها ، مع كونه أهداها له

(٣) أيلة : بلدة في خليج العقبة على الساحل الشرقى من البحر الأحمر .

فَعَجِبَ النَّاسُ مِنْهَا ، فَقَالَ : وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَمَنَادِيلُ سَعْدِ بْنِ مُعَاذٍ فِي الْجَنَّةِ أَحْسَنُ مِنْ هَذَا .

[الحديث ٢٦١٥ - طرفاه في : ٢٦١٦ ، ٢٢٤٨]

٢٦١٦ - وَقَالَ سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ « إِنَّ أَكْبَدَ دُومَةٍ ^(١) أَهْدَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٢٦١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ هِشَامِ ابْنِ زَيْدٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ يَهُودِيَّةً أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَاةٍ مَسْمُومَةٍ فَأَكَلَ مِنْهَا ، فَقِيلَ : أَلَا نَقْتُلُهَا ؟ قَالَ : لَا . فَمَا زِلْتُ أُعْرِفُهَا فِي لَهَوَاتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٢) »

٢٦١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي عُمَانَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثِينَ وَمِائَةً ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ مَعَ أَحَدٍ مِنْكُمْ طَعَامٌ ؟ فَإِذَا مَعَ رَجُلٍ صَاعٌ مِنْ طَعَامٍ أَوْ نَحْوَهُ ، فَعُجِنَ ، ثُمَّ جَاءَ رَجُلٌ مُشْرِكٌ مُشْعَانٌ ^(٣) طَوِيلٌ بَعْنَمٍ يَسُوقُهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَيْعًا أَمْ عَطِيَّةً ؟ - أَوْ قَالَ : أَمْ هِبَةً ؟ - قَالَ : لَا ، بَلْ بَيْعٌ . فَاشْتَرَى مِنْهُ شَاةً ، فَصُنِعَتْ ، وَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَوَادِ الْبَطْنِ أَنْ يُشَوَّى . وَابَيْمُ اللَّهِ مَا فِي الثَّلَاثِينَ وَالْمِائَةِ إِلَّا وَقَدْ حَزَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ حُزَّةٌ مِنْ سَوَادِ بَطْنِهَا ، إِنْ كَانَ شَاهِدًا أَعْطَاهَا إِيَّاهُ ، وَإِنْ كَانَ غَائِبًا خَبَأَ لَهُ ، فَجَعَلَ مِنْهَا قَصْعَتَيْنِ ، فَأَكَلُوا أَجْمَعُونَ وَشَبِعْنَا ، فَفَضَلَتِ الْقَصْعَتَانِ فَحَمَلْنَاهُ عَلَى الْبَعِيرِ . أَوْ كَمَا قَالَ .

٢٩ - بَابُ الْهَدِيَّةِ لِلْمُشْرِكِينَ . وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [الممتحنة : ٨]

« لَا يَنْهَاكُمُ اللَّهُ عَنِ الَّذِينَ لَمْ يُقَاتِلُوكُمْ فِي الدِّينِ وَلَمْ يُخْرِجُوكُمْ مِنْ دِيَارِكُمْ أَنْ تَبَرُّوهُمْ وَتُقْسِطُوا إِلَيْهِمْ إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُقْسِطِينَ ^(٤) » .

٢٦١٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « رَأَى عُمَرُ حُلَّةً عَلَى رَجُلٍ تَبَاعُ ، فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

(١) هي دومة الجندل : بلدة بقرب تبوك على عشر مراحل من المدينة المنورة شمالاً .

(٢) الهوات جمع لهاة : وهي سقف الفم أو ما يدير من الفم عند التبسم .

(٣) المشعان : المتقضب من الشعر ، الثائر الرأس .

(٤) صلة المسلمين بغير المسلمين تختلف فيما لو كانوا منهم في حالة الحرب ، أو في حالة سلم ، وفيما يتفق مع مصلحة الدين ، أو يختلف معها . فقد أباحت البر لغير المسلمين والإقساط إليهم إذا لم يكونوا محاربين ومعتدين .

أَتَبَعَ هَذِهِ الْحُلَّةَ تَلْبَسُهَا يَوْمَ الْجُمُعَةِ وَإِذَا جَاءَكَ الْوَقْدُ ، فَقَالَ : إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَقَ لَهُ فِي الْآخِرَةِ ، فَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْهَا بِحُلٍّ ، فَأَرْسَلَ إِلَى عُمَرَ مِنْهَا بِحُلَّةٍ ، فَقَالَ عُمَرُ : كَيْفَ أَلْبَسُهَا وَقَدْ قُلْتَ فِيهَا مَا قُلْتَ ؟ قَالَ : إِنِّي لَمْ أَكْسُهَا لِتَلْبَسُهَا ، تَبِيعُهَا أَوْ تَكْسُوهَا . فَأَرْسَلَ بِهَا عُمَرُ إِلَى أَخِي لَهُ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ قَبْلَ أَنْ يُسْلِمَ ^(١) .

٢٦٢٠ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاسْتَفْتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ وَهِيَ رَاغِبَةٌ ^(٢) ، أَفَأَصِلُ أُمِّي ؟ قَالَ : نَعَمْ ، صِلِي أُمَّكِ . »

٣٠ - بَابُ لَا يَحِلُّ لِأَحَدٍ أَنْ يَرْجَعَ فِي هَيْبَتِهِ وَصَلَاتِهِ

٢٦٢١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ وَشُعْبَةُ قَالَا حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَائِدُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْعَائِدِ فِي قَيْئِهِ » .
٢٦٢٢ - وَحَدَّثَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَيْسَ لَنَا مِثْلُ السَّوَةِ ^(٣) ، الَّذِي يَعُودُ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَرْجِعُ فِي قَيْئِهِ » .

٢٦٢٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ قَزَعَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَضَاعَهُ الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ مِنْهُ ، وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ أَعْطَاكَهُ بِدَرَاهِمٍ وَاحِدٍ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي صَلَاتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ » .

٣١ - بَابُ

٢٦٢٤ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُبَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ أَبِي مُلَيْكَةَ « أَنَّ بَنِي صُهَيْبٍ مَوْلَى بَنِي جُدْعَانَ ادَّعَوْا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً

(١) هذا مثال للصلة بين المسلم وذوي قرباه من غير المسلمين ، فان الإسلام لم يمنع عمر من إكرام أخيه المشرك بهذه الهدية الثمينة التي نزه الإسلام المسلمين عن استعمالها وهي مقبولة ومحمودة عند غيرهم .

(٢) أى راغبة في بر ابنتها وتجدد الصلة معها . ولذلك جاءت تحمل ما تيسر لها من هدية .

(٣) أى لا ينبغي لنا معشر المسلمين أن نتصف بصفة ذميمة يشاركونا فيها أخس الحيوانات .

أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَى ذَلِكَ صُهِيبًا ، فَقَالَ مَرْوَانُ مَنْ يَشْهَدُ لَكُمَا عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالُوا :
ابْنُ عُمَرَ . فَدَعَاهُ ، فَشَهِدَ لَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صُهِيبًا بَيْتَيْنِ وَحُجْرَةً ، فَقَضَى مَرْوَانُ
بشهادتهِ لهم .

٣٢ - باب ما قيل في العُمري والرقبي

أَعْمَرَتْهُ الدَّارُ فَهِيَ عُمْرِي : جَعَلْتُهَا لَهُ . ﴿ اسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا ﴾ : جَعَلَكُمْ عُمَارًا

٢٦٢٥ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
قَالَ « قَضَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْعُمْرَى أَنَّهَا لِمَنْ وَهَبَتْ لَهُ » .

٢٦٢٦ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ قَالَ حَدَّثَنِي النَّضْرُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ
بَشِيرِ بْنِ نَهْيِكَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْعُمْرَى جَائِزَةٌ » .
وَقَالَ عَطَاءٌ : حَدَّثَنِي جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .. مِثْلُهُ .

٣٣ - باب من استعار من الناس الفرس

٢٦٢٧ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا يَقُولُ « كَانَ فَزْعٌ بِالْمَدِينَةِ ،
فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا مِنْ أَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ الْمَنْدُوبُ فَرَكِبَهُ ، فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ :
مَا رَأَيْتَا مِنْ شَيْءٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا »

[الحديث ٢٦٢٧ - أطرافه في : ٢٨٢٠ ، ٢٨٥٧ ، ٢٨٦٢ ، ٢٨٦٦ ، ٢٨٦٧ ، ٢٩٠٨ ، ٢٩٦٨ ، ٢٩٦٩ ،

٣٠٤٠ ، ٦٠٣٣ ، ٦٢١٢]

٣٤ - باب الاستعارة للعروس عند البناء

٢٦٢٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ حَدَّثَنِي أَبِي قَالَ دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا وَعَلَيْهَا دِرْعُ قِطْرِ^(١) ثَمَنُ خَمْسَةِ دَرَاهِمَ ، فَقَالَتْ : اِرْفَعْ بَصْرَكَ إِلَى جَارِيَتِي انْظُرْ إِلَيْهَا
فَإِنَّهَا تُزْهِى^(٢) أَنْ تَلْبَسَهُ فِي الْبَيْتِ . وَقَدْ كَانَ لِي مِنْهُنَّ دِرْعٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
فَمَا كَانَتْ امْرَأَةً تَقِينُ^(٣) بِالْمَدِينَةِ إِلَّا أُرْسِلَتْ إِلَيَّ تَسْتَعِيرُهُ .

(١) الدرع : قميص المرأة ، والقطر : ثياب من غليظ القطن كانت تصنع بآيين وتسمى القطرية فيها حرة .

(٢) تزهي : تأفف : أو تكبر .

(٣) تقين : تزين . أشارت إلى ما كانوا عليه من النقشف والقصد والقناعة باليسير .

٣٥ - باب فَضْلِ الْمَنِيحَةِ^(١)

٢٦٢٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نِعَمَ الْمَنِيحَةُ اللَّقْحَةُ الصَّغِيرُ مِنْحَةٌ ، وَالشَّاةُ الصَّغِيرُ^(٢) تَغْدُو بِإِنَاءٍ وَتَرَوْحُ بِإِنَاءٍ^(٣) » .

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ وَإِسْمَاعِيلُ عَنْ مَالِكٍ قَالَ « نِعَمَ الصَّدَقَةُ^(٤) » .
[الحديث ٢٦٢٩ - طرفه في : ٥٦٠٨]

٢٦٣٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا قَدِمَ الْمُهَاجِرُونَ الْمَدِينَةَ مِنْ مَكَّةَ وَلَيْسَ بِأَيْدِيهِمْ ، وَكَانَتِ الْأَنْصَارُ أَهْلَ الْأَرْضِ وَالْعَقَارِ ، فَقَاسَمَهُمُ الْأَنْصَارُ عَلَى أَنْ يُعْطَوْهُمْ ثِمَارَ أَمْوَالِهِمْ كُلِّ عَامٍ وَيَكْفُوهُمْ الْعَمَلَ وَالْمُونَةَ . وَكَانَتْ أُمُّهُ أُمُّ أَنَسٍ أُمُّ سَلِيمٍ كَانَتْ أُمُّ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ ، فَكَانَتْ أَعْطَتْ أُمُّ أَنَسٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَاقًا^(٥) ، فَأَعْطَاهُنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمُّ أَيْمَنَ مَوْلَانَهُ أُمُّ أُسَامَةَ ابْنِ زَيْدٍ . قَالَ ابْنُ شِهَابٍ فَأَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِتَالِ أَهْلِ خَيْبَرَ فَانْصَرَفَ إِلَى الْمَدِينَةِ رَدَّ الْمُهَاجِرُونَ إِلَى الْأَنْصَارِ مَنَائِحَهُمْ مِنْ ثِمَارِهِمْ ، فَردَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى أُمِّهِ عِدَاقَهَا^(٦) ، فَأَعْطَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُمُّ أَيْمَنَ مَكَانَهُنَّ مِنْ حَائِطِهِ . وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ شَيْبٍ أَخْبَرَنَا أَبِي عَنْ يُونُسَ بِهَذَا وَقَالَ « مَكَانَهُنَّ مِنْ خَالِصِهِ » .

[الحديث ٢٦٣٠ - أطرافه في : ٣١٢٨ ، ٤٠٣٠ ، ٤١٢٠]

٢٦٣١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ حَسَّانِ بْنِ عَطِيَّةَ عَنْ أَبِي كَبْشَةَ السَّلُولِيِّ سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَرْبَعُونَ خَصْلَةً - أَعْلَاهُنَّ مَنِيحَةُ الْعَنْزِ - مَا مِنْ عَامِلٍ يَعْمَلُ بِخَصْلَةٍ مِنْهَا رَجَاءَ ثَوَابِهَا وَتَصَدِيقَ مَوْعُودِهَا إِلَّا أَدْخَلَهُ اللَّهُ بِهَا الْجَنَّةَ » .

قال حَسَّانُ : فَعدَدْنَا مَادُونِ مَنِيحَةِ الْعَنْزِ - مِنْ رَدِّ السَّلَامِ وَتَشْمِيتِ الْعَاطِسِ ، وَإِمَاطَةِ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ وَنَحْوِهِ - فَمَا اسْتَطَعْنَا أَنْ نُبَلِّغَ خَمْسَ عَشْرَةَ خَصْلَةً .

(١) المنيحة : الشاة أو الناقة تعار للانتفاع بلبها .

(٢) اللقحة : الناقة ذات اللبن ، القريبة العهد بالولادة . والصق : الكريمة الغزيرة اللبن .

(٣) أى تحلب إناءً بالغداة - أى الصباح - وإناءً بالعشي - أى المساء .

(٤) قال الحافظ : إطلاق الصدقة على المنحة مجاز ، ولو كانت صدقة لما حلت للنبي صلى الله عليه وسلم ، بل هى هبة وهدية .

(٥) العداق : جمع عذق وهو النخلة ، أى وهبت له ثمر نخل كانت لها .

(٦) أى أم أنس وهى أم سليم زوجة أبي طلحة .

٢٦٣٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَتْ لِرِجَالٍ مِنَّا فُضُولُ أَرْضِينَ ، فَقَالُوا : نُؤَاجِرُهَا بِالثُّلُثِ وَالرُّبْعِ وَالنُّصْفِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ كَانَتْ لَهُ أَرْضٌ فَلْيَزِرْهَا أَوْ لِيَمْنَحْهَا أَخَاهُ ، فَإِنْ أُنِيَ فَلْيُمْسِكْ أَرْضَهُ » .

٢٦٣٣ - وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنِي عَطَاءٌ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنِي أَبُو سَعِيدٍ قَالَ « جَاءَ أَغْرَابِيٌّ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلَهُ عَنِ الْهَجْرَةِ ، فَقَالَ : وَيَحْكُ ، إِنَّ الْهَجْرَةَ شَانُهَا شَدِيدٌ ، فَهَلْ لَكَ مِنْ إِبِلٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتُعْطِي صَدَقَتَهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَهَلْ تَمْنَحُ مِنْهَا شَيْئًا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَتَحْلُبُهَا يَوْمَ وَرْدِهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَاعْمَلْ مِنْ وَرَاءِ الْبَحَارِ ، فَإِنَّ اللَّهَ لَنْ يَتْرَكَ مِنْ عَمَلِكَ شَيْئًا ^(١) » .

٢٦٣٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَمْرِو عَنْ طَاوُسٍ قَالَ : حَدَّثَنِي أَعْلَمُهُمْ بِذَلِكَ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى أَرْضٍ تَهْتَزُّ زُرْعًا ، فَقَالَ : لِمَنْ هَذِهِ ؟ فَقَالُوا : اكْتَرَاهَا فُلَانٌ . فَقَالَ : أَمَا إِنَّهُ لَوْ مَنَحَهَا إِيَّاهُ كَانَ خَيْرًا لَهُ مِنْ أَنْ يَأْخُذَ عَلَيْهَا أَجْرًا مَعْلُومًا » .

٣٦ - **بَاب** إِذَا قَالَ : أَخْدَمْتُكَ هَذِهِ الْجَارِيَّةُ عَلَى مَا يَتَعَارَفُ النَّاسُ فَهُوَ جَائِزٌ

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : هَذِهِ عَارِيَّةٌ . وَإِنْ قَالَ : كَسَوْتُكَ هَذَا الثَّوبَ فَهَذِهِ هِبَةٌ

٢٦٣٥ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « هَاجَرَ إِبْرَاهِيمُ بِسَارَةٍ ، فَأَعْطَوْهَا آجَرَ ، فَرَجَعَتْ فَقَالَتْ : أَشَعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ كَبَتَ الْكَافِرَ ، وَأَخْلَمَ وَلِيدَةً » ؟ وَقَالَ ابْنُ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْدَمَهَا هَاجَرَ » .

٣٧ - **بَاب** إِذَا حَمَلَ رَجُلٌ عَلَى فَرَسٍ فَهُوَ كَالْعُمَرَى وَالصَّدَقَةِ

وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : لَهُ أَنْ يَرْجِعَ فِيهَا

٢٦٣٦ - **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكًا يَسْأَلُ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ فَقَالَ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَرَأَيْتُهُ يُبَاعُ ، فَسَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ » .

(١) أي ما دمت تعطى الصدقة ، وتمنح النسيئة - فاعمل حيث شئت ، فلن ينقصك الله من عملك شيئاً .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٤) كِتَابُ الشَّهَادَاتِ

١ - بَابُ مَا جَاءَ فِي الْبَيِّنَةِ عَلَى الْمُدَّعَى ، لِقَوْلِهِ تَعَالَى [الْبَقَرَةُ : ٢٨٢]

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا تَدَايَيْتُمْ بِدِينٍ إِلَى أَجَلٍ مُّسَمًّى فَاكْتُبُوهُ وَلْيَكْتُبَ بَيْنَكُمْ كَاتِبٌ بِالْعَدْلِ ، وَلَا يَأْبَ كَاتِبٌ أَنْ يَكْتُبَ كَمَا عَلَّمَهُ اللَّهُ ، فَلْيَكْتُبْ وَلْيُمْلِلِ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ وَلْيَتَّقِ اللَّهَ رَبَّهُ وَلَا يَبْخَسُ مِنْهُ شَيْئًا ، فَإِنْ كَانَ الَّذِي عَلَيْهِ الْحَقُّ سَفِيهًا أَوْ ضَعِيفًا أَوْ لَا يَسْتَطِيعُ أَنْ يُمِلَّ هُوَ فَلْيُمْلِلْ وَلِيُّهُ بِالْعَدْلِ ، وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ، فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، وَلَا يَأْبَ الشُّهَدَاءُ إِذَا مَا دُعُوا ، وَلَا تَسْأَمُوا أَنْ تَكْتُبُوهُ صَغِيرًا أَوْ كَبِيرًا إِلَى أَجَلِهِ ، ذَلِكُمْ أَقْسَطُ عِنْدَ اللَّهِ وَأَقْوَمُ لِلشَّهَادَةِ وَأَدْنَى أَنْ لَا تَرْتَابُوا ، إِلَّا أَنْ تَكُونَ تِجَارَةً حَاضِرَةً تُدِيرُونَهَا بَيْنَكُمْ فَلَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَلَّا تَكْتُبُوهَا ، وَأَشْهِدُوا إِذَا تَبَايَعْتُمْ ، وَلَا يُضَارَّ كَاتِبٌ وَلَا شَهِيدٌ ، وَإِنْ تَفَعَّلُوا فَإِنَّهُ فُسُوقٌ بِكُمْ وَاتَّقُوا اللَّهَ ، وَيُعَلِّمُكُمُ اللَّهُ ، وَاللَّهُ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ ﴾ وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [النِّسَاءُ : ١٣٥] : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَدَاءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلَى أَنْفُسِكُمْ أَوَالِدَ الَّذِينَ وَالْأَقْرَبِينَ إِنْ يَكُنْ غَنِيًّا أَوْ فَقِيرًا فَاللَّهُ أَوْلَىٰ بِهِمَا ، فَلَا تَتَّبِعُوا الْهَوَىٰ أَنْ تَعْدِلُوا ، وَإِنْ تَلَوُّوا أَوْ تَعْرِضُوا فَإِنَّ اللَّهَ كَانَ بِمَا تَعْمَلُونَ خَبِيرًا ﴾ .

٢ - بَابُ إِذَا عَدَلَ رَجُلٌ رَجُلًا فَقَالَ : لَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا ، أَوْ مَا عَلِمْتُ إِلَّا خَيْرًا

وَسَاقَ حَدِيثِ الْإِفْكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَسَامَةَ حِينَ اسْتَشَارَهُ ، فَقَالَ : أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا .

٢٦٣٧ - حَدَّثَنَا حَجَّاجٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النَّخَعِيُّ حَدَّثَنَا ثَوْبَانُ ، وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ وَابْنُ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةُ بْنُ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا - وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَدِّقُ بَعْضًا - حِينَ قَالَ لَهَا أَهْلُ الْإِفْكَ مَا قَالُوا ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلِيًّا وَأَسَامَةَ حِينَ اسْتَلَبَتْ الْوَحْيُ يَسْتَأْمُرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَقَالَ : أَهْلُكَ وَلَا نَعْلَمُ إِلَّا خَيْرًا . وَقَالَتْ بَرِيرَةُ إِنْ رَأَيْتُ عَلَيْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ أَكْثَرَ

من أنها جارية حديثة السن تنام عن عجيين أهلها فتأني الداجن فتأكله . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : من يعذرنا في رجل يلغى أذاه في أهل بيتي ، فوالله ما علمت من أهلي إلا خيرا ، ولقد ذكروا رجلا ما علمت عليه إلا خيرا .

٣ - باب شهادة المختبئ ، وأجازه عمرو بن حريث ، قال : وكذلك يفعل بالكاذب الفاجر

وقال الشعبي وابن سيرين وعطاء وقتادة : السمع شهادة

وكان الحسن يقول : لم يشهدوني على شيء ، وإن سمعت كذا وكذا

٢٦٣٨ - حديث أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال سأل : سمعت عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول « انطلق رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبى بن كعب الأنصاري يؤمان النخل التي فيها ابن صياد ، حتى إذا دخل رسول الله صلى الله عليه وسلم طفق رسول الله صلى الله عليه وسلم يتقي بجذوع النخل وهو يخجل أن يسمع من ابن صياد شيئا قبل أن يراه ، وابن صياد مضطجع على فراشه في قطيفة ، له فيها رمرمة - أو زمزمة - ، فرأت أم ابن صياد النبي صلى الله عليه وسلم وهو يتقي بجذوع النخل ، فقالت لابن صياد : أي صاف ، هذا محمد . فتناهى ابن صياد . قال النبي صلى الله عليه وسلم : لو تركته بين » .

٢٦٣٩ - حديث عبد الله بن محمد حدثنا سفيان عن الزهري عن عروة عن عائشة رضي الله عنها « جاءت امرأة رفاعة القرظي إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : كنت عند رفاعة فطلقني فأبى طلاقي فتزوجت عبد الرحمن بن الزبير وإنما معه مثل هذبة الثوب فقال : أتريدين أن ترجعي إلى رفاعة ؟ لا ، حتى تذاق عسليته ويزوق عسليتك . وأبو بكر جالس عنده ، وخالد ابن سعيد بن العاص بالباب ينتظر أن يؤذن له . فقال : يا أبا بكر ألا تسمع إلى هذه ما تجهر به عند النبي صلى الله عليه وسلم » .

[الحديث ٢٦٣٩ - أطرافه في : ٥٢٦٠ ، ٥٢٦١ ، ٥٢٦٥ ، ٥٣١٧ ، ٥٧٩٢ ، ٥٨٢٥ ، ٦٠٨٤]

٤ - باب إذا شهد شاهد أو شهود بشيء وقال آخرون ما علمنا بذلك يحكم بقول من شهد قال الحميدي : هذا كما أخبر بلال أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى في الكعبة ، وقال الفضل : لم يصل ، فأخذ الناس بشهادة بلال . كذلك إن شهد شاهدان أن لفلان على فلان ألف درهم ، وشهد آخرون بألف وخمسمائة ، يقضى بالزيادة .

٢٦٤٠ - **حَدَّثَنَا** جَبَانٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عُمَرُ بْنُ سَعِيدٍ بْنُ أَبِي حُسَيْنٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ « عَنْ عُقْبَةَ بْنِ الْحَارِثِ أَنَّهُ تَزَوَّجَ ابْنَةَ لَأْبَى إِهَابِ بْنِ عَزِيزٍ ، فَأَتَتْهُ امْرَأَةٌ فَقَالَتْ : قَدْ أَرْضَعْتُ عُقْبَةَ وَالَّتِي تَزَوَّجَ . فَقَالَ لَهَا عُقْبَةُ : مَا أَعْلَمُ أَنَّكَ أَرْضَعْتَنِي ، وَلَا أَخْبَرْتَنِي . فَأَرْسَلَ إِلَى آلِ أَبِي إِهَابٍ يَسْأَلُهُمْ فَقَالُوا : مَا عَلِمْنَاهُ أَرْضَعَتْ صَاحِبَتَنَا . فَرَكِبَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْمَدِينَةِ فَسَأَلَهُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ وَقَدْ قِيلَ ؟ فَفَارَقَهَا وَنَكَحَتْ زَوْجًا غَيْرَهُ . »

٥ - **بَابُ الشُّهَدَاءِ الْعُدُولِ** ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الطَّلَاقُ : ٢] ، وَالْبَقَرَةُ : ٢٨٢]
﴿ وَأَشْهَدُوا ذَوَى عَدْلٍ مِنْكُمْ - وَ - مِنْ رَضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ ﴾

٢٦٤١ - **حَدَّثَنَا** الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَوْفٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّادٍ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « إِنَّ أَنَاسًا كَانُوا يُؤْخَذُونَ بِالْوَحْيِ فِي عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَإِنَّ الْوَحْيَ قَدْ انْقَطَعَ ، وَإِنَّمَا نَأْخُذُكُمْ الْآنَ بِمَا ظَهَرَ لَنَا مِنْ أَعْمَالِكُمْ ، فَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا خَيْرًا أَمِنَاهُ وَقَرَّبْنَاهُ وَلَيْسَ إِلَيْنَا مِنْ سَرِيرَتِهِ شَيْءٌ ، اللَّهُ يُحَاسِبُ سَرِيرَتِهِ . وَمَنْ أَظْهَرَ لَنَا سُوءًا لَمْ نَأْمَنَّهُ وَلَمْ نُصَدِّقْهُ وَإِنْ قَالَ إِنَّ سَرِيرَتَهُ حَسَنَةٌ . »

٦ - **بَابُ تَعْدِيلِ كَمْ يَجُوزُ ؟**

٢٦٤٢ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَّ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِجَنَازَةٍ ، فَأَتْنُوهُ عَلَيْهَا خَيْرًا ، فَقَالَ : وَجِبَتْ . ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَتْنُوهُ عَلَيْهَا شَرًّا - أَوْ قَالَ غَيْرَ ذَلِكَ - فَقَالَ : وَجِبَتْ . فَقِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ قُلْتَ لِهَذَا وَجِبَتْ وَلِهَذَا وَجِبَتْ . قَالَ : شَهَادَةُ الْقَوْمِ . الْمُؤْمِنُونَ شُهَدَاءُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ . »

٢٦٤٣ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفَرَاتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بَرِيدَةَ عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ قَالَ « أَتَيْتُ الْمَدِينَةَ وَقَدْ وَقَعَ بِهَا مَرَضٌ وَهُمْ يَمُوتُونَ مَوْتًا ذَرِيعًا ، فَجَلَسْتُ إِلَى عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، فَمَرَّتْ جَنَازَةٌ فَأَتْنِي خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ : وَجِبَتْ . ثُمَّ مَرَّ بِأُخْرَى فَأَتْنِي خَيْرًا ، فَقَالَ عُمَرُ : وَجِبَتْ . ثُمَّ مَرَّ بِالثَّالِثَةِ فَأَتْنِي شَرًّا ، فَقَالَ : وَجِبَتْ . فَقُلْتُ : وَمَا وَجِبَتْ يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ؟ قَالَ : قُلْتُ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّمَا مُسْلِمٍ شَهِدَ لَهُ أَرْبَعَةٌ بِخَيْرٍ أَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ . قُلْنَا : وَثَلَاثَةٌ ؟ قَالَ : وَثَلَاثَةٌ . قُلْنَا وَاثْنَانِ ؟ قَالَ : وَاثْنَانِ . ثُمَّ لَمْ نَسْأَلْهُ عَنِ الْوَاحِدِ . »

٧ - باب الشهادة على الأنساب ، والرضاع المستفيض ، والموت القديم

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « أَرْضَعْنِي وَأَبَا سَلَمَةَ ثَوَيْبَةً ». والتثبت فيه

٢٦٤٤ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنَا الْحَكَمُ عَنْ عِرَاكِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اسْتَأْذَنَ عَلِيٌّ أَفْلَحُ فَلَمْ آذَنْ لَهُ ، فَقَالَ : أَتَحْتَجِبِينَ مِنِّي وَأَنَا عَمَلُكَ ؟ فَقُلْتُ وَكَيْفَ ذَلِكَ ؟ فَقَالَ : أَرْضَعْتُكِ امْرَأَةً أَخِي بِلْبَنٍ أَخِي . فَقَالَتْ : سَأَلْتُ عَنْ ذَلِكَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : صَدَقَ أَفْلَحُ ، ائْذِنِي لَهُ . »

[الحديث ٢٦٤٤ - أطرافه في : ٤٧٩٦ ، ٥١٠٣ ، ٥١١١ ، ٥٢٣٩ ، ٦١٥٦]

٢٦٤٥ - **حَدَّثَنَا** مُسْلِمٌ بْنُ إِبرَاهِيمَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بِنْتِ حَمْزَةَ : لَا تَحِلُّ لِي ، يَحْرُمُ مِنَ الرِّضَاعَةِ مَا يَحْرُمُ مِنَ النَّسَبِ ، هِيَ ابْنَةُ أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ . »

[الحديث ٢٦٤٥ - طرفه في : ٥١٠٠]

٢٦٤٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا ، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ رَجُلٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَرَأَهُ فَلَانًا ، لَعِمَ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ - فَقَالَتْ عَائِشَةُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ . قَالَتْ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَهُ فَلَانًا ، لَعِمَ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : لَوْ كَانَ فَلَانٌ حَيًّا - لَعِمَهَا مِنَ الرِّضَاعَةِ - دَخَلَ عَلَيَّ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . نَعَمْ ، إِنَّ الرِّضَاعَةَ يَحْرُمُ مِنْهَا مَا يَحْرُمُ مِنَ الْوِلَادَةِ . »

[الحديث ٢٦٤٦ - طرفاه في : ٣١٠٥ ، ٥٠٩٩]

٢٦٤٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ أَشْعَثَ بْنِ أَبِي الشَّعْثَاءِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي رَجُلٌ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ مَنْ هَذَا ؟ قُلْتُ : أَخِي مِنَ الرِّضَاعَةِ قَالَ : يَا عَائِشَةُ انْظُرْنَ مِنْ إِخْوَانِكُنَّ ، فَإِنَّمَا الرِّضَاعَةُ مِنَ الْمَجَاعَةِ . »

تابعه ابن مهدي عن سُفْيَانَ .

[الحديث ٢٦٤٧ - طرفه في : ٥١٠٢]

٨ - باب شهادة القاذف والسارق والزاني

وقول الله عز وجل [النور : ٤ - ٥] ﴿ وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا ، وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ . إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا ﴾ وجلد عمرُ أبا بكرَ وشبلُ بنُ معبدٍ ونافعُ بَقْدَفِ الْمُغِيرَةِ ، ثُمَّ اسْتَتَابَهُمْ وَقَالَ : مَنْ تَابَ قَبِلْتُ شَهَادَتَهُ وَأَجَازَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُتْبَةَ وَعُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَسَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ وَطَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ وَالشَّعْبِيُّ وَعِكْرِمَةُ وَالزُّهْرِيُّ وَمُحَارِبُ بْنُ دَثَارٍ وَشُرَيْحٌ وَمُعَاوِيَةُ بْنُ قُرَّةَ .

وقال أبو الزناد : الأمرُ عندنا بالمدينة إذا رجع القاذفُ عن قوله فاستغفرَ ربه قُبِلَتْ شَهَادَتُهُ وَقَالَ الشَّعْبِيُّ وَقَتَادَةُ : إِذَا أَكْذَبَ نَفْسُهُ جُلِدَ وَقَبِلَتْ شَهَادَتُهُ .

وقال الثَّوْرِيُّ : إِذَا جُلِدَ الْعَبْدُ ثُمَّ أُعْتِقَ جَازَتْ شَهَادَتُهُ ، وَإِنْ اسْتَقْضِيَ الْمَحْدُودُ فَقَضَايَاهُ جَائِزَةٌ وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ ^(١) : لَا تَجُوزُ شَهَادَةُ الْقَاذِفِ وَإِنْ تَابَ . ثُمَّ قَالَ : لَا يَجُوزُ نِكَاحُ بَغِيرِ شَاهِدَيْنِ ، فَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ مَحْدُودَيْنِ جَازَ ، وَإِنْ تَزَوَّجَ بِشَهَادَةِ عَبْدَيْنِ لَمْ يَجْزُ . وَأَجَازَ شَهَادَةَ الْمَحْدُودِ وَالْعَبْدِ وَالْأَمَةِ لِرُؤْيَا هِلَالِ رَمَضَانَ . وَكَيْفَ تُعَرَّفُ تَوْبَتُهُ . وَقَدْ نَفَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّانِيَ سَنَةً ، وَنَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ كَلَامِ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ وَصَاحِبِيهِ حَتَّى مَضَى خَمْسُونَ لَيْلَةً .

٢٦٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ .

وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ « أَنَّ امْرَأَةً سَرَقَتْ فِي غَزْوَةِ الْفَتْحِ فَأَتَى بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ أَمَرَ بِهَا فَقُطِعَتْ يَدُهَا . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَحَسُنَتْ تَوْبَتُهَا وَتَزَوَّجَتْ ، وَكَانَتْ تَأْتِي بَعْدَ ذَلِكَ فَارْفَعُ حَاجَتَهَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[الْحَدِيثُ ٢٦٤٨ - أَطْرَافُهُ فِي : ٣٤٧٥ ، ٣٧٣٢ ، ٣٧٣٣ ، ٤٣٠٤ ، ٦٧٨٧ ، ٦٧٨٨ ، ٦٨٠٠]

٢٦٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ

عَبْدِ اللَّهِ عَنْ زَيْدِ بْنِ خَالِدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ أَمَرَ فِيمَنْ زَنَى وَلَمْ يُحْصَنْ بِجُلْدِ مِائَةٍ وَتَغْرِيبِ عَامٍ » .

٩ - باب لا يشهد على شهادة جورٍ إذا أشهد

٢٦٥٠ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا أَبُو حَيَّانَ التَّيْمِيُّ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنِ النُّعْمَانِ

ابْنِ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَأَلْتُ أُمَّيْ أَبِي بَعْضَ الْمَوْهَبَةِ لِي مِنْ مَالِهِ ، ثُمَّ يَدَا لَهُ فَوَهَبَهَا لِي ،

(١) هذا التعبير يرمز به البخاري لأبي حنيفة ، وهذا قول منقول عن الحنفية .

فَقَالَتْ : لَا أَرْضِي حَتَّى تُشْهَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَنَا غُلَامٌ فَأَتَى بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ أُمَّةً بِنْتُ رَوَاحَةَ سَأَلَتْنِي بَعْضَ الْمُؤَهِّبَةِ لِهَذَا . قَالَ : أَلَيْكَ وَلَدٌ سِوَاهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَأَرَاهُ قَالَ : لَا تُشْهَدُنِي عَلَى جَوْرٍ .

وقال أَبُو حَرِيرٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ : « لَا أَشْهَدُ عَلَى جَوْرٍ » .

٢٦٥١ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جُمَرَةَ قَالَ سَمِعْتُ زَهْدَمَ بْنَ مُضَرَّبٍ قَالَ : سَمِعْتُ عِمْرَانَ بْنَ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « خَيْرُكُمْ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ » - قَالَ عِمْرَانُ : لَا أَدْرِي أَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ قَرْنَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ - قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ بَعْدَكُمْ قَوْمًا يَخُونُونَ وَلَا يُؤْتَمِنُونَ ، وَيَشْهَدُونَ وَلَا يُسْتَشْهَدُونَ ، وَيَنْزِرُونَ وَلَا يَفُونَ ، وَيُظْهَرُ فِيهِمُ السَّمَنُ » .

[الحديث ٢٦٥١ - أطرافه في : ٣٦٥٠ ، ٦٤٢٨ ، ٦٦٩٥]

٢٦٥٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَيْرُ النَّاسِ قَرْنِي ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ . ثُمَّ يَجِيءُ أَقْوَامٌ تَسْبِقُ شَهَادَةُ أَحَدِهِمْ يَمِينَهُ وَيَمِينُهُ شَهَادَتَهُ . قَالَ إِبْرَاهِيمُ : « وَكَانُوا يَضْرِبُونَنَا عَلَى الشَّهَادَةِ وَالْعَهْدِ ^(١) » .

[الحديث ٢٦٥٢ - أطرافه في : ٣٦٥١ ، ٦٤٢٩ ، ٦٦٥٨]

١٠ - بَابُ مَا قِيلَ فِي شَهَادَةِ الزُّورِ ، لِقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَالَّذِينَ لَا يَشْهَدُونَ الزُّورَ ﴾ [الفرقان : ٧٢] ، وَكِتْمَانِ الشَّهَادَةِ ﴿ وَلَا تَكْتُمُوا الشَّهَادَةَ وَمَنْ يَكْتُمْهَا فَإِنَّهُ آثِمٌ قَلْبُهُ وَاللَّهُ بِمَا تَعْلَمُونَ عَلِيمٌ ﴾ . تَلَوُّوا أَلْسِنَتَكُمْ بِالشَّهَادَةِ .

٢٦٥٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ وَهْبَ بْنَ جَرِيرٍ وَعَبْدَ الْمَلِكِ بْنَ إِبْرَاهِيمَ قَالَا : حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَنَسٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سُئِلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْكِبَائِرِ ^(٢) قَالَ : الْإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ ، وَشَهَادَةُ الزُّورِ » . تَابَعَهُ غُنْدَرٌ وَأَبُو عَامِرٍ وَبَهْزٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ .

[الحديث ٢٦٥٣ - طرفاه في : ٥٩٧٧ ، ٦٨٧١]

٢٦٥٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا الْجَرِيرِيُّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلَا أُنبِّئُكُمْ بِأَكْبَرِ الْكِبَائِرِ (ثَلَاثًا) ؟

(١) أي كانوا يضربوننا ونحن صغار ، يهوننا عن الشهادة ، وعن قول « على عهد الله » لئلا يصير عادة لهم .

(٢) ليس في هذا الحديث قصد كل الكبائر بل أكبر الكبائر .

قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : الإِشْرَاكُ بِاللَّهِ ، وَعُقُوقُ الْوَالِدَيْنِ - وَجَلَسَ وَكَانَ مُمْتَكًا فَقَالَ - :
أَلَا وَقَوْلُ الزُّورِ . قَالَ فَمَا زَالَ يُكْرِّرُهَا حَتَّى قُلْنَا : لَيْتَهُ سَكَتَ . وقال إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ : حَدَّثَنَا
الْجَرِيرِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ

[الحديث ٢٦٥٤ - أطرافه في : ٥٩٧٦ ، ٦٢٧٣ ، ٦٢٧٤ ، ٦٩١٩]

١١ - باب شَهَادَةِ الْأَعْمَى وَأَمْرِهِ وَنِكَاحِهِ وَإِنْكَاحِهِ وَمُبَايَعَتِهِ وَقَبُولِهِ فِي التَّأْذِينَ وَغَيْرِهِ .
وما يُعْرَفُ بِالْأَصْوَاتِ . وَأَجَازَ شَهَادَتُهُ قَاسِمٌ وَالْحَسَنُ وَابْنُ سِيرِينَ وَالزُّهْرِيُّ وَعَطَاءٌ . وقال الشَّعْبِيُّ :
تَجَوَّزَ شَهَادَتُهُ إِذَا كَانَ عَاقِلًا . وقال الْحَكَمُ : رَبُّ شَيْءٍ تَجَوَّزَ فِيهِ . وقال الزُّهْرِيُّ : أَرَأَيْتَ ابْنَ عَبَّاسٍ
لَوْ شَهِدَ عَلَى شَهَادَةٍ أَكُنْتَ تَرُدُّهُ ؟ وَكَانَ ابْنُ عَبَّاسٍ يَبْعَثُ رَجُلًا ، إِذَا غَابَتِ الشَّمْسُ أَفْطَرَ . وَيَسْأَلُ
عَنِ الْفَجْرِ فَإِذَا قِيلَ لَهُ طَلَعَ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ . وقال سُلَيْمَانُ بْنُ يَسَّارٍ : اسْتَأْذَنْتُ عَلَى عَائِشَةَ فَعَرَفْتُ
صَوْتِي ، قَالَتْ : سُلَيْمَانُ ؟ ادْخُلْ فَإِنَّكَ مَمْلُوكٌ مَا بَقِيَ عَلَيْكَ شَيْءٌ . وَأَجَازَ سَمُرَةُ بْنُ جُنْدَبٍ شَهَادَةَ
امْرَأَةٍ مُنْتَقِبَةٍ .

٢٦٥٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ بْنِ مَيْمُونٍ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يَقْرَأُ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : رَحِمَهُ اللَّهُ ،
لَقَدْ أَذْكَرَنِي كَذَا وَكَذَا آيَةً أَسْقَطْتُهُنَّ مِنْ سُورَةٍ كَذَا وَكَذَا » وَزَادَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَائِشَةَ « تَهَجَّدَ
النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِي ، فَسَمِعَ صَوْتَ عَبَادٍ يُصَلُّونَ فِي الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا عَائِشَةُ ، أَصَوْتُ
عِبَادٍ هَذَا ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : اللَّهُمَّ ارْحَمْ عِبَادًا » .

[الحديث ٢٦٥٥ - أطرافه في : ٥٠٣٧ ، ٥٠٣٨ ، ٥٠٤٢ ، ٦٣٣٥]

٢٦٥٦ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ أَخْبَرَنَا ابْنُ شِهَابٍ عَنْ
سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ
بِلَالًا يُؤَذِّنُ بِلَيْلٍ ، فَكُلُّوا وَاشْرَبُوا حَتَّى يُؤَذِّنَ - أَوْ قَالَ : حَتَّى تَسْمَعُوا أَذَانَ - ابْنِ أُمِّ مَكْتُومٍ »
وَكَانَ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ رَجُلًا أَعْمَى لَا يُؤَذِّنُ حَتَّى يَقُولَ لَهُ النَّاسُ : أَصْبَحْتَ .

٢٦٥٧ - حَدَّثَنَا زِيَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ
عَنِ الْمُسَوَّرِ بْنِ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَةً ، فَقَالَ لِي
أَبِي مَخْرَمَةَ : انْطَلِقْ بِنَا إِلَيْهِ عَسَى أَنْ يُعْطِينَا مِنْهَا شَيْئًا . فَقَامَ أَبِي عَلَى الْبَابِ فَتَكَلَّمَ ، فَعَرَفَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ ، خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ قَبَاءٌ وَهُوَ يُرِيهِ مُحَاسِنَهُ وَهُوَ يَقُولُ :
خَبَأْتُ هَذَا لَكَ ، خَبَأْتُ هَذَا لَكَ » .

١٢ - **باب** شهادة النساء ، وقوله تعالى [البقرة : ٢٨٢] ﴿ فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ ﴾ .

٢٦٥٨ - **حدثنا** ابن أبي مريم أخبرنا محمد بن جعفر قال أخبرني زيد عن عياض بن عبد الله عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال « أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ؟ قان بلى . قال : فذلك من نقصان عقلها » .

١٣ - **باب** شهادة الإماء والعبيد

وقال أنس : شهادة العبد جائزة إذا كان عدلاً . وأجازه شريح وزرارة بن أوفى .
وقال ابن سيرين : شهادته جائزة إلا العبد لسيده . وأجازه الحسن وإبراهيم في الشيء التافه
وقال شريح : كلكم بنو عبيد وإماء

٢٦٥٩ - **حدثنا** أبو عاصم عن ابن جريج عن ابن أبي مليكة عن عتبة بن الحارث . ع
و**حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال سمعت ابن أبي مليكة قال
حدثني عتبة بن الحارث أو سمعته منه « أنه تزوج أم يحيى بنت أبي إهاب ، قال فجاءت أمة
سوداء فقالت : قد أرضعتكما . فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فأعرض عني ، قال فتنحيت
فذكرت له ، قال : وكيف وقد زعمت أنها قد أرضعتكما . فنهاها عنها » .

١٤ - **باب** شهادة المُرْضِعة

٢٦٦٠ - **حدثنا** أبو عاصم عن عمر بن سعيد عن ابن أبي مليكة عن عتبة بن الحارث قال
« تزوجت امرأة ، فجاءت امرأة فقالت : إني قد أرضعتكما ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقال :
وكيف وقد قيل ؟ دعهما عنك . أو نحوه » .

١٥ - **باب** تعديل النساء بعضهن بعضاً

٢٦٦١ - **حدثنا** أبو الربيع سليمان بن داود - وأفهمي بعضه أحمد - **حدثنا** فليح بن
سليمان عن ابن شهاب الزهري عن عروة بن الزبير وسعيد بن المسيب وعلقمة بن وقاص الليثي
وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم حين قال
لها أهل الإفك ما قالوا فبرأها الله منه . قال الزهري وكلهم حدثني طائفة من حديثها - وبعضهم

أَوْعَى مِنْ بَعْضٍ وَأَثْبَتُ لَهُ اقْتِصَابًا - وَقَدْ وَعَيْتُ عَنْ كُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ الْحَدِيثَ الَّذِي حَدَّثَنِي عَنْ عَائِشَةَ ، وَبَعْضُ حَدِيثِهِمْ يُصَلِّقُ بَعْضًا . زَعَمُوا أَنَّ عَائِشَةَ قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ سَفَرًا أَقْرَعَ بَيْنَ أَزْوَاجِهِ ، فَلَبِثَتْهُمْ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ . فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزَاةٍ غَزَاهَا فَخَرَجَ سَهْمِي فَخَرَجْتُ مَعَهُ بَعْدَمَا أُنْزِلَ الْحِجَابُ ، فَأَنَا أُحْمَلُ فِي هَوْدَجٍ وَأُنْزَلُ فِيهِ . فَسَرْنَا حَتَّى إِذَا فَرَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ غَزْوَتِهِ تِلْكَ وَقَفَلْ وَدَنَوْنَا مِنَ الْمَدِينَةِ آذَنَ لَيْلَةً بِالرَّحِيلِ ، فَقُمْتُ حِينَ آذَنُوا بِالرَّحِيلِ فَمَشَيْتُ حَتَّى جَاوَزْتُ الْجَيْشَ ، فَلَمَّا قَضَيْتُ شَأْنِي أَقْبَلْتُ إِلَى الرَّحْلِ فَلَمَسْتُ صَدْرِي ، فَإِذَا عَقْدِي مِنْ جَزَعٍ أَظْفَارٍ ^(١) قَدْ انْقَطَعَ ، فَرَجَعْتُ فَأَتَمَسْتُ عَقْدِي ، فَجَبَسَتِ ابْتِغَاؤُهُ . فَأَقْبَلَ الَّذِينَ يَرَحِلُونَ لِي ^(٢) فَاحْتَمَلُوا هَوْدَجِي فَرَحَلُوهُ عَلَى بَعِيرِي الَّذِي كُنْتُ أَرْكَبُ وَهُمْ يَحْسِبُونَ أَنِّي فِيهِ ، وَكَانَ النِّسَاءُ إِذْ ذَاكَ خِيفًا لَمْ يَتَقَلَّنَ وَلَمْ يَغْشَهُنَّ اللَّحْمُ ، وَإِنَّمَا يَأْكُلْنَ الْعُلُقَةَ مِنَ الطَّعَامِ . فَلَمْ يَسْتَنْكِرِ الْقَوْمُ حِينَ رَفَعُوهُ ثِقَلَ الْهُودَجِ فَاحْتَمَلُوهُ ، وَكُنْتُ جَارِيَةً حَدِيثَةَ السِّنِّ ، فَبِعَثُوا الْجَمَلَ ^(٣) وَسَارُوا ، فَوَجَدْتُ عَقْدِي بَعْدَ مَا اسْتَمَرَ الْجَيْشُ ، فَجِئْتُ مَنْزِلَهُمْ وَلَيْسَ فِيهِ أَحَدٌ ، فَأَمَمْتُ مَنْزِلِي الَّذِي كُنْتُ بِهِ فَظَنَنْتُ أَنَّهُمْ سَيَفْقِدُونَنِي فَيَرْجِعُونَ إِلَيَّ . فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسَةٌ غَلَبَتْنِي عَيْنَايَ فَنِمْتُ ، وَكَانَ صَفْوَانُ بْنُ الْمُعَطَّلِ السَّلَمِيُّ ثُمَّ الذَّكْوَانِيُّ مِنْ وَرَاءِ الْجَيْشِ ، فَأَصْبَحَ عِنْدَ مَنْزِلِي ، فَرَأَى سَوَادَ إِنْسَانٍ نَائِمٍ ، فَاتَانِي ، وَكَانَ يَرَانِي قَبْلَ الْحِجَابِ ، فَاسْتَيْقَظْتُ بِاسْتِرْجَاعِهِ حَتَّى أَنَاخَ رَاِحِلَتَهُ فَوَطِئَ يَدَهَا فَكَرَبْتُهَا ، فَاِنْطَلَقَ يَقُودُ فِي الرَّاحِلَةِ حَتَّى أَتَيْنَا الْجَيْشَ بَعْدَ مَا نَزَلُوا مُعَرَّسِينَ فِي نَحْرِ الظَّهِيرَةِ . فَهَلَكَ مَنْ هَلَكَ . وَكَانَ الَّذِي تَوَلَّى الْإِفْكَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي بَنْ سَلُولٍ . فَقَدِمْنَا الْمَدِينَةَ فَاشْتَكَيْتُ بِهَا شَهْرًا ^(٤) ، وَالنَّاسُ يُفِيضُونَ مِنْ قَوْلِ أَصْحَابِ الْإِفْكَ ، وَبِرَبِّي فِي وَجَعِي أَنِّي لَا أَرَى مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ اللَّطْفَ الَّذِي كُنْتُ أَرَى مِنْهُ حِينَ أَمْرُضُ ، إِنَّمَا يَدْخُلُ فَيَسْلَمُ ثُمَّ يَقُولُ : كَيْفَ تَيْكُمُ ؟ لَا أَشْعُرُ بِشَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ حَتَّى نَقَهْتُ فَخَرَجْتُ أَنَا وَأُمُّ مُسْطَحٍ قَبْلَ الْمَنَاصِعِ مُتَبَرِّزًا ، لَا نَخْرُجُ إِلَّا لَيْلًا إِلَى لَيْلٍ ، وَذَلِكَ قَبْلَ أَنْ نَتَّخِذَ الْكُنْفَ قَرِيبًا مِنْ بَيْتِنَا ، وَأَمَرْنَا أُمَّرُ الْعَرَبِ الْأَوَّلِ فِي الْبَرِيَّةِ أَوْ فِي التَّنْزَةِ . فَقَبِلْتُ أَنَا وَأُمُّ مُسْطَحٍ بِنْتُ أَبِي رُحْمٍ نَمْشِي ، فَعَثَرْتُ فِي مِرْطَاهَا ^(٥) فَقَالَتْ : تَعَسَ مُسْطَحٌ . فَقُلْتُ لَهَا : بِئْسَ مَا قُلْتَ ، أَتَسْبِيْنِ رَجُلًا شَهِدَ بَدْرًا ؟

(١) الأظفار : جنس من الطيب . وفي رواية الكشميني : جزع ظفار : أو مجزع الخرز اليماني ، وظفار : مدينة باليمن .

(٢) أي الذين يحملون لي الهودج على البعير وينزلونه .

(٣) أي أثاروه لينهض .

(٤) مرضت بالحمى .

(٥) المِرْطُ : كساء من الصوف أو من خز تاتزر به المرأة وتلفح به .

فَقَالَتْ : يَا هَنَتَاهُ ، أَلَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ فَأَخْبَرْتَنِي بِقَوْلِ أَهْلِ الْإِفْكِ ، فَازْدَدْتُ مَرَضًا عَلَى مَرَضِي . فَلَمَّا رَجَعْتُ إِلَى بَيْتِي دَخَلَ عَلَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَلَّمَ فَقَالَ : كَيْفَ نَيْكُم ؟ فَقُلْتُ : ائْذَنْ لِي إِلَى أَبِي - قَالَتْ : وَأَنَا حِينَئِذٍ أُرِيدُ أَنْ أَسْتَيْقِنَ الْخَبَرَ مِنْ قِبَلِهِمَا - فَأَذِنَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاتَيْتُ أَبِي ، فَقُلْتُ لِأُمِّي : مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ ؟ فَقَالَتْ : يَا بُنِيَّةُ ، هَوْنٌ عَلَى نَفْسِكَ الشَّانَ ، فَوَاللَّهِ لَقَلَّمَا كَانَتْ امْرَأَةٌ قَطُّ وَضِيئَةً عِنْدَ رَجُلٍ يُحِبُّهَا وَلَهَا ضَرَائِرُ إِلَّا أَكْثَرْنَ عَلَيْهَا . فَقُلْتُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، وَلَقَدْ يَتَحَدَّثُ النَّاسُ هَذَا ؟ قَالَتْ : فَبِتُ تِلْكَ اللَّيْلَةَ حَتَّى أَصْبَحْتُ لَا يَرَقًا لِي دَمْعٌ وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ . ثُمَّ أَصْبَحْتُ ، فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَنِ أَبِي طَالِبٍ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ حِينَ اسْتَلَبْتُ الْوَحْيَ يَسْتَشِيرُهُمَا فِي فِرَاقِ أَهْلِهِ ، فَأَمَّا أُسَامَةُ فَأَشَارَ عَلَيْهِ بِالَّذِي يَعْلَمُ فِي نَفْسِهِ مِنَ الْوُدِّ لَهُمْ ، فَقَالَ أُسَامَةُ : أَهْلُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَا نَعْلَمُ وَاللَّهِ إِلَّا خَيْرًا . وَأَمَّا عَلَى بْنُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لِمَ يُضَيِّقُ اللَّهُ عَلَيْكَ ، وَالنِّسَاءُ سِوَاهَا كَثِيرٌ ، وَسَلِ الْجَارِيَةَ تَصُدُّكَ . فَدَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَرِيرَةَ فَقَالَ : يَا بَرِيرَةُ هَلْ رَأَيْتِ فِيهَا شَيْئًا يَرِيْبُكَ ؟ فَقَالَتْ بَرِيرَةُ : لَا وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، إِنْ رَأَيْتُ مِنْهَا أَمْرًا أَغْمِصُهُ عَلَيْهَا قَطُّ أَكْثَرَ مِنْ أَنَّهَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ تَنَامُ عَنِ الْعَجِينِ فَتَأْتِي الدَّاجِنُ فَنَأْكُلُهُ . فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ يَوْمِهِ فَاسْتَعْذَرَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بِنِ سَلُولَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ يَعْذُرُنِي مِنْ رَجُلٍ بَلَغَنِي أَذَاهُ فِي أَهْلِي ، فَوَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَى أَهْلِي إِلَّا خَيْرًا ، وَقَدْ ذَكَرُوا رَجُلًا مَا عَلِمْتُ عَلَيْهِ إِلَّا خَيْرًا ، وَمَا كَانَ يَلْخُلُّ عَلَى أَهْلِي إِلَّا مَعِي . فَقَامَ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَاللَّهِ أَنَا أَعْذُرُكَ مِنْهُ ، إِنْ كَانَ مِنَ الْأَوْسِ ضَرَبْنَا عُنُقَهُ ، وَإِنْ كَانَ مِنْ إِخْوَانِنَا مِنَ الْخَزْرَجِ أَمَرْنَا فَفَعَلْنَا فِيهِ أَمْرَكَ . فَقَامَ سَعْدُ بْنُ عُبَادَةَ وَهُوَ سَيِّدُ الْخَزْرَجِ - وَكَانَ قَبْلَ ذَلِكَ رَجُلًا صَالِحًا ، وَلَكِنْ احْتَمَلَتْهُ الْعَمِيَّةُ - فَقَالَ : كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَا تَقْتُلُهُ وَلَا تَقْدِرُ عَلَى ذَلِكَ . فَقَامَ أُسَيْدُ بْنُ الْحَضِيرِ فَقَالَ كَذَبْتَ لَعَمْرُ اللَّهِ ، وَاللَّهِ لَنَقْتُلَنَّهُ ، فَإِنَّكَ مُنَافِقٌ تُجَادِلُ عَنِ الْمُنَافِقِينَ . فَتَارَ الْحَيَّانِ الْأَوْسُ وَالْخَزْرَجُ حَتَّى هَمُّوا ، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ . فَنَزَلَ فَخَفَضَهُمْ حَتَّى سَكَتُوا وَسَكَتَ . وَبَكَيْتُ يَوْمِي لَا يَرَقًا لِي دَمْعٌ ، وَلَا أَكْتَحِلُ بِنَوْمٍ ، فَأَصْبَحَ عِنْدِي أَبُوَايَ وَقَدْ بَكَيتُ لَيْلَتِي وَيَوْمًا حَتَّى أَظُنُّ أَنَّ الْبُكَاءَ فَالِقُ كَبِدِي . قَالَتْ : فَبَيْنَا هُمَا جَالِسَانِ عِنْدِي وَأَنَا أَبْكِي إِذْ اسْتَأْذَنْتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَأَذْنْتُ لَهَا فَجَلَسَتْ تَبْكِي مَعِي ، فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَلَسَ وَلَمْ يَجْلِسْ عِنْدِي مِنْ يَوْمٍ قَبْلَ فَيَّ مَا قِيلَ قَبْلَهَا ، وَقَدْ مَكَثَ شَهْرًا لَا يُوحَى إِلَيْهِ فِي شَأْنِي شَيْءٌ . قَالَتْ : فَتَشْهَدُ ثُمَّ

قَالَ : يَا عَائِشَةُ فَإِنَّهُ بَلَغَنِي عَنْكَ كَذَا وَكَذَا ، فَإِنْ كُنْتَ بَرِيئَةً فَسَيُبرِّئُكَ اللَّهُ ، وَإِنْ كُنْتَ أَلَمْتَ بِذَنْبٍ فَاسْتَغْفِرِي اللَّهَ وَتُوبِي إِلَيْهِ ، فَإِنَّ الْعَبْدَ إِذَا اعْتَرَفَ بِذَنْبِهِ ثُمَّ تَابَ تَابَ اللَّهُ عَلَيْهِ . فَلَمَّا قَضَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَالَتَهُ قَلَصَ دَمْعِي حَتَّى مَا أَحْسُ مِنْهُ قَطْرَةً ، وَقُلْتُ لِأَيِّ : أَحِبُّ عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : وَاللَّهِ لَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ لِأُمِّي : أَجِيبِي عَنِّي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَا قَالَ . قَالَتْ : وَاللَّهِ مَا أَدْرِي مَا أَقُولُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَتْ وَأَنَا جَارِيَةٌ حَدِيثَةُ السَّنِّ لَا أَقْرَأُ كَثِيرًا مِنَ الْقُرْآنِ ، فَقُلْتُ : إِنِّي وَاللَّهِ لَقَدْ عَلِمْتُ أَنَّكُمْ سَمِعْتُمْ مَا يَتَحَدَّثُ بِهِ النَّاسُ وَوَقَرَ فِي أَنْفُسِكُمْ وَصَدَّقْتُمْ بِهِ ، وَإِنْ قُلْتُ لَكُمْ إِنِّي بَرِيئَةٌ - وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ - لَا تُصَدِّقُونَنِي بِذَلِكَ ، وَلَئِنْ اعْتَرَفْتُ لَكُمْ بِأَمْرٍ - وَاللَّهِ يَعْلَمُ أَنِّي بَرِيئَةٌ - لَتُصَدِّقُونَنِي . وَاللَّهِ مَا أَجِدُ لِي وَلَكُمْ مَثَلًا إِلَّا أَبَا يَوْسُفَ إِذْ قَالَ ﴿ فَصَبْرٌ جَمِيلٌ وَاللَّهُ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ ﴾ . ثُمَّ تَحَوَّلْتُ عَلَى فِرَاشِي وَأَنَا أَرْجُو أَنْ يُبَرِّئَنِي اللَّهُ ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ مَا ظَنَنْتُ أَنْ يُنْزَلَ فِي شَأْنِي وَحْيًا ، وَلَئِنَّا أَحْضَرُ فِي نَفْسِي مِنْ أَنْ يُتَكَلَّمَ بِالْقُرْآنِ فِي أَمْرِي ، وَلَكِنِّي كُنْتُ أَرْجُو أَنْ يَرَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّوْمِ رُؤْيَا تُبَرِّئُنِي ، فَوَاللَّهِ مَا رَأَمَ مَجْلِسُهُ وَلَا خَرَجَ أَحَدٌ مِنْ أَهْلِ الْبَيْتِ حَتَّى أُنْزَلَ عَلَيْهِ الْوَحْيُ ، فَأَخَذَهُ مَا يَأْخُذُهُ مِنَ الْبُرْحَاءِ ^(١) ، حَتَّى إِنَّهُ لَيَتَحَدَّرُ مِنْهُ مِثْلُ الْجُمَانِ مِنَ الْعَرَقِ فِي يَوْمٍ شَاتٍ . فَلَمَّا سُرِّيَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَضْحَكُ فَكَانَ أَوَّلُ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ لِي : يَا عَائِشَةُ أَحْمَدِي اللَّهُ ، فَقَدْ بَرَّأَكَ اللَّهُ . قَالَتْ لِي أُمِّي : قُوْنِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ : لَا وَاللَّهِ لَا أَقُومُ إِلَيْهِ ، وَلَا أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ . فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [النور : ١١] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ جَاءُوا بِالْإِفْكِ عُصْبَةٌ مِنْكُمْ ﴾ الْآيَاتِ . فَلَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ هَذَا فِي بَرَاءَتِي قَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى مِسْطَحِ بْنِ أَنَاثَةَ لِقَرَابَتِهِ مِنْهُ - وَاللَّهِ لَا أَنْفِقُ عَلَى مِسْطَحٍ بِشَيْءٍ أَبَدًا بَعْدَ أَنْ قَالَ لِعَائِشَةَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [النور : ٢٢] ﴿ وَلَا يَتْلُو أُولُو الْفَضْلِ مِنْكُمْ وَالسَّعَةِ أَنْ يُؤْتُوا - إِلَى قَوْلِهِ - غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : بَلَى وَاللَّهِ ، إِنِّي لَا حِبُّ أَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لِي ، فَرَجَعَ إِلَى مِسْطَحِ الَّذِي كَانَ يُجْرِي عَلَيْهِ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُ زَيْنَبَ بِنْتَ جَحْشٍ عَنْ أَمْرِي ، فَقَالَ : يَا زَيْنَبُ مَا عَلِمْتَ ؟ مَا رَأَيْتِ ؟ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَحْمِي سَمْعِي وَبَصَرِي ، وَاللَّهِ مَا عَلِمْتُ عَلَيْهَا إِلَّا خَبْرًا . قَالَتْ : وَهِيَ الَّتِي كَانَتْ تُسَامِينِي ، فَعَصَمَهَا اللَّهُ بِالْوَرَعِ . قَالَ وَحَدَّثَنَا فَلْيَحْ عَنْ هِشَامِ

(١) مَا رَامَ مَجْلِسَهُ : لَمْ يَفَارِقْهُ . وَالْبُرْحَاءُ : شِدَّةُ الْكَرْبِ مِنْ ثِقَلِ الْوَحْيِ .

ابن عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ مِثْلَهُ . قَالَ وَحَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ رَبِيعَةَ بْنِ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَيَعْنِي بِنَ سَعِيدٍ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي بَكْرٍ مِثْلَهُ .

١٦ - **باب** إِذَا زَكَى رَجُلٌ رَجُلًا كَفَاهُ . وَقَالَ أَبُو جَمِيلَةَ : وَجَدْتُ مَنْبُودًا فَلَمَّا رَأَى عُمَرُ قَالَ : عَسَى الْغَوْبَرُ أَبُو سَا ، كَأَنَّهُ يَنْهَمِي ^(١) . قَالَ عَرِيفٌ : إِنَّهُ رَجُلٌ صَالِحٌ . قَالَ : كَذَلِكَ ، اذْهَبْ وَعَلَيْنَا نَفَقَتُهُ .

٢٦٦٢ - **حديث** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ الْحَدَّادُ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَتْنِي رَجُلٌ عَلَى رَجُلٍ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : وَيْلَكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ ، قَطَعْتَ عُنُقَ صَاحِبِكَ (مراراً) . ثُمَّ قَالَ : مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَادِحًا أَخَاهُ لَا مَحَالَةَ فَلْيَقُلْ : أَحْسِبُ فَلَانًا . وَاللَّهُ حَسِيبُهُ . وَلَا أَزَكِّي عَلَى اللَّهِ أَحَدًا . أَحْسِبُهُ كَذَا وَكَذَا . إِنْ كَانَ يَعْلَمُ ذَلِكَ مِنْهُ . »

[الحديث ٢٦٦٢ - طرفاه في : ٦٠٦١ ، ٦١٦٢]

١٧ - **باب** مَا يُكْرَهُ مِنَ الْإِطْنَابِ فِي الْمَذْحِ ، وَلْيُقْلَ مَا يَحْلَمُ

٢٦٦٣ - **حديث** مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنِي بُرَيْدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلًا يُثْنِي عَلَى رَجُلٍ وَيُطْرِبُهُ فِي مَذْحِهِ فَقَالَ : أَهْلَكْتُمْ - أَوْ قَطَعْتُمْ - ظَهَرَ الرَّجُلِ » .

[الحديث ٢٦٦٣ - طرفه في : ٦٠٦٠]

١٨ - **باب** بُلُوغِ الصَّبِيَّانِ وَشَهَادَتِهِمَا ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [النور : ٥٩] ﴿ وَإِذَا بَلَغَ الْأَطْفَالُ مِنْكُمْ الْحُلُمَ فَلْيَسْتَأْذِنُوا ﴾ . وَقَالَ مُغِيرَةُ : احْتَلَمْتُ وَأَنَا ابْنُ ثِنْتَيْ عَشْرَةَ سَنَةً . وَبُلُوغُ النِّسَاءِ إِلَى الْحَيْضِ لِقَوْلِهِ عَزَّ وَجَلَّ [الطلاق : ٤] ﴿ وَاللَّائِي يَتُسَّنَّ مِنَ الْمَحِيضِ مِنْ نَسَائِكُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - أَنْ يَضَعْنَ حَمْلَهُنَّ ﴾ . وَقَالَ الْحَسَنُ بْنُ صَالِحٍ : أَدْرَكْتُ جَارَةً لَنَا جَدَّةً بِنْتُ إِحْدَى وَعِشْرِينَ سَنَةً .

٢٦٦٤ - **حديث** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَهُ يَوْمَ أُحُدٍ وَهُوَ ابْنُ

(١) المنبؤ : اللقيط . وقول عمر « عسى الغوبر أبو ساء » هو مثل يقال فيها ظاهرة السلامة ويعشى منه العطب . ولذلك قال أبو جيملة عن عمر : كأنه ينهمي ، أي بأن يكون الولد له ، فزكاه عريفه بأنه رجل صالح .

أَرْبَعَ عَشْرَةَ سَنَةً فَلَمْ يُجْزَنِي ، ثُمَّ عَرَضَنِي يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَأَنَا ابْنُ خَمْسَ عَشْرَةَ فَأَجَازَنِي « قَالَ نَافِعُ : فَقَدِمْتُ عَلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَهُوَ خَلِيفَةُ فَحَدَّثْتُهُ الْحَدِيثَ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا لَحَدَّثُ بَيْنَ الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ ، وَكَتَبَ إِلَى عَمَّالِهِ أَنْ يَفْرَضُوا لِمَنْ بَلَغَ خَمْسَ عَشْرَةَ .

[الحديث ٢٦٦٤ - طرفه في : ٤٠٩٧]

٢٦٦٥ - حَدَّثَنَا عَلَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا صَفْوَانُ بْنُ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُبْلَغُ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « غُسْلُ يَوْمِ الْجُمُعَةِ وَاجِبٌ عَلَى كُلِّ مُحْتَلِمٍ » .

١٩ - بَابُ سُؤَالِ الْحَاكِمِ الْمُدَّعَى : هَلْ لَكَ بَيِّنَةٌ ؟ قَبْلَ الْيَمِينِ

٢٦٦٦ ، ٢٦٦٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ خَلَفَ عَلَى يَمِينٍ - وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ - لِيَقْتَضِعَ بِهَا مَالَ امْرَأَةٍ أَوْ لِقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . قَالَ فَقَالَ الْأَشْعَثُ بْنُ قَيْسٍ : فِيَّ وَاللَّهِ كَانَ ذَلِكَ ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ مِنَ الْيَهُودِ أَرْضٌ فَجَحَلَنِي فَقَدَمْتُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَمْ يَكُنْ بَيْنَهُ ؟ قَالَ قُلْتُ : لَا . قَالَ فَقَالَ لِلْيَهُودِيِّ : أَحْلِفْ . قَالَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِذَنْ يَخْلِفُ وَيَذْهَبُ بِمَالِي . قَالَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [آلِ عِمْرَانَ : ٧٧] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ » .

٢٠ - بَابُ الْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ فِي الْأَمْوَالِ وَالْحُدُودِ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ » وَقَالَ قُتَيْبَةُ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ شُبْرُمَةَ كَلَّمَنِي أَبُو الزِّنَادِ فِي شَهَادَةِ الشَّاهِدِ وَيَمِينِ الْمُدَّعَى ، فَقُلْتُ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى [الْبَقَرَةُ : ٢٨٢] ﴿ وَاسْتَشْهِدُوا شَهِيدَيْنِ مِنْ رِجَالِكُمْ ، فَإِنْ لَمْ يَكُونَا رَجُلَيْنِ فَرَجُلٌ وَامْرَأَتَانِ مِمَّنْ تَرْضَوْنَ مِنَ الشُّهَدَاءِ أَنْ تَضِلَّ إِحْدَاهُمَا فَتُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ﴾ قُلْتُ : إِذَا كَانَ يُكْتَفَى بِشَهَادَةِ شَاهِدٍ وَيَمِينِ الْمُدَّعَى فَمَا تَحْتَاجُ أَنْ تُذَكِّرَ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى ، مَا كَانَ يَصْنَعُ بِذِكْرِ هَذِهِ الْأُخْرَى ؟

٢٦٦٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ عُمَرَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ قَالَ « كَتَبَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا إِلَى : أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِالْيَمِينِ عَلَى الْمُدَّعَى عَلَيْهِ » .

٢٦٦٩، ٢٦٧٠ - **حَدَّثَنَا** عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ ، ثُمَّ أَنْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ [آل عمران : ٧٧] » إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ إِلَى - عَذَابٍ أَلِيمٍ . ثُمَّ إِنَّ الْأَشْعَثَ بْنَ قَيْسٍ خَرَجَ إِلَيْنَا فَقَالَ : مَا يُحَدِّثُكُمْ أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ ؟ فَحَدَّثَنَا بِمَا قَالَ ، فَقَالَ : صَدَقَ ، لَقِيَ أَنْزَلَتْ ، كَانَ بَيْنِي وَبَيْنَ رَجُلٍ خُصُومَةٌ فِي شَيْءٍ ، فَاخْتَصَمْنَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : شَاهِدَاكَ أَوْ يَمِينُهُ . فَقُلْتُ لَهُ : إِنَّهُ إِذَنْ يَحْلِفُ وَلَا يُبَالِي : فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ يَسْتَحِقُّ بِهَا مَالًا - وَهُوَ فِيهَا فَاجِرٌ - لَقِيَ اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . فَانْزَلَ اللَّهُ تَصْدِيقَ ذَلِكَ . ثُمَّ اقْتَرَأَ هَذِهِ الْآيَةَ .

٢١ - **بَاب** إِذَا ادَّعَى أَوْ قَذَفَ فَلَهُ أَنْ يَلْتَمِسَ الْبَيِّنَةَ وَيَنْطَلِقَ لِطَلَبِ الْبَيِّنَةِ

٢٦٧١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ عَنْ هِشَامٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ هِلَالَ بْنَ أُمَيَّةَ قَذَفَ امْرَأَتَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِشَرِيكَ بْنِ سَحْمَاءَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْبَيِّنَةُ ، أَوْ حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِذَا رَأَى أَحَدُنَا عَلَى امْرَأَتِهِ رَجُلًا يَنْطَلِقُ يَلْتَمِسُ الْبَيِّنَةَ ؟ فَجَعَلَ يَقُولُ : الْبَيِّنَةُ وَإِلَّا حَدٌّ فِي ظَهْرِكَ . فَذَكَرَ حَدِيثَ اللَّعْنَانِ » .

[الحديث ٢٦٧١ - طرفاه في : ٤٧٤٧ ، ٥٣٠٧]

٢٢ - **بَاب** الْيَمِينِ بَعْدَ الْعَصْرِ

٢٦٧٢ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ثَلَاثَةٌ لَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ وَلَا يُزَكِّيهِمْ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ : رَجُلٌ عَلَى فَضْلٍ مَاءٍ بِطَرِيقِ يَمْنَعُ مِنْهُ ابْنُ السَّبِيلِ . وَرَجُلٌ نَابَعَ رَجُلًا لَا يُبَايِعُهُ إِلَّا لِلدُّنْيَا ، فَإِنْ أَعْطَاهُ مَا يُرِيدُ وَفَى لَهُ وَإِلَّا لَمْ يَفِ لَهُ . وَرَجُلٌ سَاوَمَ رَجُلًا بِسِلْعَةٍ بَعْدَ الْعَصْرِ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَمَّا أَعْطَى بِهَا كَذَا وَكَذَا فَخَاذَهَا » .

٢٣ - **باب** يَخْلِفُ الْمُدْعَى عَلَيْهِ حَيْثُمَا وَجَبَتْ عَلَيْهِ الْيَمِينُ ، وَلَا يُضَرَفُ مِنْ مَوْضِعٍ إِلَى غَيْرِهِ . قَضَى مَرْوَانُ بِالْيَمِينِ عَلَى زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ عَلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ : أَحْلِفْ لَهُ مَكَانِي ، فَجَعَلَ زَيْدٌ يَخْلِفُ ، وَأَيُّ أَنْ يَخْلِفَ عَلَى الْمَنْبَرِ ، فَجَعَلَ مَرْوَانُ يَعْجَبُ مِنْهُ

وقال النبي صلى الله عليه وسلم « شاهدك أو يمينه » ولم يخص مكاناً دون مكان

٢٦٧٣ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا عبد الواحد عن الأعمش عن أبي وائل عن ابن مسعود رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ لِيَقْتَطِعَ بِهَا مَالاً لِقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ » .

٢٤ - **باب** إذا تسارع قوم في اليمين

٢٦٧٤ - **حدثني** إسحاق بن نصر حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن همام عن أبي هريرة رضي الله عنه « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَرَضَ عَلَى قَوْمِ الْيَمِينِ فَاسْرِعُوا ، فَأَمَرَ أَنْ يُسَهَمَ بَيْنَهُمْ فِي الْيَمِينِ أَيُّهُمْ يَخْلِفُ » .

٢٥ - **باب** قول الله تعالى [آل عمران : ٧٧] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا أُولَٰئِكَ لَا خَلَاقَ لَهُمْ فِي الْآخِرَةِ ، وَلَا يُكَلِّمُهُمُ اللَّهُ ، وَلَا يَنْظُرُ إِلَيْهِمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ ، وَلَا يُزَكِّيهِمْ ، وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ .

٢٦٧٥ - **حدثني** إسحاق أخبرنا يزيد بن هارون أخبرنا العوام حدثني إبراهيم أبو إسماعيل السكسكي سمع عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنهما يقول « أَقَامَ رَجُلٌ سِلْعَتَهُ فَحَلَفَ بِاللَّهِ لَقَدْ أَعْطَى بِهَا مَا لَمْ يُعْطِهَا . فَتَزَلَّتْ [آل عمران : ٧٧] ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ .

قال ابن أبي أوفى : الناجش : آكل رباً خائناً .

٢٦٧٦ ، ٢٦٧٧ - **حدثنا** بشر بن خالد أخبرنا محمد بن جعفر عن شعبة عن سليمان عن أبي وائل عن عبد الله رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ حَلَفَ عَلَى يَمِينٍ كَاذِبًا لِيَقْتَطِعَ مَالَ الرَّجُلِ - أَوْ قَالَ أَخِيهِ - لَقَى اللَّهَ وَهُوَ عَلَيْهِ غَضَبَانُ . وَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ تَصْدِيقَ ذَلِكَ

في القرآن ﴿ إِنَّ الَّذِينَ يَشْتَرُونَ بِعَهْدِ اللَّهِ وَأَيْمَانِهِمْ ثَمَنًا قَلِيلًا - إِلَى قَوْلِهِ - عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ . فَلَقَيْتِي الْأَشْعَثُ فَقَالَ : مَا حَدَّثَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ الْيَوْمَ ؟ قُلْتُ كَذَا وَكَذَا . قَالَ : فِي أَنْزَلْتُ .

٢٦ - **باب** كيف يُسْتَحْلَفُ ؟ قَالَ تَعَالَى ﴿ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ ﴾ [التوبة : ٦٤، ٦٥، ٦٦] وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ ثُمَّ جَاءَكَ يَخْلِفُونَ بِاللَّهِ إِنْ أَرَدْنَا إِلَّا إِحْسَانًا وَتَوْفِيقًا ﴾ [النساء : ٦٢] . يُقَالُ : بِاللَّهِ وَتَالَهُ وَوَالَهُ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَرَجُلٌ حَلَفَ بِاللَّهِ كَاذِبًا بَعْدَ الْعَصْرِ » وَلَا يُحْلَفُ بِغَيْرِ اللَّهِ

٢٦٧٨ - **حديثنا** إسماعيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَمِّهِ أَبِي سُهَيْلٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِذَا هُوَ يَسْأَلُهُ عَنِ الْإِسْلَامِ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَمْسُ صَلَوَاتٍ فِي الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ ، فَقَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرِهِ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَصِيَامُ شَهْرِ رَمَضَانَ ، فَقَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرِهَا ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ . قَالَ : وَذَكَرَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الزَّكَاةَ ، قَالَ : هَلْ عَلَى غَيْرِهِ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا أَنْ تَطَّوَّعَ . قَالَ : . فَأَذْبَرَ الرَّجُلُ وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أَزِيدُ عَلَى هَذَا وَلَا أَنْقُصُ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفْلَحَ إِنْ صَدَقَ .

٢٦٧٩ - **حديثنا** موسى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَّةُ قَالَ : ذَكَرَ نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ كَانَ حَالِفًا فَلْيَحْلِفْ بِاللَّهِ أَوْ لِيَصُمْتُ » . [الحديث ٢٦٧٩ - أطرافه في : ٣٨٣٦ ، ٦١٠٨ ، ٦٦٤٦ ، ٦٦٤٨]

٢٧ - **باب** مَنْ أَقَامَ الْبَيْتَةَ بَعْدَ الْيَمِينِ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : « لَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ » وَقَالَ طَاوُسٌ وَإِبْرَاهِيمُ وَشُرَيْحٌ : الْبَيْتَةُ الْعَادِلَةُ أَحَقُّ مِنَ الْيَمِينِ الْفَاجِرَةِ

٢٦٨٠ - **حديثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْنَبَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّكُمْ تَخْتَصِمُونَ إِلَيَّ وَلَعَلَّ بَعْضَكُمْ أَلْحَنُ بِحُجَّتِهِ مِنْ بَعْضٍ فَمَنْ قَضَيْتُ لَهُ بِحَقِّ أَخِيهِ شَيْئًا بِقَوْلِي فَإِنَّمَا أَقْطَعُ لَهُ قِطْعَةً مِنَ النَّارِ فَلَا يَأْخُذُهَا » .

٢٨ - باب من أمر بإنجاز الوعد . وفعله الحسن

« واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد » [مريم : ٥٤] . وقضى ابن الأشوع بالوعد ، وذكر ذلك عن سمرة بن جندب

وقال المسور بن مخرمة « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم وذكر صهرا له فقال : وعدني فوفى لي » قال أبو عبد الله : رأيت إسحاق بن إبراهيم يحتج بحديث ابن أشوع

٢٦٨١ - حدثني إبراهيم بن حمزة حدثنا إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب عن عبيد الله بن عبد الله أن عبد الله بن عباس رضي الله عنهما أخبره قال : أخبرني أبو سفيان أن هرقل قال له « سألتك ماذا يأمركم فزعمت أنه يأمر بالصلاة والصدق والعفاف والوفاء بالعهد وأداء الأمانة ، قال : وهذه صفة نبي » .

٢٦٨٢ - حدثنا قتيبة بن سعيد حدثنا إسماعيل بن جعفر عن أبي شهيل نافع بن مالك ابن أبي عامر عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « آية المنافق ثلاث : إذا حدث كذب ، وإذا ائتمن خان ، وإذا وعد أخلف » .

٢٦٨٣ - حدثنا إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن ابن جريج قال أخبرني عمرو بن دينار عن محمد بن علي عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « لما مات النبي صلى الله عليه وسلم جاء أبا بكر مال من قبل العلاء بن الحضرمي فقال أبو بكر : من كان له على النبي صلى الله عليه وسلم دين ، أو كانت له قبله عدة فليأتنا : قال جابر : فقلت وعدني رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يعطيني هكذا وهكذا - فبسط يديه ثلاث مرات - قال جابر : فعدت في يدي خمسمائة ثم خمسمائة ثم خمسمائة » .

٢٦٨٤ - حدثني محمد بن عبد الرحيم أخبرنا سعيد بن سليمان حدثنا مروان بن شجاع عن سالم الأفطس عن سعيد بن جبير قال « سألت يهودي من أهل الحيرة : أي الأجلين قضى موسى ؟ قلت : لا أدري حتى أقدم على خبر العرب فأسأله . فقدمت فسألت ابن عباس فقال : قضى أكثرهما وأطيبهما ، إن رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا قال فعل » .

٢٩ - باب لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها . وقال الشعبي لا تجوز شهادة أهل الملل بعضهم على بعض لقوله عز وجل [المائدة : ١٤] « فأغربنا بينهم العداوة والبغضاء » . وقال

أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تُصَدِّقُوا أَهْلَ الْكِتَابِ وَلَا تُكَذِّبُوهُمْ ، وَقُولُوا ﴿ آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنْزِلَ ﴾ [البقرة: ١٣٦] الْآيَةَ .

٢٦٨٥ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « يَا عَشْرَ الْمُسْلِمِينَ ، كَيْفَ تَسْأَلُونَ أَهْلَ الْكِتَابِ وَكِتَابَكُمْ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَى نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذْتُ الْأَخْبَارَ بِاللَّهِ ^(١) تَقْرَءُونَهُ لَمْ يُشَبَّ ^(٢) ؟ وَقَدْ حَدَّثَكُمْ اللَّهُ أَنَّ أَهْلَ الْكِتَابِ بَدَّلُوا مَا كَتَبَ اللَّهُ وَغَيَّرُوا بِأَيْدِيهِمُ الْكِتَابَ فَقَالُوا [البقرة: ٧٩] ﴿ هَذَا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ لِيُشْتَرَوْا بِهِ ثَمَنًا قَلِيلًا ﴾ أَفَلَا يَنْهَاكُمْ بِمَا جَاءَكُمْ مِنَ الْعِلْمِ عَنْ مُسَاءَلَتِهِمْ ؟ وَلَا وَاللَّهِ مَا رَأَيْنَا مِنْهُمْ رَجُلًا قَطُّ يَسْأَلُكُمْ عَنِ الَّذِي أُنْزِلَ عَلَيْكُمْ » .

[الحديث ٢٦٨٥ - أطرافه في : ٧٣٦٣ ، ٧٥٢٢ ، ٧٥٢٣]

٣٠ - بَابُ الْقُرْعَةِ فِي الْمُسْكِاتِ

وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ [آل عمران: ٤٤] ﴿ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ﴾ وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ اقْتَرَعُوا فَجَرَّتِ الْأَقْلَامُ مَعَ الْجَرِيَةِ ، وَعَالَ قَلَمُ زَكْرِيَاءَ الْجَرِيَةَ ^(٣) فَكَفَّلَهَا زَكْرِيَاءُ وَقَوْلُهُ [الصفافات: ١٤١] ﴿ فَسَاهَمَ ﴾ : أَفْرَعَ ﴿ فَكَانَ مِنَ الْمُدْحَضِينَ ﴾ : مِنَ السَّهْمِيِّينَ وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ « عَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ الْيَمِينَ فَاسْرَعُوا ، فَأَمَرَ أَنْ يُسْهَمَ بَيْنَهُمْ : أَيُّهُمْ يَحْلِفُ » .

٢٦٨٦ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي الشَّعْبِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ الثُّعْمَانَ بْنَ بَشِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَثَلُ الْمُذْهِنِ فِي حُدُودِ اللَّهِ وَالْوَاقِعِ فِيهَا ^(٤) مَثَلُ قَوْمٍ اسْتَهَمُوا سَفِينَةً فَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَسْفَلِهَا وَصَارَ بَعْضُهُمْ فِي أَعْلَاهَا ، فَكَانَ الَّذِينَ فِي أَسْفَلِهَا يَمْرُونَ بِالْمَاءِ عَلَى الَّذِينَ فِي أَعْلَاهَا ، فَتَأَذَّوْا بِهِ ، فَآخَذَ فِئَسًا فَجَعَلَ يَنْقُرُ أَسْفَلَ السَّفِينَةِ ، فَاتَّوَهُ فَتَمَالَوْا : مَالِكٌ ؟ قَالَ : تَأَذَّيْتُمْ بِي وَلَا بُدَّ لِي مِنَ الْمَاءِ ، فَإِنْ أَخَذُوا عَلَى يَدَيْهِ أَنْجَوْهُ وَنَجَّوْا أَنْفُسَهُمْ ، وَإِنْ تَرَكَوهُ أَهْلَكَوهُ وَأَهْلَكُوا أَنْفُسَهُمْ » .

(١) أى آخر رسالات الله وأكملها .

(٢) امتاز الإسلام بأن كتابه حفظ من زمن نزوله ، فبقى نصه أصدق نصوص الديانات على وجه الأرض لم تشبه شائبة .

(٣) أى ارتفع قلعه على الماء الجارى فى النهر ، وانحدرت الأقلام الأخرى إلى أسفل . .

(٤) المذهن والمداهن : المرائى الذى يضع الحق ولا ينكر المنكر ، والواقع فيها : مرتكبها .

٢٦٨٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي خَارِجَةُ بْنُ زَيْدِ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أُمَّ الْعَلَاءِ امْرَأَةً مِنْ نِسَائِهِمْ قَدْ بَايَعَتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرْتُهُ « أَنَّ عُثْمَانَ بْنَ مَطْعُونٍ طَارَ لَهُ سَهْمُهُ فِي السُّكْنَى حِينَ أَفْرَعَتِ الْأَنْصَارُ سُكْنَى الْمُهَاجِرِينَ ، قَالَتْ أُمُّ الْعَلَاءِ : فَسَكَنَ عِنْدَنَا عُثْمَانُ بْنُ مَطْعُونٍ ، فَاشْتَكَى فَمَرَضْنَاهُ ، حَتَّى إِذَا تَوَفَّى وَجَعَلْنَاهُ فِي ثِيَابِهِ دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْكَ أبا السَّائِبِ ، فَشَهِدَتْنِي عَلَيْكَ لَقَدْ أَكْرَمَكَ اللَّهُ . فَقَالَ لِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَمَا يُدْرِيكَ أَنَّ اللَّهَ أَكْرَمَهُ ؟ فَقُلْتُ : لَا أَدْرِي بِأَيِّ أَنْتَ وَأُمِّي يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَّا عُثْمَانُ فَقَدْ جَاءَهُ وَاللَّهِ الْيَقِينُ ، وَإِنِّي لَأَرْجُو لَهُ الْخَيْرَ ، وَاللَّهُ مَا أَدْرِي - وَأَنَا رَسُولُ اللَّهِ - مَا يَفْعَلُ بِهِ . قَالَتْ : فَوَاللَّهِ لَا أَزْكِي أَحَدًا بَعْدَهُ أَبَدًا ، وَأَخْزَنِي ذَلِكَ . قَالَتْ : فَمِنْتُ فَأَرَيْتُ لِعُثْمَانَ عَيْنًا تَجْرِي ، فَجِئْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَقَالَ : ذَلِكَ عَمَلُهُ . »

٢٦٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ سَفَرًا أَفْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ ، فَأَيَّتُهُنَّ خَرَجَ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا مَعَهُ . وَكَانَ يَقْسِمُ لِكُلِّ امْرَأَةٍ مِنْهُنَّ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا . غَيْرَ أَنَّ سَوْدَةَ بِنْتَ زَمْعَةَ وَهَبَتْ يَوْمَهَا وَلَيْلَتَهَا لِعَائِشَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبْتَغِي بِذَلِكَ رِضَا رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

٢٦٨٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي النِّدَاءِ ^(١) وَالصَّفِّ الْأَوَّلِ ثُمَّ لَمْ يَجِدُوا إِلَّا أَنْ يَسْتَهْمُوا عَلَيْهِ لَاسْتَهَمُوا ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي التَّهَجِيرِ لَاسْتَبَقُوا إِلَيْهِ ، وَلَوْ يَعْلَمُونَ مَا فِي الْعَتَمَةِ وَالصُّبْحِ لَأَتَوْهُمَا وَلَوْ حَبَوًّا ^(٢) . »

(١) النداء هو الأذان للصلاة .

(٢) التهجير : التبكير إلى صلاة الظهر . والعتمه : صلاة العشاء . حبواً : زجفاً على اليدين والركبتين .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٣) كِتَابُ الصَّلَاةِ

١ - **باب** ما جاء في الإِصلاحِ بَيْنَ النَّاسِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ [النساء : ١٤]
 ﴿ لَا خَيْرَ فِي كَثِيرٍ مِنْ نَجْوَاهُمْ إِلَّا مَنْ أَمَرَ بِصَدَقَةٍ أَوْ مَعْرُوفٍ أَوْ إِصْلَاحٍ بَيْنَ النَّاسِ
 وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ ابْتِغَاءَ مَرْضَاةِ اللَّهِ فَسَوْفَ نُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا ﴾
 وَخُرُوجِ الْإِمَامِ إِلَى الْمَوَاضِعِ لِيُصْلِحَ بَيْنَ النَّاسِ بِأَصْحَابِهِ

٢٦٩٠ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا أَبُو عَسَّانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ نَاسًا مِنْ بَنِي عَمْرِو بْنِ عَوْفٍ كَانَ بَيْنَهُمْ شَيْءٌ ، فَخَرَجَ إِلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فِي أَنْاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ يُصْلِحُ بَيْنَهُمْ ، فَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
 فَأَذَّنَ بِلَالٌ بِالصَّلَاةِ وَلَمْ يَأْتِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَجَاءَ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ : إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ
 اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُبِسَ ، وَقَدْ حَضَرَتِ الصَّلَاةُ ، فَهَلْ لَكَ أَنْ تَوُمَّ النَّاسَ ؟ فَقَالَ : نَعَمْ ، إِنْ شِئْتَ .
 فَأَقَامَ الصَّلَاةَ فَتَقَدَّمَ أَبُو بَكْرٍ ، ثُمَّ جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْشِي فِي الصُّفُوفِ حَتَّى قَامَ فِي
 الصَّفِّ الْأَوَّلِ ، فَأَخَذَ النَّاسُ فِي التَّصْفِيحِ حَتَّى أَكْثَرُوا ، وَكَانَ أَبُو بَكْرٍ لَا يَكَادُ يَلْتَفِتُ فِي الصَّلَاةِ ،
 فَالْتَفَتَ فَإِذَا هُوَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَاءَهُ ، فَأَشَارَ إِلَيْهِ بِيَدِهِ فَأَمَرَهُ أَنْ يُصَلِّيَ كَمَا هُوَ ، فَرَفَعَ
 أَبُو بَكْرٍ يَدَهُ فَحَمِدَ اللَّهَ ، ثُمَّ رَجَعَ الْقَهْقَرَى وَرَاءَهُ حَتَّى دَخَلَ فِي الصَّفِّ ، فَتَقَدَّمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ فَصَلَّى بِالنَّاسِ . فَلَمَّا فَرَغَ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، إِذَا نَابَكُمْ شَيْءٌ فِي الصَّفِّ ،
 فِي صَلَاتِكُمْ أَخَذْتُمْ بِالتَّصْفِيحِ ، إِنَّمَا التَّصْفِيحُ لِلنِّسَاءِ ، مَنْ نَابَهُ شَيْءٌ فِي صَلَاتِهِ فَلْيَقُلْ سُبْحَانَ اللَّهِ ،
 فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُهُ أَحَدٌ إِلَّا التَّفَتَّ . يَا أَبَا بَكْرٍ ، مَا مَنَعَكَ حِينَ أَشَرْتُ إِلَيْكَ لَمْ تُصَلِّ بِالنَّاسِ ؟ فَقَالَ :
 مَا كَانَ يَنْبَغِي لِابْنِ أَبِي قُحَافَةَ أَنْ يُصَلِّيَ بَيْنَ يَدَيِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . »

٢٦٩١ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قِيلَ لِلنَّبِيِّ
 صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ أَتَيْتَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي . فَاذْهَبْ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَكَّبْ حِمَارًا ،

فَانْطَلَقَ الْمُسْلِمُونَ يَمْشُونَ مَعَهُ - وَهِيَ أَرْضُ سَبْحَةَ^(١) - فَلَمَّا أَتَاهُ النَّبِيُّ قَالَ : إِلَيْكَ عَنِّي ، وَاللَّهِ لَقَدْ آذَانِي نَتْنُ حِمَارِكَ . فَقَالَ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ مِنْهُمْ : وَاللَّهِ لَحِمَارُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَطْيَبُ رِيحًا مِنْكَ . فَغَضِبَ لِعَبْدِ اللَّهِ رَجُلٌ مِنْ قَوْمِهِ ، فَشَتَمَا ، فَغَضِبَ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا أَصْحَابُهُ ، فَكَانَ بَيْنَهُمَا ضَرْبٌ بِالْجَرِيدِ وَالْأَيْدِي وَالنُّعَالِ ، فَلَمَّا عَلِمْنَا أَنَّهَا أُنْزِلَتْ ﴿ وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الْحَجُرَات : ٩] .

٢ - بَابُ لَيْسَ الْكَاذِبُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ

٢٦٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ حُمَيْدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَخْبَرَهُ أَنَّ أُمَّهُ أُمَّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عَقْبَةَ أَخْبَرَتْهُ أَنَّهَا سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَيْسَ الْكَاذِبُ الَّذِي يُصْلِحُ بَيْنَ النَّاسِ فَيَنْمِي خَيْرًا أَوْ يَقُولُ خَيْرًا » .

٣ - بَابُ قَوْلِ الْإِمَامِ لِأَصْحَابِهِ : اذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحْ

٢٦٩٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْيسِيُّ وَإِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْفَرَوِيُّ قَالَا : حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ أَهْلَ قُبَاءَ اقْتَتَلُوا حَتَّى تَرَامُوا بِالْحِجَارَةِ ، فَأَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ : اذْهَبُوا بِنَا نُصْلِحْ بَيْنَهُمْ » .

٤ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [النِّسَاء : ١٢٨] « أَنْ يُصْلِحَا بَيْنَهُمَا صُلْحًا ، وَالصُّلْحُ خَيْرٌ »

٢٦٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « وَإِنْ امْرَأَةٌ خَافَتْ مِنْ بَعْلِهَا نُشُوزًا أَوْ إِعْرَاضًا ﴾ قَالَتْ « هُوَ الرَّجُلُ يَرَى مِنْ امْرَأَتِهِ مَا لَا يُعْجِبُهُ كِبَرًا أَوْ غَيْرَهُ فَيُرِيدُ فِرَاقَهَا ، فَتَقُولُ : أَمْسِكْنِي ، وَاقِفِي لِي مَا شِئْتَ . قَالَتْ : وَلَا بَأْسَ إِذَا تَرَاضِيَا » .

٥ - بَابُ إِذَا اصْطَلَحُوا عَلَى صُلْحٍ جَوْرٍ فَالْصُّلْحُ مَرْدُودٌ

٢٦٩٥ ، ٢٦٩٦ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدٍ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَا « جَاءَ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اقْضِ

(١) أى لا تنبت ، ولذلك يثور فيها الغبار .

بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ . فَقَامَ خَصَمُهُ فَقَالَ : صَدَقَ ، أَقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ . فَقَالَ الْأَعْرَابِيُّ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا فَرَزْنِي بِأَمْرَاتِهِ ، فَقَالُوا لِي : عَلَى ابْنِكَ الرَّجْمُ ، فَفَلَدَيْتُ ابْنِي مِنْهُ بِمِائَةِ مِنَ الْغَنَمِ وَوَلِيدَةً ، ثُمَّ سَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَقَالُوا : إِنَّمَا عَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ ، أَمَّا الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ فَرَدُّ عَلَيْكَ ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ . وَأَمَّا أَنْتَ يَا أَنْيْسُ - لِرَجُلٍ - فَاغْدُ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَارْجُمَهَا . فَعَدَا عَلَيْهَا أَنْيْسُ فَارْجَمَهَا .

٢٦٩٧ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنِ الْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ فِيهِ فَهُوَ رَدٌّ » رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ الْمَخْرُمِيُّ وَعَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَبِي عَوْنٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ .

٦ - بَابُ كَيْفَ يُكْتَبُ « هَذَا مَا صَالَحَ فُلَانٌ بْنُ فُلَانٍ فُلَانٌ بْنُ فُلَانٍ »

وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه

٢٦٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَشَارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ ابْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : لَمَّا صَالَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الْحَدِيثِ كَتَبَ عَلَى ابْنِ أَبِي طَالِبٍ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِ بَيْنَهُمْ كِتَابًا ، فَكَتَبَ « مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » فَقَالَ الْمُشْرِكُونَ : لَا تَكْتُبْ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، لَوْ كُنْتُ رَسُولًا لَمْ نَقَاتِلْكَ . فَقَالَ لِعَلِيٍّ : أَمَحُ . فَقَالَ عَلِيٌّ : مَا أَنَا بِالَّذِي أَمَحَاهُ ، فَمَحَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ ، وَصَالَحَهُمْ عَلَى أَنْ يَدْخُلَ هُوَ وَأَصْحَابُهُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلَا يَدْخُلُوهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ . فَسَأَلُوهُ : مَا جُلْبَانُ السَّلَاحِ ؟ فَقَالَ : الْقِرَابُ بِمَا فِيهِ «

٢٦٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « ائْتَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي ذِي الْقَعْدَةِ ، فَأَبَى أَهْلُ مَكَّةَ أَنْ يَدْخُلَ مَكَّةَ ، حَتَّى قَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ . فَلَمَّا كَتَبُوا الْكِتَابَ كَتَبُوا : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالُوا : لَا نَقْرُأُهَا ، فَلَوْ نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا مَنَعْنَاكَ ، لَكِنْ أَنْتَ مُحَمَّدٌ عَبْدُ اللَّهِ . قَالَ : أَنَا رَسُولُ اللَّهِ ، وَأَنَا مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ : ائْتَمِرْ « رَسُولَ اللَّهِ » قَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَمْحُوكَ أَبَدًا ، فَاتَّخَذَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْكِتَابَ فَكَتَبَ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، لَا يَدْخُلُ مَكَّةَ سِلَاحٌ إِلَّا فِي الْقِرَابِ ، وَأَنْ لَا يَخْرُجَ مِنْ أَهْلِهَا بِأَحَدٍ إِنْ أَرَادَ أَنْ يَتَّبِعَهُ ، وَأَنْ لَا يَمْنَعَ

أَحَدًا مِنْ أَصْحَابِهِ أَرَادَ أَنْ يُقِيمَ بِهَا . فَلَمَّا دَخَلَهَا وَمَضَى الْأَجَلَ أَتَوْا عَلَيْهَا فَقَالُوا : قُلْ لِصَاحِبِكَ أَخْرِجْ عَنَّا فَقَدْ مَضَى الْأَجَلُ . فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَبِعَتْهُمْ ابْنَةُ حَمْزَةَ - يَاعُمُّ ، يَاعُمُّ - فَتَنَاوَلَهَا عَلَى فَأَخَذَ بِبَيْدِهَا وَقَالَ لِفَاطِمَةَ : دُونَكَ ابْنَةَ عَمِّكَ أَحْمِلِيهَا . فَاخْتَصَمَ فِيهَا عَلَى وَزَيْدٌ وَجَعْفَرٌ . فَقَالَ عَلَى : أَنَا أَحَقُّ بِهَا وَهِيَ ابْنَةُ عَمِّي وَخَالَتُهَا تَحْتِي . وَقَالَ زَيْدٌ : ابْنَةُ أَخِي . فَقَضَى بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِخَالَتِهَا وَقَالَ : الْخَالَةُ بِمَنْزِلَةِ الْأُمِّ ، وَقَالَ لِعَلَى أَنْتَ مِنِّي وَأَنَا مِنْكَ . وَقَالَ لِيَجْعَفِرَ أَشْبَهْتَ خَلْقِي وَخُلُقِي . وَقَالَ لِيَزِيدَ : أَنْتَ أَخُونَا وَمَوْلَانَا .

٧ - بَابُ الصُّلْحِ مَعَ الْمُشْرِكِينَ . فِيهِ عَنْ أَبِي سُفْيَانَ

وَقَالَ عَوْفُ بْنُ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « ثُمَّ تَكُونُ هُدْنَةٌ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ » وَفِيهِ سَهْلُ بْنُ حَنِيفٍ « لَقَدْ رَأَيْنَا يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ » ، وَأَسْمَاءُ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٢٧٠٠ - وَقَالَ مُوسَى بْنُ مَسْعُودٍ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « صَالَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمُشْرِكِينَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَشْيَاءَ : عَلَى أَنْ مَنْ أَتَاهُ مِنَ الْمُشْرِكِينَ رَدَّهُ إِلَيْهِمْ ، وَمَنْ أَتَاهُمْ مِنَ الْمُسْلِمِينَ لَمْ يَرُدُّوهُ . وَعَلَى أَنْ يَدْخُلَهَا مِنْ قَابِلٍ وَيُقِيمَ بِهَا ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ : السَّيْفِ وَالْقَوْسِ وَنَحْوِهِ . فَجَاءَ أَبُو جَنْدَلٍ يَحْجُلُ فِي قِيودِهِ فَرَدَّهُ إِلَيْهِمْ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ يَذْكُرْ مُؤْمِلٌ عَنْ سُفْيَانَ أَبَا جَنْدَلٍ ، وَقَالَ « إِلَّا بِجُلْبِ السَّلَاحِ » .

٢٧٠١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ رَافِعٍ حَدَّثَنَا سُرَيْجُ بْنُ النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ مُعْتَمِرًا ، فَحَالَ كُفَارًا قُرَيْشٍ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْبَيْتِ ، فَنَحَرَ هَدْيَهُ ، وَحَلَقَ رَأْسَهُ بِالْحُدَيْبِيَّةِ ، وَقَاضَاهُمْ عَلَى أَنْ يَعْتَمِرَ الْعَامَ الْمُقْبِلَ ، وَلَا يَحْمِلَ سِلَاحًا عَلَيْهِمْ إِلَّا سِيوْفًا ، وَلَا يُقِيمَ بِهَا إِلَّا مَا أَحْبَبُوا . فَاعْتَمَرَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ فَدَخَلَهَا كَمَا كَانَ صَالِحَهُمْ ، فَلَمَّا أَقَامَ بِهَا ثَلَاثًا أَمَرُوهُ أَنْ يَخْرُجَ فَخَرَجَ » .

[الْحَدِيثُ ٢٧٠١ - طَرَفُهُ فِي : ٤٢٥٢]

٢٧٠٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ بَشِيرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حَتْمَةَ قَالَ « انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحِيصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ بَنُ زَيْدٍ إِلَى خَيْبَرَ وَهِيَ يَوْمَئِذٍ صُلْحٌ »

[الْحَدِيثُ ٢٧٠٢ - أَطْرَافُهُ فِي : ٣١٧٣ ، ٦١٤٣ ، ٦٨٩٨ ، ٧١٩٢]

٨ - باب الصلح في الدية

٢٧٠٣ - **حَرْشًا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ أَنَّ الرَّبِيعَ - وَهِيَ ابْنَةُ النَّضْرِ - كَسَرَتْ ثَنِيَّةَ جَارِيَةٍ ، فَطَلَبُوا الْأَرْضَ وَطَلَبُوا الْعَفْوَ فَأَبَوْا ، فَاتَّوَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمَرَهُم بِالْقِصَاصِ ، فَقَالَ أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ : أَتُكْسَرُ ثَنِيَّةُ الرَّبِيعِ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ لَا وَاللَّهِ بَعْدَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسَرُ ثَنِيَّتُهَا . فَقَالَ : يَا أَنَسُ كِتَابُ اللَّهِ الْقِصَاصُ . فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَعَفَوْا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لِأَبْرَهُ « زَادَ الْفَزَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ » فَرَضِيَ الْقَوْمُ وَقِيلُوا الْأَرْضُ .

[الحديث ٢٧٠٣ - أطرافه في : ٢٨٠٦ ، ٤٤٩٩ ، ٤٥٠٠ ، ٤٦١١ ، ٦٨٩٤]

٩ - باب قول النبي صلى الله عليه وسلم للحسن بن علي رضي الله عنهما :

« ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين عظيمتين .

وقوله جل ذكره ﴿ فَأَصْلَحُوا بَيْنَهُمَا ﴾ [الحجرات : ٩]

٢٧٠٤ - **حَرْشًا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ « اسْتَقْبَلَ وَاللَّهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مُعَاوِيَةَ بِكَتَائِبَ أَمْثَالِ الْجِبَالِ ، فَقَالَ عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ : إِنِّي لَأَرَى كِتَائِبَ لَا تُؤَلَّى حَتَّى تَقْتُلَ أَقْرَانَهَا . فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ - وَكَانَ وَاللَّهُ خَيْرَ الرَّجُلَيْنِ ^(١) - أَيْ عَمْرُو ، إِنَّ قَتَلَ هَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ وَهَؤُلَاءِ هَؤُلَاءِ مِنْ لِي بِأَمْرِ النَّاسِ ، مَنْ لِي بِنِسَائِهِمْ ، مَنْ لِي بِضِعْعَتِهِمْ ؟ فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ - عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمُرَةَ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ كُرَيْزٍ - فَقَالَ : اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَاعْرِضَا عَلَيْهِ وَقُولَا لَهُ وَاطْلُبَا إِلَيْهِ . فَاتَّيَاهُ فَدَخَلَ عَلَيْهِ فَتَكَلَّمَا وَقَالَا لَهُ وَطَلَبَا إِلَيْهِ . فَقَالَ لَهُمَا الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ : إِنَّا بَنُو عَبْدِ الْمُطَّلِبِ قَدْ أَصَبْنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ ، وَإِنْ هَذِهِ الْأُمَّةُ قَدْ عَائَتْ فِي دِمَائِهَا . قَالَا : فَإِنَّهُ يَعْزِضُ عَلَيْكَ كَذَا وَكَذَا ، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ . قَالَ : فَمَنْ لِي بِهِذَا ؟ قَالَا : نَحْنُ لَكَ بِهِ . فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا إِلَّا قَالَا : نَحْنُ لَكَ بِهِ . فَصَالِحُهُ . فَقَالَ الْحَسَنُ : وَلَقَدْ سَمِعْتُ

(١) وكلا الرجلين كان خيراً وبركة على أمة محمد صلى الله عليه وسلم وعلى تاريخ الإسلام وعلى تكوين هذا الكيان الإسلامي . والمفضول منهما وهو عمرو بن العاص هو السبب الأول لهداية الله سكان مصر وما يليها إلى الإسلام ومن تناسل منهم منذ أربعة عشر قرناً ، ويكفيه قول النبي صلى الله عليه وسلم في ابنه عبد الله بن عمرو « نعم أهل البيت عبد الله وأبو عبد الله » وقال في رأس هذه الأسرة « عمرو بن العاص من صالحى قریش » وليحذر أهل الإيمان من الأخبار المكذوبة والمخرقة عنه وعن غيره من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم فإنها من وضع الشيعة والشعوبية . وأمثالها الذين أفسدوا على المسلمين تاريخهم ليفسدوا عليهم إيمانهم .

أَبَا بَكْرَةَ يَقُولُ : رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ - وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ - وَهُوَ يَقْبَلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً وَعَلَيْهِ أُخْرَى وَيَقُولُ : إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : قَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : إِنَّمَا ثَبَتَ لَنَا سَمَاعُ الْحَسَنِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ بِهَذَا الْحَدِيثِ .

[الحديث ٢٧٠٤ - أطرافه في : ٣٦٢٩ ، ٣٧٤٦ ، ٧١٠٩]

١٠ - بَابُ هَلْ يُشِيرُ الْإِمَامُ بِالْصُّلْحِ ؟

٢٧٠٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي الرَّجَالِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أُمَّهُ عَمْرَةَ بِنْتُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَتْ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « سَمِعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَ خُصُومٍ بِالْبَابِ ، عَالِيَةً أَصْوَاتُهُمْ ، وَإِذَا أَحَدُهُمَا يَسْتَوْضِعُ الْآخَرَ وَيَسْتَرْفِقُهُ فِي شَيْءٍ ^(١) ، وَهُوَ يَقُولُ : وَاللَّهِ لَا أَفْعَلُ ، فَخَرَجَ عَلَيْهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَيُّنِ الْمُتَأَلَّى عَلَى اللَّهِ ^(٢) لَا يَفْعَلُ الْمَعْرُوفَ ؟ فَقَالَ : أَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَلَهُ أَيْ ذَلِكَ أَحَبُّ ^(٣) . »

٢٧٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ قَالَ « حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ عَنْ كَعْبِ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ كَانَ لَهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَذَرْدٍ الْأَسْلَمِيُّ مَالٌ ، فَلَقِيَهُ فَلَزِمَهُ حَتَّى ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُهُمَا ، فَمَرُّ بِهِمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا كَعْبُ - فَأَشَارَ بِيَدِهِ كَأَنَّهُ يَقُولُ : النِّصْفَ - فَأَخَذَ نِصْفَ مَالِهِ عَلَيْهِ وَتَرَكَ نِصْفًا . »

١١ - بَابُ فَضْلِ الْإِصْلَاحِ بَيْنَ النَّاسِ وَالْعَدْلِ بَيْنَهُمْ

٢٧٠٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كُلُّ سُلَامَى ^(٤) مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ مَبْدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ ، يَعْدِلُ بَيْنَ النَّاسِ صَدَقَةٌ . »

[الحديث ٢٧٠٧ - طرفاه في : ٢٨٩١ ، ٢٩٨٩]

(١) يستوضعه : يطلب منه الخطيئة من الدين . ويسترفقه : يطلب منه الرفق به .

(٢) أي الخالف بالله ، المبالغ في الإيمن . مأخوذ من الألية ، وهي الإيمن .

(٣) أي له الوضعية من الدين ، أو الرفق في وفائه .

(٤) السلامي : جمع سلامية وهي الأكلة من أنامل الأصابع . وقيل السلامي : كل عظم مجوف من صغار العظام .

١٢ - باب إذا أشار الإمام بالصُّلحِ فَأَبَى ، حَكَمَ عَلَيْهِ بِالْحُكْمِ الْبَيْنِ

٢٧٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ الزُّبَيْرَ كَانَ يُحَدِّثُ أَنَّهُ خَاصِمٌ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَدْ شَهِدَ بَذْرًا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي شِرَاجٍ مِنَ الْحَرَّةِ كَانَا يَسْقِيَانِ بِهِ كِلَاهُمَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلزُّبَيْرِ : اسْقِ يَا زُبَيْرُ ثُمَّ أَرْسِلْ إِلَى جَارِكَ . فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنْ كَانَ ابْنُ عَمَّتِكَ . فَتَلَوْنَ وَجْهَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ قَالَ : اسْقِ ، ثُمَّ أَحْبَسَ حَتَّى يَبْلُغَ الْجَنَدَرُ . فَاسْتَوْعَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينئذٍ حَقَّهُ لِلزُّبَيْرِ . وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ ذَلِكَ أَشَارَ عَلَى الزُّبَيْرِ بِرَأْيِ سَعَةٍ لَهُ وَلِلْأَنْصَارِيِّ فَلَمَّا أَحْفَظَ الْأَنْصَارِيُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١) اسْتَوْعَى لِلزُّبَيْرِ حَقَّهُ فِي صَرِيحِ الْحُكْمِ ، قَالَ عُرْوَةُ قَالَ الزُّبَيْرُ : وَاللَّهِ مَا أَحْسِبُ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ إِلَّا فِي ذَلِكَ ﴿ فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّى يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ﴾ [النساء : ٦٥] .

١٣ - باب الصُّلحِ بَيْنَ الْغُرَمَاءِ وَأَصْحَابِ الْمِيرَاثِ ، وَالْمُجَازَفَةِ فِي ذَلِكَ

وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا بَأْسَ أَنْ يَتَخَارَجَ الشَّرِيكَانِ فَيَأْخُذَ هَذَا دَيْنًا وَهَذَا عَيْنًا فَإِنْ تَوَيَّ لَأَحَدِهِمَا لَمْ يَرْجِعْ عَلَى صَاحِبِهِ

٢٧٠٩ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « تَوَفَّى أَبِي وَعَلَيْهِ دَيْنٌ ، فَعَرَضْتُ عَلَى غُرَمَائِهِ أَنْ يَأْخُذُوا التَّمَرَ بِمَا عَلَيْهِمْ فَبَآؤُوا ، وَلَمْ يَرَوْا أَنَّ فِيهِ وَفَاءً ، فَاتَّيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ : إِذَا جَلَدْتَهُ فَوَضَعْتَهُ فِي الْمِرْبَدِ آذَنْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَجَاءَ وَمَعَهُ أَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ ، فَجَلَسَ عَلَيْهِ وَدَعَا بِالْبَرَكَاتِ ثُمَّ قَالَ : ادْعُ غُرَمَاءَكَ فَأَوْفِهِمْ . فَمَا تَرَكْتُ أَحَدًا لَهُ عَلَى أَبِي دَيْنٍ إِلَّا قَضَيْتُهُ ، وَفَضَلَ ثَلَاثَةُ عَشَرَ وَسَقْمًا : سَبْعَةُ عَجْوَةٍ وَسِتَّةُ لَوْنٍ ^(٢) ، أَوْ سِتَّةُ عَجْوَةٍ وَسَبْعَةُ لَوْنٍ . فَوَافَيْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَغْرِبَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ ، فَضَحِكَ فَقَالَ : ائْتِ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ فَأَخْبِرْهُمَا ، فَقَالَا : لَقَدْ عَلِمْنَا - إِذْ صَنَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا صَنَعَ - أَنْ سَيَكُونُ ذَلِكَ

(١) أَحْفَظَهُ : أَيْ أَغْضَبَهُ .

(٢) اللَّوْنُ مَا عَدَا الْعَجْوَةَ ، وَقِيلَ هُوَ الرَّدَى مِنَ التَّمْرِ . وَيُقَالُ لَهُ : اللَّوْنُ ، وَاللَّيْنُ .

وقال هشام عن وهب عن جابر « صلاة العصر » ولم يذكر « أبا بكر » ولا « ضحك » وقال « وترك أبي عليه ثلاثين وسقاً ديناً » .

وقال ابن إسحاق عن وهب عن جابر « صلاة الظهر » .

١٤ - باب الصلح بالدين والعين

٢٧١٠ - حدثنا عبد الله بن محمد حدثنا عثمان بن عمر أخبرنا يونس ح

وقال الليث : حدثني يونس عن ابن شهاب أخبرني عبد الله بن كعب أن كعب بن مالك أخبره أنه تقاضى ابن أبي حذرد ديناً كان له عليه في عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم في المسجد ، فارتفعت أصواتهما حتى سمعها رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في بيته ، فخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم إليهما حتى كشف سجنف حُجْرَتِهِ فنادى كعب بن مالك ، فقال : يا كعب ، فقال : لبَّيك يا رسول الله ، فأشار بيده أن ضع الشطر ، فقال كعب : قد فعلت يا رسول الله ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : قم فاقضيه .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٤) كتاب الشروط

١ - باب ما يجوز من الشروط في الإسلام^(١) ، والأحكام ، والمبايعة^(٢)

٢٧١١ ، ٢٧١٢ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عَقِيلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّهُ سَمِعَ مَرَّانَ وَالْمِسْوَرُ بْنُ مَخْرَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُخْبِرَانِ عَنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَمَّا كَاتَبَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو يَوْمَئِذٍ كَانَ فِيهِمَا اشْتَرَطَ سُهَيْلُ بْنُ عَمْرٍو عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ لَا يَأْتِيكَ مِنَّا أَحَدٌ - وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ - إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا وَخَلَّيْتَ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُ . فَفَكَرَهُ الْمُؤْمِنُونَ ذَلِكَ وَامْتَعَضُوا مِنْهُ^(٣) ، وَأَبَى سُهَيْلٌ إِلَّا ذَلِكَ فَكَاتَبَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ذَلِكَ ، فَرَدَّ يَوْمَئِذٍ أَبَا جَنْدَلٍ إِلَى أَبِيهِ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرٍو ، وَلَمْ يَأْتِهِ أَحَدٌ مِنَ الرِّجَالِ إِلَّا رَدَّهُ فِي تِلْكَ الْمُدَّةِ وَإِنْ كَانَ مُسْلِمًا . وَجَاءَتِ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ ، وَكَانَتْ أُمُّ كُلْثُومٍ بِنْتُ عُقْبَةَ بِنِ أَبِي مُعْبِطٍ مِمَّنْ خَرَجَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ - وَهِيَ عَاتِقٌ - فَجَاءَ أَهْلُهَا يَسْأَلُونَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَرْجِعَهَا إِلَيْهِمْ فَلَمْ يَرْجِعْهَا إِلَيْهِمْ لَمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ فِيهِمْ ﴿ إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاِمْتَحِنُوهُنَّ ۚ اللَّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِهِنَّ ۚ - إِلَى قَوْلِهِ - وَلَا هُمْ يَحْجِلُونَ لَهُنَّ ﴾ [الممتحنة : ١] .

٢٧١٣ - قَالَ عُرْوَةُ فَأَخْبَرْتَنِي عَائِشَةُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمُ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَاِمْتَحِنُوهُنَّ - إِلَى - غَفُورٌ رَحِيمٌ ﴾ قَالَ عُرْوَةُ قَالَتْ عَائِشَةُ : فَمَنْ أَقْرَأَ بِهَذَا الشَّرْطِ مِنْهُنَّ قَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَدْ بَايَعْتُكَ » كَلَامًا يُكَلِّمُهَا بِهِ ، وَاللَّهُ مَا مَسَّتْ يَدُهُ يَدَ امْرَأَةٍ قَطُّ فِي الْمُبَايَعَةِ ، وَمَا بَايَعَهُنَّ إِلَّا بِقَوْلِهِ « .

[الحديث ٢٧١٣ - أطرافه في : ٢٧٣٣ ، ٤١٨٢ ، ٤٨٩١ ، ٥٢٨٨ ، ٧٢١٤]

(١) الشروط : جمع شرط ، وهو تعليق شيء بشيء ، بحيث إذا وجد الأول وجد الثاني .

(٢) أى عند الدخول فيه ، ومن ذلك البيعة التى كان يأخذها النبى صلى الله عليه وسلم على الداخلين فى الإسلام .

(٣) أى شق عليهم وأنفوا منه وتوجعوا .

٢٧١٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ زِيَادِ بْنِ عِلَاقَةَ قَالَ : سَمِعْتُ جَرِيرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَشْتَرْتُ عَلَى : وَالنَّصْحَ لِكُلِّ مُسْلِمٍ ^(١) » .

٢٧١٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى إِقَامِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَالنَّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » .

٢ - بَابُ إِذَا بَاعَ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ

٢٧١٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ يَبَاعُ نَخْلًا قَدْ أُبْرَتْ فَذَمُّهَا لِلْبَائِعِ إِلَّا أَنْ يَشْتَرِطَ الْمُبْتَاعُ » .

٣ - بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْبَيْعِ

٢٧١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ بَرِيرَةَ جَاءَتْ عَائِشَةَ تَسْتَعِينُهَا فِي كِتَابَتِهَا ، وَلَمْ تَكُنْ قَضَتْ مِنْ كِتَابَتِهَا شَيْئًا ، قَالَتْ لَهَا عَائِشَةُ ارْجِعِي إِلَى أَهْلِكَ فَإِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَقْضِيَ عَنْكَ كِتَابَتَكَ وَيَكُونَ وَلَاؤُكَ لِي فَعَلْتُ . فَذَكَرْتُ ذَلِكَ بِرَبْرَةٍ إِلَى أَهْلِهَا فَأَبَوْا وَقَالُوا : إِنْ شَاءَتْ أَنْ تَحْتَسِبَ عَلَيْكَ فَلْتَفْعَلْ وَيَكُونَ لَنَا وَلَاؤُكَ فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَهَا : ابْتَاعِي فَأَعْتِقِي ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَتَقَى » .

٤ - بَابُ إِذَا اشْتَرَطَ الْبَائِعُ ظَهَرَ الدَّابَّةِ إِلَى مَكَانٍ مَسْمًى جَازَ

٢٧١٨ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ قَالَ سَمِعْتُ عَامِرًا يَقُولُ : حَدَّثَنِي جَابِرٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ كَانَ يَسِيرُ عَلَى جَمَلٍ لَهُ قَدْ أَغْيَا ^(٢) ، فَهَمَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَرْبَهُ ، فَسَارَ سَيْرًا لَيْسَ يَسِيرُ مِثْلَهُ . ثُمَّ قَالَ بَعْضُهُمْ بِأَوْقِيَّةٍ ، فَبِعْتَهُ ، فَاسْتَنْثِيَتْ حُمَلَانَهُ إِلَى أَهْلِهِ . فَلَمَّا قَدِمْنَا أَتَيْتُهُ بِالْجَمَلِ

(١) هذا الشرط أساسى فى عقد رابطة الإسلام بين كل مسلم ومسلم فى مشارق الأرض ومغاربها . وقد مضى فى تعريف الشرط بأنه إذا وجد الأول - وهو هنا النصح - وجد الثانى وهو الإسلام . وعكس النصح الغش وقد قال فيه الرسول صلى الله عليه وسلم « من غش فليس منا » لأن الغش نقض للشرط فى بيعة الإسلام التى أخذها النبى صلى الله عليه وسلم على الداخلين فيه وهى النصح ، فإذا انتقض شرط الإسلام أين يكون الإسلام ؟ .

(٢) أى تعب أو مرض .

وَنَقَدْنِي ذِمَّتَهُ ، ثُمَّ انْصَرَفْتُ ، فَأَرْسَلَ عَلَيَّ أَثَرِي قَالَ : مَا كُنْتُ لَأَتَّخِذَ جَمَلَكَ ، فَخُذْ جَمَلَكَ ذَلِكَ فَهُوَ مَالُكَ » .

قَالَ شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ عَنْ عَامِرٍ عَنْ جَابِرٍ « أَفْقَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » . وَقَالَ إِسْحَاقُ عَنْ جَرِيرٍ عَنْ مُغِيرَةَ « فَبِعْتُهُ عَلَى أَنَّ لِي فَقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ » . وَقَالَ عَطَاءٌ وَغَيْرُهُ « وَلَكَ ظَهْرُهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » . وَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرٍ « شَرَطَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » . وَقَالَ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ عَنْ جَابِرٍ « وَلَكَ ظَهْرُهُ حَتَّى تَرْجِعَ » . وَقَالَ أَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ « أَفْقَرْنَاكَ ظَهْرَهُ إِلَى الْمَدِينَةِ » . وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ « تَبَلَّغَ عَلَيْهِ إِلَى أَهْلِكَ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الْاِشْتِرَاطُ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ عِنْدِي . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ وَابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ وَهْبٍ عَنْ جَابِرٍ « اشْتَرَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأُوقِيَةٍ » . وَتَابَعَهُ زَيْدُ بْنُ أَسْلَمٍ عَنْ جَابِرٍ . وَقَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ وَغَيْرِهِ عَنْ جَابِرٍ « أَخَذْتُهُ بِأُوقِيَةٍ دَنَانِيرَ » وَهَذَا يَكُونُ أُوقِيَةً عَلَى حِسَابِ الدِّينَارِ بَعَشْرَةَ دِرَاهِمَ . وَلَمْ يُبَيِّنِ الثَّمَنَ مُغِيرَةُ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرٍ ، وَابْنُ الْمُنْكَدِرِ وَأَبُو الزُّبَيْرِ عَنْ جَابِرٍ . وَقَالَ الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ « أُوقِيَةٌ ذَهَبٍ » . وَقَالَ أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ « بَمِائِثِ دِرْهَمٍ » . وَقَالَ دَاوُدُ بْنُ قَيْسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مِقْسَمٍ عَنْ جَابِرٍ « اشْتَرَاهُ بِطَرِيقِ تَبُوكَ ، أَحْسِبُهُ قَالَ : بِأَرْبَعِ أَوَاقٍ » . وَقَالَ أَبُو نَضْرَةَ عَنْ جَابِرٍ « اشْتَرَاهُ بِعِشْرِينَ دِينَارًا » . وَقَوْلُ الشَّعْبِيِّ « بِأُوقِيَةٍ » أَكْثَرُ الْاِشْتِرَاطِ أَكْثَرُ وَأَصَحُّ عِنْدِي ، قَالَهُ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ .

٥ - بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْمُعَامَلَةِ

٢٧١٩ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَتِ الْأَنْصَارُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اقْسِمْ بَيْنَنَا وَبَيْنَ إِخْوَانِنَا النَّخِيلِ . قَالَ : لَا . فَقَالُوا : تَكْفُونَنَا الْمَثُونَةَ وَنُشْرِكُكُمْ فِي الثَّمَرَةِ ، قَالُوا : سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ^(١) » .

٢٧٢٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ الْيَهُودَ أَنْ يَعْمَلُوهَا وَيَزْرَعُوهَا ، وَلَهُمْ شَطْرُ مَا يَخْرُجُ مِنْهَا » ..

(١) لما هاجر أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم إلى المدينة ضرب المسلمون في حياتهم الاجتماعية أروع الأمثال للتآخي والتكافل ، فأراد الأنصار أن يقاسموا المهاجرين أملاكهم ونخيلهم ، ففهمهم النبي صلى الله عليه وسلم ، وانتهى بهم الأمر إلى أن يقوم المهاجرون بالعمل في الزراعة ، ويقاسمهم الأنصار ثمرتها ، وذلك فيما بين أول الهجرة وفتح خيبر ، ويسمى هذا في الفقه الإسلامي المساقاة والمزارعة .

٦ - **باب** الشُّرُوطِ فِي الْمَهْرِ عِنْدَ عُقْدَةِ النِّكَاحِ

وَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ مَقَاطِعَ الْحُقُوقِ عِنْدَ الشُّرُوطِ ، وَلَكَ مَا شَرَطْتَ . وَقَالَ الْمِسْوَرُ :
« سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ فَأَتْنِي عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ فَأَحْسَنَ قَالَ :
حَدَّثَنِي فَصَدَّقَنِي ، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي » .

٢٧٢١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي حَبِيبٍ عَنْ أَبِي
الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَحَقُّ الشُّرُوطِ
أَنْ تَوْفُوا بِهَا مَا اسْتَحْلَلْتُمْ بِهِ الْفُرُوجَ » .
[الحديث ٢٧٢١ - طرفه في : ٥١٥١]

٧ - **باب** الشُّرُوطِ فِي الْمُزَارَعَةِ

٢٧٢٢ - **حَدَّثَنَا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ حَنْظَلَةَ
الزُّرْقِيَّ قَالَ : سَمِعْتُ رَافِعَ بْنَ خَدِيجٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كُنَّا أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ حَقْلًا ، فَكُنَّا نُكْرِى
الْأَرْضَ ، قَرِيبًا أَخْرَجَتْ هَذِهِ وَلَمْ تَخْرُجْ ذِهِ . فَنُهِينَا عَنْ ذَلِكَ ، وَلَمْ نُنَّهِ عَنِ الْوَرِقِ » .

٨ - **باب** مَا لَا يَجُوزُ مِنَ الشُّرُوطِ فِي النِّكَاحِ

٢٧٢٣ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَبِيعُ حَاضِرٌ لِبَادٍ ، وَلَا تَنَاجَشُوا ، وَلَا يَزِيدَنَّ
عَلَى بَيْعِ أَخِيهِ ، وَلَا يَخْطُبَنَّ عَلَى خُطْبَتِهِ . وَلَا تَسْأَلِ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا لِتَسْتَكْفِيَ إِثْمَهَا »

٩ - **باب** الشُّرُوطِ الَّتِي لَا تَحِلُّ فِي الْحُدُودِ

٢٧٢٤ ، ٢٧٢٥ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ
ابْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ وَزَيْدِ بْنِ خَالِدِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُمَا قَالَا « إِنَّ رَجُلًا مِنَ
الْأَعْرَابِ أَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أُنْشِدُكَ اللَّهَ إِلَّا قَضَيْتَ لِي بَكْتَابِ اللَّهِ .
فَقَالَ الْخَضَمُ الْآخَرُ - وَهُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ - نَعَمْ فَاقْضِ بَيْنَنَا بِكِتَابِ اللَّهِ وَادْعِنِي لِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُلْ . قَالَ : إِنَّ ابْنِي كَانَ عَسِيفًا عَلَى هَذَا فَرَفِئَ بِأَمْرَاتِهِ ، وَإِنِّي أُخْبِرْتُ أَنَّ عَلَى
ابْنِي الرَّجْمَ فَأَفْتَدَيْتُ مِنْهُ بِمِائَةِ شَاةٍ وَوَلِيدَةٍ ، فَسَأَلْتُ أَهْلَ الْعِلْمِ فَأَخْبَرُونِي أَنَّ عَلَى ابْنِي جُلْدَ مِائَةِ

وَتَغْرِيبُ عَامٍ ؛ وَأَنَّ عَلَى امْرَأَةٍ هَذَا الرَّجْمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا أَقْضِيَنَّ بَيْنَكُمَا بِكِتَابِ اللَّهِ : الْوَلِيدَةُ وَالْغَنَمُ رَدٌّ ، وَعَلَى ابْنِكَ جَلْدُ مِائَةٍ وَتَغْرِيبُ عَامٍ . اغْدُ يَا أُنَيْسُ إِلَى امْرَأَةٍ هَذَا فَإِنْ اعْتَرَفَتْ فَأَرْجُمُهَا . قَالَ فَغَدَا عَلَيْهَا فَأَعْتَرَفَتْ ، فَأَمَرَ بِهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرُجِمَتْ . »

١٠ - **باب** ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضى بالبيع على أن يعتق

٢٧٢٦ - **حَدَّثَنَا** خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ أَيْمَنَ الْمَكِّيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « دَخَلْتُ عَلَى عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : دَخَلْتُ عَلَى بَرِيرَةَ وَهِيَ مُكَاتَبَةٌ فَقَالَتْ : يَا أُمُّ الْمُؤْمِنِينَ اشْتَرِينِي ، فَإِنْ أَهْلِي يَبِيعُونَنِي فَأَعْتِقْنِي . قَالَتْ : نَعَمْ . قَالَتْ : إِنْ أَهْلِي لَا يَبِيعُونَنِي حَتَّى يَشْتَرِطُوا وَلَائِي . قَالَتْ : لَا حَاجَةَ لِي فِيكَ . فَسَمِعَ ذَلِكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَوْ بَلَّغَهُ - فَقَالَ : مَا شَأْنُ بَرِيرَةَ ؟ فَقَالَ : اشْتَرَيْهَا فَأَعْتَقْتُهَا وَلِيشْتَرِطُوا مَا شَاءُوا . قَالَتْ فَاشْتَرَيْتُهَا فَأَعْتَقْتُهَا وَاشْتَرَطَ أَهْلُهَا وَلَاءَهَا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ ، وَإِنْ اشْتَرَطُوا مِائَةَ شَرْطٍ . »

١١ - **باب** الشروط في الطلاق

وَقَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ وَالْحَسَنُ وَعَطَاءٌ : إِنْ بَدَأَ بِالطَّلَاقِ أَوْ أَخَّرَ فَهُوَ أَحَقُّ بِشَرْطِهِ

٢٧٢٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَلِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ التَّلَقَّى ، وَأَنْ يَتَنَاقَ الْمُهَاجِرُ لِلْأَعْرَابِيِّ ، وَأَنْ تَشْتَرِطَ الْمَرْأَةُ طَلَاقَ أُخْتِهَا ، وَأَنْ يَسْتَأْمَ الرَّجُلُ عَلَى سَوْمٍ أَخِيهِ ، وَنَهَى عَنِ النَّجْشِ ، وَعَنِ التَّضْرِيعَةِ . »

تَابِعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ شُعْبَةَ .

وَقَالَ غُنْدَرٌ وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ « نَهَى » . وَقَالَ آدَمُ « نَهَيْنَا » . وَقَالَ النَّضْرُ وَحَجَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ

« نَهَى »

١٢ - **باب** الشروط مع الناس بالقول

٢٧٢٨ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى

ابْنُ مُسْلِمٍ وَعَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى صَاحِبِهِ ، وَغَيْرُهُمَا قَدْ سَمِعْتُهُ

يُحَدِّثُهُ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ - قَالَ : إِنَّا لَعِنْدَ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُوسَى رَسُولُ اللَّهِ . » فَذَكَرَ الْحَدِيثَ قَالَ « أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا » : كَانَتْ الْأُولَى نِسْيَانًا ، وَالْوَسْطَى شَرْطًا ، وَالثَّانِيَةُ عَمْدًا . « قَالَ لَا تُؤَاخِذْنِي بِمَا نَسِيتُ وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا » ، « لَهْمَا غُلَامًا فَقَتَلَهُ » ، « نَانُطَلَقَا .. فَوَجَدَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقُضَ فَاقَامَهُ » قَرَأَهَا ابْنُ عَبَّاسٍ « أَمَاهُمْ مَلِكٌ » .

١٣ - بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْوَلَاءِ

٢٧٢٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « جَاءَنِي بَرِيرَةُ فَقَالَتْ : كَاتَبْتُ أَهْلِي عَلَى تِسْعِ أَوْاقٍ ، فِي كُلِّ عَامٍ أَوْقِيَّةٌ ، فَأَعِينَنِي . فَقَالَتْ : إِنْ أَحْبَبُوا أَنْ أَعِدَّهَا لَهُمْ وَيَكُونُوا لِي فَأَعْلَنْتُ . فَلَهَبْتُ بَرِيرَةَ إِلَى أَهْلِهَا فَقَالَتْ لَهُمْ ، فَأَبَوْا عَلَيْهَا ، فَجَاءَتْ مِنْ عِنْدِهِمْ - وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَالِسٌ - فَقَالَتْ : إِنِّي عَرَضْتُ ذَلِكَ عَلَيْهِمْ ، فَأَبَوْا إِلَّا أَنْ يَكُونَ الْوَلَاءُ لَهُمْ ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَخْبَرَتْ عَائِشَةُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : خُذِيهَا وَاشْتَرِطِي لَهُمُ الْوَلَاءَ ، فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . فَفَعَلْتُ عَائِشَةُ . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : مَا بَالُ رِجَالٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَا كَانَ مِنْ شَرْطٍ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ كَانَ مِائَةَ شَرْطٍ ، قَضَاءُ اللَّهِ حَقٌّ ، وَشَرْطُ اللَّهِ أَوْثَقُ وَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . »

١٤ - بَابُ إِذَا اشْتَرَطَ فِي الْمُرَارَعَةِ « إِذَا شِئْتُ أَخْرِجْتُكَ »

٢٧٣٠ - حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يَحْيَى أَبُو غَسَّانَ الْكِنَانِيُّ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا دَعَا أَهْلُ خَيْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ قَامَ عُمَرُ خَطِيبًا فَقَالَ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامِلَ يَهُودَ خَيْبَرَ عَلَى أَمْوَالِهِمْ وَقَالَ : نُقِرُّكُمْ مَا أَقَرَّكُمْ اللَّهُ ، وَإِنْ عَبْدَ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ خَرَجَ إِلَى مَالِهِ هُنَاكَ فَمُدِّيْ عَلَيْهِ مِنَ اللَّيْلِ فَفَدِّعَتْ يَدَاهُ وَرَجَلَاهُ ، وَلَيْسَ لَنَا هُنَاكَ عَدُوٌّ غَيْرُهُمْ ، هُمْ عَدُوْنَا وَتُهَمُّنَا ^(١) ، وَقَدْ رَأَيْتُ إِجْلَالَهُمْ فَلَمَّا أَجْمَعَ عُمَرُ عَلَى ذَلِكَ أَتَاهُ أَحَدُ بَنِي أَبِي الْحُقَيْتِ فَقَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَتُخْرِجُنَا وَقَدْ أَقَرَّنَا مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَامَلَنَا عَلَى

(١) أَيْ أَنَّهُمْ مِثْلُ تَهْمَتِنَا ، وَالَّذِينَ تَهْمُهُمْ هَذَا الْبُغْيُ .

الأموال وشرط ذلك لنا ؟ فقال عمر : أظننت أني نسيت قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : كيف بك إذا أخرجت من خير تعدوك قلوبك^(١) ليلة بعد ليلة . فقال : كان ذلك هزيلة من أبي القاسم . فقال : كذبت يا عدو الله . فأجلأهم عمر ، وأعطاهم قيمة ما كان لهم من الثمر مالا وإبلًا وعروضًا من أقتاب وحبال وغير ذلك^(٢) .

رواه حماد بن سلمة عن عبيد الله أحسبه عن نافع عن ابن عمر عن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم ، اختصره .

١٥ - باب الشروط في الجهاد ، والمصالحة مع أهل الحرب ، وكتابة الشروط

٢٧٣١ ، ٢٧٣٢ - حدثني عبد الله بن محمد حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر قال أخبرني الزهري قال أخبرني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة ومروان - يصدق كل واحد منهما حديث صاحبه - قال « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم زمن الحديبية حتى إذا كانوا ببعض الطريق قال النبي صلى الله عليه وسلم : إن خالد بن الوليد بالغيم في خيل لقريش طليعة ، فخذوا ذات اليمين . فوالله ما شعر بهم خالد حتى إذا هم بقترة الجيش^(٣) ، فانطلق يركض نذيرًا لقريش ، وسار النبي صلى الله عليه وسلم ، حتى إذا كان بالثنية التي يهبط عليهم منها بركت به راحلته ، فقال الناس : حل حل^(٤) . فالتحت . فقالوا خلأت القصواء^(٥) . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ما خلأت القصواء وما ذاك لها بخلق ، ولكن حبسها حابس الفيل^(٦) . ثم قال : والذي نفسي بيده ، لا يسألوني خطة يعظمون فيها حرمت الله إلا أعطيتهم إياها . ثم زجرها فوثبت . قال فعدل عنهم حتى نزل بأقصى الحديبية على ثمد^(٧) قليل الماء يتبرضه الناس تبرضًا^(٨) ، فلم يلبثه الناس حتى نزحوه ، وشكى إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العطش ، فانتزع سهمًا من كنانته ، ثم أمرهم أن يجعلوه

(١) القلوب : الناقة الشابة . وهذا نص عن النبي صلى الله عليه وسلم بإخراجهم .

(٢) وكان ذلك من أعلى مراتب العدل والرحمة ، بعد بنهم وغشهم وإلقاءهم ابن أمير المؤمنين من فوق بيت فقدعوا يديه .

(٣) فترة الجيش : الغبار الأسود الذي يثيره الجيش في الطريق من خلفه .

(٤) كلمة تعال الناقة إذا توقفت عن السير .

(٥) القصواء : اسم ناقة الرسول صلى الله عليه وسلم . وشأت : أي حربت وامتنعت عن السير .

(٦) أي أن الله حكمة - في منها عن السير لئلا يقع قتال مع قريش ، كما كان له حكمة - في وقوف فيل الحبيشة .

(٧) أي على حفرة صغيرة فيها ماء شمود أي قليل الماء .

(٨) أي يأخذون منه قليلًا قليلًا ، من البرض وهو اليسير من العطاء .

فيه ، فَوَاللَّهِ مَا زَالَ يَجِيئُ لَهُمْ بِالرَّيِّ حَتَّى صَدَرُوا عَنْهُ . فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ ، إِذْ جَاءَ بُدَيْلُ بْنُ وَرْقَاءَ الْخَزَاعِيُّ فِي نَفَرٍ مِنْ قَوْمِهِ مِنْ خَزَاعَةَ - وَكَانُوا عَيْبَةَ تُصَحِّحُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَهْلِ تِهَامَةَ - فَقَالَ : إِنِّي تَرَكْتُ كَعْبَ بْنَ لُؤَيٍّ وَعَامِرَ بْنَ لُؤَيٍّ نَزَلُوا أَعْدَادَ مِيَاهِ الْحُدَيْبِيَّةِ ^(١) ، وَمَعَهُمُ الْعُوذُ الْمَطَافِيلُ ^(٢) ، وَهُمْ مُقَاتِلُوكَ وَصَادُوكَ عَنِ الْبَيْتِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَمِ نَجَى لِقِتَالِ أَحَدٍ ، وَلَكِنَّا جِئْنَا مُعْتَمِرِينَ ، وَإِنَّ قُرَيْشًا قَدْ نَهَكْتَهُمُ الْحَرْبُ وَأَضْرَبَتْ بِهِمْ ، فَإِنْ شَاءُوا مَا دَدْتَهُمْ مُدَّةً وَيُخْلُوا بَيْنِي وَبَيْنَ النَّاسِ ، فَإِنْ أَظْهَرَ فَإِنْ شَاءُوا أَنْ يَدْخُلُوا فِيمَا دَخَلَ فِيهِ النَّاسُ فَعَلُوا ، وَإِلَّا فَقَدْ جَمُوا ^(٣) . وَإِنْ هُمْ أَبَوْا فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَا قَاتِلَنَّهُمْ عَلَى أَمْرِي هَذَا حَتَّى تَنْفَرَدَ سَالِفَتِي ^(٤) ، وَلَيَنْفِلَنَّ اللَّهُ أَمْرَهُ . فَقَالَ بُدَيْلٌ : سَأُبَلِّغُهُمْ مَا تَقُولُ . قَالَ فَأَنْطَلَقَ حَتَّى أَتَى قُرَيْشًا قَالَ : إِنَّا جِئْنَاكُمْ مِنْ هَذَا الرَّجُلِ ، وَسَمِعْنَاهُ يَقُولُ قَوْلًا ، فَإِنْ شِئْتُمْ أَنْ نَعْرِضَهُ عَلَيْكُمْ فَعَلْنَا . فَقَالَ سَفَهَاوَهُمْ : لَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ تُخْبِرُونَا عَنْهُ بِشَيْءٍ . وَقَالَ ذَوُو الرَّأْيِ مِنْهُمْ : هَاتِ مَا سَمِعْتَهُ يَقُولُ . قَالَ سَمِعْتُهُ يَقُولُ كَذَا وَكَذَا . فَحَدَّثَهُمْ بِمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَامَ عُرْوَةُ بْنُ مَسْعُودٍ فَقَالَ : أَيُّ قَوْمٍ ، أَلَسْتُمْ بِالْوَالِدِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : أَوَلَسْتُمْ بِالْوَلَدِ ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَهَلْ تَتَّهِمُونِي ؟ قَالُوا : لَا . قَالَ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنِّي اسْتَنْفَرْتُ أَهْلَ عُكَاظَ ، فَلَمَّا بَلَحوَا عَلَيَّ ^(٥) جِئْتُكُمْ بِأَهْلِي وَوَلَدِي وَمَنْ أَطَاعَنِي ؟ قَالُوا : بَلَى . قَالَ : فَإِنَّ هَذَا قَدْ عَرَضَ عَلَيْكُمْ خُطَّةَ رُشْدٍ أَقْبَلُوهَا وَدَعُونِي آتِيهِ . قَالُوا آتِيهِ . فَأَتَاهُ ، فَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوًا مِنْ قَوْلِهِ لِبُدَيْلٍ . فَقَالَ عُرْوَةُ عِنْدَ ذَلِكَ : أَيُّ مُحَمَّدٍ ، أَرَأَيْتَ إِنْ اسْتَأْصَلْتَ أَمْرَ قَوْمِكَ ، هَلْ سَمِعْتَ بِأَحَدٍ مِنَ الْعَرَبِ اجْتَنَحَ أَهْلَهُ قَبْلَكَ ؟ وَإِنْ تَكُنْ الْأُخْرَى ، فَإِنِّي وَاللَّهِ لَا أَرَى وَجُوهًا ، وَإِنِّي لَأَرَى أَشْوَابًا مِنَ النَّاسِ خَلِيقًا أَنْ يَفِرُّوا وَيَدْعُوكَ . فَقَالَ لَهُ أَبُو بَكْرٍ : أَمْضُضْ بَطْرَ اللَّاتِ ، أَنْحُنْ نَفِرٌ عَنْهُ وَنَدْعُهُ ؟ فَقَالَ : مَنْ ذَا ؟ قَالُوا : أَبُو بَكْرٍ . قَالَ : أَمَا وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَوْ لَا يَدٌ كَانَتْ لَكَ عِنْدِي لَمْ أَجْزِكَ بِهَا لِأَجَبَتِكَ . قَالَ وَجَعَلَ يُكَلِّمُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكَلَّمَا تَكَلَّمَ كَلِمَةً أَخَذَ بِلِحْيَتِهِ ، وَالْمَغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَائِمٌ عَلَى رَأْسِ النَّبِيِّ

(١) الأعداد جمع عد ، وهو الماء الذي لا انقطاع له ، وضده التمدد .

(٢) العوذ : جمع عائد ، وهي كل أنثى إذا وضعت ، لأنها تعود ولدها وتلزم الشغل به . فيحتمل أن يراد بالعوذ المطافيل هنا النوق ذوات الألبان ليتزودوا بألبانها ولا يرجعوا حتى ينعوه من دخول مكة ، ويحتمل أن يراد بها النساء معهن الأطفال لإرادة طول المقام ، وليكون أدعى إلى عدم القرار ، وقد يراد بها الإثنان كلاهما .

(٣) أي استراحوا من عناء الحرب وأعبائها ونفقاتها .

(٤) السالفة : صفحة العتق ، وانفراذها انفصالها ، أي حتى أقتل .

(٥) بلحووا علي : أي امتنعوا .

صلى الله عليه وسلم ورمه السيف وعليه المغفر ، فكلما أهوى عروة بيده إلى لحيته النبي صلى الله عليه وسلم ، ضرب يده بنعل السيف وقال له : أخر يدك عن لحيته رسول الله صلى الله عليه وسلم . فرفع عروة رأسه فقال : من هذا ؟ قال : المغيرة بن شعبه . فقال : أي غدر ، ألسنت أسعى في غدرتك ؟ وكان المغيرة صحب قومًا في الجاهلية فقتلهم وأخذ أموالهم ثم جاء فأسلم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : أما الإسلام فائبل وأما المال فلست منه في شيء . ثم إن عروة جعل يرمق أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعينيه . قال فوالله ما تنخم رسول الله صلى الله عليه وسلم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده ، وإذا أمرهم ابتدروا أمره ، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه ، وإذا تكلموا خفصوا أصواتهم عنده ، وما يُحدون إليه النظر تعظيمًا له . فرجع عروة إلى أصحابه فقال : أي قوم ، والله لقد وفدت على الملوك ، ووفدت على قيصر وكسرى والنجاشي ، والله إن رأيت ملكًا قط يعظمه أصحابه ما يعظم أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم محمدًا ، والله إن تنخم نخامة إلا وقعت في كف رجل منهم فذلك بها وجهه وجلده ، وإذا أمرهم ابتدروا أمره ، وإذا توضأ كادوا يقتتلون على وضوئه ، وإذا تكلموا خفصوا أصواتهم عنده ، وما يُحدون إليه النظر تعظيمًا له . وإنه قد عرض عليكم خطبة رُشد فاقبلوها . فقال رجل من بني كنانة : دعوني آتيه ، فقالوا : آتبه . فلما أشرف على النبي صلى الله عليه وسلم وأصحابه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : هذا فلان ، وهو من قوم يعظمون البدن ، فابعثوها له ^(١) . فبعثت له ، واستقبله الناس يلبنون . فلما رأى ذلك قال : سبحان الله ، ما ينبغي لهؤلاء أن يصلوا عن البيت . فلما رجع إلى أصحابه قال : رأيت البدن قد قلدت وأشعرت ، فما أرى أن يصدوا عن البيت . فقام رجل منهم يقال له مكرز بن حفص فقال : دعوني آتبه . فقالوا : آتبه . فلما أشرف عليهم قال النبي صلى الله عليه وسلم : هذا مكرز ، وهو رجل فاجر . فجعل يكلم النبي صلى الله عليه وسلم . فبينما هو يكلمه إذ جاء سهيل بن عمرو . قال معمر : فأخبرني أيوب عن عكرمة أنه لما جاء سهيل بن عمرو قال النبي صلى الله عليه وسلم : قد سهل لكم من أمركم . قال معمر قال الزهري في حديثه . فجاء سهيل بن عمرو فقال : هات اكتب بيننا وبينكم كتابًا . فدعا النبي صلى الله عليه وسلم الكاتب ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم « بسم الله الرحمن الرحيم » ، فقال سهيل : أما « الرحمن » فوالله ما أدري ما هي ، ولكن اكتب « باسمك اللهم » ، كما كنت تكتب ، فقال المسلمون : والله لا نكتبها إلا « بسم الله الرحمن الرحيم » ، فقال

(١) أي أتيروا له بدن الأصاحي دفعة واحدة ليرى أننا أتينا معتمرين لا محاربين .

النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اُكْتُبْ « بِاسْمِكَ اللَّهُمَّ » . ثُمَّ قَالَ « هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ »
فَقَالَ سُهَيْلٌ وَاللَّهِ لَوْ كُنَّا نَعْلَمُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ مَا صَدَدْنَاكَ عَنِ الْبَيْتِ وَلَا قَاتَلْنَاكَ ، وَلَكِنْ اُكْتُبْ « مُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ » ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَاللَّهِ إِنِّي لَرَسُولُ اللَّهِ وَإِنْ كَذَبْتُمُونِي ، اُكْتُبْ « مُحَمَّدُ
ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ » قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَذَلِكَ لِقَوْلِهِ « لَا يَسْأَلُونَنِي خُطَّةً يُعْظَمُونَ فِيهَا حُرْمَاتِ اللَّهِ إِلَّا أُعْطِيَتْهُمْ
إِيَّاهَا » فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى أَنْ تَدْخُلُوا بَيْنَنَا وَبَيْنَ الْبَيْتِ فَتُطَوَّفَ بِهِ . فَقَالَ سُهَيْلٌ :
وَاللَّهِ لَا تَتَحَدَّثُ الْعَرَبُ أَنَا أَخَذْنَا ضُغْطَةً ^(١) ، وَلَكِنْ ذَلِكَ مِنَ الْعَامِ الْمُقْبِلِ ، فَكُتِبَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ :
وَعَلَى أَنَّهُ لَا يَأْتِيكَ مِنْ رَجُلٍ - وَإِنْ كَانَ عَلَى دِينِكَ - إِلَّا رَدَدْتَهُ إِلَيْنَا . قَالَ الْمُسْلِمُونَ : سُبْحَانَ اللَّهِ ،
كَيْفَ يَرُدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جَاءَ مُسْلِمًا ؟ فَبَيْنَمَا هُمْ كَذَلِكَ إِذْ دَخَلَ أَبُو جَنْدَلٍ بْنُ سُهَيْلِ بْنِ عَمْرِو
يَرْسُفُ فِي قُبُورِهِ ، وَقَدْ خَرَجَ مِنْ أَسْفَلِ مَكَّةَ حَتَّى رَمَى بِنَفْسِهِ بَيْنَ أَطْهَرِ الْمُسْلِمِينَ ، فَقَالَ سُهَيْلٌ :
هَذَا يَا مُحَمَّدُ أَوَّلُ مَنْ أَقَاضِيكَ عَلَيْهِ أَنْ تَرُدَّهُ إِلَيَّ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَمْ نَقْضِ الْكِتَابَ
بَعْدُ . قَالَ : فَوَاللَّهِ إِذَا لَمْ أَصَالِحْكَ عَلَى شَيْءٍ أَبَدًا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَأَجِزْهُ لِي ، قَالَ :
مَا أَنَا بِمُجِيزِهِ لَكَ ، قَالَ : بَلَى فَاغْزَلْ ، قَالَ : مَا أَنَا بِغَازِلٍ . قَالَ مَكْرُزٌ : بَلْ قَدْ أَجَزْنَاهُ لَكَ . قَالَ
أَبُو جَنْدَلٍ : أَيُّ مَعْشَرِ الْمُسْلِمِينَ ، أُرَدُّ إِلَى الْمُشْرِكِينَ وَقَدْ جِئْتُ مُسْلِمًا ؟ أَلَا تَرَوْنَ مَا قَدْ لَقِيتُ ؟
وَكَانَ قَدْ عَذَّبَ عَذَابًا شَدِيدًا فِي اللَّهِ . قَالَ فَقَالَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ : فَاتَيْتُ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
فَقُلْتُ : أَلَسْتَ نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ :
بَلَى . قُلْتُ : فَلِمَ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا ؟ قَالَ : إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ وَلَسْتُ أَغْصِيهِ ، وَهُوَ نَاصِرِي .
قُلْتُ : أَوْ لَيْسَ كُنْتَ تُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي الْبَيْتَ فَتُطَوَّفُ بِهِ ؟ قَالَ : بَلَى ، فَأَخْبَرْتُكَ أَنَّا نَأْتِيهِ الْعَامَ ؟
قَالَ قُلْتُ : لَا . قَالَ فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوَّفٌ بِهِ . قَالَ : فَاتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَقُلْتُ : يَا أَبَا بَكْرٍ ، أَلَيْسَ
هَذَا نَبِيَّ اللَّهِ حَقًّا ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ : أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَعَدُّنَا عَلَى الْبَاطِلِ ؟ قَالَ : بَلَى . قُلْتُ :
فَلِمَ نُعْطِي الدِّينِيَّةَ فِي دِينِنَا إِذَا ؟ قَالَ : أَيُّهَا الرَّجُلُ ، إِنَّهُ لَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَيْسَ
يَغْصِي رَبَّهُ ، وَهُوَ نَاصِرُهُ ، فَاسْتَمْسِكْ بِغَرْزِهِ فَوَاللَّهِ إِنَّهُ عَلَى الْحَقِّ . قُلْتُ أَلَيْسَ كَانَ يُحَدِّثُنَا أَنَّا سَنَأْتِي
الْبَيْتَ وَنُطَوَّفُ بِهِ ؟ قَالَ بَلَى ، أَفَأَخْبَرَكَ أَنَّكَ تَأْتِيهِ الْعَامَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَإِنَّكَ آتِيهِ وَمُطَوَّفٌ بِهِ .
قَالَ الزُّهْرِيُّ قَالَ عُمَرُ : فَعَمِلْتُ لِذَلِكَ أَعْمَالًا . قَالَ : فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ قَضِيَّةِ الْكِتَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَصْحَابِهِ : قَوْمُوا فَانْجَرُوا ذُمَّ احْلِقُوا . قَالَ فَوَاللَّهِ مَا قَامَ مِنْهُمْ رَجُلٌ ، حَتَّى قَالَ

ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، فَلَمَّا لَمْ يَقُمْ مِنْهُمْ أَحَدٌ دَخَلَ عَلَى أُمِّ سَلَمَةَ فَذَكَرَ لَهَا مَا لَقِيَ مِنَ النَّاسِ ، فَقَالَتْ أُمُّ سَلَمَةَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَتَجِبُ ذَلِكَ ؟ أَخْرُجْ ، ثُمَّ لَا تُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ كَلِمَةً حَتَّى تَنْحَرَّ بِذَلِكَ ، وَتَدْعُو حَالِقَكَ فَيَحْلِقَكَ . فَخَرَجَ فَلَمْ يُكَلِّمْ أَحَدًا مِنْهُمْ حَتَّى فَعَلَ ذَلِكَ : نَحَرَ بَذْنَهُ ، وَدَعَا حَالِقَهُ فَحَلَقَهُ . فَلَمَّا رَأَوْا ذَلِكَ قَامُوا وَفَزَحُوا ، وَجَعَلَ بَعْضُهُمْ يَحْلِقُ بَعْضًا ، حَتَّى كَادَ بَعْضُهُمْ يَقْتُلُ بَعْضًا غَمًّا (١) .

ثُمَّ جَاءَهُ نِسْوَةٌ مُؤْمِنَاتٌ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [الْمُتَحَنِّنُ : ١٠] : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا إِذَا جَاءَكُمْ الْمُؤْمِنَاتُ مُهَاجِرَاتٍ فَأَمْتَحِنُوهُنَّ - حَتَّى بَلَغَ - بَعْضَهُنَّ الْكَوَافِرِ ﴾ فَطُلِقَ عَمْرُ يَوْمَئِذٍ امْرَأَتَيْنِ كَانَتَا لَهُ فِي الشِّرْكِ ، فَتَزَوَّجَ إِحْدَاهُمَا مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ وَالْأُخْرَى صَفْوَانَ بْنَ أُمَيَّةَ ثُمَّ رَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَجَاءَهُ أَبُو بَصِيرٍ رَجُلٌ مِنْ قُرَيْشٍ وَهُوَ مُسْلِمٌ ، فَأَرْسَلُوا فِي طَلَبِهِ رَجُلَيْنِ فَقَالُوا : الْعَهْدُ الَّذِي جَعَلْتَ لَنَا ، فَلَمَعَهُ إِلَى الرَّجُلَيْنِ ، فَخَرَجَا بِهِ حَتَّى بَلَغَا ذَا الْحُلَيْفَةِ ، فَتَزَلُّوا يَأْكُلُونَ مِنْ تَمَرٍ لَهُمْ ، فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ لِأَحَدِ الرَّجُلَيْنِ : وَاللَّهِ إِنِّي لَأَرَى سَيْفَكَ هَذَا يَا فُلَانُ جَيِّدًا ، فَاسْتَلَّهُ الْآخَرُ فَقَالَ : أَجَلْ وَاللَّهِ إِنَّهُ لَجَيِّدٌ ، لَقَدْ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ بِهِ ثُمَّ جَرَّبْتُ . فَقَالَ أَبُو بَصِيرٍ : أَرْنِي أَنْظُرَ إِلَيْهِ ، فَأَمَّا كَنَّهُ مِنْهُ ، فَضَرَبَهُ حَتَّى بَرَدَ ، وَفَرَّ الْآخَرُ حَتَّى أَتَى الْمَدِينَةَ ، فَدَخَلَ الْمَسْجِدَ يَعْدُو ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَاهُ : لَقَدْ رَأَى هَذَا دُعْرًا ، فَلَمَّا انْتَهَى إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : قُتِلَ وَاللَّهِ صَاحِبِي وَإِنِّي لَمَقْتُولٌ . فَجَاءَ أَبُو بَصِيرٍ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، قَدْ وَاللَّهِ أَوْفَى اللَّهِ ذِمَّتَكَ قَدْ رَدَدْتَنِي إِلَيْهِمْ ، ثُمَّ أَنْجَانِي اللَّهُ مِنْهُمْ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَيْلُ أُمِّهِمْ سَعَرَ حَرْبٍ لَوْ كَانَ لَهُ أَحَدٌ ، فَلَمَّا سَمِعَ ذَلِكَ عَرَفَ أَنَّهُ سَيَرُّهُ إِلَيْهِمْ ، فَخَرَجَ حَتَّى أَتَى سَيْفَ الْبَحْرِ (٢) .

قَالَ وَيَنْفَلْتُ مِنْهُمْ أَبُو جَنْدَلُ بْنُ سُهِيلٍ فَلَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ، فَجَعَلَ لَا يَخْرُجُ مِنْ قُرَيْشٍ رَجُلٌ قَدْ أَسْلَمَ إِلَّا لَحِقَ بِأَبِي بَصِيرٍ ، حَتَّى اجْتَمَعَتْ مِنْهُمْ عِصَابَةٌ ، فَوَاللَّهِ مَا يَسْمَعُونَ بِعِيرٍ خَرَجَتْ لِقُرَيْشٍ إِلَى الشَّامِ إِلَّا اعْتَرَضُوا لَهَا . فَتَمَلَّوْهُمْ وَأَخَذُوا أَمْوَالَهُمْ . فَأَرْسَلَتْ قُرَيْشٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تُنَاشِدُهُ اللَّهَ وَالرَّحِمَ لِمَا أَرْسَلَ فَمَنْ أَتَاهُ فَهُوَ آمِنٌ فَأَرْسَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَيْهِمْ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى [الْفَتْحُ : ٢٤] : ﴿ هُوَ الَّذِي كَفَّ أَيْدِيَهُمْ عَنْكُمْ وَأَيْدِيَكُمْ عَنْهُمْ بِبَطْنِ مَكَّةَ مِنْ بَعْدِ أَنْ أَظْفَرَكُمْ عَلَيْهِمْ - حَتَّى بَلَغَ - الْحَمِيَّةَ ، الْحَمِيَّةَ الْجَاهِلِيَّةَ ﴾ وَكَانَتْ حَمِيَّتُهُمْ أَنَّهُمْ لَمْ يَقْرَأُوا أَنَّهُ نَبِيُّ اللَّهِ ، وَلَمْ يَقْرَأُوا بِبِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ ، وَحَالُوا بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ الْبَيْتِ .

(١) وكانت مشورة أم سلمة دليل حصافتها وبعد نظرها وسلامة تفكيرها .

(٢) سيف البحر : ساحله .

قال أبو عبد الله مَعْرَةُ العُرِّ : الجَرْبُ . تَزَيَّلُوا : انمازوا . وَحَمَيْتُ الْقَوْمَ : مَنَعْتُهُمْ حِمَايَةً . وَأَحَمَيْتُ الْحِمَى : جَعَلْتُهُ حِمَى لَا يُدْخَلُ . وَأَحَمَيْتُ الرَّجُلَ إِذَا أَغْضَبْتَهُ إِحْمَاءً ..

٢٧٣٣ - وقال عقيلُ عَنِ الزُّهْرِيِّ « قَالَ عُرْوَةُ فَأَخْبَرَتْنِي عَائِشَةُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْتَحِنُهُنَّ . وَبَلَّغَنَا أَنَّهُ لَمَّا أُنْزِلَ اللَّهُ تَعَالَى أَنْ يَرُدُّوا إِلَى الْمُشْرِكِينَ مَا أَنْفَقُوا عَلَى مَنْ هَاجَرَ مِنْ أَزْوَاجِهِمْ ، وَحَكَّمَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ أَنْ لَا يُمْسِكُوا بِعَصَمِ الْكُوفَرِ ، أَنَّ عُمَرَ طَلَّقَ امْرَأَتَيْنِ - قَرِيبَةَ بِنْتِ أَبِي أُمَيَّةَ . وَابْنَةَ جَرُولِ الْخَزَاعِيِّ فَتَزَوَّجَ قَرِيبَةَ مُعَاوِيَةَ وَتَزَوَّجَ الْأُخْرَى أَبُو جَهْمٍ . فَلَمَّا أَبَى الْكُفَّارُ أَنْ يَقْرُوا بِأَدَاءِ مَا أَنْفَقَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى أَزْوَاجِهِمْ أُنْزِلَ اللَّهُ تَعَالَى [الْمَتَحَنَةُ : ١١] : ﴿ وَإِنْ فَاتَكُمْ شَيْءٌ مِنْ أَزْوَاجِكُمْ إِلَى الْكُفَّارِ فَعاقِبْتُمْ ﴾ وَالْعَقَبُ مَا يُؤَدِّي الْمُسْلِمُونَ إِلَى مَنْ هَاجَرَتْ امْرَأَتُهُ مِنَ الْكُفَّارِ ، فَأَمَرَ أَنْ يُعْطَى مَنْ ذَهَبَ لَهُ زَوْجٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ مَا أَنْفَقَ مِنْ صَدَاقِ نِسَاءِ الْكُفَّارِ اللَّائِي هَاجَرْنَ ، وَمَا نَعَلْنَهُمْ أَحَدًا مِنَ الْمُهَاجِرَاتِ ارْتَدَّتْ بَعْدَ إِيْمَانِهَا . وَبَلَّغَنَا أَنَّ أَبَا بَصِيرٍ بْنُ أَسِيدٍ الدَّقْفِيُّ قَدِمَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُؤْمِنًا مُهَاجِرًا فِي الْمُدَّةِ ، فَكَتَبَ الْأَخْنَسُ بْنُ شُرَيْقٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْأَلُهُ أَبَا بَصِيرٍ « فَذَكَرَ الْحَدِيثَ .

١٦ - بَابُ الشُّرُوطِ فِي الْقَرَضِ

٢٧٣٤ - وقال اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ ذَكَرَ رَجُلًا سَأَلَ بَعْضَ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَنْ يُسْلِفَهُ أَلْفَ دِينَارٍ ، فَدَفَعَهَا إِلَيْهِ إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى » .
وقال ابنُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا وَعِظَاءُ : إِذَا أَجَلُهُ فِي الْقَرَضِ جَازَ

١٧ - بَابُ الْمُكَاتَبِ ، وَمَا لَا يَجِلُّ مِنَ الشُّرُوطِ الَّتِي تُخَالِفُ كِتَابَ اللَّهِ

وقال جابرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فِي الْمُكَاتَبِ : شُرُوطُهُمْ بَيْنَهُمْ
وقال ابنُ عُمَرَ - أَوْ عُمَرُ - : كُلُّ شَرْطٍ خَالَفَ كِتَابَ اللَّهِ فَهُوَ بَاطِلٌ ، وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ
وقال أبو عبد الله : يُقَالُ عَنْ كِلَيْهِمَا ، عَنْ عُمَرَ وَابْنِ عُمَرَ

٢٧٣٥ - حَدَّثَنَا عَلَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « أَتَتْهَا بَرِيرَةُ تَسْأَلُهَا فِي كِتَابِهَا فَقَالَتْ : إِنْ شِئْتَ أُعْطِيتُ أَهْلَكَ وَيَكُونُ الْوَلَاءُ لِي . فَلَمَّا جَاءَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَكَرْتُهُ ذَلِكَ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ابْنَاعِيهَا فَأَعْتَقِيهَا ،

فَإِنَّمَا الْوَلَاءُ لِمَنْ أَعْتَقَ . ثُمَّ قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : مَا بَالُ أَقْوَامٍ يَشْتَرِطُونَ شُرُوطًا لَيْسَتْ فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟ مَنْ اشْتَرَطَ شَرْطًا لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ فَلَيْسَ لَهُ وَإِنْ اشْتَرَطَ مِائَةَ شَرْطٍ .

١٨ - **باب** مَا يَجُوزُ مِنَ الْاِشْتِرَاطِ وَالتَّشْنِيبِ^(١) فِي الْاِقْرَارِ ، وَالشُّرُوطِ الَّتِي يَتَعَارَفُهَا النَّاسُ بَيْنَهُمْ . وَإِذَا قَالَ مِائَةً إِلَّا وَاحِدَةً أَوْ ثِنْتَيْنِ . وَقَالَ ابْنُ عَوْنٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : قَالَ الرَّجُلُ لِكَرِيهِهِ : أَدْخِلْ رِكَابَكَ ، فَإِنْ لَمْ أَرْحَلْ مَعَكَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا فَلَدَّكَ مِائَةُ دِرْهَمٍ ، فَلَمْ يَخْرُجْ . فَقَالَ شُرَيْحٌ : مَنْ شَرَطَ عَلَى نَفْسِهِ طَائِعًا غَيْرَ مُكْرَهٍ فَهُوَ عَلَيْهِ . وَقَالَ أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ : إِنْ رَجُلًا بَاعَ طَعَامًا ، قَالَ : إِنْ لَمْ آتِكَ الْأَرْبَعَاءُ فَلَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَكَ بَيْعٌ ، فَلَمْ يَجِءْ . فَقَالَ شُرَيْحٌ لِلْمُشْتَرِي : أَنْتَ أَخْلَفْتَ ، فَقَضَى عَلَيْهِ .

٢٧٣٦ - **حديث** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ لِلَّهِ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ اسْمًا ، مِائَةً إِلَّا وَاحِدَةً ، مَنْ أَحْصَاهَا دَخَلَ الْجَنَّةَ » .

[الحديث ٢٧٣٦ - طرفاه في : ٦٤١٠ ، ٧٣٩٢]

١٩ - **باب** الشُّرُوطِ فِي الْوَقْفِ

٢٧٣٧ - **حديث** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ أَنْبَأَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَصَابَ أَرْضًا بِخَيْبَرَ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتَأْذِنُ فِيهَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي أَصَبْتُ أَرْضًا بِخَيْبَرَ لَمْ أُصِبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ عِنْدِي مِنْهُ ، فَمَا تَأْمُرُ بِهِ ؟ قَالَ : إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا . قَالَ فَتَصَدَّقَ بِهَا عُمَرُ أَنَّهُ لَا يَبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ . وَتَصَدَّقَ بِهَا فِي الْفُتُورِ وَفِي الْقُرْبَى وَفِي الرِّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَالضَّيْفِ ، وَلَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ ، وَيُطْعِمَ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ » . قَالَ فَحَدَّثْتُ بِهِ ابْنَ سِيرِينَ فَقَالَ « غَيْرُ مُتَأَثِّلٍ مَالًا » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٥) كِتَابُ الْوَصَايَا

١ - **باب الوصايا** ^(١) ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَصِيَّةُ الرَّجُلِ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ »
 وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [البقرة : ١٨٠] « كُتِبَ عَلَيْكُمُ إِذَا حَضَرَ أَحَدَكُمُ الْمَوْتُ إِنْ تَرَكَ خَيْرًا ^(٢) »
 الْوَصِيَّةَ لِلْأُولَادِ وَالْأَقْرَبِينَ بِالْمَعْرُوفِ حَقًّا عَلَى الْمُتَّقِينَ . فَمَنْ بَدَّلَهُ بَعْدَ مَسْمِعِهِ فَإِنَّمَا إِثْمُهُ عَلَى
 الَّذِينَ يُبَدِّلُونَهُ ، إِنَّ اللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٌ . فَمَنْ خَافَ مِنْ مَوْصٍ جَنَفًا أَوْ إِثْمًا فَأَصْلَحَ بَيْنَهُمْ فَلَا إِثْمَ عَلَيْهِ ،
 إِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ .
 جَنَفًا : مَيْلًا . مُتَجَانِفٌ : مَائِلٌ .

٢٧٣٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ
 عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا حَقُّ أَمْرِي مُسْلِمٌ لَهُ شَيْءٌ يُوصِي فِيهِ يَبِيتُ لَيْلَتَيْنِ
 إِلَّا وَوَصِيَّتُهُ مَكْتُوبَةٌ عِنْدَهُ » تَابَعَهُ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
 ٢٧٣٩ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرُ بْنُ مُعَاوِيَةَ
 الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ الْحَارِثِ خَتَنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخِي جُوَيْرِيَةَ
 بِنْتَ الْحَارِثِ قَالَ « مَا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِنْدَ مَوْتِهِ دِرْهَمًا وَلَا دِينَارًا وَلَا عَبْدًا وَلَا أَمَةً
 وَلَا شَيْئًا ، إِلَّا بَعَلَّتْهُ الْبَيْضَاءُ وَسِلَاحُهُ وَأَرْضًا جَعَلَهَا صَدَقَةً » .

[الحديث ٢٧٣٩ - أطرافه في : ٢٨٧٣ ، ٢٩١٢ ، ٣٠٩٨ ، ٤٤٦١]

٢٧٤٠ - **حَدَّثَنَا** خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مَالِكٌ هُوَ ابْنُ مَعْوَلٍ حَدَّثَنَا طَلْحَةُ بْنُ مَصْرُوفٍ قَالَ
 « سَأَلْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : هَلْ كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْصَى ؟ فَقَالَ :
 لَا . فَقُلْتُ : كَيْفَ كُتِبَ عَلَى النَّاسِ الْوَصِيَّةُ أَوْ أُمِرُوا بِالْوَصِيَّةِ ؟ قَالَ : أَوْصَى بِكِتَابِ اللَّهِ » .
 [الحديث ٢٧٤٠ - طرفاه في : ٤٤٦٠ ، ٥٠٢٢]

(١) تقول العرب وصى الشيء بالشيء ، أى وصله . ووصى البنت : اتصل وذرر وسميت الوصية وصية : لأن الإنسان
 في آخر حياته يصل بها شيئاً من عمله قبل الموت بشيء من العمل يضاف إليه بعد الموت ، ومن طبع البشر الرغبة في البقاء والاستمرار ،
 ولما كان لا بد من الموت ، فالراجل يوصى الباقي بعمل ما كان يرغب في عمله لو أنه بقي . إما بتطهير ذمته من واجب لم يؤده في
 الحياة ، أو باستثناء جاهلها وكأها بعد الموت بعمل جديد طيب يرفع منزلته عند الله والناس .
 (٢) أى مالا .

٢٧٤١ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ « ذَكَرُوا عِنْدَ عَائِشَةَ أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا كَانَ وَصِيًّا ، فَقَالَتْ : مَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ وَقَدْ كُنْتُ مُسْنِدَتُهُ إِلَى صَدْرِي - أَوْ قَالَتْ : حَجَرِي - فَدَعَا بِالطَّاسِتِ ، فَلَقِدَ انْمَخَنَتْ فِي حَجَرِي فَمَا شَعَرْتُ أَنَّهُ قَدْ مَاتَ ، فَمَتَى أَوْصَى إِلَيْهِ ؟ » .

[الحديث ٢٧٤١ - طرفه في : ٤٤٥٩]

٢ - **بَاب** أَنْ يَتْرَكَ وَرَثَتَهُ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ يَتَكَفَّفُوا النَّاسَ

٢٧٤٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ سَعْدِ ابْنِ أَبِي وَقَاصٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعُودُنِي وَأَنَا بِمَكَّةَ ، وَهُوَ يَكْرَهُ أَنْ يَمُوتَ بِالْأَرْضِ الَّتِي هَاجَرَ مِنْهَا ، قَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ ابْنَ عَفْرَاءَ . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْصَى بِمَا لِي كُلُّهُ ؟ قَالَ لَا . قُلْتُ : فَالْطَّطِرُ ؟ قَالَ : لَا . قُلْتُ : الثُّلُثُ ؟ قَالَ : فَالْثُّلُثُ ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ ، إِنَّكَ أَنْ تَدَعَ وَرَثَتَكَ أَغْنِيَاءَ خَيْرٌ مِنْ أَنْ تَدَعَهُمْ عَالَةً يَتَكَفَّفُونَ النَّاسَ فِي أَيْدِيهِمْ وَإِنَّكَ مَهْمَا أَنْفَقْتَ مِنْ نَفَقَةٍ فَإِنَّهَا صَدَقَةٌ ، حَتَّى اللَّقْمَةُ الَّتِي تَرْفَعُهَا إِلَى فِي امْرَأَتِكَ ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يَرْفَعَكَ فَيَنْتَفِعَ بِكَ نَاسٌ وَيُضِرَّ بِكَ آخَرُونَ . وَلَمْ يَكُنْ لَهُ يَوْمَئِذٍ إِلَّا ابْنَةٌ » .

٣ - **بَاب** الْوَصِيَّةِ بِالثُّلُثِ

وقَالَ الْحَسَنُ : لَا يَجُوزُ لِلذِّمَى وَصِيَّةٌ إِلَّا الثُّلُثُ وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [المائدة : ٤٩] :

﴿ وَأَنْ أَحْكُمَ بَيْنَهُمْ بِمَا أَنْزَلَ اللَّهُ ﴾

٢٧٤٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَوْ غَضَّ النَّاسُ إِلَى الرَّبِيعِ ، لَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : الثُّلُثُ ، وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ » .

٢٧٤٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ عَدِيٍّ حَدَّثَنَا مَرْوَانُ عَنْ هَاشِمِ بْنِ هَاشِمٍ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَضْتُ فَعَادَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَدْعُ اللَّهُ أَنْ لَا يَرُدَّنِي عَلَى عَقْبِي . قَالَ : لَعَلَّ اللَّهَ يَرْفَعُكَ وَيَنْفَعُ بِكَ نَاسًا . قُلْتُ أُرِيدُ أَنْ أَوْصِيَ وَإِنَّمَا لِي ابْنَةٌ . فَقُلْتُ أَوْصَى بِالنِّصْفِ ؟ قَالَ : النِّصْفُ كَثِيرٌ . قُلْتُ فَالثُّلُثُ ؟ قَالَ : الثُّلُثُ وَالثُّلُثُ كَثِيرٌ - أَوْ كَبِيرٌ - قَالَ فَأَوْصَى النَّاسَ بِالثُّلُثِ فَجَازَ ذَلِكَ لَهُمْ » .

٤ - **باب** قَوْلِ الْمُوصِي لِوَصِيِّهِ : تَعَاهَدَ وَلَدِي . وَمَا يَجُوزُ لِلْوَصِيِّ مِنَ الدَّعْوَى

٢٧٤٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا قَالَتْ « كَانَ عُثْبَةُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ عَهْدَ إِلَى أَخِيهِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ ابْنَ وَلِيدَةَ زَمْعَةَ مَنِي ، فَأَقْبَضَهُ إِلَيْكَ . فَلَمَّا كَانَ عَامَ الْفَتْحِ أَخَذَهُ سَعْدٌ فَقَالَ : ابْنُ أَخِي قَدْ كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ . فَقَامَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ فَقَالَ : أَخِي وَابْنُ أُمِّ أَبِي وَلَدَ عَلَى فِرَاشِهِ . فَتَسَاوَقَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ سَعْدٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْنُ أَخِي ، كَانَ عَهْدَ إِلَيَّ فِيهِ . فَقَالَ عَبْدُ بْنُ زَمْعَةَ : أَخِي وَابْنُ وَلِيدَةَ أَبِي . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ لَكَ يَا عَبْدُ ابْنَ زَمْعَةَ ، الْوَلَدُ لِلْفِرَاشِ وَلِلْعَاهِرِ الْحَجَرُ . ثُمَّ قَالَ لِسُودَةَ بِنْتِ زَمْعَةَ ^(١) اِخْتَجِي مِنْهُ . لِمَا رَأَى مِنْ شَبْهِهِ بِعُقْبَةَ . فَمَا رَأَاهَا حَتَّى لَقِيَ اللَّهَ » .

٥ - **باب** إِذَا أَوْمَأَ الْمَرِيضُ بِرَأْسِهِ إِشَارَةً بَيْنَهُ جَازَتْ

٢٧٤٦ - **حَدَّثَنَا** حَسَنُ بْنُ أَبِي عَبَادٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ يَهُودِيًّا رَضَ رَأْسَ جَارِيَةٍ بَيْنَ حَجَرَيْنِ ، فَقِيلَ لَهَا : مَنْ فَعَلَ بِكَ ؟ أَفُلَانٌ أَوْ فُلَانٌ ؟ حَتَّى سُمِّيَ الْيَهُودِيُّ فَأَوْمَأَتْ بِرَأْسِهَا ، فَجِئَ بِهِ ، فَلَمْ يَزَلْ حَتَّى اعْتَرَفَ ، فَأَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَضَ رَأْسَهُ بِالْحِجَارَةِ » .

٦ - **باب** لَا وَصِيَّةَ لِوَارِثٍ

٢٧٤٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يَوْسُفَ عَنْ وَرْقَاءَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ الْمَالُ لِلْوَلَدِ ، وَكَانَتِ الْوَصِيَّةُ لِلْوَالِدَيْنِ ، فَسَخَّ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ مَا أَحَبَّ ، فَجَعَلَ لِلذَّكَرِ مِثْلَ حَظِّ الْأُنثَيَيْنِ ، وَجَعَلَ لِلْأَبَوَيْنِ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا السُّدُسُ ، وَجَعَلَ لِلْمَرْأَةِ الثُّمْنُ وَالرُّبْعُ ، وَلِلزَّوْجِ الشُّطْرَ وَالرُّبْعُ » .

[الحديث ٢٧٤٧ - طرفاء في : ٤٥٧٨ ، ٦٧٣٩]

٧ - **باب** الصَّدَقَةِ عِنْدَ الْمَوْتِ

٢٧٤٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الصَّدَقَةِ أَفْضَلُ ؟

(١) سودة : إحدى أمهات المؤمنين .

قَالَ أَنْ تَصَدَّقَ وَأَنْتَ صَاحِبُ حَرِيصٍ ، تَأْمُلُ الْغِنَى وَتَخْشَى الْفَقْرَ ، وَلَا تُنْهَلُ حَتَّى إِذَا بَلَغْتَ الْحُلُقُومَ قُلْتَ : لِفُلَانٍ كَذَا وَلِفُلَانٍ كَذَا ، وَقَدْ كَانَ لِفُلَانٍ .

٨ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [النساء : ٢٢] ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ ﴾
وَيُذَكِّرُ أَنَّ شَرِيحًا وَعُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ وَطَاوُسًا وَعَطَاءً وَابْنَ أُذَيْنَةَ أَجَازُوا إِقْرَارَ الْمَرِيضِ بِدَيْنٍ . وَقَالَ الْحَسَنُ أَحَقُّ مَا تَصَدَّقَ بِهِ الرَّجُلُ آخِرَ يَوْمٍ مِنَ الدُّنْيَا وَأَوَّلَ يَوْمٍ مِنَ الْآخِرَةِ . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ وَالْحَكَمُ : إِذَا أَبْرَأَ الْوَارِثُ مِنَ الدَّيْنِ بَرِيًّا . وَأَوْصَى رَافِعُ بْنُ خَدِيجٍ أَنْ لَا تُكْشَفَ أَمْرَاتُهُ الْفَزَارِيَّةَ عَمَّا أَعْلَقَ عَلَيْهِ بِأَبِيهَا . وَقَالَ الْحَسَنُ إِذَا قَالَ لِمَمْلُوكِهِ عِنْدَ الْمَوْتِ : كُنْتُ أَغْنَيْتُكَ جَارًا . وَقَالَ الشَّعْبِيُّ إِذَا قَالَتِ الْمَرْأَةُ عِنْدَ مَوْتِهَا : إِنَّ زَوْجِي قَضَانِي وَقَبِضْتُ مِنْهُ جَارًا . وَقَالَ بَعْضُ النَّاسِ : لَا يَجُوزُ إِقْرَارُهُ لِسُوءِ الظَّنِّ بِهِ لِلْوَرِثَةِ . ثُمَّ اسْتَحْسَنَ فَقَالَ : يَجُوزُ إِقْرَارُهُ بِالْوَدِيعَةِ وَالْبِضَاعَةِ وَالْمُضَارَبَةِ . وَقَدْ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِيَّاكُمْ وَالظَّنَّ فَإِنَّ الظَّنَّ أَكْذَبُ الْحَدِيثِ » وَلَا يَحِلُّ مَالُ الْمُسْلِمِينَ لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « آيَةُ الْمُنَافِقِ إِذَا اثْتَمِنَ خَانَ » وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى [النساء : ٥٨] ﴿ إِنْ اللَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾ فَلَمْ يَخْصُ وَارِثًا وَلَا غَيْرَهُ . فِيهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٢٧٤٩ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ مَالِكٍ بْنِ أَبِي عَامِرٍ أَبُو سُهَيْلٍ عَنْ أَبِيهِ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « آيَةُ الْمُنَافِقِ ثَلَاثٌ : إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا اثْتَمِنَ خَانَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ » .

٩ - **باب** تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى [النساء : ١٢] ﴿ مِنْ بَعْدِ وَصِيَّةٍ يُوصِي بِهَا أَوْ دِينَ ﴾ وَيُذَكِّرُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَضَى بِاللَّذِينَ قَبْلَ الْوَصِيَّةِ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ [النساء : ٥٨] ﴿ إِنْ اللَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تُؤَدُّوا الْأَمَانَاتِ إِلَى أَهْلِهَا ﴾ فَأَدَاءُ الْأَمَانَةِ أَحَقُّ مِنْ تَطَوُّعِ الْوَصِيَّةِ ^(١) . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا صَدَقَةٌ إِلَّا عَنْ ظَهْرِ غِنَى » . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : لَا يُوصِي الْعَبْدُ إِلَّا بِأَذْنِ أَهْلِهِ . وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْعَبْدُ رَاعٍ فِي مَالِ سَيِّدِهِ » .

٢٧٥٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَعُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي ،

(١) الأمانة في معنى الدين ، فتقديم أداء الأمانة على تطوع الوصية دليل قرآني على تقديم الدين على الوصية .

ثُمَّ سَأَلَتْهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ لِي : يَا حَكِيمُ ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ حُلُوٌّ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ بُوْرِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى . قَالَ حَكِيمٌ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ ، لَا أَزْرَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا . فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا . ثُمَّ إِنَّ عُمَرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَهُ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، إِنِّي أَعْرِضُ عَلَيْكُمْ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ . فَلَمْ يَزْرَأْ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تُوفِّيَ رَحِمَهُ اللَّهُ .

٢٧٥١ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ السَّخْتِيَانِيُّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « كُلُّكُمْ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْإِمَامُ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي أَهْلِهِ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، وَالْمَرْأَةُ فِي بَيْتِ زَوْجِهَا رَاعِيَةٌ وَمَسْئُولَةٌ عَنْ رَعِيَّتِهَا ، وَالْعَادِمُ فِي مَالِ سَيِّدِهِ رَاعٍ وَمَسْئُولٌ عَنْ رَعِيَّتِهِ ، قَالَ : وَأَخْسِبُ أَنْ قَدْ قَالَ : وَالرَّجُلُ رَاعٍ فِي مَالِ أَبِيهِ » .

١٠ - بَابُ إِذَا وَقَفَ أَوْ أَوْصَى لِأَقَارِبِهِ ، وَمَنِ الْأَقَارِبُ ؟

وَقَالَ ثَابِتٌ عَنْ أَنَسٍ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ : اجْعَلْهُ لِفُقَرَاءِ أَقَارِبِكَ ، فَجَعَلَهَا لِحَسَّانَ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ ، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ عَنْ أَنَسٍ بِحَدِيثِ حَدِيثِ ثَابِتٍ « قَالَ اجْعَلْهَا لِفُقَرَاءِ قَرَابَتِكَ ، قَالَ أَنَسٌ : فَجَعَلَهَا لِحَسَّانَ وَأَبِي بِنِ كَعْبٍ وَكَانَا أَقْرَبَ إِلَيْهِ مِنِّي » . وَكَانَ قَرَابَةُ حَسَّانَ وَأَبِي مِنْ أَبِي طَلْحَةَ وَاسْمُهُ زَيْدُ بْنُ سَهْلٍ بْنِ الْأَسْوَدِ بْنِ حَرَامٍ بْنِ عَمْرِو بْنِ زَيْدٍ مَنَاةَ بْنِ عَدَى بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النُّجَارِ ، وَحَسَّانُ بْنُ ثَابِتٍ بْنِ الْمُنْدَرِ بْنِ حَرَامٍ ، فَيَجْتَمِعَانِ إِلَى حَرَامٍ وَهُوَ الْأَبُ الثَّلَاثُ ، وَحَرَامُ بْنُ عَمْرِو بْنِ زَيْدٍ مَنَاةَ بْنِ عَدَى بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النُّجَارِ ، وَهُوَ يُجَامِعُ حَسَّانَ أَبَا طَلْحَةَ وَأَبِي إِلَى سِتَّةِ آبَاءٍ إِلَى عَمْرِو بْنِ مَالِكٍ ، وَهُوَ أَبُو بِنِ كَعْبٍ بْنِ قَيْسِ ابْنِ عُبَيْدِ بْنِ زَيْدِ بْنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ مَالِكِ بْنِ النُّجَارِ ، فَعَمْرُو بْنُ مَالِكٍ يَجْمَعُ حَسَّانَ وَأَبَا طَلْحَةَ وَأَبِيًا . وَقَالَ بَعْضُهُمْ : إِذَا أَوْصَى لِقَرَابَتِهِ فَهُوَ إِلَى آبَائِهِ فِي الْإِسْلَامِ .

٢٧٥٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ

أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ : أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ ، فَقَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ . » وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنَادِي : يَا بَنِي فَهْرٍ ، يَا بَنِي عَدِيٍّ ، لِبَطْنِ قُرَيْشٍ . » وَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ . »

۱۱ - بَابُ هَلْ يَدْخُلُ النِّسَاءُ وَالْوَلَدُ فِي الْأَقَارِبِ ؟

۲۷۵۳ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ وَأَنْذِرْ عَشِيرَتَكَ الْأَقْرَبِينَ ﴾ قَالَ : يَا مَعْشَرَ قُرَيْشٍ - أَوْ كَلِمَةً نَحْوَهَا - اشْتَرُوا أَنْفُسَكُمْ ، لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا بَنِي عَبْدِ مَنَافٍ لَا أُغْنِي عَنْكُمْ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا عَبَّاسُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . يَا صَفِيَّةُ عَمَةُ رَسُولِ اللَّهِ لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . وَيَا فَاطِمَةُ بِنْتُ مُحَمَّدٍ سَلِّينِي مَا شِئْتَ مِنْ مَالِي لَا أُغْنِي عَنْكَ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا . »

تَابِعَهُ أَصْبَغُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ .

[الحدیث ۲۷۵۳ - طرفه فی : ۳۰۲۷ ، ۴۷۷۱]

۱۲ - بَابُ هَلْ يَنْتَفِعُ الْوَاقِفُ بِوَقْفِهِ ؟

وَقَدْ اشْتَرَطَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا . وَقَدْ بَلَ الْوَاقِفُ وَغَيْرُهُ . وَكَذَلِكَ كُلُّ مَنْ جَعَلَ بَدَنَهُ أَوْ شَيْئًا لِلَّهِ فَلَهُ أَنْ يَنْتَفِعَ بِهَا كَمَا يَنْتَفِعُ بِهَا غَيْرُهُ وَإِنْ لَمْ يَشْتَرِطْ .

۲۷۵۴ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ

النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ لَهُ : ارْكَبْهَا ، فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ ، قَالَ - فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الرَّابِعَةِ - ارْكَبْهَا وَبِذَلِكَ - أَوْ وَيَحْكُ . »

۲۷۵۵ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ

عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأَى رَجُلًا يَسُوقُ بَدَنَةً فَقَالَ : ارْكَبْهَا ، قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهَا بَدَنَةٌ ، قَالَ : ارْكَبْهَا وَبِذَلِكَ ، فِي الثَّلَاثَةِ أَوْ فِي الثَّلَاثَةِ . »

١٣ - **باب** إِذَا وَقَفَ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى غَيْرِهِ فَهُوَ جَائِزٌ

لأنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَوْقَفَ فَقَالَ : لَا جُنَاحَ عَلَيَّ مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ ، وَلَمْ يَخْصُصْ أَنْ وَلِيَهُ عُمَرُ أَوْ غَيْرُهُ وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ « أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ ، فَقَالَ : أَفْعَلُ فَقَسَمَهَا فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ » .

١٤ - **باب** إِذَا قَالَ : دَارِي صَدَقَةٌ لِلَّهِ ، وَلَمْ يُبَيِّنْ لِلْفُقَرَاءِ أَوْ غَيْرِهِمْ فَهُوَ جَائِزٌ ، وَيُعْطِيهَا

لِلأَقْرَبِينَ أَوْ حَيْثُ أَرَادَ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي طَلْحَةَ حِينَ قَالَ أَحَبُّ أَمْوَالِي إِلَى بَيْتِ رَحَاءَ وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ ، فَأَجَازَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ذَلِكَ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ : لَا يَجُوزُ حَتَّى يُبَيِّنَ لِمَنْ ، وَالْأَوَّلُ أَصَحُّ .

١٥ - **باب** إِذَا قَالَ أَرْضِي أَوْ بُسْتَانِي صَدَقَةٌ لِلَّهِ عَنْ أُمِّي فَهُوَ جَائِزٌ ، وَإِنْ لَمْ يُبَيِّنْ لِمَنْ ذَلِكَ .

٢٧٥٦ - **حديث** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَعْلَى أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرِمَةَ يَقُولُ : أَنبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تُوْفِيتُ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ عَنْهَا فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ أُمِّي تُوْفِيتُ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا ، أَيْنَفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمَخْرَافَ ^(١) صَدَقَةٌ عَلَيْهَا » .
[الحديث ٢٧٥٦ - طرفاه في : ٢٧٦٢ ، ٢٧٧٠]

١٦ - **باب** إِذَا تَصَدَّقَ أَوْ وَقَفَ بَعْضَ رَفِيقِهِ أَوْ دَوَابِهِ فَهُوَ جَائِزٌ

٢٧٥٧ - **حديث** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ ابْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ مِنْ تَوْبَتِي أَنْ أَنْخَلِعَ مِنْ مَالِي صَدَقَةً إِلَى اللَّهِ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : أَمْسِكْ عَلَيْكَ بَعْضَ مَالِكَ فَهُوَ خَيْرُكَ . قُلْتُ : أَمْسِكُ سَهْمِي الَّذِي بِخَيْبَرَ .

[الحديث ٢٧٥٧ - أطرافه في : ٢٩٤٧ ، ٢٩٤٨ ، ٢٩٤٩ ، ٢٩٥٠ ، ٣٠٨٨ ، ٣٥٥٦ ، ٣٨٨٩ ، ٣٩٥١]

٤٤١٨ ، ٤٦٧٣ ، ٤٦٧٦ ، ٤٦٧٧ ، ٤٦٧٨ ، ٦٢٥٥ ، ٦٦٩٠ ، ٧٢٢٥]

١٧ - **باب** مَنْ تَصَدَّقَ إِلَى وَكِيلِهِ ثُمَّ رَدَّ الْوَكِيلُ إِلَيْهِ

٢٧٥٨ - وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ

(١) معنى المخراف : المشر ، يقال شجرة مخراف وخديقة مخراف أى مشرة ، والمخريف : موسم الخمر .

عَبْدُ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ لَا أَهْلُمُهُ إِلَّا عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ جَاءَ أَبُو طَلْحَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ يَقُولُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى فِي كِتَابِهِ ﴿لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَيَّ بِبِرِّحَاءٍ قَالَ وَكَانَتْ حَقِيقَةً كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَسْتَظِلُّ بِهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَائِهَا - فَهِيَ إِلَى اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ وَإِلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْجُو بَرَّهُ وَذُخْرَهُ ، فَضَعَهَا أَيْ رَسُولَ اللَّهِ حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَخٍ يَا أَبَا طَلْحَةَ ، ذَلِكَ مَالٌ رَابِعٌ قَبْلِنَاهُ مِنْكَ وَرَدَدْنَاهُ عَلَيْكَ ، فَاجْعَلْهُ فِي الْأَقْرَبِينَ . فَتَصَدَّقَ بِهِ أَبُو طَلْحَةَ عَلَى ذَوِي رَحِمِهِ . قَالَ وَكَانَ مِنْهُمْ أَبِي وَحَسَّانُ . قَالَ وَبَاعَ حَسَّانُ حِصَّتَهُ مِنْهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ فَقِيلَ لَهُ : تَبِيعَ صَدَقَةَ أَبِي طَلْحَةَ ؟ فَقَالَ : أَلَا أبيعُ صَاعًا مِنْ تَمْرِ بِصَاعٍ مِنْ دَرَاهِمٍ ؟ قَالَ وَكَانَتْ تِلْكَ الْحَقِيقَةُ فِي مَوْضِعٍ قَصِرَ بَنَى حُدَيْلَةَ الَّذِي بَنَاهُ مُعَاوِيَةُ . »

١٨ - **باب** قولِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَإِذَا حَضَرَ الْقِسْمَةَ أُولُو الْقُرْبَىٰ وَالْيَتَامَىٰ وَالْمَسَاكِينُ فَارْزُقُوهُمْ مِنْهُ﴾

٢٧٥٩ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِنَّ نَاسًا يَزْعُمُونَ أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نُسِخَتْ ، وَلَا وَاللَّهِ مَا نُسِخَتْ ، وَلَكِنَّهَا مِمَّا تَهَاوَنَ النَّاسُ ، هُمَا وَالْيَتَامَى : وَالِ يَرِثُ وَذَلِكَ الَّذِي يَرْزُقُ ، وَوَالٍ لَا يَرِثُ فَذَلِكَ الَّذِي يَقُولُ بِالْمَعْرُوفِ ، يَقُولُ لَا أَمْلِكُ لَكَ أَنْ أُعْطِيكَ . »

[الحديث ٢٧٥٩ - طرفه في : ٤٥٧٦]

١٩ - **باب** ما يُسْتَحَبُّ لِمَنْ تُوَفِّيَ فُجَاعَةً أَنْ يَتَصَدَّقُوا عَنْهُ ، وَقَضَاءُ النُّذُورِ عَنِ الْمَيِّتِ

٢٧٦٠ - **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ أُمَّيْ افْتُلِيتَ نَفْسُهَا^(١) ، وَأَرَاهَا لَوْ تَكَلَّمْتَ تَصَلَّقْتَ ، أَفَأَتَصَدَّقُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، تَصَدَّقْ عَنْهَا . »

٢٧٦١ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ هُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَفْتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : إِنَّ أُمَّيْ مَاتَتْ وَعَلَيْهَا نَذْرٌ ، فَقَالَ : اقْضِهِ عَنْهَا . »

[الحديث ٢٧٦١ - طرفاه في : ٦٦٩٨ ، ٦٦٥٩]

(١) أي ماتت فجأة . والافتلات ما يقع بغتة من غير روية . والمراد بالنفس هنا الروح أي الحياة .

٢٠ - باب الإِشْهَادِ فِي الْوَقْفِ وَالصَّدَقَةِ

٢٧٦٢ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامُ بْنُ يُسُفَ أَنَّ ابْنَ جُرَيْجٍ أَخْبَرَهُمْ قَالَ أَخْبَرَنِي بَعْلَى أَنَّهُ سَمِعَ عِكْرَمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ يَقُولُ « أَنْبَأَنَا ابْنُ عَبَّاسٍ أَنَّ سَعْدَ بْنَ عُبَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَخَا بَنِي سَاعِدَةَ - تُوُفِّيَتْ أُمُّهُ وَهُوَ غَائِبٌ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنْ أُمِّي تُوُفِّيَتْ وَأَنَا غَائِبٌ عَنْهَا ، فَهَلْ يَنْفَعُهَا شَيْءٌ إِنْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنِّي أَشْهَدُكَ أَنَّ حَائِطِي الْمِخْرَافَ صَدَقَةٌ عَلَيْهَا » .

٢١ - باب قول الله تعالى [النساء : ١٢ - ١٣]

﴿ وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَتَبَدَّلُوا الْخَبِيثَ بِالطَّيِّبِ وَلَا تَأْكُلُوا أَمْوَالَهُمْ إِلَى أَمْوَالِكُمْ إِنَّهُ كَانَ حُوبًا كَبِيرًا . وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ ﴾ .

٢٧٦٣ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ « كَانَ عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا ﴾ (وَإِنْ خِفْتُمْ أَنْ لَا تَقْسِطُوا فِي الْيَتَامَى فَانْكِحُوا مَا طَابَ لَكُمْ مِنَ النِّسَاءِ) ﴿ قَالَتْ : هِيَ الْيَتِيمَةُ فِي حَجَرٍ وَلَيْيَها ، فَيَرْغَبُ فِي جَمَالِها وَمَالِها ، وَيُرِيدُ أَنْ يَتَزَوَّجَها بِأَدْنَى مِنْ سُنَّةِ نِسَائِها ، فَتَنْهَوْنَ عَنْ نِكَاحِها إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَها فِي إِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، وَأُمِرُوا بِنِكَاحِ مَنْ سِوَاهُنَّ مِنَ النِّسَاءِ ، قَالَتْ عَائِشَةُ : ثُمَّ اسْتَفْتَى النَّاسُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [النساء : ١٢٧] ﴿ وَيَسْتَفْتُونَكَ فِي النِّسَاءِ قُلِ اللَّهُ يُفْتِيكُمْ فِيهِنَّ ﴾ قَالَتْ : فَبَيَّنَ اللَّهُ فِي هَذِهِ أَنَّ الْيَتِيمَةَ إِذَا كَانَتْ ذَاتَ جَمَالٍ وَمَالٍ رَغِبُوا فِي نِكَاحِها وَلَمْ يُلْحِقُوهَا بِسُنَّتِها بِإِكْمَالِ الصَّدَاقِ ، فَإِذَا كَانَتْ مَرْغُوبَةً عَنْهَا فِي قِلَّةِ الْمَالِ وَالْجَمَالِ تَرَكَوهَا وَالتَّمَسُّوا غَيْرَها مِنَ النِّسَاءِ . قَالَ فَكَمَا يَتَرَكُونَهَا حِينَ يَرْغَبُونَ عَنْهَا فَلَيْسَ لَهُمْ أَنْ يَنْكِحُوهَا إِذَا رَغِبُوا فِيهَا إِلَّا أَنْ يُقْسِطُوا لَها الْأَوْفَى مِنَ الصَّدَاقِ وَيُعْطُوهَا حَقَّها » .

٢٢ - باب قول الله تعالى [النساء : ٦] ﴿ وَابْتَلُوا الْيَتَامَى حَتَّى إِذَا بَلَغُوا النِّكَاحَ فَإِنْ

أَنْتُمْ مِنْهُمْ رُشْدًا فَادْفَعُوا إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَلَا تَأْكُلُوهَا إِسْرَافًا وَبِدَارًا أَنْ يَكْبَرُوا ، وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَعِِفْ ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ ، فَإِذَا دَفَعْتُمْ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ فَأَشْهَدُوا عَلَيْهِمْ ، وَكَفَى بِاللَّهِ حَسِيبًا . لِلرِّجَالِ نَصِيبٌ مِمَّا تَرَكَ الْوَالِدَانِ وَالْأَقْرَبُونَ مِمَّا قَلَّ مِنْهُ أَوْ كَثُرَ نَصِيبًا مَفْرُوضًا ﴾ .
حَسِيبًا : يَعْنِي كَافِيًا .

باب وَمَا لِلْوَصِيِّ أَنْ يَعْمَلَ فِي مَالِ الْيَتِيمِ وَمَا يَأْكُلُ مِنْهُ بِقَدْرِ عُمَالِهِ

٢٧٦٤ - حَدَّثَنَا هَارُونُ بْنُ الْأَشْعَثِ حَدَّثَنَا أَبُو سَعِيدٍ مَوْلَى بَنِي هَاشِمٍ حَدَّثَنَا صَخْرُ بْنُ جُوَيْرِيَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ تَصَدَّقَ بِمَالٍ لَهُ ^(١) عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكَانَ يُقَالُ لَهُ ثَمَغٌ ، وَكَانَ نَذْلًا - فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي اسْتَفَدْتُ مَالًا وَهُوَ عِنْدِي نَفِيسٌ فَأَرَدْتُ أَنْ أَتَصَدَّقَ بِهِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَصَدَّقْ بِأَصْلِهِ ، لَا يُبَاعُ وَلَا يُوهَبُ وَلَا يُورَثُ ، وَلَكِنْ يُنْفَقُ ثَمَرُهُ . فَتَصَدَّقَ بِهِ عُمَرُ ، فَصَدَقْتُهُ تِلْكَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَفِي الرِّقَابِ وَالْمَسَاكِينِ وَالضُّعْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ وَلِذِي الْقُرْبَى ، وَلَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهُ بِالْمَعْرُوفِ ، أَوْ يُوَكِّلَ صَدِيقَهُ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ بِهِ . »

٢٧٦٥ - حَدَّثَنَا عُبيدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « وَمَنْ كَانَ غَنِيًّا فَلْيَسْتَغْفِرْ ، وَمَنْ كَانَ فَقِيرًا فَلْيَأْكُلْ بِالْمَعْرُوفِ » قَالَتْ : أَنْزَلَتْ فِي وَالِي الْيَتِيمِ أَنْ يُصِيبَ مِنْ مَالِهِ إِذَا كَانَ مُحْتَاجًا بِقَدْرِ مَالِهِ بِالْمَعْرُوفِ . »

٢٣ - باب قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [النساء : ١٠]

« إِنَّ الَّذِينَ يَأْكُلُونَ أَمْوَالَ الْيَتَامَى ظُلْمًا إِنَّمَا يَأْكُلُونَ فِي بُطُونِهِمْ نَارًا ، وَسَيَصْلَوْنَ سَعِيرًا »

٢٧٦٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرٍ بْنِ زَيْدٍ الْمَدَنِيِّ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : اجْتَنِبُوا السَّبْعَ الْمُؤْبِقَاتِ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَمَا هُنَّ ؟ قَالَ : الشُّرْكُ بِاللَّهِ ، وَالسُّحْرُ ، وَقَتْلُ النَّفْسِ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ إِلَّا بِالْحَقِّ ، وَآكُلُ الرِّبَا ، وَآكُلُ مَالِ الْيَتِيمِ ، وَالتَّوَلَّى يَوْمَ الزَّخْفِ ، وَقَذْفُ الْمُحَصَّنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ الْغَافِلَاتِ . »

[الحديث ٢٧٦٦ - طرفاه في : ٥٧٦٤ ، ٦٨٥٧]

٢٤ - باب [البقرة : ٢٢٠] « يَسْأَلُونَكَ عَنِ الْيَتَامَى ، قُلْ إِصْلَاحٌ لَهُمْ خَيْرٌ ، وَإِنْ تُخَالِطُوهُمْ فَاخْوَانُكُمْ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ، وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ لَأَغْنَتْكُم ، إِنَّ اللَّهَ عَزِيزٌ حَكِيمٌ ، لَأَغْنَتْكُم : لَأَخْرَجَكُمْ وَصِيقَ عَلَيْكُمْ . وَعَنْتُ : خَضَعْتُ . »

(١) قال الحافظ : المراد بالمال هنا الأرض التي لها غلة . وثنغ : أرض تلتقاء المدينة جنوب خيبر ، كانت لليهود بني الحارثة

٢٧٦٧ - وَقَالَ لَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : مَرَدُّ ابْنِ عَمَرَ عَلَى أَحَدٍ وَصِيَّتُهُ . وَكَانَ ابْنُ سِيرِينَ أَحَبَّ الْأَشْيَاءِ إِلَيْهِ فِي مَالِ الْيَتِيمِ أَنْ يَجْتَمَعَ إِلَيْهِ نَصَحَاؤُهُ وَأَوْلِيَاؤُهُ فَيَنْظُرُوا الَّذِي هُوَ خَيْرٌ لَهُ . وَكَانَ طَاوُسٌ إِذَا سُئِلَ عَنْ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِ الْيَتَامَى قَرَأَ ﴿ وَاللَّهُ يَعْلَمُ الْمُفْسِدَ مِنَ الْمُصْلِحِ ﴾ . وَقَالَ عَطَاءٌ فِي يَتَامَى الصَّغِيرِ وَالْكَبِيرِ : يُنْفِقُ الْوَلِيُّ عَلَى كُلِّ إِنْسَانٍ بِقَدَرِهِ مِنْ حِصَّتِهِ .

٢٥ - **باب** استِخْدَامِ الْيَتِيمِ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ إِذَا كَانَ صَالِحًا لَهُ . وَنَظَرِ الْأُمِّ أَوْ زَوْجِهَا لِلْيَتِيمِ .

٢٧٦٨ - حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ كَثِيرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ لَيْسَ لَهُ خَادِمٌ ، فَتَأَخَذَ أَبُو طَلْحَةَ بِيَدِي فَأَنْطَلَقَ بِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ : إِنَّ أَنَسًا غُلَامٌ كَيِّسٌ فَلْيَخْذِلْنِيكَ ، قَالَ فَخَدَمْتُهُ فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ ، مَا قَالَ لِي لَشَيْءٍ صَنَعْتُهُ لِمَ صَنَعْتَ هَذَا هَكَذَا ؟ وَلَا لَشَيْءٍ لَمْ أَصْنَعُهُ لِمَ لَمْ تَصْنَعْ هَذَا هَكَذَا ؟ » .

[الحديث ٢٧٦٨ - طرقاه في : ٦٠٣٨ ، ٦٩١١]

٢٦ - **باب** إِذَا وَقَفَ أَرْضًا وَلَمْ يُبَيِّنِ الْحُدُودَ فَهُوَ جَائِزٌ ، وَكَذَلِكَ الصَّدَقَةُ

٢٧٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : كَانَ أَبُو طَلْحَةَ أَكْثَرَ الْأَنْصَارِ بِالْمَدِينَةِ مَالًا مِنْ تَخْلٍ ، وَكَانَ أَحَبَّ مَالِهِ إِلَيْهِ بَيْرَحَاءُ مُسْتَقْبَلَةُ الْمَسْجِدِ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُهَا وَيَشْرَبُ مِنْ مَاءٍ فِيهَا طَيِّبٌ ، قَالَ أَنَسٌ : فَلَمَّا نَزَلَتْ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ [آل عمران : ٩٢] قَامَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ ﴿ لَنْ تَنَالُوا الْبِرَّ حَتَّى تُنْفِقُوا مِمَّا تُحِبُّونَ ﴾ وَإِنَّ أَحَبَّ أَمْوَالِي إِلَى بَيْرَحَاءَ ، وَإِنَّهَا صَدَقَةٌ لِلَّهِ أَرْجُو بَرَّهَا وَذُخْرَهَا عِنْدَ اللَّهِ ، فَضَعُفًا حَيْثُ أَرَاكَ اللَّهُ ، فَقَالَ : بَخٍ (١) ، ذَلِكَ مَا رَاحَ - أَوْ رَاحَ ، شَكَّ ابْنُ مُسْلِمَةَ - وَقَدْ سَمِعْتُ مَا قُلْتَ ، وَإِنِّي أَرَى أَنْ تَجْعَلَهَا فِي الْأَقْرَبِينَ . قَالَ أَبُو طَلْحَةَ : أَفْعَلْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . فَقَسَمَهَا أَبُو طَلْحَةَ فِي أَقَارِبِهِ وَبَنِي عَمِّهِ .
قال إسماعيل وعبد الله بن يوسف ويحيى بن يحيى عن مالك (رابع) .

(١) كلمة تقولها العرب لتفخيم الأمر ، والإعجاب به .

٢٧٧٠ - **حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ** أَخْبَرَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ بْنُ إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَجُلًا قَالَ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّ أُمَّهُ تُوَفِّيَتْ أَيْنَعُهَا إِنْ تَصَدَّقْتُ عَنْهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَإِنَّ لِي مِخْرَاقًا ، فَأَنَا أَشْهَدُكَ أَنِّي قَدْ تَصَدَّقْتُ بِهِ عَنْهَا » .

٢٧ - بَابُ إِذَا وَقَفَ جَمَاعَةٌ أَرْضًا مُشَاعًا فَهُوَ جَائِزٌ

٢٧٧١ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاءَ الْمَسْجِدِ فَقَالَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ هَذَا ، قَالُوا : لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ » .

٢٨ - بَابُ الْوَقْفِ كَيْفَ يُكْتَبُ ؟

٢٧٧٢ - **حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ** حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَصَابَ عُمَرُ بِخَيْبَرٍ أَرْضًا ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَصَبْتُ أَرْضًا لَمْ أُصِيبْ مَالًا قَطُّ أَنْفَسَ مِنْهُ ، فَكَيْفَ تَأْمُرُنِي بِهِ ؟ قَالَ : إِنْ شِئْتَ حَبَسْتَ أَصْلَهَا وَتَصَدَّقْتَ بِهَا . فَتَصَدَّقَ عُمَرُ أَنَّهُ لَا يَبَاعُ أَصْلُهَا وَلَا يُوْهَبُ وَلَا يُوْرَثُ فِي الْفُقَرَاءِ وَالْقُرَبَى وَالرَّقَابِ وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالضَّيْفِ وَابْنِ السَّبِيلِ ، لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهَا أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا بِالْمَعْرُوفِ أَوْ يُطْعِمَ صَدِيقًا غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ فِيهِ » .

٢٩ - بَابُ الْوَقْفِ لِلْغَنَى وَالْفَقِيرِ وَالضَّيْفِ

٢٧٧٣ - **حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ** حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ « أَنَّ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَجَدَ مَالًا بِخَيْبَرٍ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ قَالَ : إِنْ شِئْتَ تَصَدَّقْتَ بِهَا فَتَصَدَّقْ بِهَا فِي الْفُقَرَاءِ وَالْمَسَاكِينِ وَذِي الْقُرْبَى وَالضَّيْفِ » .

٣٠ - بَابُ وَقْفِ الْأَرْضِ لِلْمَسْجِدِ

٢٧٧٤ - **حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ** أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي حَدَّثَنَا أَبُو التَّيَّاحِ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَ بِالْمَسْجِدِ وَقَالَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي حَائِطَكُمْ هَذَا ، فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ » .

٣١ - باب وقف الدواب والكراع والعروض^(١) والصائم

وَقَالَ الزُّهْرِيُّ فِيمَنْ جَعَلَ أَلْفَ دِينَارٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَدَفَعَهَا إِلَى غُلَامٍ لَهُ تَاجِرٌ يَتَجَرُّ بِهَا، وَجَعَلَ رِبْحَهُ صَدَقَةً لِلْمَسَاكِينِ وَالْأَقْرَبِينَ، هَلْ لِلرَّجُلِ أَنْ يَأْكُلَ مِنْ رِبْحِ تِلْكَ الْأَلْفِ شَيْئًا وَإِنْ لَمْ يَكُنْ جَعَلَ رِبْحَهَا صَدَقَةً فِي الْمَسَاكِينِ؟ قَالَ: لَيْسَ لَهُ أَنْ يَأْكُلَ مِنْهَا.

٢٧٧٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عُمَرَ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ لَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَعْطَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَهُ فَحَمَلَ عَلَيْهَا رَجُلًا، فَأُخْبِرَ عُمَرُ أَنَّهُ قَدْ وَقَفَهَا بَيْنَهُمَا، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَبْتَاعَهَا فَقَالَ: لَا تَبْتَاعُهَا، وَلَا تَرْجِعَنَّ فِي صَدَقَتِكَ».

٣٢ - باب نفقة التيمم للوقوف

٢٧٧٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَا تَقْتَسِمُوا وَرَثَتِي دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا، مَا تَرَكْتُ - بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي وَمُؤْنَةِ عَامِلِي - فَهُوَ صَدَقَةٌ».

[الحديث ٢٧٧٦ - طرفاه في : ٦٧٢٩، ٣٠٩٦]

٢٧٧٧ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عُمَرَ اشْتَرَطَ فِي وَفْقِهِ أَنْ يَأْكُلَ مَنْ وَلِيَهُ وَيُؤْكَلَ صَدِيقُهُ غَيْرَ مُتَمَوِّلٍ مَالًا».

٣٣ - باب إذا وقف أرضًا أو بشرًا أو اشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين. ووقف أنس دارًا، فكان إذا قديم نزلها. وتصدق الزبير بدوره وقال للمردودة من بناته: أن تسكن غير مضرّة ولا مضرّ بها، فإن استفتت بزواج فليس لها حق. وجعل ابن عمر نصيبه من دار عمر سكنى لذوي الحاجات من آل عبد الله.

٢٧٧٨ - وَقَالَ عَبْدَانُ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَيْثُ حَوَّصَ أَشْرَفَ عَلَيْهِمْ وَقَالَ: أَنْشِدُكُمْ اللَّهَ، وَلَا أَنْشِدُ إِلَّا أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ

(١) الكراع: اسم لجميع الخيل، والعروض: الأمتعة التي لا يدخلها كيل ولا وزن، ولا تكون حيرانًا ولا عقارًا، وكل شيء عرض إلا الدراهم والدنانير فإنها عين، وهي الصامت

عليه وسلم : أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : مَنْ حَفَرَ رُومَةً فَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَحَفَرْتُهَا ؟ أَلَسْتُمْ تَعْلَمُونَ أَنَّهُ قَالَ : مَنْ جَهَّزَ جَيْشَ الْعُسْرَةِ فَلَهُ الْجَنَّةُ ، فَجَهَّزْتُهُ ؟ قَالَ فَصَدَّقُوهُ بِمَا قَالَ . وَقَالَ عُمَرُ فِي وَفْقِهِ : لَا جُنَاحَ عَلَى مَنْ وَلِيَهُ أَنْ يَأْكُلَ ، وَقَدْ يَلِيهِ الْوَاقِفُ وَغَيْرُهُ ، فَهُوَ وَاسِعٌ لِكُلِّ .

٣٤ - بَابُ إِذَا قَالَ الْوَاقِفُ لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ فَهُوَ جَائِزٌ

٢٧٧٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا بَنِي النَّجَّارِ ثَامِنُونِي بِحَائِطِكُمْ ، قَالُوا : لَا نَطْلُبُ ثَمَنَهُ إِلَّا إِلَى اللَّهِ » .

٣٥ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الْمائدة : ١٠٦-١٠٧] : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ حِينَ الْوَصِيَّةِ اثْنَانِ ذَوَا عَدْلٍ مِنْكُمْ أَوْ آخَرَانِ مِنْ غَيْرِكُمْ إِنْ أَنْتُمْ ضَرَبْتُمْ فِي الْأَرْضِ فَأَصَابَتْكُمْ مُصِيبَةُ الْمَوْتِ تَحْسِبُوهُمَا مِنْ بَعْدِ الصَّلَاةِ ، فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ إِنْ ارْتَبْتُمْ لَا نَشْتَرِي بِهِ ثَمَنًا وَلَوْ كَانَ ذَا قُرْبَى ، وَلَا نَكْتُمُ شَهَادَةَ اللَّهِ إِنَّا إِذَا لَمِنَ الْأَثِمِينَ . فَإِنْ غَشَرَ عَلَىٰ أَثْمَهُمَا اسْتَحَقَّا إِثْمًا فَآخَرَانِ يَقُومَانِ مَقَامَهُمَا مِنَ الَّذِينَ اسْتَحَقَّ عَلَيْهِمُ الْأَوْلِيَانِ فَيُقْسِمَانِ بِاللَّهِ لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَمَا اعْتَدَيْنَا ، إِنَّا إِذَا لَمِنَ الظَّالِمِينَ . ذَلِكَ أَذْنَىٰ أَنْ يَأْتُوا بِالشَّهَادَةِ عَلَىٰ وَجْهٍ أَوْ يَخَافُوا أَنْ تُرَدَّ أَيْمَانٌ بَعْدَ أَيْمَانِهِمْ ، وَاتَّقُوا اللَّهَ وَاسْمَعُوا ، وَاللَّهُ لَا يَهْدِي الْقَوْمَ الْفَاسِقِينَ » . الْأَوْلِيَانِ : وَاحِدُهُمَا أَوَّلَى ، وَمِنْهُ : أَوَّلَى بِهِ . غُيِّرَ : ظَهَرَ . أَغَثَرْنَا : أَظْهَرْنَا .

٢٧٨٠ - وَقَالَ لِي عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي الْقَاسِمِ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَعِيدٍ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « خَرَجَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي سَهْمٍ مَعَ تَمِيمِ الدَّارِيِّ وَعَدِيٍّ بْنِ بَدَأٍ . فَمَاتَ السَّهْمِيُّ بِأَرْضٍ لَيْسَ بِهَا مُسْلِمٌ ، فَلَمَّا قَدِمَا بَتَرَكْتِهِ فَقَدُوا جَامًا مِنْ فِضَّةٍ مُخَوَّصًا مِنْ ذَهَبٍ ^(١) ، فَأَخْلَفَهُمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ وَجَدَ الْجَامَ بِمَكَّةَ فَقَالُوا : ابْتِغْنَاهُ مِنْ تَمِيمٍ وَعَدِيٍّ ، فَقَامَ رَجُلَانِ مِنَ الْأَوْلِيَاءِ السَّهْمِيِّ فَحَلَفَا : لَشَهَادَتُنَا أَحَقُّ مِنْ شَهَادَتِهِمَا وَإِنَّ الْجَامَ لَصَاحِبُهُمْ ، قَالَ وَفِيهِمْ نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا شَهَادَةُ بَيْنِكُمْ إِذَا حَضَرَ أَحَدُكُمُ الْمَوْتُ » .

(١) أى منقوشاً فيه بالذهب صورة الخوص - وهو ورق النخل .

٣٦ - باب قضاء الوصى دُيُونِ الْمَيِّتِ بِغَيْرِ مَخْضَرٍ مِنَ الْوَرِثَةِ

٢٧٨١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ - أَوْ الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ عَنْهُ - حَدَّثَنَا شَيْبَانُ أَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ فِرَاسٍ قَالَ : قَالَ الشَّعْبِيُّ حَدَّثَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ أَبَاهُ اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أَحُدٍ وَتَرَكَ سِتَّ بَنَاتٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا ، فَلَمَّا حَضَرَهُ جِذَاذُ النَّخْلِ أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ وَالِدِي اسْتُشْهِدَ يَوْمَ أَحُدٍ وَتَرَكَ عَلَيْهِ دَيْنًا كَثِيرًا ، وَإِنِّي أُحِبُّ أَنْ يَرَاكَ الْغُرَمَاءُ . قَالَ : اذْهَبْ فَيَبْدُرُ كُلُّ تَمْرِ عَلَى نَاحِيَةٍ . فَفَعَلْتُ . ثُمَّ دَعَوْتُهُ ، فَلَمَّا نَظَرُوا إِلَيْهِ أَغْرَوَا بِي تِلْكَ السَّاعَةَ ^(١) . فَلَمَّا رَأَى مَا يَصْنَعُونَ طَافَ حَوْلَ أَهْظِمِهَا بَيْدَرًا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ أَصْحَابَكَ ، فَمَا زَالَ يَكِيلُ لَهُمْ حَتَّى أَدَّى اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي ، وَأَنَا وَاللَّهُ رَاضٍ أَنْ يُؤَدِّيَ اللَّهُ أَمَانَةَ وَالِدِي وَلَا أَرْجِعُ إِلَى أَخَوَاتِي تَمْرَةً ، فَسَلِمَ وَاللَّهُ الْبَيَادِرُ كُلُّهَا حَتَّى أَنِّي أَنْظُرُ إِلَى الْبَيْدَرِ الَّذِي عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَأَنَّهُ لَمْ يَنْقُصْ تَمْرَةً وَاحِدَةً . »

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : أَغْرَوَا بِي ، يَعْنِي هَيَّجُوا بِي ﴿ فَأَغْرَيْنَا بَيْنَهُمُ الْعَدَاوَةَ وَالْبَغْضَاءَ ﴾ .

(١) أَغْرَوَا بِي : أَيُّ لَهْجُوا بِي وَأُولَعُوا . وَالْإِغْرَاءُ : التَّهْيِيجُ وَالْإِفْسَادُ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٦) كتاب الجهاد والسير

١ - باب فضل الجهاد^(١) والسير^(٢)

وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [التوبة : ١١١] ﴿ إِنَّ اللَّهَ اشْتَرَى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْفُسَهُمْ وَأَمْوَالَهُمْ بِأَنْ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيَقْتُلُونَ وَيُقْتَلُونَ وَعَدًا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّوْرَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنِ ، وَهَئِذَا أَوْفَى بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ ؟ فَاسْتَبْشِرُوا بِنِعْمَتِ اللَّهِ الَّتِي بَايَعْتُمْ بِهِ ^(٣) - إِلَى قَوْلِهِ - وَبَشِّرِ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ الْحُدُودُ : الطَّاعَةُ ^(٤) .

٢٧٨٢ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ صَبَّاحٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ سَمِعْتُ الْوَلِيدَ بْنَ الْعِزَّارِ ذَكَرَ عَنْ أَبِي عَمْرٍو الشَّيْبَانِيِّ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ الْعَمَلِ أَفْضَلُ ؟ قَالَ : الصَّلَاةُ عَلَى مِيقَاتِهَا . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : ثُمَّ يَرْوِي الدِّينَ . قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ ؟ قَالَ : الْجِهَادُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَسَكَتُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَوْ اسْتَزِدَّتْهُ لَزَادَنِي » .

٢٧٨٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ

(١) الجهاد : من مادة الجهد ، والجهد بفتح الجيم : المشقة ، وبضمها : الطاقة . والجهاد في سبيل الله : خوض معارك الحرب في سبيل رسالة الحق والخير التي بعث الله بها رسوله محمداً صلى الله عليه وسلم إلى الإنسانية ، ليحملها على سلوك الطريق التي يرضاها الله ، والجهاد يكون : باليد والمسال واللسان والقلب .

(٢) السير : جمع سيرة ، وهي : تدوين أحوال النبي صلى الله عليه وسلم في غزواته ، وتسجيل وقائع الجهاد الإسلامي الأولى بنصوصها التاريخية ، واستنباط سنن الجهاد وأنظمتها ونتائجها منها .

(٣) المراد به بيعة العقبة من الأنصار للنبي صلى الله عليه وسلم .

(٤) أي طاعة الله فيما بعث به خاتم رسله من سنن وأنظمة وأخلاق واستقامة على صراط الله المستقيم .

قال الحافظ : وكأنه تفسير باللازم ، لأن من أطاع الله وقف عند أمثاله وأمره واجتناب نهيه .

عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيَّةٌ ^(١) ، وَإِذَا اسْتَنْفِرْتُمْ فَانْفِرُوا » .

٢٧٨٤ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ « عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، نَرَى الْجِهَادَ أَفْضَلَ الْعَمَلِ ، أَفَلَا نُجَاهِدُ ؟ قَالَ : لَكِنْ أَفْضَلُ الْجِهَادِ حَجٌّ مَبْرُورٌ » .

٢٧٨٥ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَفَّانٌ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جُعَادَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو حَصِينٍ أَنَّ ذَكْوَانَ حَدَّثَهُ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : دُلَّنِي عَلَى عَمَلٍ يَعْدِلُ الْجِهَادَ . قَالَ : لَا أَجِدُهُ . قَالَ : هَلْ تَسْتَطِيعُ إِذَا خَرَجَ الْمُجَاهِدُ أَنْ تَدْخُلَ مَسْجِدَكَ فَتَقُومَ وَلَا تَفْتَرُ ، وَتَصُومَ وَلَا تُفْطِرَ ؟ قَالَ : وَمَنْ يَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنَّ فَرَسَ الْمُجَاهِدِ لَيْسَتْ فِي طَوْلِهِ ^(٢) ، فَيَكْتَبُ لَهُ حَسَنَاتٌ » .

٢ - **بَاب** أَفْضَلُ النَّاسِ مُؤْمِنٌ مُجَاهِدٌ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(٣) . وقوله تعالى [الصف : ١٠] « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا هَلْ أَدُلُّكُمْ عَلَى تِجَارَةٍ تُنْجِيكُمْ مِنْ عَذَابِ أَلِيمٍ ؟ تُوْمِنُونَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَتُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ ، ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ . يَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَيُدْخِلْكُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ وَمَسَاكِينَ طَيِّبَةً فِي جَنَّاتٍ عَدْنٍ ، ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ » .

٢٧٨٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ يَزِيدَ اللَّيْثِيُّ أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ النَّاسِ أَفْضَلُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مُؤْمِنٌ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِنَفْسِهِ وَمَالِهِ . قَالُوا : ثُمَّ مَنْ ؟ قَالَ : مُؤْمِنٌ فِي شُعْبٍ مِنَ الشُّعَابِ يَتَّقِي اللَّهَ وَيَدْعُ النَّاسَ مِنْ شَرِّهِ » .
[الحديث ٢٧٨٦ - طرفه في : ٦٤٩٤]

٢٧٨٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَثَلُ الْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ

(١) قال الخطابي : كانت الهجرة إلى المدينة قرضاً في أول الإسلام على من أسلم ، لقلة المسلمين بالمدينة فرض الجهاد والنية على من قام به أو نزل به عدو .

(٢) أي يمرح في طوله ، والطول : الحبل الذي يمسك طرفه ويرسل في المرحى .

(٣) سبيل الله في رسالة الإسلام : هو محبة الحق والخير ، والعمل بهما ، وأفضل الناس في الإسلام من يؤمن بالحق والخير ،

يبدل نفسه وماله في هذا السبيل .

بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ - كَمَثَلِ الصَّائِمِ الْقَائِمِ . وَتَوَكَّلَ اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِ فِي سَبِيلِهِ بِأَنْ يَتَوَقَّاهُ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ أَوْ يَرْجِعَهُ سَالِمًا مَعَ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ .

٣ - باب الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء

وَقَالَ عُمَرُ : اللَّهُمَّ ارْزُقْنِي شَهَادَةً فِي بَلَدِ رَسُولِكَ

٢٧٨٨ ، ٢٧٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَهُ يَقُولُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْخُلُ عَلَى أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ فَنُطْعِمُهُ وَكَانَتْ أُمُّ حَرَامٍ تَحْتَ عِبَادَةِ بْنِ الصَّامِتِ ، فَدَخَلَ عَلَيْهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأُطْعِمَتْهُ وَجَعَلَتْ تَقْلِبُ رَأْسَهُ ، فَنَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قَالَتْ فَقُلْتُ : وَمَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، يَرْكَبُونَ ثَبَجَ هَذَا الْبَحْرِ مُدَوِّكًا عَلَى الْأَسِيرَةِ - أَوْ مِثْلَ الْمُلُوكِ عَلَى الْأَسِيرَةِ ، شَكََّ إِسْحَاقُ - قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَدَعَا لَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (١) . ثُمَّ وَضَعَ رَأْسَهُ ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقُلْتُ : وَمَا يَضْحَكُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ غُرَاةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ - كَمَا قَالَ فِي الْأَوَّلِ - قَالَتْ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، قَالَ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَرَكِبَتِ الْبَحْرَ فِي زَمَنِ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ فَصُرِعَتْ عَنْ دَابَّتِهَا حِينَ خَرَجَتْ مِنَ الْبَحْرِ فَهَلَكَتْ . »

[الحديث ٢٧٨٨ - أطرافه في : ٢٧٩٩ ، ٢٨٧٧ ، ٢٨٩٤ ، ٢٨٨٢ ، ٦٢٨٢ ، ٧٠٠١]

[الحديث ٢٧٨٩ - أطرافه في : ٢٨٠٠ ، ٢٨٧٨ ، ٢٨٩٥ ، ٢٩٢٤ ، ٦٢٨٣ ، ٧٠٠٢]

٤ - باب درجات المجاهدين في سبيل الله . يُقَالُ هَذِهِ سَبِيلِي ، وَهَذَا سَبِيلِي

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : غُرَاةً وَاحِدَهَا غَارٌ ، هُمْ دَرَجَاتٌ : لَهُمْ دَرَجَاتٌ

٢٧٩٠ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ آمَنَ بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَأَقَامَ الصَّلَاةَ وَصَامَ رَمَضَانَ كَانَ حَقًّا عَلَى اللَّهِ أَنْ يُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ ، جَاهِدَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ جَلَسَ فِي أَرْضِهِ الَّتِي وَلَدَ

(١) وقد استجاب الله دعوته المباركة لها ، فركبت البحر مع زوجها عبادة بن الصامت في سفن الأسطول الإسلامي الأول الذي أنشأ معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه .

فِيهَا . فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَفَلَا تُبَشِّرُ النَّاسَ ؟ قَالَ : إِنْ فِي الْجَنَّةِ مِائَةٌ دَرَجَةٍ أَعَدَّهَا اللَّهُ لِلْمُجَاهِدِينَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا بَيْنَ الدَّرَجَتَيْنِ كَمَا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ فَإِذَا سَأَلْتُمُ اللَّهَ فَاسْأَلُوهُ الْفِرْدَوْسَ فَإِنَّهُ أَوْسَطُ الْجَنَّةِ وَأَعْلَى الْجَنَّةِ - أَرَاهُ قَالَ : وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ - وَمِنْهُ تَفَجَّرَ أَنْهَارُ الْجَنَّةِ « قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ عَنْ أَبِيهِ « وَفَوْقَهُ عَرْشُ الرَّحْمَنِ » .

[الحديث ٢٧٩٠ - طرفه في : ٧٤٢٣]

٢٧٩١ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سُمُرَةَ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَصَعِدَا بِي الشَّجَرَةَ وَأَدْخَلَانِي دَارًا هِيَ أَحْسَنُ وَأَفْضَلُ ، لَمْ أَرَقُطُ أَحْسَنَ مِنْهَا ، قَالَ أَمَّا هَذِهِ الدَّارُ فَدَارُ الشُّهَدَاءِ » .

٥ - بَابُ الْغَدْوَةِ وَالرَّوْحَةِ ^(١) فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، وَقَابُ قَوْسٍ أَحَدِكُمْ فِي الْجَنَّةِ ^(٢)

٢٧٩٢ - **حَدَّثَنَا** مَعْلَى بْنُ أُسْدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَغَدْوَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ رَوْحَةٌ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

[الحديث ٢٧٩٢ - طرفاه في : ٦٥٦٨، ٢٧٩٦]

٢٧٩٣ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ هِلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَقَابُ قَوْسٍ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ ^(٣) . وَقَالَ : لَغَدْوَةٌ أَوْ رَوْحَةٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِمَّا تَطْلُعُ عَلَيْهِ الشَّمْسُ وَتَغْرُبُ » .

[الحديث ٢٧٩٣ - طرفه في : ٣٢٥٣]

٢٧٩٤ - **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الرَّوْحَةُ وَالْغَدْوَةُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَفْضَلُ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا » .

[الحديث ٢٧٩٤ - أطرافه في : ٦٤١٥، ٣٢٥٠، ٢٨٩٢]

٦ - بَابُ الْخُورِ الْعَيْنِ ^(٤) وَصِفَتِهِنَّ

يَحَارُ فِيهَا الظَّرْفُ . شَدِيدَةُ سَوَادِ الْعَيْنِ ، شَدِيدَةُ بَيَاضِ الْعَيْنِ . وَرَوْجُنَاهُمْ بِخُورٍ : أَنْكَحْنَاهُمْ

(١) الغدوة : - بفتح الغين - المرة الواحدة من الغدو وهو الخروج . الروحة : المرة الواحدة من الخروج من زوال الشمس إلى غروبها .

(٢) قاب القوس ما بين الوتر والقوس .

(٣) أى أن مقدار قاب القوس في الجنة - وهو لا يزيد على ذراع - خير من كل ما في عالمنا الشمسى .

(٤) الخور العين : نساء أهل الجنة ، واحدته خوراء . والخوراء : البيضاء ، والعين : جمع عيناء أى حسنة العينين واسمتهما

يُنْحَىٰ بَنُ حَبَّانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ خَالَتِهِ أُمِّ حَرَامٍ بِنْتِ مِلْحَانَ قَالَتْ « نَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا قَرِيبًا مِنِّي ، ثُمَّ اسْتَيْقَظَ يَتَبَسَّمُ ، فَقُلْتُ : مَا أَضْحَكَكَ ؟ قَالَ ، أَنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي عَرَضُوا عَلَيَّ يَرْكَبُونَ هَذَا الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ كَالْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ ، قَالَتْ فَادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَدَعَا لَهَا . ثُمَّ نَامَ الثَّانِيَةَ ، فَفَعَلَ مِثْلَهَا ، فَقَالَتْ مِثْلَ قَوْلِهَا ، فَأَجَابَهَا مِثْلَهَا ، فَقَالَتْ : ادْعُ اللَّهَ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَخَرَجَتْ مَعَ زَوْجِهَا عُبَادَةَ بْنِ الصَّامِتِ غَازِيًا أَوَّلَ مَا رَكِبَ الْمُسْلِمُونَ الْبَحْرَ مَعَ مُعَاوِيَةَ ، فَلَمَّا انْصَرَفُوا مِنْ غَزْوِهِمْ قَافِلِينَ فَنَزَلُوا الشَّامَ فَقُرْبَتْ إِلَيْهَا دَابَّةٌ لِتَرْكَبَهَا فَصَرَعَتْهَا فَمَاتَتْ » .

٩ - بَابُ مَنْ يُنْكِبُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٠١ - حَدَّثَنَا حَنْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْوَامًا مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ إِلَى بَنِي عَامِرٍ فِي سَبْعِينَ ، فَلَمَّا قَدِمُوا قَالَ لَهُمْ خَالِي : اتَّقِدْمُكُمْ ، فَإِنْ أَمَّنُونِي حَتَّى أُبَلِّغَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِلَّا كُنْتُمْ مِنِّي قَرِيبًا . فَتَقَدَّمَ فَأَمَّنُوهُ ، فَبَيْنَمَا يُحَدِّثُهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَوْمَتْوْا إِلَى رَجُلٍ مِنْهُمْ فَطَعَنَهُ فَأَنْفَذَهُ ، فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، فُزْتُ وَرَبَّ الْكَعْبَةِ . ثُمَّ مَالُوا عَلَى بَقِيَّةِ أَصْحَابِهِ فَقَتَلُوهُمْ إِلَّا رَجُلًا أَعْرَجُ صَعِدَ الْجَبَلَ ، قَالَ هَمَامٌ : وَآرَاهُ آخَرَ مَعَهُ ، فَأَخْبَرَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنََّّهُمْ قَدْ لَقُوا رَبَّهُمْ فَرَضَى عَنْهُمْ وَأَرْضَاهُمْ ، فَكُنَّا نَقْرَأُ أَنْ بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنَّ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضَى عَنَّا وَأَرْضَانَا ، ثُمَّ نُسَخَّ بَعْدُ ، فَلَدَعَا عَلَيْهِمْ أَرْبَعِينَ صَبَاحًا ، عَلَى رِغْلٍ وَذُكْوَانٍ وَبَنِي لَحْيَانَ وَبَنِي عُصَيَّةَ الَّذِينَ عَصَوْا اللَّهَ وَرَسُولَهُ » .

٢٨٠٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنِ الْأَسْوَدِ هُوَ ابْنُ قَيْسٍ عَنْ جُنْدَبِ بْنِ سُفْيَانَ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي بَعْضِ الْمَشَاهِدِ قَدْ دَمِيَتْ لِصَبْعِهِ فَقَالَ : هَلْ أَنْتِ إِلَّا لِصَبْعٍ دَمِيَتْ ، وَفِي سَبِيلِ اللَّهِ مَالَقِيَتْ » .

[الحديث ٢٨٠٢ - طرفه في : ٦١٤٦]

١٠ - بَابُ مَنْ يُجْرَحُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ

٢٨٠٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَا يُكَلِّمُ أَحَدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ - وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ - إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَاللَّوْنُ لَوْنُ الدَّمِ ، وَالرَّيْحُ رِيحُ الْمَسْكِ »

١١ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [التوبة : ٥٢]

﴿ قُلْ هَلْ تَرَبَّصُونَ بِنَا إِلَّا إِحْدَى الْحُسْنَيْنِ ﴾ وَالْحَرْبُ سِجَالٌ

٢٨٠٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ هِرْقُلَ قَالَ لَهُ : سَأَلْتُكَ كَيْفَ كَانَ قِتَالُكُمْ إِيَّاهُ ، فَزَعَمْتَ أَنَّ الْحَرْبَ سِجَالٌ وَدَوَّلٌ ، فَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تَبْتَلَى ، ثُمَّ تَكُونُ لَهُمْ الْعَاقِبَةُ » .

١٢ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الأحزاب : ٢٣]

﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ، فَمِنْهُمْ مَنْ قَصَىٰ نَجْبَهُ وَمِنْهُمْ مَنْ يَنْتَظِرُ وَمَا بَدَّلُوا تَبْدِيلًا ﴾ .

٢٨٠٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْخُزَاعِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا ع . حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ زُرَّارَةَ حَدَّثَنَا زِيَادٌ قَالَ حَدَّثَنِي حُمَيْدُ الطَّوِيلُ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « غَابَ عَمِّي أَنَسُ بْنُ النَّضْرِ عَنْ قِتَالِ بَدْرٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، غِبْتُ عَنْ أَوَّلِ قِتَالٍ قَاتَلَتْ الْمُشْرِكِينَ ، لَئِنْ اللَّهُ أَشْهَدَنِي قِتَالَ الْمُشْرِكِينَ لَيَرَيْنَّ اللَّهَ مَا أَصْنَعُ . فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أَحُدٍ وَانْكَشَفَ الْمُسْلِمُونَ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعْتَذِرُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ، يَعْنِي أَصْحَابَهُ ، وَأَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ هَؤُلَاءِ ، يَعْنِي الْمُشْرِكِينَ . ثُمَّ تَقَدَّمَ فَاسْتَقْبَلَهُ سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، فَقَالَ : يَا سَعْدُ بْنُ مُعَاذٍ ، الْجَنَّةُ وَرَبُّ النَّضْرِ ، إِنِّي أَجِدُ رِيحَهَا مِنْ دُونِ أَحُدٍ . قَالَ سَعْدٌ : فَمَا اسْتَطَعْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا صَنَعُ . قَالَ أَنَسٌ : فَوَجَدْنَا بِهِ بَضْعًا وَثَمَانِينَ ضَرْبَةً بِالسِّيفِ أَوْ طَعْنَةً بِرُمَحٍ أَوْ رَمِيَّةً بِسَهْمٍ ، وَوَجَدْنَاهُ قَدْ قُتِلَ وَقَدْ مَثَلَ بِهِ الْمُشْرِكُونَ ، فَمَا عَرَفَهُ أَحَدٌ إِلَّا أَخْتَهُ بِنَانِيهِ . قَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نَرَى - أَوْ نَنْظُرُ - أَنَّ هَذِهِ الْآيَةَ نَزَلَتْ فِيهِ وَفِي أَشْبَاهِهِ ﴿ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رِجَالٌ صَدَقُوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ » .

[الحديث ٢٨٠٥ - طرفاه في : ٤٧٨٣ ، ٤٠٤٨]

٢٨٠٦ - وَقَالَ « إِنَّ أَخْتَهُ - وَهِيَ تُسَمَّى الرَّبِيعَ - كَسَرَتْ ثِيَابَ امْرَأَةٍ فَأَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ

عليه وسلم بالقصاص ، فَقَالَ أَنَسٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا تُكْسِرُ ثَنِيَّتُهَا ، فَرَضُوا بِالْأَرْضِ وَتَرَكَوا الْقِصَاصَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ مِنْ عِبَادِ اللَّهِ مَنْ لَوْ أَقْسَمَ عَلَى اللَّهِ لَأَبْرَهُ .

٢٨٠٧ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ ع . وَحَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سَلِيمَانَ أَرَاهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي عَتِيقٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ خَارِجَةَ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « نَسَخْتُ الصُّحُفَ فِي الْمَصَاحِفِ فَقَقَدْتُ آيَةً مِنْ سُورَةِ الْأَحْزَابِ كُنْتُ أَسْمَعُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ بِهَا ، فَلَمْ أَجِدْهَا إِلَّا مَعَ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ الْأَنْصَارِيِّ الَّذِي جَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَهَادَتَهُ شَهَادَةَ رَجُلَيْنِ ، وَهُوَ قَوْلُهُ : مِنَ الْمُؤْمِنِينَ رَجَالٌ صَلُّوا مَا عَاهَدُوا اللَّهَ عَلَيْهِ » [الحديث ٢٨٠٧ - أطرافه في : ٤٠٤٩ ، ٤٦٧٩ ، ٤٧٨٤ ، ٤٩٨٦ ، ٤٩٨٨ ، ٤٩٨٩ ، ٥١٩١ ، ٥٢٥٧ ، ٥٢٥٨]

١٣ - بَابُ عَمَلِ صَالِحٍ قَبْلَ الْقِتَالِ . وَقَالَ أَبُو الدَّرْدَاءِ : إِنَّمَا تُقَاتِلُونَ بِأَعْمَالِكُمْ . وَقَوْلُهُ [الصف : ٢-٤] « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لِمَ تَقُولُونَ مَا لَا تَفْعَلُونَ . كَبُرَ مَقْتًا عِنْدَ اللَّهِ أَنْ تَقُولُوا مَا لَا تَفْعَلُونَ ^(١) » إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الَّذِينَ يُقَاتِلُونَ فِي سَبِيلِهِ صَفًّا كَانَهُمْ بُنْيَانٌ مَرْصُوصٌ » .

٢٨٠٨ - حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ بْنُ سَوَّادٍ الْفَزَارِيُّ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ مَقْتَعٌ بِالْحَدِيدِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَقَاتِلُ أَوْ أُسَلِّمُ ؟ قَالَ : أُسَلِّمُ ثُمَّ قَاتِلَ : فَاسْلَمَ ثُمَّ قَاتِلَ فَقُتِلَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَمِلَ قَلِيلًا وَأَجِرَ كَثِيرًا » .

١٤ - بَابُ مَنْ آذَاهُ سَهْمٌ غَرِبَ فَقَتَلَهُ

٢٨٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ أُمَّ الرَّبِيعِ بِنْتَ الْبَرَاءِ وَهِيَ أُمُّ حَارِثَةَ بْنِ سُرَاقَةَ أَتَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ أَلَا تَحَدِّثُنِي عَنْ حَارِثَةَ - وَكَانَ قُتِلَ يَوْمَ بَدْرٍ أَصَابَهُ سَهْمٌ غَرِبَ ^(٢) - فَإِنْ كَانَ فِي الْجَنَّةِ صَبَرْتُ ، وَإِنْ كَانَ غَيْرَ ذَلِكَ اجْتَهَدْتُ عَلَيْهِ فِي الْبُكَاءِ . قَالَ : يَا أُمَّ حَارِثَةَ ، إِنَّهَا جَنَّاتٌ فِي الْجَنَّةِ ، وَإِنَّ ابْنَكَ أَصَابَ الْفِرْدَوْسَ الْأَعْلَى » .

[الحديث ٢٨٠٩ - أطرافه في : ٣٩٨٢ ، ٦٥٥٠ ، ٦٥٦٧]

(١) المسلمون ينبغي أن يكونوا أمة صدق في جميع أقوالهم وأفعالهم ، والصدق في القول وفي الفعل من أمهات العمل الصالح ، فتاسب أن يأتي البخاري بهذه الآية تحت هذه الترجمة .

(٢) أي لا يعرف راميهِ ، أو لا يعرف من أين أتى ، أو جاء على غير قصد من راميهِ ، وكان ذلك عقب وقعة بدر

١٥ - **باب** مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا

٢٨١٠ - **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلذِّكْرِ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُزَيَّ مَكَانُهُ، فَمَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ؟ قَالَ: مَنْ قَاتَلَ لِتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعُلْيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ».

١٦ - **باب** مَنْ اغْبَرَّتْ قَدَمَاهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [التوبة: ١٢٠] ﴿مَا كَانَ لِأَهْلِ الْمَدِينَةِ وَمَنْ حَوْلَهُمْ مِنَ الْأَعْرَابِ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - إِنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُحْسِنِينَ﴾.

٢٨١١ - **حدثنا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنِي يَزِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا عُبَايَةُ بْنُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعِ بْنِ خَدِيجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو عَبَّاسٍ هُوَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ جَبْرِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَا اغْبَرَّتَا قَدَمًا عَبْدٌ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَتَمَسَّهُ النَّارُ».

١٧ - **باب** مَسْحُ الْغُبَارِ عَنِ الرَّأْسِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨١٢ - **حدثنا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرِمَةَ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ قَالَ لَهُ وَلَعَلِّي بَنُ عَبْدِ اللَّهِ: اثْنِيمَا أَبَا سَعِيدٍ فَاسْمَعَا مِنْ حَدِيثِهِ. فَاتَيَا وَهُوَ وَأَخُوهُ فِي حَاطِطٍ لَهُمَا يَسْقِيَانَهُ، فَلَمَّا رَأَيْنَا جَاءَ فَاحْتَبَى وَجَلَسَ فَقَالَ «كُنَّا نَنْقُلُ لَبِنَ الْمَسْجِدِ لَبِنَةً لَبِنَةً، وَكَانَ عَمَارٌ يَنْقُلُ لَبِنَتَيْنِ لَبِنَتَيْنِ، فَمَرَّ بِهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَسَحَ عَنِ رَأْسِهِ الْغُبَارَ وَقَالَ: وَيْحَ عَمَارُ تَقْتُلُهُ الْفِئَةُ الْبَاغِيَةُ، عَمَارُ يَدْعُوهُمْ إِلَى اللَّهِ وَيَدْعُوهُمْ إِلَى النَّارِ».

١٨ - **باب** الْغُسْلُ بَعْدَ الْحَرْبِ وَالْغُبَارِ

٢٨١٣ - **حدثنا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدَةُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَجَعَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَوَضَعَ السَّلَاحَ وَاغْتَسَلَ، فَاتَاهُ جَبْرِيلُ وَقَدْ عَصَبَ رَأْسَهُ الْغُبَارَ^(١) فَقَالَ: وَضَعْتَ السَّلَاحَ؟ فَوَاللَّهِ مَا وَضَعْتُهُ. فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(١) أحاط الغبار برأسه فصار مثل العصاة.

فَأَيْنَ ؟ قَالَ : هَاهُنَا - وَأَوْمَأَ إِلَى بَنِي قُرَيْظَةَ - قَالَتْ : فَخَرَجَ إِلَيْهِمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «

١٩ - **باب** فَضْلِ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [آلِ عِمْرَانَ: ١٧٩-١٨١] ﴿وَلَا تَحْسَبَنَّ الَّذِينَ قُتِلُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَمْوَاتًا بَلْ أَحْيَاءٌ عِنْدَ رَبِّهِمْ يُرْزَقُونَ . فَرِحِينَ بِمَا آتَاهُمُ اللَّهُ مِنْ فَضْلِهِ وَيَسْتَبْشِرُونَ بِالَّذِينَ لَمْ يَلْحَقُوا بِهِمْ مِنْ خَلْفِهِمْ أَنْ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ . يَسْتَبْشِرُونَ بِنِعْمَةٍ مِنَ اللَّهِ وَفَضْلٍ وَأَنَّ اللَّهَ لَا يُضِيعُ أَجْرَ الْمُؤْمِنِينَ ۝﴾

٢٨١٤ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الَّذِينَ قُتِلُوا أَصْحَابَ بَيْتِ مَعُونَةَ ثَلَاثِينَ غَدَاةً ، عَلَى رِجْلِ وَذِكْوَانَ وَعُصْبَةَ عَصَتِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ . قَالَ أَنَسُ : أُنْزِلَ فِي الَّذِينَ قُتِلُوا بِبَيْتِ مَعُونَةَ قُرْآنٌ قَرَأْنَاهُ ثُمَّ نُسِخَ بَعْدُ : بَلَّغُوا قَوْمَنَا أَنْ قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا فَرَضِيَ عَنَّا وَرَضِينَا عَنْهُ »

٢٨١٥ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « اضْطَبَحَ نَاسُ الْخَمْرِ يَوْمَ أُحُدٍ ، ثُمَّ قُتِلُوا شُهَدَاءَ . فَقِيلَ لِسُفْيَانَ : مِنْ آخِرِ ذَلِكَ الْيَوْمِ ؟ قَالَ : : لَيْسَ هَذَا فِيهِ . »

[الحديث ٢٨١٥ - طرفاه في : ٤٦١٨ ، ٤٠٤٤]

٢٠ - **باب** ظِلُّ الْمَلَائِكَةِ عَلَى الشَّهِيدِ

٢٨١٦ - **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُحَمَّدَ بْنَ الْمُكَدَّرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا يَقُولُ « جِئَ بِأَبِي إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ مُنِلَ بِهِ وَوُضِعَ بَيْنَ يَدَيْهِ ، فَذَهَبَتْ أَكْشِفُ عَنْ وَجْهِهِ ، فَتَهَانَى قَوْمِي ، فَسَمِعَ صَوْتَ نَائِحَةٍ ، فَقِيلَ : ابْنَةُ عَمْرٍو - أَوْ أُخْتُ عَمْرٍو - فَقَالَ : لِمَ تَبْكِي ، أَوْ لَا تَبْكِي ، مَا زَالَتِ الْمَلَائِكَةُ تُظِلُّهُ بِأَجْدَحَتِهَا . قُلْتُ لِصَدَقَةَ : أَفِيهِ حَتَّى رُفِعَ ؟ قَالَ رَبِّمَا قَالَهُ »

٢١ - **باب** تَمَنَّى الْمُجَاهِدِ أَنْ يَرْجِعَ إِلَى الدُّنْيَا

٢٨١٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ سَمِعْتُ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ ابْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا أَحَدٌ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ يُحِبُّ أَنْ يَرْجِعَ

إِلَى الدُّنْيَا وَلَهُ مَا عَلَى الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ ، إِلَّا الشَّهِيدُ يَتَمَنَّى أَنْ يَرْجَعَ إِلَى الدُّنْيَا فَيُقْتَلَ عَشْرَ مَرَّاتٍ ، لِمَا يَرَى مِنَ الْكَرَامَةِ ^(١) .

٢٢ - بَابُ الْجَنَّةِ تَحْتَ بَارِقَةِ السُّيُوفِ

وَقَالَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ : أَخْبَرَنَا نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولَةِ رَبِّنَا : مَنْ قُتِلَ مَنَاصَرًا إِلَى الْجَنَّةِ وَقَالَ عُمَرُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَيْسَ قَتْلَانَا فِي الْجَنَّةِ وَقَتْلَاهُمْ فِي النَّارِ ؟ قَالَ : بَلَى **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ - وَكَانَ كَاتِبَهُ قَالَ : كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ » تَابِعَهُ الْأَوْسِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي الزُّنَادِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ .

[الحديث ٢٨١٨ - أطرافه في : ٧٢٢٣، ٢٨٢٣، ٢٩٦٦، ٣٠٢٤، ٧٢٢٧]

٢٣ - بَابُ مَنْ طَلَبَ الْوَلَدَ لِلْجِهَادِ

٢٨١٩ - وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي جَعْفَرُ بْنُ رَبِيعَةَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمَزٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ : لَا طُوفَنَ اللَّيْلَةَ عَلَى مِائَةِ امْرَأَةٍ - أَوْ تِسْعٍ وَتِسْعِينَ - كُلُّهُنَّ يَأْتِي بِفَارِسٍ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ . فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ : قُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ يَقُلْ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، فَلَمْ تَحْمِلْ مِنْهُنَّ إِلَّا امْرَأَةً وَاحِدَةً جَاءَتْ بِشِقِّ رَجُلٍ . وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَوْ قَالَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَجَاهَدُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فُرْسَانًا أَجْمَعُونَ » .

[الحديث ٢٨١٩ - أطرافه في : ٣٤٢٤، ٥٢٤٢، ٦٦٣٩، ٦٧٢٠، ٧٤٦٩]

٢٤ - بَابُ الشَّجَاعَةِ فِي الْحَرْبِ وَالْجُبْنِ

٢٨٢٠ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ وَاقِدٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ وَأَشَجَعَ النَّاسِ وَأَجْوَدَ النَّاسِ . وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ ، فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَبَقَهُمْ عَلَى فَرَسٍ ، وَقَالَ : وَجَدْنَاهُ بَحْرًا » .

٢٨٢١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُمَرُ بْنُ مُسْعَدٍ بْنُ

(١) قال ابن بطلان : هذا الحديث أجل ما جاء في فضل الشهادة ، وليس في أعمال البر ما تبذل فيه النفس غير الجهاد ، فلذلك عظم فيه الثواب .

جُبَيْرُ بْنُ مُطْعَمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ « أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ بْنُ مُطْعَمٍ أَنَّهُ بَيْنَمَا هُوَ يَسِيرُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ النَّاسُ مَقْفَلُهُ مِنْ حُنَيْنٍ ، فَعَلِقَتِ النَّاسُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمَرَةٍ فَخَطَفَتْ رِدَاءَهُ فَوَقَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَعْطُونِي رِدَائِي ، لَوْ كَانَ لِي عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَاهِ نَعْمًا لَقَسَمْتُهِ بَيْنَكُمْ ، ثُمَّ لَا تَجِلُونَنِي بِخِيَلٍ وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا »

[الحديث ٢٨٢١ - طرفه في : ٣١٤٨]

٢٥ - بَاب مَا يَتَعَوَّذُ مِنَ الْجُبْنِ

٢٨٢٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عُمَيْرٍ سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ مَيْمُونِ الْأَوْدِيَّ قَالَ « كَانَ سَعْدٌ يُعَلِّمُ بَنِيهِ هَؤُلَاءِ الْكَلِمَاتِ كَمَا يُعَلِّمُ الْمُعَلِّمُ الْعِلْمَانَ الْكِتَابَةَ وَيَقُولُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَعَوَّذُ مِنْهُمْ ذُبُرَ الصَّلَاةِ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْجُبْنِ ، وَأَعُوذُ بِكَ أَنْ أُرَدَّ إِلَى أَرَذَلِ الْعُمَرِ ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الدُّنْيَا ، وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . فَحَدَّثْتُ بِهِ مُضْعَبًا فَصَدَّقَهُ . »

[الحديث ٢٨٢٢ - أطرافه في : ٦٣٦٥ ، ٦٣٧٠ ، ٦٣٧٤ ، ٦٣٩٠]

٢٨٢٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ^(١) ، وَالْجُبْنِ وَالْهَرَمِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ فِتْنَةِ الْمَحْيَا وَالْمَمَاتِ . وَأَعُوذُ بِكَ مِنْ عَذَابِ الْقَبْرِ . »

[الحديث ٢٨٢٣ - أطرافه في : ٦٣٧١ ، ٦٣٦٧ ، ٤٧٠٧]

٢٦ - بَاب مَنْ حَدَّثَ بِمَشَاهِدِهِ فِي الْحَرْبِ . قَالَ أَبُو عَثْمَانَ عَنْ سَعْدٍ

٢٨٢٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ عَنْ السَّائِبِ بْنِ يَزِيدٍ قَالَ « صَحِبْتُ طَلْحَةَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ وَسَعْدًا وَالْمِقْدَادَ بْنَ الْأَسْوَدِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ ، فَمَا سَمِعْتُ أَحَدًا مِنْهُمْ يَحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِلَّا أَنِّي سَمِعْتُ طَلْحَةَ يُحَدِّثُ عَنْ يَوْمِ أُحُدٍ . »

[الحديث ٢٨٢٤ - طرفه في : ٤٠٦٢]

(١) ما أعظم هذه الضراعة إلى الله من أكل زسله ، ولو أحسنت الأمة الإسلامية ، التأسي بأمانى مفقدها الأعظم لحرصت على أن تكون أنشط الأمم وأبرعها في كل زمان ومكان ، ولكانت في طليعة شعوب الأرض نحو العلم والفضائل وجميع وسائل السيادة ، أما الذين أخلدوا من أبنائها إلى العجز والكسل فإن من لوازم الاستعاذة من هاتين الرذيلتين الإعراض عن ارتضى لنفسه الإخلاق إليهما .

٢٧ - **باب** وجوب النفير^(١) ، وما يجب من الجهاد والنية ، وقول الله عز وجل [التوبة : ٤١] ﴿ انْفِرُوا خِفَافًا وَثِقَالًا وَجَاهِدُوا بِأَمْوَالِكُمْ وَأَنْفُسِكُمْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، ذَلِكُمْ خَيْرٌ لَّكُمْ إِن كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ . لَوْ كَانَ عَرَضًا قَرِيبًا وَسَفَرًا قَاصِدًا لَاتَّبَعُوكَ ، وَلَكِنْ بَعُدَتْ عَلَيْهِمُ الشُّقَّةُ ، وَسَيَحْلِفُونَ بِاللَّهِ ﴾ الآية . وقوله [التوبة : ٣٨] ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا مَالَكُمْ إِذَا قِيلَ لَكُمْ انْفِرُوا فِي سَبِيلِ اللَّهِ اثَّاقَلْتُمْ إِلَى الْأَرْضِ ؟ أَرْضَيْتُمْ بِالْحَيَاةِ الدُّنْيَا مِنَ الْآخِرَةِ - إِلَى قَوْلِهِ - عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴾ .

يذكر عن ابن عباس « انْفِرُوا ثُبَات : سَرَابًا مُتَفَرِّقِينَ » . وَيُقَالُ : وَاحِدُ الثُّبَاتِ : ثُبَةٌ .

٢٨٢٥ - **حَدَّثَنَا** عمرو بن علي حَدَّثَنَا يحيى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي مَنْصُورٌ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ طَاوُسٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمَ الْفَتْحِ ، لَا هِجْرَةَ بَعْدَ الْفَتْحِ ، وَلَكِنْ جِهَادٌ وَبَيْتَةٌ ، وَإِذَا اسْتَنْفَرْتُمْ فَانْفِرُوا » .

٢٨ - **باب** الكافر يقتل المسلم ، ثم يُسَلِّمُ فيسدد بعد ويقتل

٢٨٢٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَضْحَكُ اللَّهُ إِلَى رَجُلَيْنِ يَقْتُلُ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ بِدُخْلَانِ الْجَنَّةِ ، يَقَاتِلُ هَذَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُقْتَلُ ، ثُمَّ يَتُوبُ اللَّهُ عَلَى الْقَاتِلِ فَيُسْتَشْهَدُ » .

٢٨٢٧ - **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدَةُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِخَيْبَرَ بَعْدَ مَا افْتَتَحَهَا فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَسْهَمَ لِي ، فَقَالَ بَعْضُ بَنِي سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ : لَا تُسْهِمَ لَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : هَذَا قَاتِلُ ابْنِ قَوْقَلٍ ، فَقَالَ ابْنُ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ : وَاعْجَبًا لِيُؤْبَرُ تَدْلَى عَلَيْنَا مِنْ قُدُومِ ضَانٍ يَنْعَى عَلَى قَتْلِ رَجُلٍ مُسْلِمٍ أَكْرَمَهُ اللَّهُ عَلَى يَدَيَّ وَلَمْ يُهْنَى عَلَى يَدَيْهِ . قَالَ : فَلَا أَدْرِي أَسْهَمَ لَهُ أَمْ لَمْ يُسْهِمَ لَهُ » .

قَالَ سُفْيَانُ : وَحَدَّثَنِيهِ السَّعِيدِيُّ عَنْ جَدِّهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : السَّعِيدِيُّ هُوَ عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنِ عَمْرِو بْنِ سَعِيدِ بْنِ الْعَاصِ .

[الحديث ٢٨٢٧ - أطرافه في : ٤٢٣٧ ، ٤٢٣٨ ، ٤٢٣٩]

(١) النفير في الجهاد : مبادرة المستعدين له للخروج إلى لقاء العدو .

٢٩ - باب من اختار الغزو على الصوم

٢٨٢٨ - حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ أَبُو طَلْحَةَ لَا يَصُومُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَجْلِ الْغَزْوِ ، فَلَمَّا قَبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ أَرَهُ مُفْطِرًا إِلَّا يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحَى » .

٣٠ - باب الشهادة سبع سوى القتل

٢٨٢٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الشُّهَدَاءُ خَمْسَةٌ : الْمَطْعُونُ وَالْمَبْطُونُ وَالْغَرَقُ وَصَاحِبُ الْهَذَمِ وَالشَّهِيدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

٢٨٣٠ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا عَاصِمٌ عَنْ حَفْصَةَ بِنْتِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الطَّاعُونَ شَهَادَةٌ لِكُلِّ مُسْلِمٍ » . [الحديث ٢٨٣٠ - طرفه في : ٥٧٣٢]

٣١ - باب قول الله عز وجل [النساء : ٩٥] ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي

الضَّرَرِ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ ، فَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ بِأَمْوَالِهِمْ وَأَنْفُسِهِمْ عَلَى الْقَاعِدِينَ دَرَجَةً ، وَكُلًّا وَعَدَ اللَّهُ الْحُسْنَى ، وَفَضَّلَ اللَّهُ الْمُجَاهِدِينَ عَلَى الْقَاعِدِينَ - إِلَى قَوْلِهِ - غُفُورًا رَحِيمًا .

٢٨٣١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ : سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « لَمَّا نَزَلَتْ ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ ﴾ دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْدًا فَجَاءَهُ بِكَيْفٍ فَكَتَبَهَا . وَشَكَأ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ ضَرَارَتَهُ فَنَزَلَتْ ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ غَيْرُ أُولِي الضَّرَرِ ﴾ » .

[الحديث ٢٨٣١ - أطرافه في : ٤٩٩٠ ، ٤٥٩٤ ، ٤٥٩٣]

٢٨٣٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ الزُّهْرِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي صَالِحُ ابْنُ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ أَنَّهُ قَالَ « رَأَيْتُ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ جَالِسًا فِي الْمَسْجِدِ فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جَلَسْتُ إِلَى جَنْبِهِ ، فَأَخْبَرَنِي أَنَّ زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَلَى عَلَى ﴿ لَا يَسْتَوِي الْقَاعِدُونَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ وَالْمُجَاهِدُونَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ﴾ قَالَ فَجَاءَهُ ابْنُ أُمِّ مَكْتُومٍ

وَهُوَ يُمِلُّهَا عَلَيَّ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَوْ أَسْتَطِيعُ الْجِهَادَ لَجَاهَدْتُ - وَكَانَ رَجُلًا أَعْمَى - فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَخِذْهُ عَلَيَّ فَخِذِي . فَتَقُلْتُ عَلَى حَتَّى خِفْتُ أَنْ تُرَضَّ فَخِذِي . ثُمَّ سَرَى عَنْهُ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ ﴿ غَيْرُ أُولَى الضَّرَرِ ﴾ .
[الحديث ٢٨٣٢ - طرفه في : ٤٥٩٢]

٣٢ - بَابُ الصَّبْرِ عِنْدَ الْقِتَالِ

٢٨٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى ابْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى كَتَبَ فَقَرَأْتُهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا » .

٣٣ - بَابُ التَّخْرِيطِ عَلَى الْقِتَالِ ، وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الْأَنْفَال : ٦٥]

﴿ حَرَضَ الْمُؤْمِنِينَ عَلَى الْقِتَالِ ﴾

٢٨٣٤ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مَعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْخَنْدَقِ فَإِذَا الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ فِي غَدَاةٍ بَارِدَةٍ ، فَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ عَمِيدٌ يَعْمَلُونَ ذَلِكَ لَهُمْ ، فَلَمَّا رَأَى مَا بِهِمْ مِنَ النَّصَبِ وَالْجُوعِ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنَّ الْعَيْشَ عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَاعْفِرِ اللَّهُمَّ لِلْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ . فَقَالُوا مُجِيبِينَ لَهُ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

[الحديث ٢٨٣٤ - أطرافه في : ٢٨٣٥ : ٢٩٦١ ، ٣٧٩٥ ، ٧٩٦ ، ٤٠٩٩ ، ٤١٠٠ ، ٤١٣٤ ، ٧٢٠١]

٣٤ - بَابُ حَفْرِ الْخَنْدَقِ

٢٨٣٥ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : جَعَلَ الْمُهَاجِرُونَ وَالْأَنْصَارُ يَحْفِرُونَ الْخَنْدَقَ حَوْلَ الْمَدِينَةِ وَيَنْقِلُونَ التُّرَابَ عَلَى مَتُونِهِمْ وَيَقُولُونَ :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا بَقِينَا أَبَدًا

وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُجِيبُهُمْ وَيَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنَّهُ لَا خَيْرَ إِلَّا خَيْرَ الْآخِرَةِ ، فَبَارِكْ فِي الْأَنْصَارِ وَالْمُهَاجِرَةِ

٢٨٣٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْقُلُ وَيَقُولُ : لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا»

[الحديث ٢٨٣٦ - أطرافه في : ٧٢٣٦، ٦٦٢٠، ٤١٠٦، ٤١٠٤، ٣٠٣٤، ٢٨٣٧]

٢٨٣٧ - حَدَّثَنَا حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ يَنْقُلُ الثُّرَابَ - وَقَدْ وَارَى الثُّرَابُ بَيَاضَ بَطْنِهِ - وَهُوَ يَقُولُ : لَوْلَا أَنْتَ مَا اهْتَدَيْنَا ، وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَدِّقْنَا ، فَأَنْزَلَ السَّكِينَةَ عَلَيْنَا ، وَثَبَّتَ الْأَقْدَامَ إِنْ لَاقَيْنَا ، إِنْ الْأُولَى قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا ، إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةَ أَبِينَا » .

٣٥ - بَابُ مِنْ حَبْسَةِ الْعُدْرِ عَنِ الْغَزْوِ

٢٨٣٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ «رَجَعْنَا مِنْ غَزْوَةِ تَبُوكَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» .

[الحديث ٢٨٣٨ - طرفاه في : ٤٤٢٣، ٢٨٣٩]

٢٨٣٩ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ هُوَ ابْنُ زَيْدٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ فِي غَزَاةٍ فَقَالَ : إِنَّ أَقْوَامًا بِالْمَدِينَةِ خَلَفْنَا مَا سَلَكَنَا مِنْهَا وَلَا وَاِدِيًّا إِلَّا وَهُمْ مَعَنَا فِيهِ ، حَبَسَهُمُ الْعُدْرُ » .

وَقَالَ مُوسَى : حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ مُوسَى بْنِ أَنَسٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : الْأَوَّلُ أَصَحُّ .

٣٦ - بَابُ فَضْلِ الصَّوْمِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٤٠ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يَحْيَى ابْنُ سَعِيدٍ وَسَهْلُ بْنُ أَبِي صَالِحٍ أَنَّهُمَا سَمِعَا الثُّعْمَانَ بْنَ أَبِي عِيَّاشٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ صَامَ يَوْمًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بَعَدَ اللَّهُ وَجْهَهُ عَنِ النَّارِ سَبْعِينَ خَرِيفًا ^(١) »

(١) الخريف ثالث فصول السنة ، والعرب تذكره وتريد به السنة لأنه موسم الفاكهة والثمار ، ففي سبعين خريفًا :

٣٧ - باب فضل النفقة في سبيل الله

٢٨٤١ - **حدثني** سعد بن حفص حدثنا شيبان عن يحيى عن أبي سلمة أنه سمع أبا هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَاهُ خَزَنَةُ الْجَنَّةِ - كُلُّ خَزَنَةٍ بَابٍ - : أَيْ قُل ، هَلُمَّ . قَالَ أَبُو بَكْرٍ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، ذَاكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ ^(١) ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي لَا أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » .

٢٨٤٢ - **حدثنا** محمد بن سنان حدثنا فليح حدثنا هلال عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَامَ عَلَى الْمِنْبَرِ فَقَالَ : إِنَّمَا أَخَشَى عَلَيْكُمْ مِنْ بَعْدِي مَا يَفْتَحُ عَلَيْكُمْ مِنْ بَرَكَاتِ الْأَرْضِ . ثُمَّ ذَكَرَ زَهْرَةَ الدُّنْيَا فَبَدَأَ بِأَخْذَاهُمَا وَثَنِي بِالْأُخْرَى . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَارَسُولَ اللَّهِ ، أَوْ يَأْتِي الْخَيْرُ بِالْشَّرِّ ؟ فَسَكَتَ عَنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قُلْنَا يُوحَى إِلَيْهِ ، وَسَكَتَ النَّاسُ كَأَنَّ عَلَى رُءُوسِهِمُ الطَّيْرُ . ثُمَّ إِنَّهُ مَسَحَ عَنْ وَجْهِهِ الرُّحْضَاءَ ^(٢) فَقَالَ : أَبْنَ السَّائِلُ آيَفَا ؟ أَوْ خَيْرٌ هُوَ - ثَلَاثًا - إِنَّ الْخَيْرَ لَا يَأْتِي إِلَّا بِالْخَيْرِ . وَإِنَّهُ كُلُّ مَا يُنْبِتُ الرَّبِيعُ مَا يَقْتُلُ حَبَطًا أَوْ يُلْمُ ، أَكَلْتُ حَتَّى إِذَا امْتَدَّتْ خَاصِرَتَاهَا اسْتَقْبَلَتِ الشَّمْسُ فَثَلَطَتْ وَبَالَتْ ثُمَّ رَتَعَتْ . وَإِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرَةٌ حُلُوهٌ ، وَنِعْمَ صَاحِبُ الْمُسْلِمِ لِمَنْ أَخَذَهُ بِحَقِّهِ فَجَعَلَهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ وَالْبِتَامَى وَالْمَسَاكِينَ ، وَمَنْ لَمْ يَأْخُذْهَا بِحَقِّهِ فَهُوَ كَالْأَكْلِ الَّذِي لَا يَشْبَعُ ، وَيَكُونُ عَلَيْهِ شَهِيدًا يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٣٨ - باب فضل من جهز غازيًا أو خلفه بخير

٢٨٤٣ - **حدثنا** أبو معمر حدثنا عبد الوارث حدثنا الحسين قال حدثني يحيى قال حدثني أبو سلمة قال حدثني بسر بن سعيد قال حدثني زيد بن خالد رضي الله عنه أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ جَهَّزَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَدْ غَزَا ، وَمَنْ خَلَفَ غَازِيًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ بِخَيْرٍ فَقَدْ غَزَا » .

٢٨٤٤ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا همام عن إسحاق بن عبد الله عن أنس رضي الله عنه « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَدْخُلُ بَيْتًا بِالْمَدِينَةِ غَيْرَ بَيْتِ أُمِّ سَلِيمٍ ، إِلَّا عَلَى أَزْوَاجِهِ ، فَقِيلَ لَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي أَرْحُمُهَا ، قِيلَ أَخُوهَا مَعِيَ » .

(١) التوى : اهلك ، والذي يدعى إلى الجنة من جميع أبوابها آمن من الهلاك .

(٢) الرحضاء : العرق يفسل الجلد لكثرة .

٣٩ - باب التَّحْنُطِ عِنْدَ الْقِتَالِ

٢٨٤٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُوسَى ابْنِ أَنَسٍ قَالَ وَذَكَرَ يَوْمَ الْيَمَامَةِ قَالَ « أَتَى أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ وَقَدْ حَسَرَ عَنْ فَخْلِيهِ وَهُوَ يَتَحَنُّطُ فَقَالَ : يَا عَمُّ مَا يَحْبِسُكَ أَنْ لَا تَجِيءَ ؟ قَالَ : الْآنَ يَا ابْنَ أَخِي ، وَجَعَلَ يَتَحَنُّطُ - يَعْنِي مِنَ الْحَنُوطِ - ثُمَّ جَاءَ فَجَلَسَ ، فَذَكَرَ فِي الْحَدِيثِ انْكِشَافًا مِنَ النَّاسِ فَقَالَ : هَكَذَا عَنْ وُجُوهِنَا حَتَّى نَضَارِبَ الْقَوْمَ ، مَا هَكَذَا كُنَّا نَفْعَلُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، بِئْسَ مَا عَوَّدْتُمْ أَقْرَانَكُمْ » رواه حمادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ .

٤٠ - باب فضل الطَّلِيعَةِ

٢٨٤٦ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ يَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ يَوْمَ الْأَحْزَابِ ؟ فَقَالَ الزُّبَيْرُ : أَنَا . ثُمَّ قَالَ : مَنْ يَأْتِنِي بِخَبَرِ الْقَوْمِ ؟ قَالَ الزُّبَيْرُ : أَنَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ » .

[الحديث ٢٨٤٦ - أطرافه في : ٧٢٦١ ، ٤١١٣ ، ٣٧١٩ ، ٢٩٩٧ ، ٢٨٤٧]

٤١ - باب هل يُبْعَثُ الطَّلِيعَةُ وَحْدَهُ

٢٨٤٧ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « نَدَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ - قَالَ صَدَقَةُ أَظُنُّهُ يَوْمَ الْخَنْدَقِ - فَاثْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَاثْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، ثُمَّ نَدَبَ النَّاسَ فَاثْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا ، وَحَوَارِيَّ الزُّبَيْرُ بْنُ الْعَوَامِ » .

٤٢ - باب سفرِ الإِثْنَيْنِ

٢٨٤٨ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو شَهَابٍ عَنْ خَالِدِ الْحَدَّادِ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ مَالِكِ ابْنِ الْحَوَيْرِثِ قَالَ « انْصَرَفْتُ مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ لَنَا - أَنَا وَصَاحِبِي لِي - : أَذْنَا وَأَقِيمَا وَلْيَوْمَكُمَا أَكْبَرُكُمَا » .

٤٣ - **باب** الْخَيْلِ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ

٢٨٤٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْخَيْلُ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »

[الحديث ٢٨٤٩ - طرفه في : ٣٦٤٤]

٢٨٥٠ - **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُصَيْنٍ وَابْنِ أَبِي السَّفَرِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الْجَعْدِ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ». قَالَ سُلَيْمَانُ عَنْ شُعْبَةَ « عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ». تَابَعَهُ مُسَدَّدٌ عَنْ هُشَيْمٍ عَنْ حُصَيْنٍ عَنِ الشَّعْبِيِّ « عَنْ عُرْوَةَ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ ».

[الحديث ٢٨٥٠ - أطرافه في : ٣٦٤٣، ٣١١٩، ٢٨٥٢]

٢٨٥١ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْبَرَكَةُ فِي نَوَاصِي الْخَيْلِ »

[الحديث ٢٨٥١ - طرفه في : ٣٦٤٥]

٤٤ - **باب** الْجِهَادُ مَا ضَمَّ الْبِرَّ وَالْفَاجِرَ

لِقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »

٢٨٥٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَاءُ عَنْ عَامِرٍ حَدَّثَنَا عُرْوَةُ الْبَارِقِيُّ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ : الْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ »

٤٥ - **باب** مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ

لِقَوْلِهِ تَعَالَى [الْأَنْفَالُ : ٦٠] : ﴿ وَمَنْ رَبَّاطِ الْخَيْلِ ﴾ .

٢٨٥٣ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ أَخْبَرَنَا طَلْحَةُ بْنُ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ سَمِعْتُ سَعِيدَ الْمَقْبُرِيِّ يُحَدِّثُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ احْتَبَسَ فَرَسًا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، إِيمَانًا بِاللَّهِ وَتَصَدِيقًا بِرُغْدِهِ ، فَإِنَّ شِبَعَهُ وَرِيَّةَ وَرَوْتَهُ وَبَوْلَهُ فِي مِيزَانِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

٤٦ - باب اسم الفرس والحمار

٢٨٥٤ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي بَكْرٍ حَدَّثَنَا فَضِيلُ بْنُ سُلَيْمَانَ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَتَخَلَّفَ أَبُو قَتَادَةَ مَعَ بَعْضِ أَصْحَابِهِ وَهُمْ مُحْرَمُونَ وَهُوَ غَيْرُ مُحْرِمٍ ، فَرَأَوْا حِمَارًا وَحُشَّ قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ تَرَكُوهُ حَتَّى رَأَاهُ أَبُو قَتَادَةَ ، فَرَكِبَ فَرَسًا لَهُ يُقَالُ لَهَا الْجَرَادَةُ ، فَسَأَلَهُمْ أَنْ يَنَالُوهُ سَوْطَهُ فَأَبَوْا ، فَتَنَاولَهُ ، فَحَمَلَ فَعَقَرَهُ ، ثُمَّ أَكَلَ فَأَكَلُوا ، فَتَنَدَّمُوا ، فَلَمَّا أَدْرَكُوهُ قَالَ : هَلْ مَعَكُمْ مِنْهُ شَيْءٌ ؟ قَالَ : مَعَنَا رِجْلُهُ ، فَاتَّخَذَهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَكَلَهَا »

٢٨٥٥ - **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مَعْنُ بْنُ عِيسَى حَدَّثَنِي أَبِي بْنُ عَبَّاسٍ ابْنُ سَهْلٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ « كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَائِطِنَا فَرَسٌ يُقَالُ لَهُ اللَّحِيفُ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : وَقَالَ بَعْضُهُمْ « اللَّحِيفُ »

٢٨٥٦ - **حدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ يَحْيَى بْنَ آدَمَ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ مُعَاذٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ رَدَفَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى حِمَارٍ يُقَالُ لَهُ عَقِيرٌ ، فَقَالَ : يَا مُعَاذُ ، هَلْ تَدْرِي حَقَّ اللَّهِ عَلَى عِبَادِهِ ، وَمَا حَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . قَالَ : فَإِنَّ حَقَّ اللَّهِ عَلَى الْعِبَادِ أَنْ يَعْبُدُوهُ وَلَا يُشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَحَقُّ الْعِبَادِ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يُعَذِّبَ مَنْ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَفَلَا أُبَشِّرُ بِهِ النَّاسَ ؟ قَالَ : لَا تُبَشِّرُهُمْ فَيَتَكَبَّرُوا »

[الحديث ٢٨٥٦ - أطرافه في : ٧٣٧٣، ٦٥٠٠، ٦٢٦٧، ٥٩٦٧]

٢٨٥٧ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ فَرَعٌ بِالْمَدِينَةِ ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لَنَا يُقَالُ لَهُ مَنْدُوبٌ فَقَالَ : مَا رَأَيْنَا مِنْ فَرَعٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَنَجْرَا »

٤٧ - باب ما يُذكر من شؤم الفرس

٢٨٥٨ - **حدثنا** أَبُو الَيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « إِنَّمَا الشُّومُ فِي ثَلَاثَةِ : فِي الْفَرَسِ ، وَالْمَرْأَةِ ، وَالذَّارِ »

٢٨٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ بْنِ دِينَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنْ كَانَ فِي شَيْءٍ فَنِي الْمَرْأَةِ وَالْفَرَسِ وَالْمَسْكَنِ » .

[الحديث ٢٨٥٩ - طرفه في : ٥٠٩٥]

٤٨ - بَابُ الْخَيْلِ لِثَلَاثَةِ ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [النحل : ٨]

﴿ وَالْخَيْلَ وَالْبِغَالَ وَالْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا وَزِينَةً ، وَيَخْلُقُ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴾

٢٨٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ لِثَلَاثَةِ : لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَّطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَأَطَالَ فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ^(١) ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طِيلِهَا ذَلِكَ مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طِيلَهَا فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ كَانَتْ أَرْوَاتُهَا وَآثَارُهَا حَسَنَاتٍ لَهُ ^(٢) ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرِبَتْ مِنْهُ وَلَمْ يُرَدَّ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ حَسَنَاتٍ لَهُ . فَأَمَّا الرَّجُلُ الَّذِي هِيَ عَلَيْهِ وَزْرٌ فَهُوَ رَجُلٌ رَبَّطَهَا فَخْرًا وَرِثَاءً وَنِوَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ^(٣) فَهِيَ وَزْرٌ عَلَى ذَلِكَ . وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ الْحُمُرِ فَقَالَ : مَا أُنْزِلَ عَلَى فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَادَةُ : ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾ »

٤٩ - بَابُ مَنْ ضَرَبَ دَابَّةَ غَيْرِهِ فِي الْغَزْوِ ^(٤)

٢٨٦١ - حَدَّثَنَا مُسْلِمٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَقِيلٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْمُتَوَكِّلِ النَّاجِيُّ قَالَ « أَتَيْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيَّ فَقُلْتُ لَهُ : حَدَّثَنِي بِمَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : سَافَرْتُ مَعَهُ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ - قَالَ أَبُو عَقِيلٍ : لَا أَدْرِي غَزْوَةً أَمْ عَمْرَةً - فَلَمَّا أَنْ أَقْبَلْنَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَتَعَجَّلَ إِلَى أَهْلِهِ فَلْيُعَجِّلْ . قَالَ جَابِرٌ فَأَقْبَلْنَا وَأَنَا عَلَى جَمَلٍ لِي أَرْمَلُ ^(٥) لَيْسَ

(١) المَرْج : الأرض الواسعة ذات النبات الكثير تمرح فيه الدواب ، أى تَسْرَح مَحْطَلَةٌ حيث شادت . والرَّوْضَةُ : البستان الحافل بالزهور والكرم والبقل والنبث .

(٢) الطِيل : الخيل تربط به الفرس إلى شجرة أو عود مغروس .

(٣) الرِّثَاء : هو الرياء . والنِّوَاء : العداء . يقال نَؤَاهُمْ أى نَاهَضَهُمْ وعَادَاهُمْ .

(٤) أى ليعينه على سيرها وتنشيطها على المشاركة في العمل .

(٥) الأَرْمَلُ : الذى خالط خمرته سواد .

فِيهَا شَيْءٌ^(١) وَالنَّاسُ خَلْفِي ، فَبَيْنَا أَنَا كَذَلِكَ إِذْ قَامَ عَلِيٌّ فَقَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا جَابِرُ اسْتَمْسِكْ ، فَضْرَبَهُ بِسَوْطِهِ ضَرْبَةً ، فَوَثِبَ الْبَعِيرُ مَكَانَهُ ، فَقَالَ : أَتَبِيعُ الْجَمَلَ ؟ قُلْتُ نَعَمْ ، فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ وَدَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَسْجِدَ فِي طَوَائِفِ أَصْحَابِهِ ، فَدَخَلْتُ عَلَيْهِ وَعَقَلْتُ الْجَمَلَ فِي نَاحِيَةِ الْبَلَاطِ فَقُلْتُ لَهُ : هَذَا جَمْلُكَ . فَخَرَجَ فَجَعَلَ يُطِيفُ بِالْجَمَلِ وَيَقُولُ : الْجَمَلُ جَمَلُنَا . فَبَعَثَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوَاقٍ مِنْ ذَهَبٍ فَقَالَ : آعْطُوهَا جَابِرًا . ثُمَّ قَالَ : اسْتَوْفَيْتَ الثَّمَنَ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : الثَّمَنُ وَالْجَمَلُ لَكَ .

٥٠ - بَابُ الرُّكُوبِ عَلَى الدَّابَّةِ الصَّغْبَةِ وَالْفُحُولَةِ مِنَ الْخَيْلِ

وَقَالَ رَاشِدُ بْنُ سَعْدٍ : كَانَ السَّلَفُ يَسْتَحِبُّونَ الْفُحُولَةَ لِأَنَّهَا أَجْرَى وَأَجْسَرُ^(٢)

٢٨٦٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَزَعٌ ، فَاسْتَعَارَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ يُقَالُ لَهُ مُنْدُوبٌ ، فَرَكِبَهُ وَقَالَ : مَا رَأَيْنَا مِنْ فَزَعٍ ، وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا . »

٥١ - بَابُ سِيَّامِ الْفَرَسِ

٢٨٦٣ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَعَلَ لِلْفَرَسِ سَهْمَيْنِ وَلِصَاحِبِهِ سَهْمًا . » وَقَالَ مَالِكٌ : يُسَهُمُ لِلْخَيْلِ وَالْبَرَادِينِ مِنْهَا^(٣) لِقَوْلِهِ [النحل : ٨] : « وَالْخَيْلُ وَالْبِغَالُ وَالْحَمِيرُ لِيَتْرَكُوها » وَلَا يُسَهُمُ لِأَكْثَرِ مِنَ فَرَسٍ .

[الحديث ٢٨٦٣ - طريقه في : ٤٢٢٨]

٥٢ - بَابُ مَنْ قَادَ دَابَّةً غَيْرَهُ فِي الْحَرْبِ

٢٨٦٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « قَالَ رَجُلٌ لِلْبَرَاءِ ابْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : أَفَرَزْتُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ ؟ قَالَ : لَكِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَفِرَّ ، إِنَّ هَوَازِنَ كَانُوا قَوْمًا رُمَاءً ، وَإِنَّا لَمَّا لَقِينَاهُمْ حَمَلْنَا عَلَيْهِمْ فَانْهَزَمُوا ،

(١) الشية : العلامة . أى ليس فيه لمعة من غير لونه . قال الحافظ : قد يريد : ليس فيه عيب .

(٢) الفحول : جمع فحل ، أراد ذكور الخيل .

(٣) البرادين : الخيول غير العربية .

فَأَقْبَلَ الْمُسْلِمُونَ عَلَى الْغَنَائِمِ ، فَاسْتَقْبَلُونَا بِالسَّهَامِ ، فَأَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يَقِرَّ ، فَلَقَدْ رَأَيْتُهُ وَإِنَّهُ لَعَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ ، وَإِنَّ أَبَا سُفْيَانَ أَخَذَ بِلِجَامِهَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » .

[الحديث ٢٨٦٤ - أطرافه في : ٢٨٧٤ ، ٢٩٣٠ ، ٢٩٤٢ ، ٣٠٤٣ ، ٣١٥٤ ، ٣١٦٤ ، ٣١٧٤]

٥٣ - باب الرُّكَّابِ ، وَالْغَرَزِ لِلدَّابَّةِ ^(١)

٢٨٦٥ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا أَدْخَلَ رَجُلُهُ فِي الْغَرَزِ وَاسْتَوَتْ بِهِ نَاقَتُهُ قَائِمَةً أَهْلًا مِنْ عِنْدِ مَسْجِدِ ذِي الْحُلَيْفَةِ » .

٥٤ - باب رُكُوبِ الْفَرَسِ الْعُرَى

٢٨٦٦ - حَدَّثَنَا عُمَرُو بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « اسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى فَرَسٍ عُرَى مَا عَلَيْهِ سَرَجٌ ، فِي عُنُقِهِ سَيْفٌ » .

٥٥ - باب الْفَرَسِ الْقَطُوفِ ^(٢)

٢٨٦٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ ابْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ أَهْلَ الْمَدِينَةِ فَزِعُوا مَرَّةً فَرَكِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ كَانَ يَقْطِفُ - أَوْ كَانَ فِيهِ قَطَافٌ - فَلَمَّا رَجَعَ قَالَ : وَجَدْنَاهُ فَرَسَكُمْ هَذَا بَحْرًا ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ لَا يُجَارَى »

٥٦ - باب السَّبْقِ بَيْنَ الْخَيْلِ

٢٨٦٨ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَجْرَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا ضَمَّرَ مِنَ الْخَيْلِ مِنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ ، وَأَجْرَى مَا لَمْ يُضَمَّرْ مِنَ الثَّنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ . قَالَ ابْنُ عُمَرَ : وَكُنْتُ فِيمَنْ أَجْرَى » . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ سُفْيَانُ : بَيْنَ الْحَفِيَاءِ إِلَى ثَنِيَّةِ الْوَدَاعِ خَمْسَةُ أَمْيَالٍ أَوْ سِتَّةٌ ، وَبَيْنَ ثَنِيَّةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ مِيلٌ .

(١) قبل الركاب يكون من الحديد والخشب ، والغرز لا يكون إلا من الجلد . وقيل الغرز للجمال ، والركاب للفرس .

(٢) أي المقارب الخطر ، الضيق المفني .

٥٧ - باب إضمّار الخيل للسبق

٢٨٦٩ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ ، وَكَانَ أَمْدُهَا مِنَ الثَّانِيَةِ إِلَى مَسْجِدِ بَنِي زُرَيْقٍ ، وَأَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ كَانَ سَابِقَ بِهَا » . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ ، أَمْدًا : غَايَةً . ﴿ فَطَالَ عَلَيْهِمُ الْأَمْدُ ﴾ [الْحَدِيد : ١٩] .

٥٨ - باب غَايَةِ السَّبَاقِ لِلْخَيْلِ الْمُضَمَّرَةِ

٢٨٧٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَابَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي قَدْ ضُمِّرَتْ ، فَأَرْسَلَهَا مِنَ الْحَفِيَاءِ ، وَكَانَ أَمْدُهَا ثِنِيَّةَ الْوَدَاعِ . فَقُلْتُ لِمُوسَى : فَكَمْ كَانَ بَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ سِتَّةُ أَمْيَالٍ أَوْ سَبْعَةٌ . وَسَابَقَ بَيْنَ الْخَيْلِ الَّتِي لَمْ تُضَمَّرْ ، فَأَرْسَلَهَا مِنَ ثِنِيَّةِ الْوَدَاعِ ، وَكَانَ أَمْدُهَا مَسْجِدَ بَنِي زُرَيْقٍ . قُلْتُ : فَكَمْ بَيْنَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِيلٌ أَوْ نَحْوُهُ . وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ مِمَّنْ سَابَقَ فِيهَا » .

٥٩ - باب نَاقَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(١)

قَالَ ابْنُ عُمَرَ : أَرْدَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أُسَامَةَ عَلَى الْقَصْوَاءِ . وَقَالَ الْمِثُورُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا خَلَّاتِ الْقَصْوَاءُ .

٢٨٧١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَتْ نَاقَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُقَالُ لَهَا الْعُضْبَاءُ » . [الْحَدِيث ٢٨٧١ - طَرَفُهُ فِي : ٢٨٧٢]

٢٨٧٢ - **حَدَّثَنَا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : كَانَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَاقَةٌ تُسَمَّى الْعُضْبَاءُ لَا تُسَبِّقُ - قَالَ حُمَيْدٌ : أَوْ لَا تَكَادُ تُسَبِّقُ - فَجَاءَ أَعْرَابِيٌّ عَلَى قَعُودٍ ^(٢) فَسَبَقَهَا ، فَشَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ حَتَّى عَرَفَهُ فَقَالَ : حَقٌّ عَلَى اللَّهِ أَنْ لَا يَرْتَفِعَ شَيْءٌ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا وَضَعَهُ » .

طَوَّلَهُ مُوسَى عَنْ حَمَّادٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) أفرد البخاري الناقة إشارة إلى أن « العضباء » و « القصواء » واحدة .

(٢) القعود : هو البعير من ابن ستين إلى ستة ، ثم يقال له جل .

٦٠ - باب الغزو على الحَمِير

٦١ - باب بَغْلَةَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْبَيْضَاءُ ، قَالَهُ أَنَسُ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : أَهْدَى مِلِكُ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَغْلَةً بَيْضَاءُ

٢٨٧٣ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ عَمْرُو بْنَ الْحَارِثِ قَالَ « مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءُ وَسِلَاحَهُ ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةً » .

٢٨٧٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَالَ لَهُ رَجُلٌ : يَا أَبَا عُمَارَةَ وَلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ ، قَالَ : لَا وَاللَّهِ مَا وَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَكِنْ وَلَّى سُرْعَانُ النَّاسَ ، فَلَقِيَهُمْ هَوَازُنُ بِالنَّبْلِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءُ ، وَأَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ آخِذٌ بِلِجَامِهَا وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبَ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ » .

٦٢ - باب جهادِ النساءِ

٢٨٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ إِسْحَاقَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اسْتَأْذَنْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ : جِهَادُكُنَّ الْحَجَّ »

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْوَلِيدِ : حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهِذَا .

٢٨٧٦ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُعَاوِيَةَ بِهِذَا . وَعَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ بِنْتِ طَلْحَةَ عَنْ عَائِشَةَ أُمِّ الْمُؤْمِنِينَ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَهُ نِسَاؤُهُ عَنِ الْجِهَادِ فَقَالَ : نِعَمَ الْجِهَادُ الْحَجُّ »

٦٣ - باب غزو المرأة في البحر

٢٨٧٧ ، ٢٨٧٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ هُوَ الْفَزَارِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « دَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى ابْنَةِ مِلْحَانَ فَاتَّكَأَ عِنْدَهَا ، ثُمَّ ضَحِكَ ، فَقَالَتْ : لِمَ تَضْحَكُ

يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ الْأَخْضَرَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، مِثْلَهُمْ مِثْلُ الْمَلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ . فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا مِنْهُمْ . ثُمَّ عَادَ فَضَحِكَ ، فَقَالَتْ لَهُ وَثِلَ - أَوْ مَمْ - ذَلِكَ ، فَقَالَ لَهَا مِثْلُ ذَلِكَ ، فَقَالَتْ : اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، قَالَ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ وَلَسْتُ مِنَ الْآخِرِينَ . قَالَ أَنَسٌ فَتَزَوَّجَتْ عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ فَرَكِبَتْ الْبَحْرَ مَعَ بِنْتِ قَرْظَةَ ، فَلَمَّا قَفَلَتْ رَكِبَتْ دَابَّتَهَا ، فَوَقَصَتْ بِهَا ، فَسَقَطَتْ عَنْهَا فَمَاتَتْ »

٦٤ - **باب** حَمَلُ الرَّجُلِ امْرَأَتَهُ فِي الْغَزْوِ دُونَ بَعْضِ نِسَائِهِ

٢٨٧٩ - **حَرْشٌ** حَدَّثَنَا بَنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ النُّمَيْرِيُّ حَدَّثَنَا يُونُسُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَعَلْقَمَةَ بْنَ وَقَّاصٍ وَعُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ حَدِيثِ عَائِشَةَ ، كُلُّ حَدَّثَنِي طَائِفَةٌ مِنَ الْحَدِيثِ قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْرُجَ أَقْرَعَ بَيْنَ نِسَائِهِ فَأَيَّتَهُنَّ يَخْرُجُ سَهْمُهَا خَرَجَ بِهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَقْرَعَ بَيْنَنَا فِي غَزْوَةِ غَزَاها ، فَخَرَجَ فِيهَا سَهْمِي ، فَخَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ أَنْ يَنْزِلَ الْحِجَابُ »

٦٥ - **باب** غَزْوُ النِّسَاءِ وَقِتَالُهُنَّ مَعَ الرِّجَالِ

٢٨٨٠ - **حَرْشٌ** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ انْهَزَمَ النَّاسُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : وَلَقَدْ رَأَيْتُ عَائِشَةَ بِنْتَ أَبِي بَكْرٍ وَأُمَّ سُلَيْمٍ وَلِإِنَّهُمَا لَمْ شَمْرَتَانِ أَرَى خَدَمَ سُوقِهِنَّ تَنْقُزَانِ الْقُرْبَ ^(١) - وَقَالَ غَيْرُهُ : تَنْقُلَانِ الْقُرْبَ - عَلَى مَثُونِهِمَا ثُمَّ تَفْرُغَانِي فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ ، ثُمَّ تَرْجِعَانِ فَمَتْلَانِيهَا ثُمَّ تَجِيئَانِ فَتَفْرُغَانِي فِي أَفْوَاهِ الْقَوْمِ » [الحديث ٢٨٨٠ - أطرافه في : ٤٠٦٤ ، ٣٨١١ ، ٢٩٠٢]

٦٦ - **باب** حَمَلُ النِّسَاءِ الْقُرْبَ إِلَى النَّاسِ فِي الْغَزْوِ

٢٨٨١ - **حَرْشٌ** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ « إِنْ عَمَرَ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَسَمَ مُرُوطًا بَيْنَ نِسَاءٍ مِنْ نِسَاءِ الْمَدِينَةِ ، فَبَقِيَ مِرْطٌ جَيِّدٌ ، فَقَالَ لَهُ بَعْضُ مَنْ عِنْدَهُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَعْطِ هَذَا ابْنَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي عِنْدَكَ - يُرِيدُونَ أُمَّ كُلْثُومَ بِنْتَ عَلِيٍّ - فَقَالَ عُمَرُ : أُمَّ سَلَيْطٍ أَحَقُّ . وَأُمَّ سَلَيْطٍ مِنْ نِسَاءِ الْأَنْصَارِ مِمَّنْ بَايَعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ عُمَرُ : فَإِنَّهَا كَانَتْ تَزْفِرُ لَنَا الْقُرْبَ يَوْمَ أُحُدٍ ^(٢) » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : تَزْفِرُ : تَخْطِطُ . [الحديث ٢٨٨١ - طرفه في : ٤٠٧١]

(١) خدم سوقهن : خلاخيل أرجلهن . تنقزان القرب : تسرعان في نقلها .

(٢) تَزْفِرُ الْقُرْبَ : تحملها مملوءة ماء .

٦٧ - **باب** مُدَاوَاةِ النِّسَاءِ الْجَرْحَى فِي الْغَزْوِ

٢٨٨٢ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ ذَكْوَانَ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مَعُوذٍ قَالَتْ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، نَسْقِي وَنُدَاوِي الْجَرْحَى ، وَنَرُدُّ الْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ » [الحديث ٢٨٨٢ - طرفاه في : ٢٨٨٣ ، ٥٦٧٩]

٦٨ - **باب** رَدُّ النِّسَاءِ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى

٢٨٨٣ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بَشْرُ بْنُ الْمُفَضَّلِ عَنْ خَالِدِ بْنِ ذَكْوَانَ عَنْ الرَّبِيعِ بْنِ مَعُوذٍ قَالَتْ « كُنَّا نَغْزُو مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَنَسْقِي الْقَوْمَ وَنَخْدُمُهُمْ ، وَنَرُدُّ الْجَرْحَى وَالْقَتْلَى إِلَى الْمَدِينَةِ »

٦٩ - **باب** نَزْعِ السَّهْمِ مِنَ الْبَدَنِ

٢٨٨٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « رُمِيَ أَبُو عَامِرٍ فِي رُكْبَتِهِ فَأَنْتَهَيْتُ إِلَيْهِ ، فَقَالَ : انْزِعْ هَذَا السَّهْمَ ، فَنَزَعْتُهُ ، فَتَزَا مِنْهُ الْمَاءُ ، فَدَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لِعَبِيدِ أَبِي عَامِرٍ »

[الحديث ٢٨٨٤ - طرفاه في : ٦٣٨٣ ، ٤٣٢٣]

٧٠ - **باب** الْحِرَاسَةِ فِي الْغَزْوِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٨٨٥ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ خَلِيلٍ أَخْبَرَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ بْنِ رَبِيعَةَ قَالَ : سَمِعْتُ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَهْرَ ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ قَالَ : لَيْتَ رَجُلًا مِنْ أَصْحَابِي صَالِحًا يَحْرُسُنِي اللَّيْلَةَ ، إِذْ سَمِعْنَا صَوْتَ سِلَاحٍ ، فَقَالَ : مَنْ هَذَا ؟ فَقَالَ : أَنَا سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَاصٍ جِئْتُ لِأَحْرُسَكَ . فَنَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[الحديث ٢٨٨٥ - طرفه في : ٧٢٣١]

٢٨٨٦ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَالِدُ الرَّهْمِ وَالْقَطِيفَةِ »

وَالْخَمِيصَةِ^(١)، إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ لَمْ يَرْضَ « لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ

[الحديث ٢٨٨٦ - طرفاه في : ٦٤٣٥٠٢٨٨٧]

٢٨٨٧ - وَزَادَنَا عَمْرُ قَالَ : أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَعَسَّ عَبْدُ الدِّينَارِ وَعَبْدُ الدَّرْهِمِ وَعَبْدُ الْخَمِيصَةِ : إِنْ أُعْطِيَ رَضِيَ وَإِنْ لَمْ يُعْطَ سَخِطَ ، تَعَسَّ وَانْتَكَسَ ، وَإِذَا شَيْكَ فَلَا انْتَقَشَ^(٢) . طُوبَى لِعَبْدٍ آخَذَ بَعْنَانَ فَرَسِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، أَشْعَثَ رَأْسَهُ مُغِيرَةً قَدَمَاهُ ، إِنْ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ كَانَ فِي الْحِرَاسَةِ ، وَإِنْ كَانَ فِي السَّاقَةِ كَانَ فِي السَّاقَةِ . إِنْ اسْتَأْذَنَ لَمْ يُؤْذَنَ لَهُ ، وَإِنْ شَفَعَ لَمْ يُشَفَّعْ » قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : لَمْ يَرْفَعْهُ إِسْرَائِيلُ وَمُحَمَّدُ بْنُ جُحَادَةَ عَنْ أَبِي حَصِينٍ . وَقَالَ « تَعَسَّا » ، فَكَانَهُ يَقُولُ : فَاتَّعَسَهُمُ اللَّهُ . « طُوبَى » : فَعَلَى مِنْ كُلِّ شَيْءٍ طَيِّبٍ ، وَهِيَ يَا حَوْلَتْ إِلَى الْوَاوِ ، وَهِيَ مِنْ يَطِيبُ

٧١ - بَابُ فَضْلِ الْخِدْمَةِ فِي الْغَزْوِ

٢٨٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ عَنْ ثَابِتِ الْبُنَانِيِّ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « صَحِبْتُ جَرِيرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ فَكَانَ يَخْدُمُنِي وَهُوَ أَكْبَرُ مِنْ أَنَسٍ . قَالَ جَرِيرٌ : إِنِّي رَأَيْتُ الْأَنْصَارَ يَصْنَعُونَ شَيْئًا لَا أَجِدُ أَحَدًا مِنْهُمْ إِلَّا أَكْرَمْتُهُ »

٢٨٨٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلَبِ بْنِ حَنْطَبٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « خَرَجْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَيْبَرَ أَخْدُمُهُ ، فَلَمَّا قَدِمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَاجِعًا وَبَدَأَ لَهُ أَحَدٌ قَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، ثُمَّ أَشَارَ بِيَدِهِ إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُحَرِّمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا كِتْحَرِيمَ إِبْرَاهِيمَ مَكَّةَ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ لَنَا فِي صَاعِنَا وَمِلْدَنَّا »

(١) العبودية للثروة والجاه ومباهج الدنيا إنما تكون عبودية لها ، إذا طلبت بالأساليب الملتوية التي تتعارض مع سنن الإسلام وتوجيهاته . أما الحصول على المال من حله وبلا تشوف إليه ، والتصرف فيه وفي الجاه والمنصب بما يرضى الله ويحقق أهداف الإسلام فلا يكون عبودية له .

(٢) دعا عليه بأنه إذا أصابته شوكة في عضو من أعضائه لا يجد من يخرجها له بالنقاش .

٢٨٩٠ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ أَبُو الرَّبِيعِ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ زَكَرِيَّا حَدَّثَنَا عَاصِمٌ عَنْ مُورِقِ الْعِجْلِيِّ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكْثَرُنَا ظِلًّا الَّذِي يَسْتَتِلُ بِكَسَائِهِ ، وَأَمَّا الَّذِينَ صَامُوا فَلَمْ يَعْمَلُوا شَيْئًا ، وَأَمَّا الَّذِينَ أَفْطَرُوا فَبَعَثُوا الرُّكَّابَ . وَامْتَنَهُوا وَعَالَجُوا ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ذَهَبَ الْمُفْطِرُونَ الْيَوْمَ بِالْأَجْرِ »

٧٢ - **بَاب** فَضْلُ مَنْ حَمَلَ مَتَاعَ صَاحِبِهِ فِي السَّفَرِ

٢٨٩١ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كُلُّ سُلَامَى عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلَّ يَوْمٍ : يُعِينُ الرَّجُلَ فِي دَابَّتِهِ يُحَامِلُهُ عَلَيْهَا أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ صَدَقَةٌ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَمْشِيهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَدَلُّ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ »

٧٣ - **بَاب** فَضْلُ رِبَاطِ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(١) . وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [آل عمران : ٢٠] : « يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اصْبِرُوا وَصَابِرُوا وَرَابِطُوا ، وَاتَّقُوا اللَّهَ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ »

٢٨٩٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُنِيرٍ سَمِعَ أَبَا النَّضْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ السَّاعِدِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رِبَاطُ يَوْمٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا . وَمَوْضِعُ سَوْطٍ أَحَدِكُمْ مِنَ الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا ، وَالرَّوْحَةُ يَرُوحُهَا الْعَبْدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَوْ الْعَدُوَّةُ خَيْرٌ مِنَ الدُّنْيَا وَمَا عَلَيْهَا »

٧٤ - **بَاب** مَنْ غَزَا بِصَبِيٍّ لِلْخِدْمَةِ^(٢)

٢٨٩٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ عَنْ عُمَرُو عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِأَبِي طَلْحَةَ : التَّمَسَّ لِي غُلَامًا مِنْ غُلَمَائِكُمْ يَخْدُمُنِي حَتَّى أَخْرُجَ إِلَى خَيْبَرَ ، فَخَرَجَ بِي أَبُو طَلْحَةَ مُرْدِفِي وَأَنَا غُلَامٌ رَاهِقْتُ الْحُلْمَ ، فَكُنْتُ أَخْدُمُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا نَزَلَ^(٣) ، فَكُنْتُ أَسْمَعُهُ كَثِيرًا يَقُولُ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَعُوذُ بِكَ مِنَ الْهَمِّ وَالْحَزَنِ ، وَالْعَجْزِ وَالْكَسَلِ ،

(١) الرباط : ملازمة مكان على حدود الوطن الإسلامي للحراسة الحربية ، قال ابن قتيبة : أصل الرباط أن يربط هؤلاء خيلهم وهؤلاء خيلهم استعداداً للقتال .

(٢) قال الحافظ ابن حجر : يشير إلى أن الصبي لا يخاطب بالجهاد ، ولكن يجوز الخروج به إلى الجهاد بطريق التبعية .

(٣) تدل أخبار أخرى على أن أنساً رضى الله عنه كان يخدم النبي صلى الله عليه وسلم من قبل ذلك ، والمراد هنا أنه عينه

هكذا السفر معه .

وَالْبُخْلُ وَالْجُبْنُ ، وَضَلَعَ الدِّينَ ، وَغَلَبَهُ الرِّجَالُ . ثُمَّ قَدِمْنَا خَيْبَرَ ، فَلَمَّا فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْحِصْنَ ذَكَرَ لَهُ جَمَالُ صَفِيَّةَ بِنْتِ حَيٍّ بْنِ أَخْطَبَ - وَقَدْ قُتِلَ زَوْجُهَا ، وَكَانَتْ عَرُوسًا - فَاصْطَفَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ ، فَخَرَجَ بِهَا حَتَّى بَلَغْنَا سَدَّ الصَّهْبَاءِ حَلَّتْ^(١) ، فَبَنَى بِهَا ، ثُمَّ صَنَعَ حَيْسًا فِي نِطْعٍ صَغِيرٍ ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آذِنَ مَنْ حَوْلَكَ . فَكَانَتْ تِلْكَ وَلِيمَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى صَفِيَّةَ . ثُمَّ خَرَجْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : فَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَوِّي لَهَا وَرَآءَهُ بَعَاءَةً ، ثُمَّ يَجْلِسُ عِنْدَ بَعِيرِهِ فَيَضَعُ رُكْبَتَهُ ، فَتَضَعُ صَفِيَّةُ رِجْلَهَا عَلَى رُكْبَتِهِ حَتَّى تَرْكَبَ ، فَسَرْنَا حَتَّى إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ نَظَرُ إِلَى أَحَدٍ فَقَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِينَا وَنُحِبُهُ ، ثُمَّ نَظَرَ إِلَى الْمَدِينَةِ فَقَالَ : اللَّهُمَّ إِنِّي أَحَرُّ مَا بَيْنَ لَابَتَيْهَا بِمِثْلِ مَا حَرَّمَ إِبْرَاهِيمُ مَكَّةَ . اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي مَدْهِمِمْ وَصَاعِهِمْ »

٧٥ - بَابُ رُكُوبِ الْبَحْرِ

٢٨٩٤ ، ٢٨٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ يَحْيَى عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى ابْنِ حَبَّانَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « حَدَّثَنِي أُمُّ حَرَامٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ يَوْمًا فِي بَيْتِهَا^(٢) ، فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ ، قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَا يَضْحَكُكَ ؟ قَالَ عَجِبْتُ مِنْ قَوْمٍ مِنْ أُمَّتِي يَرْكَبُونَ الْبَحْرَ كَالْمُلُوكِ عَلَى الْأَسْرِ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَقَالَ : أَنْتِ مِنْهُمْ . ثُمَّ نَامَ فَاسْتَيْقَظَ وَهُوَ يَضْحَكُ . فَقَالَ مِثْلَ ذَلِكَ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ اذْعُ اللَّهُ أَنْ يَجْعَلَنِي مِنْهُمْ ، فَيَقُولُ : أَنْتِ مِنَ الْأَوَّلِينَ . فَتَزَوَّجَ بِهَا عُبَادَةُ بْنُ الصَّامِتِ فَخَرَجَ بِهَا إِلَى الْغَزْوِ ، فَلَمَّا رَجَعَتْ قُرْبَتْ دَابَّةً لِيَتْرَكِبَهَا ، فَوَقَعَتْ فَأَنْدَقَتْ عَنْقُهَا » .

٧٦ - بَابُ مَنْ اسْتَعَانَ بِالضُّعَفَاءِ وَالصَّالِحِينَ فِي الْحَرْبِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ أَخْبَرَنِي أَبُو سُوَيْدٍ قَالَ « قَالَ لِي قَيْصَرٌ : سَأَلْتُكَ أَشْرَافَ النَّاسِ اتَّبِعُوهُ أَمْ ضُعَفَاؤُهُمْ ؟ فَزَعَمْتَ ضُعَفَاؤُهُمْ ، وَهُمْ أَتْبَاعُ الرَّسُلِ »

٢٨٩٦ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ طَلْحَةَ عَنْ طَلْحَةَ عَنْ مُضْعَبِ بْنِ سَعْدٍ

(١) أى ظهرت من الخيض فحلت للدخول بها .

(٢) قال : من القيلولة ، وهى نوم للراحة فى وسط النهار .

٢٨٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو سَوَّاعٍ جَابِرًا عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «يَأْتِي زَمَانٌ يَغْزُو فِتْنَامٌ مِنَ النَّاسِ ، فَيُقَالُ : فَيْكُمُ مَنْ صَحِبَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيُقَالُ نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ عَلَيْهِ . ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ : فَيْكُمُ مَنْ صَحِبَ أَصْحَابَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيُقَالُ نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ . ثُمَّ يَأْتِي زَمَانٌ فَيُقَالُ : فَيْكُمُ مَنْ صَحِبَ صَاحِبَ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيُقَالُ نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ (٢) »

[الحديث ٢٨٩٧ - طرغاف : ٣٦٤٩٠٣٥٩٧]

قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِهِ ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَنْ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِهِ »

(١) أى على من دونه من إخوانه الصحابة ، بسبب شجاعته وأعماله للإسلام .

(٢) قال ابن بطال : هو كقوله في الحديث الآخر : « خيركم قرني ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم ، ثم الذين يلونهم » لأنه يفتح الصحابة لفصلهم ، ثم التابعين لفصلهم ، ثم التابعين لفصلهم . قلت : وهذا الحديث من علامات النبوة ، لأن تكوين هذا العالم الإسلامي وتوالى الفتح فيه إنما كان على هذا الترتيب التاريخي إلى نهاية الدولة الأموية ، وقد يدخل في ذلك الفحول الأولون من بني العباس الذين تربوا في دولة بني أمية .

سَيِّئِهِ فِي الْأَرْضِ وَذُبَابُهُ بَيْنَ ثَدْيَيْهِ ثُمَّ تَحَامَلَ عَلَيْهِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ^(١) . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
عِنْدَ ذَلِكَ : إِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ عَمَلَ أَهْلِ الْجَنَّةِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ
عَمَلَ أَهْلِ النَّارِ فِيمَا يَبْدُو لِلنَّاسِ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ »

[الحديث ٢٨٩٨ - أطرافه في : ٦٦٠٧٠٤٩٣٠٤٢٠٧٠٤٢٠٢]

٧٨ - **باب** التَّخْرِيطِ عَلَى الرَّمَى^(٢) ، وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الْأَنْفَال : ٦٠] :

﴿ وَأَعِدُوا لَهُمْ مَا اسْتَطَعْتُمْ مِنْ قُوَّةٍ وَمِنْ رِبَاطِ الْخَيْلِ تُرْهِبُونَ بِهِ عَدُوَّ اللَّهِ وَعَدُوَّكُمْ ﴾

٢٨٩٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ قَالَ
سَمِعْتُ سَلَمَةَ بْنَ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمَ
يَنْتَضِلُونَ^(٣) ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ، ارْمُوا
وَأَنَا مَعَ بَنِي فُلَانٍ . قَالَ فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ ؟ قَالُوا : كَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ ؟ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ارْمُوا فَإِنَّا
مَعَكُمْ كُلُّكُمْ »

[الحديث ٢٨٩٩ - طرفاه في : ٣٥٠٧٠٣٣٧٣]

٢٩٠٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْغَسِيلِ عَنْ حَمَزَةَ بْنِ أَبِي أُسَيْدٍ عَنْ أَبِيهِ
قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ بَدْرٍ حِينَ صَفَّفْنَا لِقُرَيْشٍ وَصَفُّوا لَنَا : إِذَا أَكْثَبُوكُمْ^(٤)
فَعَلَيْكُمْ بِالنَّبْلِ »

[الحديث ٢٩٠٠ - طرفاه في : ٣٩٨٥٠٣٩٨٤]

٧٩ - **باب** اللُّهُوِّ بِالْجَرَابِ وَنَحْوِهَا

٢٩٠١ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مُعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنِ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَا الْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِرَابِهِمْ ، دَخَلَ

(١) والذي يستحل قتل نفسه كالذي يستحل قتل غيره بلا حق .

(٢) المسلمون مأثورون بإعداد القوة لحماية الكيان الإسلامي بنص الآية القرآنية التي استشهد بها البخاري في هذه الترجمة ،
وقد فرس النبي صلى الله عليه وسلم الآية في حديث مسلم يرويه عن الأمير القائد المجاهد عقبة بن عامر قال « سمعت رسول الله صلى الله
عليه وسلم يقول وهو على المنبر (وأعدوا لهم ما استطعتم من قوة) ألا إن القوة الرمي ، ثلاثاً » والرمي يختلف باختلاف
التطور الحربي ، وهو في زماننا بالمدافع وقذائف الطائرات والصواريخ بأنواعها (ويخلق مالا تعلمون) .

(٣) أي يترامون . والتناضل الرمي للإصاية والسبق ، ونفضل فلان فلاناً : غلبه .

(٤) أكثبكم : دنوا منكم .

عُمَرُ فَأَهْوَى إِلَى الْحَصَى فَحَصَبَهُمْ بِهَا ، فَقَالَ : دَعَهُمْ يَا عُمَرُ . زَادَ عَلَى : حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ « فِي الْمَسْجِدِ »

٨٠ - بَابُ الْمِجَنِّ وَمَنْ يَتَرُسُ بِتُرْسٍ صَاحِبِهِ

٢٩٠٢ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ أَبُو طَلْحَةَ يَتَرُسُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِتُرْسٍ وَاحِدٍ ، وَكَانَ أَبُو طَلْحَةَ حَسَنَ الرَّمْيِ ، فَكَانَ إِذَا رَمَى يُشْرِفُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَيَنْظُرُ إِلَى مَوْضِعِ نَبْلِهِ »

٢٩٠٣ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ قَالَ « لَمَّا كُسِرَتْ بَيْضَةُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْسِهِ وَأَذْمَى وَجْهُهُ وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ ، وَكَانَ عَلَى يَخْتَلِفُ بِالْمَاءِ فِي الْمِجَنِّ^(١) وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَغْسِلُهُ ، فَلَمَّا رَأَتْ الدَّمَ يَزِيدُ عَلَى الْمَاءِ كَثْرَةً عَمَدَتْ إِلَى حَصِيرٍ فَأَحْرَقَتْهَا وَأَلْصَقَتْهَا عَلَى جُرْحِهِ فَرَقَأَ الدَّمَ^(٢) »

٢٩٠٤ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَّادِ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَتْ أَمْوَالُ بَنِي النَّضِيرِ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا لَمْ يُوجِفِ الْمُسْلِمُونَ عَلَيْهِ بِخَيْلٍ وَلَا رِكَابٍ ، فَكَانَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً ، وَكَانَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَنَتِهِ ، ثُمَّ يَجْعَلُ مَا بَقِيَ فِي السَّلَاحِ وَالْكَرَاعِ عُدَّةً فِي سَبِيلِ اللَّهِ »

[الحديث ٢٩٠٤ - أطرافه في : ٧٣٠٥٠٠٦٧٢٨٠٥٣٥٨٠٥٣٥٧٠٤٨٨٥٠٤٠٣٣٠٣٠٩٤]

٢٩٠٥ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي سَعْدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ شَدَادٍ عَنْ عَلِيٍّ .

حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ شَدَادٍ قَالَ سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « مَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُفْدِي رَجُلًا بَعْدَ سَعْدٍ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : ازِمِ فِدَاكَ أَبِي وَأُمِّي » .

[الحديث ٢٩٠٥ - أطرافه في : ٦١٨٤٠٤٠٥٩٠٤٠٥٨]

(١) المجن : استعمل في غرض من أغراض الحرب .

(٢) رقأ الدم : انقطع .

٨١ - باب الدَّرَقِ^(١)

٢٩٠٦ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ عَمَرُو حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا «دَخَلَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تَغْنِيَانِ بِغَنَاءٍ بُعَاثٍ^(٢)، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ وَحَوْلَ وَجْهَهُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: دَعُهُمَا. فَلَمَّا غَفَلَ غَمَزْتُهُمَا فَخَرَجَتَا»

٢٩٠٧ - قَالَتْ: وَكَانَ يَوْمَ عِيدِ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْجِرَابِ، فَأَمَّا سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَإِنَّمَا قَالَ: تَشْتَهِيَنَّ تَنْظُرِينَ؟ فَقُلْتُ: نَعَمْ، فَأَقَامَنِي وَرَاءَهُ خَدِّي عَلَى خَدِّهِ وَيَقُولُ: دُونَكُمْ بَنِي أَرْفَدَةَ. حَتَّى إِذَا مَلَيْتُ قَالَ: حَسْبُكَ؟ قُلْتُ: نَعَمْ. قَالَ: فَأَذْهَبِي. قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ: قَالَ أَحْمَدُ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ «فَلَمَّا غَفَلَ»

٨٢ - باب الحَمَائِلِ وَتَعْلِيقِ السَّيْفِ بِالْعُنُقِ^(٣)

٢٩٠٨ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَحْسَنَ النَّاسِ، وَأَشَجَعَ النَّاسِ. وَلَقَدْ فَرَعَ أَهْلُ الْمَدِينَةِ لَيْلَةً فَخَرَجُوا نَحْوَ الصَّوْتِ فَاسْتَقْبَلَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَدْ اسْتَبْرَأَ الْخَبَرَ وَهُوَ عَلَى فَرَسٍ لِأَبِي طَلْحَةَ عُرِي وَفِي عُنُقِهِ السَّيْفُ وَهُوَ يَقُولُ: لَمْ تُرَاعُوا، لَمْ تُرَاعُوا. ثُمَّ قَالَ: وَجَدْنَاهُ بَحْرًا. أَوْ قَالَ: إِنَّهُ لَبَحْرٌ»

٨٣ - باب مَا جَاءَ فِي حِلْيَةِ السُّيُوفِ

٢٩٠٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ أُمَامَةَ يَقُولُ «لَقَدْ فَتَحَ الْفُتُوحَ قَوْمٌ مَا كَانَتْ حِلْيَةُ سِيُوفِهِمُ الذَّهَبَ وَلَا الْفِضَّةَ، إِنَّمَا كَانَتْ حِلْيَتُهُمُ الْعَلَابِيُّ^(٤) وَالْأَتْنُكَ وَالْحَدِيدُ^(٥)»

(١) الدرق: جمع درقة وهي الجمفة، وهي نوع من الترس.

(٢) بعث: اسم حصن كان للأوس قرب المدينة، وكانت هناك حرب بين الأوس والخزرج زالت أحقادها بدخول الأنصار في الإسلام.

(٣) الحمايل جمع حيلة وهي ما يقلد به السيف.

(٤) العلابي: جمع علاب. قال الأوزاعي: هي الجلود الخام التي ليست بمذبوحة. وقال غيره: العلابي: العصب تؤخذ رطبة فتشد بها جفون السيوف وتلوى عليها فتجف، وكذلك تلوى رطبة على ما يتصدع من الرماح. وقال الخطابي: هي عصب العنق، وهي أمتن ما يكون من عصب البعير.

(٥) قال ابن الجوزي: الأتكنك: الرصاص القلعي، منسوب إلى القلعة موضع بالبادية، وتنسب إليه السيوف أيضاً، فيقال: سيوف قلعية. قال الحافظ: وكأنه معدن يوجد فيه الحديد والرصاص.

٨٤ - **باب** مَنْ عَلَّقَ سَيْفَهُ بِالشَّجَرِ فِي السَّفَرِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ

٢٩١٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ الدُّوَلِيُّ وَأَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّهُ غَزَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِبَلَ نَجْدٍ ، فَلَمَّا قَفَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَفَلَ مَعَهُ ، فَأَذْرَكَهُمْ الْقَائِلَةَ فِي وَادٍ كَثِيرِ الْعُضَاةِ ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَتَفَرَّقَ النَّاسُ يَسْتَظِلُّونَ بِالشَّجَرِ ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَحْتَ شَجَرَةٍ وَعَلَّقَ بِهَا سَيْفَهُ ، وَنِمْنَا نَوْمَةً ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُونَا ، وَإِذَا عِنْدَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا اخْتَرَطَ عَلَيَّ سَيْفِي وَأَنَا نَائِمٌ ، فَاسْتَيْقَظْتُ وَهُوَ فِي يَدِي صَلْتًا ، فَقَالَ : مَنْ يَمْنَعُكَ مِنِّي ؟ فَقُلْتُ : اللَّهُ (ثَلَاثًا) . وَلَمْ يُعَاقِبْهُ ^(١) ، وَجَلَسَ »

[الحديث ٢٩١٠ - أطرافه في : ٢٩١٣ ، ٤١٣٤ ، ٤١٣٥ ، ٤١٣٦]

٨٥ - **باب** لِبَسِ الْبَيْضَةِ

٢٩١١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَهْلِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّهُ سُئِلَ عَنْ جُرْحِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ أُحُدٍ فَقَالَ : جُرْحٌ وَجْهُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَكُسِرَتْ رُبَاعِيَّتُهُ وَهُشِمَتِ الْبَيْضَةُ عَلَى رَأْسِهِ ، فَكَانَتْ فَاطِمَةُ عَلَيْهَا السَّلَامُ تَغْسِلُ الدَّمَ وَعَلَى يُمُسِكُ . فَلَمَّا رَأَتْ أَنَّ الدَّمَ لَا يَرْتَدُّ إِلَّا كَثْرَةً أَخَذَتْ حَصِيرًا فَأَحْرَقَتْهُ حَتَّى صَارَ رَمَادًا ، ثُمَّ أَلْزَقَتْهُ ، فَاسْتَمْسَكَ الدَّمُ »

٨٦ - **باب** مَنْ لَمْ يَرَ كَسَرَ السَّلَاحِ عِنْدَ الْمَوْتِ ^(٢)

٢٩١٢ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو ابْنِ الْحَارِثِ قَالَ « مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَةً بَيْضَاءَ وَأَرْضًا بِخَبِيرٍ جَعَلَهَا صَدَقَةً »

٨٧ - **باب** تَفَرُّقِ النَّاسِ عَنِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْقَائِلَةِ وَالِاسْتِظْلَالِ بِالشَّجَرِ

٢٩١٣ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سِنَانُ بْنُ أَبِي سِنَانٍ وَأَبُو سَلَمَةَ أَنَّ جَابِرًا أَخْبَرَهُ .

(١) هذا مقام في الإنسانية أسمى وأرحم من كل ما عرفته الإنسانية ، ولا غرو فإنه مقام النبوة .

(٢) كان من تقاليد الجاهلية أنه إذا مات الرئيس فيهم ربما كان يعهد إليهم بكسر سلاحه وعقر دوابه عند موته ؛ ولما كان من سنن الإسلام عدم إضاعة المال بلا فائدة فقد أبطل هذه العادة جملة ما أبطله من أباطيل الجاهلية .

حديث موسى بن إسماعيل حدثنا إبراهيم بن سعد أخبرنا ابن شهاب عن سنان بن أبي سنان اللؤلؤي أن جابر بن عبد الله رضى الله عنهما أخبره « أنه غزا مع النبي صلى الله عليه وسلم فأدركتهم القائلة في وادٍ كثير العِصاه ، ففترق الناس في العِصاه يستظلون بالشجر^(١) ، فنزل النبي صلى الله عليه وسلم تحت شجرة فعلق بها سيفه ثم نام ، فاستيقظ وعنده رجل وهو لا يشعر به ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إن هذا اختط سيفي فقال : فمن يمنعك ؟ قلت : الله . فشام السيف ، فها هو ذا جالس . ثم لم يعاقبه »

٨٨ - **باب** ما قيل في الرماح . ويذكر عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم : « جعل رزقي تحت ظل رمحي ، وجعل الدلة والصغار على من خالف أمري »

٢٩١٤ - **حديث** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك عن أبي النضر مولى عمر بن عبد الله عن نافع مولى أبي قتادة الأنصاري عن أبي قتادة رضى الله عنه أنه كان مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى إذا كان ببعض طريق مكة تخلف مع أصحاب له مُحْرَمِينَ وهو غير مُحْرَم ، فرأى حِمَارًا وَحْشِيًّا ، فاستوى على فرسه ، فسأل أصحابه أن يناولوه سوطه فأبوا ، فسألهم رُمَحَهُ فَأَبَوْا ، فَأَخَذَهُ ثُمَّ شَدَّ عَلَى الْحِمَارِ فَقَتَلَهُ ، فَأَكَلَ مِنْهُ بَعْضُ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم وأبى بعض ، فلمَّا أَدْرَكُوا رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم سألوه عن ذلك قال : إِنَّمَا هِيَ طُعْمَةٌ أَطْعَمَكُمُوهَا اللَّهُ .

وعن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي قتادة في الحِمَارِ الْوَحْشِيِّ مثل حديث أبي النضر قال « هل معكم من لحمه شيء ؟ »

٨٩ - **باب** ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم والقَمِيصِ في الحرب . وقال النبي صلى الله عليه وسلم : أما خالِدٌ فَقَدْ اخْتَبَسَ أَدْرَاعُهُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ

٢٩١٥ - **حديث** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم وَهُوَ فِي قَبَةٍ : اللَّهُمَّ إِنِّي أُنْشِدُكَ عَهْدَكَ وَوَعْدَكَ . اللَّهُمَّ إِنْ شِئْتَ لَمْ تُعَبِّدْ بَعْدَ الْيَوْمِ . فَأَخَذَ أَبُو بَكْرٍ بِيَدِهِ فَقَالَ : حَسْبُكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، فَقَدْ

(١) ولم يتول أحد منهم بحراسة النبي صلى الله عليه وسلم ، لأن ذلك كان بعد نزول آية المائدة ٦٧ (والله يفضلك من الناس) وهذا الحادث من أكبر مظاهر صدق هذه الآية .

أَلَحَّحْتَ عَلَى رَبِّكَ . وَهُوَ فِي الدَّرْعِ ، فَخَرَجَ وَهُوَ يَقُولُ : ﴿ سَيَهْزُمُ الْجَمْعُ وَيُوَلُّونَ الدُّبُرَ . بَلِ السَّاعَةُ أَذْمَى وَأَمْرٌ ﴾ .

وقال وهيبٌ : حَدَّثَنَا خَالِدٌ « يَوْمَ بَدْرٍ » .

[الحديث ٢٩١٥ - أطرافه في : ٤٨٧٧، ٤٨٧٥، ٣٩٥٣]

٢٩١٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَدِرْعُهُ مَرْهُونَةٌ عِنْدَ يَهُودِيٍّ بِثَلَاثِينَ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ » . وَقَالَ يَعْلَى : حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ « دِرْعٌ مِنْ حَلِيدٍ » . وَقَالَ مُعَلَّى : حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ عَنِ الْأَعْمَشِ وَقَالَ « رَهْنُهُ دِرْعًا مِنْ حَلِيدٍ » .

٢٩١٧ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَثَلُ الْبَخِيلِ وَالْمُتَصَدِّقِ مَثَلُ رَجُلَيْنِ عَلَيْهِمَا جُبَّتَانِ مِنْ حَلِيدٍ قَدْ اضْطَرَّتْ أَيْدِيهِمَا إِلَى تَرَاقِيهِمَا ، فَكُلَّمَا هَمَّ الْمُتَصَدِّقُ بِصَدَقَتِهِ اتَّسَعَتْ عَلَيْهِ حَتَّى تَعْمَى أَثَرُهُ ، وَكُلَّمَا هَمَّ الْبَخِيلُ بِالصَّدَقَةِ انْقَبَضَتْ كُلُّ حَلَقَةٍ إِلَى صَاحِبَتِهَا وَتَقَلَّصَتْ عَلَيْهِ وَانْضَمَّتْ يَدَاؤُهُ إِلَى تَرَاقِيهِ . فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : فَيَجْتَهِدُ أَنْ يَوْسَعَهَا فَلَا تَتَّسِعُ »

٩٠ - باب الجبة في السفر والحرب

٢٩١٨ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي الضُّحَى مُسْلِمٌ - هُوَ ابْنُ صُبَيْحٍ - عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ قَالَ « انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَاجَتِهِ ، ثُمَّ أَقْبَلَ ، فَتَلَقَّيْتُهُ بِمَاءٍ - وَعَلَيْهِ جُبَّةٌ شَامِيَّةٌ - فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ، فَذَهَبَ يُخْرِجُ يَدَيْهِ مِنْ كُمَيْهِ وَكَانَا ضَبِيقَيْنِ ، فَأَخْرَجَهُمَا مِنْ تَحْتِ ، فَغَسَلَهُمَا ، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَعَلَى خُفَّيْهِ » .

٩١ - باب الحرير في الحرب

٢٩١٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَمْدِ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَخَّصَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ فِي قَمِيصٍ مِنْ حَرِيرٍ مِنْ حِكَّةٍ كَانَتْ بِهِمَا »

[الحديث ٢٩١٩ - أطرافه في : ٥٨٣٩، ٢٩٢٢، ٢٩٢١، ٢٩٢٠]

٢٩٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرَ شَكَّوْا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَعْنِي الْقَمَلَ - فَأَرْخَصَ لَهُمَا فِي الْحَرِيرِ ، فَرَأَيْتُهُ عَلَيْهِمَا فِي غَزَاةٍ »

٢٩٢١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ أَخْبَرَنِي قَتَادَةُ أَنَّ أَنَسًا حَدَّثَهُمْ قَالَ « رَخَّصَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ بْنِ الْعَوَامِ فِي حَرِيرٍ »

٢٩٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ سَمِعْتُ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ « رَخَّصَ - أَوْ رَخَّصَ - لَهُمَا لِحِكَّةٍ بِهِمَا ^(١) »

٩٢ - بَابُ مَا يُذَكَّرُ فِي السَّكِينِ

٢٩٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَأْكُلُ مِنْ كَتِفٍ يَحْتَزُّ مِنْهَا ، ثُمَّ دُعِيَ إِلَى الصَّلَاةِ فَصَلَّى وَلَمْ يَتَوَضَّأْ » .

حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ وَزَادَ « فَأَلْقَى السَّكِينَ ^(٢) »

٩٣ - بَابُ مَا قِيلَ فِي قِتَالِ الرُّومِ

٢٩٢٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ يَزِيدَ الدَّمَشْقِيُّ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ خَالِدِ بْنِ مَعْدَانَ أَنَّ عُمَيْرَ بْنَ الْأَسْوَدِ الْعَنْسِيَّ حَدَّثَهُ أَنَّهُ أَتَى عُبَادَةَ بْنَ الصَّامِتِ وَهُوَ نَازِلٌ فِي سَاحَةِ حِمَصَ وَهُوَ فِي بِنَاءٍ لَهُ وَمَعَهُ أُمُّ حَرَامٍ ، قَالَ عُمَيْرٌ : فَحَدَّثْتَنَا أُمُّ حَرَامٍ أَنَّهَا سَمِعَتْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ الْبَحْرَ قَدْ أَوْجَبُوا . قَالَتْ أُمُّ حَرَامٍ : قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا فِيهِمْ ؟ قَالَ : أَنْتِ فِيهِمْ . ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَوَّلُ جَيْشٍ مِنْ أُمَّتِي يَغْزُونَ مَدِينَةَ قَيْصَرَ مَغْفُورٌ لَهُمْ . فَقُلْتُ : أَنَا فِيهِمْ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : لَا »

(١) أحاديث هذا الباب كلها أطراف بعضها لبعض .

(٢) دل هذا الحديث على استعماله صلى الله عليه وسلم السكين في أكل اللحم .

٩٤ - باب قتال اليهود

٢٩٢٥ - **حدثنا** إسحاق بن محمد الفروي **حدثنا** مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تقاتلون اليهود ^(١) حتى يَخْتَبِئَ أَحَدُهُمْ وَرَاءَ الْحَجَرِ فَيَقُولُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتُ فَاقْتُلْهُ »

[الحديث ٢٩٢٥ - طرأه في : ٣٥٩٣]

٢٩٢٦ - **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ بْنِ الْقَعْقَاعِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا الْيَهُودَ ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ وَرَاءَهُ الْيَهُودِيُّ : يَا مُسْلِمٌ ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَأَيْتُ فَاقْتُلْهُ »

٩٥ - باب قتال الترك

٢٩٢٧ - **حدثنا** أبو النعمان **حدثنا** جرير بن حازم قال سمعت الحسن يقول **حدثنا** عمرو ابن تغلب قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَقَاتِلُوا قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ نِعَالَ الشَّعْرِ ، وَإِنَّ مِنْ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ أَنْ تَقَاتِلُوا قَوْمًا عِرَاضَ الْوُجُوهِ كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمِجَانُ الْمُطْرَقَةُ ^(٢) »

[الحديث ٢٩٢٧ - طرأه في : ٣٥٩٢]

٢٩٢٨ - **حدثنا** سعيد بن محمد **حدثنا** يعقوب **حدثنا** أبي عن صالح عن الأعرج قال : قال أبو هريرة رضي الله عنه قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا التُّرْكَ ، صِغَارَ الْأَعْيُنِ حُمْرَ الْوُجُوهِ ، ذُلْفَ الْأَنْوْفِ ^(٣) ، كَأَنَّ وُجُوهُهُمْ الْمِجَانُ الْمُطْرَقَةُ . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ الشَّعْرُ »

[الحديث ٢٩٢٨ - طرأه في : ٣٥٩١ ، ٣٥٩٠ ، ٣٥٨٧ ، ٢٩٢٩]

٩٦ - باب قتال الذين ينتعلون الشعر

٢٩٢٩ - **حدثنا** علي بن عبد الله **حدثنا** سفيان قال الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تَقَاتِلُوا قَوْمًا نِعَالُهُمْ

(١) الخطاب للمسلمين ، وهو يعي المخاطبين ومن بعدهم إلى قيام الساعة .

(٢) المجان : جمع مجن وهو الترس ، والمطرقة : التي أبست الأشرطة - أي الأغشية - من الجلود .

(٣) ذلف الأنوف : صغارها . والذلف : الاستواء في طرف الأنف ، وقصر الأنف وانبطاحه .

الشَّعْرَ ، وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا كَانَ وُجُوهُهُمْ الْمِجَانُ الْمَطْرَقَةُ » . قَالَ سُفْيَانُ : وَزَادَ فِيهِ أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَوَايَةً « صِغَارُ الْأَعْيُنِ ، ذُلْفَ الْأَنْوَفِ ، كَانَ وُجُوهُهُمْ الْمِجَانُ الْمَطْرَقَةُ » .

٩٧ - باب من صَفَّ أَصْحَابَهُ عِنْدَ الْهَزِيمَةِ وَنَزَلَ عَنْ دَابَّتِهِ فَاسْتَنْصَرَ

٢٩٣٠ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ الْحَرَّانِيُّ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ - وَسَأَلَهُ رَجُلٌ : أَكُنْتُمْ فَرَرْتُمْ يَا أَبَا عُمَارَةَ يَوْمَ حُنَيْنٍ - قَالَ : لَا وَاللَّهِ ، مَا وَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَلَكِنَّهُ خَرَجَ شُبَّانُ أَصْحَابِهِ وَخِفَافُهُمْ حُسْرًا لَيْسَ بِسِلَاحٍ ، فَاتُّوا قَوْمًا رُمَاءَ جَمَعَ هَوَازِنَ وَبَنَى نَصْرٍ ، مَا يَكَادُ يَسْقُطُ لَهُمْ سَهْمٌ ، فَرَشَقُوهُمْ رَشَقًا مَا يَكَادُونَ يُخْطِئُونَ ، فَأَقْبَلُوا هُنَالِكَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ عَلَى بَغْلَتِهِ الْبَيْضَاءِ وَابْنُ عَمِّهِ أَبُو سُفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ بْنِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ يَقُودُ بِهِ ، فَنَزَلَ وَاسْتَنْصَرَ ثُمَّ قَالَ : أَنَا النَّبِيُّ لَا كَذِبٌ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . ثُمَّ صَفَّ أَصْحَابَهُ » .

٩٨ - باب الدُّعَاءِ عَلَى الْمَشْرِكِينَ بِالْهَزِيمَةِ وَالزُّلْزَلَةِ

٢٩٣١ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَيْسَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ عَبِيدَةَ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا كَانَ يَوْمُ الْأَحْزَابِ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَلَأَ اللَّهُ بَيْتُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ نَارًا ، شَعْلُونَا عَنْ صَلَاةِ الْوَسْطَى حِينَ غَابَتِ الشَّمْسُ » [الحديث ٢٩٣١ - أطرافه في : ٦٣٩٦، ٤٥٣٣، ٤١١١]

٢٩٣٢ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ ذَكْوَانَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدْعُو فِي الْقُنُوتِ : اللَّهُمَّ أَنْجِ هِشَامَ بْنِ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنَ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطْأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ سَيِّئِينَ كِسْبِي يَوْسُفَ » .

٢٩٣٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي خَالِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْأَحْزَابِ عَلَى الْمَشْرِكِينَ فَقَالَ : اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، سَرِيعَ الْحِسَابِ ، اللَّهُمَّ أَهْزِمِ الْأَحْزَابَ ، اللَّهُمَّ أَهْزِمْهُمْ وَزَلْزَلْهُمْ » .

[الحديث ٢٩٣٣ - أطرافه في : ٧٤٨٩، ٦٣٩٢، ٤١١٥، ٣٠٢٥، ٢٩٦٥]

٢٩٣٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَعْفَرُ بْنُ عَوْنٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ وَنَاسٌ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَنُحِرَتْ جَزُورٌ بِذَاحِيَةِ مَكَّةَ فَأَرْسَلُوا فَجَاءُوا مِنْ سَلَاهَا وَطَرَحُوهُ عَلَيْهِ ، فَجَاءَتْ فَاطِمَةُ فَالْقَتَهُ عَنْهُ ، فَقَالَ : اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، اللَّهُمَّ عَلَيْكَ بِقُرَيْشٍ ، لِأَبِي جَهْلٍ بْنُ هِشَامٍ وَعُقْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَشَيْبَةَ بْنِ رَبِيعَةَ وَالْوَلِيدَ بْنَ عُقْبَةَ وَأَبِيَّ بْنَ خَلْفٍ وَعُقْبَةَ بْنَ أَبِي مُعَيْطٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَلَقَدْ رَأَيْتُهُمْ فِي قَلْبٍ بَدْرٍ قَتَلَى » قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ : وَنَسِيتُ السَّابِعَ . وَقَالَ يُوسُفُ بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ « أُمِيَّةُ بْنُ خَلْفٍ » . وَقَالَ شُعْبَةُ « أُمِيَّةُ أَوْ أَبِي » ، وَالصَّحِيحُ أُمِيَّةُ .

٢٩٣٥ - **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ الْيَهُودَ دَخَلُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : السَّامُ عَلَيْكَ ، وَلَعْنَتُهُمْ . فَقَالَ : مَا لَكَ ؟ قَالَتْ : أَوْ لَمْ تَسْمَعْ مَا قَالُوا ؟ قَالَ فَلَمْ تَسْمَعِي مَا قُلْتُ : وَعَلَيْكُمْ » [الحديث ٢٩٣٥ - أطرافه في : ٦٩٢٧، ٦٤٠١، ٦٣٩٥، ٦٢٥٦، ٦٠٣٠، ٦٠٢٤]

٩٩ - **بَاب** هَلْ يُرْشِدُ الْمُسْلِمُ أَهْلَ الْكِتَابِ أَوْ يُعَلِّمُهُمُ الْكِتَابَ ؟

٢٩٣٦ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ أُخْيَ بْنِ شَهَابٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ وَقَالَ : فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَإِنَّ عَلَيْكَ إِثْمَ الْأَرَبِيِّينَ » [الحديث ٢٩٣٦ - طرفه في : ٢٩٤٠]

١٠٠ - **بَاب** الدُّعَاءُ لِلْمُشْرِكِينَ بِالْهُدَى لِيَتَّالِفَهُمْ

٢٩٣٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ أَنَّ عَبْدَ الرَّحْمَنِ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قَدِمَ طَفِيلُ بْنُ عَمْرِو اللَّوْسِيُّ وَأَصْحَابُهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ دَوْسًا عَصَتْ وَأَبَتْ ، فَادْعُ اللَّهَ عَلَيْهَا ، فَقِيلَ : هَلَكْتَ دَوْسٌ . قَالَ : اللَّهُمَّ اهْدِ دَوْسًا وَأَنْتَ بِهِمْ »

[الحديث ٢٩٣٧ - طرفاه في : ٦٣٩٧، ٤٣٩٢]

١٠١- باب دَعْوَةُ الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى ^(١) ، وَعَلَى مَا يُقَاتِلُونَ عَلَيْهِ ؟

وَمَا كَتَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى كَسْرَى وَقَيْصَرٍ ، وَالِدَعْوَةِ قَبْلَ الْقِتَالِ ^(٢)

٢٩٣٨- **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ

«لَمَّا أَرَادَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَكْتُبَ إِلَى الرُّومِ قِيلَ لَهُ : إِنَّهُمْ لَا يَقْرَأُونَ كِتَابًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ مَخْتُومًا ، فَاتَّخَذَ خَاتَمًا مِنْ فِضَّةٍ ، فَكَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى بَيَاضِهِ فِي يَدِهِ ، وَنَقَشَ فِيهِ : مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ » .

٢٩٣٩- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ

أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَى كَسْرَى ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ الْبَحْرَيْنِ يَدْفَعُهُ عَظِيمُ الْبَحْرَيْنِ إِلَى كَسْرَى . فَلَمَّا قَرَأَهُ كَسْرَى خَرَّقَهُ ، فَحَسِبْتُ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ قَالَ : فَدَعَا عَلَيْهِمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُمَزَّقُوا كُلُّ مُمَزَّقٍ » .

١٠٢- باب دُعَاءُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ إِلَى الْإِسْلَامِ وَالنَّبُوَّةِ ، وَأَنْ لَا يَتَّخِذَ بَعْضُهُمْ

بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ ^(٣) . وَقَوْلُهُ تَعَالَى [آل عمران : ٧٩] ﴿ مَا كَانَ لِبَشَرٍ أَنْ يُؤْتِيَهُ اللَّهُ الْكِتَابَ ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ .

٢٩٤٠- **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ

شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَتَبَ إِلَى قَيْصَرَ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَبَعَثَ بِكِتَابِهِ إِلَيْهِ مَعَ دَحِيَّةِ الْكَلْبِيِّ ، وَأَمَرَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَدْفَعَهُ إِلَى عَظِيمِ بُصْرَى لِيَدْفَعَهُ إِلَى قَيْصَرَ ، وَكَانَ قَيْصَرُ لَمَّا كَشَفَ اللَّهُ عَنْهُ جُنُودَ فَارِسَ مَشَى مِنْ حَمَصٍ إِلَى إِيلِيَاءَ شُكْرًا لِمَا أَبْلَاهُ اللَّهُ ، فَلَمَّا جَاءَ قَيْصَرَ كِتَابُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ قَرَأَهُ : التَّمِسُّوا لِي هَاهُنَا أَحَدًا مِنْ قَوْمِهِ لِأَسْأَلَهُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

(١) أى إلى أن يكون أمثلنا ، وهذا يقتضى أن نكون نحن مثالا صادقا للإسلام في سيرتنا وأخلاقنا واقتناعاتنا وتعاملنا . ولو كان المسلمون اليوم مثالا صادقا للإسلام في سيرتهم واقتناعاتهم وعزائمهم وأهدافهم لدخلت دعوة الإسلام الآن في عصرها الذهبى مع اتساع وسائل النشر ، وازدياد أسباب الاتصال والتعارف .

(٢) هذا شرط فى كل حرب بين المسلمين وغيرهم . ذهب إليه عمر بن عبد العزيز وغيره ، فلا يقاتلون إلا إذا بلغتهم الدعوة وعرفوا حقيقتها وأصروا على مخالفتها ومقاومتها .

(٣) أى أن تكون ربوبية البشر وإذعائهم لله وحده ، لا لأحد من المترشحين على الناس باسم الدين ، أو الإمارة والحكم ، أو الثروة والجاه .

٢٩٤١- قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : فَأَخْبَرَنِي أَبُو سَفْيَانَ بْنُ حَرْبٍ أَنَّهُ كَانَ بِالشَّامِ فِي رِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ قَدِمُوا تِجَارًا فِي الْمُدَّةِ الَّتِي كَانَتْ بَيْنَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبَيْنَ كُفَّارِ قُرَيْشٍ . قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : فَوَجَدْنَا رَسُولَ قَيْصَرَ بَعْضِ الشَّامِ ، فَانْطَلَقَ بِي وَبِأَصْحَابِي حَتَّى قَدِمْنَا إِيلِيَاءَ ، فَأَدْخَلْنَا عَلَيْهِ ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ فِي مَجْلِسِ مُلْكِهِ وَعَلَيْهِ التَّاجُ ، وَإِذَا حَوْلَهُ عُظَمَاءُ الرُّومِ . فَقَالَ لِرَجُلَانِهِ : سَلُّهُمَا أَقْرَبَ نَسَبًا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ؟ قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : فَقُلْتُ أَنَا أَقْرَبُهُمْ إِلَيْهِ نَسَبًا . قَالَ : مَا قَرَابَةُ مَا بَيْنَكَ وَبَيْنَهُ ؟ فَقُلْتُ هُوَ ابْنُ عَمٍّ . وَلَيْسَ فِي الرَّكْبِ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ مِنْ بَنِي عَبْدِ مَنْافٍ غَيْرِي . فَقَالَ قَيْصَرُ : أَذْنُوهُ . وَأَمَرَ بِأَصْحَابِي فَجُعِلُوا خَلْفَ ظَهْرِي عِنْدَ كَتِفِي . ثُمَّ قَالَ لِرَجُلَانِهِ : قُلْ لِأَصْحَابِهِ إِنْ سَأَلَ هَذَا الرَّجُلُ عَنِ الَّذِي يَزْعُمُ أَنَّهُ نَبِيٌّ ، فَإِنْ كَذَبَ فَكَذِّبُوهُ . قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : وَاللَّهِ لَوْلَا الْحَيَاءُ يَوْمَئِذٍ مِنْ أَنْ يَأْثُرَ أَصْحَابِي عَلَى الْكَذْبِ لَكَذَّبْتُهُ حِينَ سَأَلَنِي عَنْهُ ، وَلَكِنِّي اسْتَحْيَيْتُ أَنْ يَأْثُرُوا الْكَذْبَ عَنِّي فَصَدَّقْتُهُ^(١) . ثُمَّ قَالَ لِرَجُلَانِهِ : قُلْ لَهُ كَيْفَ نَسَبُ هَذَا الرَّجُلِ فِيكُمْ ؟ قُلْتُ : هُوَ فِينَا ذُو نَسَبٍ . قَالَ : فَهَلْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَبْلَهُ ؟ قُلْتُ : لَا . فَقَالَ : كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ عَلَى الْكَذْبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مُلِكٍ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَأَشْرَافَ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعُفَاؤُهُمْ ؟ قُلْتُ : بَلْ ضَعُفَاؤُهُمْ . قَالَ : فَيَزِيدُونَ أَمْ يَنْقُصُونَ ؟ قُلْتُ : بَلْ يَزِيدُونَ . قَالَ : فَهَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : فَهَلْ يَغْدُرُ ؟ قُلْتُ : لَا ، وَنَحْنُ الْآنَ مِنْهُ فِي مَدَّةٍ نَحْنُ نَخَافُ أَنْ يَغْدُرَ . قَالَ أَبُو سَفْيَانَ : وَلَكِنْ يُمْكِنُ كَلِمَةً أَدْخَلَ فِيهَا شَيْئًا أَتَنَقَّصُهُ بِهِ - لَا أَخَافُ أَنْ تُؤْثَرَ عَنِّي - غَيْرَهَا . قَالَ : فَهَلْ قَاتَلْتُمُوهُ أَوْ قَاتَلَكُمُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَكَيْفَ كَانَتْ حَرْبُهُ وَحَرْبُكُمْ ؟ قُلْتُ : دُولًا وَسِجَالًا : يُدَالُ عَلَيْنَا الْمَرَّةُ وَنُدَالُ عَلَيْهِ الْأُخْرَى . قَالَ : فَمَاذَا يَأْمُرُكُمْ بِهِ ؟ قَالَ : يَأْمُرُنَا أَنْ نَعْبُدَ اللَّهَ وَحْدَهُ لَأَنْشُرَكَ بِهِ شَيْئًا ، وَيَنْهَانَا عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُنَا ، وَيَأْمُرُنَا بِالصَّلَاةِ ، وَالصَّدَقَةِ ، وَالْعِفَافِ ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ . فَقَالَ لِرَجُلَانِهِ حِينَ قُلْتُ ذَلِكَ لَهُ : قُلْ لَهُ إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ نَسَبِهِ فِيكُمْ ، فَزَعَمْتَ أَنَّهُ ذُو نَسَبٍ ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْعَثُ فِي نَسَبٍ قَوْمَهَا . وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَالَ أَحَدٌ مِنْكُمْ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَقُلْتُ لَوْ كَانَ أَحَدٌ مِنْكُمْ قَالَ هَذَا الْقَوْلَ قَبْلَهُ قُلْتُ رَجُلٌ يَأْتِي بِقَوْلٍ قَدْ قِيلَ قَبْلَهُ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ كُنْتُمْ تَتَّهَمُونَهُ بِالْكَذْبِ قَبْلَ أَنْ يَقُولَ مَا قَالَ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَعَرَفْتُ أَنَّهُ لَمْ يَكُنْ لِيدْعِ الْكَذْبَ عَلَى النَّاسِ وَيَكْذِبَ عَلَى اللَّهِ .

(١) وكان الصدوق من أبرز سجايا العرب التي قربتهم من الإسلام ورشحهم لأن يكونوا أهله وجنده وحمله رسالته بما لم يكن له

نظير في رسالة أي نبي من أنبياء الله .

وَسَأَلْتُكَ هَلْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مِنْ مَلِكٍ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَقُلْتُ لَوْ كَانَ مِنْ آبَائِهِ مَلِكٌ قُلْتُ يَطْلُبُ
 مُلْكَ آبَائِهِ . وَسَأَلْتُكَ أَشْرَافُ النَّاسِ يَتَّبِعُونَهُ أَمْ ضَعْفَاؤُهُمْ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ ضَعْفَاءَهُمْ اتَّبَعُوهُ ، وَهُمْ
 أَتْبَاعُ الرُّسُلِ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَزِيدُونَ أَوْ يَنْقُصُونَ ؟ فَزَعَمْتَ أَنَّهُمْ يَزِيدُونَ ، وَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حَتَّى يَمُوتَ .
 وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَرْتَدُّ أَحَدٌ سَخَطَةً لِدِينِهِ بَعْدَ أَنْ يَدْخُلَ فِيهِ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، فَكَذَلِكَ الْإِيمَانُ حِينَ تَخْلُطُ
 بِشَاشَتِهِ الْقُلُوبَ لَا يَسْخُطُهُ أَحَدٌ . وَسَأَلْتُكَ هَلْ يَغْدِرُ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ لَا ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ لَا يَغْدِرُونَ .
 وَسَأَلْتُكَ هَلْ قَاتَلْتُمُوهُ وَقَاتَلَكُمْ ؟ فَزَعَمْتَ أَنْ قَدْ فَعَلَ ، وَأَنَّ حَرْبَكُمْ وَحَرْبَهُ تَكُونُ دُولًا ، وَيَدَالُ عَلَيْكُمْ
 الْمَرَّةَ وَتَدَالُونَ عَلَيْهِ الْأُخْرَى ، وَكَذَلِكَ الرُّسُلُ تُبْتَلَى وَتَكُونُ لَهَا الْعَاقِبَةُ . وَسَأَلْتُكَ بِمَاذَا يَأْمُرُكُمْ ؟
 فَزَعَمْتَ أَنَّهُ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَعْبُدُوا اللَّهَ وَلَا تَشْرِكُوا بِهِ شَيْئًا ، وَبَيْنَهُمْ عَمَّا كَانَ يَعْبُدُ آبَاؤُكُمْ ، وَيَأْمُرُكُمْ
 بِالصَّلَاةِ ، وَالصَّدَقِ وَالْعَفَافِ ، وَالْوَفَاءِ بِالْعَهْدِ ، وَأَدَاءِ الْأَمَانَةِ . قَالَ : وَهَذِهِ صِفَةُ نَبِيٍّ قَدْ كُنْتُ أَعْلَمُ
 أَنَّهُ خَارِجٌ ، وَلَكِنْ لَمْ أَعْلَمْ أَنَّهُ مِنْكُمْ ، وَإِنَّ يَكُ مَا قُلْتُ حَقًّا فَيُوشِكُ أَنْ يَمْلِكَ مَوْضِعَ قَدَمَيَّ هَاتَيْنِ ،
 وَلَوْ أَرَجُو أَنْ أَحْلُصَ إِلَيْهِ لَتَجَشَّمْتُ لِقَاءَهُ ، وَلَوْ كُنْتُ عَنْدَهُ لَغَسَلْتُ قَدَمَيْهِ . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : ثُمَّ دَعَا
 بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَرَأَ ، فَإِذَا فِيهِ :

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ . مِنْ مُحَمَّدٍ عَبْدَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ ، إِلَى هِرْقَلِ عَظِيمِ الرُّومِ . سَلَامٌ عَلَى مَنْ
 اتَّبَعَ الْهُدَى . أَمَّا بَعْدُ فَأَنَا أَدْعُوكَ بِدَعَايَةِ الْإِسْلَامِ ، أَسْلِمْتَ تَسْلِمًا ، وَأَسْلِمَ يُؤْتِيكَ اللَّهُ أَجْرَكَ مَرَّتَيْنِ ،
 فَإِنْ تَوَلَّيْتَ فَعَلَيْكَ إِثْمُ الْأَرِيسِيِّينَ ﴿١﴾ وَيَا أَهْلَ الْكِتَابِ تَعَالَوْا إِلَى كَلِمَةٍ سَوَاءٍ بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمْ أَنْ لَا نَعْبُدَ
 إِلَّا اللَّهَ وَلَا نَشْرِكَ بِهِ شَيْئًا ، وَلَا يَتَّخِذَ بَعْضُنَا بَعْضًا أَرْبَابًا مِنْ دُونِ اللَّهِ . فَإِنْ تَوَلَّوْا فَقُولُوا اشْهَدُوا بِأَنَّا
 مُسْلِمُونَ ﴿٢﴾ [آلِ عِمْرَانَ: ٦٤] .

قال أبو سفيان : فَلَمَّا أَنْ قَضِيَ مَقَالَتَهُ عَلَتْ أَصْوَاتُ الَّذِينَ حَوْلَهُ مِنْ عُظَمَاءِ الرُّومِ وَكَثُرَ لَعْنُهُمْ ،
 فَلَا أَدْرَى مَاذَا قَالُوا . وَأَمَرَ بَنَّا فَأَخْرَجَنَا . فَلَمَّا أَنْ خَرَجْتُ مَعَ أَصْحَابِي وَخَلَوْتُ بِهِمْ قُلْتُ لَهُمْ : لَقَدْ
 أَمَرَ أَمْرُ ابْنِ أَبِي كَبْشَةَ ، هَذَا مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ يَخَافُهُ . قَالَ أَبُو سُفْيَانَ : وَاللَّهِ مَا زِلْتُ ذَلِيلًا مُسْتَيْقِنًا بِأَنَّ
 أَمْرَهُ سَيَظْهَرُ ، حَتَّى أَذْخَلَ اللَّهُ قَلْبِي الْإِسْلَامَ وَأَنَا كَارِهِ .

٢٩٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ الْقَعْنَبِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ
 سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ يَوْمَ خَيْبَرَ : لِأَعْظَمِينَ الرَّايَةِ رَجُلًا
 يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ ، فقاموا يَرْجُونَ لذلك أَيُّهُمْ يُعْطَى ، فَعَدَّوْا وَكُلُّهُمْ يَرْجُو أَنْ يُعْطَى ، فَقَالَ :
 أَيْنَ عَلَى ؟ فَقِيلَ : يَشْكِي عَيْنَيْهِ ، فَأَمَرَ قَدْعِي لَهُ فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ فَبَرَأَ مَكَانَهُ حَتَّى كَانَهُ لَمْ يَكُنْ بِهِ

شيء ، فقال : نُقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا . فَقَالَ : عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ ، ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ بِكَ رَجُلٌ وَاحِدٌ خَيْرٌ لَكَ مِنْ حُمْرِ النَّعَمِ .

[الحديث ٢٩٤٣ - أطرافه في : ٤٢١٠ ، ٣٧٠١ ، ٣٠٠٩]

٢٩٤٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنْ حُمَيْدٍ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا غَزَا قَوْمًا لَمْ يُغْزِ حَتَّى يُصْبِحَ ، فَإِنْ سَمِعَ أَذَانًا أَمْسَكَ ، وَإِنْ لَمْ يَسْمَعْ أَذَانًا أَغَارَ بَعْدَ مَا يُصْبِحُ » ^(١) . فَزَلْنَا خَيْبَرَ لَيْلًا .

٢٩٤٤ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ جَعْفَرٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا غَزَا بَنِي ... » .

٢٩٤٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ إِلَى خَيْبَرَ فَجَاءَهَا لَيْلًا - وَكَانَ إِذَا جَاءَ قَوْمًا بَلِيلَ لَا يُغِيرُ عَلَيْهِمْ حَتَّى يُصْبِحَ - فَلَمَّا أَصْبَحَ خَرَجَتْ يَهُودُ بِمَسَاحِيهِمْ وَمَكَاتِلِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، خَرَبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُتَدَرِّينَ » .

٢٩٤٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَاقَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُمِرْتُ أَنْ أَقَاتِلَ النَّاسَ حَتَّى يَقُولُوا لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، فَمَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ عَصَمَ مِنِّي نَفْسُهُ وَمَالُهُ إِلَّا بِحَقِّهِ ، وَحِسَابُهُ عَلَى اللَّهِ » رَوَاهُ عُمَرُ وَابْنُ عُمرٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٠٣ - **بَاب** مَنْ أَرَادَ غَزْوَةَ قَوْرَى بَغْيَرَهَا ^(٢) ، وَمَنْ أَحَبَّ الْخُرُوجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ

٢٩٤٧ - **حَدَّثَنَا** بَحْثِيُّ بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنِي اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ قَائِدَ كَعْبٍ مِنْ بَنِيهِ - قَالَ « سَمِعْتُ كَعْبَ ابْنِ مَالِكٍ حِينَ تَخَلَّفَ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَمْ يَكُنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُرِيدُ غَزْوَةَ إِلَّا وَرَى بِغْيَرَهَا » .

(١) بناء على أنه علم بأن الدعوة قد بلغت ، ويهود خيبر كانوا جد عالمين بتفاصيلها ، فكانت إغاراته عليهم بعد أن بلغتهم الدعوة ، وانتظر بهم إلى الصباح .

(٢) التورية : أن يريد المتكلم بكلامه غير الذي يدل عليه ظاهره .

٢٩٤٨- **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ قَالَ : سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : يَقُولُ : « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَلَمًا يُرِيدُ غَزْوَةً يَغْزُوهَا إِلَّا وَرَى بِغَيْرِهَا ، حَتَّى كَانَتْ غَزْوَةُ تَبُوكَ فَغَزَاهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَرٍّ شَدِيدٍ ، وَاسْتَقْبَلَ سَفَرًا بَعِيدًا وَمَفَازًا وَاسْتَقْبَلَ غَزْوَةً عَدُوٌّ كَثِيرٌ فَجَلَّى لِلْمُسْلِمِينَ أَمْرَهُ لِيَتَأَهَّبُوا أَهْبَةً عَدُوَّهُمْ ، وَأَخْبَرَهُمْ بِوَجْهِهِ الَّذِي يُرِيدُ » .

٢٩٤٩- وَعَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ كَعْبٍ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَقُولُ « لَقَلَّمَا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْرُجُ إِذَا خَرَجَ فِي سَفَرٍ إِلَّا يَوْمَ الْخَمِيسِ » .

٢٩٥٠- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ كَعْبٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ ، وَكَانَ يُحِبُّ أَنْ يَخْرُجَ يَوْمَ الْخَمِيسِ » .

١٠٤- بَابُ الْخُرُوجِ بَعْدَ الظُّهْرِ

٢٩٥١- **حَدَّثَنَا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَّى بِالْمَدِينَةِ الظُّهْرَ أَرْبَعًا ، وَالْعَصْرَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ رَكَعَتَيْنِ ، وَسَمِعْتُهُمْ يَصْرُخُونَ بَعْدَهُمَا جَمِيعًا » .

١٠٥- بَابُ الْخُرُوجِ آخِرَ الشَّهْرِ

وقال كُرَيْبٌ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « انْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْمَدِينَةِ لَخْمَسٍ بَقِيْنِ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَقَدِمَ مَكَّةَ لِأَرْبَعِ لَيَالٍ خَلَوْنَ مِنْ ذِي الْحِجَّةِ » .

٢٩٥٢- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهَا سَمِعَتْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا تَقُولُ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَخْمَسِ لَيَالٍ بَقِيْنِ مِنْ ذِي الْقَعْدَةِ وَلَا نَرَى إِلَّا الْحَجَّ ، فَلَمَّا دَنَوْنَا مِنْ مَكَّةَ أَمَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ لَمْ يَكُنْ مَعَهُ هَدًى إِذَا طَافَ بِالْبَيْتِ وَسَعَى بَيْنَ الصَّفَا وَالْمَرْوَةِ أَنْ يَحِلَّ » . قَالَتْ عَائِشَةُ : فَدَخَلَ عَلَيْنَا يَوْمَ النَّحْرِ بِلَحْمٍ بَقَرٍ ، فَقُلْتُ : مَا هَذَا ؟ فَقَالَ : نَحَرُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ أَزْوَاجِهِ » . قَالَ يَحْيَى : فَذَكَرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ لِلْقَاسِمِ بْنِ مُحَمَّدٍ فَقَالَ : أَنْتَ وَاللَّهِ بِالْحَدِيثِ عَلَى وَجْهِهِ » .

١٠٦ - باب الخروج في رمضان

٢٩٥٣ - **حدثنا** علي بن عبد الله **حدثنا** سُفيان قال **حدثني** الزُّهري عن عُبَيْدِ اللَّهِ عن ابن عباس رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي رَمَضَانَ فَصَامَ حَتَّى بَلَغَ الْكَدِيدَ أَفْطَرَ» قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ الزُّهْرِيُّ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ .. وَسَاقَ الْحَدِيثَ .

١٠٧ - باب التَّوَدُّيعِ

٢٩٥٤ - وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي عَمْرُو عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ «بَعَثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْثٍ فَقَالَ لَنَا : إِنْ لَقِيتُمْ فُلَانًا وَفُلَانًا - لِرَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ سَمَاهُمَا - فَحَرِّقُوهُمَا بِالنَّارِ . قَالَ : ثُمَّ أَتَيْنَاهُ نُودِعُهُ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ فَقَالَ : إِنْ كُنْتُ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا بِالنَّارِ ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنْ أَخَذْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا» . [الحديث ٢٩٥٤ - طرفه في : ٣٠١٦]

١٠٨ - باب السَّمْعِ وَالطَّاعَةِ لِلْإِمَامِ

٢٩٥٥ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ **حدثنا** يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ **حدثني** نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ صَبَّاحٍ **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ زَكَرِيَاءَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «السَّمْعُ وَالطَّاعَةُ حَقٌّ^(١) ، مَا لَمْ يُؤْمَرْ بِمَعْصِيَةٍ ؛ فَإِذَا أُمِرَ بِمَعْصِيَةٍ فَلَا سَمْعَ وَلَا طَاعَةَ» . [الحديث ٢٩٥٥ - طرفه في : ٧١٤٤]

١٠٩ - باب يُقَاتِلُ مِنْ وَرَاءِ الْإِمَامِ ، وَيُتَّقِي بِهِ

٢٩٥٦ - **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ **حدثنا** أَبُو الزِّنَادِ أَنَّ الْأَعْرَجَ **حدثه** أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «نَحْنُ الْآخِرُونَ السَّابِقُونَ» .

٢٩٥٧ - وَبِهَذَا الْإِسْنَادِ «مَنْ أَطَاعَنِي فَقَدْ أَطَاعَ اللَّهَ ، وَمَنْ عَصَانِي فَقَدْ عَصَى اللَّهَ . وَمَنْ يُطِيعِ الْأَمِيرَ فَقَدْ أَطَاعَنِي ، وَمَنْ يَعْصِ الْأَمِيرَ فَقَدْ عَصَانِي . وَإِنَّمَا الْإِمَامُ جُنَّةٌ يُقَاتَلُ مِنْ وَرَائِهِ ، وَيُتَّقَى بِهِ . فَإِنْ أَمَرَ بِتَقْوَى اللَّهِ وَعَدَلَ فَإِنَّ لَهُ بِذَلِكَ أَجْرًا ، وَإِنْ قَالَ بِغَيْرِهِ فَإِنَّ عَلَيْهِ مِنْهُ» . [الحديث ٢٩٥٧ - طرفه في : ٧١٣٧]

(١) هذا أساس من أسس سياسة الراعي والرعية في الإسلام .

١١٠- **باب البيعة في الحرب** أن لا يفرّوا ، وقال بعضهم : على الموت
 لقول الله عز وجل [الفتح : ١٨] : ﴿ لَقَدْ رَضِيَ اللَّهُ عَنِ الْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ
 الشَّجَرَةِ ﴾ .

٢٩٥٨- **حدثنا** موسى بن إسماعيل **حدثنا** جويرية عن نافع قال : قال ابن عمر رضي الله
 عنهما « رجعنا من العام المقبل ، فما اجتمع منا اثنان على الشجرة التي بايعنا تحتها ، كانت رحمة
 من الله . فسألنا نافعاً : على أي شيء بايعهم ، على الموت ؟ قال : لا ، بل بايعهم على الصبر ^(١) » .

٢٩٥٩- **حدثنا** موسى بن إسماعيل **حدثنا** وهيب **حدثنا** عمرو بن يحيى عن عباد بن تميم
 عن عبد الله بن زيد رضي الله عنه قال « لما كان زمن الحرية أتاه آت فقال له : إن ابن خنظلة يبايع
 الناس على الموت . فقال : لا أبايع على هذا أحدًا بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم » .
 [الحديث ٢٩٥٩ - طرفه في : ٤١٦٧]

٢٩٦٠- **حدثنا** المكي بن إبراهيم **حدثنا** يزيد بن أبي عبيد عن سلمة رضي الله عنه قال
 « بايعت النبي صلى الله عليه وسلم ثم عدلت إلى ظل شجرة ، فلما خف الناس قال : يا ابن الأكوع
 ألا تبايع ؟ قال قلت : قد بايعت يا رسول الله ، قال : وأيضاً . فبايعته الثانية . فقلت له : يا أبا مسلم
 على أي شيء كنتم تبايعون يومئذ ؟ قال : على الموت » .
 [الحديث ٢٩٦٠ - أطرافه في : ٧٢٠٨ ، ٧٢٠٦ ، ٤١٦٩]

٢٩٦١- **حدثنا** حفص بن عمر **حدثنا** شعبة عن حميد قال سمعت أنساً رضي الله عنه يقول :
 كانت الأنصار يوم الخندق تقول :

نَحْنُ الَّذِينَ بَايَعُوا مُحَمَّدًا عَلَى الْجِهَادِ مَا حِينَا أَبَدًا
 فَأَجَابَهُمُ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فقال : اللَّهُمَّ لَا عَيْشَ إِلَّا عَيْشُ الْآخِرَةِ ، فَأَكْرَمَ الْأَنْصَارَ
 وَالْمُهَاجِرَةَ .

٢٩٦٢ ، ٢٩٦٣- **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم **سمع** محمد بن فضيل عن عاصم عن أبي عثمان عن
 مجاشع رضي الله عنه قال « أتيت النبي صلى الله عليه وسلم أنا وأخي فقلت : بايعنا على الهجرة ،
 فقال : مضت الهجرة لأهلها . فقلت : علام تبايعنا ؟ قال : على الإسلام والجهاد » .

[الحديث ٢٩٦٢ - أطرافه في : ٤٣٠٧ ، ٤٣٠٥ ، ٣٨٠٧]

[الحديث ٢٩٦٣ - أطرافه في : ٤٣٠٨ ، ٤٣٠٦ ، ٣٠٧٩]

(١) والبيعة على الصبر في مثل هذه المواقف تؤدي إلى إحدى الحسنيين ، وقد تكون الموت .

١١١- باب عَزَمَ الإمام على الناس فيما يُطِيقُونَ

٢٩٦٤ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «لَقَدْ أَتَانِي الْيَوْمَ رَجُلٌ فَسَأَلَنِي عَنْ أَمْرٍ مَا دَرَيْتُ مَا أَرَدُّ عَلَيْهِ فَقَالَ : أَرَأَيْتَ رَجُلًا مُؤَدِّيًّا^(١) نَشِيطًا يَخْرُجُ مَعَ أَمْرَانِنَا فِي الْمَغَازِي ، فَيَعِزُّمُ عَلَيْنَا فِي أَشْيَاءَ لَا نُحْصِيهَا^(٢) . فَقُلْتُ لَهُ : وَاللَّهِ لَا أَذْرِي مَا أَقُولُ لَكَ ، إِلَّا أَنَا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَسَى أَنْ لَا يَعِزُّمَ عَلَيْنَا فِي أَمْرٍ إِلَّا مَرَّةً حَتَّى نَفْعَلَهُ ، وَإِنْ أَحَدَكُمُ ، لَنْ يَزَالَ بِخَيْرٍ مَا اتَّقَى اللَّهُ . وَإِذَا شَكَ فِي نَفْسِهِ شَيْءٌ سَأَلَ رَجُلًا فَشَفَّاهُ مِنْهُ^(٣) ، وَأَوْشَكَ أَنْ لَا تَجِدُوهُ . وَالَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ ، مَا أَذْكُرُ مَا غَيَّرَ مِنَ الدُّنْيَا إِلَّا كَالثَّغْبِ شُرِبَ صَفْوُهُ ، وَبَقِيَ كَدْرُهُ^(٤) .»

١١٢- باب كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ أَوَّلَ النَّهَارِ

أَخَّرَ الْقِتَالَ حَتَّى تَزُولَ الشَّمْسُ .

٢٩٦٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُعَاوِيَةُ بْنُ عَمْرِو حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ هُوَ الْفَزَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ وَكَانَ كَاتِبًا لَهُ قَالَ : كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَقَرَأَتْهُ «أَنْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا انْتَضَرَ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ» .

٢٩٦٦ - «ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ خَطِيبًا قَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ ، لَا تَتَمَنَّوْا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، وَسَلُّوْا اللَّهُ الْعَافِيَةَ ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ ، اهْزِمْهُمْ وَانصُرْنَا عَلَيْهِمْ» .

١١٣- باب اسْتِثْنَانِ الرَّجُلِ الْإِمَامَ لِقَوْلِهِ [النُّور: ٦٢] ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ الَّذِينَ آمَنُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَإِذَا كَانُوا مَعَهُ عَلَى أَمْرٍ جَامِعٍ لَمْ يَذْهَبُوا حَتَّى يَسْتَأْذِنُوهُ ، إِنَّ الَّذِينَ يَسْتَأْذِنُونَكَ﴾ إِلَى آخِرِ الْآيَةِ

٢٩٦٧ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا جَرِيرٌ عَنْ الْمُغِيرَةِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ جَابِرِ بْنِ

(١) أى كامل أداة الحرب .

(٢) أى هوفوق طاقتنا ، ومنه آية المزمل ٢٠ ﴿عَلِمَ أَنْ لَنْ يَحْصُوهُ﴾ .

(٣) قال الحافظ : أى من تقوى الله أن لا يقدم المرء على ما يشك فيه - أى ما يتردد فى جوازِهِ وعَدَمِهِ - حتى يسأل من عند علم ، فيدله على ما فيه شفاؤه . والحاصل أن الرجل سأل ابن مسعود عن حكم طاعة الأمير ، فأجابه ابن مسعود بالوجوب ، بشرط أن يكون المأمور به موافقاً لتقوى الله .

(٤) الثغب : هو الغدير يكون فى ظل فيبرد ماؤه ويروق .

عَبْدُ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ فَتَلَّاحَقَ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنَا عَلَى نَاضِحٍ لَنَا قَدْ أَغْيَا فَلَا يَكَادُ يَسِيرُ ، فَقَالَ لِي : مَا لِبَعِيرِكَ ؟ قَالَ قُلْتُ : أَغْيَا . قَالَ فَتَخَلَّفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَزَجَرَهُ وَدَعَا لَهُ ، فَمَازَالَ بَيْنَ يَدَيِ الْإِبِلِ قُدَامَهَا يَسِيرُ ، فَقَالَ لِي : كَيْفَ تَرَى بَعِيرَكَ ؟ قَالَ قُلْتُ : بِخَيْرٍ ، قَدْ أَصَابَتْهُ بَرَكَتُكَ . قَالَ : أَفَتَبِيعُنِيهِ قَالَ فَاسْتَحْيَيْتُ ، وَلَمْ يَكُنْ لَنَا نَاضِحٌ غَيْرُهُ ، قَالَ فَقُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَبِيعْنِيهِ ، فَبِيعْتُهُ إِيَّاهُ عَلَى أَنَّ لِي فِقَارَ ظَهْرِهِ حَتَّى أَبْلُغَ الْمَدِينَةَ . قَالَ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنِّي عَرُوسٌ ، فَاسْتَأْذَنْتُهُ فَأَذِنَ لِي ، فَتَقَدَّمْتُ النَّاسَ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَلَقَيْتَنِي خَالِي فَسَأَلَنِي عَنِ الْبَعِيرِ فَأَخْبَرْتُهُ بِمَا صَنَعْتُ بِهِ فَلَامَنِي . قَالَ وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي حِينَ اسْتَأْذَنْتُهُ : هَلْ تَزَوَّجْتَ بَكْرًا أَمْ ثِيْبًا ؟ فَقُلْتُ : تَزَوَّجْتُ ثِيْبًا . قَالَ فَهَلَّا تَزَوَّجْتَ بَكْرًا تُلَاعِبُهَا وَتُلَاعِبُكَ ؟ قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تُوفِي وَالِدِي - أَوْ اسْتَشْهِدْ - وَلِي أَخَوَاتٌ صِغَارٌ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَتَزَوَّجَ مِثْلَهُنَّ فَلَا تُؤَدِّبُهُنَّ وَلَا تَقُومَ عَلَيْهِنَّ ، فَتَزَوَّجْتُ ثِيْبًا لِنَقُومَ عَلَيْهِنَّ وَتُؤَدِّبُهُنَّ . قَالَ فَلَمَّا قَدِمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ غَدَوْتُ عَلَيْهِ بِالْبَعِيرِ ، فَأَعْطَانِي ثَمَنَهُ وَرَدَهُ عَلَيَّ » قَالَ الْمُغِيرَةُ : هَذَا فِي قَضَائِنَا حَسَنٌ لَا نَرَى بِهِ بَأْسًا .

١١٤ - **بَاب** مِنْ غَزَا وَهُوَ حَدِيثُ عَهْدٍ بِعَرَسِهِ . فِيهِ جَابِرٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٥ - **بَاب** مِنْ اخْتَارَ الْغَزَا بَعْدَ الْبِنَاءِ . فِيهِ أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١١٦ - **بَاب** مِبَادِرَةِ الْإِمَامِ عِنْدَ الْفَرَزِ (١)

٢٩٦٨ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ « كَانَ بِالْمَدِينَةِ فَرَزٌ ، فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ فَقَالَ : مَا رَأَيْنَا مِنْ شَيْءٍ وَإِنْ وَجَدْنَاهُ لَبَحْرًا » .

١١٧ - **بَاب** السَّرْعَةِ وَالرَّكْضِ فِي الْفَرَزِ

٢٩٦٩ - **حَدَّثَنَا** الْفَضْلُ بْنُ سَهْلٍ حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدٍ

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « فَرَزَ النَّاسُ فَرَكِبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَرَسًا لِأَبِي طَلْحَةَ بَطِيْثًا ، ثُمَّ خَرَجَ يَرْكُضُ وَحْدَهُ ، فَرَكِبَ النَّاسُ يَرْكُضُونَ خَلْفَهُ فَقَالَ : لَمْ تَرَاعُوا ، إِنَّهُ لَبَحْرٌ فَمَا سُبِقَ بَعْدَ ذَلِكَ الْيَوْمَ » .

(١) أى أن رأس الأمة يكون في الملمات أول الناس اهتماماً بذلك وأسبقهم إليه .

١١٨ - **باب الخروج في الفزع وحده**١١٩ - **باب الجعائل والحملان في السبيل**^(١)

وَقَالَ مُجَاهِدٌ : قُلْتُ لَابْنِ عَمْرٍ : الْغَزْوُ . قَالَ : إِنِّي أَحِبُّ أَنْ أُعِينَكَ بِطَائِفَةٍ مِنْ مَالِي . قُلْتُ : أَوْسَعَ اللَّهُ عَلَيَّ . قَالَ : إِنَّ غَنَّاكَ لَكَ ، وَإِنِّي أَحِبُّ أَنْ يَكُونَ مِنْ مَالِي فِي هَذَا الْوَجْهِ . وَقَالَ عُمَرُ : إِنَّ نَاسًا يَأْخُذُونَ مِنْ هَذَا الْمَالِ لِيُجَاهِدُوا ، ثُمَّ لَا يُجَاهِدُونَ ، فَمَنْ فَعَلَهُ فَنَحْنُ أَحَقُّ بِمَالِهِ حَتَّى نَأْخُذَ مِنْهُ مَا أَخَذَ . وَقَالَ طَاوُسٌ وَمُجَاهِدٌ : إِذَا دُفِعَ إِلَيْكَ شَيْءٌ تَخْرُجُ بِهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَاصْنَعْ بِهِ مَا شِئْتَ وَضَعَهُ عِنْدَ أَهْلِكَ .

٢٩٧٠ - **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ مَالِكَ بْنَ أَنَسٍ سَأَلَ زَيْدَ بْنَ أَسْلَمَ ، فَقَالَ زَيْدٌ : سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ « قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَرَأَيْتُهُ يَبَاعُ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشْتَرِيهِ ؟ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ وَلَا تَعُدَّ فِي صَدَقَتِكَ » .

٢٩٧١ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَوَجَدَهُ يَبَاعُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاغَهُ فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَبْتَاغَهُ وَلَا تَعُدَّ فِي صَدَقَتِكَ » .

٢٩٧٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْلَا أَنْ أَشَقَّ عَلَى أَمْنِي مَا تَخَلَّفْتُ عَنْ سَرِيَّةٍ ، وَلَكِنْ لَا أَجِدُ حُمُولَةً ، وَلَا أَجِدُ مَا أَحْمِلُهُمْ عَلَيْهِ ، وَيَشُقُّ عَلَيَّ أَنْ يَتَخَلَّفُوا عَنِّي ، وَلَوْ دِدْتُ أَنِّي قَاتَلْتُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَقَاتَلْتُ ثُمَّ أُحْيِيْتُ ، ثُمَّ قُتِلْتُ ثُمَّ أُحْيِيْتُ » .

١٢٠ - **باب الأجير وقال الحسن وابن سيرين : يُقَسَّمُ لِلْأَجِيرِ مِنَ الْمَغْنَمِ**

وَأَخَذَ عَطِيَّةُ بْنُ قَيْسٍ فَرَسًا عَلَى النِّصْفِ فَبَلَغَ سَهْمُ الْفَرَسِ أَرْبَعَمِائَةِ دِينَارٍ ، فَأَخَذَ مِائَتَيْنِ وَأَعْطَى صَاحِبَهُ مِائَتَيْنِ .

٢٩٧٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « غَزَوْتُ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَزْوَةَ تَبُوكَ فَحَمَلْتُ عَلَى بَكْرٍ ، فَهُوَ أَوْثَقُ أَعْمَالِي فِي نَفْسِي ، فَاسْتَأْجَرْتُ أَجِيرًا فَقَاتَلَ رَجُلًا فَغَضَّرَ أَحَدُهُمَا الْآخَرَ ، فَانْتَزَعَ

(١) قال الحافظ : الجعائل : ما يجعله القاعد - أي عن الجهاد - من الأجرة لمن يغزوه . والحملان : أن يحمل الغازي في سبيل الله على دابة من ماله ، أو يعينه بشيء من ذلك .

يَدُهُ مِنْ فِيهِ وَنَزَعَ ثِيَابَهُ ، فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَمْدَرَهَا فَقَالَ : أَيْدِعْ يَدَهُ إِلَيْكَ فَتَقْضُمَهَا كَمَا يَقْضُمُ الْفَحْلُ ؟

١٢١- بَابُ مَا قِيلَ فِي لَوَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(١)

٢٩٧٤- حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ قَالَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ أَخْبَرَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ثَعْلَبَةُ بْنُ أَبِي مَالِكٍ الْقُرْظِيُّ « أَنَّ قَيْسَ بْنَ سَعْدٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - وَكَانَ صَاحِبَ لَوَاءِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَرَادَ الْحَجَّ فَرَجَّلَ » .

٢٩٧٥- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ ابْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي خَيْبَرَ وَكَانَ بِهِ رَمَدٌ ، فَقَالَ : أَنَا أَتَخَلَّفُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَخَرَجَ عَلَى فَلْحَقٍ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا كَانَ مَسَاءَ اللَّيْلَةِ الَّتِي فَتَحَهَا فِي صَبَاحِهَا فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ - أَوْ قَالَ : لِيَاخُذَنَّ - غَدًا رَجُلٌ يُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ، أَوْ قَالَ : يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ ، يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَيْهِ . فَإِذَا نَحْنُ بِعَلَى وَمَا نَرْجُوهُ . فَقَالُوا : هَذَا عَلَى ، فَأَعْطَاهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ » . [الحديث ٢٩٧٥ - طرفاه في : ٤٢٠٩ ، ٣٧٠٢]

٢٩٧٦- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ نَافِعِ ابْنِ جُبَيْرٍ قَالَ « سَمِعْتُ الْعَبَّاسَ يَقُولُ لِلزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : هَاهُنَا أَمْرُكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ تَرَكُرَ الرَّايَةَ^(٢) » .

١٢٢- بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « نُصِرْتُ بِالرُّعْبِ مَسِيرَةَ شَهْرٍ » .

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [آل عمران : ١٥١] « سَلِّقْنِي فِي قُلُوبِ الَّذِينَ كَفَرُوا الرُّعْبَ بِمَا أَشْرَكُوا بِاللَّهِ » قَالَهُ جَابِرٌ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

(١) اللواء والراية والعلم والبنْد : قماش منسوج يشد إلى عمود ويرفع في كتائب الجيش والميادين الحربية والرسمة ليكون علامة لذلك . وتختلف أحجامه وألوانه ورموزه باختلاف أسماءه على ما يصطلح عليه قديماً وحديثاً ، وفي حديث جابر عند الترمذی « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ مَكَّةَ وَلَوَاؤُهُ أَبْيَضٌ » وفي حديث البراء « كَانَتْ رَايَتُهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سُودَاءَ وَلَوَاؤُهُ أَبْيَضٌ » وروى أبو داود من طريق سماك « رَأَيْتُ رَايَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفْرَاءَ » . وقيل كانت له صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ راية تسمى العقاب سوداء مربعة ، وراية تسمى الراية البيضاء وربما جعل فيها شيء أسود .

(٢) أي في الحجون أنظر الحديث رقم ٤٢٨٠ مبسوطاً .

٢٩٧٧- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «بُعِثْتُ بِجَوَامِعِ الْكَلِمِ»^(١)، وَنُصِرْتُ بِالرُّعْبِ . فَبَيْنَا أَنَا نَائِمٌ أُوتِيَتْ مَقَاتِيحُ خَزَائِنِ الْأَرْضِ فَوُضِعَتْ فِي يَدِي . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَقَدْ ذَهَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَنْتُمْ تَنْتَثِلُونَهَا^(٢) .

[الحديث ٢٩٧٧ - أطرافه في : ٧٢٧٣، ٧٠١٣، ٦٩٩٨]

٢٩٧٨- حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُوَيْدٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ - وَهُمْ بِبَابِلَاءَ - ثُمَّ دَعَا بِكِتَابِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا فَرَّغَ مِنْ قِرَاءَةِ الْكِتَابِ كَثُرَ عِنْدَهُ الصَّخْبُ وَارْتَفَعَتِ الْأَصْوَاتُ وَأُخْرِجْنَا ، فَقُلْتُ لِأَصْحَابِي حِينَ أُخْرِجْنَا : لَقَدْ أُمِرَ ابْنُ أَبِي كَبْشَةَ ، إِنَّهُ يَخَافُهُ مَلِكُ بَنِي الْأَصْفَرِ » .

١٢٣- بَابُ حَمْلِ الزَّادِ فِي الْغَزْوِ

وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [البقرة : ١٩٧] ﴿ وَتَزَوَّدُوا فَإِنَّ خَيْرَ الزَّادِ التَّقْوَى ﴾

٢٩٧٩- حَدَّثَنَا عَبْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي - وَحَدَّثَنِي أَيْضًا فَاطِمَةُ - عَنْ أَسْمَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « صَنَعْتُ سَفْرَةَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ حِينَ أَرَادَ أَنْ يَهَاجِرَ إِلَى الْمَدِينَةِ . قَالَتْ : فَلَمْ نَجِدْ لِسَفْرَتِهِ وَلَا لِسِقَائِهِ مَا نَرِبُطُهُمَا بِهِ ، فَقُلْتُ لِأَبِي بَكْرٍ : وَاللَّهِ مَا أَجِدُ شَيْئًا أَرِبُطُ بِهِ إِلَّا نِطَاقِي . قَالَ : فَشَقِيهِ بِاثْنَيْنِ فَارِبِطِيهِ : بِوَاحِدِ السَّقَاءِ ، وَبِالْآخِرِ السَّفْرَةَ فَفَعَلْتُ ، فَلِذَلِكَ سُمِّيَتْ ذَاتَ النَّطَاقَيْنِ » .

[الحديث ٢٩٧٩ - طرفاه في : ٥٣٨٨، ٣٩٠٧]

٢٩٨٠- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَمْرُو أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « كُنَّا نَتَزَوَّدُ لِحُومِ الْأَضَاحِيِّ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى الْمَدِينَةِ » .

٢٩٨١- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ قَالَ سَمِعْتُ يَحْيَى قَالَ : أَخْبَرَنِي بُشَيْرُ ابْنِ يَسَارٍ أَنَّ سُوَيْدَ بْنَ النُّعْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّهُ خَرَجَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ خَيْبَرَ ،

(١) قال الحافظ : جوامع الكلم : القرآن ، فإنه تقع فيه المعاني الكثيرة بالألفاظ القليلة ، وكذلك يقع في الأحاديث النبوية الكثير من ذلك .

(٢) يقال نثلت البئر : إذا استخرجت ترابها .

حَتَّى إِذَا كَانُوا بِالْضُّهَاءِ - وَهِيَ أَذَى خَيْرَ - فَصَلُّوا الْعَصْرَ ، فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَطْعَمَةِ ، وَلَمْ يُوْتَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا بِسَوِيْقٍ ، فَلَكْنَا ^(١) فَأَكَلْنَا وَشَرَبْنَا ، ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَمَضَمَضَ وَمَضْمَضَنَا وَصَلَّيْنَا .

٢٩٨٢ - حَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ مَرْحُومٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَفَّتْ أَرْوَادُ النَّاسِ وَأَمْلَقُوا ، فَاتُوا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَحْرِ إِبِلِهِمْ ، فَأَذَنَ لَهُمْ ، فَلَقِيَهُمْ عُمَرُ فَأَخْبَرُوهُ ، فَقَالَ مَا بَقَاؤُكُمْ بَعْدَ إِبِلِكُمْ ؟ فَدَخَلَ عُمَرُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا بَقَاؤُهُمْ بَعْدَ إِبِلِهِمْ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : نَادِ فِي النَّاسِ يَأْتُونَ بِفَضْلِ أَرْوَادِهِمْ ، فَدَعَا وَبَرَكَ عَلَيْهِمْ ، ثُمَّ دَعَاهُمْ بِأَوْعِيَّتِهِمْ فَاحْتَنَى النَّاسُ حَتَّى فَرَّغُوا ، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنِّي رَسُولُ اللَّهِ » .

١٢٤ - بَابُ حَمْلِ الزَّادِ عَلَى الرَّقَابِ ^(٢)

٢٩٨٣ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامٍ عَنْ وَهْبِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجْنَا وَنَحْنُ ثَلَاثُمِائَةٍ نَحْمِلُ زَادَنَا عَلَى رِقَابِنَا ، فَفَنَى زَادُنَا ، حَتَّى كَانَ الرَّجُلُ مَنَّا يَأْكُلُ فِي كُلِّ يَوْمٍ تَمْرَةً . قَالَ رَجُلٌ : يَا أَبَا عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَيْنَ كَانَتِ التَّمْرَةُ تَقَعُ مِنَ الرَّجُلِ ؟ قَالَ : لَقَدْ وَجَدْنَا فَقْدَهَا حِينَ فَقَدْنَاهَا ، حَتَّى أَتَيْنَا الْبَحْرَ ، فَإِذَا حُوتٌ قَدْ قَدَفَهُ الْبَحْرُ ، فَأَكَلْنَا مِنْهُ ثَمَانِيَةَ عَشَرَ يَوْمًا مَا أَحْبَبْنَا » .

١٢٥ - بَابُ إِرْدَافِ الْمَرْأَةِ خَلْفَ أَخِيهَا

٢٩٨٤ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ حَدَّثَنَا عُمَانُ بْنُ الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّهَا قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ يَرْجِعُ أَصْحَابُكَ بِأَجْرِ حَجٍّ وَعُمْرَةٍ ، وَلَمْ أَرَدْ عَلَى الْحَجِّ ؟ فَقَالَ لَهَا : اذْهَبِي ، وَلْيُرَدِّفْكِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ . فَأَمَرَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ أَنْ يُعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ . فَانْتَظَرَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِأَعْلَى مَكَّةَ حَتَّى جَاءَتْ » .

٢٩٨٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ

(١) اللوك : المضغ ، وإدارة الطعام في الفم .

(٢) أى عند تمرير حمله على الدواب .

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الصَّدِيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «أَمَرَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ أَرْدِفَ عَائِشَةَ وَأَعْمِرَهَا مِنَ التَّنْعِيمِ» .

١٢٦- باب الارتداف في الغزو والحج

٢٩٨٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «كُنْتُ رَدِيفَ أَبِي طَلْحَةَ ، وَإِنَّهُمْ لَيَصْرُخُونَ بِهِمَا جَمِيعًا : الْحَجُّ ، وَالْعُمْرَةُ » .

١٢٧- باب الردف على الحمار

٢٩٨٧- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو صَفْوَانَ عَنْ يُونُسَ بْنِ يَزِيدَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَكِبَ عَلَى حِمَارٍ عَلَى إِكَافٍ عَلَيْهِ قَطِيفَةٌ ، وَأَرْدَفَ أَسَامَةَ وَرَاءَهُ» .

[الحديث ٢٩٨٧ - أطرافه في : ٦٢٥٤، ٦٢٠٧، ٥٩٦٤، ٥٦٦٣، ٤٥٦٦]

٢٩٨٨- حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ يُونُسُ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبَلَ يَوْمَ الْفَتْحِ مِنْ أَعْلَى مَكَّةَ عَلَى رَاحِلَتِهِ مُرَدِّفًا أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ وَمَعَهُ بِلَالٌ وَمَعَهُ عُثْمَانُ بْنُ طَلْحَةَ مِنَ الْحُجَّجَةِ حَتَّى أَنَاخَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَأْتِيَ بِمِفْتَاحِ الْبَيْتِ ، فَفَتَحَ وَدَخَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ أَسَامَةُ وَبِلَالٌ وَعُثْمَانُ ، فَمَكَثَ فِيهَا نَهَارًا طَوِيلًا ، ثُمَّ خَرَجَ فَاسْتَبَقَ النَّاسُ ، فَكَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ أَوَّلَ مَنْ دَخَلَ ، فَوَجَدَ بِلَالًا وَرَاءَ الْبَابِ قَائِمًا . فَسَأَلَهُ : أَيْنَ صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَأَشَارَ لَهُ إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي صَلَّى فِيهِ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَانْسَيْتُ أَنْ أَسْأَلَهُ : كَمْ صَلَّى مِنْ سَجْدَةٍ » .

١٢٨- باب مَنْ أَخَذَ بِالرُّكَّابِ وَنَحْوِهِ^(١)

٢٩٨٩- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «كُلُّ سُلَامَى^(٢) مِنَ النَّاسِ عَلَيْهِ صَدَقَةٌ كُلُّ يَوْمٍ تَطْلُعُ فِيهِ الشَّمْسُ : يَغْدِلُ بَيْنَ الْإِثْنَيْنِ صَدَقَةٌ ، وَيُعِينُ الرَّجُلَ عَلَى دَابَّتِهِ فَيَحْمِلُ عَلَيْهَا - أَوْ يَرْفَعُ عَلَيْهَا مَتَاعَهُ -

(١) أى من أعان غيره على ركوب الدابة والانتفاع بها .

(٢) السُلَامَى : الأكلة فى أصبع الإنسان ، والعظم الصغير المجوف فى الجسم البشرى .

صَدَقَهُ ، وَالْكَلِمَةُ الطَّيِّبَةُ صَدَقَةٌ ، وَكُلُّ خُطْوَةٍ يَخْطُوهَا إِلَى الصَّلَاةِ صَدَقَةٌ ، وَيُمِيطُ الْأَذَى عَنِ الطَّرِيقِ صَدَقَةٌ ^(١) .

١٢٩- بَابُ كَرَاهِيَةِ السَّفَرِ بِالمَصَاحِفِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ

وَكَذَلِكَ يُرَوَّى عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ بَشِيرٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ

عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَتَابِعَهُ ابْنُ إِسْحَاقَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

وَقَدْ سَافَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَصْحَابُهُ فِي أَرْضِ الْعَدُوِّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ الْقُرْآنَ

٢٩٩٠- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا

« أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى أَنْ يُسَافَرَ بِالْقُرْآنِ إِلَى أَرْضِ الْعَدُوِّ » .

١٣٠- بَابُ التَّكْبِيرِ عِنْدَ الْحَرْبِ

٢٩٩١- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

قَالَ « صَبَحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ وَقَدْ خَرَجُوا بِالمَسَاحِي عَلَى أَغْنَائِهِمْ ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا :

مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ ، مُحَمَّدٌ وَالْخَمِيسُ . فَلَجَّوْا إِلَى الْحِصْنِ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ وَقَالَ :

اللَّهُ أَكْبَرُ ، خَرِبَتْ خَيْبَرُ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِسَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ . وَأَصْبَحْنَا حُمْرًا فَطَبَخْنَاهَا ،

فَنَادَى مُنَادِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ اللَّهَ وَرَسُولَهُ يَنْهَيَانِكُمْ عَنْ لُحُومِ الْحُمْرِ . فَأُكْفِفْتِ الْقُدُورُ

بِمَا فِيهَا . تَابِعَهُ عَلِيُّ عَنْ سُفْيَانَ « رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ » .

١٣١- بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ رَفْعِ الصَّوْتِ فِي التَّكْبِيرِ

٢٩٩٢- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ أَبِي عُثْمَانَ عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَكُنَّا إِذَا أَشْرَفْنَا عَلَى وَادٍ هَلَلْنَا وَكَبَّرْنَا ،

ارْتَفَعَتْ أَصْوَاتُنَا . فَقَالَ : النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا أَيُّهَا النَّاسُ ، أَرْبَعُوا عَلَى أَنْفُسِكُمْ ^(٢) ، فَإِنَّكُمْ

لَا تَدْعُونَ أَصَمًّا وَلَا غَائِبًا ، إِنَّهُ مَعَكُمْ ، إِنَّهُ سَمِيعٌ قَرِيبٌ ، تَبَارَكَ اسْمُهُ ، وَتَعَالَى جَدُّهُ » .

[الحديث ٢٩٩٢ - أطرافه في : ٧٣٨٤ ، ٤٢٠٥ ، ٦٣٨٤ ، ٩٠٦٤ ، ٦٦١٠ ، ٧٣٨٦]

(١) أى أن على المسلم في كل أكلة من أكلاته ، وفي كل عظم مجوف من صغار عظامه ، صدقة يجب أن يحسن بها إلى الإنسانية ، في مقابل ما أحسن الله به إليه من نعم لا يستطيع أن يحصيها ، ومنها كل نفس يتنفسه ولو وقفت أنفاسه لحظات لعدم الحياة ، فنعلم الله على الإنسان لا تحصى ، والإحسان المطلوب منه إلى الإنسانية متناسب مع هذه النعم .

(٢) أربعوا على أنفسكم : أى ارفقوا واعتدلوا ، والرفق والاعتدال من سنن الإسلام .

١٣٢- باب التَّسْبِيحِ إِذَا هَبَطَ وَادِيًا

٢٩٩٣- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا ، وَإِذَا نَزَلْنَا سَبَّحْنَا» .
[الحديث ٢٩٩٣ - طرفه في : ٢٩٩٤]

١٣٣- باب التَّكْبِيرِ إِذَا عَلَا شَرْفًا

٢٩٩٤- حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ سَالِمٍ عَنْ جَابِرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «كُنَّا إِذَا صَعِدْنَا كَبَّرْنَا ، وَإِذَا تَصَوَّيْنَا سَبَّحْنَا» (١) .
٢٩٩٥- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا قَفَلَ مِنَ الْحَجِّ أَوْ الْعُمْرَةِ - وَلَا أَعْلَمُهُ إِلَّا قَالَ : الْغَزْوُ - يَقُولُ كُلَّمَا أَوْفَى عَلَى ثَنِيَّةٍ أَوْ قَدَفَةٍ (٢) كَبَّرَ ثَلَاثًا ثُمَّ قَالَ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ ، وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ . آيِبُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، سَاجِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِلُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَحْدَهُ . قَالَ صَالِحٌ : فَقُلْتُ لَهُ أَلَمْ يَقُلْ عَبْدُ اللَّهِ : إِنْ شَاءَ اللَّهُ ؟ قَالَ : لَا .

١٣٤- باب يُكْتَبُ لِلْمُسَافِرِ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ فِي الْإِقَامَةِ (٣)

٢٩٩٦- حَدَّثَنَا مَطَرُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ هَارُونَ حَدَّثَنَا الْعَوَّامُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ أَبُو إِسْمَاعِيلَ السَّكْسَكِيُّ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا بُرْدَةَ وَأَصْطَحَبَ هُوَ وَيَزِيدُ بْنُ أَبِي كَبْشَةَ فِي سَفَرٍ فَكَانَ يَزِيدُ يَصُومُ فِي السَّفَرِ ، فَقَالَ لَهُ أَبُو بُرْدَةَ : سَمِعْتُ أَبَا مُوسَى مَرَارًا يَقُولُ «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا مَرَضَ الْعَبْدُ أَوْ سَافَرَ كُتِبَ لَهُ مِثْلُ مَا كَانَ يَعْمَلُ مُقِيمًا صَحِيحًا» .

١٣٥- باب السَّيْرِ وَحْدَهُ (٤)

٢٩٩٧- حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدَرِ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ

(١) تصويينا : أى انحدارنا ، والحديث طرف للذى قبله .

(٢) الثنية في الجبل : أعلى المسيل في رأسه ، والقدف : الموضع الذى فيه غلظ وارتفاع .

(٣) أى إذا كان سفره في غير معصية ، ومنعه السفر عن عمل صالح كان يعمل في الإقامة .

(٤) أى اختراق الفيافي والقفار متفرداً في مثل ظروفهم ، أورد فيه حديث انتداب الزبير طلعة وحده في غزوة الخندق

لتحسس أخبار بني قريظة ، فهي حالة ضرورة عارضة . ثم أورد حديث ابن عمر في التحذير من سير الراكب وحده ليليل إذا لم تكن هناك ضرورة .

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ «نَدَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّاسَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ ، فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ ، ثُمَّ نَدَبَهُمْ فَانْتَدَبَ الزُّبَيْرُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لِكُلِّ نَبِيٍّ حَوَارِيًّا وَحَوَارَى الزُّبَيْرِ» . قَالَ سَفِيَّانُ : الْحَوَارَى : النَّاصِر .

٢٩٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ح حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَوْ يَعْلَمُ النَّاسُ مَا فِي الْوَحْدَةِ مَا أَعْلَمُ» ^(١) مَسَارًا رَاكِبًا يَلِيلًا وَحَدَهُ .

١٣٦ - بَابُ السَّرْعَةِ فِي السَّيْرِ

وَقَالَ أَبُو حُمَيْدٍ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنِّي مُتَعَجِّلٌ إِلَى الْمَدِينَةِ ، فَمَنْ أَرَادَ أَنْ يَتَعَجَّلَ مَعِيَ فَلْيَتَعَجَّلْ» ^(٢) .

٢٩٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي قَالَ سُئِلَ أَسَامَةُ بْنُ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - كَانَ يَحْيَى يَقُولُ : وَأَنَا أَسْمَعُ ، فَسَقَطَ عَنِّي - عَنْ مَسِيرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي حَجَّةِ الْوَدَاعِ فَقَالَ : فَكَانَ يَسِيرُ الْعَنْقَ . فَإِذَا وَجَدَ فَجْوةً نَصَّ ^(٣) . وَالنَّصُّ فَوْقَ الْعَنْقِ .

٣٠٠٠ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي زَيْدٌ - هُوَ ابْنُ أَسْلَمَ - عَنْ أَبِيهِ قَالَ «كُنْتُ مَعَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا بِطَرِيقِ مَكَّةَ ، فَبَلَغَهُ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ أَبِي عُبَيْدٍ شِدَّةُ وَجَعٍ فَأَسْرَعَ السَّيْرَ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بَعْدَ غُرُوبِ الشَّفَقِ ثُمَّ نَزَلَ فَصَلَّى الْمَغْرِبَ وَالْعَتَمَةَ جَمَعَ بَيْنَهُمَا وَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا جَدَّ بِهِ السَّيْرُ أَخَّرَ الْمَغْرِبَ وَجَمَعَ بَيْنَهُمَا» .

٣٠٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «السَّفَرُ قِطْعَةٌ مِنَ الْعَذَابِ ، يَمْنَعُ أَحَدَكُمْ نَوْمَهُ وَطَعَامَهُ وَشَرَابَهُ ، فَإِذَا قَضَى أَحَدُكُمْ نَهْمَتَهُ فَلْيَتَعَجَّلْ إِلَى أَهْلِهِ» ^(٤) .

(١) أى من المتاعب والتعرض للأخطار في البادية والأودية ولا سيما في الليل .

(٢) قال ذلك وهو في وادي القرى مرجعه من تبوك .

(٣) العنق : السير المعتدل بين الإبطاء والإسراع . والفجوة : الفرجة والسعة . والنص : تحريك الدابة لتسرع .

(٤) نهمة : رغبته وحاجته .

باب ١٣٧ - إِذَا حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فَرَأَاهَا تُبَاعُ

٣٠٠٢- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ حَمَلَ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَوَجَدَهُ يُبَاعُ ، فَأَرَادَ أَنْ يَبْتَاغَهُ ، فَسَأَلَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قَالَ : لَا تَبْتَاغَهُ ، وَلَا تَعُدْ فِي صَدَقَتِكَ .»

٣٠٠٣- **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ «حَمَلْتُ عَلَى فَرَسٍ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَبْتَاغَهُ^(١) - أَوْ فَأَضَاعَهُ - الَّذِي كَانَ عِنْدَهُ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَشْتَرِيَهُ وَظَنَنْتُ أَنَّهُ بَائِعُهُ بِرُخْصٍ ، فَسَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : لَا تَشْتَرِهِ وَإِنْ بَدَرَهُمْ ، فَإِنَّ الْعَائِدَ فِي هَيْبَتِهِ كَالْكَلْبِ يَعُودُ فِي قَيْئِهِ .»

باب ١٣٨ - الْجِهَادُ بِإِذْنِ الْأَبَوَيْنِ

٣٠٠٤- **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا الْعَبَّاسِ الشَّاعِرَ وَكَانَ لَا يُتَمِّهُمُ فِي حَدِيثِهِ - قَالَ : سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ «جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاسْتَأْذَنَهُ فِي الْجِهَادِ فَقَالَ : أَحْيِ وَالِدَاكَ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَفِيهِمَا فَجَاهِدْ .»

[الحديث ٣٠٠٤ - طرفه في : ٥٩٧٢]

باب ١٣٩ - مَا قِيلَ فِي الْجَرَسِ وَنَحْوِهِ فِي أَعْنَاقِ الْإِبِلِ

٣٠٠٥- **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ تَمِيمٍ أَنَّ أَبَا بَشِيرٍ الْأَنْصَارِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَسْفَارِهِ قَالَ عَبْدُ اللَّهِ حَسِبْتُ أَنَّهُ قَالَ : وَالنَّاسُ فِي مَبِيتِهِمْ ، فَأَرْسَلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَسُولًا : لَا تَبْقِيَنَّ فِي رِقَبَةٍ بَعِيرٍ قِلَادَةً مِنْ وَتَرٍ أَوْ قِلَادَةً إِلَّا قُطِعَتْ .»

باب ١٤٠ - مَنْ اكْتَتَبَ فِي جَيْشٍ فَخَرَجَتْ امْرَأَتُهُ حَاجَةً أَوْ كَانَ لَهُ عَذْرٌ هَلْ يُؤْذَنُ لَهُ ؟

٣٠٠٦- **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «لَا يَخْلُونَ رَجُلٌ بِامْرَأَةٍ ، وَلَا تُسَافِرُنَّ امْرَأَةً إِلَّا وَمَعَهَا مَحْرَمٌ . فَقَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، اكْتَتَبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا ، وَخَرَجْتُ امْرَأَتِي حَاجَةً . قَالَ : اذْهَبْ فَاحْجُجْ مَعَ امْرَأَتِكَ .»

(١) قال الحافظ : يحتمل أن يكون في الأصل : باعه . فهو بمعنى عرضه للبيع .

١٤١- باب الجاسوس

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [المتحنة : ١] ﴿لَا تَتَّخِذُوا عَدُوِّي وَعَدُوَّكُمْ أَوْلِيَاءَ﴾^(١) . التَّجَسُّسُ : التَّبَحُّثُ
 ٣٠٠٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعْتُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ
 قَالَ : أَخْبَرَنِي حَسَنُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي رَافِعٍ قَالَ : سَمِعْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 يَقُولُ «بَعَثَنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَالزُّبَيْرُ وَالْمِقْدَادُ بْنُ الْأَسْوَدِ وَقَالَ : انْطَلِقُوا حَتَّى تَأْتُوا
 رَوْضَةَ خَاخٍ فَإِنَّ بِهَا ظِعِينَةً وَمَعَهَا كِتَابٌ فَخُذُوهُ مِنْهَا . فَإِنْ طَلَقْنَا تَعَادَى بَنَّا خَيْلُنَا ، حَتَّى انْتَهَيْنَا إِلَى
 الرَّوْضَةِ ، فَإِذَا نَحْنُ بِالظَّعِينَةِ^(٢) ، فَقُلْنَا : أَخْرِجِي الْكِتَابَ . فَقَالَتْ : مَا مَعِيَ مِنْ كِتَابٍ . فَقُلْنَا : لِنُخْرِجَنَّ
 الْكِتَابَ ، أَوْ لِنُلْقِيَنَّ الشَّيْبَ . فَأَخْرَجَتْهُ مِنْ عِقَاصِهَا ، ، فَأَتَيْنَا بِهِ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ،
 فَإِذَا فِيهِ : مِنْ حَاطِبِ بْنِ أَبِي بَلْتَعَةَ إِلَى أَنَاسٍ مِنْ أَهْلِ مَكَّةَ يُخْبِرُهُمْ بِبَعْضِ أَمْرِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَا حَاطِبُ مَا هَذَا ؟ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ لَا تَعْجَلْ عَلَيَّ ،
 إِنِّي كُنْتُ أَمْرًا مُلْصَقًا فِي قُرَيْشٍ ، وَلَمْ أَكُنْ مِنْ أَنْفُسِهَا ، وَكَانَ مِنْ مَعَكَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ لَهُمْ قَرَابَاتٌ
 بِمَكَّةَ يَحْمُونَ بِهَا أَهْلِيهِمْ وَأَمْوَالَهُمْ فَأَحْبَبْتُ إِذْ فَاتَنِي ذَلِكَ مِنَ النَّسَبِ فِيهِمْ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا
 يَحْمُونَ بِهَا قَرَابَتِي ، وَمَا فَعَلْتُ كُفْرًا وَلَا ارْتِدَادًا وَلَا رِضًا بِالْكُفْرِ بَعْدَ الْإِسْلَامِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
 عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ صَدَقَكُمْ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، دَعْنِي أَضْرِبَ عَنْقَ هَذَا الْمُنَافِقِ . قَالَ : إِنَّهُ قَدْ
 شَهِدَ بَدْرًا ، وَمَا يُذْرِكُ لَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يَكُونَ قَدْ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ فَقَدْ غَفَرْتُ لَكُمْ»
 قَالَ سُفْيَانُ : وَآيُ إِسْنَادٍ هَذَا .

[الحديث ٣٠٠٧ - أطرافه في : ٣٠٨١ ، ٣٩٨٣ ، ٤٢٧٤ ، ٤٨٩٠ ، ٦٢٥٩ ، ٦٩٣٩]

١٤٢- باب الكِسْوَةِ لِلْأَسَارَى^(٣)

٣٠٠٨- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرٍو سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ
 رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «لَمَّا كَانَ يَوْمَ بَدْرٍ أَتَى بِالْعَبَّاسِ وَلَمْ يَكُنْ عَلَيْهِ ثَوْبٌ ، فَنَظَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
 وَسَلَّمَ لَهُ قَمِيصًا ، فَوَجَدُوا قَمِيصَ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي يُقْدَرُ عَلَيْهِ ، فَكَسَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِيَّاهُ ،
 فَلِذَلِكَ نَزَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَمِيصَهُ الَّذِي أَلْبَسَهُ» .
 قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : كَانَتْ لَهُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدٌ ، فَأَحَبَّ أَنْ يُكَافِئَهُ .

(١) فإذا كان العدو جاسوساً ، فإنه يجب على كل مسلم عرفه أن يرفع خبره إلى ولي الأمر فوراً .

(٢) الظمينة : المرأة تهاجر على راحلة أو في هودج .

(٣) قال الحافظ : أي بما يوارى عوراتهم ، إذ لا يجوز النظر إليها .

١٤٣- باب فضل من أسلم على يديه رجل

٣٠٠٩- **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مُحَمَّدٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الْقَارِي عَنْ أَبِي حَازِمٍ قَالَ :** أَخْبَرَنِي سَهْلٌ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - يَعْنِي ابْنَ سَعْدٍ - قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَيْبَرَ : **لَأُعْطِينَ الرَّايَةَ غَدًا رَجُلًا يَفْتَحُ اللَّهُ عَلَى يَدَيْهِ يُحِبُّ اللَّهُ وَرَسُولَهُ وَيُحِبُّهُ اللَّهُ وَرَسُولُهُ .** فَبَاتَ النَّاسُ لَيْلَتَهُمْ أَتَيْتُهُمْ يُعْطَى ، فَعَدَّوْا كُلَّهُمْ يَرْجُوهُ ، فَقَالَ : **أَيْنَ عَلَى ؟** فَقِيلَ **يَشْتَكِي عَيْنَيْهِ ،** فَبَصَقَ فِي عَيْنَيْهِ وَدَعَا لَهُ فَبَرَأَ كَأَن لَمْ يَكُنْ بِهِ وَجَعٌ ، فَأَعْطَاهُ ، فَقَالَ : **أَقَاتِلُهُمْ حَتَّى يَكُونُوا مِثْلَنَا ،** فَقَالَ : **انْفُذْ عَلَى رِسْلِكَ حَتَّى تَنْزَلَ بِسَاحَتِهِمْ ،** ثُمَّ ادْعُهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَأَخْبِرْهُمْ بِمَا يَجِبُ عَلَيْهِمْ ، فَوَاللَّهِ لَأَنْ يَهْدِيَ اللَّهُ بِكَ رَجُلًا خَيْرٌ لَكَ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَكَ حُمْرُ النَّعَمِ .

١٤٤- باب الأسارى في السلاسل

٣٠١٠- **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «**عَجَبَ اللَّهُ مِنْ قَوْمٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ فِي السَّلَاسِلِ **» (١) .**
[الحديث ٣١١٠ في - طرفه : ٤٥٥٧]

١٤٥- باب فضل من أسلم من أهل الكتابين

٣٠١١- **حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا صَالِحُ بْنُ حَيٍّ أَبُو حَسَنِ قَالَ :** سَمِعْتُ الشَّعْبِيَّ يَقُولُ : **حَدَّثَنِي أَبُو بُرْدَةَ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «**ثَلَاثَةٌ يُؤْتَوْنَ أَجْرَهُمْ مَرَّتَيْنِ : الرَّجُلُ تَكُونُ لَهُ الْأَمَةُ فَيُعَلِّمُهَا فَيُحْسِنُ تَعْلِيمَهَا ، وَيُؤَدِّبُهَا فَيُحْسِنُ تَأْدِيبَهَا ، فَيَتَزَوَّجُهَا **» (٢) .** فَلَهُ أَجْرَانِ . وَمُؤْمِنُ أَهْلِ الْكِتَابِ الَّذِي كَانَ مُؤْمِنًا ثُمَّ آمَنَ بِالنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَهُ أَجْرَانِ وَالْعَبْدُ الَّذِي يُؤَدِّي حَقَّ اللَّهِ وَيَنْصَحُ لِسَيِّدِهِ **» ثُمَّ قَالَ الشَّعْبِيُّ : وَأَعْطِيْتُكَهَا بِغَيْرِ شَيْءٍ ، وَقَدْ كَانَ الرَّجُلُ يَرْحَلُ فِي أَهْوَنَ مِنْهَا إِلَى الْمَدِينَةِ .**

(١) قال أبو الفرج بن الجوزي : معناه أنهم أسروا وقيدوا ، فلما عرفوا صحة الإسلام دخلوا فيه طوعاً ، فدخلوا الجنة .

(٢) فزواج هذا السيد بالأمة خير جديد ألحقه بما سبقه من تعليمه لها وتأديبه .

١٤٦- **باب** أَهْل الدَّارِ يُبَيِّتُونَ ، فَيُصَابُ الْوَلَدَانُ وَالذَّرَارِيُّ^(١)

﴿بَيَانًا﴾ [الأعراف: ٤ و ٩٧، ويونس: ٥٠] لَيْلًا. ﴿لِنُبَيِّنَهُ﴾ [النمل: ٤٩]: لَيْلًا

﴿بَيِّت﴾ [النساء: ٨١]: لَيْلًا

٣٠١٢- حَدَّثَنَا عَلَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ الصَّعْبِ بْنِ جَثَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ قَالَ «مَرَّ بِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْأَبْوَاءِ - أَوْ بَوْدَانَ - فَسُئِلَ عَنْ أَهْلِ الدَّارِ يُبَيِّتُونَ مِنَ الْمُشْرِكِينَ فَيُصَابُ مِنْ نِسَائِهِمْ وَذُرَارِيهِمْ ، قَالَ : هُمْ مِنْهُمْ . وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : لَا حِمَى إِلَّا لِلَّهِ وَلِرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٠١٣- وَعَنِ الزُّهْرِيِّ أَنَّهُ سَمِعَ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «حَدَّثَنَا الصَّعْبُ فِي الذَّرَارِيِّ» . كَانَ عَمْرُو يَحْدُثُنَا عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَسَمِعْنَاهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ «عَنِ الصَّعْبِ قَالَ : هُمْ مِنْهُمْ ، وَلَمْ يَقُلْ كَمَا قَالَ عَمْرُو : هُمْ مِنْ آبَائِهِمْ» .

١٤٧- **باب** قَتَلَ الصَّبِيَّانِ فِي الْحَرْبِ

٣٠١٤- حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ امْرَأَةً وَجِدَتْ فِي بَعْضِ مَغَازِي النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْتُولَةً ، فَأَنْكَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَتَلَ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ» .

[الحدِيث ٣٠١٤ - طَرَفُهُ فِي : ٣٠١٥]

١٤٨- **باب** قَتَلَ النِّسَاءِ فِي الْحَرْبِ

٣٠١٥- حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ : حَدَّثَكُمْ عَبْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «وَجِدْتُ امْرَأَةً مَقْتُولَةً فِي بَعْضِ مَغَازِي رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَهَيَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ قَتْلِ النِّسَاءِ وَالصَّبِيَّانِ» .

١٤٩- **باب** لَا يُعَذَّبُ بِعَذَابِ اللَّهِ

٣٠١٦- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ بُكَيْرٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ «بَعَثْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْثٍ فَقَالَ : إِنْ وَجَدْتُمْ فَلَانًا وَقُلَانًا

(١) البيات في الحروب : الهجوم ليلا ، ثم فسر البخاري بعض الألفاظ القرآنية من مادة البيات

فَأَحْرِقُوهُمَا بِالنَّارِ . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَرَدْنَا الْخُرُوجَ : إِنْ أَمَرْتُكُمْ أَنْ تُحَرِّقُوا فُلَانًا وَفُلَانًا ، وَإِنَّ النَّارَ لَا يُعَذِّبُ بِهَا إِلَّا اللَّهُ ، فَإِنْ وَجَدْتُمُوهُمَا فَاقْتُلُوهُمَا .

٣٠١٧- حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ « أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَرَّقَ قَوْمًا ، فَبَلَغَ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ : لَوْ كُنْتُ أَنَا لَمْ أُحَرِّقْهُمْ ، لِأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تُعَذِّبُوا بِعَذَابِ اللَّهِ ، وَلَقَتَلْتُمُوهُمْ كَمَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ بَدَّلَ دِينَهُ فَاقْتُلُوهُ . » [الحديث ٣٠١٧ - طرفه في : ٦٩٢٢]

١٥٠- **باب** ﴿ فَإِمَّا مَنَّا بَعْدُ وَإِمَّا فِدَاءً ﴾ [سورة محمد: ٤] . فِيهِ حَدِيثُ ثُمَامَةَ . وَقَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ : [الأنفال: ٦٧] : ﴿ مَا كَانَ لِنَبِيٍّ أَنْ تَكُونَ لَهُ أَسْرَى حَتَّى يُثْخِنَ فِي الْأَرْضِ ﴾ ^(١) - حَتَّى يَغْلِبَ فِي الْأَرْضِ - تُرِيدُونَ عَرَضَ الدُّنْيَا ﴿ الْآيَةُ .

١٥١- **باب** هَلْ لِلْأَسِيرِ ^(٢) أَنْ يَقْتُلَ أَوْ يَخْدَعَ الَّذِينَ أَسْرَوْهُ ^(٣) حَتَّى يَنْجُو مِنَ الْكُفْرَةِ ؟ فِيهِ الْمَسْئُورُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

١٥٢- **باب** إِذَا حَرَّقَ الْمُشْرِكُ الْمُسْلِمَ هَلْ يُحَرَّقُ ؟

٣٠١٨- حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَهْطًا مِنْ عَمَلٍ ثَمَانِيَّةٍ قَدِمُوا عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاجْتَوَوْا الْمَدِينَةَ ، فَقَالُوا يَا رَسُولَ اللَّهِ أَبْعِثْنَا رَسُولًا ، قَالَ : مَا أَجِدُ لَكُمْ إِلَّا أَنْ تَلْحَقُوا بِالذَّوْدِ . فَانْطَلَقُوا فَشَرِبُوا مِنْ أَبْوَالِهَا وَأَلْبَانِهَا حَتَّى صَحُّوا وَسَمِنُوا ، وَقَتَلُوا الرَّاعِيَ وَاسْتَأْفَوْا الذَّوْدَ ، وَكَفَرُوا بَعْدَ إِسْلَامِهِمْ . فَأَتَى الصَّرِيخُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَعَثَ الطَّلَبَ ، فَمَا تَرَجَّلَ النَّهَارُ حَتَّى أَتَى بِهِمْ فَقَطَّعَ أَيْدِيَهُمْ وَأَرْجُلَهُمْ ثُمَّ أَمَرَ بِمَسَامِيرَ فَأُخِمِيَتْ فَكَحَلَهُمْ بِهَا وَطَرَحَهُمْ بِالْحَرَّةِ يَسْتَسْقُونَ فَمَا يُسْقَوْنَ حَتَّى مَاتُوا » قَالَ أَبُو قِلَابَةَ : قَتَلُوا وَسَرَقُوا وَحَارَبُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَعَوْا فِي الْأَرْضِ فَسَادًا ^(٤) .

(١) الإِثْخَانُ فِي اللَّفْظِ : الشَّدَّةُ وَالْقُوَّةُ .

(٢) أَيُّ هَلْ يَجُوزُ لِلْأَسِيرِ الْمُسْلِمِ إِذَا كَانَ فِي أَسْرٍ غَيْرِ الْمُسْلِمِينَ .

(٣) قَالَ الْجُمْهُورُ : إِنْ اتَّخَذُوا يَنْفَعِي لَهُ أَنْ يَبْقَى لَهُمْ بِمَا عَاهَدَهُمْ عَلَيْهِ . وَعِنْدَ الشَّافِعِيِّ يَجُوزُ أَنْ يَهْرَبَ مِنْ أَيْدِيهِمْ ، وَلَا يَجُوزُ لَهُ أَنْ يَأْخُذَ مِنْ أُمُورِهِمْ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ بَيْنَهُمْ عَهْدٌ ، فَإِنَّهَا حَالَةُ الْحَرْبِ يَجُوزُ لَهُ فِيهَا أَنْ يَتَخَلَّصَ مِنْهُمْ بِكُلِّ طَرِيقَةٍ وَلَوْ بِالْقَتْلِ ، وَأَخَذَ الْمَالَ ، وَتَحْرِيقِ الدَّارِ وَغَيْرِ ذَلِكَ .

(٤) فَعُوذُوا بِشَرِيعَةِ الْقَصَاصِ . وَقَدْ أَخْرَجَ مُسْلِمٌ مِنْ وَجْهِ آخَرَ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « إِذَا سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْيَنَ الْعَرَبِينَ لِأَنَّهُمْ سَمِعُوا أَعْيَنَ الرِّعَاةَ ، ثُمَّ نَهَى صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ ذَلِكَ عَنِ الْمَثَلَةِ .

١٥٣ - باب

٣٠١٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « قَرَصَتْ نَمْلَةٌ نَبِيًّا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، فَأَمَرَ بِقَرِيَةِ النَّمْلِ فَأُحْرِقَتْ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ أَنْ قَرَصَتْكَ نَمْلَةٌ أَحْرَقْتَ أُمَّةً مِنَ الْأُمَمِ تُسَبِّحُ اللَّهَ » .

[الحديث ٣٠١٩ - طرفه في : ٣٣١٩]

١٥٤ - باب حَرْقِ الدُّورِ وَالنَّخِيلِ

٣٠٢٠ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسُ بْنُ أَبِي حَازِمٍ قَالَ « قَالَ لِي جَرِيرٌ قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَلَا تُرِيحُنِي مِنْ ذِي الْخَلَصَةِ - وَكَانَ بَيْتًا فِي خَشْعَمَ يُسَمَّى كَعْبَةَ الْيَمَانِيَّةِ - قَالَ فَانْطَلَقْتُ فِي خَمْسِينَ وَمِائَةِ فَارِسٍ مِنْ أَحْمَسَ وَكَانُوا أَصْحَابَ خَيْلٍ ، قَالَ : وَكُنْتُ لَا أَتَيْتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضَرَبَ فِي صَدْرِي وَقَالَ : اللَّهُمَّ ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا . فَانْطَلَقَ إِلَيْهَا فَكَسَرَهَا وَحَرَّقَهَا ، ثُمَّ بَعَثَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْبِرُهُ فَقَالَ رَسُولُ جَرِيرٍ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ مَا جِئْتُكَ حَتَّى تَرَكْتُهَا كَانَتْهَا جَمَلٌ أَجُوفٌ أَوْ أَجْرُبٌ . قَالَ فَبَارَكَ فِي أَحْمَسَ وَرِجَالَهَا خَمْسَ مَرَّاتٍ » .

[الحديث ٣٠٢٠ - أطرافه في : ٦٣٣٣، ٦٠٨٩، ٤٣٥٧، ٤٣٥٦، ٤٣٥٥، ٣٨٢٣، ٣٠٧٦، ٣٠٣٦]

٣٠٢١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « حَرَّقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَخْلَ بَنِي النَّضِيرِ » .

١٥٥ - باب قَتْلِ النَّائِمِ الْمُشْرِكِ

٣٠٢٢ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ زَكَرِيَّاءَ بْنِ أَبِي زَائِدَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ لِيَقْتُلُوهُ ، فَانْطَلَقَ رَجُلٌ مِنْهُمْ فَدَخَلَ حِصْنَهُمْ ، قَالَ فَدَخَلْتُ فِي مَرِيضٍ دَوَابَّ لَهُمْ قَالَ وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ ، ثُمَّ إِنَّهُمْ فَقَدُوا حِمَارًا لَهُمْ فَخَرَجُوا يَطْلُبُونَهُ ، فَخَرَجْتُ فِيمَنْ خَرَجَ أَرِيهِمْ أَنَّنِي أَطْلُبُهُ مَعَهُمْ ، فَوَجَدُوا الْحِمَارَ ، فَدَخَلُوا وَدَخَلْتُ ، وَأَغْلَقُوا بَابَ الْحِصْنِ لَيْلًا ، فَوَضَعُوا الْمِفَاتِيحَ

فِي كُورَةٍ حَيْثُ أَرَاهَا ، فَلَمَّا نَامُوا أَخَذَتْ الْمِفَاتِيحَ فَفَتَحَتْ بَابَ الْحِصْنِ ، ثُمَّ دَخَلَتْ عَلَيْهِ فَقُلْتُ : يَا أَبَا رَافِعٍ ، فَأَجَابَنِي ، فَتَعَمَّدْتُ الصَّوْتَ فَضَرَبْتُهُ ، فَصَاحَ ، فَخَرَجْتُ ، ثُمَّ جِئْتُ ثُمَّ رَجَعْتُ كَأَنِّي مُخِيتٌ فَقُلْتُ يَا أَبَا رَافِعٍ - وَغَيَّرْتُ صَوْتِي - فَقَالَ : مَا لَكَ لَأَمْلِكَ الْوَيْلُ ، قُلْتُ : مَا شَأْنُكَ ؟ قَالَ : لَا أَذْرِي مَنْ دَخَلَ عَلَى فَضْرَتِي ، قَالَ فَوَضَعْتُ سِنِّي فِي بَطْنِهِ ، ثُمَّ تَحَامَلْتُ عَلَيْهِ حَتَّى قَرَعَ الْعَظْمَ ، ثُمَّ خَرَجْتُ وَأَنَا دَهْشٌ ، فَاتَيْتُ سُلَمًا لَمْ لِأَنْزِلَ مِنْهُ فَوَقَعْتُ ، فَوُثِّتُ رِجْلِي ^(١) ، فَخَرَجْتُ إِلَى أَصْحَابِي فَقُلْتُ : مَا أَنَا بِبَارِحٍ حَتَّى أَسْمَعَ النَّاعِيَةَ ، فَمَا بَرِحْتُ حَتَّى سَمِعْتُ نَاعِيَا أَبِي رَافِعٍ تَاجِرٍ أَهْلِي الْحِجَازِ . قَالَ فَقُمْتُ وَمَا بِي قَلْبَةً ^(٢) ، حَتَّى أَتَيْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْنَاهُ .

[الحديث ٣٠٢٢ - أطرافه في : ٣٠٢٣ ، ٤٠٣٨ ، ٤٠٣٩ ، ٤٠٤٠]

٣٠٢٣- حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْبَرَاءِ بْنِ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَهْطًا مِنَ الْأَنْصَارِ إِلَى أَبِي رَافِعٍ فَدَخَلَ عَلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَتِيكَ بَيْتَهُ لَيْلًا فَقَتَلَهُ وَهُوَ نَائِمٌ» .

١٥٦- بَابُ لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ

٣٠٢٤- حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَاصِمُ بْنُ يُونُسَ الْيَرْبُوعِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الْفَزَارِيُّ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ قَالَ «حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، كُنْتُ كَاتِبًا لَهُ قَالَ : كَتَبَ إِلَيْهِ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أَوْفَى جِئْنَا خَرَجَ إِلَى الْحَرُورِيَةِ فَقَرَأَتْهُ فَإِذَا فِيهِ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي بَعْضِ أَيَّامِهِ الَّتِي لَقِيَ فِيهَا الْعَدُوَّ أَنْتَظَرَ حَتَّى مَالَتْ الشَّمْسُ» .

٣٠٢٥- «ثُمَّ قَامَ فِي النَّاسِ فَقَالَ : لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ وَسَلُّوا اللَّهَ الْعَافِيَةَ ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا . وَاعْلَمُوا أَنَّ الْجَنَّةَ تَحْتَ ظِلَالِ السُّيُوفِ» . ثُمَّ قَالَ : اللَّهُمَّ مُنْزِلَ الْكِتَابِ ، وَمُجْرِيَ السَّحَابِ ، وَهَازِمَ الْأَحْزَابِ ، أَهْزِمْهُمْ وَانْصُرْنَا عَلَيْهِمْ» . وَقَالَ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ «حَدَّثَنِي سَالِمٌ أَبُو النَّضْرِ : كُنْتُ كَاتِبًا لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ، فَاتَاهُ كِتَابُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ» .

٣٠٢٦- وَقَالَ أَبُو عَامِرٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَا تَمْنُوا لِقَاءَ الْعَدُوِّ ، فَإِذَا لَقِيتُمُوهُمْ فَاصْبِرُوا» .

(١) أى أصابها وهن أقل من الخلع والكرم .

(٢) أى نهض ولا يشعر بشيء من ألم في رجله من صدمة وقوعه وهو ينزل السلم .

١٥٧- باب الحرب خدعة

٣٠٢٧- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «هَلَكَ كِسْرَى ، ثُمَّ لَا يَكُونُ كِسْرَى بَعْدَهُ . وَفَيْصَرُ لِيَهْلِكَنَّ ، ثُمَّ لَا يَكُونُ فَيْصَرُ بَعْدَهُ . وَلَتُقْسَمَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ^(١)» .

[الحديث ٣٠٢٧ - أطرافه في : ٣١٢٠ ، ٣١١٨ ، ٦٦٣٠]

٣٠٢٨- «وَسَمِيَ الْحَرْبَ خَدْعَةً» .

[الحديث ٣٠٢٨ - طرفه في : ٢٢٠٩]

٣٠٢٩- حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ بْنُ أَصْرَمَ - اسْمُهُ بُورٌ - أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «سَمِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْحَرْبَ خَدْعَةً» .

٣٠٣٠- حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ عَمْرِو سَمِيعَ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «الْحَرْبُ خَدْعَةٌ» .

١٥٨- باب الكذب في الحرب

٣٠٣١- حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ، فَإِنَّهُ قَدْ آذَى اللَّهَ وَرَسُولَهُ ؟ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ^(٢) : أَتَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ فَاتَاهُ فَقَالَ : إِنَّ هَذَا - يَعْنِي النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَدْ عَنَانَا وَسَأَلَنَا الصَّدَقَةَ . قَالَ : وَأَيْضًا وَاللَّهِ لَتَمْلُنَّهُ . قَالَ : فَإِنَّا اتَّبَعْنَاهُ فَتَكَرَّهُ أَنْ نَدْعَهُ حَتَّى نَنْظُرَ إِلَى مَا يَصِيرُ أَمْرُهُ . قَالَ فَلَمْ يَزَلْ يَكْلِمُهُ حَتَّى اسْتَمَكَنَّ مِنْهُ فَقَتَلَهُ» .

١٥٩- باب الفتك بأهل الحرب

٣٠٣٢- حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ لِكَعْبِ بْنِ الْأَشْرَفِ ؟ فَقَالَ مُحَمَّدُ بْنُ مُسْلِمَةَ : أَتَحِبُّ أَنْ أَقْتُلَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَأَذِنَ لِي فَأَقُولُ . قَالَ : قَدْ فَعَلْتُ» .

(١) هذا الحديث من علامات النبوة . انظر رقم ٣٦١٨ .

(٢) انظر لمحمد بن مسلمة كلمة « في نادى الكلمة » من كتابنا « مع الرجيل الأول »

١٦٠- **باب** مَا يَجُوزُ مِنَ الْاحْتِيَالِ ، وَالْحَذَرُ مَعَ مَنْ يَخْشَى مَعْرَتَهُ

٣٠٣٣- قَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ «انْطَلَقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ أَبِي بْنُ كَعْبٍ قَبْلَ ابْنِ صَبَّادٍ - فَحَدَّثَ بِهِ فِي نَخْلٍ - فَلَمَّا دَخَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَ ، طَفِقَ يَتَنَقَّى بِجُدُوعِ النَّخْلِ وَابْنُ صَبَّادٍ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْرَمَةٌ ، فَرَأَتْ أُمُّ صَبَّادٍ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَأْصَافُ هَذَا مُحَمَّدٌ ، فَوَثَبَ ابْنُ صَبَّادٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ » .

١٦١- **باب** الرَّجَزُ فِي الْحَرْبِ ^(١) ، وَرَفَعَ الصَّوْتِ فِي حَضَرِ الْخَنْدَقِ

فِيهِ سَهْلٌ وَأَنْسُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَفِيهِ يَزِيدُ عَنْ سَلَمَةَ
٣٠٣٤- **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْخَنْدَقِ وَهُوَ يَنْقُلُ التُّرَابَ حَتَّى وَارَى التُّرَابُ شَعْرَ صَدْرِهِ - وَكَانَ رَجُلًا كَثِيرَ الشَّعْرِ - وَهُوَ يَرْتَجِزُ بَرَجَزِ عَبْدِ اللَّهِ :

اللَّهُمَّ لَوْلَا أَنْتَ مَا أَهْتَدَيْنَا وَلَا تَصَدَّقْنَا وَلَا صَلَّيْنَا

فَأَنْزَلْنَا سَكِينَةً عَلَيْنَا وَثَبَّتِ الْأَقْدَامَ إِنَّ لَاقِينَا

إِنَّ الْأَعْدَا قَدْ بَغَوْا عَلَيْنَا إِذَا أَرَادُوا فِتْنَةً أَبِينَا

يَرْفَعُ بِهَا صَوْتَهُ » .

١٦٢- **باب** مَنْ لَا يَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ

٣٠٣٥- **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ نُمَيْرٍ حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ عَنْ إِسْمَاعِيلَ عَنْ قَيْسٍ عَنْ جَرِيرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «مَا حَجَبَنِي النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُنْذُ أَسْلَمْتُ ، وَلَا رَأَى إِلَّا تَبَسُّمًا فِي وَجْهِهِ » .

[الحديث ٣٠٣٥ - طرفاه في : ٦٠٩٠ ، ٣٨٢٢]

٣٠٣٦- «وَلَقَدْ شَكَّوْتُ إِلَيْهِ أَنِّي لَا أَثْبُتُ عَلَى الْخَيْلِ ، فَضَرَبَ بِمِدْيَةٍ فِي صَدْرِهِ وَقَالَ : اللَّهُمَّ

ثَبِّتْهُ وَاجْعَلْهُ هَادِيًا مَهْدِيًا» ^(٢) .

(١) الرجز : يجر من بحور الشعر ، أخرجت عادة العرب باستعماله في أناشيد الحرب ليزيد في نشاطهم ويثبت همهم .

(٢) كان ذلك عندما وجهه ليهدم صنم ذي الخلصة . تقدم في ٣٠٢٠ .

١٦٣- باب دَوَاءِ الْجَرَحِ بِإِحْرَاقِ الْحَصِيرِ

وَعَسَلِ الْمَرَأَةَ عَنْ أَبِيهَا الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ ، وَحَمَلِ الْمَاءَ فِي التُّرْسِ

٣٠٣٧- **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو حَازِمٍ قَالَ «سَأَلُوا سَهْلَ بْنَ سَعْدٍ السَّاعِدِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : بَأَى شَيْءٌ دُورَى جُرْحِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَقَالَ : مَا بَقِيَ أَحَدٌ مِنَ النَّاسِ أَعْلَمُ بِهِ مِنِّي ، كَانَ عَلِيٌّ يَجِيءُ بِالْمَاءِ فِي تُرْسِهِ ، وَكَانَتْ - يَعْنِي فَاطِمَةَ - تَغْسِلُ الدَّمَ عَنْ وَجْهِهِ وَأَخَذَ حَصِيرًا فَأَحْرَقَ ، ثُمَّ حَثَّى بِهِ جُرْحَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

١٦٤- باب مَا يُكْرَهُ مِنَ التَّنَازُعِ وَالْإِخْلَافِ فِي الْحَرْبِ ، وَعُقُوبَةُ مَنْ عَصَى إِمَامَهُ

وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [الأنفال : ٤٦] : ﴿وَلَا تَنَازَعُوا فَتَفْشَلُوا وَتَذْهَبَ رِيحُكُمْ﴾

يَعْنِي الْحَرْبَ . قَالَ قَتَادَةُ : الرِّيحُ الْحَرْبُ

٣٠٣٨- **حَدَّثَنَا** يَحْيَى حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي بَرْدَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ مُعَاذًا وَأَبَا مُوسَى إِلَى الْيَمَنِ قَالَ : يَسِّرَا وَلَا تَعَسِّرَا ، وَبَشِّرَا وَلَا تُنْفَرَا ، وَتَطَاوَعَا وَلَا تَخْتَلِفَا ^(١) » .

٣٠٣٩- **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ الْبَرَاءَ بْنَ عَازِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يُحَدِّثُ قَالَ «جَعَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الرَّجَالَةِ يَوْمَ أُحُدٍ - وَكَانُوا خَمْسِينَ رَجُلًا - عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ فَقَالَ : إِنْ رَأَيْتُمُنَا تَخْطِفُنَا الطَّيْرُ فَلَا تَبْرَحُوا مَكَانَكُمْ هَذَا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ وَإِنْ رَأَيْتُمُنَا هَزَمْنَا الْقَوْمَ وَأَوْطَانَاهُمْ فَلَا تَبْرَحُوا حَتَّى أُرْسِلَ إِلَيْكُمْ . فَهَزَمُوهُمْ . قَالَ . فَأَنَا وَاللَّهُ رَأَيْتُ النِّسَاءَ يَشُدُّنَ ، قَدْ بَدَتْ خِلَافُهُنَّ وَأَسُوقُهُنَّ ، رَافِعَاتِ ثِيَابَهُنَّ . فَقَالَ أَصْحَابُ ابْنِ جُبَيْرٍ : الْغَنِيْمَةُ أَيْ قَوْمُ الْغَنِيْمَةِ ، ظَهَرَ أَصْحَابُكُمْ فَمَا تَنْتَظِرُونَ ؟ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جُبَيْرٍ : أَنْسَيْتُمْ مَا قَالَتْ لَكُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالُوا : وَاللَّهِ لَنَأْتِيَنَّ النَّاسَ فَلَنَصِيبَنَّ مِنَ الْغَنِيْمَةِ فَلَمَّا آتَوْهُمْ صُرِفَتْ وُجُوهُهُمْ ، فَأَقْبَلُوا مُنْهَزِمِينَ ، فَذَاكَ إِذْ يَدْعُوهُمْ الرَّسُولُ فِي أُخْرَاهُمْ ، فَلَمْ يَبْقَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ اثْنَيْ عَشَرَ رَجُلًا ، فَأَصَابُوا مِائَةً وَسَبْعِينَ أَسِيرًا وَسَبْعِينَ قَتِيلًا ، فَقَالَ أَبُو سُفْيَانَ : أَيْ الْقَوْمِ مُحَمَّدٌ ؟ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ . فَنَهَاَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُجِيبُوهُ . ثُمَّ قَالَ : أَيْ الْقَوْمِ ابْنُ أَبِي

(١) وهذه الوصية من النبي صلى الله عليه وسلم لكل اثنين أو أكثر من الذين دخلوا في هدايته ، أن يلتزموا ذلك في كل ما يتعاونون عليه أو يشتركون فيه من مطالب الحق والخير والتعاضد .

خفاة ؟ ثلاث مرّات .. ثم قال : أفي القوم ابن الخطاب ؟ ثلاث مرّات ثم رجّع إلى أصحابه فقال : أما هؤلاء فقد قتلوا . فما ملك عمر نفسه فقال : كذبت والله يا عدوّ الله ، إن الذين عدّدت لأحياء كلهم ، وقد بقي لك ما يسوؤك . قال : يوم بيوم بدّر ، والحرب سجال . إنكم ستجدون في القوم مثله لم آمر بها ولم تسؤني . ثم أخذ يرتجز : **أَعْلُ هُبْل ، أَعْلُ هُبْل** . قال النبي صلى الله عليه وسلم : ألا تجيبونه ؟ قالوا : يا رسول الله ما نقول ؟ قال قولوا : الله أعلى وأجل . قال : إن لنا العزى ولا عزى لكم . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ألا تجيبونه ؟ قال قالوا يا رسول الله ما نقول ؟ قال قولوا : **الله مولانا ولا مؤلى لكم** .

١٦٥ - باب إذا فرغوا بالليل^(١)

٣٠٤٠ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** حماد عن ثابت عن أنس رضي الله عنه قال : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس ، وأجود الناس ، وأشجع الناس . قال وقد فرغ أهل المدينة ليلاً . سمعوا صوتاً . قال فتلقاهم النبي صلى الله عليه وسلم على فرس لأبي طلحة عزي وهو منقلد سيفه فقال : لم ترأعوا لم ترأعوا . ثم قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : وجدته بجراً . يعني الفرس .

١٦٦ - باب من رأى العدو فنادى بأعلى صوته : يا صباحاه^(٢) . حتى يسمع الناس

٣٠٤١ - **حدثنا** المكي بن إبراهيم **أخبرنا** يزيد بن أبي عبيد عن سلمة أنه أخبره قال « خرجت من المدينة ذاهباً نحو الغابة . حتى إذا كنت بينية الغابة لقيني غلام لعبد الرحمن بن عوف قلت : وينحك ، ما بك ؟ قال : أخذت لقاح النبي صلى الله عليه وسلم . قلت : من أخذها ؟ قال : غطفان وفزارة . فصرخت ثلاث صرخات اسمعت ما بين لابتيها : يا صباحاه ، يا صباحاه . ثم اندفعت حتى ألقاهم وقد أخذوها ، فجعلت أزميهم وأقول : أنا ابن الأسقع ، واليوم يوم الرضع^(٣) . فاستنقذتها منهم قبل أن يشرّبوا ، فاقبلت ، فلتيت النبي صلى الله عليه وسلم فقلت : يا رسول الله ، إن القوم

(١) فإن على ولاية الأمر ، وعلى أجهزة الدولة المختصة ، أن تكون مستعدة لكشف ذلك .

(٢) كانوا ينادون « يا صباحاه » عند الفرع ، لأن من عادتهم في تلك المصير الإغارة في ساعة الصباح ، فكنه يقول

لقومه : تأمروا لما دميكم صباحاً .

(٣) أي اليوم يوم ملائكت المنام .

عِطَاشٌ ، وَإِنِّي أَعْبَلْتُهُمْ أَنْ يَشْرَبُوا سِقْبَهُمْ ، فَأَبْعَثْ فِي إِثْرِهِمْ . فَقَالَ : يَا ابْنَ الْأَنْكُوَعِ مَلَكْتُ فَاسْجَعْ^(١) .
إِنَّ الْقَوْمَ يُقْرَوْنَ فِي قَوْمِهِمْ .

[الحديث ٣٠٤١ - طريقه في : ٤١٩٤]

١٦٧- **باب مَنْ قَالَ : خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ فَلَانٍ^(٢) .** وَقَالَ سَلَمَةُ : خُذْهَا وَأَنَا ابْنُ الْأَنْكُوَعِ

٣٠٤٢- **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ « سَأَلَ رَجُلٌ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**
فَقَالَ : يَا أَبَا عُمَارَةَ ، أَوَلَيْتُمْ يَوْمَ حُنَيْنٍ ؟ قَالَ الْبَرَاءُ وَأَنَا أَسْمَعُ : أَمَّا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
لَمْ يُولَ يَوْمَئِذٍ ، كَانَ أَبُو سَفْيَانَ بْنُ الْحَارِثِ أَخِيذًا بِعَنَانٍ بِغَلْتِهِ ، فَلَمَّا غَشِيَهُ الْمُسْرِكُونَ نَزَلَ فَجَعَلَ
يَقُولُ : أَنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا كَذِبَ ، أَنَا ابْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ . قَالَ : فَمَا رَأَيْتُ مِنَ النَّاسِ
يَوْمَئِذٍ أَشَدَّ مِنْهُ .

١٦٨- **باب إِذَا نَزَلَ الْعَدُوُّ عَلَى حُكْمِ رَجُلٍ**

٣٠٤٣- **حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي أُمَامَةَ هُوَ ابْنُ سَهْلِ**
ابْنِ حُنَيْفٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ بَنُو قُرَيْظَةَ عَلَى حُكْمِ سَعْدِ هُوَ ابْنُ مُعَاذٍ
بَعَثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَكَانَ قَرِيبًا مِنْهُ - فَجَاءَ عَلَى حِمَارٍ ، فَلَمَّا دَنَا قَالَ رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُومُوا إِلَى سَيِّدِكُمْ ، فَجَاءَ فَجَلَسَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لَهُ :
إِنَّ هَؤُلَاءِ نَزَلُوا عَلَى حُكْمِكَ . قَالَ : فَإِنِّي أَحْكُمُ أَنْ تَقْتَلَ الْمُقَاتِلَةَ ، وَأَنْ تُسَبِّحَ الذَّرِيَّةَ . قَالَ : لَقَدْ
حَكَمْتَ فِيهِمْ بِحُكْمِ الْمَلِكِ .

[الحديث ٣٠٤٣ - طريقه في : ٦٢٦٢ ، ٤١٢١ ، ٣٨٠٤]

١٦٩- **باب قَتْلِ الْأَسِيرِ ، وَقَتْلِ الصَّبْرِ**

٣٠٤٤- **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ**
وَأَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَامَ الْفَتْحِ وَعَلَى رَأْسِهِ الْجُعْفَرُ ، فَلَمَّا نَزَعَهُ جَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ :
إِنَّ ابْنَ خَطْلٍ مُتَعَلِّقٌ بِأَسْتَارِ الْكَعْبَةِ ، فَقَالَ : اقْتُلُوهُ^(٣) .

(٢) أى ظفرت وانتصرت فأحسن وكن رفيقاً .

(٣) كلمة يقال عند الفتح ، ومدح الإنسان نفسه مذكوم في آداب الإسلام ، إلا التمدح بالشجاعة عند القتال فإنه مباح .

(٣) حكم الأسير في الشرع الإسلامي أن يمن عليه بغير فداء ، أو بالفداء ، أو يسترق ، أو يقتل . والذي يقتل هو من كان
مثل ابن خطل في شدة العداوة والأذى للدعوة الحق والخير ، والإصرار على البغي بحيث يكون ميئوساً . من أى خير ينتج عن بقاءه حياً .

١٧٠ - باب هل يستأسر الرجل ؟ ومن لم يستأسر ، ومن ركع ركعتين عند القتل

٣٠٤٥ - حدثنا أبو الهيثم أخبرنا شعيب عن الزهري قال : أخبرني عمرو بن أبي سفيان بن أسيد بن جارية الثقفي - وهو خليف لبني زهرة ، وكان من أصحاب أبي هريرة - أن أبا هريرة رضي الله عنه قال « بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم عشرة رهط سرية عينا^(١) ، وأمر عليهم عاصم ابن ثابت الأنصاري - جد عاصم بن عمر بن الخطاب - فانطلقوا ، حتى إذا كانوا بالهدأة - وهو بين غسفان ومكة - ذكروا لحي من هذيل يقال لهم بنو لحيانة ، فنفروا لهم قريبا من مائتي رجل كلهم رام ، فاقتصوا آثارهم حتى وجئوا ماكلهم تمرًا تزودوه من المدينة ، فقالوا : هذا تمر يثرب فاقتصوا آثارهم ، فلما رأهم عاصم وأصحابه لجئوا إلى فدق ، وأحاط بهم القوم ، فقالوا لهم : انزلوا وأعطينا بأيديكم ، ولكم العهد والميثاق ولا نقتل منكم أحدا . فقال عاصم بن ثابت أمير السرية : أما أنا فوالله لا أنزل اليوم في ذمة كافر ، اللهم أخبر عنا نبيك ، فرمؤهم بالنبل ، فقتلوا عاصمًا في سبعة . فنزل إليهم ثلاثة رهط بالعهد والميثاق ، منهم خبيب الأنصاري وابن دينة ورجل آخر ، فلما استمكنوا منهم أطلقوا أوتار قسيهم فأوثقوهم ، فقال الرجل الثالث : هذا أول الغدر ، والله لا أصحبكم ، إن لي في هؤلاء لأسوة - يريد القتلى - وجرؤهم وعالجؤهم على أن يصحبهم فاني ، فقتلوه^(٢) ، فانطلقوا بخبيب وابن دينة حتى باعوهما بمكة بعد وقعة بدر ، فابتاع خبيبًا بنو الحارث ابن عامر بن نوفل بن عبد مناف ، وكان خبيب هو قتل الحارث بن عامر يوم بدر ، فلبث خبيب عندهم أسيرًا فأخبرني عبيد الله بن عياض أن بنت الحارث أخبرته أنهم حين اجتمعوا استعار منها موسى يستحج بها فأعارته ، فأخذ ابنًا لي وأنا غافلة حتى أتاه ، قالت : فوجدته مجلسه على فخذه والموسى بيده ، ففرغت فرعة عرفها خبيب في وجهي ، فقال : تخشين أن أقتله ؟ ما كنت لأفعل ذلك والله ما رأيت أسيرًا قط خيرًا من خبيب ، والله لقد وجدته يومًا يأكل من قطف عنب في يده وإنه لموثق في الحديد وما بمكة من تمر . وكانت تقول إنه ليرزق من الله رزقه خبيبًا . فلما خرجوا من الحرم ليقتلوه في الحل قال لهم خبيب : ذروني أركع ركعتين . ثم قال : لو أن تظنوا أن مابي جزع لطولتها ، اللهم أحصهم عددًا .

(١) وهم الذين نسجهم الآن جنود الصاعقة ، ويسمى الإفنج الكومندوس .

(٢) وكان الشهيد الأول المجهول في تاريخ الإسلام فإني إلى الآن لم أعرف اسمه ، مع أنه من هذه الطبقة الممتازة بالبطولة

والنفس العالية كما يدل على ذلك موقفه هذا .

وَلَسْتُ أَبَالِي حِينَ أَقْتُلُ مُسْلِمًا عَلَى أَى شَيْءٍ كَانَ لِلَّهِ مَضْرُوعِي
وَذَلِكَ فِي ذَاتِ الْإِلَهِ ، وَإِنْ يَشَاءُ يُبَارِكْ عَلَى أَوْصَالِ شَيْلٍ مُمَزَّعٍ

فَقَتَلَهُ ابْنُ الْحَارِثِ ، فَكَانَ خَبِيبٌ هُوَ سَنَ الرَّكْعَتَيْنِ لِكُلِّ امْرِئٍ مُسْلِمٍ قُتِلَ صَبْرًا . فَاسْتَجَابَ
اللَّهُ لِعَاصِمِ بْنِ ثَابِتٍ يَوْمَ أُصِيبَ ، فَأَخْبَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَصْحَابَهُ خَبْرَهُمْ وَمَا أُصِيبُوا ،
وَبَعَثَ نَاسًا مِنْ كُفَّارِ قُرَيْشٍ إِلَى عَاصِمٍ حِينَ حَدَّثُوا أَنَّهُ قُتِلَ لِيُؤْتُوا بَشَى مِنْهُ يُعْرِفُ ، وَكَانَ قَدْ
قَتَلَ رَجُلًا مِنْ عُظَمَائِهِمْ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَبِعِثَ عَلَى عَاصِمٍ مِثْلَ الظِّلَّةِ مِنَ الدَّبْرِ ^(١) ، فَحَمَتُهُ مِنْ رَسُولِهِمْ ، فَلَمْ
يَقْدِرُوا عَلَى أَنْ يَقْطَعُوا مِنْ لَحْمِهِ شَيْئًا .

[الحديث ٣٠٤٥ - أطرافه في : ٣٩٨٩ ، ٤٠٨٦ ، ٤٠٢٢ ، ٧٤٠]

١٧١ - **باب** فَكَالِكَ الْأَسِيرِ . فِيهِ عَنْ أَبِي مُوسَى عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ
٣٠٤٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فُكُّوا الْعَانِيَّ - يَعْنِي الْأَسِيرَ - وَأَطْعِمُوا الْجَائِعَ ،
وَعُدُّوا الْمَرِيضَ » .

[الحديث ٣٠٤٦ - أطرافه في : ٥١٧٤ ، ٥٣٧٣ ، ٥٦٤٩ ، ٧١٧٣]

٣٠٤٧ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا مُطَرِّفٌ أَنَّ عَامِرًا حَدَّثَهُمْ عَنْ أَبِي جُحَيْفَةَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قُلْتُ لِعَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : هَلْ عِنْدَكُمْ شَيْءٌ مِنَ الْوَحْيِ إِلَّا مَا فِي كِتَابِ اللَّهِ ؟
قَالَ : لَا وَالَّذِي فَلَقَ الْحَبَّةَ وَبَرَأَ النَّسَمَةَ ، مَا أَعْلَمُهُ إِلَّا فَهْمًا يُعْطِيهِ اللَّهُ رَجُلًا فِي الْقُرْآنِ ، وَمَا فِي هَذِهِ
الصَّحِيفَةِ . قُلْتُ : وَمَا فِي الصَّحِيفَةِ قَالَ : الْعَقْلُ ، وَفَكَالِكَ الْأَسِيرِ ، وَأَنْ لَا يُقْتَلَ مُسْلِمٌ بِكَافِرٍ » .

١٧٢ - **باب** فِدَاءِ الْمَشْرِكِينَ

٣٠٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عُقْبَةَ عَنْ مُوسَى بْنِ
عُقْبَةَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلًا مِنَ الْأَنْصَارِ اسْتَأْذَنُوا
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ فَلَنَتْرُكَ لَابِنَ أَخْتِنَا عَبَّاسٍ فِدَاءَهُ : فَقَالَ .
- لَا تَدْعُونَهَا مِنْهَا دِرْهَمًا »

(١) الظلة : السمكة . والدبر : النمل .

٣٠٤٩ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ قَالَ « إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِأَلٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَجَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي ، فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي ، وَفَادَيْتُ عَقِيلًا . فَقَالَ : خُذْ . فَأَعْطَاهُ فِي ثَوْبِهِ »

٣٠٥٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ - وَكَانَ جَاءَ فِي أَسَارَى بَذَرٍ - قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ فِي الْمَغْرِبِ بِالطُّورِ ،

١٧٣ - بَابُ الْحَرْبِ إِذَا دَخَلَ دَارَ الْإِسْلَامِ بِغَيْرِ أَمَانٍ

٣٠٥١ - حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا أَبُو الْعُمَيْسِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ سَلَمَةَ بْنِ الْأَنْكُوَعِ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَيْنٌ مِنَ الْمُشْرِكِينَ - وَهُوَ فِي سَفَرٍ - فَجَلَسَ عِنْدَ أَصْحَابِهِ يَتَسَلَّطُ ، ثُمَّ انْفَتَلَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اظْلُبُوهُ وَاقْتُلُوهُ . فَقَتَلْتُهُ فَتَفَلَّهَ سَلْبُهُ »

١٧٤ - بَابُ يُقَاتِلُ عَنْ أَهْلِ الذِّمَّةِ وَلَا يُسْتَرْقُونَ

٣٠٥٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ حُصَيْنٍ عَنْ عمرو بن مَيْمُونٍ عَنْ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « وَأَوْصِيهِ بِذِمَّةِ اللَّهِ وَذِمَّةِ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُؤْفَى لَهُمْ بِعَهْدِهِمْ ، وَأَنْ يُقَاتَلَ مِنْ وَرَائِهِمْ ^(١) ، وَلَا يُكَلَّفُوا إِلَّا طَاعَتَهُمْ »

١٧٥ - بَابُ جَوَائِزِ الْوَفْدِ

١٧٦ - بَابُ هَلْ يُسْتَشْفَعُ إِلَى أَهْلِ الذِّمَّةِ ؟ وَمُعَامَلَتِهِمْ

٣٠٥٣ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ الْأَحْوَلِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ « يَوْمُ الْخَمِيرِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيرِ . ثُمَّ بَكَى حَتَّى خَضَبَ دَمْعُهُ الْخَضْبَاءَ ، فَقَالَ : اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ يَوْمَ الْخَمِيرِ فَقَالَ : ائْتُونِي بِكِتَابٍ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَنْ تَضِلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا . فَتَنَازَعُوا ، وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ . فَقَالُوا : هَجَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ : دَعُونِي ، فَالَّذِي أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ . وَأَوْصَى عِنْدَ مَوْتِهِ بِثَلَاثَ : أَخْرَجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ، وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ ،

(١) أى أن تتولأ أجهزة الدولة الدفاع عن أهل الذمة .

وَنَسِيتُ الثَّالِثَةَ . وَقَالَ يَعْقُوبُ بْنُ مُحَمَّدٍ : سَأَلْتُ الْمُغِيرَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ فَقَالَ : مَكَّةُ وَالْمَدِينَةُ وَالْيَمَامَةُ وَالْيَمَنُ . وَقَالَ يَعْقُوبُ : وَالْعَرَجُ أَوَّلُ تِهَامَةٍ .

١٧٧ - بَابُ التَّجَمُّلِ لِلْوُفُودِ

٣٠٥٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « وَجَدَ عُمَرُ حُلَّةً لِسْتَبْرِقِ تَبَاعُ فِي السُّوقِ ، فَاتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ابْتَغِ هَذِهِ الْحُلَّةَ فَتَجَمَّلْ بِهَا لِلْعِيدِ وَالْوَفْدِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَاقَ لَهُ - أَوْ إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ - فَلَبِثَ مَا شَاءَ اللَّهُ . ثُمَّ أَرْسَلَ إِلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحُبَّةٍ دِيْبَاجٍ ، فَأَقْبَلَ بِهَا عُمَرُ حَتَّى أَتَى بِهَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قُلْتُ إِنَّمَا هَذِهِ لِبَاسٌ مِنْ لَا خَلَاقَ لَهُ ، أَوْ ، إِنَّمَا يَلْبَسُ هَذِهِ مَنْ لَا خَلَاقَ لَهُ ، ثُمَّ أَرْسَلْتَ إِلَيَّ بِهِدِيهِ . فَقَالَ : تَبِعُهَا ، أَوْ تُصِيبُ بِهَا بَعْضَ حَاجَتِكَ . »

١٧٨ - بَابُ كَيْفِ يُعْرَضُ الْإِسْلَامُ عَلَى الصَّبِيِّ

٣٠٥٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ أَخْبَرَهُ « أَنَّ عُمَرَ انْطَلَقَ فِي رَهْطٍ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَبْلَ ابْنِ صَيَّادٍ حَتَّى وَجَدَهُ يَلْعَبُ مَعَ الْغُلَمَانِ عِنْدَ أَطْمٍ بَنَى مَغَالَةَ وَقَدْ قَارَبَ يَوْمَئِذٍ ابْنُ صَيَّادٍ يَحْتَلِمُ ، فَلَمْ يَشْعُرْ بِشَيْءٍ حَتَّى ضَرَبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ظَهْرَهُ بِيَدِهِ ، ثُمَّ قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَنَظَرَ إِلَيْهِ ابْنُ صَيَّادٍ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ الْأُمِّيِّينَ . فَقَالَ ابْنُ صَيَّادٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَتَشْهَدُ أَنِّي رَسُولُ اللَّهِ ؟ قَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آمَنْتُ بِاللَّهِ وَرُسُلِهِ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَاذَا تَرَى ؟ قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : يَأْتِينِي صَادِقٌ وَكَاذِبٌ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خُلِطَ عَلَيْكَ الْأَمْرُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي قَدْ خَبَأْتُ لَكَ خَبِيئًا . قَالَ ابْنُ صَيَّادٍ : هُوَ الدُّخُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اخْشَأْ ، فَلَنْ تَعْدُوَ قَدْرَكَ . قَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ائْذَنْ لِي فِيهِ أَضْرِبَ عُنُقَهُ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنْ يَكُنْهُ فَلَنْ تُسَلِّطَ عَلَيْهِ ، وَإِنْ لَمْ يَكُنْ هُوَ فَلَا خَيْرَ لَكَ فِي قَتْلِهِ . »

٣٠٥٦ - قال ابنُ عمرَ : انطلقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبِيُّ بَنُ كَعْبٍ بِأَتْيَانِ النَّخْلِ الَّذِي فِيهِ ابْنُ صَيَّادٍ ، حَتَّى إِذَا دَخَلَ النَّخْلَ طَفِقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ وَهُوَ يَخْتَلُّ أَنْ يَسْمَعَ مِنْ ابْنِ صَيَّادٍ شَيْئًا قَبْلَ أَنْ يَرَاهُ ، وَابْنُ صَيَّادٍ مُضْطَجِعٌ عَلَى فِرَاشِهِ فِي قَطِيفَةٍ لَهُ فِيهَا رَمْزَةٌ ، فَرَأَتْ أُمُّ صَيَّادِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَتَّقِي بِجُدُوعِ النَّخْلِ ، فَقَالَتْ لِابْنِ صَيَّادٍ : أَيُّ صَافٍ - وَهُوَ اسْمُهُ - فَتَارَ ابْنُ صَيَّادٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ تَرَكَتُهُ بَيْنَ «

٣٠٥٧ - وَقَالَ سَالِمٌ : قَالَ ابْنُ عُمَرَ « ثُمَّ قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَأَتَنِي عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ : إِنِّي أَنْذِرُكُمْ هُوَ » وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا قَدْ أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ : لَقَدْ أَنْذَرَهُ نُوحٌ قَوْمَهُ ، وَلَكِنْ سَأَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ : تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعُورٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعُورٍ »

[الحديث ٣٠٥٧ - أطرافه في : ٢٠٢٤٢٩٠٣٣٣٧ ، ٢٠٢٤٢٩٠٣٣٣٧ ، ٢٠٢٤٢٩٠٣٣٣٧ ، ٢٠٢٤٢٩٠٣٣٣٧]

١٧٩ - **باب** قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِلْيَهُودِ : أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا :
قَالَهُ الْمَقْبُرِيُّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ

✓ ١٨٠ - **باب** إِذَا أَسْلَمَ قَوْمٌ فِي دَارِ الْحَرْبِ وَلَهُمْ مَالٌ وَأَرْضُونَ فَهِيَ لَهُمْ

٣٠٥٨ - **حدثنا** محمودٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ عَنْ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ قَالَ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيْنَ تَنْزَلُ غَدًا - فِي حَاجَّتِهِ - قَالَ : وَهَلْ تَرَكَ لَنَا عَقِيلٌ مَنْزِلًا ؟ ثُمَّ قَالَ : نَحْنُ نَازِلُونَ غَدًا بِخَيْفِ بَنِي كِنَانَةَ الْمُحَصَّبِ حَيْثُ قَاسَمَتِ قُرَيْشٌ عَلَى الْكُفْرِ . وَذَلِكَ أَنَّ بَنِي كِنَانَةَ حَالَفَتِ قُرَيْشًا عَلَى بَنِي هَاشِمٍ أَنْ لَا يُبَايِعُوهُمْ وَلَا يُوَرِّوهُمْ » قَالَ الزُّهْرِيُّ : وَالْخَيْفُ : الْوَادِي .

٣٠٥٩ - **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ اسْتَعْمَلَ مَوْلَى لَهُ يُدْعَى هُنَيْيًّا عَلَى الْحِمَى فَقَالَ : يَا هُنَيْيُّ اضْمُمْ جَنَاحَكَ عَنِ الْمُسْلِمِينَ ، وَاتَّقِ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ فَإِنَّ دَعْوَةَ الْمَظْلُومِ مُسْتَجَابَةٌ . وَأَدْخَلَ رَبُّ الصُّرَيْمَةِ وَرَبُّ الْغُنَيْمَةِ ، وَإِيَّايَ وَنَعَمَ ابْنُ عَوْفٍ وَنَعَمَ ابْنُ عَفَّانَ ، فَإِنَّهُمَا إِنْ تَهَلَّكَ مَا شِئْتُهُمَا يَرْجِعَا إِلَى نَخْلٍ وَزَرْعٍ ، وَإِنَّ رَبَّ الصُّرَيْمَةِ

وَرَبُّ الْغَنِيمَةِ ^(١) إِنْ تَهْلِكْ مَا شِئْتُمَا يَأْتِيَنَّ بِنَبِيٍّ فَيَقُولُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ^(٢) . أَفَتَارِكُهُمْ أَنَا لَا أَبَالِكَ ؟
فَالْمَاءُ وَالْكَلَّا أَيْسَرُ عَلَى مِنَ الذَّهَبِ وَالْوَرَقِ ، وَأَيْمُ اللَّهِ إِنَّهُمْ لَيَرَوْنَ أَنِّي قَدْ ظَلَمْتُهُمْ ، إِنَّهَا لَيِلَادُهُمْ ،
فَقَاتِلُوا عَلَيْهَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ وَأَسْلَمُوا عَلَيْهَا فِي الْإِسْلَامِ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَوْ لَا الْمَالُ ^(٣) الَّذِي أَخْوِلُ
عَلَيْهِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ مَا حَمَيْتُ عَلَيْهِمْ مِنْ بِلَادِهِمْ شَبْرًا .

١٨١ - بَابُ سِكَابَةِ الْإِمَامِ النَّاسِ

٣٠٦٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ
اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اكْتُبُوا لِي مَنْ تَلَفَظَ بِالْإِسْلَامِ مِنَ النَّاسِ . فَكَتَبْنَا لَهُ
أَلْفًا وَخَمْسِمِائَةَ رَجُلٍ ، فَقُلْنَا : نَخَافُ وَنَخْشُ أَلْفٌ وَخَمْسِمِائَةٍ ؟ فَلَقَدْ رَأَيْنَا ابْتُلِينَا حَتَّى إِنْ الرَّجُلَ
لَيُصَلِّيَ وَحْدَهُ وَهُوَ خَائِفٌ » .

حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ « فَوَجَدْنَاهُمْ خَمْسِمِائَةً » . قَالَ أَبُو مُعَاوِيَةَ « مَا بَيْنَ
سِتِّمِائَةٍ إِلَى سَبْعِمِائَةٍ » .

٣٠٦١ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ أَبِي مَعْبُدٍ
عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي
كُتِبْتُ فِي غَزْوَةٍ كَذَا وَكَذَا ، وَأَمْرَانِي حَاجَةٌ ، قَالَ : ارْجِعْ فَحُجَّ مَعَ أَمْرَاتِكَ » .

١٨٢ - بَابُ إِنْ اللَّهُ يُؤَيِّدُ الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ

٣٠٦٢ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ . ع .

وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غُبَلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « شَهِدْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ لِرَجُلٍ مِمَّنْ يَدْعَى
الْإِسْلَامَ : هَذَا مِنْ أَهْلِ النَّارِ . فَلَمَّا حَضَرَ الْقِتَالُ قَاتَلَ الرَّجُلُ قِتَالًا شَدِيدًا فَأَصَابَتْهُ جِرَاحَةٌ . فَقِيلَ :
يَا رَسُولَ اللَّهِ ، الَّذِي قُلْتَ إِنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَإِنَّهُ قَاتَلَ الْيَوْمَ قِتَالًا شَدِيدًا وَقَدْ مَاتَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ

(١) الصرمة والغنيمة : القطعة القليلة من الإبل أو الغنم ، أراد إباحتهم لدخولهم لمرعى الحكومة .

(٢) أى يأتى إليه شاكياً الحاجة والفقر .

(٣) المراد بالمال هنا الإبل والدواب التى خصصت لها مراعى الحمى .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِلَى النَّارِ . قَالَ فَكَأَدَ بَعْضُ النَّاسِ أَنْ يَرْتَابَ . فَبَيَّنَمَا لَهُمْ عَلَى ذَلِكَ إِذْ قِيلَ إِنَّهُ لَمْ يَمُتْ ، وَلَكِنْ بِهِ جَرَا حَاشِدًا . فَلَمَّا كَانَ مِنَ اللَّيْلِ لَمْ يَضْبِرْ عَلَى الْجِرَاحِ فَقَتَلَ نَفْسَهُ ، فَأُخْبِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ فَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، أَشْهَدُ أَنِّي عَبْدُ اللَّهِ وَرَسُولُهُ . ثُمَّ أَمَرَ بِلَالًا فَنَادَى فِي النَّاسِ : أَنَّهُ لَا يَدْخُلُ الْجَنَّةَ إِلَّا نَفْسٌ مُسْلِمَةٌ ، وَإِنَّ اللَّهَ لَيُؤَيِّدُ هَذَا الدِّينَ بِالرَّجُلِ الْفَاجِرِ .
[الحديث ٣٠٦٢ - أطرافه في : ٦٦٠٦ ، ٤٢٠٤ ، ٤٢٠٣]

١٨٣ - بَاب مَنْ تَأَمَّرَ فِي الْحَرْبِ مِنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ إِذَا خَافَ الْعَدُوَّ

٣٠٦٣ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَطَبَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : أَخَذَ الرَّأْيَةَ زَيْدٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا جَعْفَرٌ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ رَوَاحَةَ فَأُصِيبَ ، ثُمَّ أَخَذَهَا خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ عَنْ غَيْرِ إِمْرَةٍ فَفَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَمَا يَسُرُّنِي - أَوْ قَالَ : مَا يَسُرُّهُمْ - أَنَّهُمْ عِنْدَنَا . وَقَالَ : وَإِنْ عَيْنِي لَتَتَرَفَّانَ » .

١٨٤ - بَاب الْعَوْنِ بِالْمَدَدِ

٣٠٦٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدِيٍّ وَسَهْلُ بْنُ يُونُسَ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَاهُ رِغْلٌ وَذِكْوَانٌ وَعَصِيَّةٌ وَبَنُو لِحْيَانٍ فَرَعَمُوا أَنَّهُمْ أَسْلَمُوا ، وَاسْتَمَلُّوهُ عَلَى قَوْمِهِمْ ، فَأَمَدَّهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسَبْعِينَ مِنَ الْأَنْصَارِ ، قَالَ أَنَسٌ : كُنَّا نُسَمِّيهِمُ الْقُرَاءَ ، يَخْطُبُونَ بِالنَّهَارِ وَيُصَلُّونَ بِاللَّيْلِ . فَاذْطَلَقُوا بِهِمْ حَتَّى بَلَغُوا بَثْرَ مَعُونَةٍ غَدَرُوا بِهِمْ وَقَتَلُوهُمْ . فَقَتَلَتْ شَهْرًا يَدْعُو عَلَى رِغْلٍ وَذِكْوَانٍ وَبَنِي لِحْيَانٍ . قَالَ قَتَادَةُ : وَحَدَّثَنَا أَنَسٌ أَنَّهُمْ قَرَأُوا بِهِمْ قُرْآنًا : أَلَا بَلَّغُوا عَنَّا قَوْمَنَا ، بَأْنَا قَدْ لَقِينَا رَبَّنَا ، فَرَحِي عَنَّا وَأَرْضَانَا . ثُمَّ رَفَعَ ذَلِكَ بَعْدُ » .

١٨٥ - بَاب مَنْ غَلَبَ الْعَدُوَّ ، فَأَقَامَ عَلَى عَرْضَتِهِمْ ثَلَاثًا

٣٠٦٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عِبَادَةَ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ « ذَكَرَ لَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ كَانَ إِذَا
(٢ - ٤٨ • ج ٢ • الجامع الصحيح)

ظَهَرَ عَلَى قَوْمٍ أَقَامَ بِالْعَرَصَةِ ثَلَاثَ لَيَالٍ . تَابِعَهُ مُعَاذٌ وَعَبْدُ الْأَعْلَى « حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ
عَنْ أَبِي طَلْحَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »
[الحديث ٣٠٦٥ - طرفه في : ٣٩٧٦]

١٨٦ - بَابُ مَنْ قَسَمَ الْغَنِيمَةَ فِي غَزْوِهِ وَسَفَرِهِ

وَقَالَ رَافِعٌ : كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَأَصَبْنَا غَنَمًا وَإِبِلًا ، فَعَدَلَ
عَشْرَةَ مِنَ الْغَنَمِ بِبَعِيرٍ .

٣٠٦٦ - حَدَّثَنَا هُذَيْفَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا أَخْبَرَهُ قَالَ « اعْتَمَرَ النَّبِيُّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْجِعْرَانَةِ حَيْثُ قَسَمَ غَنَائِمَ حُنَيْنٍ »

١٨٧ - بَابُ إِذَا غَنِمَ الْمُشْرِكُونَ مَالَ الْمُسْلِمِ ثُمَّ وَجَدَهُ الْمُسْلِمُ

٣٠٦٧ - وَقَالَ ابْنُ نُمَيْرٍ : حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ
« ذَهَبَ فَرَسٌ لَهُ فَأَخَذَهُ الْعَلَوُ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ الْمُسْلِمُونَ فَرَدُّ عَلَيْهِ فِي زَمَنِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ . وَأَبَقَ عَبْدٌ لَهُ فَلَحِقَ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِمُ الْمُسْلِمُونَ فَرَدُّهُ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ بَعْدَ
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

[الحديث ٣٠٦٧ - طرفاه في : ٣٠٦٨ ، ٣٠٦٩]

٣٠٦٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ
عُمَرَ أَبَقَ فَلَحِقَ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ فَرَدَّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . وَأَنَّ فَرَسًا لابنِ عُمَرَ عَارَ
فَلَحِقَ بِالرُّومِ ، فَظَهَرَ عَلَيْهِ فَرَدُّهُ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ » .

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : عَارَ : مُشْتَقٌّ مِنَ الْعَيْرِ ، وَهُوَ حِمَارٌ وَخَشٍ ، أَيْ هَرَبَ .

٣٠٦٩ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّهُ كَانَ عَلَى فَرَسٍ يَوْمَ لَقِيَ الْمُسْلِمُونَ ، وَأَمِيرُ الْمُسْلِمِينَ يَوْمَئِذٍ خَالِدُ بْنُ الْوَلِيدِ
بَعَثَهُ أَبُو بَكْرٍ ، فَأَخَذَهُ الْعَلَوُ ، فَلَمَّا هَزَمَ الْعَلَوُ رَدَّ خَالِدٌ فَرَسَهُ » .

١٨٨ - **باب** مَنْ تَكَلَّمَ بِالْفَارَسِيَّةِ وَالرُّطَانَةِ^(١)

وَقَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الروم : ٢٢] : ﴿ وَاخْتَلَفُ أَلْسِنَتُكُمْ وَالْوَاوِيكُمْ ﴾

وَقَالَ [إبراهيم : ٤] : ﴿ وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ رَسُولٍ إِلَّا بِلِسَانِ قَوْمِهِ ﴾

٣٠٧٠ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا حَنْظَلَةُ بْنُ أَبِي سُفْيَانَ أَخْبَرَنَا سَعِيدُ بْنُ مِينَاءَ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ذَبَحْنَا بِهِمَةً لَنَا وَطَحْنَتْ صَاعًا مِنْ شَعِيرٍ فَتَعَالَ أَنْتَ وَنَقَرْ . فَصَاحَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْخَنْدَقِ ، إِنَّ جَابِرًا قَدْ صَنَعَ سُورًا^(٢) ، فَحَيَّ هَلَا بِكُمْ . »

[الحديث ٣٠٧٠ - طرفاه في : ٤١٠٢ ، ٤١٠١]

٣٠٧١ - **حَدَّثَنَا** حَبَّانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أُمِّ خَالِدِ بِنْتِ خَالِدِ بْنِ سَعِيدٍ قَالَتْ « أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ أَبِي وَعَلَى قَمِيصٍ أَصْفَرٍ ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَنَةِ سَنَةٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : وَهِيَ بِالْحَبَشِيَّةِ : حَسَنَةٌ . قَالَتْ : فَذَهَبْتُ أَلْعَبُ بِخَاتَمِ النَّبُوءَةِ ، فَزَيَّرَنِي أَبِي . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَغَهَا . ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبْلَى وَأَخْلَقِي ، ثُمَّ أَبْلَى وَأَخْلَقِي ، ثُمَّ أَبْلَى وَأَخْلَقِي . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَبَقِيتُ حَتَّى ذَكَرَ »

[الحديث ٣٠٧١ - أطرافه في : ٥٩٩٣ ، ٥٨٤٥ ، ٥٨٢٣ ، ٣٨٧٤]

٣٠٧٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ أَخَذَ تَمْرَةً مِنْ تَمْرِ الصَّدَقَةِ فَجَعَلَهَا فِي فِيهِ فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْفَارَسِيَّةِ : كَخْ ، كَخْ ، أَمَا تَعْرِفُ أَنَّا لَا نَأْكُلُ الصَّدَقَةَ ؟ »

١٨٩ - **باب** الْغُلُولِ^(٣) ، وَقَوْلَ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [آل عمران : ١٦١] ﴿ وَمَنْ يَغْلُلْ يَأْتِ بِمَا غَلَّ ﴾

٣٠٧٣ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ أَبِي حَبَّانٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو زُرْعَةَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَ الْغُلُولَ فَعَظَّمَهُ وَعَظَّمَ أَمْرَهُ ، قَالَ : لَا أَلْفِينَ »

(١) الرطانة : كلام غير العربي . قالوا : فقه هذا الباب يظهر في تأمين المسلمين لأهل الحرب بالسنتهم .

(٢) السور : الصنيع من الطعام الذي يدعى إليه الناس ، وهي كلمة فارسية .

(٣) الغلول : الخيانة في المعجم . قال ابن قتيبة : سمى بذلك لأن آخذه يغله - أي يخفيه - في متاعه . ونقل الثوري الإجماع على

أنه من الكبائر .

أَحَدَكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَى رَقَبَتِهِ شَاةٌ لَهَا ثَغَاءٌ^(١) ، عَلَى رَقَبَتِهِ فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ ، يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَى ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ . وَعَلَى رَقَبَتِهِ بَعِيرٌ لَهُ رُغَاءٌ يَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَى ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ . وَعَلَى رَقَبَتِهِ صَامِتٌ^(٢) ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَى ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا ، قَدْ أَبْلَغْتُكَ . أَوْ عَلَى رَقَبَتِهِ رِقَاعٌ تَخْفِقُ ، فَيَقُولُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَغْنَى ، فَأَقُولُ : لَا أَمْلِكُ لَكَ شَيْئًا قَدْ أَبْلَغْتُكَ . وَقَالَ أَيُّوبُ عَنْ أَبِي حَيَّانَ « فَرَسٌ لَهُ حَمْحَمَةٌ » .

١٩٠ - بَابُ الْقَلِيلِ مِنَ الْغُلُولِ

وَلَمْ يَذْكُرْ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَمْرٍو عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ حَرَقَ مَتَاعَهُ ، وَهَذَا أَصَحُّ
 ٣٠٧٤ - حَدَّثَنَا عَلَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَّانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَمْرٍو قَالَ « كَانَ عَلَى ثِقَلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ^(٣) رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ كِرْكِرَةٌ ، فَمَاتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هُوَ فِي النَّارِ ، فَذَهَبُوا يَنْظُرُونَ إِلَيْهِ فَوَجَدُوا عِبَادَةً قَدْ غَلَّهَا » .
 قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ قَالَ ابْنُ سَلَامٍ : كِرْكِرَةٌ يَعْنِي بَفَتْحِ الْكَافِ . وَهُوَ مَضْبُوطٌ كَذَا

١٩١ - بَابُ مَا يُكْرَهُ مِنْ ذَبْحِ الْإِبِلِ وَالْغَنَمِ فِي الْمَغَانِمِ

٣٠٧٥ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ مَسْرُوقٍ عَنْ عُبَايَةَ بْنِ رِفَاعَةَ عَنْ جَدِّهِ رَافِعٍ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذِي الْحُلَيْفَةِ فَأَصَابَ النَّاسَ جُوعٌ ، وَأَصْبَحْنَا إِبِلًا وَغَنَمًا - وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي أُخْرِيَاتِ النَّاسِ - فَعَجَلُوا فَتَصَبَّوْا الْقُدُورَ ، فَأَمَرَ بِالْقُدُورِ فَأُكْفِيتَتْ ثُمَّ قَسَمَ ، فَعَدَلَ عَشْرَةً مِنَ الْغَنَمِ بِيَعِيرٍ ، فَتَدَّ مِنْهَا بِيَعِيرٌ ، وَفِي الْقَوْمِ خَيْلٌ يَسِيرَةٌ ، فَطَلَبُوهُ فَأَغْيَاهُمْ ، فَأَهْوَى إِلَيْهِ رَجُلٌ بِسَهْمٍ فَحَبَسَهُ اللَّهُ ، فَقَالَ : هَذِهِ الْبَهَائِمُ لَهَا أَوَابِدُ كَأَوَابِدِ الْوَحْشِ ، فَمَا نَدَّ عَلَيْكُمْ فَاصْنَعُوا بِهِ هَكَذَا . فَقَالَ جَدِّي : إِنَّا نَرْجُو - أَوْ نَخَافُ - أَنْ نَلْقَى الْعَدُوَّ غَدًا ، وَلَيْسَ مَعَنَا مَدَى ، أَفَنَذْبِحُ بِالْقَصَبِ ؟ فَقَالَ : مَا أَنَهَرَ الدَّمَ ، وَذَكَرَ اسْمُ اللَّهِ عَلَيْهِ فُكُلٌ ، لَيْسَ السِّنُّ وَالظُّفْرُ . وَسَأَحْدِثُكُمْ عَنْ ذَلِكَ : أَمَّا السِّنُّ فَعَظْمٌ ، وَأَمَّا الظُّفْرُ فَمُدَى الْحَبْشَةِ » .

(١) الثغاء : صوت الغنم . والحمحمه : صوت الفرس عند العلف . والرغاء : صوت الإبل .

(٢) المال الصامت : أى الجامد ، وهو الذهب والفضة ، وغير الصامت : الأنعام والسائمة .

(٣) أى حل أممته الثقباء وعياله .

١٩٢ - باب البشارة في الفتح

٣٠٧٦ - **حدثنا** محمد بن المثنى **حدثنا** يحيى **حدثنا** إسماعيل **قال** **حدثني** قيس **قال** : **قال** لي جرير بن عبد الله رضي الله عنه « **قال** لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : ألا تريخني من ذى الخلصة ؟ وكان بيتاً فيه خثعم يسمى كعبة اليمانية . فانطلقت في خمسين ومائة من أحمرس - وكانوا أصحاب خيل - فأجبرت النبي صلى الله عليه وسلم أني لا أثبت على الخيل ، فضرب في صدرى حتى رأيت أثر أصابعه في صدرى ، فقال : اللهم ثبتته ، واجعله هادياً مهدياً . فانطلق إليها فكسرها وحرقها ، فأرسل إلى النبي صلى الله عليه وسلم يبشّره ، فقال رسول جرير لرسول الله : يا رسول الله ، والذي بعثك بالحق ، ماجئتك حتى تركتها كأنها جمل أجرب . فبارك على خيل أحمرس ورجاليها مرات **قال** مسدد « **بيت** في خثعم » .

١٩٣ - باب ما يعطى البشير . وأعطى كعب بن مالك ثوبين حين بشر بالتوبة

١٩٤ - باب لا هجرة بعد الفتح

٣٠٧٧ - **حدثنا** آدم بن أبي إياس **حدثنا** شيبان عن منصور عن مجاهد عن طاوس عن ابن عباس رضي الله عنهما **قال** « **قال** النبي صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة : لا هجرة ، ولكن جهاد ونية . وإذا استنفرتم فانفروا » .

٣٠٧٨ ، ٣٠٧٩ - **حدثنا** إبراهيم بن موسى **أخبرنا** يزيد بن زريع عن خالد عن أبي عثمان النهدي عن مجاشع بن مسعود **قال** « **جاء** مجاشع بأخيه مجالد بن مسعود إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : هذا مجالد يبايعك على الهجرة . فقال : لا هجرة بعد فتح مكة ، ولكن أبايعه على الإسلام » .

٣٠٨٠ - **حدثنا** علي بن عبد الله **حدثنا** سفيان **قال** عمرو وابن جريح سمعت عطاء يقول « ذهبت مع عبيد بن عمير إلى عائشة رضي الله عنها وهي مجاورة بشير^(١) ، فقالت لنا : انقطعت الهجرة منذ فتح الله على نبيه صلى الله عليه وسلم مكة » .

[الحديث ٣٠٨٠ - طرفاه في : ٣٩٠٠ ، ٤٣١٢]

١٩٥ - **باب** إِذَا اضْطُرَّ الرَّجُلُ إِلَى النَّظَرِ فِي شُعُورِ أَهْلِ الذِّمَّةِ ^(١)

والمؤمنات إِذَا عَصَيْنَ اللَّهَ ، وَتَجَرَّدْنَ

٣٠٨١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَوْشَبٍ الطَّائِفِيُّ حَدَّثَنَا هُشَمٌ أَخْبَرَنَا حُصَيْنٌ عَنْ سَعْدِ بْنِ عُبَيْدَةَ عَنْ أَبِي عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَكَانَ عُثْمَانِيًّا ، فَقَالَ لِابْنِ عَطِيَّةٍ وَكَانَ عَلَوِيًّا : إِنِّي لِأَعْلَمُ مَا الَّذِي جَرَّأَ صَاحِبِكَ عَلَى الدِّمَاءِ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ : بَعَثَنِيَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالزُّبَيْرَ فَقَالَ : اثْنُوا رَوْضَةً كَذَا ^(٢) ، وَتَجِدُونُ بِهَا امْرَأَةً أَعْطَاهَا حَاطِبٌ كِتَابًا . فَقُلْنَا : الْكِتَابُ . قَالَتْ : لَمْ يُعْطَنِي . فَقُلْنَا : لِنُخْرِجَنَّ أَوْ لِأَجْرَدْنَكَ . فَأَخْرَجَتْ مِنْ حُجْرَتِهَا . فَأَرْسَلَتْ إِلَى حَاطِبٍ . فَقَالَ : لَا تَعْجَلْ ، وَاللَّهِ مَا كَفَرْتُ وَلَا أَزِدْتُ لِلْإِسْلَامِ إِلَّا حَبًّا ، وَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْ أَصْحَابِكَ إِلَّا وَلَهُ بِمَكَّةَ مَنْ يَدْفَعُ اللَّهُ بِهِ عَنْ أَهْلِهِ وَمَالِهِ ، وَلَمْ يَكُنْ لِي أَحَدٌ ، فَأَحْبَبْتُ أَنْ أَتَّخِذَ عِنْدَهُمْ يَدًا . فَصَدَّقَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ عُمَرُ : دَعْنِي أَضْرِبَ عُنُقَهُ ، فَإِنَّهُ قَدْ نَافَقَ . فَقَالَ : وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّ اللَّهَ أَطْلَعَ عَلَى أَهْلِ بَدْرٍ فَقَالَ : اْعْمَلُوا مَا شِئْتُمْ . فَهَذَا الَّذِي جَرَّأَهُ .

١٩٦ - **باب** اسْتِقْبَالُ الْغَزَاةِ

٣٠٨٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ وَحُمَيْدُ بْنُ الْأَسْوَدِ عَنْ حَبِيبِ بْنِ الشَّهِيدِ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « قَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ لِابْنِ جَعْفَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ . أَتَذْكُرُ إِذْ تَلَقَّيْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَا وَأَنْتَ وَابْنُ عَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَجَمَلْنَا وَتَرَكَكَ » .

٣٠٨٣ - **حَدَّثَنَا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ « قَالَ السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : ذَهَبْنَا نَتَلَقَّى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَعَ الصَّبْيَانِ إِلَى ثِنْيَةِ الْوَدَاعِ »

[الحديث ٣٠٨٣ - طرفاه في : ٤٤٢٦ ، ٤٤٢٧]

١٩٧ - **باب** مَا يَقُولُ إِذَا رَجَعَ مِنَ الْغَزَاةِ

٣٠٨٤ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَفَلَ كَبَّرَ ثَلَاثًا قَالَ : آيْبُونَ إِنْ شَاءَ اللَّهُ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ ، حَامِلُونَ ، لِرَبِّنَا سَاجِدُونَ . صَدَقَ اللَّهُ وَعْدَهُ ، وَنَصَرَ عَبْدَهُ ، وَهَزَمَ الْأَحْزَابَ وَخَدَّهُ » .

(١) شعور النساء عودة لا يجوز للرجال النظر إليها في غير الضرورات .

(٢) هي روضة خاخ كما مضى برقم ٣٠٠٧ .

٣٠٨٥ - **حدثنا** أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقْفَلَةً مِنْ عُسْفَانَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَاحِلَتِهِ ، وَقَدْ أَرْدَفَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ ، فَعَثَرَتْ نَاقَتُهُ فَصُرِعَا جَمِيعًا ، فَاقْتَحِمَ أَبُو طَلْحَةَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ . قَالَ : عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ . فَقَلَبَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ وَأَتَاهَا فَأَلْقَاهُ عَلَيْهَا ، وَأَصْلَحَ لَهَا مَرْكَبُهُمَا فَرَكِبَا ، وَاتَّخَفْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا أَشْرَفْنَا عَلَى الْمَدِينَةِ قَالَ : آيِبُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُ ذَلِكَ حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ » .

٣٠٨٦ - **حدثنا** عَلِيُّ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ أَقْبَلَ هُوَ وَأَبُو طَلْحَةَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَمَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَفِيَّةُ بِنْتُ حُيَيٍّ عَلَى رَاحِلَتِهِ . فَلَمَّا كَانَ بِبَعْضِ الطَّرِيقِ عَثَرَتِ الدَّابَّةُ فَصُرِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَرْأَةُ ، وَإِنَّ أَبَا طَلْحَةَ قَالَ أَحْسِبُ قَالَ : اقْتَحِمَ عَنْ بَعِيرِهِ فَاتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، جَعَلَنِي اللَّهُ فِدَاكَ ، هَلْ أَصَابَكَ مِنْ شَيْءٍ ؟ قَالَ : لَا ، وَلَكِنْ عَلَيْكَ الْمَرْأَةُ . فَأَلْقَى أَبُو طَلْحَةَ ثَوْبَهُ عَلَى وَجْهِهِ فَقَصَدَ قَصْدَهَا ، فَأَلْقَى ثَوْبَهُ عَلَيْهَا ، فَقَامَتِ الْمَرْأَةُ ، فَشَدَّ لَهَا عَلَى رَاحِلَتَيْهَا فَرَكِبَا ، فَسَارُوا ، حَتَّى إِذَا كَانُوا بِظَهْرِ الْمَدِينَةِ - أَوْ قَالَ : أَشْرَفُوا عَلَى الْمَدِينَةِ - قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آيِبُونَ ، تَائِبُونَ ، عَابِدُونَ لِرَبِّنَا حَامِدُونَ . فَلَمْ يَزَلْ يَقُولُهَا حَتَّى دَخَلَ الْمَدِينَةَ » .

١٩٨ - بَابُ الصَّلَاةِ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ

٣٠٨٧ - **حدثنا** سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ سَمِعْتُ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَلَمَّا قَدِمْنَا الْمَدِينَةَ قَالَ لِي : ادْخُلْ فَصَلِّ رَكَعَتَيْنِ » .

٣٠٨٨ - **حدثنا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ كَعْبٍ عَنْ أَبِيهِ وَعَمِّهِ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ عَنْ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ إِذَا قَدِمَ مِنْ سَفَرٍ ضَحَّى دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ قَبْلَ أَنْ يَجْلِسَ » .

١٩٩ - **باب الطعام عند القدوم** ^(١) ، وَكَانَ ابْنُ عُمَرَ يُفْطِرُ لِمَنْ يَغْشَاهُ

٣٠٨٩ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا** « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ نَحَرَ جُرُورًا أَوْ بَقَرَةً . زَادَ مُعَاذٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ : « اشْتَرَى مِنْهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعِيرًا بِلُوقِيَتَيْنِ وَدِرْهَمٍ أَوْ دِرْهَمَيْنِ . فَلَمَّا قَدِمَ صِرَارًا أَمَرَ بِبَقَرَةٍ فَذُبِحَتْ فَأَكَلُوا مِنْهَا ، فَلَمَّا قَدِمَ الْمَدِينَةَ أَمَرَنِي أَنْ آتِيَ الْمَسْجِدَ فَأُصَلِّيَ رَكَعَتَيْنِ ، وَوَزَنَ لِي ثَمَنَ الْبَعِيرِ » .

٣٠٩٠ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ جَابِرٍ قَالَ** « قَدِمْتُ مِنْ سَفَرٍ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلِّ رَكَعَتَيْنِ » . **صِرَارٌ** : مَوْضِعٌ نَاحِيَةُ الْمَدِينَةِ .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٧) كِتَابُ فَضْلِ الْخُمْسِ

١ - بَابُ فَرَضِ الْخُمْسِ^(١)

٣٠٩١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي عَلِيُّ بْنُ الْحُسَيْنِ أَنَّ حُسَيْنَ بْنَ عَلِيٍّ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ أَخْبَرَهُ أَنَّ عَلِيًّا قَالَ « كَانَتْ لِي شَارِفٌ مِنْ نَصِيبِي مِنَ الْمَغْنَمِ يَوْمَ بَدْرٍ ، وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَانِي شَارِفًا مِنَ الْخُمْسِ ، فَلَمَّا أَرَدْتُ أَنْ ابْتَنِي بِفَاطِمَةَ بِنْتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَاعَدْتُ رَجُلًا صَوَاغًا مِنْ بَنِي قَيْنِقَاعَ أَنْ يَرْتَحِلَ مَعِيَ فَنَأْتِي بِإِذْخِرٍ^(٢) أَرَدْتُ أَنْ أَبِيعَهُ الصَّوَاغِينَ وَأُسْتَعِينَ بِهِ فِي وَلِيمَةٍ عُرْبِي . فَبَيْنَا أَنَا أَجْمَعُ لَشَارِفِي مَتَاعًا مِنَ الْأَقْتَابِ وَالْفَرَائِرِ^(٣) وَالْحَبَالِ ، وَشَارِفَايَ مُنَاخِتَانِ إِلَى جَنْبِ حُجْرَةِ رَجُلٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَارْجَعْتُ حِينَ جَمَعْتُ مَا جَمَعْتُ ، فَإِذَا شَارِفَايَ قَدْ اجْتَبَأَ أَسْنِمَتُهُمَا ، وَبُقِرَتْ خَوَاصِرُهُمَا ، وَأُخِذَ مِنْ أَكْبَادِهِمَا ، وَلَمْ أَمْلِكْ عَيْنِي حِينَ رَأَيْتُ ذَلِكَ الْمَنْظَرَ مِنْهُمَا ، فَقُلْتُ : مَنْ فَعَلَ هَذَا ؟ فَقَالُوا : فَعَلَ حَمْزَةُ بْنُ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ وَهُوَ فِي هَذَا الْبَيْتِ فِي شَرْبٍ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَانْطَلَقْتُ حَتَّى أَذْخُلَ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَعِنْدَهُ زَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ - فَعَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي وَجْهِ الَّذِي لَقِيتُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا لَكَ ؟ فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ قَطُّ ، عَدَا حَمْزَةُ عَلَى نَاقَتِي فَجَبَّ أَسْنِمَتُهُمَا ، وَبُقِرَ خَوَاصِرُهُمَا وَهَاهُوَ ذَا فِي بَيْتٍ مَعَهُ شَرِبُ . فَدَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِرِدَائِهِ فَأَرْتَدَى ، ثُمَّ انْطَلَقَ يَمْشِي ، وَاتَّبَعْتُهُ أَنَا وَزَيْدُ بْنُ حَارِثَةَ ، حَتَّى جَاءَ الْبَيْتَ الَّذِي فِيهِ حَمْزَةُ فَاسْتَأْذَنَ ، فَأَذْنُوا لَهُمْ ، فَإِذَا هُمْ شَرِبُ ، فَطَلَفْتُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَلُومُ حَمْزَةَ فِيمَا فَعَلَ ، فَإِذَا حَمْزَةُ قَدْ ثَمَلَ مُحَمَّرَةً عَيْنَاهُ ، فَانْظَرَ حَمْزَةَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ ، فَانْظَرَ إِلَى رُكْبَتَيْهِ ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَانْظَرَ إِلَى سُرْتِهِ ، ثُمَّ صَعَدَ النَّظَرَ فَانْظَرَ إِلَى وَجْهِهِ . ثُمَّ

(١) كانت الغنائم تقسم على خمسة أقسام ، فيوزل تم منها يصرف في الأوجه التي بينها آية الأنفال : ٤١ (واعلموا أنما غنمنا من شيء فإن لله خمسة وللرسول ولذي القربى والمساكين وابن السبيل) . وكان خمس هذا الخمس لرسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٢) الإذخر : نبات برى طيب الرائحة .

(٣) الأقتاب جمع قتب : وهو الجميل كالإكاف للغيره . والغرائر : الأكياس الكبيرة للبن وأمثاله .

قَالَ حَمْزَةُ : هَلْ أَنْتُمْ إِلَّا عَبِيدُ لِأَبِي ؟ فَعَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَدْ تَمَلَّ ، فَكَفَّ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَقِبَيْهِ الْفَهْقَرَى ، وَخَرَجْنَا مَعَهُ .

٣٠٩٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحِ بْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ عَائِشَةَ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ابْنَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَأَلَتْ أَبَا بَكْرٍ الصِّدِّيقَ بَعْدَ وَفَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَقْسِمَ لَهَا مِيرَاثَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَيْهِ . »

[الحديث ٣٠٩٢ - أطرافه في : ٣٧١١ ، ٤٠٣٥ ، ٤٢٤٠ ، ٦٧٢٥]

٣٠٩٣ - « فَقَالَ لَهَا أَبُو بَكْرٍ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا نُورِثُ ، مَا تَرَكَنَا صَدَقَةً . فَغَضِبَتْ فَاطِمَةُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَهَجَرَتْ أَبَا بَكْرٍ ، فَلَمْ تَزَلْ مُهَاجِرَتَهُ حَتَّى تُوَفِّيَتْ ، وَعَاشَتْ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سِتَّةَ أَشْهُرٍ . قَالَتْ : وَكَانَتْ فَاطِمَةُ تَسْأَلُ أَبَا بَكْرٍ نَصِيبَهَا مِمَّا تَرَكَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ خَيْبَرٍ وَفَدَكَ ، وَصَدَقَتَهُ بِالْمَدِينَةِ ، فَأَبَى أَبُو بَكْرٍ عَلَيْهَا ذَلِكَ وَقَالَ : لَسْتُ تَارِكًا شَيْئًا كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْمَلُ بِهِ إِلَّا عَمِلْتُ بِهِ ، فَإِنِّي أَخْشَى أَنْ تَرَكَتُ شَيْئًا مِنْ أَمْرِهِ أَنْ أَزِيعَ ، فَأَمَّا صَدَقَتُهُ بِالْمَدِينَةِ فَدَفَعَهَا عُمَرُ إِلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ، وَأَمَّا خَيْبَرُ وَفَدَكَ فَأَمْسَكَهَا عُمَرُ وَقَالَ : هُمَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَتْ لِحَقْقِهِ الَّتِي تَعْرُوهُ وَنَوَائِبِهِ ، وَأَمْرُهُمَا إِلَى وَلِيِّ الْأَمْرِ ، قَالَ : فَهُمَا عَلَى ذَلِكَ إِلَى الْيَوْمِ . »

قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : « اغْتَرَاكَ » ، افْتَعَلْتُ ^(١) ، مِنْ عَرَوْتُهُ فَأَصْبَتُهُ ، وَمِنْهُ : يَعْرُوهُ ، وَاغْتَرَانِي .

[الحديث ٣٠٩٣ - أطرافه في : ٣٧١٢ ، ٤٠٣٦ ، ٤٢٤١ ، ٦٧٢٦]

٣٠٩٤ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْقُرَوِيُّ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ بْنِ الْحَدَثَانِ - وَكَانَ مُحَمَّدُ بْنُ جُبَيْرٍ ذَكَرَ لِي ذِكْرًا مِنْ حَدِيثِهِ ذَلِكَ ، فَاذْطَلَقْتُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى مَالِكِ بْنِ أَوْسٍ فِسَأَلْتُهُ عَنْ ذَلِكَ الْحَدِيثِ فَقَالَ مَالِكٌ - : بَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ فِي أَهْلِي حِينَ مَتَعَ النَّهَارُ ، إِذَا رَسُولُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ يَأْتِينِي فَقَالَ : أَجِبْ أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، فَاذْطَلَقْتُ مَعَهُ حَتَّى أَدْخُلَ عَلَى عُمَرَ ، فَإِذَا هُوَ جَالِسٌ عَلَى رِمَالِ سَرِيرٍ لَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ قَرَأَشٌ ، مُتَكِيٌّ عَلَى وَسَادَةٍ مِنْ أَدَمٍ . فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ثُمَّ جَلَسْتُ ، فَقَالَ : يَا مَالِ ، إِنَّهُ قَدِمَ عَلَيْنَا مِنْ قَوْمِكَ أَهْلُ أَبْيَاتٍ ، وَقَدْ أَمَرْتُ فِيهِمْ بِرَضِيعٍ ، فَأَقْبِضْهُ ، فَأَقْسِمَ بَيْنَهُمْ . فَقُلْتُ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، لَوْ أَمَرْتَ لَهُ غَيْرِي .

(١) قَالَ الْحَافِظُ : لَعَلَهُ : « افْتَعَلْتُ » وَكَذَا وَقَعَ فِي « الْحِجَازِ » لِأَبِي عُبَيْدَةَ .

قَالَ : فَاقْبِضْهُ أَيُّهَا الْمَرْءُ . فَبَيْنَمَا أَنَا جَالِسٌ عِنْدَهُ أَنَاهُ حَاجِبُهُ يَرْفَأُ فَقَالَ : هَلْ لَكَ فِي عُثْمَانَ وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ وَالزُّبَيْرِ وَسَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَاصٍ يَسْتَأْذِنُونَ . قَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمْ ، فَدَخَلُوا ، فَسَلَّمُوا وَجَلَسُوا ، ثُمَّ جَلَسَ يَرْفَأُ يَسِيرًا ، ثُمَّ قَالَ : هَلْ لَكَ فِي عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَأَذِنَ لَهُمَا ، فَدَخَلَا ، فَسَلَّمَا فَجَلَسَا فَقَالَ عَبَّاسٌ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ ، أَقِضْ بَيْنِي وَبَيْنَ هَذَا - وَهُمَا يَخْتَصِمَانِ - فِيمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْ مَالِ بَنِي النَّضِيرِ - فَقَالَ الرَّهْطُ - عُثْمَانُ وَأَصْحَابُهُ - يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ أَقِضْ بَيْنَهُمَا وَأَرْخِ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ . فَقَالَ عُمَرُ : تَبَدُّكُمْ ^(١) ، أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، هَلْ تَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا نُورُثُ : مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً ؟ يُرِيدُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَفْسَهُ . قَالَ الرَّهْطُ : قَدْ قَالَ ذَلِكَ . فَأَقْبَلَ عُمَرُ عَلَى عَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ فَقَالَ : أَنْشُدْكُمَا اللَّهَ أَتَعْلَمَانِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ قَالَ ذَلِكَ ؟ قَالَا : قَدْ قَالَ ذَلِكَ . قَالَ عُمَرُ : فَإِنِّي أَحَدُكُمْ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ خَصَّ رَسُولَهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هَذَا الْفَاءِ بِشَيْءٍ لَمْ يَعْطِهِ أَحَدًا غَيْرَهُ ، ثُمَّ قَرَأَ ﴿ وَمَا أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ مِنْهُمْ - إِلَى قَوْلِهِ - قَدِيرٌ ﴾ فَكَانَتْ هَذِهِ خَالِصَةً لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَوَاللَّهِ مَا احْتَازَهَا دُونَكُمْ ، وَلَا اسْتَأْثَرَ بِهَا عَلَيْكُمْ ، قَدْ أَعْطَاكُمْوهُ وَبَشَّاهُ فِيكُمْ حَتَّى بَقِيَ مِنْهَا هَذَا الْمَالُ ، فَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُنْفِقُ عَلَى أَهْلِهِ نَفَقَةً سَتَيْتَهُمْ مِنْ هَذَا الْمَالِ ، ثُمَّ يَأْخُذُ مَا بَقِيَ فَيَجْعَلُهُ مَجْعَلِ مَالِ اللَّهِ . فَعَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذَلِكَ حَيَاتِهِ . أَنْشُدْكُمْ بِاللَّهِ ، هَلْ تَعْلَمُونَ ذَلِكَ ؟ قَالُوا : نَعَمْ . ثُمَّ قَالَ لِعَلِيٍّ وَعَبَّاسٍ : أَنْشُدْكُمَا اللَّهَ هَلْ تَعْلَمَانِ ذَلِكَ ؟ قَالَ عُمَرُ : ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ نَبِيَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : أَنَا وَلِيُّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَبِضْهَا أَبُو بَكْرٍ فَعَمِلَ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّهُ فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ تَوَفَّى اللَّهُ أَبَا بَكْرٍ ، فَكَانَتْ أَنَا وَلِيُّ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَبِضْتُهَا سَتَيْتَنِ مِنْ إِمَارَتِي أَعْمَلُ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ ، وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنِّي فِيهَا لَصَادِقٌ بَارٌّ رَاشِدٌ تَابِعٌ لِلْحَقِّ . ثُمَّ جِئْتُمَانِي تَكْلِمَانِي وَكَلِمَتُكُمَا وَاحِدَةٌ وَأَمْرُكُمَا وَاحِدٌ ، جِئْتَنِي يَا عَبَّاسُ تَسْأَلْنِي نَصِيْبَكَ مِنْ ابْنِ أَخِيكَ ، وَجَاءَنِي هَذَا - يُرِيدُ عَلِيًّا - يُرِيدُ نَصِيْبَ امْرَأَتِهِ مِنْ أَبِيهَا . فَقُلْتُ لَكُمَا : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا نُورُثُ ، مَا تَرَكْنَا صَدَقَةً . فَلَمَّا بَدَأَ لِي أَنْ أَدْفَعَهُ إِلَيْكُمَا قُلْتُ : إِنْ شِئْتُمَا دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا عَلَى أَنْ عَلَيْكُمَا عَهْدُ اللَّهِ وَمِثَاقُهُ لَتَعْمَلَانِ فِيهَا بِمَا عَمِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَبِمَا عَمِلَ فِيهَا أَبُو بَكْرٍ وَبِمَا عَمِلْتُ

(١) من التؤدة : والتؤدة : الرفق والثاني ، أى على رسلكم .

فِيهَا مُنْذُ وَلَيْتُهَا . فَقُلْتُمَا : اذْفَعُهَا إِلَيْنَا ، فَبَذَلَكَ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا . فَأَنْشَدُكُمُ بِاللَّهِ ، هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْهِمَا بِذَلِكَ ؟ قَالَ الرَّهْطُ : نَعَمْ . ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيَّ وَعَبَّاسٌ فَقَالَ : أَنْشَدُكُمَا بِاللَّهِ هَلْ دَفَعْتُهَا إِلَيْكُمَا بِذَلِكَ ؟ قَالَا : نَعَمْ . قَالَ : فَتَلْتَمِسَانِ مِنِّي قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ؟ فَوَاللَّهِ الَّذِي بِإِذْنِهِ تَقُومُ السَّمَاءُ وَالْأَرْضُ ، لَا أَقْضِي فِيهَا قَضَاءَ غَيْرِ ذَلِكَ ، فَإِنْ عَجَزْتُمَا عَنْهَا فَادْفَعَاهَا إِلَيَّ ، فَإِنِّي أَكْفِيكُمَاهَا .

٢ - بَابُ آدَاءِ الْخُمْسِ مِنَ الدِّينِ

٣٠٩٥ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضَّبْعِيُّ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « قَدِمَ وَفَدُ عَبْدُ الْقَيْسِ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا هَذَا الْحَيُّ مِنْ رَبِيعَةٍ ، بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌّ ، فَلَسْنَا نَصِلُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي الشَّهْرِ الْحَرَامِ ، فَمُرْنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُ بِهِ وَنَدْعُو إِلَيْهِ مَنْ وَرَاعَنَا . قَالَ : أَمُرُكُمْ بِأَرْبَعٍ ، وَأَنَاهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعٍ : الْإِيمَانُ بِاللَّهِ شَهَادَةٌ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ - وَعَقْدُ بَيْدِهِ - وَإِقَامُ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءُ الزَّكَاةِ ، وَصِيَامُ رَمَضَانَ ، وَأَنْ تُؤَدُّوا لِلَّهِ خُمْسَ مَا غَنِمْتُمْ . وَأَنَاهَاكُمْ عَنْ الدُّبَاءِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالْحِجْتَمِ ، وَالْمَرْفَتِ » .

٣ - بَابُ نَفَقَةِ نِسَاءِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعْدَ وَفَاتِهِ

٣٠٩٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يِقْتَسِمُ وَرَثَتِي دِينَارًا ، مَا تَرَكَتُ بَعْدَ نَفَقَةِ نِسَائِي ، وَمَثُونَةِ عَامِلِي ، فَهُوَ صَدَقَةٌ » .

٣٠٩٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « تُوَفِّي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَا فِي بَيْتِي مِنْ شَيْءٍ يَأْكُلُهُ ذُو كَيْدٍ ^(١) ، إِلَّا شَطْرَ شَعِيرٍ فِي رَفٍّ لِي ، فَأَكَلْتُ مِنْهُ حَتَّى طَالَ عَلَيَّ ، فَكَلَّمْتُهُ ، فَفَنِي » .

[الحديث ٣٠٩٧ - طرفه في : ٦٤٥١]

٣٠٩٨ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سَفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِسْحَاقَ قَالَ سَمِعْتُ عُمَرُو بْنَ الْحَارِثِ قَالَ « مَا تَرَكَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا سِلَاحَهُ وَبَغْلَتَهُ الْبَيْضَاءَ ، وَأَرْضًا تَرَكَهَا صَدَقَةٌ » .

(١) هذا نموذج لترك رسول الله صلى الله عليه وسلم وميراثه ، وما عداه فإنه ما أفاء الله به عليه فكان ينفقه في مصالح الدعوة ومهمات الأمة .

٤ - **باب** ما جاء في بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم ، وما نسب من البيوت إليهن ، وقول الله عز وجل [الأحزاب : ٣٣] : ﴿ وَقرن في بيوتكن ﴾ ، و [الأحزاب : ٥٣] : ﴿ لاتدخلوا بيوت النبي إلا أن يؤذن لكم ﴾ ^(١) .

٣٠٩٩ - **حدثنا** حبان بن موسى ومحمد قالا : أخبرنا عبد الله أخبرنا معمر ويونس عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود أن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت « لما ثقل رسول الله صلى الله عليه وسلم استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي ، فأذن له » .

٣١٠٠ - **حدثنا** ابن أبي مريم حدثنا نافع سمعت ابن أبي مليكة قال : قالت عائشة رضي الله عنها « توفي النبي صلى الله عليه وسلم في بيتي ، وفي نوبتي ، وبين سحري ونحري ، وجمع الله بين ربي وربي . قالت : دخل عبد الرحمن بسواك فضعف النبي صلى الله عليه وسلم عنه فأخذته فمضغته ثم سننته به » .

٣١٠١ - **حدثنا** سعيد بن عفير قال حدثني الليث قال حدثني عبد الرحمن بن خالد عن ابن شهاب « عن علي بن حسين أن صفية زوج النبي صلى الله عليه وسلم أخبرته أنها جاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم تزوره وهو مكتف في المسجد - في العشر الأواخر من رمضان - ثم قامت تنقلب فقام معها رسول الله صلى الله عليه وسلم ، حتى إذا بلغ قريبا من باب المسجد عند باب أم سلمة زوج النبي صلى الله عليه وسلم مرَّ بهما رجلان من الأنصار فسلما على رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم نفذا ، فقال لهما رسول الله صلى الله عليه وسلم : علي رسلكما . قالا : سبحان الله يارسول الله ، وكبر عليهما ذلك ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : إن الشيطان يبلغ من الإنسان مبلغ الدم ، وإنني خشيت أن يقذف في قلوبكما شيئا » .

٣١٠٢ - **حدثنا** إبراهيم بن المنذر حدثنا أنس بن عياض عن عبيد الله عن محمد بن يحيى بن حبان عن واسع بن حبان عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما قال « ارتقيت فوق بيت حفصة فرأيت النبي صلى الله عليه وسلم يقضي حاجته مستدبر القبلة مستقبل الشام » .

(١) بيوت نساء النبي صلى الله عليه وسلم هي بيوته صلى الله عليه وسلم على الحقيقة ، ونسبت إليهن لاختصاص كل زوجة منهن بالبيت الذي هي فيه فكان يعرف بها . ونسبت إلى النبي صلى الله عليه وسلم في الآية الثانية باعتبار أنها بيوته في الحقيقة .

٣١٠٣ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي الْعَصْرَ وَالشَّمْسُ لَمْ تَخْرُجْ مِنْ حُجْرَتِهَا»

٣١٠٤ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «قَامَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَطِيبًا فَأَشَارَ نَحْوَ مَسْكَنِ عَائِشَةَ فَقَالَ: هَا هُنَا الْفِتْنَةُ - ثَلَاثًا - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ» .

[الحديث ٣١٠٤ - أطرافه في : ٣٢٧٩ ، ٣٥١١ ، ٥٢٩٦ ، ٧٠٩٢ ، ٧٠٩٣]

٣١٠٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ عَنْ عَمْرَةَ بِنْتِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ «أَنَّ عَائِشَةَ زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخْبَرَتْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ عِنْدَهَا ، وَأَنَّهَا سَمِعَتْ صَوْتَ إِنْسَانٍ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِ حَفْصَةَ ، فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ هَذَا رَجُلٌ يَسْتَأْذِنُ فِي بَيْتِكَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرَاهُ فَلَانًا - لِعَمِّ حَفْصَةَ مِنَ الرِّضَاعَةِ - الرِّضَاعَةُ تُحَرِّمُ مَا تُحَرِّمُ الْوِلَادَةُ» .

٥ - **بَاب** مَا ذُكِرَ مِنْ دِرْعِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَصَاهُ وَسَيْفِهِ وَقَدْحِهِ وَخَاتَمِهِ

وَمَا اسْتَعْمَلَ الْخُلَفَاءُ بَعْدَهُ مِنْ ذَلِكَ مِمَّا لَمْ يَذْكُرْ قِسْمَتُهُ
وَمِنْ شَعْرِهِ وَنَعْلِهِ وَآيَاتِهِ مِمَّا تَبَرَّكَ أَصْحَابُهُ وَغَيْرُهُمْ بَعْدَ وَفَاتِهِ

٣١٠٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ ثُمَامَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ «أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لَمَّا اسْتَخْلَفَ بَعَثَهُ إِلَى الْبَحْرَيْنِ ، وَكَتَبَ لَهُ هَذَا الْكِتَابَ وَخَتَمَهُ بِخَاتَمِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَ نَقِشُ الْخَاتَمِ ثَلَاثَةَ أَسْطُرَ : مُحَمَّدٌ : سَطْرٌ ، وَرَسُولٌ : سَطْرٌ ، وَاللَّهُ : سَطْرٌ» .

٣١٠٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَسَدِيُّ حَدَّثَنَا عِيْسَى بْنُ طَهْمَانَ قَالَ : أَخْرَجَ إِلَيْنَا أَنَسُ نَعْلَيْنِ جَرْدَاوَيْنِ لَهُمَا قِبَالَانِ ، فَحَدَّثَنِي ثَابِتُ الْبُنَانِيُّ بَعْدَ عَنْ أَنَسٍ أَنَّهُمَا نَعْلَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» .

[الحديث ٣١٠٧ - طرفاه في : ٥٨٥٧ ، ٥٨٥٨]

٣١٠٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ حَدَّثَنَا حُمَيْدُ بْنُ هِلَالٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ «أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا كِسَاءً مُلْبَدًّا وَقَالَتْ : فِي هَذَا نَزَعَ رُوحُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَزَادَ سُلَيْمَانُ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ قَالَ : أَخْرَجَتْ إِلَيْنَا عَائِشَةُ إِزَارًا غَلِيظًا مِمَّا يُصْنَعُ بِالْيَمَنِ ، وَكِسَاءً مِنْ هَذِهِ الَّتِي تَدْعُونَهَا الْمُلْبَدَةَ» .

[الحديث ٣١٠٨ - طرفه في : ٥٨١٨]

٣١٠٩ - **حدثنا** عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنْ عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ قَدَحَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْكَسَرَ فَاتَّخَذَ مَكَانَ الشَّعْبِ سِلْسِلَةً مِنْ فِضَّةٍ . قَالَ عَاصِمٌ : رَأَيْتُ الْقَدَحَ وَشَرِبْتُ فِيهِ » .

[الحديث ٣١٠٩ - طرفه في : ٥٦٣٨]

٣١١٠ - **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجَرَمِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي أَنَّ الْوَلِيدَ ابْنَ كَثِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ حَلْحَلَةَ الدَّبَلِيِّ حَدَّثَهُ أَنَّ ابْنَ شِهَابٍ حَدَّثَهُ أَنَّ عَلِيَّ بْنَ حُسَيْنٍ حَدَّثَهُ « أَنَّهُمْ حِينَ قَدِمُوا الْمَدِينَةَ مِنْ عِنْدِ يَزِيدَ بْنِ معاويةَ مَقْتَلِ حُسَيْنِ بْنِ عَلِيٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ عَلَيْهِ لَقِيَهُ الْمُسَوِّرُ بْنُ مَحْرَمَةَ فَقَالَ لَهُ : هَلْ لَكَ إِلَى مِنْ حَاجَةٍ تَأْمُرُنِي بِهَا ؟ فَقُلْتُ لَهُ : لَا . فَقَالَ : فَهَلْ أَنْتَ مُعْطَى سَيْفِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَإِنِّي أَخَافُ أَنْ يَغْلِبَكَ الْقَوْمُ عَلَيْهِ ، وَإِنَّمَا اللَّهُ لَشِنْ أَعْطَيْتَنِيهِ لَا يَخْلُصُ إِلَيْهِمْ أَبَدًا حَتَّى تُبْلَغَ نَفْسِي . إِنْ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ خُطِبَ ابْنَةُ أَبِي تَجَهَّلَ عَلَى فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ ، فَسَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخُطُبُ النَّاسَ فِي ذَلِكَ عَلَى مَنْبَرِهِ هَذَا - وَأَنَا يَوْمَئِذٍ الْمُحْتَلَمُ - فَقَالَ : إِنْ فَاطِمَةُ مِنِّي ، وَأَنَا أَتَخَوَّفُ أَنْ تُفْتَنَ فِي دِينِهَا . ثُمَّ ذَكَرَ صَهْرًا لَهُ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ فَأَتَى عَلَيْهِ فِي مُصَاهَرَتِهِ إِيَّاهُ قَالَ . حَدَّثَنِي فَصَدَقَنِي ، وَوَعَدَنِي فَوَفَّى لِي ، وَإِنِّي لَسْتُ أَحَرَّمُ حَلَالًا وَلَا أَحُلُّ حَرَامًا ، وَلَكِنْ وَاللَّهِ لَا تَجْتَمِعُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) وَبِنْتُ عَدُوِّ اللَّهِ أَبَدًا » .

٣١١١ - **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سُوقَةَ عَنْ مُنْذِرٍ عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ « لَوْ كَانَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَاكِرًا عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ذَكَرَهُ يَوْمَ جَاءَهُ نَاسٌ فَشَكُّوا سَعَاةَ عُثْمَانَ ، فَقَالَ لِي عَلِيٌّ : اذْهَبْ إِلَى عُثْمَانَ فَأَخْبِرْهُ أَنَّهَا صَدَقَةُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَمُرْ سَعَاتِكَ يَعْمَلُوا بِهَا . فَأَتَيْتُهُ بِهَا فَقَالَ : أَغْنِيهَا عَنَّا . فَأَتَيْتُ بِهَا عَلِيًّا فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : ضَعُهَا حَيْثُ أَخَذْتَهَا » .

[الحديث ٣١١١ - طرفه في : ٣١١٢]

٣١١٢ - **وقال** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سُوقَةَ قَالَ سَمِعْتُ مُنْذِرًا الثَّوْرِيَّ عَنْ ابْنِ الْحَنْفِيَّةِ قَالَ : أُرْسَلَنِي أَبِي ، خُذْ هَذَا الْكِتَابَ فَادْهَبْ بِهِ إِلَى عُثْمَانَ ، فَإِنَّ فِيهِ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْصَّدَقَةِ » .

٦ - **باب** الدليل على أَنَّ الخُمُسَ لِنَوَائِبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَالْمَسَاكِينِ

وإِثَارِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْلَ الصُّفَّةِ وَالْأَرَامِلِ

حين سَأَلَتْهُ فَاطِمَةُ وَشَكَتْ إِلَيْهِ الطَّحْنَ وَالرَّحَى أَنْ يُخْدِمَهَا مِنَ السَّنْبَرِ ، فَوَكَّلَهَا إِلَى اللَّهِ

٣١١٣ - **حَدَّثَنَا** بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ أَخْبَرَنِي الْحَكَمُ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي لَيْلَى

أَخْبَرَنَا عَلَى أَنَّ فَاطِمَةَ عَلَيْهَا السَّلَامُ اشْتَكَتْ مَا تَلْقَى مِنَ الرَّحَى مِمَّا تَطْحَنُهُ ، فَبَلَغَهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِسَبِيٍّ ، فَأَتَتْهُ تَسْأَلُهُ خَادِمًا فَلَمْ تُوَافِقْهُ ، فَذَكَرَتْ لِعَائِشَةَ ، فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَتْ ذَلِكَ عَائِشَةُ لَهُ ، فَأَتَانَا وَقَدْ أَخَذْنَا مَضَاجِعَنَا فَذَهَبْنَا لِنَقُومَ فَقَالَ : عَلَى مَكَانِكُمَا ، حَتَّى وَجَدْتُ بُرْدَ قَدَمِهِ عَلَى صَدْرِي ، فَقَالَ أَلَا أَذْلُكُمَا عَلَى خَيْرٍ مِمَّا سَأَلْتُمَانِي ؟ إِذَا أَخَذْتُمَا مَضَاجِعَكُمَا فَكَبِّرَا اللَّهَ أَرْبَعًا وَثَلَاثِينَ ، وَاحْمَدَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، وَسَبَّحَا ثَلَاثًا وَثَلَاثِينَ ، فَإِنَّ ذَلِكَ خَيْرٌ لَكُمَا مِمَّا سَأَلْتُمَا .

[الحديث ٣١١٣ - أطرافه في : ٣٧٠٥ ، ٥٣٥٦١ ، ٥٣٦٢ ، ٦٣١٨]

٧ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْأَنْفَال : ٤١] ﴿ فَإِنَّ لِلَّهِ خُمُسَهُ وَلِلرَّسُولِ ﴾ يَغْنَى لِلرَّسُولِ قَسَمَ

ذَلِكَ وَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ وَخَازِنٌ ، وَاللَّهُ يُعْطِي »

٣١١٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سُلَيْمَانَ وَمَنْصُورٍ وَقَتَادَةَ أَنَّهُمْ سَمِعُوا سَالِمَ

ابْنَ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ قَالَ « وَلِدَ لِرَجُلٍ مَنًّا مِنَ الْأَنْصَارِ غُلَامٌ ، فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا - قَالَ شُعْبَةُ فِي حَدِيثٍ مَنْصُورٍ : إِنَّ الْأَنْصَارِيَّ قَالَ : حَمَلْتُهُ عَلَى عُنُقِي ، فَأَتَيْتُ بِهِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَفِي حَدِيثِ سُلَيْمَانَ : وَلِدَ لَهُ غُلَامٌ فَأَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ مُحَمَّدًا - قَالَ : سَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي ، فَإِنِّي إِنَّمَا جُعِلْتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ . وَقَالَ حَصِينٌ : يُعْشَتُ قَاسِمًا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ . وَقَالَ عَمْرُو : أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ قَالَ : سَمِعْتُ سَالِمًا عَنْ جَابِرٍ : أَرَادَ أَنْ يُسَمِّيَهُ الْقَاسِمَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَسَمُّوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي . »

[الحديث ٣١١٤ - أطرافه في : ٣١١٥ ، ٣٥٣٨ ، ٦١٨٦ ، ٦١٨٧ ، ٦١٨٩ ، ٦١٩٦]

٣١١٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ

عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ قَالَ « وَلِدَ لِرَجُلٍ مَنًّا غُلَامٌ فَسَمَّاهُ الْقَاسِمَ ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : لَا تَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا نُنْعِمُكَ عَيْنًا . فَأَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلَدَ لِي غُلَامٌ فَسَمَّيْتُهُ

القاسم ، فَقَالَتِ الْأَنْصَارُ : لَا تَكْنِيكَ أَبَا الْقَاسِمِ وَلَا نُنْعِمَكَ عَيْنًا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحَسَّنْتَ الْأَنْصَارَ ، فَسَمُّوا بِاسْمِي وَلَا تَكْنُوا بِكُنْيَتِي ، فَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ » .

٣١١٦ - حَدَّثَنَا جِبَانُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ مَعَاوِيَةَ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ يُرِدِ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يُفَقِّهْهُ فِي الدِّينِ ، وَاللَّهُ الْمُعْطَى وَأَنَا الْقَاسِمُ » ، وَلَا تَزَالُ هَذِهِ الْأُمَّةُ ظَاهِرِينَ عَلَى مَنْ خَالَفَهُمْ حَتَّى يَأْتِيَ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ » .

٣١١٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا فُلَيْحٌ حَدَّثَنَا هِلَالٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا أُعْطِيَكُمْ وَلَا أَمْنَعُكُمْ ، إِنَّمَا أَنَا قَاسِمٌ أَصْعُ حَيْثُ أَمَرْتُ » .

٣١١٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي أَيُّوبَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ ابْنِ أَبِي عِيَّاشٍ - وَاسْمُهُ نَعْمَانُ - عَنْ خَوْلَةَ الْأَنْصَارِيَّةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنَّ رِجَالًا يَتَخَوَّضُونَ ^(١) فِي مَالِ اللَّهِ بِغَيْرِ حَقٍّ ، فَلَهُمُ النَّارُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٨ - **بَابُ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُحِلَّتْ لَكُمْ الْغَنَائِمُ »** . وَقَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ [الْفَتْحُ : ٢٠] **﴿ وَعَدَكُمْ اللَّهُ مَغَانِمَ كَثِيرَةً تَأْخُذُونَهَا ﴾** الْآيَةُ . وَهِيَ لِلْعَامَّةِ حَتَّى يُبَيِّنَهُ الرَّسُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .
٣١١٩ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا خَالِدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ عَامِرٍ عَنْ عُرْوَةَ الْبَارِقِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ وَالْأَجْرُ وَالْمَغْنَمُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » .

٣١٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتَنْفَقَنَّ كُنُوزُهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

(١) أى يتصرفون . قال الحافظ : وهو أعم من أن يكون بالقسمة أو بغيرها ، وبذلك يناسب الحديث الترجمة ، فيصح الاحتجاج به على شرطية القسمة من أموال النعم . والغنيمة بحكم العدل واتباع ما ورد في الكتاب والسنة ، وفيه ردع الولاة عن أن يأخذوا من المال شيئاً بغير حقه ، أو يمنوه عن أهله .

٣١٢١ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ سَمِعَ جَرِيرًا عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا هَلَكَ كِسْرَى فَلَا كِسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ . وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَتُنْفِقُنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .**

[الحديث ٣١٢١ - طرفاه في : ٣٦١٩ ، ٦٦٢٩]

٣١٢٢ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سِنَانٍ حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ أَخْبَرَنَا سَيَّارٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ الْفَقِيرُ حَدَّثَنَا جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أُحِلَّتْ لِي الْغَنَائِمُ »**

٣١٢٣ - **حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَكْفَلُ اللَّهُ لِمَنْ جَاهَدَ فِي سَبِيلِهِ لَا يُخْرِجُهُ إِلَّا الْجِهَادُ فِي سَبِيلِهِ ، وَتَصْدِيقُ كَلِمَاتِهِ ، بَأَنْ يَدْخُلَهُ الْجَنَّةَ ، أَوْ يَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ مَعَ مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ » .**

٣١٢٤ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « غَزَا نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ فَقَالَ لِقَوْمِهِ : لَا يَتَّبِعُنِي رَجُلٌ مَلَكَ بُضْعَ امْرَأَةٍ وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَبْنِيَ بِهَا وَلَمَّْا يَبْنِ بِهَا ، وَلَا أَحَدٌ بَنَى بَيْتًا وَلَمْ يَرْفَعْ سُقُوفَهَا ، وَلَا آخَرَ اشْتَرَى غَنَمًا أَوْ خِلْفَاتٍ وَهُوَ يَنْتَظِرُ وَلَادَهَا . فَغَزَا . فَدَنَّا مِنَ الْقَرْيَةِ صَلَاةَ الْعَصْرِ أَوْ قَرِيبًا مِنْ ذَلِكَ ، فَقَالَ لِلشَّمْسِ : إِنَّكَ مَأْمُورَةٌ وَأَنَا مَأْمُورٌ ، اللَّهُمَّ احْبِسْهَا عَلَيْنَا ، فَحُبِسَتْ حَتَّى فَتَحَ اللَّهُ عَلَيْهِمْ ، فَجَمَعَ الْغَنَائِمَ ، فَجَاءَتْ - يَعْنِي النَّارَ - لِتَأْكُلَهَا فَلَمْ تَطْعَمْهَا ، فَقَالَ : إِنَّ فِيكُمْ غُلُولًا ، فليُبَايَعُنِي مِنْ كُلِّ قَبِيلَةٍ رَجُلٌ ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلٍ بِيَدِهِ ، فَقَالَ : فِيكُمْ الْغُلُولُ ، فليُبَايَعُنِي قَبِيلَتُكَ ، فَلَزِقَتْ يَدُ رَجُلَيْنِ أَوْ ثَلَاثَةٍ بِيَدِهِ ، فَقَالَ : فِيكُمْ الْغُلُولُ ، فاجأوا برأس بقرَةٍ مِنَ الذَّهَبِ فَوَضَعُوهَا ، فَجَاءَتْ النَّارُ فَأَكَلَتْهَا . ثُمَّ أَحَلَّ اللَّهُ لَنَا الْغَنَائِمَ ، رَأَى ضَعْفَنَا وَعَجْزَنَا فَأَحْلَاهَا لَنَا » .**

[الحديث ٣١٢٤ - طرفه في : ٥١٥٧]

٩ - بَابُ الْغَنِيمَةِ لِمَنْ شَهِدَ الْوُقُوعَةَ

٣١٢٥ - **حَدَّثَنَا صَدَقَةُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « لَوْلَا آخِرُ الْمُسْلِمِينَ مَا فَتَحَتْ قَرْيَةٌ إِلَّا قَسَمْتُهَا بَيْنَ أَهْلِهَا كَمَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَيْبَرَ » .**

١٠ - **باب** مَنْ قَاتَلَ لِلْمَغْنَمِ هَلْ يَنْقُصُ مِنْ أَجْرِهِ

٣١٢٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَمْرِو قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَى الْأَشْعَرِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ أَعْرَابِيٌّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِلْمَغْنَمِ ، وَالرَّجُلُ يُقَاتِلُ لِيُذَكَّرَ ، وَيُقَاتِلُ لِيُرَى مَكَانَهُ ، مَنْ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ؟ فَقَالَ : مَنْ قَاتَلَ لِيَتَكُونَ كَلِمَةُ اللَّهِ هِيَ الْعَلِيَا فَهُوَ فِي سَبِيلِ اللَّهِ ^(١) » .

١١ - **باب** قِسْمَةُ الْإِمَامِ مَا يَقْدَمُ عَلَيْهِ ، وَيَخْبَأُ لِمَنْ يَخْضَرُهُ أَوْ غَابَ عَنْهُ

٣١٢٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَهْدَيْتَ لَهُ أَقْبِيَّةُ ^(٢) مِنْ دِيْبَاجٍ مُرْدَّةٌ بِالذَّهَبِ ، فَقَسَمَهَا فِي نَاسٍ مِنْ أَصْحَابِهِ ، وَعَزَلَ مِنْهَا وَاحِدًا لِمُخْرَمَةَ بْنِ نَوْفَلٍ ، فَجَاءَ وَمَعَهُ ابْنُهُ الْمِسُورُ بْنُ مَخْرَمَةَ ، فَقَامَ عَلَى الْبَابِ ، فَقَالَ : ادْعُهُ لِي ، فَسَمِعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَوْتَهُ فَأَخَذَ قَبَاءً فَتَلَقَّاهُ بِهِ وَاسْتَقْبَلَهُ بِأَزْرَارِهِ فَقَالَ : يَا أَبَا الْمِسُورِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ ، يَا أَبَا الْمِسُورِ خَبَأْتُ هَذَا لَكَ ، وَكَانَ فِي خُلُقِهِ شَيْءٌ » . وَرَوَاهُ ابْنُ عُليَّةَ عَنْ أَيُّوبَ . وَقَالَ حَاتِمُ بْنُ وَرْدَانَ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ الْمِسُورِ بْنِ مَخْرَمَةَ « قَدِمْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْبِيَّةُ » . تَابِعَهُ اللَّيْثُ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ

١٢ - **باب** كَيْفَ قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ ،

وَمَا أُعْطِيَ مِنْ ذَلِكَ مِنْ نَوَائِبِهِ

٣١٢٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ الرَّجُلُ يَجْعَلُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ النَّخْلَاتِ حَتَّى افْتَتَحَ قُرَيْظَةَ وَالنَّضِيرَ ، فَكَانَ بَعْدَ ذَلِكَ يَرُدُّ عَلَيْهِمْ » .

(١) المقصد الأول من الجهاد الإسلامي إعلاء كلمة الله وما تدعو إليه من حق وخير ، فنجاهد لهذا الغرض محضاً فهو من أولياء الله ، ومن تحرى هذا المقصد ومعه غرض آخر من محبة الذكر أو الرغبة في المغنم نقص من ثوابه ما خالط المقصد الآخر من مقاصد الدنيا .

(٢) قال ابن بطال : ما أهدى إلى النبي صلى الله عليه وسلم من المشركين فحلل له أخذه لأنه فيه ، وله أن يهب منه ما شاء ويؤثر به من شاء كالنبي ، وليس لمن بعده أن يختص به لأنه أهدى إليه أكونه أميرهم .

١٣ - **باب** بَرَكَهَ الْغَازِي فِي مَالِهِ حَيًّا وَمَيِّتًا ، مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَوَلَاةِ الْأَمْرِ

٣١٢٩ - حَدَّثَنِي إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ قُلْتُ لِأَبِي أُسَامَةَ : أَحَدَثَكُمْ هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ « لَمَّا وَقَفَ الزُّبَيْرُ يَوْمَ الْجَمَلِ دَعَانِي فَقُمْتُ إِلَى جَنْبِهِ فَقَالَ : يَا بَنِي لَا يُقْتَلُ الْيَوْمَ إِلَّا ظَالِمٌ أَوْ مَظْلُومٌ ، وَإِنِّي لَا أَرَانِي إِلَّا سَاقُتِلُ الْيَوْمَ مَظْلُومًا ، وَإِنْ مِنْ أَكْبَرٍ هَمِّي لَدَيْنِي ، أَفْتَرَى يُبْقَى دِينُنَا مِنْ مَالِنَا شَيْئًا فَقَالَ : يَا بَنِي ، بَعِ مَالَنَا ، فَاغْضِ دِينِي . وَأَوْصِي بِالْثُلُثِ ، وَثُلُثُهُ لِبَنِيهِ - يَعْنِي بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ ، يَقُولُ : ثُلُثُ الثُّلُثِ - فَإِنْ فَضَلَ مِنْ مَالِنَا فَضْلٌ بَعْدَ قَضَاءِ الدَّيْنِ فَثُلُثُهُ لَوْلَدِكَ . قَالَ هِشَامُ : وَكَانَ بَعْضُ وَلَدِ عَبْدِ اللَّهِ قَدْ وَازَى بَعْضَ بَنِي الزُّبَيْرِ - خُبَيْبٌ وَعَبَادٌ - وَلَهُ يَوْمَئِذٍ تِسْعَةُ بَنِينَ وَتِسْعُ بَنَاتٍ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ فَجَعَلَ يُوصِينِي بِدِينِهِ وَيَقُولُ : يَا بَنِي إِنْ عَجَزْتَ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِنْ عَلَيْهِ مَوْلَايَ . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا ذَرَيْتُ مَا أَرَادَ حَتَّى قُلْتُ : يَا أَبَتِ مَنْ مَوْلَاكَ ؟ قَالَ : اللَّهُ . قَالَ : فَوَاللَّهِ مَا وَقَعْتُ فِي كُرْبَةٍ مِنْ دِينِهِ إِلَّا قُلْتُ : يَا مَوْلَى الزُّبَيْرِ اقْضِ عَنْهُ دِينَهُ ، فَيَقْضِيهِ . فَقَتَلَ الزُّبَيْرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَلَمْ يَدَعْ دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ، إِلَّا أَرْضَصِنَ مِنْهَا الْغَابَةَ ، وَإِخَذَى عَشْرَةَ دَارًا بِالْمَدِينَةِ ، وَدَارَيْنِ بِالْبَصْرَةِ ، وَدَارًا بِالْكُوفَةِ ، وَدَارًا بِمِصْرَ . قَالَ : وَإِنَّمَا كَانَ دِينُهُ الَّذِي عَلَيْهِ أَنَّ الرَّجُلَ كَانَ يَأْتِيهِ بِالْمَالِ فَيَسْتَوْدِعُهُ إِيَّاهُ ، فَيَقُولُ الزُّبَيْرُ : لَا ، وَلَكِنَّهُ سَلَفٌ ، فَإِنِّي أَخْشَى عَلَيْهِ الضَّيْعَةَ . وَمَا وَلِي إِمَارَةً قَطُّ وَلَا جَبَايَةَ خَرَجٍ وَلَا شَيْئًا إِلَّا أَنْ يَكُونَ فِي غَزْوَةٍ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَوْ مَعَ أَبِي بَكْرٍ وَعُمَرُ وَعُثْمَانُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ فَحَسِبْتُ مَا عَلَيْهِ مِنَ الدَّيْنِ فَوَجَدْتُهُ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ قَالَ : فَلَقِي حَكِيمَ بْنَ حِزَامٍ عَبْدَ اللَّهِ بْنِ الزُّبَيْرِ فَقَالَ : يَا ابْنَ أَخِي : كَمْ عَلَى أَخِي مِنَ الدَّيْنِ ؟ فَكَتَمَهُ فَقَالَ مِائَةُ أَلْفٍ . فَقَالَ حَكِيمٌ : وَاللَّهِ مَا أَرَى أَمْوَالَكُمْ تَسَعُ لِهَذِهِ . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ : أَرَأَيْتَكَ إِنْ كَانَتْ أَلْفِي أَلْفٍ وَمِائَتِي أَلْفٍ ؟ قَالَ : مَا أَرَاكُمْ تُطِيقُونَ هَذَا ، فَإِنْ عَجَزْتُمْ عَنْ شَيْءٍ مِنْهُ فَاسْتَعِينُوا بِي : قَالَ : وَكَانَ الزُّبَيْرُ اشْتَرَى الْغَابَةَ بِسَبْعِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ . فَبَاعَهَا عَبْدُ اللَّهِ بِالْأَلْفِ أَلْفٍ وَسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ : ثُمَّ قَامَ فَقَالَ : مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ حَقٌّ فَلْيُؤَافِنَا بِالْغَابَةِ . فَاتَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ - وَكَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ أَرْبَعُمِائَةِ أَلْفٍ - فَقَالَ لِعَبْدِ اللَّهِ : إِنْ شِئْتُمْ تَرَكْتُهَا لَكُمْ . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا . قَالَ : فَإِنْ شِئْتُمْ جَعَلْتُموها فِيهَا تُؤَخَّرُونَ إِنْ أَخَّرْتُمْ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَا . قَالَ قَالَ : فَاقْطَعُوا لِي قِطْعَةً . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : لَكَ مِنْ هَا هُنَا إِلَى هَا هُنَا . قَالَ فَبَاعَ مِنْهَا فَقَضَى دِينَهُ فَأَوْفَاهُ ، وَبَقِيَ مِنْهَا أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ ، فَقَدِمَ عَلَى مُعَاوِيَةَ - وَعِنْدَهُ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ وَالْمُنْزِلُ بْنُ الزُّبَيْرِ ، وَابْنُ زَمْعَةَ - فَقَالَ لَهُ مُعَاوِيَةُ : كَمْ قَوْمَتْ

الغَابَةُ ؟ قَالَ : كُلُّ سَهْمٍ مِائَةُ أَلْفٍ . قَالَ : كَمْ بَقِيَ ؟ قَالَ : أَرْبَعَةُ أَسْهُمٍ وَنِصْفٌ . فَقَالَ الْمُنْذِرُ ابْنُ الزُّبَيْرِ : قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ . وَقَالَ عَمْرُو بْنُ عُثْمَانَ : قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ . وَقَالَ ابْنُ زَمْعَةَ : قَدْ أَخَذْتُ سَهْمًا بِمِائَةِ أَلْفٍ . فَقَالَ مُعَاوِيَةُ كَمْ بَقِيَ ؟ فَقَالَ : سَهْمٌ وَنِصْفٌ . قَالَ : أَخَذْتُهُ بِخَمْسِينَ وَمِائَةِ أَلْفٍ . قَالَ : وَبَاعَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرٍ نَصِيبَهُ مِنْ مُعَاوِيَةَ بِسِتِّمِائَةِ أَلْفٍ . فَلَمَّا فَرَغَ ابْنُ الزُّبَيْرِ مِنْ قَضَاءِ دَيْنِهِ قَالَ بَنُو الزُّبَيْرِ : أَقْسِمُ بَيْنَنَا مِيرَاثًا . قَالَ : لَا وَاللَّهِ لَا أَقْسِمُ بَيْنَكُمْ حَتَّى أُنَادِيَ بِالْمَوْسِمِ أَرْبَعَ سِنِينَ : أَلَا مَنْ كَانَ لَهُ عَلَى الزُّبَيْرِ دَيْنٌ فَلْيَأْتِنَا فَلْنَقْضِهِ : قَالَ : فَجَعَلَ كُلُّ سَنَةٍ يُنَادِي بِالْمَوْسِمِ . فَلَمَّا مَضَى أَرْبَعُ سِنِينَ قَسَمَ بَيْنَهُمْ . قَالَ : وَكَانَ لِلزُّبَيْرِ أَرْبَعُ نِسْوَةٍ ، وَرَفَعَ الثُّلُثَ فَأَصَابَ كُلُّ امْرَأَةٍ أَلْفُ أَلْفٍ وَمِائَتَا أَلْفٍ . »

١٤ - **باب** إِذَا بَعَثَ الْإِمَامُ رَسُولًا فِي حَاجَةٍ ، أَوْ أَمَرَهُ بِالْمَقَامِ ، هَلْ يُسَهَّمُ لَهُ ؟

٣١٣٠ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ مُوَهَّبٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « إِنَّمَا تَغَيَّبَ عُثْمَانُ عَنْ بَدْرٍ فَإِنَّهُ كَانَ تَحْتَهُ بِنْتُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَكَانَتْ مَرِيضَةً ، فَقَالَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ لَكَ أَجْرَ رَجُلٍ مِمَّنْ شَهِدَ بَدْرًا وَسَهْمُهُ »

[الحديث ٣١٣٠ - أطرافه في : ٣٦٩٨ ، ٣٧٠٤ ، ٤٠٦٦ ، ٤٥١٣ ، ٤٥١٤ ، ٤٦٥٠ ، ٤٦٥١ ، ٧٠٩٥]

١٥ - **باب** : وَمَنْ الدَّلِيلُ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِنَوَائِبِ الْمُسْلِمِينَ مَا سَأَلَ هَوَازِنُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بَرَضَاعَهُ فِيهِمْ - فَتَحَلَّلَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، وَمَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَعْدُ النَّاسَ أَنْ يُعْطِيَهُمْ مِنَ الْفَيْءِ وَالْأَنْفَالِ مِنَ الْخُمْسِ ، وَمَا أُعْطِيَ الْأَنْصَارَ ، وَمَا أُعْطِيَ جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ مِنْ تَمَرٍ خَيْبَرٍ .

٣١٣١ ، ٣١٣٢ - **حَدَّثَنَا** سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ قَالَ : حَدَّثَنِي اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : وَزَعَمَ عُرْوَةُ أَنَّ مَرْوَانَ بْنَ الْحَكَمِ وَالْمُسَوَّرَ بْنَ مَخْرَمَةَ أَخْبَرَاهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ حِينَ جَاءَهُ وَقَدْ هَوَازِنَ مُسْلِمِينَ فَسَأَلُوهُ أَنْ يَرُدَّ إِلَيْهِمْ أَمْوَالَهُمْ وَسَبِيَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحَبُّ الْحَدِيثِ إِلَيَّ أَصْدَقُهُ ، فَاخْتَارُوا إِحْدَى الطَّائِفَتَيْنِ : إِمَّا السَّبْيَ وَإِمَّا الْمَالَ ، وَقَدْ كُنْتُ اسْتَأْنَيْتُ بِهِمْ - وَقَدْ كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ انْتَضَرَهُمْ بَضْعَ عَشْرَةَ لَيْلَةً حِينَ قَفَلَ مِنَ الطَّائِفِ - فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَيْرُ رَادٍّ إِلَيْهِمْ إِلَّا إِحْدَى

الطائفتين قالوا : فَإِنَّا نَخْتَارُ سَبِينَا ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمُسْلِمِينَ فَأَثْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ثُمَّ قَالَ : أَمَّا بَعْدُ فَإِنَّ إِخْوَانَكُمْ هَؤُلَاءِ قَدْ جَاءُونَا نَائِبِينَ ، وَإِنِّي قَدْ رَأَيْتُ أَنْ أُرَدَّ إِلَيْهِمْ سَبِينَهُمْ ، مَنْ أَحَبَّ أَنْ يُطِيبَ فَلْيَفْعَلْ ، وَمَنْ أَحَبَّ مِنْكُمْ أَنْ يَكُونَ عَلَى حَظِّهِ حَتَّى نُعْطِيَهُ إِيَّاهُ مِنْ أَوَّلِ مَا يُقِيءُ اللَّهُ عَلَيْنَا فَلْيَفْعَلْ . فَقَالَ النَّاسُ قَدْ طَيَّبْنَا ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ لَهُمْ ، فَقَالَ لَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّا لَا نَدْرِي مَنْ أَذَنَ مِنْكُمْ فِي ذَلِكَ مِمَّنْ لَمْ يَأْذَنْ ، فَأَرْجِعُوا حَتَّى يَرْفَعَ إِلَيْنَا عُرْفَاؤُكُمْ أَمْرَكُمْ ، فَرَجَعَ النَّاسُ . فَكَلَّمَهُمْ عُرْفَاؤُهُمْ ثُمَّ رَجَعُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرُوهُ أَنَّهُمْ قَدْ طَيَّبُوا فَأَذْنُوا . فَهَذَا الَّذِي بَلَّغْنَا عَنْ سَبِي هَوَازِنَ .

٣١٣٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ أَبِي قِلَابَةَ . قَالَ وَحَدَّثَنِي الْقَاسِمُ بْنُ عَاصِمٍ الْكَلْبِيُّ - وَأَنَا لِحَدِيثِ الْقَاسِمِ أَخْفَظُ - عَنْ زُهْدَمٍ قَالَ : « كُنَّا عِنْدَ أَبِي مُوسَى فَأَتَى ذَكَرُ دَجَاجَةٍ وَعِنْدَهُ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَيْمٍ اللَّهِ أَحْمَرُ كَأَنَّهُ مِنَ الْمَوَالِي ، فَدَعَاَهُ لِلطَّعَامِ فَقَالَ : إِنِّي رَأَيْتُهُ يَأْكُلُ شَيْئًا فَقَدَرْتُهُ فَحَلَفْتُ أَنْ لَا آكُلَ . فَقَالَ : هَلُمَّ فَلَا تُحَدِّثُكَ عَنْ ذَلِكَ : إِنِّي أَتَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي نَفَرٍ مِنَ الْأَشْعَرِيِّينَ نَسْتَحْمِلُهُ ، فَقَالَ : وَاللَّهِ لَا أَحْمِلُكُمْ ، وَمَا عِنْدِي مَا أَحْمِلُكُمْ . وَأَتَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَهَبٍ إِبِلٍ فَسَالَ عَنَّا فَقَالَ : أَيُّنَ النَّفَرِ الْأَشْعَرِيُّونَ ؟ فَأَمَرَ لَنَا بِخَمْسِ ذُودٍ غُرِّ الدَّرَى ، فَلَمَّا انْطَلَقْنَا قُلْنَا : مَا صَنَعْنَا . لَا يُبَارِكُ لَنَا . فَرَجَعْنَا إِلَيْهِ فَقُلْنَا : إِنَّا سَأَلْنَاكَ أَنْ تَحْمِلَنَا ، فَحَلَفْتَ أَنْ لَا تَحْمِلَنَا ، أَفَنَسِيتَ ؟ قَالَ : لَسْتُ أَنَا حَمَلْتُكُمْ ، وَلَكِنَّ اللَّهَ حَمَلَكُمْ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ إِنْ شَاءَ اللَّهُ لَا أَخْلِفُ عَلَى يَمِينٍ فَإِذَا رَأَى غَيْرَهَا خَيْرًا مِنْهَا إِلَّا أَتَيْتُ الَّذِي هُوَ خَيْرٌ وَتَحَلَّلْتُهَا » .

[الحديث ٣١٣٣ - أطرافه في : ٤٣٨٥ ، ٤٤١٥ ، ٥٥١٧ ، ٥٥١٨ ، ٦٦٢٣ ، ٦٦٤٩ ، ٦٦٧٨ ، ٦٦٨٠ ، ٦٧١٨ ، ٦٧١٩ ، ٦٧٢١ ، ٧٥٥٥]

٣١٣٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَسُوفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ سَرِيَّةً فِيهَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ قَبِيلَ نَجْدٍ فَغَنِمُوا إِبِلًا كَثِيرَةً ، فَكَانَتْ سُهُمَانُهُمْ اثْنِي عَشَرَ بَعِيرًا أَوْ أَحَدُ عَشَرَ بَعِيرًا ، وَنُقِلُوا بَعِيرًا بَعِيرًا .

[الحديث ٣١٣٤ - طرفه في : ٤٣٣٨]

٣١٣٥ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُنْقَلُ بَعْضُ مَنْ يَبْعَثُ مِنَ السَّرَابَا لِأَنْفُسِهِمْ خَاصَّةً سِوَى قِسْمِ عَامَّةِ الْحَيْشِ ^(١) » .

(١) قال الحافظ : الفل زيادة يزادها الغازي على نصيبه من الغنمة . ومنه نفل الصلاة وهو ما عدا الفرض .

٣١٣٦ - حدّثنا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَلَّغْنَا مَخْرَجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَنَحْنُ بِالْيَمَنِ ، فَخَرَجْنَا مُهَاجِرِينَ إِلَيْهِ - أَنَا وَأَخْوَانِي أَنَا أَصْغَرُهُمْ : أَحَدُهُمَا أَبُو بُرْدَةَ وَالْآخَرُ أَبُو رُحْمٍ - إِمَّا قَالَ فِي بَضْعٍ وَإِمَّا قَالَ فِي ثَلَاثَةِ وَخَمْسِينَ أَوْ اثْنَيْنِ وَخَمْسِينَ رَجُلًا مِنْ قَوْمِي ، فَرَكَبْنَا سَفِينَةً ، فَأَلْقَيْنَا سَفِينَتَنَا إِلَى النَّجَاشِيِّ بِالْحَبَشَةِ ، وَوَأَفَقْنَا جَعْفَرَ بْنَ أَبِي طَالِبٍ وَأَصْحَابَهُ عِنْدَهُ ، فَقَالَ جَعْفَرُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَنَا هَاهُنَا ، وَأَمَرَنَا بِالْإِقَامَةِ ، فَأَقِيمُوا مَعَنَا . فَأَقَمْنَا مَعَهُ حَتَّى قَدَمْنَا جَمِيعًا ، فَوَأَفَقْنَا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ افْتَتَحَ خَيْبَرَ ، فَأَسْهَمَ لَنَا - أَوْ قَالَ : فَأَعْطَانَا - مِنْهَا ، وَمَا قَسَمَ لِأَحَدٍ غَابَ عَنْ فَتْحِ خَيْبَرَ مِنْهَا شَيْئًا ، إِلَّا أَلَمْنُ شَهِدَ مَعَهُ ، إِلَّا أَصْحَابَ سَفِينَتِنَا مَعَ جَعْفَرٍ وَأَصْحَابِهِ ، قَسَمَ لَهُمْ مَعَهُمْ » .

[الحديث ٣١٣٦ - أطرافه في : ٣٨٧٦ ، ٤٢٣٠ ، ٤٢٢٣]

٣١٣٧ - حدّثنا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُنْكَدِرِ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ ^(١) لَقَدْ أَعْطَيْتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا . فَلَمْ يَجِبْ حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَلَمَّا جَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ أَمَرَ أَبُو بَكْرٍ مُنَادِيًا فَنَادَى : مَنْ كَانَ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دِينَ أَوْ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنَا فَاتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي كَذَا وَكَذَا . فَحَثَا لِي ثَلَاثًا . وَجَعَلَ سُفْيَانُ يَحْثُو بِكَفَّيْهِ جَمِيعًا ، ثُمَّ قَالَ لَنَا : هَكَذَا قَالَ لَنَا ابْنُ الْمُنْكَدِرِ . وَقَالَ مَرَّةً فَاتَيْتُ أَبَا بَكْرٍ فَسَأَلْتُ فَلَمْ يُعْطِنِي ثُمَّ أَتَيْتُهُ فَلَمْ يُعْطِنِي ، ثُمَّ أَتَيْتُهُ الثَّلَاثَةَ فَقُلْتُ : سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي ، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي ، ثُمَّ سَأَلْتُكَ فَلَمْ تُعْطِنِي فِيمَا أَنَا أَنْ تُعْطِنِي وَإِمَّا أَنْ تَبْخُلَ عَنِّي . قَالَ . قُلْتُ تَبْخُلُ عَلَيَّ ، مَا مَنَعَكَ مِنْ مَرَّةٍ إِلَّا وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ أُعْطِيكَ » قَالَ سُفْيَانُ وَحَدَّثَنَا عَمْرُو عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَلِيٍّ عَنْ جَابِرٍ فَحَثَا لِي حَتْمَةً وَقَالَ : عُدَّهَا ، فَوَجَدْتُهَا خَمْسَمِائَةٍ فَقَالَ : خُذْ مِثْلَهَا مَرَّتَيْنِ » وَقَالَ - يَعْنِي ابْنُ الْمُنْكَدِرِ - : وَآيُ دَاوُدَ أَدْوَأُ مِنَ الْبُخْلِ .

٣١٣٨ - حدّثنا مُسْلِمُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا قُرَّةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ عَنْ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْسِمُ غَنِيمَةً بِالْجُعْرَانَةِ إِذْ قَالَ لَهُ رَجُلٌ : اْعْدِلْ . قَالَ : لَقَدْ شَقِيتُ إِنْ لَمْ أَعْدِلْ » .

(١) هي الجزية السنوية التي ضربها النبي صلى الله عليه وسلم على البحرين .

١٦ - بَاب مَا مَنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْأَسَارَى مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ

٣١٣٩ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ فِي أَسَارَى بَدْرَ : لَوْ كَانَ الْمُطْعَمُ بْنُ عَدَى حَيًّا ثُمَّ كَلَّمَنِي فِي هَؤُلَاءِ النَّتَنِ لَتَرَكْتُهُمْ لَهُ » .

[الحديث ٣١٣٩ - طرفه في : ٤٠٢٤]

١٧ - بَاب وَمِنَ الدَّلِيلِ عَلَى أَنَّ الْخُمْسَ لِلْإِمَامِ ، وَأَنَّهُ يُعْطَى بَعْضَ قَرَابَتِهِ دُونَ بَعْضِ

مَا قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَنِي الْمُطَّلَبِ وَبَنِي هَاشِمٍ مِنْ خُمْسِ خَيْبَرَ . قَالَ عُمَرُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ ، لَمْ يَعْصِهِمْ بِذَلِكَ وَلَمْ يَخْصُ قَرِيبًا دُونَ مَنْ أَخْرَجُ إِلَيْهِ ، وَإِنْ كَانَ الَّذِي أُعْطِيَ لَمَّا يَشْكُو إِلَيْهِ مِنَ الْحَاجَةِ ، وَلَمَّا مَسَّتْهُمْ فِي جَنْبِهِ مِنْ قَوْمِهِمْ وَحُلَفَائِهِمْ .

٣١٤٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ ابْنِ

الْمُسَيَّبِ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ مُطْعَمٍ قَالَ « مَشَيْتُ أَنَا وَعُثْمَانُ بْنُ عَفَّانَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَعْطَيْتَ بَنِي الْمُطَّلَبِ وَتَرَكْتَنَا ، وَنَحْنُ وَهُمْ مِنْكَ بِمَنْزِلَةٍ وَاحِدَةٍ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا بَنُو الْمُطَّلَبِ وَبَنُو هَاشِمٍ شَيْءٌ وَاحِدٌ » . قَالَ اللَّيْثُ : حَدَّثَنِي يُونُسُ وَزَادَ « قَالَ جُبَيْرٌ : وَلَمْ يَقْسِمِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِبَنِي عَبْدِ شَمْسٍ وَلَا لِبَنِي نَوْفَلٍ . وَقَالَ ابْنُ إِسْحَاقَ : عَبْدُ شَمْسٍ وَهَاشِمٌ وَالْمُطَّلَبُ إِخْوَةٌ لِأُمِّ . وَأُمُّهُمْ عَاتِكَةُ بِنْتُ مُرَّةٍ . وَكَانَ نَوْفَلٌ أَخَاهُمْ لِأَبِيهِمْ » .

[الحديث ٣١٤٠ - طرفاه في : ٣٥٠٢ ، ٤٢٢٩]

١٨ - بَاب مَنْ لَمْ يُخَمَّسَ الْأَسْلَابُ

وَمَنْ قَتَلَ قَتِيلًا فَلَهُ سَلْبُهُ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُخَمَّسَ ، وَحُكْمُ الْإِمَامِ فِيهِ

٣١٤١ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يُونُسُ بْنُ الْمَاجَشُونِ عَنْ صَالِحِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ

ابْنِ عَوْفٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ قَالَ : بَيْنَا أَنَا وَاقِفٌ فِي الصَّفِّ يَوْمَ بَدْرٍ ، فَتَنَظَرْتُ عَنْ يَمِينِي وَشِمَالِي ، فَإِذَا أَنَا بِغُلَامَيْنِ مِنَ الْأَنْصَارِ حَدِيثَةَ أَسْنَانَهُمَا تَمَنَّيْتُ أَنْ أَكُونَ بَيْنَ أَضْلَعِ مَتَهُمَا ، فَعَمَزَنِي أَحَدُهُمَا فَقَالَ : يَا عَمُّ هَلْ تَعْرِفُ أَبَا جَهْلٍ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ ، مَا حَاجَتُكَ إِلَيْهِ يَا ابْنَ أَخِي ؟ قَالَ : أَخْبَرْتُ أَنَّهُ يَسُبُّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَشَنْ رَأَيْتُهُ لَا يُفَارِقُ سَوَادِي سَوَادَهُ حَتَّى

يَمُوتَ الْأَعْجَلُ مَنَا^(١) . فَتَعَجِبْتُ لَذَلِكَ ، فَعَمَزَنِي الْآخِرُ فَقَالَ لِي مِثْلَهَا ، فَلَمْ أَنْشَبْ أَنْ نَظَرْتُ إِلَى أَبِي جَهْلٍ يَجُولُ فِي النَّاسِ فَقُلْتُ : أَلَا إِنَّ هَذَا صَاحِبُكُمَا الَّذِي سَأَلْتُمَانِي ، فَأَبْتَدَرَاهُ بِسَيْفَيْهِمَا فَضَرَبَاهُ حَتَّى قَتَلَاهُ . ثُمَّ انْصَرَفَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَاهُ . فَقَالَ : أَيُّكُمَا قَتَلَهُ ؟ قَالَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا : أَنَا قَتَلْتُهُ . فَقَالَ : هَلْ مَسَحْتُمَا سَيْفَيْكُمَا ؟ قَالَا : لَا . فَنَظَرَ فِي السَّيْفَيْنِ فَقَالَ : كِلَاكُمَا قَتَلَهُ . سَلَبَهُ لِمُعَاذِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ . وَكَانَا مُعَاذُ بْنُ عَفْرَاءَ وَمُعَاذُ بْنُ عَمْرٍو بْنِ الْجُمُوحِ^(٢) .

قَالَ مُحَمَّدٌ : سَمِعَ يُوسُفَ صَالِحًا وَسَمِعَ إِبْرَاهِيمَ أَبَاهُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ .

[الحديث ٣١٤١ - طرفاه في : ٣٩٦٤ ، ٣٩٨٨]

٣١٤٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ ابْنِ أَفْلَحَ عَنْ أَبِي مُحَمَّدٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ عَنْ قَتَادَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « خَرَجْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ حُنَيْنٍ : فَلَمَّا اتَّقَيْنَا كَانَتْ لِلْمُسْلِمِينَ جَوْلَةٌ ، فَرَأَيْتُ رَجُلًا مِنَ الْمُشْرِكِينَ عَلَا رَجُلًا مِنَ الْمُسْلِمِينَ ، فَاسْتَدْبَرْتُ حَتَّى أَتَيْتُهُ مِنْ وَرَائِهِ حَتَّى ضَرَبْتُهُ بِالسَّيْفِ عَلَى حَبْلِ عَاتِقِهِ ، فَأَقْبَلَ عَلَيَّ فَضَمَّنِي ضَمَّةً وَجَدْتُ مِنْهَا رِيحَ الْمَوْتِ ، ثُمَّ أَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَأَرْسَلَنِي ، فَلَحَقْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ فَقُلْتُ : مَا بَالَ النَّاسُ ؟ قَالَ : أَمْرُ اللَّهِ ، ثُمَّ إِنَّ النَّاسَ رَجَعُوا ، وَجَلَسَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ . فَقُمْتُ فَقُلْتُ : مَنْ يَشْهَدُ لِي ؟ ثُمَّ جَلَسْتُ . ثُمَّ قَالَ : مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلَبُهُ . فَقُمْتُ فَقُلْتُ : مَنْ يَشْهَدُ لِي ؟ ثُمَّ جَلَسْتُ . ثُمَّ قَالَ الدَّالِيَّةُ مِثْلَهُ ، فَقُمْتُ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَالِكُ يَا أَبَا قَتَادَةَ ؟ فَاقْتَصَصْتُ عَلَيْهِ الْقِصَّةَ ، فَقَالَ رَجُلٌ : صَدَقَ يَارَسُولَ اللَّهِ ، وَسَلَبُهُ عِنْدِي ، فَأَرْضِيهِ عَنِّي . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ الصِّدِّيقُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : لَا هَا اللَّهُ إِذَا لَا يَعْمَدُ إِلَى أَسَدٍ مِنَ أَسَدِ اللَّهِ يُقَاتِلُ عَنِ اللَّهِ وَرَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِيكَ سَلَبَهُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَدَقَ . فَأَعْطَاهُ ، فَأَبْتَدَعْتُ مَخْرَفًا فِي بَنِي سَلَمَةَ ، فَإِنَّهُ لَأَوَّلُ مَا لَ تَأَثَّلَتْهُ فِي الْإِسْلَامِ^(٣) .

(١) أى الأقرب أجلا والأعجل موتا . وسواد الإنسان : شلصه .

(٢) قال الخافظ : أحدهما سبق بالضرب فصار فى حكم المثبت لجراحه ، حتى وقعت الضربة الثانية . فاشتركا فى القتل ، فقتلى بالملب السابق فى إثمائه .

(٣) الخرف : حديقة النخيل .

١٩ - **باب** مَا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطَى الْمُؤَلَّفَةُ قُلُوبُهُمْ وَغَيْرَهُمْ مِنَ الْخُمُوسِ وَنَحْوِهِ
رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣١٤٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ وَعُرْوَةَ ابْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ حَكِيمَ بْنَ حَزَامٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ سَأَلْتُهُ فَأَعْطَانِي ، ثُمَّ قَالَ لِي : يَا حَكِيمُ ، إِنَّ هَذَا الْمَالَ خَضِرٌ خُذُوْهُ ، فَمَنْ أَخَذَهُ بِسَخَاوَةِ نَفْسٍ ^(١) بُورِكَ لَهُ فِيهِ ، وَمَنْ أَخَذَهُ بِإِشْرَافِ نَفْسٍ ^(٢) لَمْ يُبَارَكْ لَهُ فِيهِ ، وَكَانَ كَالَّذِي يَأْكُلُ وَلَا يَشْبَعُ ، وَالْيَدُ الْعُلْيَا خَيْرٌ مِنَ الْيَدِ السُّفْلَى ^(٣) . قَالَ حَكِيمٌ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا أَرُزَأُ أَحَدًا بَعْدَكَ شَيْئًا حَتَّى أَفَارِقَ الدُّنْيَا ، فَكَانَ أَبُو بَكْرٍ يَدْعُو حَكِيمًا لِيُعْطِيَهُ الْعَطَاءَ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ شَيْئًا ، ثُمَّ إِنْ عُمِرَ دَعَاهُ لِيُعْطِيَهُ فَيَأْتِي أَنْ يَقْبَلَ مِنْهُ ، فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ الْمُسْلِمِينَ ، إِنِّي أَعْرَضُ عَلَيْهِ حَقَّهُ الَّذِي قَسَمَ اللَّهُ لَهُ مِنْ هَذَا الْفَيْءِ فَيَأْتِي أَنْ يَأْخُذَهُ . فَلَمْ يَرَزَأُ حَكِيمٌ أَحَدًا مِنَ النَّاسِ شَيْئًا بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى تُوَفِّيَ . »

٣١٤٤ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّهُ كَانَ عَلَى اعْتِكَافٍ يَوْمٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ ، فَأَمَرَهُ أَنْ يَقْبَى بِهِ . قَالَ : وَأَصَابَ عُمَرُ جَارِيَتَيْنِ مِنْ سَبْيِ حُنَيْنٍ فَوَضَعَهُمَا فِي بَعْضِ بُيُوتِ مَكَّةَ ، قَالَ فَمَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى سَبْيِ حُنَيْنٍ ، فَجَعَلُوا يَسْعَوْنَ فِي السَّكَكِ ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا عَبْدَ اللَّهِ انْظُرْ مَا هَذَا ؟ قَالَ : مَنْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى السَّبْيِ ؟ قَالَ : إِذْ هَبْ فَأَرْسِلِ الْجَارِيَتَيْنِ . قَالَ نَافِعٌ : وَلَمْ يَعْتَمِرْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْجَعْرَانَةِ ، وَلَوْ اعْتَمَرَ لَمْ يَخَفْ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ . »

وَزَادَ جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ وَقَالَ « مِنَ الْخُمُوسِ »
وَرَوَاهُ مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ فِي النَّذْرِ وَلَمْ يَقُلْ « يَوْمَ » .

٣١٤٥ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَرُو بْنُ تَغْلِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أُعْطِيَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَوْمًا وَمَنْعَ آخَرِينَ ، فَكَفَّ عَنْهُمْ

(١) أى بنفس راضية قنوعة .

(٢) أى بنفس هلوعة شرهة .

(٣) اليد العليا هى التى تنفق فى سبيل الحق والخير ، واليد السفلى هى التى تأخذ من اليد العليا .

عُتِبُوا عَلَيْهِ فَقَالَ : إِنِّي أُعْطِيَ قَوْمًا أَخَافُ ظِلْعَهُمْ وَجَزَعَهُمْ^(١) ، وَأَكِلُ أَقْوَامًا إِلَى مَا جَعَلَ اللَّهُ فِي قُلُوبِهِمْ مِنَ الْخَيْرِ وَالْغَى^(٢) ، مِنْهُمْ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ . فَقَالَ عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ : مَا أَحْبَبُّ أَنْ لِي بِكَلِمَةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حُمْرُ النِّعَمِ . زَادَ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ جَرِيرٍ قَالَ : سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ « حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَتَى بِمَالٍ - أَوْ بِسَبْيٍ - فَقَسَمَهُ .. بِهَذَا » .

٣١٤٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنِّي أُعْطِيَ قُرَيْشًا أَنَا لَفُفُّهُمْ ، لِأَنَّهُمْ حَدِيثُ عَهْدٍ بِجَاهِلِيَّةٍ » .

[الحديث ٣١٤٦ - أطرافه في : ٣١٤٧ ، ٣٥٢٨ ، ٣٧٧٨ ، ٣٧٩٣ ، ٤٣٣١ ، ٤٣٣٢ ، ٤٣٣٣ ، ٤٣٣٤ ، ٤٣٣٧ ، ٥٨٦٠ ، ٦٧٦٢ ، ٧٤٤١]

٣١٤٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا الزُّهْرِيُّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ أَنَّ نَاسًا مِنَ الْأَنْصَارِ قَالُوا لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ أَفَاءَ اللَّهُ عَلَى رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ أَمْوَالِ هَوَازِنَ مَا أَفَاءَ ، فَطَفِقَ يُعْطِي رِجَالًا مِنْ قُرَيْشِ الْمَائَةِ مِنَ الْأَيْلِ ، فَقَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَدْعُنَا ، وَسَيُوفُنَا تَقَطُّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ . قَالَ أَنَسُ : فَحَدَّثَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَقَالَتِهِمْ ، فَأَرْسَلَ إِلَى الْأَنْصَارِ فَجَمَعَهُمْ فِي قُبَّةٍ مِنْ أَدَمٍ ، وَلَمْ يَدْعُ مَعَهُمْ أَحَدًا غَيْرَهُمْ ، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا جَاءَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا كَانَ حَدِيثُ بَلْعَنِي عَنْكُمْ ؟ قَالَ لَهُ فَقُهَاؤُهُمْ فَأَمَّا ذَوُوا آرَائِنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ فَلَمْ يَقُولُوا شَيْئًا ، وَأَمَّا أَنَاسٌ مِنَّا حَدِيثُهُ أَسَنَانُهُمْ فَقَالُوا : يَغْفِرُ اللَّهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْطِي قُرَيْشًا وَيَتْرُكُ الْأَنْصَارَ ، وَسَيُوفُنَا تَقَطُّرُ مِنْ دِمَائِهِمْ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنِّي لَأُعْطِي رِجَالًا حَدِيثُ عَهْدُهُمْ بِكُفْرٍ ، أَمَّا تَرْضَوْنَ أَنْ يَذْهَبَ النَّاسُ بِالْأَمْوَالِ ، وَتَرْجِعُوا إِلَى رِحَالِكُمْ بِرَسُولِ اللَّهِ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) ، فَوَاللَّهِ مَا تَنْقَلِبُونَ بِهِ خَيْرٌ مِمَّا يَنْقَلِبُونَ بِهِ . قَالُوا : بَلَى يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَدْ رَضِينَا . فَقَالَ لَهُمْ : إِنَّكُمْ سَتَرَوْنَ بَعْدِي أَثَرَةَ شَدِيدَةٍ ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ (صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ) عَلَى الْحَوْضِ . قَالَ أَنَسُ : فَلَمْ نَصْبِرْ .

٣١٤٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ مُطْعَمٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ جُبَيْرٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي جُبَيْرُ

(١) الظلع : الميل والاعوجاج .

(٢) أى غنى القلب ، وروى « الغناء » وهو الكفاية .

ابْنُ مُطْعَمٍ أَنَّهُ بَيْنَا هُوَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ النَّاسُ مُقْبِلًا مِنْ حُنَيْنٍ عَلِقَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَعْرَابُ يَسْأَلُونَهُ حَتَّى اضْطَرُّوهُ إِلَى سَمُرَةٍ فَحَطَفَتْ رِدَاءَهُ ، فَوَقَفَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ أَعْطُونِي رِدَائِي ، فَلَوْ كَانَ عَدَدُ هَذِهِ الْعِضَادِ نَعَمًا لِقِسْمَتِهِ بَيْنَكُمْ ثُمَّ لَا تَجِدُونَنِي بِخِيَلًا وَلَا كَذُوبًا وَلَا جَبَانًا .

٣١٤٩ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا مَالِكٌ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنْتُ أُمْنِيَّ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَلَيْهِ بُرْدٌ نَجْرَانِي غَلِيظُ الْخَاشِيَةِ ، فَأَذْرَكُهُ أَعْرَانِي فَجَذِبَهُ جَذْبَةً شَدِيدَةً حَتَّى نَظَرْتُ إِلَى صَفْحَةِ عَاتِقِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَثَرَتْ بِهِ خَاشِيَةُ الرِّدَاءِ مِنْ شِدَّةِ جَذْبَتِهِ ثُمَّ قَالَ : مُرِّي مِنْ مَالِ اللَّهِ الَّذِي عِنْدَكَ . فَالْتَفَتَ إِلَيْهِ فَضَحِكَ ثُمَّ أَمَرَ لَهُ بِعَطَاءٍ ^(١) . »

[الحديث ٣١٤٩ - طرفاه في : ٥٨٠٩ ، ٦٠٨٨]

٣١٥٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا كَانَ يَوْمُ حُنَيْنٍ أَثَرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَسًا فِي الْقِسْمَةِ : فَأَعْطِيَ الْأَفْرَعَ بْنَ حَابِسٍ مِائَةً مِنَ الْإِبِلِ ، وَأَعْطِيَ عُيَيْنَةَ مِثْلَ ذَلِكَ ، وَأَعْطِيَ أَنَسًا مِنْ أَشْرَافِ الْعَرَبِ فَأَثَرَهُمْ يَوْمَئِذٍ فِي الْقِسْمَةِ . قَالَ رَجُلٌ : وَاللَّهِ إِنَّ هَذِهِ الْقِسْمَةَ مَا عُدِلَ فِيهَا وَمَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهَ اللَّهِ . فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَا أَخْبِرَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَأَتَيْتُهُ فَأَخْبَرْتُهُ . فَقَالَ : فَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ يَعْدِلِ اللَّهُ وَرَسُولُهُ ؟ رَحِمَ اللَّهُ مُوسَى . قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرِ مِنْ هَذَا فَصَبِرَ . »

[الحديث ٣١٥٠ - أطرافه في : ٣٤٠٥ ، ٤٣٣٥ ، ٤٣٣٦ ، ٦٠٥٩ ، ٦١٠٠ ، ٦٢٩١ ، ٦٣٣٦]

٣١٥١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ أَشْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « كُنْتُ أَنْقُلُ النَّوَى مِنْ أَرْضِ الزُّبَيْرِ الَّتِي أَقْطَعَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى رَأْيِي . وَهِيَ مِنِّي عَلَى ثَلَاثِي فَرَسَخٍ . »

وَقَالَ أَبُو ضَمْرَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْطَعَ الزُّبَيْرَ أَرْضًا مِنْ أَمْوَالِ بَنِي النَّضِيرِ . »

[الحديث ٣١٥١ - طرفه في : ٥٢٢٤]

(١) أردت أن أعلق على هذا المشهد الرائع من الحلم الحمدي ، ثم رأيت أن كل ما أستطيع أن أقول دون ما في نفسي من عظمته ، فترك ذلك لمدارك القاري .

٣١٥٢ - **حدثني** أَحْمَدُ بْنُ الْمِقْدَامِ حَدَّثَنَا الْفُضَيْلُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ أَجْلَى الْيَهُودِ وَالنَّصَارَى مِنْ أَرْضِ الْحِجَازِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا ظَهَرَ عَلَى أَهْلِ خَيْبَرَ أَرَادَ أَنْ يُخْرِجَ الْيَهُودَ مِنْهَا . وَكَانَتْ الْأَرْضُ - لَمَّا ظَهَرَ عَلَيْهَا - لِلْيَهُودِ وَلِلرَّسُولِ وَلِلْمُسْلِمِينَ . فَسَأَلَ الْيَهُودُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يَتْرُكَهُمْ عَلَى أَنْ يَكْفُوا الْعَمَلَ وَلَهُمْ نِصْفُ الثَّمَرِ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَتْرُكُكُمْ عَلَى ذَلِكَ مَا شِئْنَا . فَأَقْرُوا . حَتَّى أَجْلَاهُمْ عُمَرُ فِي إِمَارَتِهِ إِلَى تَيْمَاءَ وَأَرِيحَاءَ . »

٢٠ - **باب** مَا يُصِيبُ مِنَ الطَّعَامِ فِي أَرْضِ الْحَرْبِ

٣١٥٣ - **حدثنا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هِلَالٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُغْفَلٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مُحَاصِرِينَ قَصْرَ خَيْبَرَ ، فَرَمَى إِنْسَانٌ بِجِرَابٍ فِيهِ شَحْمٌ ، فَנَزَوْتُ لِأَخْذِهِ^(١) فَالتَفْتُ فَإِذَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَاسْتَحْيَيْتُ مِنْهُ . »

[الحديث ٣١٥٣ - طرفاه في : ٤٢٢٤ ، ٥٥٠٨]

٣١٥٤ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا نَصِيبُ فِي مَغَازِينَا الْعَسَلَ وَالْعِنَبَ ، فَتَأْكُلُهُ وَلَا نَرْفَعُهُ . »

٣١٥٥ - **حدثنا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الشَّيْبَانِيُّ قَالَ سَمِعْتُ ابْنَ أَبِي أَوْفَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « أَصَابَتْنَا مَجَاعَةٌ لِيَالِي خَيْبَرَ ، فَلَمَّا كَانَ يَوْمُ خَيْبَرَ وَقَعْنَا فِي الْحُمْرِ الْأَهْلِيَّةِ فَانْتَحَرْنَا^(٢) ، فَلَمَّا غَلَتْ الْقُلُورُ نَادَى مُنَادِي رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَكْفُوا الْقُدُورَ فَلَا تَطْعَمُوا مِنْ لُحُومِ الْحُمْرِ شَيْئًا . »

قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَقُلْنَا إِنَّمَا نَهَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَنَّهَا لَمْ تُخَمَّسْ . قَالَ : وَقَالَ آخَرُونَ حَرَمَهَا أَلْبَتَ .

وَسَأَلْتُ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ فَقَالَ : حَرَمَهَا أَلْبَتَ .

[الحديث ٣١٥٥ - أطرافه في : ٤٢٢٠ ، ٤٢٢٢ ، ٤٢٢٤ ، ٥٥٢٦]

(١) أى وثبت مسرعاً لاستولى على الجراب .

(٢) هذا الخبر يشعر بأن عادتهم جرت بالإمراع إلى المأكولات وانطلاق الأيدي فيها ، وإنما أمر صلى الله عليه وسلم بإكفاء

القدور لتحريمه أكل لحوم الحمير كما قال سعيد بن جبير

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٨) كتاب الجزية والمواعدة

١ - باب الجزية والمواعدة ، مع أهل الذمة والحرب ^(١)

وقول الله تعالى [التوبة : ٢٩] ﴿ قَاتِلُوا الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِاللَّهِ وَلَا بِالْيَوْمِ الْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ اللَّهُ وَرَسُولُهُ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ الْحَقِّ مِنَ الَّذِينَ أُوتُوا الْكِتَابَ حَتَّى يُعْطُوا الْجِزْيَةَ عَنْ يَدٍ وَهُمْ صَاغِرُونَ ﴾ ^(٢) يعنى أذلاء وما جاء في أخذ الجزية من اليهود والنصارى والمجوس والعجم . وقال ابن عيينة عن ابن أبي نجيح : قلت لمجاهد ما شأن أهل الشام عليهم أربعة دنانير ، وأهل اليمن عليهم دينار ؟ قال : جعل ذلك من قبل اليسار .

٣١٥٦ - حدثنا علي بن عبد الله قال حدثنا سفيان قال سمعت عمرأ قال « كُنتُ جَالِسًا مَعَ جَابِرِ بْنِ زَيْدٍ وَعَمْرُو بْنُ أَوْسٍ فَحَدَّثَهُمَا بِجَالَةِ سَنَةِ سَبْعِينَ - عَامَ حَجِّ مُصْعَبُ بْنُ الزُّبَيْرِ بِأَهْلِ الْبَصْرَةِ - عِنْدَ دَرَجٍ زَمَزَمَ قَالَ : كُنتُ كَاتِبًا لِحُزْرِ بْنِ مُعَاوِيَةَ عَمِّ الْأَخْنَفِ ، فَاتَانَا كِتَابُ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ قَبْلَ مَوْتِهِ بِسَنَةِ : فَرَّقُوا بَيْنَ كُلِّ ذِي مَحَرَمٍ مِنَ الْمَجُوسِ . وَلَمْ يَكُنْ عُمَرُ أَخَذَ الْجِزْيَةَ مِنَ الْمَجُوسِ » .

٣١٥٧ - حَتَّى شَهِدَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَوْفٍ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَخَذَهَا مِنْ مَجُوسِ هَجَرَ » .

٣١٥٨ - حدثنا أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال حدثني عروة بن الزبير عن المسور بن مخرمة أنه أخبره أن عمرو بن عوف الأنصاري - وهو حليف لبني عامر بن لؤي ، وكان شهيد بدرأ أخبره « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ أَبَا عُبَيْدَةَ بْنَ الْجَوْحِ إِلَى الْبَحْرَيْنِ يَأْتِي بِجَزِيرَتَيْهَا ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هُوَ صَالِحُ أَهْلِ الْبَحْرَيْنِ وَأَمْرٌ عَلَيْهِمُ الْعَلَاءُ بْنُ الْخَضْرَمِيِّ ، فَقَدِمَ أَبُو عُبَيْدَةَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، فَسَمِعَتِ الْأَنْصَارُ بِقُدُومِ أَبِي عُبَيْدَةَ فَوَافَقَتْ صَلَاةَ

(١) هي عقد الجزية مع أهل الذمة ، وعقد المواعدة - أي الهدنة - مع أهل الحرب .

(٢) أي عن طيب نفس .

(٣) صاغرون : أي مدعونون لسيادتهم ، داخلون في طاعتكم ، عاملون بأنظمتكم في الدولة الإسلامية .

الصُّبْحَ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَلَمَّا صَلَّى بِهِمُ الْفَجْرَ انْصَرَفَ ، فَتَعَرَّضُوا لَهُ ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ رَأَوْهُمْ وَقَالَ : أَظُنُّكُمْ قَدْ سَمِعْتُمْ أَنَّ أَبَا عُبَيْدَةَ قَدْ جَاءَ بِشَيْءٍ ، قَالُوا : أَجَلُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : فَأَبَشِرُوا وَأَمْلُوا مَا يَسُرُّكُمْ ، فَوَاللَّهِ لَا الْفَقْرَ أَخْشَى عَلَيْكُمْ ، وَلَكِنْ أَخْشَى عَلَيْكُمْ أَنْ تُبْسِطَ عَلَيْكُمُ الدُّنْيَا كَمَا بُسِطَتْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ ، فَتَنَافَسُوهَا كَمَا تَنَافَسُوهَا ، وَتُهْلِكَكُمْ كَمَا أَهْلَكْتَهُمْ ^(١) .

[الحديث ٣١٥٨ - طرفاه في : ٤٠١٥ ، ٦٤٢٥]

٣١٥٩ - **حَدَّثَنَا** الْفَضْلُ بْنُ يَعْقُوبَ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ جَعْفَرِ الرَّقِيُّ حَدَّثَنَا الْمُعْتَمِرُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهُ الثَّقَفِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْمُزَنِيُّ وَزِيَادُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ « بَعَثَ عُمَرُ النَّاسَ فِي أَفْنَاءِ الْأَمْصَارِ ^(٢) يَقَاتِلُونَ الْمُشْرِكِينَ ، فَاسْلَمَ الْهُرْمُزَانُ ، فَقَالَ : إِنِّي مُسْتَشِيرُكَ فِي مَغَازِي هَذِهِ . قَالَ : نَعَمْ ، مِثْلَهَا وَمِثْلُ مَنْ فِيهَا مِنَ النَّاسِ مِنْ عَدُوِّ الْمُسْلِمِينَ مِثْلُ طَائِفٍ لَهُ رَأْسٌ وَلَهُ جَنَاحَانُ وَلَهُ رَجُلَانُ ، فَإِنْ كُسِرَ أَحَدُ الْجَنَاحَيْنِ نَهَضَتِ الرَّجُلَانِ بِجَنَاحِ وَالرَّأْسِ فَإِنْ كُسِرَ الْجَنَاحُ الْآخَرُ نَهَضَتِ الرَّجُلَانِ وَالرَّأْسُ . وَإِنْ شُدِخَ الرَّأْسُ ذَهَبَتِ الرَّجُلَانِ وَالْجَنَاحَانِ وَالرَّأْسُ . فَالرَّأْسُ كِسْرَى وَالْجَنَاحُ قَيْصَرُ وَالْجَنَاحُ الْآخَرُ فَارِسٌ . فَمَرَّ الْمُسْلِمِينَ فَلْيَنْفِرُوا إِلَى كِسْرَى . وَقَالَ بَكْرُ وَزِيَادُ جَمِيعًا عَنْ جُبَيْرِ بْنِ حَيَّةَ قَالَ : فَتَدْبِنَا عُمَرُ . وَاسْتَعْمَلَ عَلَيْنَا النُّعْمَانَ ابْنَ مَقْرَنٍ . حَتَّى إِذَا كُنَّا بِأَرْضِ الْعَدُوِّ ، وَخَرَجَ عَلَيْنَا عَامِلُ كِسْرَى فِي أَرْبَعِينَ أَلْفًا ، فَقَامَ تَرْجُمَانٌ فَقَالَ : لِيُكَلِّمَنِي رَجُلٌ مِنْكُمْ . فَقَالَ الْمُغِيرَةُ : سَلْ عَمَّا شِئْتَ . قَالَ : مَا أَنْتُمْ ؟ قَالَ : نَحْنُ أَنْاسٌ مِنَ الْعَرَبِ كُنَّا فِي شَقَاءٍ شَدِيدٍ وَبَلَاءٍ شَدِيدٍ . نَمُصُّ الْجِلْدَ وَالنَّوَى مِنَ الْجُوعِ . وَنَلْبَسُ الْوَبَرَ وَالشَّعْرَ . وَنَعْبُدُ الشُّجَرَ وَالْحَجَرَ . فَبَيْنَا نَحْنُ كَذَلِكَ إِذْ بَعَثَ رَبُّ السَّمَاوَاتِ وَرَبُّ الْأَرْضِينَ - تَعَالَى ذِكْرُهُ

(١) هذا النظر الممدى البعيد الغور إلى مستقبل المجتمع الإسلامي في فقره وغناه من أعظم دلائل النبوة ، وتحقق صدق ذلك في أدوار كثيرة من أدوار التاريخ الإسلامي من صدر الإسلام إلى الآن ، ومن مواطن العبر في عصرنا هذا قول ولفرید تسينجر في مقدمة كتابه (فوق الرمال العربية) « لقد عبثت يد الحضارة المادية ، وروح الاستثمار الاقتصادي بصفاء الصحراء وطهارتها ، فدنست مقدساتها ، وتركت آثارها البغيضة في نفوس سكانها ، حتى رمال هذه الصحراء لم تسلم من دنس بقايا البضائع المستوردة من أوروبا وأمريكا . ولكن هذه الأقدار المادية لا تقام في دنسها بالانحطاط الروحي والخلق الذي وصل إليه ساكن الصحراء نتيجة للظروف الجديدة الدخيلة على حياته » ألف صلاة من الله وسلام على حامل آخر رسالات الله يوم هتف بنا قبل أربعة عشر قرنا ينادي « والله لا الفقر أخشى عليكم ، ولكني أخشى عليكم أن تبسط عليكم الدنيا كما بسطت على من كان قبلكم فتتنافسوها كما تنافسوها ، وتهلككم كما أهلكتهم » وقد تحقق ذلك الآن فحزن علينا حتى (ولفرید تسينجر) بعد رحلات شاقة قام بها عبر شباب قره قورم وهند وكوش ، وجبال كردستان ، ومستنقعات العراق ومجاهل الربع الخالي من الجزيرة العربية ، ثم انتهى إلى أن يقول : « ما هنأ مكان من هذه الأمكنة ولا راعى منظر من هذه المناظر أو أثر في بقعة من البقاع التي زرتها ، كما فعلت صحراء شبه الجزيرة العربية » .

(٢) أي في جموع البلاد الكبار ، والأفناء جمع فتو .

وَجَلَّتْ عَظَمَتُهُ - إِلَيْنَا نَبِيًّا مِنْ أَنْفُسِنَا نَعْرِفُ أَبَاهُ وَأُمَّهُ فَأَمَرَنَا نَبِينَا رَسُولُ رَبِّنَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ نُقَاتِلَكُمْ حَتَّى تَعْبُدُوا اللَّهَ وَحْدَهُ . أَوْ تُؤَدُّوا الْجِزْيَةَ . وَأَخْبَرَنَا نَبِينَا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ رَسُولَةِ رَبِّنَا أَنَّهُ مَنْ قُتِلَ مِنَّْا صَارَ إِلَى الْجَنَّةِ فِي نَعِيمٍ لَمْ يَرْ مِثْلَهَا قَطُّ . وَمَنْ بَقِيَ مِنَّْا مَلَكَ رِقَابَكُمْ »
[الحديث ٣١٥٩ - طرقة في : ٧٥٣٠]

٣١٦٠ - فَقَالَ النُّعْمَانُ : رَبِّمَا أَشْهَدُكَ اللَّهُ مِثْلَهَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَمْ يُنْذِمْكَ وَلَمْ يُخْزِكَ وَلَكِنِّي شَهِدْتُ الْقِتَالَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَانَ إِذَا لَمْ يُقَاتِلْ فِي أَوَّلِ النَّهَارِ انْتَهَرَ حَتَّى تَهْبُ الْأَرْوَاحُ . وَتَخْضُرَ الصَّلَوَاتُ .

٢ - بَاب إِذَا وَادَعَ الْإِمَامُ مَلِكَ الْقَرْيَةِ هَلْ يَكُونُ ذَلِكَ لِبَقِيَّتِهِمْ ؟

٣١٦١ - حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ بَكَّارٍ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ عَبَّاسِ السَّاعِدِيِّ عَنْ أَبِي حُمَيْدٍ السَّاعِدِيِّ قَالَ « غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَبُوكَ ، وَأَهْدَى مَلِكَ أَيْلَةَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَغْلَةً بَيْضَاءَ ، وَكَسَاهُ بُرْدًا ، وَكَتَبَ لَهُ بِبَحْرِهِمْ ^(١) »

٣ - بَابُ الْوَصَاةِ بِأَهْلِ ذِمَّةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَالذِّمَّةُ : الْعَهْدُ ، وَالْإِلُ : الْقَرَابَةُ ^(٢)
٣١٦٢ - حَدَّثَنَا آدَمُ بْنُ أَبِي إِيَاسٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو جَمْرَةَ قَالَ سَمِعْتُ جَوَيْرِيَةَ ابْنَ قُدَامَةَ التَّمِيمِيَّ قَالَ : « سَمِعْتُ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ، قُلْنَا : أَوْصَانَا يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ » قَالَ : أَوْصِيكُمْ بِذِمَّةِ اللَّهِ ، فَإِنَّهُ ذِمَّةُ نَبِيِّكُمْ ، وَرَزَقُ عِيَالِكُمْ »

٤ - بَابُ مَا أَقْطَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنَ الْبَحْرَيْنِ ، وَمَا وَعَدَ مِنْ مَالِ الْبَحْرَيْنِ وَالْجِزْيَةِ ، وَلَمَنْ يُقَسِّمُ الْفَيْءَ وَالْجِزْيَةَ ^(٣) ؟

٣١٦٣ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ : سَمِعْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْأَنْصَارَ لِيَكْتُبَ لَهُمُ بِالْبَحْرَيْنِ ، فَقَالُوا : لَا وَاللَّهِ حَتَّى

(١) عند ابن إسحق في السيرة « لما انتهى النبي صلى الله عليه وسلم إلى تبوك أثناء حجة بن ربيعة صاحب أيلة فصالحه ، وأعطاه الجزية وكتب له رسول الله صلى الله عليه وسلم كتاباً فهو عندهم : بسم الله الرحمن الرحيم . هذه أمانة من الله ومحمد النبي رسول الله ليحجة بن ربيعة وأهل أيلة ، إلخ » وقوله « وكتب له ببحرهم » : أى أذن له بإدارة الجهة التى هم فيها .

(٢) هو تفسير الضحاك لآية [التوبة : ٨] « لا يَرْقُبُوا فِيكُمْ إِلَّا ذِمَّةً » قال أبو عبيدة في المجاز : الإل : العهد ، والميثاق : اليمين ، ومجاز الذمة : التذمم .

(٣) الجزية من جلة الفئ . قال الشافعي .

تَكْتُبَ لِإِخْوَانِنَا مِنْ قُرَيْشٍ بِمِثْلِهَا ، فَقَالَ : ذَاكَ لَهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ عَلَى ذَلِكَ يَقُولُونَ لَهُ . قَالَ : فَإِنَّكُمْ سَتَرُونَ بَعْدِي أَثَرَهُ ، فَاصْبِرُوا حَتَّى تَلْقَوْنِي عَلَى الْحَوْضِ .

٣١٦٤ - حَدَّثَنَا عَلَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ قَالَ أَخْبَرَنِي رَوْحُ بْنُ الْقَاسِمِ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدِرِ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِي : لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَدْ أُعْطِيتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا . فَلَمَّا قُبِضَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَاءَ مَالُ الْبَحْرَيْنِ قَالَ أَبُو بَكْرٍ : مَنْ كَانَتْ لَهُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عِدَّةٌ فَلْيَأْتِنِي ، فَأَتَيْتُهُ فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ كَانَ قَالَ لِي : لَوْ قَدْ جَاءَنَا مَالُ الْبَحْرَيْنِ لَأُعْطِيتُكَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا . فَقَالَ لِي : اخْشُهُ . فَحَثَوْتُ حَتِيَّةً . فَقَالَ لِي : عُدَّهَا . فَعَدَدْتُهَا ، فَإِذَا هِيَ خَمْسُمِائَةٍ ، فَأَعْطَانِي أَلْفًا وَخَمْسَمِائَةً .

٣١٦٥ - وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ صُهَيْبٍ عَنْ أَنَسٍ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمَالٍ مِنَ الْبَحْرَيْنِ فَقَالَ : انْثُرُوهُ فِي الْمَسْجِدِ ، فَكَانَ أَكْثَرَ مَالٍ أَتَى بِهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، إِذْ جَاءَهُ الْعَبَّاسُ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْطِنِي ، فَإِنِّي فَادَيْتُ نَفْسِي وَفَادَيْتُ عَقِيلًا . فَقَالَ : خُذْ . فَحَثَا فِي ثَوْبِهِ ، ثُمَّ ذَهَبَ يَقْلُهُ فَلَمْ يَسْتَطِعْ فَقَالَ : أَمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعُهُ إِلَيَّ ، قَالَ : لَا . قَالَ : فَارْفَعُهُ أَنْتَ عَلَيَّ ، قَالَ : لَا . فَثَرَّ مِنْهُ ثُمَّ ذَهَبَ يَقْلُهُ فَلَمْ يَرْفَعْهُ فَقَالَ : فَمُرْ بَعْضَهُمْ يَرْفَعْهُ عَلَيَّ ، قَالَ : لَا . قَالَ : فَارْفَعْهُ أَنْتَ عَلَيَّ ، قَالَ : لَا . فَثَرَّ مِنْهُ ثُمَّ احْتَمَلَهُ عَلَى كَاهِلِهِ ثُمَّ انْطَلَقَ ، فَمَا زَالَ يُتْبَعُهُ بَصَرُهُ حَتَّى خَفِيَ عَلَيْنَا ، عَجَبًا مِنْ حِرْصِهِ ، فَمَا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَثَمَّ مِنْهَا دَرَاهِمٌ . »

٥ - بَابُ إِثْمِ مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا بِغَيْرِ جُرْمٍ

٣١٦٦ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ عَمْرٍو وَحَدَّثَنَا مُجَاهِدٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَتَلَ مُعَاهِدًا لَمْ يَرِحْ رَائِحَةَ الْجَنَّةِ ، وَإِنْ رِيحَهَا تَوَجَّدُ مِنْ مَسِيرَةِ أَرْبَعِينَ عَامًا »

[الحديث ٣١٦٦ - طرفه في : ٦٩١٤]

٦ - **باب** إخراج اليهود من جزيرة العرب . وقال عمرُ عن النبي صلى الله عليه وسلم

« أَقْرَكُمْ مَا أَقْرَكُمْ اللَّهُ »

٣١٦٧ - **حدثنا** عبدُ الله بنُ يوسفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ الْمُقْبَرِيُّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ

أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَمَا نَحْنُ فِي الْمَسْجِدِ خَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : انْطَلِقُوا إِلَى يَهُودَ ، فَخَرَجْنَا حَتَّى جِئْنَا بَيْتَ الْمُدْرَاسِ ^(١) فَقَالَ : أَسْلِمُوا تَسْلَمُوا ، وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ ، وَإِنِّي أُرِيدُ أَنْ أَجْلِبَكُمْ مِنْ هَذِهِ الْأَرْضِ ^(٢) ، فَمَنْ يَجِدْ مِنْكُمْ بِمَالِهِ شَيْئًا فَلْيَبِعْهُ ، وَإِلَّا فَاغْلَمُوا أَنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ وَرَسُولِهِ » .

[الحديث ٣١٦٧ - طرفاه في : ٦٩٤٤ ، ٧٣٤٨]

٣١٦٨ - **حدثنا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ أَبِي مُسْلِمٍ الْأَحْوَلِ سَمِعَ سَعِيدَ بْنَ جُبَيْرٍ

سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « يَوْمَ الْخَمِيسِ وَمَا يَوْمُ الْخَمِيسِ . ثُمَّ بَكَى حَتَّى بَلَ دَمْعُهُ الْحَصَى . قُلْتُ : يَا ابْنَ عَبَّاسٍ مَا يَوْمُ الْخَمِيسِ ؟ قَالَ : اشْتَدَّ بِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَجَعُهُ فَقَالَ : انْتُونِي بِكَتِفِ أَكْتُبُ لَكُمْ كِتَابًا لَا تَضَلُّوا بَعْدَهُ أَبَدًا . فَتَنَازَعُوا . وَلَا يَنْبَغِي عِنْدَ نَبِيٍّ تَنَازُعٌ . فَقَالُوا : مَا لَهُ ؟ أَهَجَرَ ؟ اسْتَفْهَمُوهُ . فَقَالَ ذُرُونِي ، فَإِلَذَى أَنَا فِيهِ خَيْرٌ مِمَّا تَدْعُونِي إِلَيْهِ . فَأَمَرَهُمْ بِثَلَاثٍ قَالَ : أَخْرِجُوا الْمُشْرِكِينَ مِنْ جَزِيرَةِ الْعَرَبِ ^(٣) وَأَجِيزُوا الْوَفْدَ بِنَحْوِ مَا كُنْتُ أُجِيزُهُمْ ، وَالثَّالِثَةَ إِمَّا أَنْ سَكَتَ عَنْهَا ، وَإِمَّا أَنْ قَالَهَا فَانْسَيْتَهَا » قَالَ سُلَيْمَانُ : هَذَا مِنْ قَوْلِ سُلَيْمَانَ .

٧ - **باب** إِذَا غَدَرَ الْمُشْرِكُونَ بِالْمُسْلِمِينَ أَهْلٌ يُعْنَى عَنْهُمْ ؟

٣١٦٩ - **حدثنا** عبدُ الله بنُ يوسفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ

اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا فَتَحَتْ خَيْبَرَ أَهْدَيْتِ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَاةً فِيهَا سُمٌّ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اجْمَعُوا لِي مَنْ كَانَ هَا هُنَا مِنْ يَهُودَ ، فَجُمِعُوا لَهُ ، فَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُكُمْ عَنْ ثَنِيٍّ فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقٌ عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ . قَالَ لَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَبُوكُمْ ؟ قَالُوا :

(١) بيت المدراس : هو معبدهم الذي يتدارسون فيه كتب دينهم .

(٢) وذلك لأنهم - بعد الذي تكرر منهم من الدس والغدر والفساد - لم يعد في الطاقة احتمال بقائهم ، وقد ترك لهم الفرصة ليدخلوا فيما دخل فيه الناس أو يستعدوا للجلاء ببيع ما يريدون بيهمه .

(٣) توحيداً للنظام العام فيها ، وليكون الانسجام الاجتماعي عاماً لجميع سكانها ، ويرى الإمام محمد بن جرير الطبري - وهو أكبر مسجل لوقائع تاريخ الإسلام ، وأعلم المفسرين لكتاب الله - أن ذلك لا يختص بجزيرة العرب ، بل يلحق بها ما كان على حكمها . وهذا لا يمنع أن تعيش معهم أقليات تدعى لأنظمة الوطن وسنته وتقاليده .

فُلَانٌ . فَقَالَ : كَذَبْتُمْ ، بَلْ أَبُوكُمْ فَلَانٌ . قَالُوا : صَدَقْتَ . قَالَ : فَهَلْ أَنْتُمْ صَادِقٌ عَنْ شَيْءٍ ؟ إِنْ سَأَلْتُ عَنْهُ ؟ فَقَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ ، وَإِنْ كَذَبْنَا عَرَفْتَ كَذِبَنَا كَمَا عَرَفْتَهُ فِي أَبِيْنَا . فَقَالَ لَهُمْ : مَنْ أَهْلُ النَّارِ ؟ قَالُوا : نَكُونُ فِيهَا يَسِيرًا ، ثُمَّ تَخْلُفُونَا فِيهَا . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اخْسَئُوا فِيهَا ، وَاللَّهِ لَا تَخْلُفُكُمْ فِيهَا أَبَدًا . ثُمَّ قَالَ : هَلْ أَنْتُمْ صَادِقٌ عَنْ شَيْءٍ ؟ إِنْ سَأَلْتُكُمْ عَنْهُ ؟ قَالُوا : نَعَمْ يَا أَبَا الْقَاسِمِ . قَالَ : هَلْ جَعَلْتُمْ فِي هَذِهِ الشَّاةِ سُمًّا ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : مَا حَمَلَكُمْ عَلَى ذَلِكَ ؟ قَالُوا : إِنْ كُنْتَ كَاذِبًا نَسْتَرِيحُ ، وَإِنْ كُنْتَ نَبِيًّا لَمْ يَضُرَّكَ .

[الحديث ٣١٦٩ - طرفاه في : ٤٢٤٩ ، ٥٧٧٧]

٨ - باب دعاء الإمام علي من نكث عهده

٣١٧٠ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا عَاصِمٌ قَالَ سَأَلْتُ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ الْقُنُوتِ قَالَ : قَبْلَ الرُّكُوعِ . فَقُلْتُ إِنْ فَلَانًا يَزْعُمُ أَنَّكَ قُلْتَ بَعْدَ الرُّكُوعِ ، فَقَالَ : كَذَبَ . ثُمَّ حَدَّثَنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَنَتَ شَهْرًا بَعْدَ الرُّكُوعِ يَدْعُو عَلَى أَحْيَاءٍ مِنْ بَنِي سُلَيْمٍ قَالَ : بَعَثَ أَرْبَعِينَ أَوْ سَبْعِينَ - يَشْكُ فِيهِ - مِنَ الْقُرَاءِ إِلَى أَنَاسٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ ، فَعَرَضَ لَهُمْ هَؤُلَاءِ فَقَتَلُوهُمْ ، وَكَانَ بَيْنَهُمْ وَبَيْنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَهْدٌ ، فَمَا رَأَيْتُهُ وَجَدَ عَلَى أَحَدٍ مَا وَجَدَ عَلَيْهِمْ .

٩ - باب أمان النساء وجوارهن

٣١٧١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ أَبَا مَرْثَةَ مَوْلَى أُمِّ هَانِئِ ابْنَةِ أَبِي طَالِبٍ أَخْبَرَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أُمَّ هَانِئِ ابْنَةَ أَبِي طَالِبٍ تَقُولُ « ذَهَبْتُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَامَ الْفَتْحِ فَوَجَدْتُهُ يَغْتَسِلُ وَفَاطِمَةُ ابْنَتُهُ تَسْتَرُهُ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ فَقُلْتُ أَنَا أُمُّ هَانِئِ بِنْتُ أَبِي طَالِبٍ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِأُمِّ هَانِئِ ، فَلَمَّا فَرَغَ مِنْ غُسْلِهِ قَامَ فَصَلَّى ثَمَانِ رَكَعَاتٍ مُلْتَحِفًا فِي ثَوْبٍ وَاحِدٍ . فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، زَعَمَ ابْنُ أُمِّیَ أَنَّكَ قَاتِلُ رَجُلٍ قَدْ أَجْرْتَهُ ؛ فَلَانَ ابْنَ هُبَيْرَةَ . فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَدْ أَجْرْنَا مَنْ أَجَرْتِ يَا أُمَّ هَانِئِ ^(١) قَالَتْ أُمُّ هَانِئِ : وَذَلِكَ ضَحَى . »

١٠ - باب ذمة المسلمين وجوارهم وأحدده ، يَسْمَى بِهَا أَذْنَاهُمْ

٣١٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا وَكَيْعٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « خَطَبَنَا

(١) الإجارة والجوار من أنظمة العرب قبل الإسلام ، وقد هذب الإسلام فتحول إلى نظام الذمة التي قال فيها صلى الله عليه وسلم الحديث الآتي وأطرافه « ذمة المسلمين واحدة ، يسعى بها أدناهم ، فمن أخفر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين » لجوار العروبة وذمة الإسلام فصل لكاتب هذه السطور في كتابه « مع الرعييل الأول » ص ٩٩ - ١٠٣ .

عَلَى فَقَالَ : مَا عِنْدَنَا كِتَابٌ نَقْرُؤُهُ إِلَّا كِتَابُ اللَّهِ وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، فَقَالَ : فِيهَا الْجَرَاحَاتُ ، وَأَسْنَانُ الْإِبِلِ ، وَالْمَدِينَةُ حَرَمٌ مَا بَيْنَ عَيْرٍ إِلَى كَذَا ، فَمَنْ أَحْدَثَ فِيهَا حَدَثًا أَوْ آوَى فِيهَا مُحَدِّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ ، وَمَنْ تَوَلَّى غَيْرَ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ . وَذَمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ مِثْلُ ذَلِكَ .

١١ - بَابُ إِذَا قَالُوا صَبَأْنَا ^(١) وَلَمْ يُحْسِنُوا أَسْلَمْنَا

وَقَالَ ابْنُ عُمَرَ « فَجَعَلَ خَالِدٌ يَقْتُلُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبْرَأُ إِلَيْكَ مِمَّا صَنَعَ خَالِدٌ »

وَقَالَ عُمَرُ : إِذَا قَالَ مَتْرَسٌ فَقَدْ آمَنَهُ ، إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ الْأَلْسِنَةَ كُلَّهَا . وَقَالَ : تَكَلَّمْ . لَا بَأْسَ

١٢ - بَابُ الْمَوَادَعَةِ وَالْمَصَالِحَةِ مَعَ الْمَشْرِكِينَ بِالْمَالِ وَغَيْرِهِ ، وَإِنْ لَمْ يَفِ بِالْعَهْدِ

وَقَوْلُهُ [الْأَنْفَالُ : ٦١] « وَإِنْ جَنَحُوا لِلسَّلَامِ - جَنَحُوا : طَلَبُوا السَّلَامَ - فَاجْنَحْ لَهَا ^(٢) » الْآيَةُ

٣١٧٣ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا بِشْرٌ هُوَ ابْنُ الْمُفَضَّلِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ بُشَيْرِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ أَبِي حُذَيْمَةَ قَالَ « انْطَلَقَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحِيصَةُ بْنُ مَسْعُودٍ بْنُ زَيْدٍ ^(٣) إِلَى خَيْبَرَ ، وَهِيَ يَوْمُئِذٍ ضُلْحٌ ، فَتَفَرَّقَا ، فَاتَى مُحِيصَةُ إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَهْلٍ وَهُوَ يَتَشَحَّطُ فِي دِمِهِ قَتِيلًا ، فَدَفَنَهُ ، ثُمَّ قَدِمَ الْمَدِينَةَ فَانْطَلَقَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَهْلٍ وَمُحِيصَةُ وَحَوِيصَةُ ابْنَا مَسْعُودٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَذَهَبَ عَبْدُ الرَّحْمَنِ يَتَكَلَّمُ ، فَقَالَ : كَبُرَ كَبْرٌ - وَهُوَ أَحْدَثُ الْقَوْمِ - فَسَكَتَ ، فَتَكَلَّمَا ، فَقَالَ : أَتَخْلِفُونَ وَتَسْتَحِقُّونَ قَاتِلَكُمْ - أَوْ صَاحِبَكُمْ - قَالُوا وَكَيْفَ نَخْلِفُ وَلَمْ نَشْهَدْ وَلَمْ نَرِ ؟ قَالَ : فَيُبْرَثُكُمْ يَهُودٌ بِخَمْسِينَ . فَقَالُوا : كَيْفَ نَأْخُذُ أَيْمَانَ قَوْمٍ كُفَّارٍ ؟ فَعَقَلَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِنْ عِنْدِهِ ^(٤) »

(١) أى إذا قالوا المشركون وهم في حال حرب معنا . ومعنى صبا : خرج وكانت العرب تسمى النبي صلى الله عليه وسلم في أول عهده : الصابئ لأنه خرج من دين قريش ، ويسمون من يدخل الإسلام مصبواً بغير همز ، ويسمون المسلمين الصباة : مثل قاض وقضاة .

(٢) الأمر بالصلح مقيد بما إذا كان الأخط للإسلام المصالحة .

(٣) يقال الصواب : محيصة بن مسعود بن كعب .

(٤) وداه صلى الله عليه وسلم من عنده لأنه « كره أن يظل دمه » كما جاء في هذا الحديث من طريق آخر ، وقد يكون فيه - مع ذلك - معنى الاستتلاف لليهود ، ليثتمروا بمحاسن الحكم الإسلامى ويدوقوا حلاوته .

١٣ - باب فضل الوفاء بالعهد

٣١٧٤ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ أَنَّ عَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَا سُفْيَانَ بْنَ حَرْبٍ أَخْبَرَهُ « أَنَّ هِرَقْلَ أَرْسَلَ إِلَيْهِ فِي رَكْبٍ مِنْ قُرَيْشٍ كَانُوا تُجَارًا بِالشَّامِ فِي الْمَدَّةِ الَّتِي مَادَّ فِيهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَبَا سُفْيَانَ فِي كُفَّارِ قُرَيْشٍ ^(١) » .

١٤ - باب هل يُعفى عن الذمى إذا سحر

وَقَالَ ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنِي يُونُسُ « عَنْ ابْنِ شِهَابٍ سُئِلَ : أَعْلَى مِنْ سَحَرٍ مَنْ أَهْلُ الْعَهْدِ قَتْلُ ؟ قَالَ : بَلَدْنَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ صُنِعَ لَهُ ذَلِكَ فَلَمْ يَقْتُلْ مَنْ صَنَعَهُ ، وَكَانَ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ ^(٢) » .

٣١٧٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَحَرَ حَتَّى كَانَ يُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ صَنَعَ شَيْئًا وَلَمْ يَصْنَعْ ^(٣) » .
[الحديث ٣١٧٥ - أطرافه في : ٣٢٦٨ ، ٥٧٦٣ ، ٥٧٦٥ ، ٥٧٦٦ ، ٦٠٦٣ ، ٦٣٩١]

١٥ - باب ما يُحذَرُ مِنَ الْغَدْرِ

وقول الله تعالى [الأنفال : ٦٢] ﴿ وَإِنْ يُرِيدُوا أَنْ يَخْدَعُوكَ فَإِنْ حَسِبَكَ اللَّهُ ^(٤) ﴾ الآية

٣١٧٦ - حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْعَلَاءِ بْنُ زَبْرِ قَالَ سَمِعْتُ بُسْرَ بْنَ عُبَيْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا إِدْرِيسَ قَالَ سَمِعْتُ عَوْفَ بْنَ مَالِكٍ قَالَ « أَتَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ - وَهُوَ فِي قُبَّةٍ مِنْ آدَمَ ^(٥) - فَقَالَ : اْعِدُّ سِتًّا بَيْنَ يَدَيَّ السَّاعَةَ ^(٦) : مَوْتِي ،

(١) مضى حديث أبي سفيان برقم ٧ مذيلا بأرقام أطرافه، وما جاء فيه سؤال هرقل لأبي سفيان عن النبي صلى الله عليه وسلم « فهل يغدر ؟ قلت : لا » والرفع عن الغدر لإثبات الوفاء بالعهد ، وذلك من عناصر الرسالة الإسلامية .

(٢) قال ابن بطال : لا يقتل ساحر أهل العهد لكن يعاقب . إلا إن قتل بسحره فيقتل ، أو أُخِذَ حديثا فيؤخذ به ، وهو قول الجمهور . وقال مالك : إن أدخل بسحره ضرر أعل مسلم نقض عهده بذلك .

(٣) قال ابن بطال : إن السحر لم يضره صلى الله عليه وسلم في شيء من أمور الوحي ولا في بدنه وإنما كان اعتراه شيء من التخييل وهذا كما تقدم أن عفرينا تفلت عليه ليقطع صلته فلم يتمكن من ذلك ، وإنما ناله من ضرر السحر ما ينال المريض من ضرر الحمى .

(٤) قال الحافظ ابن حجر : في هذه الآية إشارة إلى أن احتمال أن يكون طلب العدو للصلح خديعة لا يمنع من الإجابة إذا ظهر للمسلمين ، بل يعزم ويتوكل على الله سبحانه .

(٥) وكانت القبة صغيرة ضيقة ، ولذلك لما استأذن عوف بن مالك في الدخول فأذن له النبي صلى الله عليه وسلم قال عوف بما نوحنا « أكلى يا رسول الله ؟ قال : كلك . فدخلت » .

(٦) أي لظهور أشرار الساعة المقترية منا .

ثُمَّ فَتَحَ بَيْتَ الْمَقْدَسِ ، ثُمَّ مَوْتَانُ يَأْخُذُ فِيكُمْ كَقَعَاصِ الْغَنَمِ ^(١) ، ثُمَّ اسْتَفَاضَهُ الْمَالُ حَتَّى يُعْطَى الرَّجُلُ مِائَةَ دِينَارٍ فَيَطْلُ سَاطِطًا ، ثُمَّ فَتَنَةٌ لَا يَبْقَى بَيْتٌ مِنَ الْعَرَبِ إِلَّا دَخَلَتْهُ ، ثُمَّ هَدَنَةٌ تَكُونُ بَيْنَكُمْ وَبَيْنَ بَنِي الْأَصْفَرِ فَيَغْدِرُونَ ، فَيَأْتُونَكُمْ تَحْتَ ثَمَانِينَ غَايَةً ^(٢) ، تَحْتَ كُلِّ غَايَةٍ اثْنَا عَشَرَ أَلْفًا »

١٦ - بَابُ كَيْفَ يُنْبَذُ إِلَى أَهْلِ الْعَهْدِ ؟

وَقَوْلُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الْأَنْفَالُ : ٥٨] ﴿ وَإِنَّمَا تَخَافْنَ مِنْ قَوْمٍ خِيَانَةً فَانْبِذْ إِلَيْهِمْ عَلَى سَوَاءٍ ﴾ الْآيَةُ

٣١٧٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ « بَعَثَنِي أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فِيمَنْ يُوَدَّنُ يَوْمَ النَّحْرِ بِمَنْ لَا يَحُجُّ بَعْدَ الْعَامِ مُشْرِكٌ ، وَلَا يَطُوفُ بِالْبَيْتِ عُرْبَانٌ . وَيَوْمَ الْحَجِّ الْأَكْبَرِ يَوْمَ النَّحْرِ وَإِنَّمَا قِيلَ « الْأَكْبَرُ » مِنْ أَجْلِ قَوْلِ النَّاسِ « الْحَجُّ الْأَصْغَرُ فَانْبَذَ أَبُو بَكْرٍ إِلَى النَّاسِ فِي ذَلِكَ الْعَامِ ، فَلَمْ يَحُجَّ عَامَ حَجَّةِ الْوَدَاعِ الَّذِي حَجَّ فِيهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُشْرِكٌ » .

١٧ - بَابُ إِثْمٍ مِنْ عَاهِدٍ ثُمَّ غَدَرَ ^(٣)

وَقَوْلُ اللَّهِ [الْأَنْفَالُ : ٥٦] ﴿ الَّذِينَ عَاهَدْتُمْ مِنْهُمْ ثُمَّ يَنْقُضُونَ عَهْدَهُمْ

فِي كُلِّ مَرَّةٍ ، وَهُمْ لَا يَتَّقُونَ ﴾

٣١٧٨ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَرْبَعُ خِلَالٍ مَنْ كُنَّ فِيهِ كَانَ مُنَافِقًا خَالِصًا : مَنْ إِذَا حَدَّثَ كَذَبَ ، وَإِذَا وَعَدَ أَخْلَفَ ، وَإِذَا عَاهَدَ غَدَرَ ، وَإِذَا خَاصَمَ فَجَرَ . وَمَنْ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنْهُنَّ كَانَتْ فِيهِ خَصْلَةٌ مِنَ النِّفَاقِ حَتَّى يَدْعَوْهَا » .

٣١٧٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّمِيمِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا كَتَبْنَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَّا الْقُرْآنَ ، وَمَا فِي هَذِهِ الصَّحِيفَةِ ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : الْمَدِينَةُ حَرَامٌ مَا بَيْنَ عَائِثٍ إِلَى كَذَا ، فَمَنْ أَحْدَثَ حَدَثًا أَوْ آوَى

(١) هو داء يأخذ الدواب فيسيل من أنوفها شيء فتموت ، ويقال إن ذلك وقع في طائون عمواس بعد فتح بيت المقدس في خلافة

(٢) الغاية هي الراية .

(٣) الغدر حرام في الإسلام ، سواء كان في حق المسلم أو غيره .

مُحَدَّثًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ عَدْلٌ وَلَا صَرْفٌ . وَذِمَّةُ الْمُسْلِمِينَ وَاحِدَةٌ يَسْعَى بِهَا أَذْنَاهُمْ ، فَمَنْ أَخْفَرَ مُسْلِمًا فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ . وَمَنْ وَالَى قَوْمًا بِغَيْرِ إِذْنِ مَوَالِيهِ فَعَلَيْهِ لَعْنَةُ اللَّهِ وَالْمَلَائِكَةِ وَالنَّاسِ أَجْمَعِينَ ، لَا يَقْبَلُ مِنْهُ صَرْفٌ وَلَا عَدْلٌ .

٣١٨٠ - قَالَ أَبُو مُوسَى حَدَّثَنَا هَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا لَمْ تَحْتَبُوا دِينَارًا وَلَا دِرْهَمًا ؟ فَقِيلَ لَهُ : وَكَيْفَ تَرَى ذَلِكَ كَانُوا يَا أَبَا هُرَيْرَةَ ؟ قَالَ : إِي وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي هُرَيْرَةَ بِيَدِهِ ، عَنْ قَوْلِ الصَّادِقِ الْمَصْدُوقِ : قَالُوا : عَمَّ ذَلِكَ ؟ قَالَ : تَنْتَهَكَ ذِمَّةَ اللَّهِ وَذِمَّةَ رَسُولِهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَيَشُدُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قُلُوبَ أَهْلِ الذِّمَّةِ فَيَمْنَعُونَ مَا فِي أَيْدِيهِمْ » .

١٨ - بَاب

٣١٨١ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا أَبُو حَمَزَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْأَعْمَشَ قَالَ « سَأَلْتُ أَبَا وَائِلٍ : شَهِدْتَ صَفَيْنَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَسَمِعْتُ سَهْلَ بْنَ حُنَيْفٍ يَقُولُ : اتَّهَمُوا رَأْيَكُمْ ، رَأَيْتُنِي يَوْمَ أَبِي جَنْدَلٍ وَلَوْ أَسْتَطِيعُ أَنْ أَرُدَّ أَمْرَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَرَدَدْتُهُ ، وَمَا وَضَعْنَا أَسْيَافَنَا عَلَى عَوَاتِقِنَا لِأَمْرٍ يُفْظَعُنَا إِلَّا أَسْهَلَنَّا بِنَا إِلَى أَمْرٍ نَعْرِفُهُ غَيْرِ أَمْرِنَا هَذَا » .

[الحديث ٣١٨١ - أطرافه في : ٣١٨٢ ، ٤١٨٩ ، ٤٨٤٤ ، ٧٣٠٨]

٣١٨٢ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا حَبِيبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو وَائِلٍ قَالَ « كُنَّا بِصَفَيْنَ ، فَقَامَ سَهْلُ بْنُ حُنَيْفٍ فَقَالَ : أَيُّهَا النَّاسُ اتَّهَمُوا أَنْفُسَكُمْ ، فَإِنَّا كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ الْحُدَيْبِيَّةِ وَلَوْ نَرَى قِتَالًا لَقَاتَلْنَا ، فَجَاءَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَسْنَا عَلَى الْحَقِّ وَهُمْ عَلَى الْبَاطِلِ ؟ فَقَالَ : بَلَى . فَقَالَ : أَلَيْسَ قِتَالُنَا فِي الْجَنَّةِ وَقِتَالُهُمْ فِي النَّارِ ؟ قَالَ : بَلَى . قَالَ : فَعَلَامَ نُحْطَى الدِّينَةُ فِي دِينِنَا ؟ أَلَنْ رَجِعُ وَلَا يَحْكُمُ اللَّهُ بَيْنَنَا وَبَيْنَهُمْ ؟ فَقَالَ : يَا ابْنَ الْخَطَّابِ إِنِّي رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضَيِّعَنِي اللَّهُ أَبَدًا . فَاذْطَلَعَ عُمَرُ إِلَى أَبِي بَكْرٍ فَقَالَ لَهُ مِثْلَ مَا قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : إِنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ ، وَلَنْ يُضَيِّعَهُ اللَّهُ أَبَدًا . فَتَنَزَّلَتْ سُورَةُ الْفَتْحِ ، فَقَرَأَهَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عُمَرَ إِلَى آخِرِهَا ، فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَوْ فَتَحَ هُوَ ؟ قَالَ : نَعَمْ » .

٣١٨٣ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَتْ « قَدِمْتُ عَلَى أُمِّي وَهِيَ مُشْرِكَةٌ فِي عَهْدِ قُرَيْشٍ إِذْ عَاهَدُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمُدَّتْهُمْ مَعَ أَبِيهَا ، فَاسْتَفْتَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ أُمِّي قَدِمَتْ عَلَى وَهِيَ رَاغِبَةٌ ، أَفَأَصْلُهَا ؟ قَالَ : نَعَمْ ، صِلِيهَا » .

١٩ - بَابُ الْمَصَالِحَةِ عَلَى ثَلَاثَةِ أَيَّامٍ أَوْ وَقْتٍ مَعْلُومٍ

٣١٨٤ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ حَكِيمٍ حَدَّثَنِي شَرِيحُ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ يُونُسَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ قَالَ حَدَّثَنِي الْبَرَاءُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا أَرَادَ أَنْ يَغْتَمِرَ أُرْسِلَ إِلَى أَهْلِ مَكَّةَ يَسْتَأْذِنُهُمْ لِيَدْخُلَ مَكَّةَ ، فَاشْتَرَطُوا عَلَيْهِ أَنْ لَا يَقِيمَ بِهَا إِلَّا ثَلَاثَ لَيَالٍ ، وَلَا يَدْخُلَهَا إِلَّا بِجُلْبَانِ السَّلَاحِ ، وَلَا يَدْعُو مِنْهُمْ أَحَدًا . قَالَ : فَاخَذَ يَكْتُبُ الشَّرْطَ بَيْنَهُمْ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ ، فَكَتَبَ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالُوا : لَوْ عَلِمْنَا أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ لَمْ نَمْنَعَكَ وَلَتَابِعْنَاكَ ، وَلَكِنْ اكْتُبْ : هَذَا مَا قَاضَى عَلَيْهِ مُحَمَّدُ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ . فَقَالَ : أَنَا وَاللَّهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ ، وَأَنَا وَاللَّهُ رَسُولُ اللَّهِ . قَالَ : وَكَانَ لَا يَكْتُبُ ، قَالَ فَقَالَ لِعَلَى أَمْحُ رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالَ عَلِيُّ : وَاللَّهِ لَا أُمَحِّاهُ أَبَدًا . قَالَ فَارْنِيهِ ، قَالَ فَارَاهُ إِيَّاهُ ، فَمَحَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ . فَلَمَّا دَخَلَ وَمَضَتْ الْأَيَّامُ أَتَوْا عَلِيًّا فَقَالُوا : مُرْ صَاحِبَكَ فَلْيَرْتَحِلْ . فَذَكَرَ ذَلِكَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ لِرَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ : نَعَمْ . فَارْتَحَلَ » .

٢٠ - بَابُ الْمَوَادَعَةِ مِنْ غَيْرِ وَقْتٍ ، وَقَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« أَقْرَبُكُمْ عَلَيَّ مَا أَقْرَبَكُمْ اللَّهَ »

٢١ - بَابُ طَرَحِ جَيْفِ الْمُشْرِكِينَ فِي الْبَيْتِ ، وَلَا يُؤْخَذُ لَهُمْ ثَمَنٌ^(١)

٣١٨٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ بْنُ عُثْمَانَ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبِي عَنْ شُعْبَةَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ عَمْرِو ابْنِ مَيْمُونٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ سَاجِدٌ وَخَوْلُهُ نَابِسٌ مِنْ قُرَيْشٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ إِذْ جَاءَهُ عُقْبَةُ بْنُ أَبِي مُعَيْطٍ بِسَلَى جَزُورٍ وَقَذَفَهُ عَلَى ظَهْرِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

(١) إشارته إلى حديث ابن عباس عند الترمذي وغيره « أن المشركين أرادوا أن يشتروا جسد رجل من المشركين فأبى النبي صلى الله عليه وسلم أن يبيعهم » .

وسلم ، فلم يرفع رأسه حتى جاءت فاطمة عليها السلام فأخذت من ظهره ودعت على من صنع ذلك ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم : اللهم عليك الملاء من قريش ، اللهم عليك أبا جهل بن هشام وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة وعقبة بن أبي معيط وأمّية بن خلف - أو أبي بن خلف - فلقد رأيتهم قتلوا يوم بدر فألقوا في بئر ، غير أمّية - أو أبي - فإنه كان رجلاً ضخماً ، فلما جروه تقطعت أوصاله قبل أن يلقى في البئر .

٢٢ - باب إثم الغادر للبئر والفاجر

٣١٨٦ ، ٣١٨٧ - **حدثنا** أبو الوليد **حدثنا** شعبه عن سليمان الأعمش عن أبي وائل عن عبد الله - وعن ثابت عن أنس - عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لكل غادر لواء يوم القيامة » قال أحدهما ينصب - وقال الآخر يرى - يوم القيامة يعرف به .

٣١٨٨ - **حدثنا** سليمان بن حرب **حدثنا** حماد بن زيد عن أيوب عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما قال « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لكل غادر لواء ينصب يوم القيامة بغدرته ^(١) »

[الحديث ٣١٨٨ - أطرافه في : ٦١٧٧ ، ٦١٧٨ ، ٦٩٦٦ ، ٧١١١]

٣١٨٩ - **حدثنا** علي بن عبد الله **حدثنا** جرير عن منصور عن مجاهد عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم فتح مكة : لا هجرة ، ولكن جهاد ونية ، وإذا استنفرتم فانفروا . وقال يوم فتح مكة : إن هذا البلد حرمة الله يوم خلق السماوات والأرض ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة ، وإنه لم يحل القتال فيه لأحد قبلي ، ولم يحل لي إلا ساعة من نهار ، فهو حرام بحرمة الله إلى يوم القيامة : لا يعصده شوكة ، ولا ينفر صيده ، ولا يلتقط لقطته إلا من عرفها ، ولا يختلي خلأه . فقال العباس : يارسول الله إلا الإذخر ، فإنه ليقينهم وليبوتهم . قال : إلا الإذخر . »

(١) أي بقدر غدريته ، كما في رواية مسلم . قال القرطبي : كانت العرب ترفع اللواء راية بيضاء ، وللغدر راية سوداء ، ليلوموا الغادر ويذمموه . فجاء الحديث بنحو ذلك .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٥٩) كِتَابُ بَدْءِ الْخَلْقِ

١ - **باب** مَا جَاءَ فِي قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الرُّومَ : ٢٧] ﴿وَهُوَ الَّذِي يَبْدَأُ الْخَلْقَ ثُمَّ يُعِيدُهُ وَهُوَ أَهْوَنُ عَلَيْهِ﴾ قَالَ الرَّبِيعُ بْنُ خُثَيْمٍ وَالْحَسَنُ : كُلُّ عَلَيْهِ هَيِّنٌ . هَيْنٌ وَهَيْنٌ : مِثْلُ لَيْنٍ وَلَكِينٌ ، وَمَيِّتٌ وَمَيِّتٌ ، وَضَيْقٌ وَضَيْقٌ . ﴿أَفَعِينَا﴾ : أَفَاعَيْنَا عَلَيْنَا . حِينَ أَنْشَأَكُمْ وَأَنْشَأَ خَلْقَكُمْ . ﴿لُغُوبٌ﴾ : النَّصَبُ . ﴿أَطْوَارًا﴾ : طَوْرًا كَذَا ، وَطَوْرًا كَذَا . عَدَا طَوْرُهُ : أَيْ قَدَرُهُ .

٣١٩٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ جَامِعٍ بْنِ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُخْرَزٍ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «جَاءَ نَفَرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : يَا ابْنِي تَمِيمٍ أَبْشِرُوا . فَقَالُوا : بَشِّرْنَا فَأَعْطِنَا . فَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ . فَجَاءَ أَهْلُ الْيَمَنِ ، فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْيَمَنِ اقْبَلُوا الْبَشْرَى إِذْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ . قَالُوا : قَبِلْنَا . فَأَخَذَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحَدِّثُ بَدْءَ الْخَلْقِ وَالْعَرْشِ . فَجَاءَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا عِمْرَانُ رَا حِلَّتْكَ تَفَلَّتْ . لَيْتَنِي لَمْ أَقُمْ » .

[الحدِيث ٣١٩٠ - أطرافه في : ٣١٩١ ، ٤٣٦٥ ، ٤٣٨٦ ، ٧٤١٨]

٣١٩١ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا جَامِعُ بْنُ شَدَّادٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ مُخْرَزٍ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَنْ عِمْرَانَ بْنِ حُصَيْنٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعَقَلْتُ نَاقِي بِالْبَابِ . فَأَتَاهُ نَاسٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ : اقْبَلُوا الْبَشْرَى يَا ابْنِي تَمِيمٍ . قَالُوا : قَدْ بَشَّرْنَا فَأَعْطِنَا (مَرَّتَيْنِ) . ثُمَّ دَخَلَ عَلَيْهِ نَاسٌ مِنْ أَهْلِ الْيَمَنِ فَقَالَ : اقْبَلُوا الْبَشْرَى يَا أَهْلَ الْيَمَنِ أَنْ لَمْ يَقْبَلْهَا بَنُو تَمِيمٍ . قَالُوا : قَدْ قَبِلْنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالُوا : جِئْنَا نَسْأَلُكَ عَنْ هَذَا الْأَمْرِ . قَالَ : كَانَ اللَّهُ وَلَمْ يَكُنْ شَيْءٌ غَيْرُهُ . وَكَانَ عَرْشُهُ عَلَى الْمَاءِ . وَكَتَبَ فِي الذِّكْرِ كُلِّ شَيْءٍ . وَخَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . فَنَادَى مُنَادٌ : ذَهَبَتْ نَاقَتُكَ يَا ابْنَ الْحَصِينِ . فَاَنْطَلَقَتْ فِإِذَا هِيَ يَقْطَعُ دُونَهَا السَّرَابُ . فَوَاللَّهِ لَوَدِدْتُ أَنِّي كُنْتُ تَرَكْتُهَا »

٣١٩٢ - **وَرَوَى** عِيسَى عَنْ رُقَيْبَةَ عَنْ قَيْسِ بْنِ مُسْلِمٍ عَنْ طَارِقِ بْنِ شَهَابٍ قَالَ «سَمِعْتُ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَامَ فِينَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَقَامًا ، فَأَخْبَرَنَا عَنْ بَدْءِ الْخَلْقِ حَتَّى دَخَلَ أَهْلُ الْجَنَّةِ مَنَازِلَهُمْ وَأَهْلُ النَّارِ مَنَازِلَهُمْ ، حَفِظَ ذَلِكَ مَنْ حَفِظَهُ ، وَنَسِيَ مَنْ نَسِيَ » .

٣١٩٣ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ عَنْ أَبِي أَحْمَدَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَالَ اللَّهُ تَعَالَى : يَشْتُمُنِي ابْنُ آدَمَ ^(١) . وَمَا يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَشْتُمَنِي وَيُكَذِّبَنِي وَمَا يَنْبَغِي لَهُ . أَمَا شَتْمُهُ فَقَوْلُهُ : إِنَّ لِي وَلَدًا . وَأَمَا تَكْذِيبُهُ فَقَوْلُهُ : لَيْسَ يُعِيدُنِي كَمَا بَدَأَنِي . » .

[الحديث ٣١٩٣ - طرفاه في : ٤٩٧٤ ، ٤٩٧٥]

٣١٩٤ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُعِينَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَمَّا قَضَى اللَّهُ الْخَلْقَ كَتَبَ فِي كِتَابِهِ ، فَهُوَ عِنْدَهُ فَوْقَ الْعَرْشِ : إِنَّ رَحْمَتِي غَلَبَتْ غَضَبِي . » .

[الحديث ٣١٩٤ - أطرافه في : ٧٤٠٤ ، ٧٤١٢ ، ٧٤٥٣ ، ٧٥٥٣ ، ٧٥٥٤]

٢ - بَابُ مَا جَاءَ فِي سَبْعِ أَرْضِينَ ، وَقَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الطلاق : ١٢] « اللَّهُ الَّذِي خَلَقَ سَبْعَ سَمَاوَاتٍ وَمِنَ الْأَرْضِ مِثْلَهُنَّ ، يَتَنَزَّلُ الْأَمْرُ بَيْنَهُنَّ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ قَدْ أَحَاطَ بِكُلِّ شَيْءٍ عِلْمًا » . « وَالسَّقْفِ الْمَرْفُوعِ » : السَّمَاءُ . « سَمَكُهَا » : بِنَاءُهَا . « الْحَبْكُ » : اسْتَوَاؤُهَا وَحُسْنُهَا . « وَأَذْنَتْ » : سَمِعَتْ وَأَطَاعَتْ . « وَأَلْقَتْ » : أَخْرَجَتْ مَا فِيهَا مِنَ الْمَوْتَى . « وَتَخَلَّتْ » عَنْهُمْ . « طَحَاها » أَيْ دَحَاها « بِالسَّاهِرَةِ » : وَجْهَ الْأَرْضِ ، كَانَ فِيهَا الْحَيَوَانُ نَوْدُهُمْ وَسَهَرُهُمْ .

٣١٩٥ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُثَيْمٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ الْمُبَارَكِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ - وَكَانَتْ بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَنْاسِ خُصُومَةٍ فِي أَرْضٍ ، فَدَخَلَ عَلَى عَائِشَةَ فَذَكَرَ لَهَا ذَلِكَ - فَقَالَتْ : يَا أَبَا سَلَمَةَ اجْتَنِبِ الْأَرْضَ ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ ظَلَمَ قَيْدَ شَبْرٍ ^(٢) طَوَّقَهُ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » .

٣١٩٦ - **حَدَّثَنَا** يَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ قَالَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَخَذَ شَيْئًا مِنَ الْأَرْضِ بِغَيْرِ حَقِّهِ خُسْفَ بِهِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِلَى سَبْعِ أَرْضِينَ .

(١) الشَّم : الرِّصْفُ بِمَا يَقْتَضِي النِّقْصَ . وَدَعْوَى الْوَلَدِ لِلَّهِ يَقْتَضِي الْحُدُوثَ ، وَهُوَ غَايَةُ النِّقْصِ لِلَّهِ سُبْحَانَهُ .

(٢) قَيْدَ شَبْرٍ : قَدْرَ شَبْرٍ .

٣١٩٧ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ النُّفَيْ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ ابْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الزَّمَانَ قَدْ اسْتَدَارَ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ خَلَقَ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ . السَّنَةُ اثْنَا عَشَرَ شَهْرًا ، مِنْهَا أَرْبَعَةٌ حُرُمٌ : ثَلَاثَةٌ مَتَوَالِيَاتٌ - ذُو الْقَعْدَةِ وَذُو الْحِجَّةِ وَالْمُحَرَّمُ - وَرَجَبُ مُضَرَ الَّذِي بَيْنَ جُمَادَى وَشَعْبَانَ » .

٣١٩٨ - حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ ابْنِ عَمْرِو بْنِ نُفَيْلٍ « أَنَّهُ خَاصَمْتُهُ أَرْوَى - فِي حَقِّ زَعَمَتِ أَنَّهُ انْتَقَصَهُ لَهَا - إِلَى مَرْوَانَ ، فَقَالَ سَعِيدٌ : أَنَا أَنْتَقِصُ مِنْ حَقِّهَا شَيْئًا ؟ أَشْهَدُ لِسَمْعَتِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَنْ أَخَذَ شَبْرًا مِنَ الْأَرْضِ ظُلْمًا فَإِنَّهُ يَطُوفُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ سَبْعِ أَرْضِينَ » . قَالَ ابْنُ أَبِي الزِّنَادِ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ لِـ سَعِيدِ بْنِ زَيْدٍ « دَخَلْتُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ... » .

٣ - **بَابُ فِي النُّجُومِ** . وَقَالَ قَتَادَةُ « وَلَقَدْ زَيَّنَّا السَّمَاءَ الدُّنْيَا بِمَصَابِيحَ » [الملك : ٥] : **« خَلَقَ هَذِهِ النُّجُومَ لثَلَاثَ : جَعَلَهَا زِينَةً لِلسَّمَاءِ ، وَرُجُومًا لِلشَّيَاطِينِ ، وَعَلَامَاتٍ يُهْتَدَى بِهَا ، فَمَنْ تَأَوَّلَ فِيهَا بِغَيْرِ ذَلِكَ أَخْطَأَ وَأَضَاعَ نَصِيبَهُ وَتَكَلَّفَ مَا لَا عِلْمَ لَهُ بِهِ . »** وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : **« هَشِيمًا مُتَغَيِّرًا . وَالْأَبُ : مَا يَأْكُلُ الْأَنْعَامُ . وَالْأَنَامُ الْخَلْقُ . بَرَزَخُ : حَاجِبٌ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ « أَلْفَاظًا : مُلْتَفَةٌ . وَالْعَلْبُ : الْمُلْتَفَةُ : فَرَاشًا : مَهَادًا . كَقَوْلِهِ « وَلَكُمْ فِي الْأَرْضِ مُسْتَقَرٌّ » ، « نَكِدًا » : قَلِيلًا . »**

٤ - **بَابُ صِفَةِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ** . **« بِحُسْبَانٍ »** قَالَ مُجَاهِدٌ : كَحُسْبَانِ الرَّحَى . وَقَالَ غَيْرُهُ : بِحِسَابٍ وَمَنَازِلَ لَا يَعْدُوَانِيهَا . حُسْبَانٌ : جَمَاعَةُ الْحِسَابِ ، مِثْلُ شَهَابٍ وَشُهْبَانٍ . ضَوْوُهَا : ضَوْوُهَا . أَنَّ تُدْرِكُ الْقَمَرَ : لَا يَسْتُرُ ضَوْؤُهُ أَحَدَهُمَا ضَوْؤُ الْآخَرِ ، وَلَا يَنْبَغِي لَهُمَا ذَلِكَ . سَابِقُ النَّهَارِ : يَتَطَالَبَانِ حَيْثُيْنِ . نَسْلُخُ : نُخْرِجُ أَحَدَهُمَا مِنَ الْآخَرِ ، وَنُجْرِي كُلَّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا . وَاهِيَةٌ : وَهْيَةٌ تَشَقُّقُهَا . أَرْجَائِيهَا : مَا لَمْ يَنْشَقْ مِنْهَا ، فَهُوَ عَلَى حَافَتَيْهَا كَقَوْلِكَ : عَلَى أَرْجَاءِ الْبُحْرِ . أَغْطَشَ وَجَنٌ : أَظْلَمَ . وَقَالَ الْحَسَنُ : كُوِّرَتْ نُكُورٌ حَتَّى يَذْهَبَ ضَوْوُهَا . وَاللَّيْلُ وَمَا وَسَقَ : أَيْ جَمَعَ مِنْ دَابَّةٍ . اتَّسَقَ : اسْتَوَى . بُرُوجًا : مَنَازِلَ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ . فَالْحُرُورُ بِالنَّهَارِ مَعَ الشَّمْسِ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَرُوبَةُ : الْحُرُورُ بِاللَّيْلِ ، وَالسَّمُومُ بِالنَّهَارِ . يُقَالُ : يُولِجُ ، يُكُورُ وَلِجَةً ، كُلُّ شَيْءٍ أَدْخَلْتَهُ فِي شَيْءٍ .

٣١٩٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ عَنْ أَبِيهِ

عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِأَبِي ذَرٍّ حِينَ غَرَبَتِ الشَّمْسُ : أَتَدْرِي أَيْنَ تَذْهَبُ ؟ قُلْتُ : اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ ، قَالَ : فَإِنَّهَا تَذْهَبُ حَتَّى تَسْجُدَ تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَتَسْتَأْذَنَ فَيُؤْذَنَ لَهَا ، وَيُوشَكُ أَنْ تَسْجُدَ فَلَا يُقْبَلُ مِنْهَا ، وَتَسْتَأْذَنَ فَلَا يُؤْذَنَ لَهَا ^(١) ، فَيُقَالُ لَهَا : ارْجِعِي مِنْ حَيْثُ جِئْتِ ، فَتَطْلُعُ مِنْ مَغْرِبِهَا . فَذَلِكَ قَوْلُهُ تَعَالَى [يس : ٣٨] : ﴿ وَالشَّمْسُ تَجْرِي لِمُسْتَقَرٍّ لَهَا ، ذَلِكَ تَقْدِيرُ الْعَزِيزِ الْعَلِيمِ 》 .

[الحديث ٣١٩٩ - أطرافه في : ٤٨٠٢ ، ٤٨٠٣ ، ٧٤٢٤ ، ٧٤٣٣]

٣٢٠٠ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ الْمُخْتَارِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ الدَّانَاجُ قَالَ : حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الشَّمْسُ وَالْقَمَرُ مُكْوَرَانِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » .

٣٢٠١ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْقَاسِمِ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ كَانَ يُخْبِرُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَةٌ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُ فَصَلُّوا » .

٣٢٠٢ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ الشَّمْسَ وَالْقَمَرَ آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمْ ذَلِكَ فَادْكُرُوا اللَّهَ » .

٣٢٠٣ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَخْبَرَتْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَ خَسَفَتِ الشَّمْسُ قَامَ فَكَبَّرَ وَقَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا ، ثُمَّ رَفَعَ رَأْسَهُ فَقَالَ : سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، وَقَامَ كَمَا هُوَ فَتَمَرَأَ قِرَاءَةً طَوِيلَةً وَهِيَ آذُنِي مِنَ الْقِرَاءَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ رَكَعَ رُكُوعًا طَوِيلًا وَهِيَ آذُنِي مِنَ الرُّكْعَةِ الْأُولَى ، ثُمَّ سَجَدَ سُجُودًا طَوِيلًا ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الرُّكْعَةِ الْآخِرَةِ مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ سَلَّمَ وَقَدْ تَجَلَّتِ الشَّمْسُ ، فَخَضَبَ النَّاسُ فَقَالَ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ وَالْقَمَرِ : إِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، لَا يَخْسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَافْزَعُوا إِلَى الصَّلَاةِ »

(١) سجود الشمس وغيرها من أجزاء السكون هو خضوعها وانقيادها للنظام البديع الذي قدره الله لها في حر كاتها وأوضاعها .

٣٢٠٤ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ أَبِي مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «الْشَّمْسُ وَالْقَمَرُ لَا يَنْكَسِفَانِ لِمَوْتِ أَحَدٍ وَلَا لِحَيَاتِهِ ، وَلَكِنَّهُمَا آيَتَانِ مِنْ آيَاتِ اللَّهِ ، فَإِذَا رَأَيْتُمُوهُمَا فَصَلُّوا »**

٥ - **باب** مَا جَاءَ فِي قَوْلِهِ [الْأَعْرَافُ : ٥٧]

﴿ وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ يَدَيْ رَحْمَتِهِ ﴾

قَاصِفًا : تَقْصِيفُ كُلِّ شَيْءٍ . لَوَاقِحُ : مَلَاوِحُ مُلْقِحَةٌ . إِعْصَارٌ : رِيحٌ عَاصِفٌ تَهْبُ مِنْ الْأَرْضِ إِلَى السَّمَاءِ كَعَمُودٍ فِيهِ نَارٌ . صِرٌّ ^(١) : يَرْدٌ . نُشْرًا : مُتَفَرِّقَةٌ .

٣٢٠٥ - **حَدَّثَنَا آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نَصُرْتُ بِالْصَّبَا ، وَأَهْلَكْتُ عَادَ بِالْدَّبُورِ ^(٢) » .**

٣٢٠٦ - **حَدَّثَنَا مَكِّيُّ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا رَأَى مَخِيلَةً فِي السَّمَاءِ ^(٣) أَقْبَلَ وَأَذْبَرَ وَدَخَلَ وَخَرَجَ وَتَغَيَّرَ وَجْهُهُ ، فَإِذَا أَمْطَرَتِ السَّمَاءُ سُرَى عَنْهُ ^(٤) ، فَعَرَفْتُهُ عَائِشَةُ ذَلِكَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَمَا أَدْرَى لَعَلَّهُ كَمَا قَالَ قَوْمُ عَادٍ [الْأَحْقَافُ : ٢٤] : ﴿ فَلَمَّا رَأَوْهُ عَارِضًا مُسْتَقْبِلَ أَوْدِيَّتِهِمْ ﴾ الْآيَةَ » .**

[الحديث ٣٢٠٦ - طرفه في : ٤٨٢٩]

٦ - **باب** ذِكْرُ الْمَلَائِكَةِ

وقال أنس : قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّ جِبْرِيلَ عَلَيْهِ السَّلَامُ

عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ لَنَحْنُ الصَّافُونَ ﴾ : الْمَلَائِكَةُ

٣٢٠٧ - **حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ . وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ وَهَشَامٌ قَالَا : حَدَّثَنَا قَتَادَةُ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « بَيْنَا أَنَا عِنْدَ الْبَيْتِ ^(٥) بَيْنَ النَّائِمِ وَالْيَقْظَانِ - وَذَكَرَ**

(١) فِي آيَةِ آلِ عِمْرَانَ ١١٧ ﴿ كَتَلْ رِيحٌ فِيهَا صِرٌّ ﴾ قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ ، الصر : شِدَّةُ الْبَرْدِ .

(٢) الصبا : الرِّيحُ الشَّرْقِيَّةُ : وَالدَّبُورُ : الْغَرْبِيَّةُ .

(٣) الْخَيْلَةُ : السَّحَابَةُ الَّتِي يَخَالُ فِيهَا الْمَطَرُ .

(٤) أَيْ كَشَفَتْ عَنْهُ مَا كَانَ يَشْعُرُ بِهِ مِنْ ضَيْقِ الصَّدْرِ .

(٥) هُوَ الْكَعْبَةُ : بَيْتُ اللَّهِ الْحَرَامُ .

يَعْنِي رَجُلًا بَيْنَ الرَّجُلَيْنِ - فَاتَّيْتُ بِطُسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مَلَّانَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا ، فَشَقُّ مِنَ النَّحْرِ إِلَى مَرَاقِ الْبُطْنِ^(١) ، ثُمَّ غَسِلَ الْبُطْنُ بِمَاءٍ زَمْزَمَ ، ثُمَّ مَلَأَ حِكْمَةً وَإِيمَانًا . وَاتَّيْتُ بِدَابَّةٍ أَبْيَضَ دُونَ الْبَغْلِ وَفَوْقَ الْجِمَارِ : الْبُرَاقُ ، فَانْطَلَقْتُ مَعَ جِبْرِيلَ ، حَتَّى أَتَيْنَا السَّمَاءَ الدُّنْيَا ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرْحَبًا بِهِ ، وَلَكِنِّمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَّيْتُ عَلَى آدَمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَنْبَى . فَاتَّيْنَا السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ . قَالَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، قِيلَ : أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرْحَبًا بِهِ ، وَلَكِنِّمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَّيْتُ عَلَى عِيسَى ، وَيَحْيَى ، فَقَالَا : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنْبَى . فَاتَّيْنَا السَّمَاءَ الثَّالِثَةَ . قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرْحَبًا بِهِ ، وَلَكِنِّمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَّيْتُ عَلَى يُوسُفَ فَسَلَّمْتُ ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنْبَى . فَاتَّيْنَا السَّمَاءَ الرَّابِعَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرْحَبًا بِهِ ، وَلَكِنِّمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَّيْتُ عَلَى إِدْرِيسَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنْبَى . فَاتَّيْنَا السَّمَاءَ الْخَامِسَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قِيلَ : مَرْحَبًا بِهِ ، وَلَكِنِّمَ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَّيْنَا عَلَى هَارُونَ ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ ، فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنْبَى . فَاتَّيْنَا عَلَى السَّمَاءِ السَّادِسَةِ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قِيلَ : نَعَمْ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَّيْتُ عَلَى مُوسَى فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ أَخِ وَنْبَى . فَلَمَّا جَاوَزْتُ بَكِّي ، فَقِيلَ : مَا أَبْكَاكَ ؟ قَالَ : يَا رَبِّ ، هَذَا الْعَالَمُ الَّذِي بُعِثَ بَعْدِي يَدْخُلُ الْجَنَّةَ مِنْ أُمَّتِهِ أَفْضَلُ مِمَّا يَدْخُلُ مِنْ أُمَّتِي . فَاتَّيْنَا السَّمَاءَ السَّابِعَةَ ، قِيلَ : مَنْ هَذَا ؟ قِيلَ : جِبْرِيلُ . قِيلَ : مَنْ مَعَكَ ؟ قِيلَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قِيلَ : نَعَمْ الْمَجِيءُ جَاءَ . فَاتَّيْتُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِكَ مِنْ ابْنِ وَنْبَى . فَرَفَعَنِي إِلَى الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ ، فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ : هَذَا الْبَيْتُ الْمَعْمُورُ ، يُصَلِّي فِيهِ كُلَّ يَوْمٍ سَبْعُونَ أَلْفَ مَلَكٍ ، إِذَا خَرَجُوا لَمْ يَعُودُوا إِلَيْهِ آخِرَ مَا عَلَيْهِمْ . وَرُفِعَتْنِي إِلَى سِدْرَةِ الْمُنْتَهَى ، فَإِذَا نَبَقُهَا كَأَنَّهُ قَلَالٌ هَجَرَ ، وَوَرَفُهَا كَأَنَّهُ آذَانُ الْفَيْوُولِ ، فِي أَصْلِهَا أَرْبَعَةُ أَنْهَارٍ : نَهْرَانِ بَاطَنَانِ وَنَهْرَانِ ظَاهِرَانِ . فَسَأَلْتُ جِبْرِيلَ فَقَالَ : أَمَّا الْبَاطَنَانِ فَفِي الْجَنَّةِ ، وَأَمَّا الظَّاهِرَانِ النَّيْلُ وَالْفُرَاتُ . ثُمَّ قُرِضْتُ عَلَى

(١) مَرَاقِ الْبُطْنِ : مَا سَفَلَ مِنَ الْبُطْنِ وَرَقَ مِنْ جِلْدِهِ .

خَمْسُونَ صَلَاةً ، فَأَقْبَلْتُ حَتَّى جِئْتُ مُوسَى فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ فُرِضَتْ عَلَيَّ خَمْسُونَ صَلَاةً . قَالَ : أَنَا أَعْلَمُ بِالنَّاسِ مِنْكَ ، عَالَجْتُ بَنِي إِسْرَائِيلَ أَشَدَّ الْمَعَالَجَةِ ، وَإِنْ أَمَتَكَ لَا تُطِيقُ ، فَارْجِعْ إِلَى رَبِّكَ فَسَلِّهُ . فَرَجَعْتُ فَسَأَلْتُهُ ، فَجَعَلَهَا أَرْبَعِينَ ، ثُمَّ مَثَلَهُ ثُمَّ ثَلَاثِينَ ، ثُمَّ مَثَلَهُ فَجَعَلَ عَشْرِينَ ، ثُمَّ مَثَلَهُ فَجَعَلَ عَشْرًا . فَاتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ مَثَلُهُ فَجَعَلَهَا خَمْسًا : فَاتَيْتُ مُوسَى فَقَالَ : مَا صَنَعْتَ ؟ قُلْتُ جَعَلَهَا خَمْسًا . فَقَالَ مَثَلُهُ . قُلْتُ فَسَلَّمْتُ . فَنُودِيَ : إِنِّي قَدْ أَمْضَيْتُ فَرِيضَتِي . وَخَفَفْتُ عَنْ عِبَادِي ، وَأَجَزِي الْحَسَنَةَ عَشْرًا .

وَقَالَ هَمَامٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فِي الْبَيْتِ الْمَعْمُورِ » .

[الحديث ٣٢٠٧ - أطرافه في : ٣٣٩٣ ، ٣٤٣٠ ، ٣٨٨٧]

٣٢٠٨ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَخْوَصِ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ قَالَ عَنِ عَبْدِ اللَّهِ : حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ - قَالَ « إِنْ أَحَدُكُمْ يَجْمَعُ خَلْقَهُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ مَلَكًا يُؤْمَرُ بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ وَيَقَالُ لَهُ : اكْتُبْ عَمَلَهُ وَرِزْقَهُ وَشَقِيٌّ أَوْ سَعِيدٌ . ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ ، فَإِنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ لَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ كِتَابُهُ يَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ . وَيَعْمَلُ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَ النَّارِ إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ » .

[الحديث ٣٢٠٨ - أطرافه في : ٣٣٣٢ ، ٦٥٩٤ ، ٧٤٥٤]

٣٢٠٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا مَخْلَدٌ ، أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى ابْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَتَابَعَهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا أَحَبَّ اللَّهُ الْعَبْدَ نَادَى جِبْرِيلُ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحْبِبْهُ ، فَيَحِبُّهُ جِبْرِيلُ . فَيَنَادِي جِبْرِيلُ فِي أَهْلِ السَّمَاءِ : إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ فَلَانًا فَأَحْبِبُوهُ ، فَيَحِبُّهُ أَهْلُ السَّمَاءِ . ثُمَّ يُوَضَّعُ لَهُ الْقَبُولُ فِي الْأَرْضِ » .

[الحديث ٣٢٠٩ - طرفاه في : ٦٠٤٠ ، ٧٤٨٥]

٣٢١٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي مَرْيَمَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي جَعْفَرٍ عَنْ مُحَمَّدِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهَا

سَمِعَتْ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «إِنَّ الْمَلَائِكَةَ تَنْزِلُ فِي الْعَنَانِ - وَهُوَ السَّحَابُ - فَتَذْكُرُ الْأَمْرَ قُضِيَ فِي السَّمَاءِ ، فَتَسْتَرِيقُ الشَّيَاطِينُ السَّمْعَ فَتَسْمَعُهُ فَتُوحِيهِ إِلَى الْكُهَّانِ ، فَيَكْذِبُونَ مِنْهَا مَائَةَ كَذْبَةٍ مِنْ عِنْدِ أَنْفُسِهِمْ » .

[الحديث ٣٢١٠ - أطرافه في : ٣٢٨٨ ، ٥٧٦٢ ، ٦٢١٣ ، ٧٥٦١]

٣٢١١ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ شَهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ وَالْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا كَانَ يَوْمُ الْجُمُعَةِ كَانَ عَلَى كُلِّ بَابٍ مِنْ أَبْوَابِ الْمَسْجِدِ الْمَلَائِكَةُ يَكْتُبُونَ الْأَوَّلَ فَلِأَوَّلٍ ، فَإِذَا جَلَسَ الْإِمَامُ طَوَّأُوا الصُّحُفَ وَجَاءُوا يَسْتَمْعُونَ الذِّكْرَ » .

٣٢١٢ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ قَالَ «مَرَّ عُمَرُ فِي الْمَسْجِدِ وَحَسَنٌ يُنْشِدُ فَقَالَ : كُنْتُ أَنْشُدُ فِيهِ وَفِيهِ مَنْ هُوَ خَيْرٌ مِنْكَ . ثُمَّ التَفَتَ إِلَى أَبِي هُرَيْرَةَ فَقَالَ : أَنْشُدْكَ بِاللَّهِ أَسَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَجِبْ عَنِّي ، اللَّهُمَّ أَيْدُهُ بِرُوحِ الْقُدُّسِ ^(١) ؟ قَالَ : نَعَمْ »

٣٢١٣ - **حَدَّثَنَا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنِ الْبَرَاءِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِحَسَنَ : أَهْجُهُمْ - أَوْ هَاجَهُمْ - وَجَبْرِيلُ مَعَكَ » .

[الحديث ٣٢١٢ - أطرافه في : ٤١٢٣ ، ٤١٢٤ ، ٦١٥٣]

٣٢١٤ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ . ح وَحَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ قَالَ حَدَّثَنَا أَبِي قَالَ : سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ هَلَالٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانِي أَنْظُرُ إِلَى غُبَارٍ سَاطِعٍ فِي سَكَّةَ بَنَى غُنَمٌ . زَادَ مُوسَى : مَوْكَبَ جَبْرِيلَ »

٣٢١٥ - **حَدَّثَنَا** فَرْوَةُ حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ مُسْهِرٍ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ الْحَارِثَ بْنَ هِشَامٍ سَأَلَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : كَيْفَ يَأْتِيكَ الْوَحْيُ ؟ قَالَ : كُلُّ ذَلِكَ . يَأْتِينِي الْمَلَكُ أحيانًا فِي مِثْلِ صَلَاحَةِ الْجَرَسِ ، فَيَفْصِمُ عَنِّي وَقَدْ وَعَيْتُ مَا قَال ، وَهُوَ أَشَدُّ عَلَيَّ ، وَيَتَمَثَّلُ لِي الْمَلَكُ أحيانًا رَجُلًا فَيُكَلِّمَنِي ، فَأَعْيَى مَا يَقُولُ »

٣٢١٦ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ أَنْفَقَ زَوْجَيْنِ فِي سَبِيلِ اللَّهِ دَعَتْهُ

(١) روح القدس : هو جبريل .

خَزَنَةُ الْجَنَّةِ : أَيْ فُلٌ هَلُمَّ . فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ ذَلِكَ الَّذِي لَا تَوَى عَلَيْهِ ^(١) . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرْجُو أَنْ تَكُونَ مِنْهُمْ » .

٣٢١٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامٌ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا : يَا عَائِشَةُ ، هَذَا جِبْرِيلُ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، فَقَالَتْ : وَعَلَيْهِ السَّلَامُ وَرَحْمَةُ اللَّهِ وَبَرَكَاتُهُ ، تَرَى مَا لَا أَرَى . تُرِيدُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[الحديث ٣٢١٧ - أطرافه في : ٣٧٦٨ ، ٦٢٠١ ، ٦٢٤٩ ، ٦١٥٣]

٣٢١٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ ذَرٍّ . ع . قَالَ وَحَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا وَكَيْعٌ عَنْ عُمَرَ بْنِ ذَرٍّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَجِبْرِيلَ : أَلَا تَزُورُنَا أَكْثَرَ مِمَّا تَزُورُنَا ؟ قَالَ : فَتَزَلْتِ [مريم : ٦٤] : وَمَا نَتَزَلُ إِلَّا بِأَمْرِ رَبِّكَ ، لَهُ مَا بَيْنَ أَيْدِينَا وَمَا خَلْفَنَا الْآيَةُ .

[الحديث ٣٢١٨ - طرفاه في : ٤٧٣١ ، ٧٤٥٥]

٣٢١٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَقْرَأَنِي جِبْرِيلُ عَلَى حَرْفٍ ، فَلَمْ أَزَلْ أَسْتَزِيدُهُ حَتَّى انْتَهَى إِلَى سَبْعَةِ أَحْرُفٍ » .

[الحديث ٣٢١٩ - طرفه في : ٤٩٩١]

٣٢٢٠ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجْوَدَ النَّاسِ ، وَكَانَ أَجْوَدَ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ ، وَكَانَ جِبْرِيلُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ . فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حِينَ يَلْقَاهُ جِبْرِيلُ أَجْوَدُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ .

وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ بِهَذَا الْإِسْنَادِ نَحْوَهُ وَرَوَى أَبُو هُرَيْرَةَ وَفَاطِمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِنَّ جِبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُهُ الْقُرْآنَ »

٣٢٢١ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُمَرَ بْنَ عَبْدِ الْعَزِيزِ أَخَرَ الْعَصْرَ شَيْئًا ، فَقَالَ لَهُ عُرْوَةُ « أَمَا إِنَّ جِبْرِيلَ قَدْ نَزَلَ فَصَلِّ أَمَامَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقَالَ عُمَرُ :

اَعْلَمُ مَا يَقُولُ يَاعُرْوَةَ ، قَالَ : سَمِعْتُ بَشِيرَ بْنِ أَبِي مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ أَبَا مَسْعُودٍ يَقُولُ سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : نَزَلَ جِبْرِيلُ فَأَمَّنِي فَصَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، ثُمَّ صَلَّيْتُ مَعَهُ ، يَحْسُبُ بِأَصَابِعِهِ خَمْسَ صَلَوَاتٍ »

٣٢٢٢ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهْبٍ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قَالَ لِي جِبْرِيلُ : مَنْ مَاتَ مِنْ أُمَّتِكَ لَا يُشْرِكُ بِاللَّهِ شَيْئًا دَخَلَ الْجَنَّةَ ، أَوْ لَمْ يَدْخُلِ النَّارَ . قَالَ ^(١) : وَإِنْ زَنَى وَإِنْ سَرَقَ ؟ قَالَ : وَإِنْ » .

٣٢٢٣ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « الْمَلَائِكَةُ يَتَعَاقَبُونَ : مَلَائِكَةُ اللَّيْلِ وَمَلَائِكَةُ النَّهَارِ ، وَيَجْتَمِعُونَ فِي صَلَاةِ الْفَجْرِ وَفِي صَلَاةِ الْعَصْرِ ، ثُمَّ يَعْرُجُ إِلَيْهِ الَّذِينَ كَانُوا فِيكُمْ فَيَسْأَلُهُمْ - وَهُوَ أَعْلَمُ - فَيَقُولُ : كَيْفَ تَرَكْتُمْ عِبَادِي ؟ فَقَالُوا : تَرَكْنَاهُمْ يُصَلُّونَ ، وَآتَيْنَاهُمْ يُصَلُّونَ » .

٧ - **بَاب** إِذَا قَالَ أَحَدُكُمْ « آمِينَ » وَالْمَلَائِكَةُ فِي السَّمَاءِ فَوَافَقَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ

٣٢٢٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أُمَيَّةَ أَنَّ نَافِعًا حَدَّثَهُ أَنَّ الْقَاسِمَ بْنَ مُحَمَّدٍ حَدَّثَهُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « حَشَوْتُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَسَادَةً فِيهَا تَمَائِيلٌ كَأَنَّهَا نُمْرُقَةٌ ، فَجَاءَ فَقَامَ بَيْنَ النَّاسِ وَجَعَلَ يَتَغَيَّرُ وَجْهَهُ ، فَقُلْتُ : مَا لَنَا يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟ قَالَ : مَا بَالُ هَذِهِ ؟ قُلْتُ : وَسَادَةٌ جَعَلْتُهَا لَكَ لَتَضْطَجِعَ عَلَيْهَا . قَالَ : أَمَا عَلِمْتَ أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ؟ وَأَنَّ مَنْ صَنَعَ الصُّورَةَ يُعَذَّبُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيَقُولُ : أَحْيُوا مَا خَلَقْتُمْ ؟ » .

٣٢٢٥ - **حَدَّثَنَا** ابْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا طَلْحَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ تَمَائِيلٌ » .

[الحديث ٣٢٢٥ - أطرافه في : ٣٢٢٦ ، ٣٢٢٢ ، ٤٠٠٢ ، ٥٩٤٩ ، ٥٩٥٨]

٣٢٢٦ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ أَخْبَرَنَا عَمْرُو بْنُ بَكَيْرٍ بْنُ الْأَشَجِّ حَدَّثَهُ أَنَّ بُسْرَ بْنَ سَعِيدٍ حَدَّثَهُ أَنَّ زَيْدَ بْنَ خَالِدٍ الْجُهَنِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ - وَمَعَ بُسْرِ بْنِ سَعِيدٍ عُبَيْدُ اللَّهِ الْخَوْلَانِيُّ

الَّذِي كَانَ فِي حَجَرٍ مَيِّمُونَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - حَدَّثَهُمَا زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ أَنَّ أَبَا طَلْحَةَ حَدَّثَهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ . قَالَ بُسْرُ : فَمَرَضَ زَيْدُ بْنُ خَالِدٍ ، فَعُدَّنَاهُ ، فَإِذَا نَحْنُ فِي بَيْتِهِ يَسْتَرِ فِيهِ تَصَاوِيرُ ، فَقُلْتُ لِعَبِيدِ اللَّهِ الْخَوْلَانِي : أَلَمْ يُحَدِّثْنَا فِي التَّصَاوِيرِ ؟ فَقَالَ : إِنَّهُ قَالَ « إِلَّا رَقْمٌ فِي ثَوْبٍ » أَلَا سَمِعْتَهُ ؟ قُلْتُ : لَا . قَالَ : بَلَى قَدْ ذَكَرَ .

٣٢٢٧ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَمْرُو عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « وَعَدَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ جَبْرِيلُ فَقَالَ : إِنَّا لَا نَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ وَلَا كَلْبٌ »

٣٢٢٨ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا قَالَ الْإِمَامُ سَمِعَ اللَّهُ لِمَنْ حَمِدَهُ ، فَقَالُوا : اللَّهُمَّ رَبَّنَا لَكَ الْحَمْدُ ، فَإِنَّهُ مَنْ وَافَقَ قَوْلُهُ قَوْلَ الْمَلَائِكَةِ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ .

٣٢٢٩ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هَلَالِ بْنِ عَلِيٍّ عَمَّ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ أَحَدَكُمْ فِي صَلَاةٍ مَا دَامَتِ الصَّلَاةُ تَحْسِبُهُ ، وَالْمَلَائِكَةُ تَقُولُ : اللَّهُمَّ اغْفِرْ لَهُ وَارْحَمْهُ ، مَا لَمْ يَقُمْ مِنْ صَلَاتِهِ أَوْ يُحَدِّثَ » .

٢٢٣٠ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ عَطَاءٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَى الْمُنْبَرِ ﴿ وَنَادُوا يَا مَالٍ ﴾ قَالَ سُفْيَانُ : فِي قِرَاءَةِ عَبْدِ اللَّهِ : وَنَادُوا يَا مَالٍ » .

[الحديث ٢٢٣٠ - طرفاه في : ٣٢٦٦ ، ٤٨١٩]

٣٢٣١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ « أَنَّ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَتْهُ أَنَّهَا قَالَتْ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : هَلْ أَتَى عَلَيْكَ يَوْمٌ كَانَ أَشَدَّ مِنْ يَوْمٍ أُحُدٍ ؟ قَالَ : لَقَدْ لَقِيتُ مِنْ قَوْمِكَ مَا لَقِيتُ : وَكَانَ أَشَدَّ مَا لَقِيتُ مِنْهُمْ يَوْمَ الْعَقَبَةِ إِذْ عَرَضْتُ نَفْسِي عَلَى ابْنِ عَبْدِ يَالِيلِ بْنِ عَبْدِ كَلَالٍ فَلَمْ يُجِبْنِي إِلَى مَا أَرَدْتُ ، فَانْطَلَقْتُ . وَأَنَا مَهْمُومٌ ، عَلَى وَجْهِ ، فَلَمْ أَسْتَفِقْ إِلَّا وَأَنَا بِقَرْنِ الثَّعَالِبِ ^(١) ،

(١) هو ميقات أهل نجد ، على يوم وليلة من مكة ، ويقال له قرن المنازل أيضاً .

فَرَفَعْتُ رَأْسِي ، فَإِذَا أَنَا بِسَحَابَةٍ قَدْ أَظَلَّتْنِي ، فَتَنَظَرْتُ فَإِذَا فِيهَا جِبْرِيلُ ، فَنَادَانِي فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ قَدْ سَمِعَ قَوْلَ قَوْمِكَ لَكَ وَمَا رَدُّوا عَلَيْكَ ، وَقَدْ بَعَثَ اللَّهُ إِلَيْكَ مَلَكَ الْجِبَالِ لِتَأْمُرَهُ بِمَا شِئْتَ فِيهِمْ ، فَنَادَانِي مَلَكُ الْجِبَالِ فَسَلَّمَ عَلَيَّ ثُمَّ قَالَ : يَا مُحَمَّدُ ، فَقَالَ : ذَلِكَ فِيمَا شِئْتَ ، إِنَّ شِئْتَ أَنْ أُطَبِّقَ عَلَيْهِمُ الْأَخْشَبِينَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَلْ أَرْجُو أَنْ يُخْرِجَ اللَّهُ مِنْ أَصْلَابِهِمْ مَنْ يَعْبُدُ اللَّهَ وَحْدَهُ لَا يُشْرِكُ بِهِ شَيْئًا ^(١) .

[الحديث ٣٢٣١ - طرفه في : ٧٣٨٩]

٣٢٣٢ - **حدثنا** قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا أَبُو إِسْحَاقَ الشَّيْبَانِيُّ قَالَ : سَأَلْتُ زُرَّانَ حُبَيْشٍ عَنْ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [النجم : ٩] ﴿ فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ، فَأَوْحَى إِلَى عَبْدِهِ مَا أَوْحَى ﴾ قَالَ : حَدَّثَنَا ابْنُ مَسْعُودٍ أَنَّهُ رَأَى جِبْرِيلَ لَهُ سِتْمَائَةٌ جَنَاحٍ .

[الحديث ٣٢٣٢ - طرفاه في : ٤٨٥٦ ، ٤٨٥٧]

٣٢٣٣ - **حدثنا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ ﴿ لَقَدْ رَأَى مِنْ آيَاتِ رَبِّهِ الْكُبْرَى ^(٢) ﴾ قَالَ « رَأَى رَقْرَقًا أَخْضَرَ سَدَّ أَفْقَ السَّمَاءِ »

[الحديث ٣٢٣٣ - طرفه في : ٤٨٥٨]

٣٢٣٤ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ عَنْ ابْنِ عَوْنٍ أَنبَأَنَا الْقَاسِمُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « مَنْ زَعَمَ أَنَّ مُحَمَّدًا رَأَى رَبَّهُ فَقَدْ أَعْظَمَ ، وَلَكِنْ قَدْ رَأَى جِبْرِيلَ فِي صُورَتِهِ وَخَلْقِهِ سَادًّا مَا بَيْنَ الْأَفْقِ » .

[الحديث ٣٢٣٤ - أطرافه في : ٣٢٣٥ ، ٤٦١٢ ، ٤٨٥٥ ، ٧٣٨٠ ، ٧٥٣١]

٣٢٣٥ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ حَدَّثَنَا زَكْرِيَّا بْنُ أَبِي زَائِدَةَ عَنْ ابْنِ الْأَشْوَعِ عَنِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « قُلْتُ لِعَائِشَةَ : فَأَيْنَ قَوْلُهُ ﴿ ثُمَّ دَنَا فَتَدَلَّى ، فَكَانَ قَابَ قَوْسَيْنِ أَوْ أَدْنَى ﴾ ؟ قَالَتْ : ذَاكَ جِبْرِيلُ كَانَ يَأْتِيهِ فِي صُورَةِ الرَّجُلِ ، وَإِنَّمَا أَتَى هَذِهِ الْمَرَّةَ فِي صُورَتِهِ الَّتِي هِيَ صُورَتُهُ ، فَسَدَّ الْأَفْقَ » .

(١) وهذا من أعظم معاني الرسالة التي كان يحقق بها فؤاده العظيم ، فهو يريد بقاء أمته ليعتد الله منها دعاء التوحيد القوامين بالحق وبالخير ، إن لم يكن في الجيل الذي نشأ على عادات الجاهلية ، ففي الجيل التالي الذي خرج - أو سيخرج - من أصلهم ، مهما لقي في ذلك من صلوة وعقبات ومصالح (فيما روي من الله كنت لهم) [آل عمران : ١٥٩] . (وما أرسلناك إلا رحمة للعالمين) [الأنبياء : ١٠٧]

(٢) ومن آيات ربه الكبرى اتساع دائرة الذيوع والانتشار لدعوته وهدايته ، وهزيمة أعدائها جيلا بعد جيل ، وظهور أولياء لها من ذرية الذين حاشوا أعداءها . ويوم يعم العمل بفضائلها وسننها بين أهلها ستكون نظام الإنسانية كلها ، لقيامها على أساسين من الحق والخير لا يضارعا فيها أي نظام آخر عرفته الإنسانية في ماضيها وآتيها .

٣٢٣٦ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا جَرِيرٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ سَمُرَةَ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَأَيْتُ اللَّيْلَةَ رَجُلَيْنِ أَتَيَانِي فَقَالَا : الَّذِي يُوقِدُ النَّارَ مَالِكُ خَازِنِ النَّارِ ، وَأَنَا جِبْرِيلُ ، وَهَذَا ميكائيلُ »

٣٢٣٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا دَعَا الرَّجُلُ امْرَأَتَهُ إِلَى فِرَاشِهِ فَأَبَتْ ، فَبَاتَ غَضَبَانِ عَلَيْهَا ، لَعْنَتُهَا الْمَلَائِكَةُ حَتَّى تُصْبِحَ » . تَابَعَهُ شُعْبَةُ . وَأَبُو حَذْرَةَ وَابْنُ دَاوُدَ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ .

[الحديث ٣٢٣٧ - طرفاه في : ٥١٩٣ ، ٥١٩٤]

٣٢٣٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا سَلَمَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي جَابِرُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « ثُمَّ فَتَرَ عَنِّي الْوَحْيُ فَتَرَةً ، فَبَيَّنَّا أَنَا أَمْشَى سَمِعْتُ صَوْتًا مِنَ السَّمَاءِ ، فَرَفَعْتُ بَصَرِي قَبْلَ السَّمَاءِ فَإِذَا الْمَلِكُ الَّذِي قَدْ جَاءَنِي بِحِرَاءٍ قَاعِدٌ عَلَى كُرْسِيِّ بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ ، فَجِئْتُ مِنْهُ حَتَّى هَوَيْتُ إِلَى الْأَرْضِ ، فَجِئْتُ أَهْلِي فَقُلْتُ زَمِّلُونِي زَمِّلُونِي ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ تَعَالَى ﴿ يَا أَيُّهَا الْمُدَّثِّرُ قُمْ فَأَنْذِرْ ﴾ إِلَى قَوْلِهِ ﴿ وَالرُّجْزَ فَاهْجُرْ ﴾ . قَالَ أَبُو سَلَمَةَ : وَالرُّجْزُ : الْأَوْثَانُ »

٣٢٣٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ . وَقَالَ ابْنُ خَلِيفَةَ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمٍّ نَبِيكُم - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَأَيْتُ لَيْلَةَ أُسْرِيَ بِي مُوسَى رَجُلًا آدَمَ طَوَالًا جَعْدًا كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ ، وَرَأَيْتُ عِيسَى رَجُلًا مَرْبُوعًا ، مَرْبُوعَ الْخَلْقِ إِلَى الْحُمْرَةِ وَالْبَيَاضِ ، سَبَطَ الرَّأْسِ ، وَرَأَيْتُ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ ، وَالِدَجَّالَ فِي آيَاتِ أَرَاهَنَ اللَّهِ إِيَّاهُ ، فَلَا تَكُنْ فِي مِرْيَةٍ مِنْ لِقَائِهِ . قَالَ أَنَسُ وَأَبُو بَكْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : تَحْرُسُ الْمَلَائِكَةُ الْمَدِينَةَ مِنَ الدَّجَالِ »

[الحديث ٣٢٣٩ - طرفه في : ٣٢٩٦]

٨ - بَابُ مَا جَاءَ فِي صِفَةِ الْجَنَّةِ وَأَنَّهَا مَخْلُوقَةٌ ^(١)

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ (مُطَهَّرَةٌ) : مِنَ الْحَيْضِ وَالْبَوْلِ وَالْبُصَاقِ . ﴿ كَلِمَا رُزِقُوا ﴾ : أَتَوْا بِشَيْءٍ ، ثُمَّ أَتَوْا بِآخَرٍ . ﴿ قَالُوا هَذَا الَّذِي رُزِقْنَا مِنْ قَبْلُ ﴾ : أَوْتَيْنَا مِنْ قَبْلُ . ﴿ وَأَتُوا بِهِ مُتَشَابِهًا ﴾ : يُشْبَهُ

(١) قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ : أَشَارَ بِذَلِكَ إِلَى الرَّدِّ عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّ الْمَعْتَزِلَةَ أَنَّهَا لَا تَوْجِدُ إِلَّا يَوْمَ الْقِيَامَةِ .

بَعْضُهُ بَعْضًا وَيَخْتَلِفُ فِي الطَّعْمِ^(١). «قَطُوفُهَا»: يَقْطِفُونَ كَيْفَ شَاءُوا. «دَانِيَةٌ»: قَرِيبَةٌ. «الْأَرَاثِكُ»: السُّرُرُ. وقال الحسن: النَّصْرَةُ فِي الْوَجْهِ، وَالسَّرُورُ فِي الْقَلْبِ. وقال مُجَاهِدٌ «سَلْسَبِيلًا»: حَدِيدَةُ الْجَرِيَةِ^(٢). «عَوَلٌ»: وَجَعُ الْبَطْنِ. «يُنْزَفُونَ»: لَا تَذْهَبُ عَقُولُهُمْ. وقال ابنُ عَبَّاسٍ «دَهَاقًا»: مُمْتَلَأًا. «كَوَاعِبٌ»: نَوَاهِدُ^(٣). «الرَّحِيقُ»: الْخَمْرُ. «التَّسْنِيمُ»: يَغْلُو شَرَابُ أَهْلِ الْجَنَّةِ. «خَتَامُهُ»: طِينُهُ «مَسْكٌ». «نَضَاحَتَانِ»: فَيَاضَتَانِ. يقال «مَوْضُونَةٌ»: مَنْسُوجَةٌ، مِنْهُ «وَضِيْنُ النَّاقَةِ». و«الْكُوبُ» مَا لَا أَذْنَ لَهُ وَلَا عُرْوَةَ، و«الْأَبَارِيقُ» ذَوَاتُ الْأَذَانِ وَالْعُرَا. «عُرْبًا» مَثْقَلَةٌ، وَاحِدُهَا عَرُوبٌ، مِثْلُ صَبُورٍ وَضُبُرٍ، يَسْمِيهَا أَهْلُ مَكَّةَ «الْعَرَبِيَّةَ» وَأَهْلُ الْمَدِينَةِ «الْعَرِجَةَ» وَأَهْلُ الْعِرَاقِ «الشَّكْلَةَ». وقال مُجَاهِدٌ «رَوْحٌ»: جَنَّةٌ وَرِخَاءٌ. «وَالرَّيْحَانُ»: الرِّزْقُ. و«الْمَنْضُودُ»: الْمَوْزُ. و«الْمَخْضُودُ»: الْمَوْقَرُ حَمَلًا، وَيُقَالُ أَيْضًا: لَا شَوْكَ لَهُ. «وَالْعُرْبُ»: الْمَحَبِّبَاتُ إِلَى أَزْوَاجِهِنَّ. وَيُقَالُ «مَسْكُوبٌ»: جَارٍ. و«فُرْشٌ مَرْقُوعَةٌ»: بَعْضُهَا فَوْقَ بَعْضٍ. «لَعَوًا»: بَاطِلًا. «تَأْثِيمًا»: كَذِبًا. «أَفْنَانٌ» أَغْصَانٌ. «وَجَنَى الْجَنَّتَيْنِ دَانٌ»: مَا يُجْتَنَى قَرِيبٌ. «مُدْهَامَتَانِ»: سَوْدَاوَانٌ مِنَ الرَّيِّ.

٣٢٤٠ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا مَاتَ أَحَدُكُمْ فَإِنَّهُ يُعْرَضُ عَلَيْهِ مَقْعَدُهُ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ، فَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَمِنْ أَهْلِ الْجَنَّةِ، وَإِنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّارِ فَمِنْ أَهْلِ النَّارِ^(٤)»

٣٢٤١ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا سَلَمٌ بْنُ زَرِيرٍ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ عَنْ عُمَرَ بْنِ حُصَيْنٍ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «اطَّلَعْتُ فِي الْجَنَّةِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا الْفُقَرَاءَ، وَاطَّلَعْتُ فِي النَّارِ فَرَأَيْتُ أَكْثَرَ أَهْلِهَا النِّسَاءَ^(٥)».

[الحديث ٣٢٤١ - أطرافه في : ٥١٩٨ ، ٦٤٤٩ ، ٦٥٤٦]

٣٢٤٢ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ قَالَ: بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُنِي فِي الْجَنَّةِ، فَإِذَا امْرَأَةٌ تَتَوَضَّأُ إِلَى جَانِبِ قَصْرِ، فَقُلْتُ: لِمَنْ هَذَا

(١) هو كقول ابن عباس: ليس في الدنيا ما في الجنة إلا الأسماء.

(٢) حديدية الجرية: قوية الجرية.

(٣) الناهد: هي التي بدأ نهدها.

(٤) مضى الحديث برقم ١٣٧٩ مع زيادة بآخره «حتى يبعثك الله يوم القيامة».

(٥) لأن النساء يبتنن أحكامهن وتصرفاتهن في الغالب على العاطفة، والعاطفة هوى، والهوى أوسع الطرق إلى النار، سواء كان سالكوه من الرجال أو النساء.

الْقَصْرُ ؟ فَقَالُوا : لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ ، فَذَكَرْتُ غَيْرَتَهُ ، فَوَلَّيْتُ مُدْبِرًا . فَبَكَى عُمَرُ وَقَالَ : أَعَلَيْكَ أَغَارُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ؟

[الحديث ٣٢٤٢ - أطرافه في : ٣٦٨٠ ، ٥٢٢٧ ، ٧٠٢٣ ، ٧٠٢٥]

٣٢٤٣ - **حَدَّثَنَا** حَجَّاجُ بْنُ مَنْهَالٍ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا عُمَرَ بْنَ الْجَوْنِيَّ يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرٍ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ قَيْسٍ الْأَشْعَرِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْحَيْمَةُ دُرَّةٌ مُجَوَّفَةٌ طَوَّلُهَا فِي السَّمَاءِ ثَلَاثُونَ مِيلًا فِي كُلِّ زَاوِيَةٍ مِنْهَا لِلْمُؤْمِنِ أَهْلٌ لَا يَرَاهُمْ الْآخَرُونَ » . قَالَ أَبُو عَبْدِ الصَّمَدِ وَالْحَارِثُ بْنُ عُيَيْدٍ عَنْ أَبِي عُمَرَ « سِتُونَ مِيلًا » .

[الحديث ٣٢٤٣ - طرفه في : ٤٨٧٩]

٣٢٤٤ - **حَدَّثَنِي** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قَالَ اللَّهُ : أَعَدَدْتُ لِعِبَادِي الصَّالِحِينَ مَا لَا عَيْنٌ رَأَتْ ، وَلَا أُذُنٌ سَمِعَتْ ، وَلَا خَطَرَ عَلَى قَلْبِ بَشَرٍ . فَاقْرَأُوا إِن شِئْتُمْ » فَلَا تَعْلَمُ نَفْسٌ مَا أُخْفِيَ لَهُمْ مِنْ قُرَّةِ أَعْيُنٍ » .

[الحديث ٣٢٤٤ - أطرافه في : ٤٧٧٩ ، ٤٧٨٠ ، ٧٤٩٨]

٣٢٤٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ مُقَاتِلٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَلْجُ الْجَنَّةَ صُورَتُهُمْ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، لَا يَبْصُقُونَ فِيهَا وَلَا يَمْتَخِطُونَ وَلَا يَتَخَوَّطُونَ^(١) . آتَيْنَهُمْ فِيهَا الذَّهَبُ ، أَمْشَاطُهُمْ مِنَ الذَّهَبِ وَالْفِضَّةِ ، وَمَجَامِرُهُمُ الْأَلْوَةُ^(٢) ، وَرَشَحُهُمُ الْمَسْكُ . وَلِكُلِّ وَاحِدٍ مِنْهُمْ زَوْجَتَانِ يُرَى مِخُّ سَوْقَهُمَا مِنْ وَرَاءِ اللَّحْمِ مِنَ الْحُسْنِ . لَا اخْتِلَافَ بَيْنَهُمْ وَلَا تَبَاغُضَ ، قُلُوبُهُمْ قَلْبٌ وَاحِدٌ^(٣) ، يُسَبِّحُونَ اللَّهَ بُكْرَةً وَعَشِيًّا » .

[الحديث ٣٢٤٥ - أطرافه في : ٣٢٤٦ ، ٣٢٥٤ ، ٣٣٢٧]

٣٢٤٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ

(١) قال الحافظ ابن حجر : كأنه مختصر مما أخرجه النسائي من حديث زيد بن أرقم قال : جاء رجل من أهل الكتاب فقال : يا أبا القاسم ، تزعم أن أهل الجنة يأكلون ويشربون . قال : نعم . قال : الذي يأكل ويشرب تكون له الحاجة ، وليس في الجنة أذى . قال : تكون حاجة أحدهم رشحاً يفيض من جلودهم كرشح المسك » .

(٢) الألوة : العود الذي يبخر به .

(٣) هذه الصورة للمسلمين في الآخرة مثل أعلى لهم فيما ينبغي لهم أن يكونوا عليه في الدنيا ، والدنيا مزرعة الآخرة .

البدر ، والذين على إثرهم كاشد كوكب إضاءة ، قلوبهم على قلب رجل واحد ، لا اختلاف بينهم ولا تباعد ، لكل امرئ منهم زوجتان : كل واحدة منهما يرى مخ ساقها من وراء لحمها من الحسن . يسبحون الله بكرة وعشيا . لا يسقمون ولا يمتخطون ولا يبصقون . آتيتهم الذهب والفضة ، وأمشاطهم الذهب ، ووقود مجامرهم الآلوة - قال أبو اليمان : يعنى العود - ورشحهم المسك .

قال مجاهد : الإيكار أول الفجر ، والعشي ميل الشمس إلى أن - أراه - تغرب .

٣٢٤٧ - **حدثنا** محمد بن أبي بكر المصمدي حدثنا فضيل بن سليمان عن أبي حازم عن سهل بن سعد رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ليدخلن من أمتي سبعون ألفا - أو سبعمائة ألف - لا يدخل أولهم حتى يدخل آخرهم ، وجوهمهم على صورة القمر ليلة البدر » .

[الحديث ٣٢٤٧ - طرفاه في : ٦٥٤٣ ، ٦٥٥٤]

٣٢٤٨ - **حدثنا** عبد الله بن محمد الجعفي حدثنا يونس بن محمد حدثنا شيبان عن قتادة حدثنا أنس رضى الله عنه قال « أهدى للنبي صلى الله عليه وسلم جبة سندس ، وكان ينهى عن الحرير ، فعجب الناس منها ، فقال : والذي نفس محمد بيده ، لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أحسن من هذا »

[الحديث ٣٢٤٨ - أطرافه في : ٣٨٠٢ ، ٥٨٣٦ ، ٦٦٤٠]

٣٢٤٩ - **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان قال : حدثني أبو إسحاق قال سمعت البراء بن عازب رضى الله عنهما قال « أتى رسول الله صلى الله عليه وسلم بثوب من حرير ، فجعلوا يمججون من حسنه وكينه ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : لمناديل سعد بن معاذ في الجنة أفضل من هذا » .

[الحديث ٣٢٤٩ - أطرافه في : ٣٨٠٢ ، ٥٨٣٦ ، ٦٦٤٠]

٣٢٥٠ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « موضع سوط في الجنة خير من الدنيا وما فيها »

٣٢٥١ - **حدثنا** روح بن عبد المؤمن حدثنا يزيد بن زريع حدثنا سعيد عن قتادة حدثنا أنس بن مالك رضى الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « إن في الجنة لشجرة يسير الراكب في ظلها مائة عام لا يقطعها » .

٣٢٥٢ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هَلَالُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ فِي الْجَنَّةِ لَشَجَرَةً يَسِيرُ الرَّائِبُ فِي ظِلِّهَا مِائَةَ سَنَةٍ ، وَاقْرَأُوا إِنَّ شَيْئَكُمْ » وَظِلٌّ مَمْدُودٌ » .**
[الحديث ٢٢٥٢ - طرفه في : ٤٨٨١]

٣٢٥٣ - « وَلَقَابُ قَوْسٍ أَحَدَكُمْ فِي الْجَنَّةِ خَيْرٌ مِمَّا طَلَعَتْ عَلَيْهِ الشَّمْسُ أَوْ تَغْرُبُ »

٣٢٥٤ - **حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ فُلَيْحٍ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ هَلَالٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَوَّلُ زُمْرَةٍ تَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةَ الْبَدْرِ ، وَالَّذِينَ عَلَى آثَارِهِمْ كَأَحْسَنِ كَوْكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً ، قُلُوبُهُمْ عَلَى قَلْبِ رَجُلٍ وَاحِدٍ ، لَا تَبَاغُضُ بَيْنَهُمْ وَلَا تَحَاسَدُ ، لِكُلِّ أَمْرٍ زَوْجَتَانِ مِنَ الْخُورِ الْعَيْنِ ، يُرَى مَخُ سَوْقَهُنَّ مِنْ وَرَاءِ الْعِظَمِ وَاللَّحْمِ »**

٣٢٥٥ - **حَدَّثَنَا حَبَّاجُ بْنُ مِنْهَالٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ قَالَ عَدِيُّ بْنُ ثَابِتٍ أَخْبَرَنِي قَالَ « سَمِعْتُ الْبَرَاءَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَمَّا مَاتَ إِبْرَاهِيمُ ^(١) قَالَ : إِنَّ لَهُ مَرْضِعًا فِي الْجَنَّةِ »**

٣٢٥٦ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَّارٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّ أَهْلَ الْجَنَّةِ يَتَرَاءَوْنَ ^(٢) أَهْلَ الْغُرَفِ مِنْ فَوْقِهِمْ كَمَا يَتَرَاءَوْنَ الْكَوْكَبُ الدُّرِّيُّ الْعَابِرَ فِي الْأَفْقِ مِنَ الْمَشْرِقِ أَوِ الْمَغْرِبِ ، لِتَفَاضُلِ مَا بَيْنَهُمْ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تِلْكَ مَنَازِلُ الْأَنْبِيَاءِ لَا يَبْلُغُهَا غَيْرُهُمْ ؟ قَالَ : بَلَى وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، رِجَالٌ آمَنُوا بِاللَّهِ وَصَدَّقُوا الْمُرْسَلِينَ »**
[الحديث ٢٢٥٦ - طرفه في : ٦٥٥٦]

٩ - بَابُ صِفَةِ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ

وَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أُنْفِقَ زَوْجَتَيْنِ دُعِيَ مِنْ بَابِ الْجَنَّةِ » .

فِيهِ عِبَادَةٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٢٥٧ - **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ أَبِي مَرْيَمَ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُطَرِّفٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو حَازِمٍ عَنْ سَهْلِ بْنِ سَعْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فِي الْجَنَّةِ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابٍ ، فِيهَا بَابٌ يُسَمَّى الرِّيَّانَ لَا يَدْخُلُهُ إِلَّا الصَّائِمُونَ »**

(١) هو إبراهيم ابن النبي صلى الله عليه وسلم .
(٢) وفي رواية « يترأون » . قال الحافظ والمعنى أن أهل الجنة تتفاوت منازلهم بحسب درجاتهم في الفضل ، حتى إن أهل الدرجات العليا ليراهم من هو أسفل منهم كالنجوم .

١٠ - باب صفة النار وأنها مخلوقة

﴿ غَسَاقًا ﴾ يُقَالُ غَسَقَتْ عَيْنُهُ . وَيَغْسِقُ الْجُرْحُ . وَكَانَ الْغَسَاقُ وَالْغَسِيقَ وَاحِدٌ . ﴿ غَسْلِينَ ﴾ : كُلُّ شَيْءٍ غَسَلْتَهُ فَخَرَجَ مِنْهُ شَيْءٌ فَهُوَ غَسْلِينَ ، فَعَلَيْنِ مِنَ الْغَسْلِ ، مِنَ الْجُرْحِ وَالْذَّبْرِ . وَقَالَ عِكْرَمَةُ ﴿ حَصَبُ جَهَنَّمَ ﴾ : حَطَبٌ بِالْحَبَشِيَّةِ . وَقَالَ غَيْرُهُ : ﴿ حَاصِبًا ﴾ الرِّيحُ الْعَاصِفُ ، وَالْحَاصِبُ مَا تَرْمِي بِهِ الرِّيحُ ، وَمِنْهُ حَصَبُ جَهَنَّمَ : يُرْمَى بِهِ فِي جَهَنَّمَ . هُمْ حَصَبُهَا ، وَيُقَالُ : حَصَبَ فِي الْأَرْضِ ذَهَبٌ ، وَالْحَصَبُ مُشْتَقٌّ مِنْ حَصَبَاءِ الْحَجَارَةِ . ﴿ صَدِيدٌ ﴾ : قَيْحٌ وَدَمٌ . ﴿ خَبَتٌ ﴾ : طَفِئَتْ . ﴿ تَوْرُونَ ﴾ : تَسْتَخْرِجُونَ ، أَوْرَيْتُ : أَوْقَدْتُ . ﴿ لِلْمُقَوِّينَ ﴾ لِلْمَسَافِرِينَ . وَالْقِيُّ : الْقَفَرُ . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ صَرَاطُ الْجَحِيمِ ﴾ : سَوَاءُ الْجَحِيمِ وَوَسْطُ الْجَحِيمِ . ﴿ لَشَوْبًا مِنْ حَمِيمٍ ﴾ : يَخْلُطُ طَعَامُهُمْ وَيُسَاطُ بِالْحَمِيمِ . ﴿ زَفِيرٌ وَشَهيقٌ ﴾ : صَوْتُ شَدِيدٌ وَصَوْتُ ضَعِيفٌ . ﴿ وَرْدًا ﴾ : عَطَاشًا . ﴿ غِيًّا ﴾ : خُسْرَانًا . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ يُسْجَرُونَ ﴾ : تُوقَدُ لَهُمُ النَّارُ . ﴿ وَنَحَاسٌ ﴾ : الصَّفَرُ يُصَبُّ عَلَى رُءُوسِهِمْ . ﴿ يُقَالُ ذُوقُوا ﴾ : بَاشَرُوا وَجَرَّبُوا ، وَلَيْسَ هَذَا مِنْ ذُوقِ الْقَمِ . ﴿ مَارِجٌ ﴾ خَالِصٌ مِنَ النَّارِ ، مَرَجَ الْأَمِيرُ رَعِيَّتَهُ إِذَا خَلَّاهُمْ يَعْذُو بَعْضُهُمْ عَلَى بَعْضٍ . ﴿ مَرِيحٌ ﴾ : مُلْتَبِيسٌ . مَرَجَ أَمْرُ النَّاسِ : اخْتَلَطَ . ﴿ مَرَجَ الْبَحْرَيْنِ ﴾ ، مَرَجَتْ دَابَّتُكَ : تَرَكْتَهَا .

٣٢٥٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُهَاجِرِ أَبِي الْحَسَنِ قَالَ سَمِعْتُ زَيْدَ بْنَ وَهَبٍ يَقُولُ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي سَفَرٍ فَقَالَ : أَبْرِدْ ، ثُمَّ قَالَ : أَبْرِدْ ، حَتَّى فَاءَ الْفَتَى - يَعْنِي لِلتَّلُّولِ - ثُمَّ قَالَ : أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ » .

٣٢٥٩ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ ذَكْوَانَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَبْرِدُوا بِالصَّلَاةِ ، فَإِنَّ شِدَّةَ الْحَرِّ مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ »

٣٢٦٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اشْتَكَّتِ النَّارُ إِلَى رَبِّهَا فَقَالَتْ : رَبِّ أَكَلْتُ بَعْضُ بَعْضًا ، فَأَذِنَ لَهَا بِنَفْسَيْنِ : نَفْسٍ فِي الشِّتَاءِ وَنَفْسٍ فِي الصَّيْفِ ، فَأَشَدُّ مَا تَجِلُّونَ مِنَ الْحَرِّ ، وَأَشَدُّ مَا تَجِلُّونَ مِنَ الزَّمْهَرِيرِ » .

٣٢٦١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ هُوَ الْعَقَدِيُّ حَدَّثَنَا هَمَامٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ الضُّبَيْعِيِّ قَالَ « كُنْتُ أَجَالِسُ ابْنَ عَبَّاسٍ بِمَكَّةَ ، فَأَخَذَتْنِي الْحُمَى فَقَالَ : أَبْرِدْهَا عَنْكَ بِمَاءِ زَمْزَمَ ،

فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : هِيَ الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ ، أَوْ قَالَ : بِمَاءٍ زَمْزَمَ . شَكَ هَمَامٌ »

٣٢٦٢ - حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ عَبَّاسٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عُبَايَةَ ابْنِ رِفَاعَةَ قَالَ : أَخْبَرَنِي رَافِعُ بْنُ خَلْدِيجٍ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْحُمَّى مِنْ فَوْرِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا عَنْكُمْ بِالْمَاءِ » .

[الحديث ٣٢٦٢ - طرفه في : ٥٧٢٦]

٣٢٦٣ - حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا زُهَيْرٌ حَدَّثَنَا هِشَامٌ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ » .

[الحديث ٣٢٦٣ - طرفه في : ٥٧٢٥]

٣٢٦٤ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ عَنْ يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْحُمَّى مِنْ فَيْحِ جَهَنَّمَ ، فَأَبْرِدُوهَا بِالْمَاءِ » .

[الحديث ٣٢٦٤ - طرفه في : ٥٧٢٣]

٣٢٦٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نَارُكُمْ جُزْءٌ مِنْ سَبْعِينَ جُزْءًا مِنْ نَارِ جَهَنَّمَ . قِيلَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنْ كَانَتْ لِكَافِيَةٍ ، قَالَ : فَضُلْتُ عَلَيْهِنَّ بِتِسْعَةٍ وَسِتِّينَ جُزْءًا كُلُّهُمْ مِثْلُ حَرِّهَا » .

٣٢٦٦ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو سَمِيعَ عَطَاءٍ يُخْبِرُ عَنْ صَفْوَانَ ابْنِ يَعْلَى عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ « سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ عَلَى الْمَنْبَرِ ﴿ وَنَادُوا يَا مَالِكُ ﴾ » .

٣٢٦٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ حُدَّادٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ قَالَ « قِيلَ لِأَسَمَةَ لَوْ أَتَيْتَ فَلَانًا فَكَلَّمْتُهُ ، قَالَ : إِنَّكُمْ لَتَرَوْنَ أَنِّي لَا أَكَلِمُهُ إِلَّا أَسْمِعُكُمْ ، إِنْ أَكَلِمُهُ فِي السَّرِّ دُونَ أَنْ أَفْتَحَ بَابًا لَا أَكُونُ أَوَّلَ مَنْ فَتَحَهُ ، وَلَا أَقُولُ لِرَجُلٍ - أَنْ كَانَ عَلَى أَمِيرًا - إِنَّهُ خَيْرُ النَّاسِ ، بَعْدَ شَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالُوا : وَمَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ؟ قَالَ : سَمِعْتُهُ يَقُولُ : يُجَاهِدُ بِالرَّجُلِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ ، فَتَنْدَلِقُ أَقْتَابُهُ فِي النَّارِ ، فَيَدُورُ كَمَا يَدُورُ الْحِجَارُ بِرَحَاهُ ، فَيَجْتَمِعُ أَهْلُ النَّارِ عَلَيْهِ فَيَقُولُونَ أَيْ فَلَانٌ مَا شَأْنُكَ ؟ أَلَيْسَ كُنْتَ تَأْمُرُنَا بِالْمَعْرُوفِ وَتَنْهَانَا عَنْ

الْمُنْكَرُ ؟ قَالَ : كُنْتُ آمُرُكُمْ بِالْمَعْرُوفِ وَلَا آتِيَهُ ، وَأَنْهَاكُمُ عَنِ الْمُنْكَرِ وَآتِيَهُ ، رَوَاهُ عُثْمَرُ عَنْ شُعْبَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ .

[الحديث ٣٢٦٧ - طرفه في : ٧٠٩٨]

١١ - باب صفة إبليس وجنوده

وَقَالَ مُجَاهِدٌ **﴿يُقَذِّقُونَ﴾** : يُرْمُونَ . **﴿دُحُورًا﴾** : مطرودين . **﴿واصب﴾** : دائم . وقال ابن عباس **﴿مَدْحُورًا﴾** : مطرودًا ، يقال **﴿مَرِيدًا﴾** متمرّدًا . **﴿بَتَّكُهُ﴾** : قَطَعَهُ . **﴿وَاسْتَفْزَزَ﴾** : استخفّ . **﴿بَخِيلُكَ﴾** : الفرسان . والرَّجُلُ : الرّجالة ، واحدها راجل ، مثل صاحب وصاحب ، وتاجر وتجر . **﴿لَا حَتَنَكُنَّ﴾** : لَا تَسْأَلُنَّ . **﴿قَرِين﴾** : شَيْطَان .

٣٢٦٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا عَيْسَى عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «سُحِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ» . وَقَالَ اللَّيْثُ : كَتَبَ إِلَى هِشَامٍ أَنَّهُ سَمِعَهُ وَوَعَاهُ عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ «سُحِرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى كَانَ يُخِيلُ إِلَيْهِ أَنَّهُ يَفْعَلُ الشَّيْءَ وَمَا يَفْعَلُهُ ، حَتَّى كَانَ ذَاتَ يَوْمٍ دَعَا وَدَعَا ثُمَّ قَالَ : أَشَعَرْتُ أَنَّ اللَّهَ أَفْتَانِي فِيهِ شَفَانِي ؟ أَتَانِي رَجُلَانِ فَقَعَدَا أَحَدُهُمَا عِنْدَ رَأْسِي وَالْآخَرُ عِنْدَ رِجْلِي ، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِلْآخَرِ : وَمَا وَجَعَ الرَّجُلُ ؟ فَقَالَ : مَطْبُوبٌ . قَالَ : وَمَنْ طَبَّهُ ؟ قَالَ : لَيْبِدُ بْنُ الْأَعْصَمِ . قَالَ : فِيمَاذَا ؟ قَالَ : فِي مُشْطٍ وَمُشَاقَّةٍ وَجُفٍّ طَلَعَتْ ذَكَرَ . قَالَ : فَيَأْتِيَنَّهُ هُوَ ؟ قَالَ : فِي بَشَرٍ ذَرَوَانَ . فَخَرَجَ إِلَيْهَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ رَجَعَ فَقَالَ لِعَائِشَةَ حِينَ رَجَعَ : نَخَلُّهَا كَأَنَّهُ رُمُوسُ الشَّيَاطِينِ . فَقُلْتُ : اسْتَخْرَجْتَهُ ؟ فَقَالَ : لَا . أَمَّا أَنَا فَقَدْتُ شَفَانِي اللَّهَ ، وَخَشِيتُ أَنْ يُثِيرَ ذَلِكَ عَلَى النَّاسِ شَرًّا . ثُمَّ دُفِنْتُ الْبِشْرَ » .

٣٢٦٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى ابْنِ سَعِيدٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمَسِيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «يَعْقُدُ الشَّيْطَانُ عَلَى قَافِيَةِ رَأْسِ أَحَدِكُمْ - إِذَا هُوَ نَامَ - ثَلَاثَ عُقَدٍ ، يَضْرِبُ عَلَى كُلِّ عُقْدَةٍ مَكَانَهَا : عَلَيْكَ لَيْلٌ طَوِيلٌ ، فَارْقُدْ . فَإِنْ اسْتَيْقَظَ فَذَكَرَ اللَّهَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ تَوَضَّأَ انْحَلَّتْ عُقْدَةٌ ، فَإِنْ صَلَّى انْحَلَّتْ عُقْدُهُ كُلُّهَا فَاصْبَحَ نَشِيطًا طَيِّبَ النَّفْسِ ، وَإِلَّا أَصْبَحَ خَبِيثَ النَّفْسِ كَسَلَانَ» .

٣٢٧٠ - حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «ذَكَرَ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَجُلٌ نَامَ لَيْلَةً حَتَّى أَصْبَحَ ، قَالَ : ذَاكَ رَجُلٌ بَالَ الشَّيْطَانُ فِي أُذُنَيْهِ ، أَوْ قَالَ : فِي أُذُنِهِ» .

٣٢٧١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «أَمَّا إِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ وَقَالَ : بِسْمِ اللَّهِ ، اللَّهُمَّ جَنِّبْنَا الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنَا ، فَرَزَقًا وَكَلْدًا ، لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ»

٣٢٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُهُ عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا طَلَعَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَبْرُزَ ، وَإِذَا غَابَ حَاجِبُ الشَّمْسِ فَدَعُوا الصَّلَاةَ حَتَّى تَغِيبَ»

٣٢٧٣ - وَلَا تَحِينُوا بِصَلَاتِكُمْ طُلُوعَ الشَّمْسِ وَلَا غُرُوبَهَا ، فَإِنَّهَا تَطْلُعُ بَيْنَ قَرْنَيْ شَيْطَانٍ . أَوِ الشَّيْطَانِ ، لَا أَدْرِي أَيُّ ذَلِكَ قَالَ هِشَامٌ .

٣٢٧٤ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ هَلَالٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِذَا مَرَّ بَيْنَ يَدَيْ أَحَدِكُمْ شَيْءٌ وَهُوَ يُصَلِّي فَلْيَمْنَعْهُ ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَمْنَعْهُ ، فَإِنْ أَبَى فَلْيَقَاتِلْهُ ، فَإِنَّمَا هُوَ شَيْطَانٌ» .

٣٢٧٥ - وَقَالَ عَثْمَانُ بْنُ الْهَيْثَمِ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «وَكَلَّنِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِحِفْظِ زَكَاةِ رَمَضَانَ ؛ فَأَتَانِي آتٍ فَجَعَلَ يَحْثُو مِنْ الطَّعَامِ ، فَأَخَذْتُهُ فَقُلْتُ : لَأَرْفَعَنَّكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَذَكَرَ الْحَدِيثَ فَقَالَ - : إِذَا أَوَيْتَ إِلَى فِرَاشِكَ فَاقْرَأْ آيَةَ الْكُرْسِيِّ ، لَنْ يَزَالَ عَلَيْكَ مِنَ اللَّهِ حَافِظٌ ، وَلَا يَقْرُبُكَ شَيْطَانٌ حَتَّى تُصْبِحَ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : صَدَقَ وَهُوَ كَذُوبٌ ، ذَاكَ شَيْطَانٌ» .

٣٢٧٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «يَأْتِي الشَّيْطَانُ أَحَدَكُمْ فَيَقُولُ : مَنْ خَلَقَ كَذَا ؟ مَنْ خَلَقَ كَذَا ؟ حَتَّى يَقُولَ : مَنْ خَلَقَ رَبَّكَ ؟ فَإِذَا بَلَغَهُ فَلْيَسْتَعِذْ بِاللَّهِ وَلْيَسْتَعِذْ^(١)» .

(١) أى ينبغي للمسلم أن يكف عن الاسترسال في هذا وغيره من أمور الغيب ، فإن الاسترسال فيها من وساوس التصوف وسفطات علم الكلام ، والطريق السليم في ذلك الإيمان بأنه لا يعلم الغيب إلا الله ، وأنا غير مكلفين إلا باعتقاد ما ورد عن المصوم ، كما ورد ، وبقدرة ما ورد ، بغير زيادة ولا نقص ، مع العلم بأن الله ليس كمثل شيء ، وأنه متصف بجميع صفات الكمال .

٣٢٧٧ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ** حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي أَنَسٍ مَوْلَى التَّيْمِيِّينَ أَنَّ أَبَاهُ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا دَخَلَ رَمَضَانُ فَتَحَتْ أَبْوَابُ الْجَنَّةِ وَغُلِّقَتْ أَبْوَابُ جَهَنَّمَ وَسُلْسِلَتِ الشَّيَاطِينُ »

٣٢٧٨ - **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ قَالَ : قُلْتُ لَابْنِ عَبَّاسٍ فَقَالَ « حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : إِنْ مُوسَى قَالَ لِفَتَاهُ آتِنَا غَدَاةَنَا ، قَالَ : أَرَأَيْتَ إِذْ أُوتِينَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنْسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ ، وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ الْمَكَانَ الَّذِي أَمَرَ اللَّهُ بِهِ »

٣٢٧٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ فَقَالَ : هَا إِنْ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا ^(١) ، إِنْ الْفِتْنَةَ هَا هُنَا ، مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ »

٣٢٨٠ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا اسْتَجَنَحَ اللَّيْلُ - أَوْ كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - فَكْفُوا صَبْيَانَكُمْ فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ ، فَإِذَا ذَهَبَ سَاعَةٌ مِنَ الْعِشَاءِ فَخَلُّوهُمْ ، وَأَغْلِقْ بَابَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَأَطْفِئْ مَصْبَاحَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَأَوْكِ سِقَاءَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَخَمِّرْ لِنَاءَكَ وَادْكُرْ اسْمَ اللَّهِ ، وَلَوْ تَعَرَّضُ عَلَيْهِ شَيْئًا »

[الحديث ٣٢٨٠ - أطرافه في : ٣٣٠٤ ، ٣٣١٦ ، ٥٦٢٣ ، ٥٦٢٤ ، ٦٢٩٥ ، ٦٢٩٦]

٣٢٨١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ غَيْلَانَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عَلِيِّ بْنِ حُسَيْنٍ عَنْ صَفِيَّةَ بِنْتِ حُجٍّ قَالَتْ « كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُعْتَكِفًا ، فَأَتَيْتُهُ أَزُورُهُ لَيْلًا ، فَحَدَّثْتُهُ ثُمَّ قُمْتُ فَأَنْقَلَبْتُ ، فَقَامَ مَعِيَ لِيَقْلِبَنِي ^(٢) - وَكَانَ سَكْنُهَا فِي دَارِ أُسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ - فَمَرَّ رَجُلَانِ مِنَ الْأَنْصَارِ ، فَلَمَّا رَأَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَسْرَعََا فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : عَلَى رِسْلِكُمَا ، إِنَّهَا صَفِيَّةُ بِنْتُ حُجٍّ . فَقَالَا : سُبْحَانَ اللَّهِ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ يَجْرِي مِنَ الْإِنْسَانِ مَجْرَى الدَّمِ ، وَإِنِّي خَشِيتُ أَنْ يَقْذِفَ فِي قُلُوبِكُمَا سُوءًا . أَوْ قَالَ : شَيْئًا . »

(١) هذا من أعظم أعلام النبوة الحميدة ، فكل فتنة في الدين أصيب بها الإسلام كانت من جهة الشرق ، وقد تسلسل ذلك في التاريخ حتى ختم في عصرنا بالقاديانية والبهائية .

(٢) أى ليرجعني إلى منزلي .

٣٢٨٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ عَدِيِّ بْنِ ثَابِتٍ عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ صُرَدٍ قَالَ « كُنْتُ جَالِسًا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَجُلَانِ يَسْتَبَانِ ، فَأَحَدُهُمَا أَحْمَرٌ وَجْهُهُ وَانْتَفَخَتْ أَوْدَاجُهُ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّي لَا أَعْلَمُ كَلِمَةً لَوْ قَالَهَا ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ ، لَوْ قَالَ : أَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ذَهَبَ عَنْهُ مَا يَجِدُ . فَقَالُوا لَهُ إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : تَعُوذُ بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَقَالَ : وَهَلْ بِي جُنُونٌ ؟ » .

[الحديث ٣٢٨٢ - طرفاه في : ٦٠٤٨ ، ٦١١٥]

٣٢٨٣ - **حَدَّثَنَا** آدَمُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ حَدَّثَنَا مَنْصُورٌ عَنْ سَالِمِ بْنِ أَبِي الْجَعْدِ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْ أَنَّ أَحَدَكُمْ إِذَا أَتَى أَهْلَهُ قَالَ : اللَّهُمَّ جَنِّبِ الشَّيْطَانَ وَجَنِّبِ الشَّيْطَانَ مَا رَزَقْتَنِي ، فَإِنْ كَانَ بَيْنَهُمَا وَلَدٌ لَمْ يَضُرَّهُ الشَّيْطَانُ وَلَمْ يُسَلِّطْ عَلَيْهِ » . قَالَ : وَحَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ سَالِمٍ عَنْ كُرَيْبٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ . مِثْلُهُ .

٣٢٨٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا شَبَابَةُ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ صَلَّى صَلَاةً فَقَالَ : إِنَّ الشَّيْطَانَ عَرَضَ لِي فَشَدَّ عَلَيَّ يَقْطِعُ الصَّلَاةَ عَلَيَّ ، فَأَمَكَنِي اللَّهُ مِنْهُ .. فَذَكَرَهُ » .

٣٢٨٥ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ عَنْ يَحْيَى بْنِ أَبِي كَثِيرٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ نَ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا نُودِيَ بِالصَّلَاةِ أَذْبَرَ الشَّيْطَانُ وَلَهُ ضُرَاطٌ ، فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ ، فَإِذَا ثَوَّبَ بِهَا أَذْبَرَ ، فَإِذَا قُضِيَ أَقْبَلَ حَتَّى يَخْطُرَ بَيْنَ الْإِنْسَانِ وَقَلْبِهِ فَيَقُولُ : اذْكُرْ كَذَا وَكَذَا ، حَتَّى لَا يَذَرِيَ أَثْلًا صَلَّى أَمْ أَرْبَعًا ، فَإِذَا لَمْ يَذَرِ ثَلَاثًا صَلَّى أَوْ أَرْبَعًا سَجَدَ سَجْدَتَيْنِ السَّهْوِ » .

٣٢٨٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كُلُّ بَنَى آدَمَ يَطْعُنُ الشَّيْطَانُ فِي جَنْبَيْهِ بِإِصْبَعَيْهِ حِينَ يُولَدُ ، غَيْرَ عِيسَى بْنِ مَرْيَمَ ذَهَبَ يَطْعُنُ فَطَعَنَ فِي الْحِجَابِ ^(١) » .

[الحديث ٣٢٨٦ - طرفاه في : ٣٤٣١ ، ٤٥٤٨]

٣٢٨٧ - **حَدَّثَنَا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ الْمُغِيرَةِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ قَالَ « قَدِمْتُ الشَّامَ ، قَالُوا : أَبُو الدَّرْدَاءِ ، قَالَ : أَفِيكُمْ الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ مِنَ الشَّيْطَانِ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ » .

حدثنا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُغِيرَةَ وَقَالَ «الَّذِي أَجَارَهُ اللَّهُ عَلَى لِسَانِ نَبِيِّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، يَعْنِي عَمَّارًا»

[الحديث ٣٢٨٧ - أطرافه في : ٣٧٤٢ ، ٣٧٤٣ ، ٣٧٦١ ، ٤٩٤٣ ، ٤٩٤٤ ، ٦٢٧٨]

٣٢٨٨ - قَالَ : وَقَالَ اللَّيْثُ حَدَّثَنِي خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي هِلَالٍ أَنَّ أَبَا الْأَصْحَدِ أَخْبَرَهُ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ الْمَلَائِكَةُ تَتَحَدَّثُ فِي الْعَنَانِ - وَالْعَنَانُ : الْغَمَامُ - بِالْأَمْرِ يَكُونُ فِي الْأَرْضِ ، فَتَسْمَعُ الشَّيَاطِينُ الْكَلِمَةَ فَتَقْرُهَا فِي أُذُنِ الْكَاهِنِ كَمَا تُقْرُ الْقَارُورَةُ ، فَيَزِيدُونَ مَعَهَا مِائَةَ كَذِبَةٍ .

٣٢٨٩ - **حدثنا** عاصمُ بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «التَّشَاوُبُ مِنَ الشَّيْطَانِ ، فَإِذَا تَشَاءَبَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْرُدْهُ مَا اسْتَطَاعَ^(١) ، فَإِنْ أَحَدَكُمْ إِذَا قَالَ هَذَا صَحَّكَ الشَّيْطَانُ» .

[الحديث ٣٢٨٩ - طرفاه في : ٦٢٢٣ ، ٦٢٢٦]

٣٢٩٠ - **حدثنا** زَكَرِيَّا بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ قَالَ هِشَامُ أَخْبَرَنَا عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ «وَلَمَّا كَانَ يَوْمُ أُحُدٍ هُزِمَ الْمُشْرِكُونَ ، فَصَاحَ إِبْلِيسُ : أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ ، أَخْرَأَكُمْ ، فَرَجَعَتْ أَوْلَاهُمْ فَاجْتَلَدَتْ هِيَ وَأَخْرَأَهُمْ ، فَنَظَرَ حُذَيْفَةُ فَإِذَا هُوَ بِأَبِيهِ الْيَمَانِ ، فَقَالَ : أَيُّ عِبَادِ اللَّهِ ، أَبِي أَبِي . فَوَاللَّهِ مَا اخْتَجَزُوا حَتَّى قَتَلُوهُ فَقَالَ حُذَيْفَةُ : غَفَرَ اللَّهُ لَكُمْ . قَالَ عُرْوَةُ : فَمَا زَالَتْ فِي حُذَيْفَةَ مِنْهُ بَقِيَّةٌ خَيْرٌ حَتَّى لَحِقَ بِاللَّهِ»

[الحديث ٣٢٩٠ - أطرافه في : ٣٨٢٤ ، ٤٠٦٥ ، ٦٢٦٨ ، ٦٨٨٣ ، ٦٨٩٠]

٣٢٩١ - **حدثنا** الْحَسَنُ بْنُ الرَّبِيعِ حَدَّثَنَا أَبُو الْأَحْوَصِ عَنْ أَشْعَثَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ «قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا : سَأَلْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الثَّفَاتِ الرَّجُلِ فِي الصَّلَاةِ فَقَالَ : هُوَ اخْتِلَاسٌ يَخْتَلِسُ الشَّيْطَانُ مِنْ صَلَاةِ أَحَدِكُمْ» .

٣٢٩٢ - **حدثنا** أَبُو الْمُغِيرَةِ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَحَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ حَدَّثَنَا الْأَوْزَاعِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ أَبِي كَثِيرٍ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي قَتَادَةَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ

(١) لأنه من مظاهر الكسل . والضعف : الاسترخاء .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «الرُّؤْيَا الصَّالِحَةُ مِنَ اللَّهِ ، وَالْحُلُمُ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِذَا حَلَمَ أَحَدُكُمْ حُلُمًا يَخَافُهُ فَلْيَبْصُرْ عَنْ يَسَارِهِ وَلْيَتَعَوَّذْ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّهَا ، فَإِنَّهَا لَا تَضُرُّهُ » .

[الحديث ٣٢٩٢ - أطرافه في : ٥٧٤٧ ، ٦٩٨٤ ، ٦٩٨٦ ، ٦٩٩٥ ، ٦٩٩٦ ، ٧٠٠٥ ، ٧٠٤٤]

٣٢٩٣ - حَرْشًا عَنِ اللَّهِ بْنِ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ سُمَيٍّ مَوْلَى أَبِي بَكْرٍ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَنْ قَالَ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، لَهُ الْمُلْكُ وَلَهُ الْحَمْدُ وَهُوَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ، فِي يَوْمٍ مِائَةَ مَرَّةٍ كَانَتْ لَهُ عَذَلٌ عَشْرٌ رِقَابٍ ، وَكُتِبَتْ لَهُ مِائَةُ حَسَنَةٍ ، وَمُحِيتَ عَنْهُ مِائَةُ سَيِّئَةٍ وَكَانَتْ لَهُ حِرْزًا مِنَ الشَّيْطَانِ يَوْمَهُ ذَلِكَ حَتَّى يُمَيِّى ، وَلَمْ يَأْتِ أَحَدٌ بِأَفْضَلَ مِمَّا جَاءَ بِهِ إِلَّا أَحَدٌ عَمِلَ أَكْثَرَ مِنْ ذَلِكَ » .

[الحديث ٣٢٩٣ - طرفه في : ٦٤٠٣]

٣٢٩٤ - حَرْشًا عَلَى بْنِ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ زَيْدٍ أَنَّ مُحَمَّدَ بْنَ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ أَخْبَرَهُ أَنَّ أَبَاهُ سَعْدَ بْنَ أَبِي وَقَّاصٍ قَالَ « اسْتَأْذَنَ عُمَرُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدَهُ نِسَاءٌ مِنْ قُرَيْشٍ يُكَلِّمْنَهُ وَيَسْتَكْثِرْنَ عَالِيَةَ أَضْوَاتِهِنَّ ، فَلَمَّا اسْتَأْذَنَ عُمَرُ قُمْنَ يَبْتَذِرْنَ الْحِجَابَ ، فَأَذَنَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَضْحَكُ ، فَقَالَ عُمَرُ : أَضْحَكَ اللَّهُ سَنَكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : عَجِبْتُ مِنْ هَؤُلَاءِ اللَّائِي كُنَّ عِنْدِي ، فَلَمَّا سَمِعْنَ صَوْتَكَ ابْتَذَرْنَ الْحِجَابَ . قَالَ عُمَرُ : فَأَنْتَ يَا رَسُولَ اللَّهِ كُنْتَ أَحَقَّ أَنْ يَهْنَى . ثُمَّ قَالَ : أَيُّ عَدَوَاتِ أَنْفُسِهِنَّ أَنْتَ تَهْنَى وَلَا تَهْنَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قُلْنَ : نَعَمْ ، أَنْتَ أَفْظُ وَأَغْلَظُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، مَا لَقِيكَ الشَّيْطَانُ قَطُّ سَالِكًا فَجًّا إِلَّا سَلَكَ فَجًّا غَيْرَ فَجِّكَ ^(١) .

[الحديث ٣٢٩٤ - طرفاه في : ٣٦٨٣ ، ٦٠٨٥]

٣٢٩٥ - حَرْشًا إِبْرَاهِيمُ بْنُ حَمْزَةَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ أَبِي حَازِمٍ عَنْ يَزِيدَ عَنْ مُحَمَّدَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عِيسَى بْنِ طَلْحَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « إِذَا اسْتَيْقِظَ - أَرَاهُ أَحَدُكُمْ - مِنْ مَنَامِهِ فَتَوَضَّأَ فَلْيَسْتَنْشِرْ ثَلَاثًا ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ يَبِيتُ عَلَى خَيْشُومِهِ » .

(١) يدخل هذا في باب علام النبوة ، لأن ما أخبر به النبي صلى الله عليه وسلم عن سره بأن الشيطان يخشاه ويحجب طريقه استمر كذلك بعد العصر النبوي إلى آخر حياة عمر ، فكان عمر .

١٢ - **باب** ذَكَرَ الْجِنُّ وَتَوَابِيَهُمْ وَعَقَابِيَهُمْ^(١). لَقَوْلُهُ ﴿يَا مَعْشَرَ الْجِنِّ وَالْإِنْسِ أَلَمْ يَأْتِكُمْ رُسُلٌ مِنْكُمْ يَقُصُّونَ عَلَيْكُمْ آيَاتِي - إِلَى قَوْلِهِ - عَمَّا يَعْمَلُونَ﴾. ﴿بَخْسًا﴾ : نَقْصًا . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿وَجَعَلُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الْجَنَّةِ نَسَبًا﴾ : قَالَ كَفَّارُ قُرَيْشٍ : الْمَلَائِكَةُ بَنَاتُ اللَّهِ وَأُمَّهَاتُهُمْ بَنَاتُ سَرَوَاتِ الْجِنِّ ، قَالَ اللَّهُ ﴿وَلَقَدْ عَلِمْتِ الْجِنَّةُ إِنَّهُمْ لَمُحْضَرُونَ﴾ : سَيُحْضَرُونَ لِلْحِسَابِ . ﴿جُنْدٌ مُحْضَرُونَ﴾ : عِنْدَ الْحِسَابِ .

٣٢٩٦ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعَصَعَةَ الْأَنْصَارِيِّ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ أَخْبَرَهُ «أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ لَهُ : إِنِّي أَرَاكَ تُحِبُّ الْغَنَمَ وَالْبَادِيَةَ ، فَإِذَا كُنْتَ فِي غَنَمِكَ وَبَادِيَتِكَ فَأَذْنَتْ بِالصَّلَاةِ فَارْفَعُ صَوْتَكَ بِالنِّدَاءِ ، فَإِنَّهُ لَا يَسْمَعُ مَدَى صَوْتِ الْمُؤَذِّنِ جَنَّ وَلَا إِنْسٍ وَلَا شَيْءٍ إِلَّا شَهِدَ لَهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

١٣ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ ﴿وَإِذْ صَرَفْنَا إِلَيْكَ نَفَرًا مِنَ الْجِنِّ - إِلَى قَوْلِهِ - أُولَئِكَ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ﴾ . ﴿مَصْرِفًا﴾ : مَعْدِلًا . ﴿صَرَفْنَا﴾ : أَى وَجَّهْنَا .

١٤ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿وَبَثَّ فِيهَا مِنْ كُلِّ دَابَّةٍ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : الثُّعْبَانُ : الْحَيَّةُ الذَّكَرُ مِنْهَا ، يُقَالُ الْحَيَّاتُ أَجْنَأَسُ : الْجَانُّ وَالْأَفَاعِي وَالْأَسَاوِدُ . ﴿آخَذُ بِنَاصِيَتِهَا﴾ : فِي مَلِكِهِ وَسُلْطَانِهِ . وَيُقَالُ ﴿صَافَاتٍ﴾ بُسْطُ أَجْنَحَتَيْهِ . ﴿يَقْبِضَنَّ﴾ : يَضْرِبَنَّ بِأَجْنَحَتَيْهِ .

٣٢٩٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ يُوسُفَ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا «أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ عَلَى الْمُنْبَرِ يَقُولُ : اقْتُلُوا الْحَيَّاتَ وَاقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ وَالْأَبْتَرَ^(٢) ، فَإِنَّهُمَا يَطْمَسَانِ الْبَصَرَ وَيَسْتَسْقِطَانِ الْحَبْلَ » .

[الحديث ٣٢٩٧ - أطرافه في : ٣٣١٠ ، ٣٣١٢ ، ٤٠١٦]

(١) اسم الجن مشتق في لغة العرب من معنى الخفاء والاستتار . قال بعض المعتزلة : هم أجساد رقيقة بسيطة . وعن الربيع قال : « سمعت الشافعي يقول : من زعم أنه يرى الجن أبطلنا شهادته إلا أن يكون نبياً » فمن زعم أنه يراهم فيما أن يكون صادقاً ويكون صاحب أوهم فلا تقبل شهادته فيما يشهد به لاحتمال أن يطرأ عليه الوهم في شهادته ، وإما أن يكون كاذباً والكاذب غير أهل للشهادة .

(٢) الطغية : خوصة المقل ، الثمر المعروف . شبه به الخط الذي على ظهر الحية . والأبتر : مقطوع الذنب .

٣٢٩٨ - « وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَبَيْنَا أَنَا أَطَارِدُ حَيَّةً لَأَقْتُلَهَا ، فَنَادَانِي أَبُو لُبَابَةَ : لَا تَقْتُلْهَا . فَقُلْتُ : إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَدْ أَمَرَ بِقَتْلِ الْحَيَّاتِ . فَقَالَ : إِنَّهُ نَهَى بَعْدَ ذَلِكَ عَنْ ذَوَاتِ الْبُيُوتِ ^(١) ، وَهِيَ الْعَوَامِر ^(٢) . »

[الحديث ٣٢٩٨ - طرفاه في : ٣٣١١ ، ٣٣١٣]

٣٢٩٩ - « وَقَالَ عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ : فَرَأَى أَبُو لُبَابَةَ ، أَوْ زَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ . وَتَابَعَهُ يُونُسُ وَابْنُ عُيَيْنَةَ وَإِسْحَاقُ الْكَلْبِيُّ وَالزُّبَيْدِيُّ . وَقَالَ صَالِحُ وَابْنُ أَبِي حَفْصَةَ وَابْنُ مُجَمِّعٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ : فَرَأَى أَبُو لُبَابَةَ وَزَيْدُ بْنُ الْخَطَّابِ . »

١٥ - بَابُ خَيْرِ مَالِ الْمُسْلِمِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ ^(٣)

٣٣٠٠ - **حَدَّثَنَا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ ابْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يُوشِكُ أَنْ يَكُونَ خَيْرَ مَالِ الرَّجُلِ غَنَمٌ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ وَمَوَاقِعَ الْقَطْرِ ، يَقْرُبُ بَدِينَهُ مِنَ الْفَتَنِ . »

٣٣٠١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَأْسُ الْكُفْرِ نَحْوُ الْمَشْرِقِ ^(٤) ، وَالْفَخْرُ وَالْخِيَلُ فِي أَهْلِ الْخَيْلِ وَالْإِبِلِ ، وَالْفَدَّادِينَ أَهْلُ الْوَبَرِ ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ . »

[الحديث ٣٣٠١ - أطرافه في : ٣٤٩٩ ، ٤٣٨٨ ، ٤٣٨٩ ، ٤٣٩٠]

٣٣٠٢ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَمْرٍو أَبِي مَسْعُودٍ قَالَ « أَشَارَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِيَدِهِ نَحْوَ الْيَمَنِ فَقَالَ : الْإِيمَانُ يَمَانُ هَاهُنَا ^(٥) ، أَلَا إِنَّ الْقَسْوَةَ وَغَلْظَ الْقُلُوبِ فِي الْفَدَّادِينَ عِنْدَ أَصُولِ الْأَذْنَابِ الْإِبِلِ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنَا الشَّيْطَانِ فِي رَبِيعَةٍ وَمُضَرٍّ . »

[الحديث ٣٣٠٢ - أطرافه في : ٣٤٩٨ ، ٤٣٨٧ ، ٥٣٠٣]

(١) أى الحيات التى توجد فى شقوق البيوت .

(٢) وهى الحيات التى يطول لبثها فى البيوت .

(٣) شَعَفَ الجبال وشعافها : أعاليها ، واحدها شعفة .

(٤) لأنه أعرق فى البعد عن مهبط رسالات الله .

(٥) وقد استجاب إيمانهم لدعوة الإسلام فى حياته صلى الله عليه وسلم بسرعة وقبول ، فاستحقوا هذا البناء .

٣٣٠٣ - **حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِذَا سَمِعْتُمْ صِيَاحَ الدِّيَكَةِ فَاسْأَلُوا اللَّهَ مِنْ فَضْلِهِ ^(١) فَإِنَّهَا رَأَتْ مَلَكًا ، وَإِذَا سَمِعْتُمْ نَهيقَ الحِمَارِ فَتَعَوَّدُوا بِاللَّهِ مِنَ الشَّيْطَانِ فَإِنَّهُ رَأَى شَيْطَانًا » .**

٣٣٠٤ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا رَوْحٌ قَالَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جَرِيرٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ سَمِعَ جَابِرَ ابْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا كَانَ جُنْحُ اللَّيْلِ - أَوْ أَمْسَيْتُمْ - فَكُفُّوا صَبِيَانَكُمْ ، فَإِنَّ الشَّيَاطِينَ تَنْتَشِرُ حِينَئِذٍ ، فَإِذَا ذَهَبَتْ سَاعَةٌ مِنَ اللَّيْلِ فَحَلُّوهُمْ وَأَغْلِقُوا الْأَبْوَابَ وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ ، فَإِنَّ الشَّيْطَانَ لَا يَفْتَحُ بَابًا مُغْلَقًا » . قَالَ وَأَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ نَحْوَ مَا أَخْبَرَنِي عَطَاءٌ وَلَمْ يَذْكُرْ « وَادْكُرُوا اسْمَ اللَّهِ » .**

٣٣٠٥ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ عَنْ خَالِدٍ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « فَقَدْتُ أُمَّةً مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ لَا يَدْرِي مَا فَعَلَتْ ، وَإِنِّي لَا أَرَاهَا إِلَّا الْفَارَ : إِذَا وَضِعَ لَهَا أَلْبَانُ الْإِبِلِ لَمْ تَشْرَبْ ، وَإِذَا وَضِعَ لَهَا أَلْيَانُ الشَّاةِ شَرِبَتْ . فَحَدَّثْتُ كَعْبًا فَقَالَ : أَنْتَ سَمِعْتَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُهُ ؟ قُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ لِي مِرَارًا ، فَقُلْتُ : أَفَأَقْرَأُ التَّوْرَةَ ؟ » .**

٣٣٠٦ - **حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ عُفَيْرٍ عَنْ ابْنِ وَهْبٍ قَالَ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ يُحَدِّثُ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لِلزُّوْغِ ^(٢) : الْفَوَيْسِقُ . وَلَمْ أَسْمَعْهُ أَمَرَ بِقَتْلِهِ . وَزَعَمَ سَعْدُ بْنُ أَبِي وَقَّاصٍ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِهِ » .**

٣٣٠٧ - **حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنُ جُمَيْرٍ بْنُ شَيْبَةَ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أُمَّ شُرَيْكٍ أَخْبَرَتْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْأَوْزَاعِ » [الحديث ٣٣٠٧ - طرفه في : ٣٣٠٩]**

٣٣٠٨ - **حَدَّثَنَا عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ هِشَامٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اقْتُلُوا ذَا الطُّفَيْتَيْنِ ، فَإِنَّهُ يَطْمُسُ الْبَصَرَ وَيُصِيبُ الْحَبَلَ » .**

تَابِعَهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ « أَخْبَرَنَا أُسَامَةُ »

[الحديث ٣٣٠٨ - طرفه في : ٣٣٠٩]

(١) لأن العادة جرت بأن يصرخ الديك عند طلوع الفجر ، وعند الزوال .

(٢) الوزغ : الفأر .

٣٣٠٩ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامٍ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ « أَمَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِقَتْلِ الْأَبْتَرِ وَقَالَ : إِنَّهُ يُصِيبُ الْبَصَرَ وَيُذْهَبُ الْحَبْلُ » .

٣٣١٠ - **حَدَّثَنَا** عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ أَبِي يُونُسَ الْقُشَيْرِيُّ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ ، ثُمَّ نَهَى قَالَ « إِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ هَدَمَ جَائِطًا لَهُ فَوَجَدَ فِيهِ سِلْخَ حَيَّةٍ فَقَالَ : انْظُرُوا أَيْنَ هُوَ فَانْظُرُوا فَقَالَ : اقْتُلُوهُ ، فَكُنْتُ أَقْتُلُهَا لَذَلِكَ » .

٣٣١١ - « فَلَقِيتُ أَبَا لُبَابَةَ فَأَخْبَرَنِي أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : لَا تَقْتُلُوا الْجِنَّانَ إِلَّا كُلَّ أَبْتَرٍ ذِي طَفَيْتَيْنِ ، فَإِنَّهُ يُسْقِطُ الْوَلَدَ وَيُذْهَبُ الْبَصَرُ فَاقْتُلُوهُ » .

٣٣١٢ - **حَدَّثَنَا** مَالِكُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ نَافِعٍ عَنِ ابْنِ عُمَرَ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ الْحَيَّاتِ .

٣٣١٣ - فَحَدَّثَهُ أَبُو لُبَابَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَهَى عَنْ قَتْلِ جِنَّانِ الْبُيُوتِ ، فَأَمْسَكَ عَنْهَا » .

١٦ - **بَابُ** إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَخَذَكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ

فَإِنَّ فِي أَحَدِ جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْآخَرِ شِفَاءٌ

وَخَمْسٌ مِنَ الدُّوَابِّ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ

٣٣١٤ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا مَعْمَرٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَمْسٌ فَوَاسِقٌ يُقْتَلْنَ فِي الْحَرَمِ : الْفَأْرَةُ وَالْعَقْرَبُ وَالْحَدْيَا وَالْغُرَابُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ » .

٣٣١٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُسْلِمَةَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَمْسٌ مِنَ الدُّوَابِّ مَنْ قَتَلَهُنَّ وَهُوَ مُحْرِمٌ نَفَلًا جُنَاحَ عَلَيْهِ : الْعَقْرَبُ وَالْفَأْرَةُ وَالْكَلْبُ الْعَقُورُ وَالْغُرَابُ وَالْحِدَاةُ » .

٣٣١٦ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ كَثِيرٍ عَنْ عَطَاءٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا رَفَعَهُ قَالَ « خَمَرُوا الْآنِيَةَ ، وَأَوْكُوا الْأَسْفِيَةَ ، وَاجْبِفُوا الْأَبْوَابَ ، وَانْكَفِفُوا صَبِيَانَكُمْ

عَنْ الْمَسَاءِ^(١)، فَإِنَّ لَلْجَنِّ انْتِشَارًا وَخَطْفَةً، وَأَطْفُسُوا الْمَصَابِيحَ عِنْدَ الرُّقَادِ فَإِنَّ الْفُؤَيْسِقَةَ رُبَّمَا اجْتَرَتْ
الْأَفْتِيلَةَ فَأَحْرَقَتْ أَهْلَ الْبَيْتِ^(٢) .

قَالَ ابْنُ جُرَيْجٍ وَحَبِيبٌ عَنْ عَطَاءٍ « فَإِنَّ لِلشَّيَاطِينِ » .

٣٣١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَةُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ مَنْصُورٍ عَنْ
إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي غَارٍ ، فَنَزَلَتْ ﴿ وَالْمُرْسَلَاتُ
عُرْفًا ﴾ وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ إِذْ خَرَجَتْ حَيَّةٌ مِنْ جُحْرِهَا ، فَأَتَتْ دُرْنَاهَا لَنَقْتُلَهَا ، فَسَبَقَتْنَا فَدَخَلَتْ
جُحْرَهَا ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَيْتُمْ شَرَّكُمْ كَمَا وَقَيْتُمْ شَرَّهَا . وَعَنْ إِسْرَائِيلَ عَنِ
الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ . مِثْلَهُ . قَالَ « وَإِنَّا لَنَتَلَقَّاهَا مِنْ فِيهِ رَطْبَةٌ^(٣) » . وَتَابِعَهُ
أَبُو عَوَانَةَ عَنْ مُعِيرَةَ .

وَقَالَ حَفْصٌ وَأَبُو مُعَاوِيَةَ وَسَلَيْمَانُ بْنُ قَرْمٍ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ .

٣٣١٨ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْأَعْلَى حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ عَنْ نَافِعٍ عَنْ
ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ قَالَ « دَخَلَتْ امْرَأَةٌ النَّارَ فِي هَرَّةٍ رَبَطَتْهَا ، فَلَمْ تُطْعَمْهَا ، وَلَمْ
تَدَعْهَا تَأْكُلْ مِنْ خَشَاشِ الْأَرْضِ^(٤) » . قَالَ وَحَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، مِثْلَهُ .

٣٣١٩ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي أُوَيْسٍ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ
أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : نَزَلَ نَبِيٌّ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ تَحْتَ شَجَرَةٍ
فَلَدَغَتْهُ نَمْلَةٌ ، فَأَمَرَ بِجَهَازِهِ فَأَخْرَجَ مِنْ تَحْتِهَا ، ثُمَّ أَمَرَ بِبَيْتِهَا فَأَحْرَقَ بِالنَّارِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَيْهِ :
فَهَلَا نَمْلَةٌ وَاحِدَةٌ^(٥) ؟

(١) خمرها الآتية : غطوها . وأوكثوا الأسقية : اربطوها . وأجففوا الأبواب : أغلقوها وأكفثوا صبيانكم : احفظوهم
في البيوت .

(٢) أراد بالفويسقة : الفأرة ، فإنها تريد أن تلمس من زيت المصباح ، فتحدث في البيت حريقاً .

(٣) هي سورة المرسلات ، سموها منه صلى الله عليه وسلم غضة في أول ما تلاها عقب نزولها .

(٤) خشاش الأرض : هوامها وحشراتنا . تقدم الحديث برقم ٢٣٦٥ .

(٥) عوتب لأنه عم العقاب لمن لم يؤذ .

١٧ - باب إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدَكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ

فَإِنْ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَفِي الْأُخْرَى شِفَاءٌ

٣٣٢٠ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُثْبَةُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ بْنُ حُنَيْنٍ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « إِذَا وَقَعَ الذُّبَابُ فِي شَرَابٍ أَحَدَكُمْ فَلْيَغْمِسْهُ ثُمَّ لِيَنْزِعْهُ ، فَإِنْ فِي إِحْدَى جَنَاحَيْهِ دَاءٌ وَالْأُخْرَى شِفَاءٌ » [الحديث ٣٣٢٠ - طرفه في : ٥٧٨٢]

٣٣٢١ - حَدَّثَنَا الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ الْأَزْرَقُ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنِ الْحَسَنِ وَابْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « غُفِرَ لَأُمِّرَأَةٍ مُومِسَةٍ مَرَّتْ بِكَلْبٍ عَلَى رَأْسِ رَكِيٍّ ^(١) يَلْهَثُ ، قَالَ : كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ - فَزَرَعَتْ خُفَّهَا فَأَوْثَقَتْهُ بِخِمَارِهَا فَزَرَعَتْ لَهُ مِنَ الْمَاءِ ، فَغُفِرَ لَهَا بِذَلِكَ ^(٢) » [الحديث ٣٣٢١ - طرفه في : ٣٤٦٧]

٣٣٢٢ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ حَفِظْتُهُ مِنَ الزُّهْرِيِّ كَمَا أَنَّكَ هَا هُنَا ، أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَدْخُلِ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ كَلْبٌ وَلَا صُورَةٌ » .

٣٣٢٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْكِلَابِ » .

٣٣٢٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا هَمَّامٌ عَنْ يَحْيَى قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو سَلَمَةَ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ أَمْسَكَ كَلْبًا يَنْقُصُ مِنْ عَمَلِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ ، إِلَّا كَلْبَ حَرْثٍ أَوْ كَلْبَ مَاشِيَةٍ » .

٣٣٢٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ قَالَ أَخْبَرَنِي يَزِيدُ بْنُ خُصَيْفَةَ قَالَ أَخْبَرَنِي السَّائِبُ بْنُ يَزِيدَ سَمِعَ سُفْيَانَ بْنَ أَبِي زُهَيْرٍ الشَّيْبَانِيَّ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَنْ اقْتَنَى كَلْبًا لَا يُغْنِي عَنْهُ زَرْعًا وَلَا ضَرْعًا نَقَصَ مِنْ عَمَلِهِ كُلِّ يَوْمٍ قِيرَاطٌ » . فَقَالَ السَّائِبُ : أَنْتَ سَمِعْتَ هَذَا عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : إِي وَرَبِّ هَذِهِ الْقِبْلَةِ »

(١) الركي : جنس الركية وهي الهر ، وجمعها ركايا .

(٢) لما في قلبها من الرحمة .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٦٠) كِتَابُ أَحَادِيثِ الْأَنْبِيَاءِ^(١)

١ - بَابُ خَلْقِ آدَمَ وَذُرِّيَّتِهِ

﴿صَلِّصَال﴾ : طِينٌ خُلِطَ بِرَمَلٍ ، فَصَلِّصَلَ كَمَا يُصَلِّصَلُ الْفَخَّارُ ، وَيُقَالُ مُنْتَنٌ يَرِيدُونَ بِهِ صَلٌّ ، كَمَا يُقَالُ صَرَّ الْبَابُ وَصَرَّصَرَّ عِنْدَ الْإِغْلَاقِ ، مِثْلُ كَبِكْبَتِهِ يَعْنِي كَبَيْتُهُ . ﴿فَمَرَّتْ بِهِ﴾ : اسْتَمَرَّ بِهَا الْحَمْلُ فَأَتَمَّتْهُ . ﴿أَنْ لَا تَسْجُدَ﴾ : أَنْ تَسْجُدَ . وَقَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [البقرة : ٣٠] : ﴿وَإِذْ قَالَ رَبُّكَ لِلْمَلَائِكَةِ إِنِّي جَاعِلٌ فِي الْأَرْضِ خَلِيفَةً^(٢)﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿لَمَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ﴾ : إِلَّا عَلَيْهَا حَافِظٌ . ﴿فِي كَبَدٍ﴾ فِي شِدَّةٍ خَلَقَ . ﴿وَرِيَاشًا﴾ : الْمَالُ . وَقَالَ غَيْرُهُ : الرِّيشُ وَالرِّيشُ وَاحِدٌ وَهُوَ مَا ظَهَرَ مِنَ اللَّيَاسِ . ﴿مَا تُمْنُونَ﴾ النُّطْقَةُ فِي أَرْحَامِ النِّسَاءِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ : ﴿إِنَّهُ عَلَى رَجْعِهِ لَقَادِرٌ﴾ : النُّطْقَةُ فِي الْإِحْلِيلِ كُلُّ شَيْءٍ خَلَقَهُ فَهُوَ ﴿شَفَعَ﴾ : السَّمَاءُ شَفَعَ . ﴿وَالْوَتْرُ﴾ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ . ﴿فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ﴾ فِي أَحْسَنِ خَلَقَ ﴿أَسْفَلَ سَافِلِينَ﴾ إِلَّا مَنْ آمَنَ . ﴿خُسْرٌ﴾ : ضَلَالٌ ، ثُمَّ اسْتَنْتَى فَقَالَ إِلَّا مَنْ آمَنَ . ﴿لَا زَبَ﴾ لَازِمٌ . ﴿نَنْشِكُمُ﴾ فِي أَيْ خَلَقَ نِشَاءً . ﴿نُسَبِّحُ بِحَمْدِكَ﴾ : نُعَظِّمُكَ . وَقَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ ﴿فَتَلَقَّى آدَمُ مِنْ رَبِّهِ كَلِمَاتٍ﴾ : فَهُوَ قَوْلُهُ ﴿رَبَّنَا ظَلَمْنَا أَنْفُسَنَا﴾ . ﴿فَازْلَجْهُمَا﴾ : فَاسْتَزَلَّجَهُمَا . وَ﴿يَتَسَنَّه﴾ يَتَغَيَّرُ . ﴿آسَنُ﴾ : مَتَغَيَّرَ . وَ﴿الْمُسْنُونَ﴾ : الْمَتَغَيَّرُ . ﴿حَمًّا﴾ جَمْعُ حَمَاءَةٍ وَهُوَ الطِّينُ الْمَتَغَيَّرُ . ﴿يَخْصِفَانُ﴾ : أَخَذُ الْخِصَافِ ﴿مِنْ وَرَقِ الْجَنَّةِ﴾ يُؤَلِّفَانِ الْوَرَقَ وَيَخْصِفَانِ بَعْضُهُ إِلَى بَعْضٍ . ﴿سَوَّاهُمَا﴾ : كُنَايَةُ عَنْ فَرَجَيْهِمَا . ﴿وَمَتَاعٌ إِلَى حِينٍ﴾ هَاهُنَا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ ، الْحِينُ عِنْدَ الْعَرَبِ : مِنْ سَاعَةٍ إِلَى مَا لَا يَحْصَى عَدْدُهُ . ﴿قَبِيلُهُ﴾ : جِيلُهُ الَّذِي هُوَ مِنْهُمْ .

(١) الْأَنْبِيَاءُ جَمْعُ نَبِيٍّ ، وَالنَّبِيُّ نِعْمَةٌ مِنَ اللَّهِ يَمُنُّ بِهَا عَلَى مَنْ يَشَاءُ ، فَيُوحَى إِلَيْهِ بِمَا فِي الْحَقِّ وَسَبِيلُ الْخَيْرِ . فَإِذَا أُمِرَ بِتَبْلِيغِ ذَلِكَ لِلنَّاسِ وَدَعْوَتِهِمْ إِلَيْهِ ، وَحَمْلِهِمْ عَلَيْهِ ، وَقِيَادَتِهِمْ فِي نَشْرِهِ وَإِذَاعَتِهِ ، فَهُوَ الرَّسُولُ ، وَدَعْوَتُهُ هِيَ الرِّسَالَةُ ، فَكُلُّ رَسُولٍ نَبِيٍّ وَلَيْسَ كُلُّ نَبِيٍّ رَسُولًا ، وَالرَّسُلُ أَفْضَلُ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ ، وَكَانَتْ النَّبِيُّوَةُ وَالرِّسَالَةُ مِنَ اللَّهِ إِلَى الْبَشَرِ فِي الْقُرُونِ الْخَالِيَةِ وَالْأُمَمِ الْمُخْتَلِفَةِ ، لِتَوْجِيهِ الْإِنْسَانِيَةِ إِلَى الْحَقِّ وَالْخَيْرِ ، ثُمَّ كَانَتْ آخِرُ رِسَالَاتِ اللَّهِ هِيَ الرِّسَالَةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ ، وَهِيَ أَجْمَعُهَا وَأَكْلَمُهَا ، وَلَا حَاجَةَ فِي الْبَشَرِ بَعْدَهَا إِلَى غَيْرِهَا . وَيَوْمَ يَرْجِعُ الْمُسْلِمُونَ إِلَى رِسَالَةِ رَسُولِهِمْ ، يَقِيمُونَ سُنَّتَهَا بِمَعَامِلَتِهِمْ وَتَصَرُّفَاتِهِمْ ، يَوْشِكُ أَنْ تَعْرِفَ الْإِنْسَانِيَّةُ سَعَادَتَهَا بِقِيَامَةِ هَذِهِ السَّنَةِ ، فَتَكُونَ الرِّسَالَةُ الْمُحَمَّدِيَّةُ نِظَامَ الْعَالَمِ وَالْأُمَمِ أَجْمَعِ فِي كُلِّ زَمَانٍ وَمَكَانٍ ، وَاللَّهُ الْمَوْفِقُ .

(٢) أَسْنَدُ الطَّبْرِيِّ مِنْ طَرِيقِ ابْنِ سَابِطٍ مَرْفُوعًا قَالَ : الْأَرْضُ : مَكَّةُ . وَقَالَ الْخَافِظُ : الْمُرَادُ بِالْخَلِيفَةِ : آدَمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ .

٣٣٢٦ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « خَلَقَ اللَّهُ آدَمَ وَطَوَّلَهُ سِتُونَ ذِرَاعًا ، ثُمَّ قَالَ : اذْهَبْ فَسَلِّمْ عَلَى أَوْلَاكَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَاسْتَمِعَ مَا يُحْيُونَكَ وَتَحِيَّةُ ذُرِّيَّتِكَ . فَقَالَ : السَّلَامُ عَلَيْكُمْ فَقَالُوا : السَّلَامُ عَلَيْكَ وَرَحْمَةُ اللَّهِ . فَرَاذُوهُ : وَرَحْمَةُ اللَّهِ فَكُلُّ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ آدَمَ ، فَلَمْ يَزَلِ الْخَلْقُ يَنْقُصُ حَتَّى الْآنَ » .

[الحديث ٣٣٢٦ - طرفه في : ٦٢٢٧]

٣٣٢٧ - **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ عُمَارَةَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « وَأَوَّلُ زُمْرَةٍ يَدْخُلُونَ الْجَنَّةَ عَلَى صُورَةِ الْقَمَرِ لَيْلَةً الْبَدْرُ ، ثُمَّ الَّذِينَ يَلُونَهُمْ عَلَى أَشَدِّ كَوَكَبٍ دُرِّيٍّ فِي السَّمَاءِ إِضَاءَةً ، لَا يَبُولُونَ وَلَا يَتَغَوَّطُونَ وَلَا يَتَقَلَّبُونَ وَلَا يَمْتَخِطُونَ ، أَمْشَاطُهُمُ الذَّهَبُ وَرَشْحُهُمُ الْمُسْكُ وَمَجَامِرُهُمُ الْآلُوهُ ، الْأَلَنْجُوجُ : عُودُ الطَّيِّبِ ، وَأَزْوَاجُهُمُ الْحُورُ الْعِينُ عَلَى خَلْقٍ رَجُلٍ وَاحِدٍ عَلَى صُورَةِ أَبِيهِمْ آدَمَ سِتُونَ ذِرَاعًا فِي السَّمَاءِ » .

٣٣٢٨ - **حدثنا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ هِشَامِ بْنِ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ زَيْتَبِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أُمِّ سَلَمَةَ « أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ قَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ ، فَهَلْ عَلَى الْمَرْأَةِ الْغُسْلُ إِذَا احْتَلَمَتْ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا رَأَتْ الْمَاءَ . فَضَحِكَتْ أُمُّ سَلَمَةَ فَقَالَتْ : تَحْتَلِمُ الْمَرْأَةُ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِيمَا يُشَبِّهُ الْوَلَدَ » .

٣٣٢٩ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا الْفَرَارِيُّ عَنْ حُمَيْدٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَلَغَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ مَقْدَمَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الْمَدِينَةَ ، فَأَتَاهُ فَقَالَ : إِنِّي سَأَلْتُكَ عَنْ ثَلَاثٍ لَا يَعْلَمُهُنَّ إِلَّا نَبِيٌّ ، قَالَ مَا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ ؟ وَمَا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ ؟ وَمَنْ أَيْ شَيْءٍ يَنْزِعُ الْوَلَدُ إِلَى أَبِيهِ ، وَمَنْ أَيْ شَيْءٍ يَنْزِعُ إِلَى أَخَوَالِهِ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : خَبَّرَنِي بِهِنَّ آتِفًا جَبْرِيلُ . قَالَ فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ : ذَاكَ عَدُوُّ الْيَهُودِ مِنَ الْمَلَائِكَةِ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَّا أَوَّلُ أَشْرَاطِ السَّاعَةِ فَنَارٌ تَحْشُرُ النَّاسَ مِنَ الْمَشْرِقِ إِلَى الْمَغْرِبِ . وَأَمَّا أَوَّلُ طَعَامٍ يَأْكُلُهُ أَهْلُ الْجَنَّةِ فَرِيَادَةُ كَبِدِ حُوتٍ وَأَمَّا الشُّبَّةُ فِي الْوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا غَشِيَ الْمَرْأَةَ فَسَبَقَهَا مَآوُهُ كَانَ الشُّبَّةُ لَهُ ، وَإِذَا سَبَقَ مَآوَهَا كَانَ الشُّبَّةُ لَهَا . قَالَ : أَشْهَدُ أَنَّكَ رَسُولُ اللَّهِ . ثُمَّ قَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّ الْيَهُودَ قَوْمٌ بُهْتُ ، إِنْ عَلِمُوا بِإِسْلَامِي قَبْلَ أَنْ تَسْأَلَهُمْ بِهِتُونِي عِنْدَكَ . فَجَاءَتِ الْيَهُودُ ، وَدَخَلَ عَبْدُ اللَّهِ الْبَيْتَ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَيُّ رَجُلٍ فِيكُمْ عَبْدٌ

الله بن سلام ؟ قالوا أَعْلَمْنَا وَابْنُ أَعْلَمْنَا ، وَأَخْبَرْنَا وَابْنُ أَخْبَرْنَا . فقال رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَفَرَأَيْتُمْ إِنْ أَسْلَمَ عَبْدُ اللَّهِ ؟ قَالُوا : أَعَادَهُ اللَّهُ مِنْ ذَلِكَ . فَخَرَجَ عَبْدُ اللَّهِ إِلَيْهِمْ فَقَالَ : أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا رَسُولُ اللَّهِ . فَقَالُوا : شَرْنَا وَابْنُ شَرَّنَا . وَوَقَعُوا فِيهِ «

[الحديث ٣٣٢٩ - أطرافه في : ٣٩١١ ، ٣٩٣٨ ، ٤٤٨٠]

٣٣٣٠ - **حَدَّثَنَا** بِشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ ، يَعْنِي «لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْزَنْزِرِ اللَّحْمَ»^(١) ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخْضُ أَنْثَى زَوْجَهَا .

٣٣٣١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو كُرَيْبٍ وَمُوسَى بْنُ حَزَامٍ قَالَا حَدَّثَنَا حُسَيْنُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ زَائِدَةَ عَنْ مَيْسَرَةَ الْأَشْجَعِيِّ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ ، فَإِنَّ الْمَرْأَةَ خُلِقَتْ مِنْ ضَلَعٍ^(٢) ، وَإِنَّ أَعْوَجَ شَيْءٍ فِي الضِّلَعِ أَعْلَاهُ ، فَإِنْ ذَهَبَتْ تَقِيمَهُ كَسَرْتَهُ ، وَإِنْ تَرَكَتَهُ لَمْ يَزَلْ أَعْوَجَ ، فَاسْتَوْصُوا بِالنِّسَاءِ» .

[الحديث ٣٣٣١ - طرفاه في : ٥١٨٤ ، ٥١٨٦]

٣٣٣٢ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا زَيْدُ بْنُ وَهْبٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ «حَدَّثَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ الصَّادِقُ الْمَصْدُوقُ : إِنْ أَحَدَكُمْ يَجْمَعُ فِي بَطْنِ أُمِّهِ أَرْبَعِينَ يَوْمًا ، ثُمَّ يَكُونُ عِلْقَةً مِثْلَ ذَلِكَ ثُمَّ يَكُونُ مُضْغَةً مِثْلَ ذَلِكَ ، ثُمَّ يَبْعَثُ اللَّهُ إِلَيْهِ مَلَكًا بِأَرْبَعِ كَلِمَاتٍ : فَيُكْتَبُ عَمَلُهُ ، وَأَجَلُهُ ، وَرِزْقُهُ ، وَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ . ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ الرُّوحُ . فَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ فَيَدْخُلُ الْجَنَّةَ ، وَإِنَّ الرَّجُلَ لَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ الْجَنَّةِ حَتَّى مَا يَكُونُ بَيْنَهُ وَبَيْنَهَا إِلَّا ذِرَاعٌ ، فَيَسْبِقُ عَلَيْهِ الْكِتَابُ فَيَعْمَلُ بِعَمَلِ أَهْلِ النَّارِ فَيَدْخُلُ النَّارَ» .

٣٣٣٣ - **حَدَّثَنَا** أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِنَّ اللَّهَ وَكَلَّ فِي الرَّحِمِ مَلَكًا فَيَقُولُ : يَارَبُّ نُطْفَةٌ ، يَارَبُّ عِلْقَةٌ ، يَارَبُّ مُضْغَةٌ ، فَإِذَا أَرَادَ أَنْ يَخْلُقَهَا قَالَ : يَارَبُّ أَذْكَرٌ أَمْ أُنْثَى ؟ يَارَبُّ أَشَقِيٌّ أَمْ سَعِيدٌ ؟ فَمَا الرِّزْقُ ؟ فَمَا الْأَجَلُ ؟ فَيُكْتَبُ كَذَلِكَ فِي بَطْنِ أُمِّهِ» .

(١) الخنزير : التغير والتغير . أي لولا أن بنى إسرائيل سوا ادخار اللحم حتى أنثى لما ادخروا فلم يبتن .

(٢) زاد في رواية الأخرج من أبي هريرة عند مسلم : «لن تستقيم لك على طريقة» .

٣٣٣٤ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي عَمْرَانَ الْجَوْنِيِّ عَنْ أَنَسٍ يَرْفَعُهُ « إِنَّ اللَّهَ يَقُولُ لِأَهْلِ النَّارِ عَذَابًا : لَوْ أَنَّ لَكَ مَا فِي الْأَرْضِ مِنْ شَيْءٍ كُنْتَ تَفْتَدِي بِهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : فَقَدْ سَأَلْتُكَ مَا هُوَ أَهْوَنُ مِنْ هَذَا وَأَنْتَ فِي صُلْبِ آدَمَ : أَنْ لَا تُشْرِكَ بِي ، فَأَبَيْتَ إِلَّا الشُّرْكَ » .

[الحديث ٣٣٣٤ - طرفاه في : ٦٥٣٨ ، ٦٥٥٧]

٣٣٣٥ - حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنِ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ مَرْثُودٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَا تُقَتِّلُ نَفْسَ ظُلْمًا إِلَّا كَانَ عَلَى ابْنِ آدَمَ الْأَوَّلِ كِفْلٌ مِنْ دَمِهَا ، لِأَنَّهُ أَوَّلُ مَنْ سَنَّ الْقَتْلَ » .

[الحديث ٣٣٣٥ - طرفاه في : ٦٨٦٧ ، ٧٣٢١]

٢ - بَابُ الْأَرْوَاحِ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ

٣٣٣٦ - قَالَ وَقَالَ اللَّيْثُ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ عَنْ عَمْرَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْأَرْوَاحُ جُنُودٌ مُجَنَّدَةٌ ، فَمَا تَعَارَفَ مِنْهَا ائْتَلَفَ ، وَمَا تَنَافَرَ مِنْهَا اخْتَلَفَ »

وَقَالَ يَحْيَى بْنُ أَيُّوبَ : حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ بِهَذَا .

٣ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [هود : ٢٥] : ﴿ وَلَقَدْ أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ ﴾ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : ﴿ بَادَى الرَّأْيِ ﴾ : مَا ظَهَرَ لَنَا . ﴿ أَقْلَعِي ﴾ : أَمْسِكِي . ﴿ وَفَارِ التَّنُورَ ﴾ : نَبَعَ الْمَاءِ . وَقَالَ عِكْرَمَةُ : وَجْهَ الْأَرْضِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ الْجُودَى ﴾ : جَبَلٌ بِالْجَزِيرَةِ . ﴿ دَابَّ ﴾ : مَثَلُ حَالِ ﴿ إِنَّا أَرْسَلْنَا نُوحًا إِلَى قَوْمِهِ أَنْ أَنْذِرْ قَوْمَكَ مِنْ قَبْلِ أَنْ يَأْتِيَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴾ إِلَى آخِرِ السُّورَةِ [نوح : ١ - ٢٨] : ﴿ وَاتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ نُوحٍ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ يَا قَوْمِ إِن كَانَ كَبُرَ عَلَيْكُمْ مَقَامِي وَتَذَكِيرِي بِآيَاتِ اللَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - مِنْ الْمُسْلِمِينَ ﴾

٣٣٣٧ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ سَأَلْتُ : وَقَالَ ابْنُ عَمْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي النَّاسِ فَاتْنَى عَلَى اللَّهِ بِمَا هُوَ أَهْلُهُ ، ثُمَّ ذَكَرَ الدَّجَالَ فَقَالَ : إِنِّي لَا أَنْذِرُكُمْوه ، وَمَا مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا أَنْذَرَهُ قَوْمَهُ ، لَقَدْ أَنْذَرَ نُوحٌ قَوْمَهُ ، وَلَكِنِّي أَقُولُ لَكُمْ فِيهِ قَوْلًا لَمْ يَقُلْهُ نَبِيٌّ لِقَوْمِهِ : تَعْلَمُونَ أَنَّهُ أَعْوَرٌ ، وَأَنَّ اللَّهَ لَيْسَ بِأَعْوَرَ » .

٣٣٣٨ - **حَدَّثَنَا أَبُو نُعَيْمٍ** حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ يَحْيَى عَنْ أَبِي سَلَمَةَ سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَلَا أُحَدِّثُكُمْ حَدِيثًا عَنِ الدَّجَالِ مَا حَدَّثَ بِهِ نَبِيٌّ قَوْمُهُ : إِنَّهُ أَغْرُ ، وَإِنَّهُ يَجِيءُ مَعَهُ بِمِثَالِ الْجَنَّةِ وَالنَّارِ ، قَالَتْ يَقُولُ إِنَّهَا الْجَنَّةُ هِيَ النَّارُ ، وَإِنِّي أَنْذَرُكُمْ كَمَا أَنْذَرَ بِهِ نُوحٌ قَوْمَهُ » .

٣٣٣٩ - **حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ** حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَجِيءُ نُوحٌ وَأُمَّتُهُ ، فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : هَلْ بَلَغْتَ ؟ فَيَقُولُ : نَعَمْ أَيُّ رَبِّ . فَيَقُولُ لِأُمَّتِهِ : هَلْ بَلَغْتُمْ ؟ فَيَقُولُونَ : لَا ، مَا جَاءَنَا مِنْ نَبِيٍّ . فَيَقُولُ لِنُوحٍ مَنْ يَشْهَدُ لَكَ ؟ فَيَقُولُ : مُحَمَّدٌ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأُمَّتُهُ ، فَتَشْهَدُ أَنَّهُ قَدْ بَلَغَ ، وَهُوَ قَوْلُهُ جَلَّ ذِكْرُهُ [البقرة : ١٤٣] : ﴿ وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِتَكُونُوا شُهَدَاءَ عَلَى النَّاسِ ﴾ وَالْوَسْطُ : الْعَدْلُ » .

[الحديث ٣٣٣٩ - طرفاه في : ٤٤٨٧ ، ٧٣٤٩]

٣٣٤٠ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ** حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كُنَّا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي دَعْوَةٍ ، فَرُفِعَتْ إِلَيْهِ الذَّرَاعُ^(١) - وَكَانَتْ تُعْجِبُهُ - فَتَهَسَّ مِنْهَا نَهْسَةً^(٢) وَقَالَ أَنَا سَيِّدُ النَّاسِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ . هَلْ تَذَرُونُ بِمَنْ يَجْمَعُ اللَّهُ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ، فَيُبْصِرُهُمُ النَّاطِرُ ، وَيَسْمَعُهُمُ الدَّاعِي ، وَتَدْنُو مِنْهُمْ الشَّمْسُ ، فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ : أَلَا تَرَوْنَ إِلَى مَا أَنْتُمْ فِيهِ ، إِلَى مَا بَلَغْتُمْ ؟ أَلَا تَنْظُرُونَ إِلَى مَنْ يَشْفَعُ لَكُمْ إِلَى رَبِّكُمْ ؟ فَيَقُولُ بَعْضُ النَّاسِ : أَبُوكُمْ آدَمُ . : فَيَأْتُونَهُ فَيَقُولُونَ يَا آدَمُ أَنْتَ أَبُو الْبَشَرِ ، خَلَقَكَ اللَّهُ بِيَدِهِ ، وَنَفَخَ فِيكَ مِنْ رُوحِهِ ، وَأَمَرَ الْمَلَائِكَةَ فَسَجَدُوا لَكَ ، وَأَسْكَنْكَ الْجَنَّةَ . أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ؟ أَلَا تَرَى مَا نَحْنُ فِيهِ وَمَا بَلَغْنَا ؟ فَيَقُولُ : رَبِّي غَضِبَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ ، وَنَهَانِي عَنِ الشَّجَرَةِ فَعَصَيْتُ . نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى غَيْرِي ، اذْهَبُوا إِلَى نُوحٍ . فَيَأْتُونَ نُوحًا فَيَقُولُونَ : يَا نُوحُ أَنْتَ أَوَّلُ الرُّسُلِ إِلَى أَهْلِ الْأَرْضِ^(٣) ، وَسَمَّاكَ اللَّهُ عَبْدًا شَكُورًا . أَمَا تَرَى إِلَى مَا نَحْنُ فِيهِ ؟ أَلَا تَرَى إِلَى مَا بَلَغْنَا ؟ أَلَا تَشْفَعُ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ؟ فَيَقُولُ : رَبِّي غَضِبَ الْيَوْمَ غَضَبًا لَمْ يَغْضَبْ قَبْلَهُ مِثْلَهُ ، وَلَا يَغْضَبُ بَعْدَهُ مِثْلَهُ . نَفْسِي نَفْسِي ، ائْتُوا النَّبِيَّ

(١) أى ذراع الشاة المطبوخة .

(٢) أى أخذ منها بأطراف أسنانه ، مثل نهش .

(٣) لأن رسالة آدم قبله كانت لبنيهِ فقط ورسالته رسالة تربية من الأب لبنيهِ .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَيَأْتُونِي . فَاسْجُدْ تَحْتَ الْعَرْشِ ، فَيَقَالُ : يَا مُحَمَّدُ ارْقِعْ رَأْسَكَ ، وَاشْفَعْ تَشْفَعُ ، وَسَلِّ تَعْطَهُ . قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ : لَا أَحْفَظُ سَائِرَهُ .

[الحديث ٣٣٤٠ - طرفاه في : ٣٣٦١ ، ٤٧١٢]

٣٣٤١ - حَدَّثَنَا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ بْنِ نَصْرِ أَخْبَرَنَا أَبُو أَحْمَدَ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنْ الْأَسْوَدِ بْنِ يَزِيدَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَرَأَ ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ﴾ مِثْلَ قِرَاءَةِ الْعَامَّةِ » .

[الحديث ٣٣٤١ - أطرافه في : ٣٣٤٥ ، ٣٣٧٦ ، ٤٨٦٩ ، ٤٨٧٠ ، ٤٨٧١ ، ٤٨٧٢ ، ٤٨٧٣ ، ٤٨٧٤]

٤ - بَابُ ﴿ وَإِنَّ إِلْيَاسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ ، إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَلَا تَتَّقُونَ - إِلَى - وَتَرَكْنَا عَلَيْهِ فِي الْآخِرِينَ ﴾ [الصافات : ٢٣] قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : يُذَكَّرُ بِخَيْرٍ . . ﴿ سَلَامٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّا كَذَلِكَ نَجْزِي الْمُحْسِنِينَ ، إِنَّهُ مِنْ عِبَادِنَا الْمُؤْمِنِينَ ﴾ [الصافات : ١٣٠] . يُذَكَّرُ عَنْ ابْنِ مَسْعُودٍ وَابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّ إِلْيَاسَ هُوَ إِدْرِيسُ .

٥ - بَابُ ذِكْرِ إِدْرِيسَ عَلَيْهِ السَّلَامُ . وَهُوَ جَدُّ أَبِي نُوحٍ ، وَيُقَالُ جَدُّ نُوحٍ .

عَلَيْهِمَا السَّلَامُ وَقَوْلَ اللَّهِ تَعَالَى [مريم : ٥٧] ﴿ وَرَفَعْنَاهُ مَكَانًا عَلِيًّا ﴾

٣٣٤٢ - قَالَ عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنْ الزُّهْرِيِّ .

حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا عَنَبَسَةُ حَدَّثَنَا يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ : قَالَ أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ « كَانَ أَبُو ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُحَدِّثُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : فُرَجَ عَنْ سَقْفِ بَيْتِي وَأَنَا بِمَكَّةَ ، فَنَزَلَ جِبْرِيلُ فَفَرَجَ صَدْرِي ، ثُمَّ غَسَلَهُ بِمَاءِ زَمْزَمَ ، ثُمَّ جَاءَ بِطَسْتٍ مِنْ ذَهَبٍ مُمْتَلِئٍ حِكْمَةً وَإِيمَانًا فَأَفْرَغَهَا فِي صَدْرِي ، ثُمَّ أَطْبَقَهُ ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِي فَعَرَجَ بِي إِلَى السَّمَاءِ ، فَلَمَّا جَاءَ إِلَى السَّمَاءِ الدُّنْيَا قَالَ جِبْرِيلُ لِحَازِنِ السَّمَاءِ : افْتَحْ . قَالَ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ هَذَا جِبْرِيلُ ، قَالَ : مَعَكَ أَحَدٌ ؟ قَالَ : مَعِيَ مُحَمَّدٌ ، قَالَ : أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، فَافْتَحَ . فَلَمَّا عَلَوْنَا السَّمَاءَ إِذَا رَجُلٌ عَنْ يَمِينِهِ أَسْوَدَةٌ وَعَنْ يَسَارِهِ أَسْوَدَةٌ^(١) ، فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحَكَ ، وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى ، فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَبْنِ الصَّالِحِ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا يَا جِبْرِيلُ ؟ قَالَ : هَذَا آدَمُ ، وَهَذِهِ

(١) الأسودة والأسود : الشخص من إنسان أو متاع أو غيره ، واحدها سواد .

الْأَسْوَدَةُ عَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ نَسَمُ بَنِيهِ^(١) ، فَأَهْلُ الْيَمِينِ مِنْهُمْ أَهْلُ الْجَنَّةِ ، وَالْأَسْوَدَةُ الَّتِي عَنْ شِمَالِهِ أَهْلُ النَّارِ . فَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ يَمِينِهِ ضَحَكَ وَإِذَا نَظَرَ قَبْلَ شِمَالِهِ بَكَى . ثُمَّ عَرَّجَ بِي جِبْرِيلُ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ فَقَالَ لِحَازِنِهَا : افْتَحْ ، فَقَالَ لَهُ حَازِنُهَا مِثْلَ مَا قَالَ الْأَوَّلُ ، فَفَتَحَ . قَالَ أَنَسُ : فَذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ فِي السَّمَاوَاتِ إِدْرِيسَ وَمُوسَى وَعِيسَى وَإِبْرَاهِيمَ ، وَلَمْ يُثَبِّتْ لِي كَيْفَ مَنَازِلَهُمْ ، غَيْرَ أَنَّهُ قَدْ ذَكَرَ أَنَّهُ وَجَدَ آدَمَ فِي السَّمَاءِ الدُّنْيَا وَإِبْرَاهِيمَ فِي السَّادِسَةِ . وَقَالَ أَنَسُ : فَلَمَّا مَرَّ جِبْرِيلُ بِإِدْرِيسَ قَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، فَقُلْتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِدْرِيسُ . ثُمَّ مَرَرْتُ بِمُوسَى فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، وَقُلْتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا مُوسَى . ثُمَّ مَرَرْتُ بِعِيسَى فَقَالَ مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ . قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : عِيسَى . ثُمَّ مَرَرْتُ بِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ : مَرْحَبًا بِالنَّبِيِّ الصَّالِحِ وَالْأَخِ الصَّالِحِ ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : هَذَا إِبْرَاهِيمُ - قَالَ وَأَخْبَرَنِي ابْنُ حَزْمٍ أَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ وَأَبَا حِيَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَا يَقُولَانِ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ثُمَّ عَرَّجَ بِي حَتَّى ظَهَرْتُ لِمُسْتَوَى أَسْمَعُ صَرِيْفَ الْأَقْلَامِ^(٢) . قَالَ ابْنُ حَزْمٍ وَأَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ، قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَفَرَضَ اللَّهُ عَلَى خَمْسِينَ صَلَاةً ، فَرَجَعْتُ بِذَلِكَ حَتَّى أَمَرَ بِمُوسَى فَقَالَ مُوسَى : مَا الَّذِي فَرَضَ عَلَى أَمْتِكَ ؟ قُلْتُ : فَرَضَ عَلَيْهِمْ خَمْسِينَ صَلَاةً ، قَالَ : فَارْجِعْ رَبِّكَ ، فَإِنَّ أَمْتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَارْجَعْتُ ، فَارْجَعْتُ رَبِّي ، فَوَضَعَ شَطْرَهَا ، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ : رَاجِعْ رَبِّكَ ، فَذَكَرَ مِثْلَهُ فَوَضَعَ شَطْرَهَا ، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَأَخْبَرْتُهُ فَقَالَ : رَاجِعْ رَبِّكَ ، فَإِنَّ أَمْتَكَ لَا تُطِيقُ ذَلِكَ ، فَارْجَعْتُ فَارْجَعْتُ رَبِّي فَقَالَ : هِيَ خَمْسٌ وَهِيَ خَمْسُونَ ، لَا يُبَدِّلُ الْقَوْلَ لَدَى ، فَارْجَعْتُ إِلَى مُوسَى فَقَالَ : رَاجِعْ رَبِّكَ ، فَقُلْتُ : قَدْ اسْتَحْيَيْتُ مِنْ رَبِّي . ثُمَّ انْطَلَقَ حَتَّى أَتَى السُّدْرَةَ الْمُنْتَهَى ، فَغَشِيَهَا أَلْوَانٌ لَا أَدْرِي مَا هِيَ . ثُمَّ أُدْخِلْتُ الْجَنَّةَ فَإِذَا فِيهَا جَنَابِدُ اللَّوْلُؤِ^(٣) ، وَإِذَا تُرَابُهَا الْمُسْكُ .

٦ - **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [هود : ٥٠] ﴿وَالِى عَادِ أَخَاهُمْ هُودًا﴾ قَالَ يَاقُومُ اعْبُدُوا اللَّهَ وَقَوْلُهُ [الأحقاف : ٢١] ﴿إِذْ أَنْذَرَ قَوْمَهُ بِالْأَحْقَافِ﴾ - إِلَى قَوْلِهِ - كَذَلِكَ نَجْزِي الْقَوْمَ الْمُجْرِمِينَ فِيهِ عَنْ عَطَاءٍ وَسُلَيْمَانَ عَنْ عَائِشَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَقَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الحاقة : ٨] :

(١) الذم : الأرواح والنفوس .

(٢) صريف الأقلام : صوت جريانها بما تكتبه .

(٣) الجنابذ : جمع جنبذة وهى القبة .

(٤) هو أحد الأنبياء الخمسة من العرب ، وهم : هود وصالح وشعيب وإسماعيل وخاتم النبيين محمد صلى الله عليه وسلم .

﴿ وَأَمَّا عَادٌ فَأَهْلَكُوا بِرِيحٍ صَرْصَرٍ شَدِيدَةٍ ﴾ عَاتِيَةٍ . قَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ : عَنَّتْ عَلَى الْخُزَّانِ ﴿ سَخَّرَهَا عَلَيْهِمْ سَبْعَ لَيَالٍ وَثَمَانِيَةَ أَيَّامٍ حُسُومًا ﴾ مُتَتَابِعَةً ﴿ فَتَرَى الْقَوْمَ فِيهَا صَرْعَى كَانَتْهُمْ أَعْجَازُ نَخْلٍ خَاوِيَةٍ ﴾ أَصُولُهَا ؟ ﴿ فَهَلْ تَرَى لَهُمْ مِنْ بَاقِيَةٍ ﴾ بَقِيَّةٌ .

٣٣٤٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَرُورَةَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْحَكَمِ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « نُصِرْتُ بِالصَّبَا ، وَأَهْلِكْتُ عَادٌ بِالْذَّبُورِ » .

٣٣٤٤ - قَالَ : وَقَالَ ابْنُ كَثِيرٍ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ أَبِي نَعْمٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَعَثَ عَلَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِذُهَيْبَةٍ ، فَقَسَمَهَا بَيْنَ الْأَرْبَعَةِ ، الْأَقْرَعِ بْنِ حَابِسٍ الْحَبْلِيِّ ثُمَّ الْمَجَاشِعِيِّ ، وَعُيَيْنَةَ بْنِ بَدْرِ الْفَزَارِيِّ ، وَزَيْدِ الطَّائِي ثُمَّ أَحَدِ بَنِي نَبْهَانَ ، وَعَلْقَمَةَ بْنِ عَلَاثَةَ الْعَامِرِيِّ أَحَدِ بَنِي كِلَابٍ . فَغَضِبَتْ قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ قَالُوا : يُعْطَى صَنَادِيدُ أَهْلِ نَجْدٍ وَيَدْعُنَا . قَالَ : إِنَّمَا أَتَأَلَّفُهُمْ . فَأَقْبَلَ رَجُلٌ غَائِرُ الْعَيْنَيْنِ مُشْرِفُ الْوَجْتَيْنِ نَاتِي الْجَبِينِ كَثُّ اللَّحْيَةِ مَخْلُوقٌ فَقَالَ : أَتَبَى اللَّهُ يَا مُحَمَّدُ ، فَقَالَ : مَنْ يُطْعِمُ اللَّهَ إِذَا عَصَيْتُ ؟ أَيَأْمِنُنِي اللَّهُ عَلَى أَهْلِ الْأَرْضِ وَلَا تَأْمَنُونِي ؟ فَسَأَلَهُ رَجُلٌ قَتَلَهُ - أَحْسَبُهُ خَالِدَ بْنَ الْوَلِيدِ - فَمَنَعَهُ ، فَلَمَّا وَلَّى قَالَ : إِنَّ مِنْ ضَيْضَى هَذَا - أَوْ فِي عَقَبِ هَذَا - قَوْمٌ يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ حَنَاجِرَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ مُرُوقَ السَّهْمِ مِنَ الرَّمِيَةِ ، يَقْتُلُونَ أَهْلَ الْإِسْلَامِ وَيَدْعُونَ أَهْلَ الْأَوْثَانِ ، لَعَنَ أَنَا أَدْرَكَتْهُمْ لَأَقْتُلَنَّهُمْ قَتْلَ عَادٍ »

[الحديث ٣٣٤٤ - أطرافه في : ٣٦١٠ ، ٤٣٥١ ، ٤٦٦٧ ، ٥٠٥٨ ، ٦١٦٣ ، ٦٩٣١ ، ٦٩٣٣ ، ٧٤٣٢ ، ٧٥٦٢]

٣٣٤٥ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ قَالَ : سَمِعْتُ صَدَّ اللَّهَ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْرَأُ ﴿ فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ ﴾ »

١٧ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْأَعْرَافُ : ٧٣] ﴿ وَإِلَى ثَمُودَ أَخَاهُمْ صَالِحًا ﴾ وقوله [الحجر : ٨٠] ﴿ كَذَّبَ أَصْحَابُ الْحِجْرِ ﴾ : الْحِجْرُ مَوْضِعُ ثَمُودَ . وَأَمَّا ﴿ حَرَّتْ حَجَرَ ﴾ حَرَامٌ ، وَكُلُّ مَمْنُوعٍ فَهُوَ حَجْرٌ ، وَمِنْهُ « حَجَرٌ مَحْجُورٌ » . وَالْحِجْرُ كُلُّ بِنَاءٍ بَنِيَتْهُ ، وَمَا حَجَرَتْ عَلَيْهِ مِنَ الْأَرْضِ فَهُوَ حَجْرٌ ، وَمِنْهُ سُمِيَ حَاطِمُ الْبَيْتِ حَجْرًا ، كَأَنَّهُ مُشْتَقٌّ مِنْ مَحْطُومٍ ، مِثْلُ قَتِيلٍ مِنْ مَقْتُولٍ ، وَيُقَالُ لِلْأُنْثَى مِنَ الْخَيْلِ حَجْرٌ ، وَيُقَالُ لِلْعَقْلِ : حَجْرٌ . وَحِجَّى وَأَمَّا حَجْرُ الْإِمَامَةِ فَهُوَ الْمَنْزِلُ .

٣٣٧٧ - **حَدَّثَنَا الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا هِشَامُ بْنُ عُرْوَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَمْعَةَ قَالَ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَذَكَرَ الَّذِي عَقَرَ النَّاقَةَ - قَالَ : انْتَدَبَ لَهَا رَجُلٌ ذُو عِزٍّ وَمَنْعَةٍ فِي قَوْمِهِ كَأَنِّي زَمْعَةَ » .**

[الحديث ٣٣٧٧ - أطرافه في : ٤٩٤٢ ، ٥٢٠٤ ، ٦٠٤٢]

٣٣٧٨ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ مُسْكِينٍ أَبُو الْحَسَنِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ حَسَّانَ بْنِ حَيَّانَ أَبُو زَكَرِيَاءَ حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ دِينَارٍ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا نَزَلَ الْحِجْرَ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ أَمَرَهُمْ أَنْ لَا يَشْرَبُوا مِنْ بَيْثَرِهَا وَلَا يَسْتَقُوا مِنْهَا ، فَقَالُوا : قَدْ عَجَنَّا مِنْهَا وَاسْتَقَيْنَا ، فَأَمَرَهُمْ أَنْ يَطْرَحُوا ذَلِكَ الْعَجِينَ وَيُهْرِيقُوا ذَلِكَ الْمَاءَ » . وَيُرَوَّى عَنْ سَبْرَةَ بْنِ مَعْبُدٍ وَأَبِي الشُّمُوسِ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِالْقَاءِ الطَّعَامِ » . وَقَالَ أَبُو ذَرٍّ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « مَنْ اعْتَجَنَ بِمَائِهِ »**

[الحديث ٣٣٧٨ - طرفه في : ٣٣٧٩]

٣٣٧٩ - **حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ عِيَاضٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَخْبَرَهُ « أَنَّ النَّاسَ نَزَلُوا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَرْضَ ثُمُودَ ، الْحِجْرَ ، وَاسْتَقُوا مِنْ بَيْثَرِهَا وَاعْتَجَنُوا بِهِ ، فَأَمَرَهُمْ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُهْرِيقُوا مَا اسْتَقَوْا مِنْ بَيْثَرِهَا وَأَنْ يَغْلِفُوا الْإِبِلَ الْعَجِينَ ، وَأَمَرَهُمْ أَنْ يَسْتَقُوا مِنَ الْبَيْثَرِ الَّتِي كَانَ تَرِدُهَا النَّاقَةُ » . تَابِعَهُ أَسَامَةُ عَنْ نَافِعٍ .**

٣٣٨٠ - **حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا مَرَّ بِالْحِجْرِ قَالَ : لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا ، إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ أَنْ يُصِيبَكُمْ مَا أَصَابَهُمْ . ثُمَّ تَقْنَعُ بِرِدَائِهِ وَهُوَ عَلَى الرَّحْلِ »**

٣٣٨١ - **حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا وَهْبٌ حَدَّثَنَا أَبِي سَمِعْتُ يُونُسَ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمٍ أَنَّ ابْنَ عُمَرَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَدْخُلُوا مَسَاكِنَ الَّذِينَ ظَلَمُوا أَنْفُسَهُمْ - إِلَّا أَنْ تَكُونُوا بَاكِينَ - أَنْ يُصِيبَكُمْ مِثْلُ مَا أَصَابَهُمْ » .**

٧ - بَابُ قِصَّةِ يَأْجُوجَ وَمَاجُوجَ

وقول الله تعالى [الكهف : ٩٤] « قَالُوا يَا ذَا الْقُرْنَيْنِ إِنَّ يَأْجُوجَ وَمَاجُوجَ مُفْسِدُونَ فِي الْأَرْضِ »

وقول الله تعالى [الكهف : ٨٣] « وَيَسْأَلُونَكَ عَنْ ذِي الْقُرْنَيْنِ - إِلَى قَوْلِهِ - سَبَبًا » سبباً : طريقاً .

(م - ٥٥٨ ج ٢ . الجامع الصحيح)

إلى قوله ﴿آتُونِي زُبَرَ الْحَدِيدِ﴾ واحدها زُبْرَةٌ وهى القطع ﴿حَتَّى إِذَا سَاوَى بَيْنَ الصَّدَفَيْنِ﴾ يُقَالُ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ الْجَبَلَيْنِ . وَالسَّدَّيْنِ : الْجَبَلَيْنِ . خَرَجًا : أَجْرًا . ﴿قَالَ انْفُخُوا حَتَّى إِذَا جَعَلَهُ نَارًا قَالَ آتُونِي أُفْرِغَ عَلَيْهِ قِطْرًا﴾ أَصِيبَ عَلَيْهِ رِصَاصًا ، وَيُقَالُ الْحَدِيدُ ، وَيُقَالُ الصُّفْرُ ، وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : النَّحَاسُ ، ﴿فَمَا اسْتَطَاعُوا أَنْ يَظْهَرُوهُ﴾ يَعْلُوهُ ، اسْتَطَاعَ : اسْتَفْعَلَ مِنْ طُعْتُ لَهُ ، فَلِذَلِكَ فَتُحَ اسْتَطَاعَ يَسْتَطِيعُ ، وَقَالَ بَعْضُهُمْ اسْتَطَاعَ يَسْتَطِيعُ . ﴿وَمَا اسْتَطَاعُوا لَهُ نَقْبًا﴾ قَالَ هَذَا رَحْمَةً مِنْ رَبِّى ، فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ رَبِّى جَعَلَهُ دَكَاةً ﴿الزُّقَّةُ بِالْأَرْضِ﴾ . وَنَاقَةٌ دَكَاءٌ : لَأَسَنَامَ لَهَا . وَالِدَكَاةُ مِنَ الْأَرْضِ مِثْلُهُ حَتَّى صَلَبَ وَتَلَبَّدَ . ﴿وَكَانَ وَعْدُ رَبِّى حَقًّا﴾ . وَتَرَكْنَا بَعْضَهُمْ يَوْمَئِذٍ يَمُوجُ فِي بَعْضٍ ، حَتَّى إِذَا فُتِحَتْ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجُ وَهُمْ مِنْ كُلِّ حَدَبٍ يَنْسِلُونَ ﴿قَالَ قَتَادَةُ : حَدَبٌ : أَكْمَةٌ .﴾ قَالَ رَجُلٌ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : رَأَيْتُ السَّدَّ مِثْلَ الْبُرْدِ الْمَحْبَرِّ . قَالَ : قَدْ رَأَيْتَهُ .

٣٣٤٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ بِنْتَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ عَنْ أُمِّ حَبِيبَةَ بِنْتِ أَبِي سُفْيَانَ عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُنَّ «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فِرْعَا يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَيَلُّ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرِّ قَدْ اقْتَرَبَ ، فَتُحَ الْيَوْمَ مِنْ رَذَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ - وَخَلَقَ بِإِصْبَعِهِ الْإِبْهَامِ وَالَّتِي تَلِيهَا - فَقَالَتْ زَيْنَبُ بِنْتُ جَحْشٍ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّهُلُكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا كَثُرَ الْخَبَثُ » .

[الحديث ٣٣٤٦ - أطرافه في : ٣٥٩٨ ، ٧٠٥٩ ، ٧١٣٥]

٣٣٤٧ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا ابْنُ طَاوُسٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «فُتِحَ اللَّهُ مِنْ رَذَمٍ يَأْجُوجُ وَمَأْجُوجَ مِثْلَ هَذِهِ ، وَعَقَدَ بِيَدِهِ تِسْعِينَ » .

[الحديث ٣٣٤٧ - طرفه في : ٧١٣٦]

٣٣٤٨ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ الْأَعْمَشِ حَدَّثَنَا أَبُو صَالِحٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « يَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : يَا آدَمُ . فَيَقُولُ : لَبَّيْكَ وَسَعْدَيْكَ ، وَالْخَيْرُ فِي يَدَيْكَ . فَيَقُولُ : أَخْرِجْ بَعَثَ النَّارَ . قَالَ : وَمَا بَعَثَ النَّارَ ؟ قَالَ : مِنْ كُلِّ أَلْفٍ تِسْعِمِائَةٍ وَتِسْعَةٍ وَتِسْعِينَ . فَعِنْدَهُ يَشِيبُ الصَّغِيرُ ، وَتَضَعُ كُلُّ ذَاتِ حَمَلٍ حَمْلَهَا ، وَتَرَى النَّاسَ سُكَارَى وَمَا هُمْ بِسُكَارَى ، وَلَكِنَّ عَذَابَ اللَّهِ شَدِيدٌ . قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، وَإِنَّا ذَلِكَ

الْوَّاحِدُ ؟ قَالَ : أَبْشَرُوا فَإِنَّ مِنْكُمْ رَجُلًا وَمَنْ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ أَلْفٌ . ثُمَّ قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنِّي أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا رُبْعَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَكَبَّرْنَا . فَقَالَ : أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا ثُلُثَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَكَبَّرْنَا . فَقَالَ : أَرْجُو أَنْ تَكُونُوا نِصْفَ أَهْلِ الْجَنَّةِ . فَكَبَّرْنَا . فَقَالَ : مَا أَنْتُمْ فِي النَّاسِ إِلَّا كَالشَّعْرَةِ السَّوْدَاءِ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَبْيَضَ ، أَوْ كَشَعْرَةِ بَيْضَاءٍ فِي جِلْدِ ثَوْرٍ أَسْوَدَ »

[الحديث ٣٣٤٨ - أطرافه في : ٤٧٤١ ، ٦٥٣٠ ، ٧٤٨٣]

٨ - **باب** قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [النساء : ١٦٥] ﴿ وَاتَّخَذَ اللَّهُ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا ﴾

وقوله [النحل : ١٢٠] ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ كَانَ أُمَّةً قَانِتًا لِلَّهِ ﴾

وقوله [التوبة : ١١٤] ﴿ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ ﴾ . وَقَالَ أَبُو مَيْسَرَةَ : الرَّحِمُ بِلِسَانِ الْحَبَشَةِ

٣٣٤٩ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا الْمُغِيرَةُ بْنُ النُّعْمَانِ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّكُمْ مَحْشُورُونَ حُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا . ثُمَّ قَرَأَ ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ ، وَغَدًّا عَلَيْنَا ، إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ وَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِبْرَاهِيمُ . وَإِنَّ أَنَسًا مِنْ أَصْحَابِي يُؤْخَذُ بِهِمْ ذَاتَ الشَّمَالِ ، فَأَقُولُ : أَصْحَابِي ، أَصْحَابِي . فَيَقَالُ : إِنَّهُمْ لَمْ يَزَالُوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ - إِلَى قَوْلِهِ - الْحَكِيمُ ﴾ .

[الحديث ٣٣٤٩ - أطرافه في : ٣٤٤٧ ، ٤٦٢٥ ، ٤٦٢٦ ، ٤٧٤٠ ، ٦٥٢٤ ، ٦٥٢٦]

٣٣٥٠ - **حدثنا** إِسْمَاعِيلُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي أَخِي عَبْدُ الْحَمِيدِ عَنْ ابْنِ أَبِي ذَنْبٍ عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَلْقَى إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ آزَرَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ وَعَلَى وَجْهِهِ آزَرٌ قَتَرَةٌ وَغَبَرَةٌ ، فَيَقُولُ لَهُ إِبْرَاهِيمُ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ لَا تَعْصِنِي ؟ فَيَقُولُ أَبُوهُ : فَالْيَوْمَ لَا أَغْصِيكَ . فَيَقُولُ إِبْرَاهِيمُ : يَا رَبِّ إِنَّكَ وَعَدْتَنِي أَنْ لَا تُخْزِيَنِي يَوْمَ يُبْعَثُونَ ، فَأَيُّ خَزْيٍ أَخْزَى مِنْ أَبِي الْأَبْعَدِ ؟ فَيَقُولُ اللَّهُ تَعَالَى : إِنِّي حَرَمْتُ الْجَنَّةَ عَلَى الْكَافِرِينَ . ثُمَّ يَقَالُ : يَا إِبْرَاهِيمُ مَا تَحْتَ رَجُلَيْكَ ، فَيَنْظُرُ فَإِذَا هُوَ بِدِيخٍ مُلْتَطَخٍ ، فَيُؤْخَذُ بِقَوَائِمِهِ فَيُلْقَى فِي النَّارِ » .

[الحديث : ٣٣٥٠ - طرفاه في ٤٧٦٨ ، ٤٧٦٩]

٣٣٥١ - **حدثنا** يَحْيَى بْنُ سُلَيْمَانَ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَهُ عَنْ كُرَيْبِ بْنِ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « دَخَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

الْبَيْتَ فَوَجَدَ فِيهِ صُورَةَ إِبْرَاهِيمَ وَصُورَةَ مَرْيَمَ فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَمَا هُمْ فَقَدْ سَمِعُوا أَنَّ الْمَلَائِكَةَ لَا تَدْخُلُ بَيْتًا فِيهِ صُورَةٌ ، هَذَا إِبْرَاهِيمُ مُصَوَّرٌ ، فَمَا لَهُ يَسْتَقْسِمُ .

٣٣٥٢ - **حَدَّثَنَا** إِبْرَاهِيمُ بْنُ مُوسَى أَخْبَرَنَا هِشَامٌ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا رَأَى الصُّورَ فِي الْبَيْتِ لَمْ يَدْخُلْ حَتَّى أَمَرَ بِهَا فَمُحِيت . وَرَأَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ عَلَيْهِمَا السَّلَامُ بِأَيْدِيهِمَا الْأَزْلَامُ فَقَالَ : قَاتِلَهُمُ اللَّهُ ، وَاللَّهُ إِنْ اسْتَقْسَمَا بِالْأَزْلَامِ قَطُّ » .

٣٣٥٣ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا عُبَيْدُ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنُ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « قِيلَ يَا رَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟ قَالَ : أَتَقَاهُمْ . فَقَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ ؟ قَالَ : فَيُوسُفُ بْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ خَلِيلُ اللَّهِ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ : فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَ ؟ خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا ^(١) » .

قال أبو أسامة ومُعْتَمَرُ « عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[الحديث ٣٣٥٣ - أطرافه في : ٣٣٧٤ ، ٣٣٨٣ ، ٣٤٩٠ ، ٤٦٨٩]

٣٣٥٤ - **حَدَّثَنَا** مُؤَمِّلٌ حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ حَدَّثَنَا عَوْفٌ حَدَّثَنَا أَبُو رَجَاءٍ حَدَّثَنَا سَمُرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « أَتَانِي اللَّيْلَةُ آتِيَانِ . فَاتَيْنَا عَلَى رَجُلٍ طَوِيلٍ لَا أَكَادُ أَرَى رَأْسَهُ طَوْلًا ، وَإِنَّهُ إِبْرَاهِيمُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٣٣٥٥ - **حَدَّثَنَا** بَيَّانُ بْنُ عَمْرٍو حَدَّثَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا ابْنُ عَوْنٍ عَنْ مُجَاهِدٍ أَنَّهُ سَمِعَ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - وَذَكَرُوا لَهُ الدَّجَالُ بَيْنَ عَيْنَيْهِ مَكْتُوبٌ كَافِرٌ أَوْ كَافِرٌ - قَالَ : لَمْ أَسْمَعْهُ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ : أَمَّا إِبْرَاهِيمُ فَانْظُرُوا إِلَى صَاحِبِكُمْ ، وَأَمَّا مُوسَى فَجَعَدُ آدَمُ عَلَى جَمَلٍ أَحْمَرَ مَخْطُومٍ بِخُلْبَةٍ ^(٢) ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَيْهِ أَنْحَدَرَ فِي الْوَادِي .

(١) قال الحفاظ : كان شرفهم في الجاهلية بالحصول المحمودة ، خصوصاً بالانتساب إلى الآباء المتصفين بذلك . ثم كان الشرف في الإسلام بالحصول المحمودة شرعاً . قلت : وهذا من حكمة الله في اختياره العرب ليكونوا أول حملة رسالة الإسلام . ولشيخ الإسلام ابن تيمية تحقيق نفيس في أن معدن العروبة مظنة الحق والخير أكثر من معدن الأمم الأخرى . انظر « مع الرعييل الأول » ص ٢١ - ٢٢ .

(٢) الخلبية : الليث .

٣٣٥٦ - **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْقُرَشِيُّ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « اخْتَنَنْ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَهُوَ ابْنُ ثَمَانِينَ سَنَةً بِالْقَلَمِ ». تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ .
[الحديث ٣٣٥٦ - طرفه في : ٦٢٩٨]

حدثنا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزِّنَادِ وَقَالَ « بِالْقَلَمِ » مُخَفَّفَةً . تَابَعَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ أَبِي الزِّنَادِ . وَتَابَعَهُ عَجَلَانُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ . وَرَوَاهُ مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو عَنْ أَبِي سَلَمَةَ .

٣٣٥٧ - **حدثنا** سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ الرُّعَيْنِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ » .

٣٣٥٨ - **حدثنا** مُحَمَّدُ بْنُ مَحْبُوبٍ حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « وَلَمْ يَكْذِبْ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِلَّا ثَلَاثَ كَذَبَاتٍ : ثَنَتَيْنِ مِنْهُنَّ فِي ذَاتِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ : قَوْلُهُ « إِنِّي سَقِيمٌ » وَقَوْلُهُ « بَلْ فَعَلَهُ كَبِيرُهُمْ هَذَا » وَقَالَ : بَيْنَا هُوَ ذَاتَ يَوْمٍ وَسَارَةٌ إِذْ أَتَى عَلَى جَبَّارٍ مِنَ الْجَبَابِرَةِ ، فَقِيلَ لَهُ : إِنَّ هَا هُنَا رَجُلًا مَعَهُ امْرَأَةٌ مِنْ أَحْسَنِ النَّاسِ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ فَسَأَلَهُ عَنْهَا فَقَالَ : مَنْ هَذِهِ ؟ قَالَ : أُخْتِي . فَأَتَى سَارَةَ قَالَ : يَا سَارَةُ لَيْسَ عَلَى وَجْهِ الْأَرْضِ مُؤْمِنٌ غَيْرِي وَغَيْرِكَ ، وَإِنَّ هَذَا سَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّكَ أُخْتِي ، فَلَا تُكَذِّبِينِي . فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا ، فَلَمَّا دَخَلَتْ عَلَيْهِ ذَهَبَ يَتَنَاوَلُهَا بِيَدِهِ فَأَخَذَ : فَقَالَ : ادْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أُضْرِكَ ، فَدَعَتْ اللَّهَ فَأُطْلِقَ . ثُمَّ تَنَاوَلَهَا الثَّانِيَةَ فَأَخَذَ مِثْلَهَا أَوْ أَشَدَّ ، فَقَالَ : ادْعِي اللَّهَ لِي وَلَا أُضْرِكَ ، فَدَعَتْ فَأُطْلِقَ . فَدَعَا بَعْضَ حَبِيبَتِهِ فَقَالَ : إِنَّكُمْ لَمْ تَأْتُونِي بِإِنْسَانٍ ، إِنَّمَا أَتَيْتُمُونِي بِشَيْطَانٍ ، فَأَخَذَهَا هَاجِرًا . فَاتَتْهُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي ، فَأَوْمَأَ بِيَدِهِ : مَهْمٌ ؟ قَالَتْ : رَدَّ اللَّهُ كَيْدَ الْكَافِرِ - أَوِ الْفَاجِرِ - فِي نَحْرِهِ ، وَأَخَذَمَ هَاجِرًا . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : تِلْكَ أُمُّكُمْ يَابَنَى مَاءِ السَّمَاءِ »

٣٣٥٩ - **حدثنا** عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ مُوسَى - أَوْ ابْنُ سَلَامٍ عَنْهُ - أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيْبِ عَنْ أُمِّ شَرِيكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَمَرَ بِقَتْلِ الْوَزْغِ وَقَالَ : كَانَ يَنْفُخُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ »

٣٣٩٠ - **حدثنا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ بْنُ غِيَاثٍ حَدَّثَنَا أَبُو حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ قَالَ حَدَّثَنِي إِبْرَاهِيمُ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «لَمَّا نَزَلَتْ ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ قُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، أَيْنَا لَا يَظْلَمُ نَفْسَهُ ؟ قَالَ : لَيْسَ كَمَا تَقُولُونَ ، ﴿لَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ﴾ : بِشُرْكَ . أَوْ لَمْ تَسْمَعُوا إِلَى قَوْلِ لُقْمَانَ لِابْنِهِ ﴿يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ، إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ﴾»

٩ - **باب** يَزْفُون : النَّسْلَانِ فِي الْمَشْيِ

٣٣٩١ - **حدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ بْنِ نَصْرِ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ عَنْ أَبِي حَيَّانَ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا بِلَحْمٍ ، فَقَالَ : إِنَّ اللَّهَ يَجْمَعُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ الْأَوَّلِينَ وَالْآخِرِينَ فِي صَعِيدٍ وَاحِدٍ ، فَيُسْمِعُهُمُ الدَّاعِيَ وَيُنْفِذُهُمُ الْبَصَرَ ، وَتَدْنُو الشَّمْسُ مِنْهُمْ - فَذَكَرَ حَدِيثَ الشَّفَاعَةِ - فَيَأْتُونَ إِبْرَاهِيمَ فَيَقُولُونَ : أَنْتَ نَبِيُّ اللَّهِ وَخَلِيلُهُ مِنَ الْأَرْضِ ، اشْفَعْ لَنَا إِلَى رَبِّكَ ، فَيَقُولُ - فَذَكَرَ كَذِبَاتِهِ - : نَفْسِي نَفْسِي ، اذْهَبُوا إِلَى مُوسَى . تَابَعَهُ أَنْسٌ عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٣٩٢ - **حدثنا** أَحْمَدُ بْنُ سَعِيدٍ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا وَهْبُ بْنُ جَرِيرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ سَعِيدٍ عَنْ جُبَيْرٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنْ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «يَرْحَمُ اللَّهُ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ ، لَوْلَا أَنَّهَا عَجَلَتْ لَكَانَ زَمْزَمُ عَيْنًا مَعِينًا»

٣٣٩٣ - قَالَ الْأَنْصَارِيُّ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ : أَمَّا كَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ فَحَدَّثَنِي قَالَ «لَمِنِي وَعُثْمَانُ بْنُ أَبِي سُلَيْمَانَ جُلُوسٌ مَعَ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فَقَالَ : مَا هَكَذَا حَدَّثَنِي ابْنُ عَبَّاسٍ ، وَلَكِنَّهُ قَالَ : أَقْبَلَ إِبْرَاهِيمُ بِإِسْمَاعِيلَ وَأُمُّهُ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ - وَهِيَ تُرْضِعُهُ - مَعَهَا شَنَّةٌ لَمْ يَرْفَعْهُ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبَابْنَهَا إِسْمَاعِيلَ»

٣٣٩٤ - **حدثنا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ أَيُّوبَ السَّخْتِيَانِيِّ وَكَثِيرُ بْنُ كَثِيرٍ ابْنِ الْمُطَّلَبِ ابْنِ أَبِي وَدَاعَةَ - يَزِيدُ أَحَدُهُمَا عَلَى الْآخَرِ - عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : «أَوَّلُ مَا اتَّخَذَ النِّسَاءُ الْمَنْطِقَ مِنْ قَبْلِ أُمَّ إِسْمَاعِيلَ اتَّخَذَتْ مَنْطِقًا لَتُعْفَى أَثَرُهَا عَلَى سَارَةٍ ، ثُمَّ جَاءَ بِهَا إِبْرَاهِيمُ وَبَابْنَهَا إِسْمَاعِيلَ - وَهِيَ تُرْضِعُهُ - حَتَّى وَضَعَهَا عِنْدَ الْيَمِينِ عِنْدَ دَوْحَةٍ (١) فَوْقَ زَمْزَمَ فِي أَعْلَى الْمَسْجِدِ وَلَيْسَ بِمَكَّةَ يَوْمَئِذٍ أَحَدٌ ، وَلَيْسَ بِهَا مَاءٌ فَوَضَعُوهَا هُنَالِكَ ، وَوَضَعَ عِنْدَهُمَا جَرَابًا

(١) الدوحة : الشجرة الكبيرة .

فيه تمر وسقاء فيه ماء ، ثم قفى إبراهيم منطلقاً ، فتبعته أم إسماعيل فقالت : يا إبراهيم أين تذهب وتتركنا بهذا الوادى الذى ليس فيه إنس ولا شيء ، فقالت له ذلك مراراً ، وجعل لا يلتفت إليها . فقالت له : الله أمرك بهذا ؟ قال : نعم . قالت : إذن لا يضيعنا . ثم رجعت . فانطلق إبراهيم حتى إذا كان عند الثنية حيث لا يرونه استقبل بوجهه البيت ثم دعا بهؤلاء الكلمات ورفع يديه فقال ﴿ رَبَّنَا إِنِّي أَسْكَنْتُ مِنْ ذُرِّيِّى بَوَادٍ غَيْرِ ذِي زَرْعٍ - حَتَّى بَلَغَ - بِشْكُرُونَ ﴾ . وجعلت أم إسماعيل ترضع إسماعيل وتشرب من ذلك الماء ، حتى إذا نفذ ما فى السقاء عطشت وعطش ابنها ، وجعلت تنظر إليه يتلوى - أو قال : يتلبط - فانطلقت كراهية أن تنظر إليه ، فوجدت الصفا أقرب جبل فى الأرض يليها ، فقامت عليه ، ثم استقبلت الوادى تنظر هل ترى أحداً ، فلم تر أحداً ، فهبطت من الصفا ، حتى إذا بلغت الوادى رفعت طرف ذراعها ، ثم سعت سعى الإنسان المجهود حتى جاوزت الوادى ، ثم أتت المروة فقامت عليها فنظرت هل ترى أحداً ، فلم تر أحداً ، ففعلت ذلك سبع مرّات . قال ابن عباس قال النبى صلى الله عليه وسلم : فذلك سعى الناس بينهما . فلما أشرفت على المروة سمعت صوتاً فقالت : صه - تريد نفسها - ثم تسمعت أيضاً فقالت : قد أسمعت إن كان عندك غواث ، فإذا هى بالملك عند موضع زمزم ، فبحث بعقبه - أو قال بجناحه - حتى ظهر الماء ، فجعلت تحوضه وتقول بيدها هكذا ، وجعلت تغرف من الماء فى سقائها وهو يفور بعد ما تغرف . قال ابن عباس قال النبى صلى الله عليه وسلم : يرحم الله أم إسماعيل لو تركت زمزم - أو قال : لو لم تغرف من الماء - لكانت زمزم عيناً معيناً . قال فشربت وأرضعت ولدها ، فقال لها الملك : لا تخافوا الضيعة ، فإن ها هنا بيت الله يبنى هذا الغلام وأبوه ، وإن الله لا يضيع أهله . وكان البيت مرتفعاً من الأرض كالرابية ، تأتيه السيول فتأخذ عن يمينه وشماله ، فكانت كذلك حتى مرّت بهم رفقة من جرهم - أو أهل بيت من جرهم - مقبلين من طريق كداء ، فنزلوا فى أسفل مكة ، فرأوا طائراً عائفاً^(١) ، فقالوا : إن هذا الطائر ليكفور على ماء ، لنعهدنا بهذا الوادى وما فيه ماء ، فأرسلوا جريئاً أو جريئين^(٢) فإذا هم بالماء ، فرجعوا فأخبروهم بالماء ، فاقبلوا - قال وأم إسماعيل عند الماء - فقالوا : أتأذنين لنا أن ننزل عندك ؟ فقالت : نعم ، ولكن لا حق لكم فى الماء . قالوا : نعم . قال ابن عباس قال النبى

(١) الطير العائف : الذى يحوم على الماء ويتردد ولا يعضى عنه .

(٢) الجرى : الرسول والأجير والوكيل . منى بذلك لأنه يجرى مجرى مرسله أو موكله .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَأَلْفَى ذَلِكَ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ وَهِيَ تُحِبُّ الْإِنْسَ ، فَزَلُّوا ، وَأَرْسَلُوا إِلَى أَهْلِيهِمْ فَزَلُّوا مَعَهُمْ ، حَتَّى إِذَا كَانَ بِهَا أَهْلُ أَبْيَاتٍ مِنْهُمْ ، وَشَبَّ الْغُلَامُ وَتَعَلَّمَ الْعَرَبِيَّةَ مِنْهُمْ ، وَأَنْفَسَهُمْ وَأَعْجَبَهُمْ حِينَ شَبَّ ، فَلَمَّا أَدْرَكَ زَوْجُوهُ امْرَأَةً مِنْهُمْ . وَمَاتَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ ، فَجَاءَ إِبْرَاهِيمُ بَعْدَ مَا تَزَوَّجَ إِسْمَاعِيلُ بِطَالِعِ تَرْكَتِهِ ، فَلَمْ يَجِدْ إِسْمَاعِيلَ ، فَسَأَلَ امْرَأَتَهُ عَنْهُ فَقَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا ، ثُمَّ سَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ فَقَالَتْ : نَحْنُ بِشَرٍّ ، نَحْنُ فِي ضَيْقٍ وَشِدَّةٍ . فَشَكَتْ إِلَيْهِ . قَالَ : فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَاقْرَأْنِي عَلَيْهِ السَّلَامَ وَقُولِي لَهُ يُغَيِّرُ عَتَبَةَ بَابِهِ . فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ كَانَهُ أَنْسَ شَيْئًا فَقَالَ : هَلْ جَاءَ كُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، جَاءَنَا شَيْخٌ كَذَا وَكَذَا ، فَسَأَلْنَا عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ ، وَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا ، فَأَخْبَرْتُهُ أَنَّا فِي جَهْدٍ وَشِدَّةٍ . قَالَ : فَهَلْ أَوْصَاكَ بِشَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَمَرَنِي أَنْ أَقْرَأَ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَقُولُ : غَيْرُ عَتَبَةَ بَابِكَ . قَالَ : ذَلِكَ أَبِي ، وَقَدْ أَمَرَنِي أَنْ أَقَارِفَكَ ، الْحَقِّي بِأَهْلِكَ . فَطَلَقَهَا ، وَتَزَوَّجَ مِنْهُمْ أُخْرَى . فَلَبِثَ عَنْهُمْ إِبْرَاهِيمُ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ أَتَاهُمْ بَعْدَ فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَدَخَلَ عَلَى امْرَأَتِهِ فَسَأَلَهَا عَنْهُ فَقَالَتْ : خَرَجَ يَبْتَغِي لَنَا . قَالَ : كَيْفَ أَنْتُمْ ؟ وَسَأَلَهَا عَنْ عَيْشِهِمْ وَهَيْئَتِهِمْ . فَقَالَتْ : نَحْنُ بِخَيْرٍ وَسَعَةٍ ، وَأَثْنَتْ عَلَى اللَّهِ . فَقَالَ : مَا طَعَامُكُمْ ؟ قَالَتْ : اللَّحْمُ . قَالَ : فَمَا شَرَابُكُمْ ؟ قَالَتْ : الْمَاءُ . قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي اللَّحْمِ وَالْمَاءِ . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَلَمْ يَكُنْ لَهُمْ يَوْمَئِذٍ حَبٌ ، وَلَوْ كَانَ لَهُمْ دَعَا لَهُمْ فِيهِ ، قَالَ : فَهُمَا لَا يَخْلُو عَلَيْهِمَا أَحَدٌ بغير مَكَّةَ إِلَّا لَمْ يُوَافِقَاهُ . قَالَ : فَإِذَا جَاءَ زَوْجُكَ فَاقْرَأْنِي عَلَيْهِ السَّلَامَ ، وَمُرِيهِ يُثَبِّتُ عَتَبَةَ بَابِهِ . فَلَمَّا جَاءَ إِسْمَاعِيلُ قَالَ : هَلْ أَتَاكُمْ مِنْ أَحَدٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، أَتَانَا شَيْخٌ حَسَنُ الْهَيْئَةِ - وَأَثْنَتْ عَلَيْهِ - فَسَأَلَنِي عَنْكَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَسَأَلَنِي كَيْفَ عَيْشُنَا فَأَخْبَرْتُهُ أَنَا بِخَيْرٍ . قَالَ : فَأَوْصَاكَ بِشَيْءٍ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، هُوَ يَقْرَأُ عَلَيْكَ السَّلَامَ ، وَيَأْمُرُكَ أَنْ تُثَبِّتَ عَتَبَةَ بَابِكَ . قَالَ : ذَلِكَ أَبِي ، وَأَثْنَتْ الْعَتَبَةُ ، أَمَرَنِي أَنْ أُنْسِكَ . ثُمَّ لَبِثَ عَنْهُمْ مَا شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ جَاءَ بَعْدَ ذَلِكَ وَإِسْمَاعِيلُ يَبْرَى نَبْلًا لَهُ تَحْتَ دَوْحَةٍ قَرِيبًا مِنْ زَمْرَمَ ، فَلَمَّا رَأَاهُ قَامَ إِلَيْهِ ، فَصَنَعَا كَمَا يَصْنَعُ الْوَالِدُ بِالْوَلَدِ وَالْوَلَدُ بِالْوَالِدِ . ثُمَّ قَالَ : يَا إِسْمَاعِيلُ ، إِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي بِأَمْرٍ . قَالَ : فَاصْنَعْ مَا أَمَرَكَ رَبُّكَ . قَالَ ، وَتُعِينُنِي ؟ قَالَ : وَأَعِينُكَ . قَالَ : فَإِنَّ اللَّهَ أَمَرَنِي أَنْ أَتِيَ هَا هُنَا بَيْتًا - وَأَشَارَ إِلَى أَكْمَةِ مُرْتَفَعَةٍ عَلَى مَا حَوْلَهَا - قَالَ : فَعِنْدَ ذَلِكَ رَفَعَا الْقَوَاعِدَ مِنَ الْبَيْتِ ، فَجَعَلَ إِسْمَاعِيلُ يَأْتِي بِالْحِجَارَةِ وَإِبْرَاهِيمُ يَبْنِي . حَتَّى إِذَا ارْتَفَعَ الْبِنَاءُ جَاءَ بِهِذَا الْحَجَرِ فَوَضَعَهُ لَهُ ، فَقَامَ عَلَيْهِ وَهُوَ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاوِلُهُ الْحِجَارَةَ ، وَهُمَا يَقُولَانِ ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا . إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ قَالَ فَجَعَلَ يَبْنِيَانِ حَتَّى يَدُورَا حَوْلَ الْبَيْتِ وَهُمَا يَقُولَانِ : ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا ، إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾

٣٣٦٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَامِرٍ عَبْدُ الْمَلِكِ بْنُ عَمْرِو قَالَ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ ابْنُ نَافِعٍ عَنْ كَثِيرِ بْنِ كَثِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَمَّا كَانَ بَيْنَ إِبْرَاهِيمَ وَبَيْنَ أَهْلِهِ مَا كَانَ خَرَجَ بِإِسْمَاعِيلَ ، وَمَعَهُمْ شَنَّةٌ فِيهَا مَاءٌ ، فَجَعَلَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ تَشْرِبُ مِنَ الشَّنَّةِ فَيَدِرُ لَبَنُهَا عَلَى صَبِيَّهَا حَتَّى قَدِمَ مَكَّةَ فَوَضَعَهَا تَحْتَ دَوْحَةٍ ، ثُمَّ رَجَعَ إِبْرَاهِيمُ إِلَى أَهْلِهِ ، فَاتَّبَعَتْهُ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ حَتَّى لَمَّا بَلَغُوا كِدَاءَ نَادَتْهُ مِنْ وَرَائِهِ : يَا إِبْرَاهِيمُ إِلَى مَنْ تَتْرُكُنَا ؟ قَالَ : إِلَى اللَّهِ . قَالَتْ : رَضِيتُ بِاللَّهِ . قَالَ فَارْجِعَتْ فَجَعَلَتْ تَشْرِبُ مِنَ الشَّنَّةِ وَيَدِرُ لَبَنُهَا عَلَى صَبِيَّهَا ، حَتَّى لَمَّا فَنِيَ الْمَاءُ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسُ أَحَدًا . قَالَ فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتْ الصَّفَا فَنَظَرَتْ وَنَظَرَتْ هَلْ تُحْسُ أَحَدًا فَلَمْ تُحْسُ أَحَدًا . فَلَمَّا بَلَغَتْ الْوَادِي سَعَتْ وَأَتَتْ الْمَرْوَةَ ، فَفَعَلَتْ ذَلِكَ أَشْوَاطًا ، ثُمَّ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلْتُ - تَعْنِي الصَّبِيَّ - فَذَهَبَتْ فَنَظَرَتْ فَإِذَا هُوَ عَلَى حَالِهِ كَأَنَّهُ يَنْشَغُ لِلْمَوْتِ ، تَقْرُهَا نَفْسُهَا ، فَقَالَتْ لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ لَعَلِّي أَحْسُ أَحَدًا ، فَذَهَبَتْ فَصَعِدَتْ الصَّفَا فَنَظَرَتْ وَنَظَرَتْ فَلَمْ تُحْسُ أَحَدًا ، حَتَّى أَتَمَّتْ سَبْعًا ، ثُمَّ قَالَتْ : لَوْ ذَهَبْتُ فَنَظَرْتُ مَا فَعَلْتُ ، فَإِذَا هِيَ بِصَوْتٍ ، فَقَالَتْ أَغِثْ إِنْ كَانَ عِنْدَكَ خَيْرٌ ، فَإِذَا جِبْرِيلُ ، قَالَ فَقَالَ بَعْقِيهِ هَكَذَا ، وَغَمَزَ عَقِيَّهُ عَلَى الْأَرْضِ ، قَالَ فَانْبَثَقَ الْمَاءُ ، فَدَهَشَتْ أُمُّ إِسْمَاعِيلَ فَجَعَلَتْ تَحْفِزُ ، قَالَ فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ ^(١) : لَوْ تَرَكَتَهُ كَانَ الْمَاءُ ظَاهِرًا ، قَالَ فَجَعَلَتْ تَشْرِبُ مِنَ الْمَاءِ وَيَدِرُ لَبَنُهَا عَلَى صَبِيَّهَا . قَالَ فَمَرَّ نَاسٌ مِنْ جُرْهُمِ بَطْنِ الْوَادِي فَإِذَا هُمْ بِطَيْرٍ ، كَانَتْهُمْ أَنْكُرُوا ذَلِكَ ، وَقَالُوا مَا يَكُونُ الطَّيْرُ إِلَّا عَلَى مَاءٍ ، فَبَعَثُوا رَسُولَهُمْ فَنَظَرَ ، فَإِذَا هُمْ بِالْمَاءِ ، فَأَتَانَهُمْ فَأَخْبَرَهُمْ ، فَأَتُوا إِلَيْهَا فَقَالُوا : يَا أُمُّ إِسْمَاعِيلَ أَتَأْذِنِينَ لَنَا أَنْ نَكُونَ مَعَكَ ، أَوْ نَسْكُنَ مَعَكَ ؟ فَبَلَغَ ابْنُهَا فَكَحَّجَ فِيهِمْ امْرَأَةً . قَالَ ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرَكَتِي . قَالَ فَجَاءَ فَسَلَّمَ فَقَالَ : أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ ؟ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ : ذَهَبَ يَصِيدُ . قَالَ : قَوْلِي لَهُ إِذَا جَاءَ : غَيْرُ عَتِيَّةٍ بِأَيْكٍ . فَلَمَّا جَاءَ أَخْبَرَتْهُ ، قَالَ أَنْتَ ذَلِكَ ، فَادْهَبِي إِلَى أَهْلِكِ . قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرَكَتِي . قَالَ فَجَاءَ فَقَالَ : أَيْنَ إِسْمَاعِيلُ ؟ فَقَالَتْ امْرَأَتُهُ : ذَهَبَ يَصِيدُ ، فَقَالَتْ : إِلَّا تَنْزِلُ فَتَطْعَمُ وَتَشْرِبُ ؟ فَقَالَ : وَمَا طَعَامُكُمْ وَمَا شَرَابُكُمْ ؟ قَالَتْ : طَعَامُنَا اللَّحْمُ وَشَرَابُنَا الْمَاءُ . قَالَ : اللَّهُمَّ بَارِكْ لَهُمْ فِي طَعَامِهِمْ وَشَرَابِهِمْ . قَالَ فَقَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : بَرَكَةٌ بَدْعُوهَ إِبْرَاهِيمَ . قَالَ : ثُمَّ إِنَّهُ بَدَأَ لِإِبْرَاهِيمَ فَقَالَ لِأَهْلِهِ : إِنِّي مُطَّلِعٌ تَرَكَتِي ، فَجَاءَ فَوَافَقَ إِسْمَاعِيلَ مِنْ وَرَاءِ زَمْزَمَ يُصْلِحُ نَبْلًا لَهُ ، فَقَالَ : يَا إِسْمَاعِيلُ إِنَّ

(١) أي رسول الله صلى الله عليه وسلم .

رَبِّكَ أَمَرَنِي أَنْ أَنْبِيَ لَهُ بَيْتًا . قَالَ : أَطَعِ رَبَّكَ . قَالَ : إِنَّهُ أَمَرَنِي أَنْ تُعِينَنِي عَلَيْهِ ، قَالَ : إِذَنْ أَفْعَلُ - أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَ فَقَامَا فَجَعَلَ إِبْرَاهِيمُ يَبْنِي وَإِسْمَاعِيلُ يُنَاقِلُهُ الْحِجَارَةَ ، وَيَقُولَانِ ﴿ رَبَّنَا تَقَبَّلْ مِنَّا ، إِنَّكَ أَنْتَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ ﴾ .

١٠ - بَاب

٣٣٦٦ - **حَدَّثَنَا** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وَضَعَ فِي الْأَرْضِ أَوَّلَ ؟ قَالَ : الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ . قَالَ قُلْتُ : ثُمَّ أَيُّ قَالَ : الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قُلْتُ : كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا ؟ قَالَ : أَرْبَعُونَ سَنَةً . ثُمَّ أَيْنَمَا أَذْرَكْتُمُ الصَّلَاةَ بَعْدَ فَصْلَةٍ ، فَإِنَّ الْفَضْلَ فِيهِ » .

[الحديث ٣٣٦٦ - طوله في : ٢٤٢٥]

٣٣٦٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَبِي عَمْرٍو مَوْلَى الْمُطَّلَبِ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَلَعَ لَهُ أَحَدٌ فَقَالَ : هَذَا جَبَلٌ يُحِبُّنَا وَنُحِبُّهُ ، اللَّهُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ حَرَّمَ مَكَّةَ ، وَإِنِّي أَحْرَمُ مَا بَيْنَ لَابَتَيْنِهَا » . رَوَاهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ زَيْدٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

٣٣٦٨ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ ابْنَ أَبِي بَكْرٍ أَخْبَرَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عُمَرَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَلَمْ تَرَيَنَّ أَنَّ قَوْمَكَ لَمَّا بَنَوْا الْكَعْبَةَ اقْتَصَرُوا عَنْ قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ . فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا تَرُدُّهَا عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ ؟ فَقَالَ : لَوْلَا حَدِيثَانِ قَوْمَكَ بِالْكَفْرِ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عُمَرَ : لَعَنَ كَانَتْ عَائِشَةُ سَمِعَتْ هَذَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا أَرَى أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَرَكَ اسْتِِلَامَ الرُّكْنَيْنِ اللَّذَيْنِ يَلِيَانِ الْحِجْرَ إِلَّا أَنَّ الْبَيْتَ لَمْ يَقُمْ عَلَى قَوَاعِدِ إِبْرَاهِيمَ » . وَقَالَ إِسْمَاعِيلُ « عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَبِي بَكْرٍ » .

٣٣٦٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُونُسَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ بْنُ أَنَسٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ بْنِ مُحَمَّدٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ حَزْمٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ عَمْرِو بْنِ سُلَيْمٍ الزُّرَقِيُّ أَخْبَرَنِي أَبُو حُمَيْدٍ السَّاعِدِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّهُمْ قَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ نُصَلِّي عَلَيْكَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : قُولُوا :

اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، وَبَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَأَزْوَاجِهِ وَذُرِّيَّتِهِ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ ، إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ .

[الحديث ٣٣٦٩ - طرقه في : ٦٣٦٠]

٣٣٧٠ - حدثنا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ وَمُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ قَالَا حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ زِيَادٍ حَدَّثَنَا أَبُو قُرَّةَ مُسْلِمُ بْنُ سَالِمٍ الْهَمْدَانِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَيْسَى سَمِعَ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ أَبِي لَيْلَى قَالَ « لَقِيتُ كَعْبُ بْنَ عُجْرَةَ فَقَالَ : أَلَا أَهْدِي لَكَ هَدِيَّةَ سَمِعْتُهَا مِنَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْتُ : بَلَى فَأَهْدِيهَا لِي ، فَقَالَ : سَأَلْنَا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقُلْنَا : يَا رَسُولَ اللَّهِ كَيْفَ الصَّلَاةُ عَلَيْكُمْ أَهْلَ الْبَيْتِ ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ عَلَّمَنَا كَيْفَ نُسَلِّمُ . قَالَ : قُولُوا اللَّهُمَّ صَلِّ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا صَلَّيْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ ، اللَّهُمَّ بَارِكْ عَلَى مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِ مُحَمَّدٍ كَمَا بَارَكْتَ عَلَى إِبْرَاهِيمَ وَعَلَى آلِ إِبْرَاهِيمَ إِنَّكَ حَمِيدٌ مَجِيدٌ . »

٣٣٧١ - حدثنا عُثْمَانُ بْنُ أَبِي شَيْبَةَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ عَنْ مَنْصُورٍ عَنِ الْمُنْهَالِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعَوِّذُ الْحَسَنَ وَالْحُسَيْنَ وَيَقُولُ : إِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ يَعُوذُ بِهِمَا إِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ : أَعُوذُ بِكَلِمَاتِ اللَّهِ التَّامَّةِ ، مِنْ كُلِّ شَيْطَانٍ وَهَامَةٍ ^(١) ، وَمِنْ كُلِّ عَيْنٍ لَامَةٍ ^(٢) . »

١١ - باب قَوْلِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ [الحجر : ٥١] : ﴿ وَنَبِّئُهُمْ عَنْ ضَيْفِ إِبْرَاهِيمَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ ﴾ الْآيَةَ ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ : رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخْبِي الْمَوْتَى ﴾ الْآيَةَ [البقرة : ٢٦٠]

إِبْرَاهِيمَ إِذْ دَخَلُوا عَلَيْهِ ﴾ الْآيَةَ ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ : رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخْبِي الْمَوْتَى ﴾ الْآيَةَ [البقرة : ٢٦٠]

تُخْبِي الْمَوْتَى ﴾ الْآيَةَ [البقرة : ٢٦٠]

٣٣٧٢ - حدثنا أَحْمَدُ بْنُ صَالِحٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهْبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : « نَحْنُ أَحَقُّ بِالشُّكِّ مِنْ إِبْرَاهِيمَ إِذْ قَالَ ﴿ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُخْبِي الْمَوْتَى ﴾ . قَالَ : أَوْ لَمْ تُؤْمِنْ ؟ قَالَ : بَلَى . وَلَكِنْ لِيَطْمَئِنَّ قَلْبِي ﴾ ، وَيَرْحَمُ اللَّهُ لَوْ طَا لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ طُولَ مَا لَبِثَ يُوسُفُ لَأَجَبْتُ الدَّاعِيَ ^(٣) . »

[الحديث ٣٣٧٢ - أطرافه في : ٣٣٧٥ ، ٣٣٨٧ ، ٤٥٣٧ ، ٤٦٩٤ ، ٦٩٩٤]

(١) قال الحفاظ : يدخل تحته شياطين الإنس والجن ، والهامة : واحدة الموام ذوات السوم .

(٢) قال الخطابي : المراد به كل داء وآفة تلم بالإنسان من جنون وخيل .

(٣) أي لأسرعت الإجابة في الخروج ، وصف يوسف بشدة الصبر .

١٢ - باب قول الله تعالى [مريم : ٥٤] :

﴿ وَاذْكُرْ فِي الْكِتَابِ إِسْمَاعِيلَ إِنَّهُ كَانَ صَادِقَ الْوَعْدِ ﴾

٣٣٧٣ - **حدثنا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ عَنْ سَلَمَةَ بْنِ الْأَكْوَعِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «مَرَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى نَفَرٍ مِنْ أَسْلَمٍ يَنْتَضِلُونَ^(١)، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : ارْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ فَإِنَّ آبَاءَكُمْ كَانُوا رَامِيًا ، ارْمُوا وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَان . قَالَ : فَأَمْسَكَ أَحَدُ الْفَرِيقَيْنِ بِأَيْدِيهِمْ ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا لَكُمْ لَا تَرْمُونَ ؟ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَهُمْ ؟ قَالَ : ارْمُوا وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ »

١٣ - **باب** قصة إسحاق بن إبراهيم عليهما السلام . فيه ابن عمر وأبو هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ .

١٤ - **باب** ﴿ أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ -

إلى قوله - وَنَحْنُ لَهُ مُسْلِمُونَ ﴾ [البقرة : ١٣٣]

٣٣٧٤ - **حدثنا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ سَمِعَ الْمُعْتَمِرَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي سَعِيدٍ الْمَقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «قِيلَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟ قَالَ : أَكْرَمُهُمْ أَتْقَاهُمْ . قَالُوا : يَا نَبِيَّ اللَّهِ لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ : فَأَكْرَمُ النَّاسِ يُوسُفُ بْنُ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنِ خَلِيلِ اللَّهِ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ : أَفَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَنِي ؟ قَالُوا : نَعَمْ . قَالَ : فَخِيَارُكُمْ فِي الْجَاهِلِيَةِ خِيَارُكُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا »

١٥ - **باب** ﴿ وَلَوْ طَآ إِذْ قَالَ لِقَوْمِهِ أَتَأْتُونَ الْفَاحِشَةَ وَأَنْتُمْ تُبْصِرُونَ ، إِنْ كُنْتُمْ لَتَأْتُونَ الرِّجَالَ شَهْوَةً مِنْ دُونِ النِّسَاءِ ، بَلْ أَنْتُمْ قَوْمٌ تَجْهَلُونَ . فَمَا كَانَ جَوَابَ قَوْمِهِ إِلَّا أَنْ قَالُوا أَخْرِجُوا آلَ لُوطٍ مِنْ قَرْيَتِكُمْ إِنَّهُمْ أَنْفَاسٌ أَنْفَاسٌ يَتَطَهَّرُونَ . فَأَنجَيْنَاهُ وَأَهْلَهُ إِلَّا امْرَأَتَهُ قَدَرْنَا مِنَ الْغَابِرِينَ ، وَأَمْطَرْنَا عَلَيْهِمْ مَطَرًا فَسَاءً مَطَرُ الْمُنْذَرِينَ ﴾ [النمل : ٨٤-٨٨]

٣٣٧٥ - **حدثنا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «يَغْفِرُ اللَّهُ لِلْوَطِ إِنْ كَانَ لِيَأْوِي إِلَى رَكْنٍ شَدِيدٍ»

(١) أى يترامون : ليروا أيهم أجود لإصابة في الرمي .

١٦ - **باب** ﴿فَلَمَّا جَاءَ آلَ لُوطٍ الْمُرْسَلُونَ ، قَالَ إِنَّكُمْ قَوْمٌ مُنْكَرُونَ﴾^(١) [الحجر: ٦٢] ،
 ﴿بِرُكْنِهِ﴾ : بمن معه لَأَنَّهُمْ قُوَّتُهُ . ﴿تَرَكْنُوا﴾ : تَمِيلُوا . فَأَنكَرَهُمْ وَنَكَرَهُمْ وَاسْتَنَكَرَهُمْ وَاحْدًا .
 ﴿يُهْرَعُونَ﴾ : يُسْرَعُونَ . ﴿دَابِر﴾ : آخر . ﴿صَبِيحَةٌ﴾ : هَلَكَةٌ . ﴿لِلْمُتَوَسِّمِينَ﴾ : لِلنَّاطِرِينَ . ﴿لَيْسَبِيل﴾ :
 لِبَطْرِيْق .

٣٣٧٦ - **حَدَّثَنَا** محمودٌ حَدَّثَنَا أَبُو أَحْمَدَ حَدَّثَنَا سَفِيَّانٌ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْأَسْوَدِ عَنْ عَبْدِ
 اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « قَرَأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَهَلْ مِنْ مُدْكِرٍ » .

١٨ - **باب** ﴿أَمْ كُنْتُمْ شُهَدَاءَ إِذْ حَضَرَ يَعْقُوبَ الْمَوْتُ﴾ [البقرة: ١٣٣]

٣٣٨٢ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ مَنْصُورٍ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ
 عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ « الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ
 ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ : يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ » .
 [الحديث ٣٣٨٢ - طرفاه في : ٣٣٩٠ ، ٤٦٨٨]

١٩ - **باب** قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [يوسف: ٧] .

﴿لَقَدْ كَانَ فِي يُوسُفَ وَإِخْوَتِهِ آيَاتٍ لِلْمُتَسَائِلِينَ﴾

٣٣٨٣ - **حَدَّثَنَا** عُبَيْدُ بْنُ إِسْمَاعِيلَ عَنْ أَبِي أُسَامَةَ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ : أَخْبَرَنِي سَعِيدُ بْنُ
 أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ «سُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟
 قَالَ : أَتَقَاهُمْ اللَّهُ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ : فَأَكْرَمُ النَّاسِ يَوْسُفُ بْنُ نَبِيِّ اللَّهِ ابْنُ نَبِيِّ اللَّهِ
 ابْنُ خَلِيلِ اللَّهِ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسْأَلُكَ . قَالَ : فَعَنْ مَعَادِنِ الْعَرَبِ تَسْأَلُونَنِي ؟ النَّاسُ مَعَادِنُ ،
 خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَتَحُوا » .

أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ عَنْ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ
 عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِذَا .

٣٣٨٤ - **حَدَّثَنَا** بَدَلُ بْنُ الْمُحَبَّرِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ قَالَ سَمِعْتُ عُرْوَةَ
 ابْنَ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ لَهَا «مَرِي أَبَا بَكْرٍ يُصَلِّي بِالنَّاسِ .

(١) أنكر لوط الملائكة الذين حضروا للتكليف بأهل الفاحشة ، أى لم يعرف أحداً منهم .

قَالَتْ : إِنَّهُ رَجُلٌ أَسِيفٌ ^(١) ، مَتَى يَقُمْ مَقَامَكَ رَقٌّ فَعَادَ ، . فَعَادَتْ . قَالَ شُعْبَةُ : فَقَالَ فِي الثَّالِثَةِ - أَوْ الرَّابِعَةِ - : إِنَّكَ صَوَاحِبُ يُونُسَ ، مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ ... »

٣٣٨٥ - حَدَّثَنَا الرَّبِيعُ بْنُ يَخْيَى الْبَصْرِيُّ حَدَّثَنَا زَائِدَةُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ أَبِي بُرْدَةَ بْنِ أَبِي مُوسَى عَنْ أَبِيهِ قَالَ « مَرَضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ فَلْيُصَلِّ بِالنَّاسِ . فَقَالَتْ عَائِشَةُ : إِنَّ أَبَا بَكْرٍ رَجُلٌ كَذَّابٌ - فَقَالَ مِثْلُهُ ، فَقَالَتْ مِثْلُهُ - فَقَالَ : مُرُّوا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنَّكَ صَوَاحِبُ يُونُسَ . فَأَمَّ أَبُو بَكْرٍ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . » وَقَالَ حُسَيْنٌ عَنْ زَائِدَةَ « رَجُلٌ رَقِيقٌ » .

٣٣٨٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اللَّهُمَّ أَنْجِ عِيَّاشَ بْنِ أَبِي رَبِيعَةَ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ سَلَمَةَ بْنَ هِشَامٍ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْوَلِيدَ بْنَ الْوَلِيدِ ، اللَّهُمَّ أَنْجِ الْمُسْتَضْعَفِينَ وَنِ الْمُؤْمِنِينَ . اللَّهُمَّ اشْدُدْ وَطَأَتَكَ عَلَى مُضَرَ ، اللَّهُمَّ اجْعَلْهَا سِنِينَ كَسَنِي يُونُسَ » .

٣٣٨٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ بْنُ أَسْمَاءَ ابْنِ أَنَسٍ جُوَيْرِيَةَ حَدَّثَنَا جُوَيْرِيَةُ بْنُ أَسْمَاءَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ الزُّهْرِيِّ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ وَأَبَا عُبَيْدٍ أَخْبَرَاهُ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَرْحَمُ اللَّهُ لُوطًا ، لَقَدْ كَانَ يَأْوِي إِلَى رُكْنٍ شَدِيدٍ ، وَلَوْ لَبِثْتُ فِي السَّجْنِ مَا لَبِثَ يُونُسُ ثُمَّ أَتَانِي الدَّاعِي لِأَجْبَتُهُ » .

٣٣٨٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَلَامٍ أَخْبَرَنَا ابْنُ فَضِيلٍ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ عَنْ شَقِيقٍ عَنْ مَسْرُوقٍ قَالَ « سَأَلْتُ أُمَّ رُومَانَ وَهِيَ أُمُّ عَائِشَةَ لَمَّا قِيلَ فِيهَا مَا قِيلَ قَالَتْ : بَيْنَمَا أَنَا مَعَ عَائِشَةَ جَالِسَتَانِ ، إِذْ وَلَجَتْ عَلَيْنَا امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ وَهِيَ تَقُولُ : فَعَلَ اللَّهُ بِفُلَانٍ وَقَعَلَ . قَالَتْ : فَقُلْتُ : لِمَ ؟ قَالَتْ : إِنَّهُ نَعَى ذَكَرَ الْحَدِيثِ ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ : أَيُّ حَدِيثٍ ؟ فَأَخْبَرْتَهَا . قَالَتْ : فَسَمِعُهُ أَبُو بَكْرٍ وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَتْ : نَعَمْ ، فَخَرَّتْ مَغْشِيًا عَلَيْهَا ، فَمَا أَفَاقَتْ إِلَّا وَعَلَيْهَا حُمَى بِنَافِيسٍ . فَجَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا لِهَذِهِ ؟ قُلْتُ حُمَى أَخَذَتْهَا مِنْ أَجْلِ حَدِيثٍ تُحَدِّثُ بِهِ . فَقَعَدَتْ فَقَالَتْ : وَاللَّهِ لَشَنْ حَلَفْتُ لَا تُصَدِّقُونَنِي ، وَلَكِنْ اعْتَذَرْتُ لِاتَّعَذُّرُونَنِي ، فَمَثَلِي وَمِثْلُكُمْ كَمَثَلِ يَعْقُوبَ وَبَنِيهِ ، وَاللَّهِ الْمُسْتَعَانُ عَلَى مَا تَصِفُونَ . فَأَنْصَرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَأَنْزَلَ اللَّهُ مَا أَنْزَلَ ، فَأَخْبَرَهَا فَقَالَتْ : بِحَمْدِ اللَّهِ لَا بِحَمْدِ أَحَدٍ »

[الحديث ٣٣٨٨ - أطرافه في : ٤١٤٣ ، ٤٦٩١ ، ٤٧٥١]

(١) أسيف : أي رقيق القلب ، والإمامة عنوان القيادة ، ويلازمها الصلابة والحزم .

٣٣٨٩ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بَكِيرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ قَالَ « أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ أَنَّهُ سَأَلَ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا زَوْجَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتَ قَوْلَ اللَّهِ ﴿ حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَ الرُّسُلُ وَظَنُّوا أَنَّهُمْ قَدْ كَذَّبُوا ﴾ أَوْ كَذَّبُوا ؟ قَالَتْ بَلْ كَذَّبَهُمْ قَوْمُهُمْ ، فَقُلْتُ وَاللَّهِ لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا أَنَّ قَوْمَهُمْ كَذَّبُوهُمْ وَمَا هُوَ بِالظَّنِّ . فَقَالَتْ : يَا عُرْيَةَ ، لَقَدْ اسْتَيْقَنُوا بِذَلِكَ . قُلْتُ فَلَعَلَّهَا « أَوْ كَذَّبُوا » قَالَتْ : مَعَاذَ اللَّهِ ، لَمْ تَكُنْ الرُّسُلُ تَظُنُّ ذَلِكَ بَرَبِّهَا ، وَأَمَّا هَذِهِ الْآيَةُ قَالَتْ : هُمْ أَتْبَاعُ الرُّسُلِ الَّذِينَ آمَنُوا بِرَبِّهِمْ وَصَدَّقُوهُمْ وَطَالَ عَلَيْهِمُ الْبَلَاءُ وَاسْتَأْخَرَهُمْ النَّصْرُ ، حَتَّى إِذَا اسْتَيْسَسَتْ يَمِينُ كَذَّبَهُمْ مِنْ قَوْمِهِمْ وَظَنُّوا أَنَّ أَتْبَاعَهُمْ كَذَّبُوهُمْ جَاءَهُمْ نَصْرُ اللَّهِ . قَالَ أَبُو عَبْدِ اللَّهِ : ﴿ اسْتَيْسَسُوا ﴾ اسْتَفْعَلُوا مِنْ يَسَّسْتُ ، ﴿ مِنْهُ ﴾ مِنْ يَوْسُفَ ﴿ وَلَا تَيَاسُّوا مِنْ رَوْحِ اللَّهِ ﴾ مَعْنَاهُ مِنَ الرَّجَاءِ .

[الحديث ٣٣٨٩ - أطرافه في : ٤٥٢٥ ، ٤٦٩٥ ، ٤٦٩٦]

٣٣٩٠ - أَخْبَرَنِي عَبْدَةُ حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْكَرِيمُ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ ابْنُ الْكَرِيمِ يَوْسُفُ بْنُ يَعْقُوبَ بْنِ إِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ » .

٢٠ - **بَاب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْأَنْبِيَاءُ : ٨٣] : ﴿ وَيُوبَ إِذْ نَادَى رَبَّهُ أَنِّي مَسْنِيَ الضُّرِّ وَأَنْتَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ ﴾ . ﴿ اِرْكُضْ ﴾ : اضْرِب . ﴿ يَرْكُضُونَ ﴾ : يَعْلُدُونَ .

٣٣٩١ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَمَا أَيُّوبُ يَغْتَسِلُ عُرْيَانًا خَرَّ عَلَيْهِ رَجُلٌ جَرَادٍ مِنْ ذَهَبٍ ، فَجَعَلَ يَخْفَى فِي ثَوْبِهِ فَنَادَى رَبَّهُ : يَا أَيُّوبُ أَلَمْ أَكُنْ أَغْنَيْتَكَ عَمَّا تَرَى ؟ قَالَ : بَلَى يَا رَبِّ ، وَلَكِنْ لَا غِنَى لِي عَنْ بَرَكَتِكَ »

٢١ - **بَاب** [مَرْيَمَ : ٥١] ﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَوْسَى إِنَّهُ كَانَ مُخْلَصًا وَكَانَ رَسُولًا نَبِيًّا . وَنَادَيْنَاهُ مِنْ جَانِبِ الطُّورِ الْأَيْمَنِ وَقَرَّبْنَاهُ نَجِيًّا ﴾ كَلِمَتُهُ . ﴿ وَوَهَبْنَا لَهُ مِنْ رَحْمَتِنَا أَخَاهُ هَارُونَ نَبِيًّا ﴾ يُقَالُ لِلْوَحْدِ وَالْإِثْنَيْنِ وَالْجَمِيعِ : نَجَى . وَيُقَالُ ، خَلَصُوا نَجِيًّا : اعْتَزَلُوا نَجِيًّا ، وَالْجَمِيعُ أَنْجِيَةٌ يَتَنَاجَوْنَ . ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ - إِلَى - مَنْ هُوَ مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴾ [غَافِرُ : ٢٨]

٣٣٩٢ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي عُقَيْلٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ سَمِعْتُ عُرْوَةَ قَالَ قَالَتْ عَائِشَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « فَرَجَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِلَى خَدِيجَةَ يَرْجِفُ فُؤَادَهُ ،

٢٣ - **باب** ﴿ وَقَالَ رَجُلٌ مُؤْمِنٌ مِنْ آلِ فِرْعَوْنَ يَكْتُمُ إِيمَانَهُ - إِلَى قَوْلِهِ - مُسْرِفٌ كَذَّابٌ ﴾ .

٢٤ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَهَلْ أَتَاكَ حَدِيثُ مُوسَى - وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا ﴾

٣٣٩٤ - **حدثنا** إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام بن يوسف أخبرنا معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَيْلَةَ أُسْرِي بَنِي رَأَيْتُ مُوسَى وَإِذَا هُوَ رَجُلٌ ضَرْبٌ ^(١) رَجُلٌ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ ، وَرَأَيْتُ عِيسَى فَإِذَا هُوَ رَجُلٌ رُبْعُهُ أَحْمَرٌ كَأَنَّمَا خَرَجَ مِنْ دِيمَاسٍ ^(٢) ، وَأَنَا أَشْبَهُ وَلَدَ إِبْرَاهِيمَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ . ثُمَّ أَتَيْتُ بَنَاتَيْنِ فِي أَحَدِهِمَا لَبَنٌ وَفِي الْآخَرِ حَمْرٌ فَقَالَ : اشْرَبْ أَيُّهُمَا شِئْتَ ، فَأَخَذْتُ اللَّبَنَ فَشَرِبْتُهُ ، فَقِيلَ : أَخَذْتَ الْفِطْرَةَ ، أَمَا إِنَّكَ لَوْ أَخَذْتَ الْحَمْرَ عَوْتُ أُمَّتِكَ . »

[الحديث : ٣٣٩٤ - أطرافه في : ٣٤٣٧ ، ٤٧٠٩ ، ٥٥٧٦ ، ٥٦٠٣]

٣٣٩٥ - **حدثني** محمد بن بشر حدثنا غندر حدثنا شعبة عن قتادة قال : سَمِعْتُ أَبَا الْعَالِيَةِ حَدَّثَنَا ابْنُ عَمٍّ نَبِيِّكُمْ - يَعْنِي ابْنَ عَبَّاسٍ - عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ : أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى . وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ . »

[الحديث ٣٣٩٥ - أطرافه في : ٣٤١٣ ، ٤٦٣٠ ، ٧٥٣٩]

٣٣٩٦ - وَذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَيْلَةَ أُسْرِي بِهِ فَقَالَ « مُوسَى آدَمُ طَوَالَ كَأَنَّهُ مِنْ رِجَالِ شَنْوَةَ . وَقَالَ عِيسَى جَعْدٌ مَرْبُوعٌ ، وَذَكَرَ مَالِكًا خَازِنَ النَّارِ ، وَذَكَرَ الدَّجَالَ . »

٣٣٩٧ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان حدثنا أيوب السخيتاني عن ابن سبيد ابن جبير عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمَّا قَدِمَ إِلَى الْمَدِينَةِ وَجَدَهُمْ يَصُومُونَ يَوْمًا - يَعْنِي يَوْمَ عَاشُورَاءَ - فَقَالُوا : هَذَا يَوْمٌ عَظِيمٌ ، وَهُوَ يَوْمٌ نَجَّى اللَّهُ فِيهِ مُوسَى ، وَأَغْرَقَ آلَ فِرْعَوْنَ ، فَصَامَ مُوسَى شُكْرًا لِلَّهِ . فَقَالَ : أَنَا أَوْلَى بِمُوسَى مِنْهُمْ ، فَصَامَهُ وَأَمَرَ بِصِيَامِهِ . »

٢٥ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى ﴿ وَوَاعَدْنَا مُوسَى ثَلَاثِينَ لَيْلَةً وَأَتَمَمْنَاهَا بِعَشْرِ فِتْنٍ مِيقَاتٍ رَبِّهِ أَرْبَعِينَ لَيْلَةً . وَقَالَ مُوسَى لِأَخِيهِ هَارُونَ اخْلُفْنِي فِي قَوْمِي وَأَصْلِحْ ، وَلَا تَتَّبِعْ سَبِيلَ الْمُفْسِدِينَ . »

(١) محبوب نجيد ، ورجل (يكثر الجيم) أي دهن الشعر يسترله وشنوة حتى من اليمن من الأزدي .

(٢) الأحمر عند العرب : الشديد البياض مع الحمرة ، والديماس : الحمام .

وَكَمَا جَاءَ مُوسَى لِمِيقَاتِنَا وَكَلَّمَهُ رَبُّهُ قَالَ : رَبِّ أَرِنِي أَنْظُرْ إِلَيْكَ ، قَالَ : لَنْ تَرَانِي - إِلَى قَوْلِهِ - وَأَنَا أَوَّلُ الْمُؤْمِنِينَ . يُقَالُ دَكَّهُ : زَلَزَلَهُ فَدَكَّنَا ، فَدَكَّنَ جَعَلَ الْجِبَالَ كَالْوَّاحِدَةِ كَمَا قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ « إِنَّ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضَ كَانَتَا رَتْقًا » وَلَمْ يَقُلْ كُنْ رَتْقًا : مُلْتَصِقَتَيْنِ . « أَشْرِبُوا » ثَوْبٌ مَشْرَبٌ مَصْبُوعٌ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ انْبَجَسَتْ : انْفَجَرَتْ . « وَإِذْ نَتَقْنَا الْجَبَلَ » : رَفَعْنَا .

٣٣٩٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « النَّاسُ يَضَعُقُونَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ فَأَكُونُ أَوَّلَ مَنْ يُفِيقُ ، فَإِذَا أَنَا بِمُوسَى آخِذٌ بِقَائِمَةٍ مِنْ قَوَائِمِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرِي أَفَاقَ قَبْلِي أَمْ جُوزِي بِصَعْقَةِ الطُّورِ »

٣٣٩٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ الْجُعْفِيُّ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَوْلَا بَنُو إِسْرَائِيلَ لَمْ يَخْتَرْ اللَّحْمُ ، وَلَوْلَا حَوَاءُ لَمْ تَخُنْ أُنْتِ زَوْجَهَا الدَّهْرُ » .

٢٦ - **بَابُ طُوفَانٍ مِنَ السَّيْلِ . وَيُقَالُ لِلْمَوْتِ الْكَثِيرِ طُوفَانٌ**

(الْقَمْلُ) الْحُمَانُ يُشْبِهُ صَعَارَ الْحَلَمِ . (حَقِيقٌ) حَقٌّ . (سُقِطٌ) كُلُّ مَنْ نَدِمَ فَقَدْ سُقِطَ فِي يَدِهِ .

٢٧ - **بَابُ حَدِيثِ الْخَضِرِ^(١) مَعَ مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ**

٣٤٠٠ - حَدَّثَنَا عَمْرِو بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ إِسْرَائِيلَ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ صَالِحٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ عُبَيْدَ اللَّهِ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَهُ « عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ تَمَارَى هُوَ وَالْحَرُ بْنُ قَيْسٍ الْفَزَارِيُّ فِي صَاحِبِ مُوسَى ، قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : هُوَ خَضِرٌ ، فَمَرَّ بِهِمَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ ، فَدَعَاهُ ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَالَ : إِنِّي تَمَارَيْتُ أَنَا وَصَاحِبِي هَذَا فِي صَاحِبِ مُوسَى الَّذِي سَأَلَ السَّبِيلَ إِلَى لَقِيهِ ، هَلْ سَمِعْتَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَذْكُرُ شَأْنَهُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَمَا مُوسَى فِي مَلَأٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ جَاءَهُ رَجُلٌ فَقَالَ : هَلْ دَعَلَمَ أَحَدًا أَعْلَمَ مِنْكَ ؟ قَالَ : لَا . فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى مُوسَى : بَلَى عَبْدُنَا خَضِرٌ ، فَسَأَلَ مُوسَى السَّبِيلَ إِلَيْهِ ، فَجُعِلَ لَهُ الْحُوتُ آيَةً ، وَقِيلَ لَهُ : إِذَا فَقَدْتَ الْحُوتَ فَارْجِعْ فَإِنَّكَ سَتَلْقَاهُ ، فَكَانَ يَتَّبِعُ الْحُوتَ فِي الْبَحْرِ ، فَقَالَ لِمُوسَى فَتَاهُ : أَرَأَيْتَ

(١) الخضر : إنسان حكيم من الدعاة إلى الله ، كان موجوداً في زمن موسى وراه قرية القلزم (السويس) من الساحل العربي . وقد تساءل الكثيرون عن حقيقة اسمه وجنسه ونسبه .

إِذْ أَوْيَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ وَمَا أَنَسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ . فَقَالَ مُوسَى : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي ، فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا ، فَوَجَدَا خَضِرًا ، فَكَانَ مِنْ شَأْنِهِمَا الَّذِي قَصَّ اللَّهُ فِي كِتَابِهِ »

٣٤٠١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ قَالَ أَخْبَرَنِي سَعِيدُ ابْنُ جُبَيْرٍ قَالَ « قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ إِنَّ نَوْفًا الْبَكَّالِيَّ يَزْعُمُ أَنَّ مُوسَى صَاحِبَ الْخَضِرِ لَيْسَ هُوَ مُوسَى بَنَى إِسْرَائِيلَ ، إِنَّمَا هُوَ مُوسَى آخَرُ ، فَقَالَ : كَذَبَ عَدُوُّ اللَّهِ ، حَدَّثَنَا أَبِي بْنُ كَعْبٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّ مُوسَى قَامَ خَطِيبًا فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ فُسئِلَ : أَيُّ النَّاسِ أَعْلَمُ ؟ فَقَالَ : أَنَا . فَعَتَبَ اللَّهُ عَلَيْهِ إِذْ لَمْ يَرِدَّ الْعِلْمَ إِلَيْهِ فَقَالَ لَهُ : بَلَى ، لِي عَبْدٌ بِمَجْمَعِ الْبَحْرَيْنِ هُوَ أَعْلَمُ مِنْكَ . قَالَ : أَيُّ رَبٍّ وَمَنْ لِي بِهِ ؟ - وَرُبَّمَا قَالَ سُفْيَانُ : أَيُّ رَبٍّ وَكَيْفَ لِي بِهِ ؟ - قَالَ : تَأْخُذُ حُوتًا فَتَجْعَلُهُ فِي مِكَتَلٍ ، حَيْثُمَا فَتَدَّتِ الْحُوتَ فَهُوَ ثَمٌّ - وَرُبَّمَا قَالَ : فَهُوَ ثَمَّةٌ - وَأَخَذَ حُوتًا فَجَعَلَهُ فِي مِكَتَلٍ ثُمَّ انْطَلَقَ هُوَ وَفَتَاهُ يُوْشَعُ بْنُ نُونٍ حَتَّى إِذَا أَتَيَا الصَّخْرَةَ وَضَعَا رُؤُوسَهُمَا ، فَرَقَدَ مُوسَى ، وَاضْطَرَبَ الْحُوتُ فَخَرَجَ فَسَقَطَ فِي الْبَحْرِ ، فَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ سَرَبًا ، فَأَمْسَكَ اللَّهُ عَنِ الْحُوتِ جَرِيَةَ الْمَاءِ فَصَارَ مِثْلَ الطَّاقِ - فَقَالَ هَكَذَا مِثْلُ الطَّاقِ - فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ بَقِيَّةَ لَيْلَتَيْهِمَا وَيَوْمَهُمَا ، حَتَّى إِذَا كَانَ مِنَ الْعَدِ قَالَ لِفَتَاهُ . آتِنَا غَدَاءَنَا لَقَدْ لَقِينَا مِنْ سَفَرِنَا هَذَا نَصَبًا . وَلَمْ يَجِدْ مُوسَى النَّصَبَ حَتَّى جَاوَزَ حَيْثُ أَمَرَهُ اللَّهُ . قَالَ لَهُ فَتَاهُ : أَرَأَيْتَ إِذْ أَوْيَيْنَا إِلَى الصَّخْرَةِ فَإِنِّي نَسِيتُ الْحُوتَ ، وَمَا أَنَسَانِيهِ إِلَّا الشَّيْطَانُ أَنْ أَذْكُرَهُ ، وَاتَّخَذَ سَبِيلَهُ فِي الْبَحْرِ عَجَبًا ، فَكَانَ لِلْحُوتِ سَرَبًا وَلَهُمَا عَجَبًا . قَالَ لَهُ مُوسَى : ذَلِكَ مَا كُنَّا نَبْغِي ، فَأَرْتَدَّا عَلَى آثَارِهِمَا قَصَصًا - رَجَعَا يَقْصَانِ آثَارَهُمَا - حَتَّى انْتَهَيَا إِلَى الصَّخْرَةِ ، فَإِذَا رَجُلٌ مُسَجَّى بِثَوْبٍ ، فَسَلَّمَ مُوسَى ، فَرَدَّ عَلَيْهِ فَقَالَ : وَأَنْتَى بِأَرْضِكَ السَّلَامُ قَالَ : أَنَا مُوسَى ، قَالَ : مُوسَى بَنَى إِسْرَائِيلَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، أَتَيْتُكَ لَتُعَلِّمَنِي مِمَّا عَلَّمْتَ رُشْدًا . قَالَ : يَا مُوسَى إِنِّي عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلْمَنِيهِ اللَّهُ لَا تَعْلَمُهُ ، وَأَنْتَ عَلَى عِلْمٍ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ عِلْمَكَهُ اللَّهُ لَا أَعْلَمُهُ . قَالَ : هَلْ أَتْبَعُكَ ؟ قَالَ : إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ، وَكَيْفَ تَصْبِرُ عَلَى مَا لَمْ تُحِطْ بِهِ خُبْرًا - إِلَى قَوْلِهِ - إِمْرًا . فَانْطَلَقَا يَمْشِيَانِ عَلَى سَاحِلِ الْبَحْرِ ، فَمَرَّتْ بِهِمَا سَفِينَةٌ كَلَّمُوهُمْ أَنْ يَخْمَلُوهُمْ ، فَعَرَفُوا الْخَضِرَ فَحَمَلُوهُ بِغَيْرِ نَوْلٍ . فَلَمَّا رَكِبَا فِي السَّفِينَةِ جَاءَ عُصْفُورٌ فَوَقَعَ عَلَى حَرْفِ السَّفِينَةِ ، فَنَقَرَ فِي الْبَحْرِ نَقْرَةً أَوْ نَقْرَتَيْنِ ، قَالَ لَهُ الْخَضِرُ : يَا مُوسَى ، مَا نَقَصَ عِلْمِي وَعِلْمُكَ مِنْ عِلْمِ اللَّهِ إِلَّا مِثْلَ مَا نَقَصَ هَذَا الْعُصْفُورُ بِمَنْقَارِهِ مِنَ الْبَحْرِ . إِذْ أَخَذَ الْقَاسُ فَنَزَعَ لَوْحًا ، قَالَ فَلَمْ

يَفْجَأُ مُوسَى إِلَّا وَقَدْ قَلَعَ لَوْحًا بِالْقُدُومِ ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى : مَا صَنَعْتَ ؟ قَوْمٌ حَمَلُونَا بِغَيْرِ تَوَلٍّ عَمَدْتَ إِلَى سَفِينَتِهِمْ فَمَحَرَقْتَهَا لَتَغْرُقَ أَهْلُهَا ، لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا إِمْرًا . قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ؟ قَالَ لَا تَأْخُذْ بَمَا نَسِيتُ ، وَلَا تُرْهِقْنِي مِنْ أَمْرِي عُسْرًا . فَكَانَتْ الْأُولَى مِنْ مُوسَى نَسْيَانًا . فَلَمَّا خَرَجَا مِنَ الْبَحْرِ مَرُّوا بِغَلَامٍ يَلْعَبُ مَعَ الصَّبْيَانِ ، فَأَخَذَ الْخَضِرُ بِرَأْسِهِ فَقَلَعَهُ بِيَدِهِ هَكَذَا - وَأَوْمَأَ سُفْيَانُ بِأَطْرَافِ أَصَابِعِهِ كَأَنَّهُ يَقْطِفُ شَيْئًا - فَقَالَ لَهُ مُوسَى : أَقْتَلْتَ نَفْسًا زَكِيَّةً بِغَيْرِ نَفْسٍ ؟ لَقَدْ جِئْتَ شَيْئًا نُكْرًا . قَالَ : أَلَمْ أَقُلْ لَكَ إِنَّكَ لَنْ تَسْتَطِيعَ مَعِيَ صَبْرًا ؟ قَالَ : إِنْ سَأَلْتُكَ عَنْ شَيْءٍ بَعْدَهَا فَلَا تُصَاحِبْنِي ، قَدْ بَلَغْتَ مِنْ لَدُنِّي عُذْرًا . فَاذْطَلَقَا حَتَّى إِذَا أَتَيَا أَهْلَ قَرْيَةٍ اسْتَطَعَا أَهْلُهَا ، فَأَبَوْا أَنْ يُضَيِّقُوهُمَا ، فَوَجَدَا فِيهَا جِدَارًا يُرِيدُ أَنْ يَنْقَضَ مَائِلًا - أَوْمَأَ بِيَدِهِ هَكَذَا ، وَأَشَارَ سُفْيَانُ كَأَنَّهُ يَمْسَحُ شَيْئًا إِلَى فَوْقِ ، فَلَمْ أَسْمَعْ سُفْيَانَ يَذْكُرُ «مَائِلًا» إِلَّا مَرَّةً - قَالَ : قَوْمٌ أَتَيْنَاهُمْ فَلَمْ يُطْعَمُونَا وَلَمْ يُضَيِّقُونَا ، عَمَدْتَ إِلَيَّ حَائِطِهِمْ ، لَوْ شِئْتَ لَاتَّخَذْتَ عَلَيْهِمْ أَجْرًا . قَالَ : هَذَا فِرَاقُ بَيْنِي وَبَيْنَكَ ، سَأُنَبِّئُكَ بِتِلْكَ الْأَوَّلِ مَا لَمْ تَسْتَطِعْ عَلَيْهِ صَبْرًا . قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : وَدَدْنَا أَنْ مُوسَى كَانَ صَبْرًا فَقَصَّ اللَّهُ عَلَيْنَا مِنْ خَبَرِهِمَا . قَالَ سُفْيَانُ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى لَوْ كَانَ صَبْرًا يَقْصُصُ عَلَيْنَا مِنْ أَمْرِهِمَا : وَقَرَأَ ابْنُ عَبَّاسٍ : أَمَامَهُمْ مَلَكٌ يَأْخُذُ كُلَّ سَفِينَةٍ صَالِحَةٍ غَضِبًا . وَأَمَّا الْغَلَامُ فَكَانَ كَافِرًا وَكَانَ أَبَوَاهُ مُؤْمِنِينَ . ثُمَّ قَالَ لِي سُفْيَانُ : سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ وَحَفِظْتُهُ مِنْهُ . قِيلَ لِسُفْيَانَ : حَفِظْتُهُ قَبْلَ أَنْ تَسْمَعَهُ مِنْ عَمْرٍو أَوْ تَحَفِظْتُهُ مِنْ إِنْسَانٍ ؟ فَقَالَ : مِنْ أَنْ حَفِظْتُهُ ، وَرَوَاهُ أَحَدٌ عَنْ عَمْرٍو غَيْرِي ؟ سَمِعْتُهُ مِنْهُ مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا وَحَفِظْتُهُ مِنْهُ .

٣٤٠٢ - **حديثنا** مُحَمَّدُ بْنُ سَعِيدٍ الْأَصْبَهَانِيُّ أَخْبَرَنَا ابْنُ الْمُبَارَكِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «إِنَّمَا سُمِّيَ الْخَضِرُ لِأَنَّهُ جَلَسَ عَلَى فُرْوةٍ بَيْضَاءَ ، فَإِذَا هِيَ تَهْتَزُّ مِنْ خَلْفِهِ خَضِرَاءَ» : قَالَ الْحَمَوِيُّ قَالَ مُحَمَّدُ بْنُ يُونُسَ بْنِ مَطَرٍ الْفَرِيرِيُّ : حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ خَشْرَمٍ عَنْ سُفْيَانَ بِطَوِيلِهِ .

٢٨ - باب

٣٤٠٣ - **حديثنا** إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَّامِ بْنِ مُنَبِّهٍ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «قِيلَ لِبَنِي إِسْرَائِيلَ : ادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ ، فَبَدَلُوا وَدَخَلُوا يَرْحَفُونَ عَلَى أَسْتَاهِهِمْ وَقَالُوا حَبَّةٌ فِي شَعْرَةٍ»

٣٤٠٤ - **حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا رَوْحُ بْنُ عُبَادَةَ حَدَّثَنَا عَوْفٌ عَنْ الْحَسَنِ وَمُحَمَّدٍ وَخَلَّاسٌ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ :** قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « **إِنَّ مُوسَى كَانَ رَجُلًا حَيًّا سَتِيرًا لَا يُرَى مِنْ جِلْدِهِ شَيْءٌ اسْتَحْيَاءَ مِنْهُ ، فَأَذَاهُ مِنْ آذَاهُ مِنْ بَنَى إِسْرَائِيلَ فَقَالُوا : مَا يَسْتَتِرُ هَذَا التَّسْتَرُ إِلَّا مِنْ عَيْنِ بَعْلِهِ : إِمَّا بَرَصٌ وَإِمَّا أَذْرَةٌ^(١) ، وَإِمَّا آفَةٌ . وَإِنَّ اللَّهَ أَرَادَ أَنْ يَبْرِئَهُ مِمَّا قَالُوا لِمُوسَى ، فَخَلَا يَوْمًا وَجَدَهُ فَوَضَعَ ثِيَابَهُ عَلَى الْحَجَرِ ثُمَّ اغْتَسَلَ . فَلَمَّا فَرَّغَ أَقْبَلَ إِلَى ثِيَابِهِ لِيَأْخُذَهَا ، وَإِنَّ الْحَجَرَ عَدَا بِشَوْبِهِ ، فَأَخَذَ مُوسَى عَصَاهُ وَطَلَبَ الْحَجَرَ فَجَعَلَ يَقُولُ : ثَوْبِي حَجَرٌ ، ثَوْبِي حَجَرٌ . حَتَّى انْتَهَى إِلَى مَلَأٍ مِنْ بَنَى إِسْرَائِيلَ فَرَأَوْهُ غُرِيَانًا أَحْسَنَ مَا خَلَقَ اللَّهُ وَأَبْرَأَهُ مِمَّا يَقُولُونَ ، وَقَامَ الْحَجَرُ ، فَأَخَذَ ثَوْبَهُ فَلَبِسَهُ ، وَطَفِقَ بِالْحَجَرِ ضَرْبًا بِعَصَاهُ ، فَوَاللَّهِ إِنَّ بِالْحَجَرِ لَنَذْبًا مِنْ أَثَرِ ضَرْبِهِ أَثَلَانًا أَوْ أَرْبَعًا أَوْ خَمْسًا ، فَذَلِكَ قَوْلُهُ [الأحزاب : ٦٩] : ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ آذَوْا مُوسَى فَبَرَّاهُ اللَّهُ مِمَّا قَالُوا ، وَكَانَ عِنْدَ اللَّهِ وَجِيبُهَا ﴾**

٣٤٠٥ - **حَدَّثَنَا أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ الْأَعْمَشِ قَالَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ قَالَ :** سَمِعْتُ عَبْدَ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « **قَسَمَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَسَمًا ، فَقَالَ رَجُلٌ : إِنَّ هَذِهِ لَقِسْمَةٌ مَا أُرِيدَ بِهَا وَجْهُ اللَّهِ . فَاتَّيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرْتُهُ ، فَغَضِبَ حَتَّى رَأَيْتُ الْغَضَبَ فِي وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ : يَرْحَمُ اللَّهُ مُوسَى ، قَدْ أُوذِيَ بِأَكْثَرٍ مِنْ هَذَا فَصَبَرَ** »

٢٩ - **بَابُ يَعْكِفُونَ عَلَى أَصْنَامٍ لَهُمْ [الأعراف : ١٣٨]**

(**مُتَبَرِّ**) : خُسْرَانٌ . (**وَلِيْتَبَرُوا**) : يُدْمَرُوا . (**مَا عَلُوا**) : مَا غَلَبُوا

٣٤٠٦ - **حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَجْعِي الْكِبَاثَ^(٢) ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ : عَلَيْكُمْ بِالْأَسْوَدِ مِنْهُ فَإِنَّهُ أَطْيَبُ . قَالُوا : أَكُنْتُ تَرْعَى الْغَنَمَ ؟ قَالَ : وَهَلْ مِنْ نَبِيٍّ إِلَّا وَقَدْ رَعَاهَا ؟**

[الحديث ٣٤٠٦ - طرقة في : ٥٤٥٣]

(١) الأذرة : نفخة في الخصى .

(٢) الكباث : ثمر الأراك .

٣٠ - **باب** . ﴿ وَإِذْ قَالَ مُوسَىٰ لِقَوْمِهِ إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَذْبَحُوا بَقَرَةً ﴾

الآية [البقرة : ٦٧]

قَالَ أَبُو الْعَالِيَةِ : الْعَوَانُ النِّصْفُ بَيْنَ الْبَكْرِ وَالْهَرَمَةِ . ﴿ فاقعٌ ﴾ : صَافٍ . ﴿ لَا ذَلُولَ ﴾ : لَمْ يُذَلِّهَا الْعَمَلُ . ﴿ تُثِيرُ الْأَرْضَ ﴾ : لَيْسَتْ بِذَلُولٍ تُثِيرُ الْأَرْضَ وَلَا تَعْمَلُ فِي الْحَرْثِ . ﴿ مُسَلَّمَةٌ ﴾ : مِنْ الْعُيُوبِ . ﴿ لَا شِيَةَ ﴾ : بَيَاضٌ . ﴿ صَفْرَاءُ ﴾ : إِنْ شَتَّتَ سَوْدَاءُ وَيُقَالُ صَفْرَاءُ كَقَوْلِهِ ﴿ جَمَالَاتٌ صُفْرٌ ﴾ . ﴿ فَادَارَأْتُمْ ﴾ : اخْتَلَفْتُمْ .

٣١ - **باب** وفاة موسى ، وذكره بعد

٣٤٠٧ - **حديث** يحيى بن موسى حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « أُرْسِلَ مَلَكُ الْمَوْتِ إِلَى مُوسَى عَلَيْهِمَا السَّلَامُ ، فَلَمَّا جَاءَهُ صَكَّهُ ، فَارْجَعَ إِلَى رَبِّهِ فَقَالَ أُرْسَلْتَنِي إِلَى عَبْدٍ لَا يُرِيدُ الْمَوْتَ . قَالَ : ارْجِعْ إِلَيْهِ فَقُلْ لَهُ يُضَعُ يَدُهُ عَلَى مَتْنِ ثَوْرٍ ، فَلَهُ بِمَا غَطَّى يَدُهُ بِكُلِّ شَعْرَةٍ سَنَةٌ . قَالَ : أَيُّ رَبٍّ ، ثُمَّ مَاذَا ؟ قَالَ : ثُمَّ الْمَوْتُ . قَالَ : فَالآنَ . قَالَ فَسَأَلَ اللَّهُ أَنْ يُدْنِيَهُ مِنَ الْأَرْضِ الْمُقَدَّسَةِ رَمِيَةً بِحَجَرٍ . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَوْ كُنْتُ ثُمَّ لَأَرَيْتُكُمْ قَبْرَهُ إِلَى جَانِبِ الطَّرِيقِ تَحْتَ الْكَثِيبِ الْأَخْضَرِ . قَالَ وَأَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ حَدَّثَنَا أَبُو هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَحْوَهُ .

٣٤٠٨ - **حديث** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ وَسَعِيدُ بْنُ الْمُسَيَّبِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : « اسْتَبَّ رَجُلٌ مِنَ الْمُسْلِمِينَ وَرَجُلٌ مِنَ الْيَهُودِ ، فَقَالَ الْمُسْلِمُ : وَالَّذِي اضْطَفَى مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْعَالَمِينَ - فِي قَسَمٍ يُقْسَمُ بِهِ - فَقَالَ الْيَهُودِيُّ : وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْعَالَمِينَ . فَرَفَعَ الْمُسْلِمُ عِنْدَ ذَلِكَ يَدَهُ فَلَطَمَ الْيَهُودِيُّ ، فَذَهَبَ الْيَهُودِيُّ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَخْبَرَهُ الَّذِي كَانَ مِنْ أَمْرِهِ وَأَمْرَ الْمُسْلِمِ ، فَقَالَ : لَا تُخَيِّرُونِي عَلَى مُوسَى ، فَإِنَّ النَّاسَ يَضَعُقُونَ فَأَكُونُ أَوَّلُ مَنْ يُفِيقُ ، فَإِذَا مُوسَى نَاطِشٌ بِجَانِبِ الْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرَى أَكَانَ فِيمَنْ صَعِقَ فَأَفَاقَ قَبْلِي ، أَوْ كَانَ مِمَّنْ اسْتَشْنَى اللَّهُ »

٣٤٠٩ - **حديث** عبد العزيز بن عبد الله حدثنا إبراهيم بن سعد عن ابن شهاب عن حميد ابن عبد الرحمن أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « احْتَجَّ آدَمُ وَمُوسَى ، فَقَالَ لَهُ مُوسَى : أَنْتَ آدَمُ الَّذِي أَخْرَجَكَ خَطِيئَتِكَ مِنَ الْجَنَّةِ . فَقَالَ لَهُ آدَمُ : أَنْتَ مُوسَى الَّذِي اضْطَفَاكَ

اللَّهُ بِرِسَالَاتِهِ وَيَكَلِّمُهُ ثُمَّ تَلَوْنِي أَمْرٌ قُدِّرَ عَلَى قَبْلِ أَنْ أُخْلَقَ ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَخَجَّ آدَمُ مُوسَى مَرَّتَيْنِ »

[الحديث ٣٤٠٩ - أطرافه في : ٤٧٣٦ ، ٤٧٣٨ ، ٦٦١٤ ، ٧٥١٥]

٣٤١٠ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حُصَيْنٌ بْنُ نُمَيْرٍ عَنْ حُصَيْنِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ سَعِيدِ ابْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « خَرَجَ عَلَيْنَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمًا فَقَالَ : عَرِضْتُ عَلَى الْأُمَمِ ، وَرَأَيْتُ سَوَادًا كَثِيرًا سَدَّ الْأَفْقَ فَقِيلَ : هَذَا مُوسَى فِي قَوْمِهِ »

[الحديث ٣٤١٠ - أطرافه في : ٦٥٤١ ، ٦٤٧٢ ، ٥٧٥٢ ، ٥٧٠٥]

٣٢ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [التَّحْرِيمُ : ١١]

﴿ وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا لِلَّذِينَ آمَنُوا امْرَأَتَ فِرْعَوْنَ - إِلَى قَوْلِهِ - وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ ﴾

عن مرة

٣٤١١ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا وَكِيعٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ عَمْرِو بْنِ مُرَّةٍ **الْهَمْدَانِيُّ** عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَمَلَمَنْ مِنَ الرِّجَالِ كَثِيرٌ ، وَلَمْ يَكْمَلْ مِنَ النِّسَاءِ إِلَّا آسِيَةُ امْرَأَةِ فِرْعَوْنَ وَمَرْيَمُ بِنْتُ عِمْرَانَ ، وَإِنَّ فَضْلَ عَائِشَةَ عَلَى النِّسَاءِ كَفَضْلِ الثَّرِيدِ عَلَى سَائِرِ الطَّعَامِ »

[الحديث ٣٤١١ - أطرافه في : ٣٤٣٣ ، ٣٧٦٩ ، ٥٤١٨]

٣٣ - بَابُ ﴿ إِنَّ قَارُونَ كَانَ مِنْ قَوْمِ مُوسَى ﴾ الْآيَةِ [القصص : ٧٦]

﴿ لَتَنُوءَ ﴾ لَتَنْثَقُلَ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ أُولَى الْقُوَّةِ ﴾ : لَا يَرْفَعُهَا الْعُصْبَةُ مِنَ الرِّجَالِ . يُقَالُ ﴿ الْفَرَحِينِ ﴾ : الْمَرَحِينِ . ﴿ وَيَكَاَنَّ اللَّهَ ﴾ مِثْلُ ﴿ أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَبْسُطُ الرِّزْقَ لِمَنْ يَشَاءُ وَيَقْدِرُ ﴾ وَيُوسِّعُ عَلَيْهِ وَيُضَيِّقُ .

٣٤ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْأَعْرَافُ : ٨٥ ، هُود : ٨٤ ، الْعَنْكَبُوت : ٣٦] : ﴿ وَإِلَى مَدْيَنَ أَخَاهُمْ شُعَيْبًا ﴾ إِلَى أَهْلِ مَدْيَنَ ، لِأَنَّ مَدْيَنَ بَلَدٌ ، وَمِثْلُهُ ﴿ وَاسْأَلِ الْقَرْيَةَ . وَاسْأَلِ الْعِيرَ ﴾ يَعْنِي أَهْلَ لَقَرْيَةَ وَأَهْلَ الْعِيرِ ، ﴿ وَرَاءَكُمْ ظَهْرِي ﴾ لَمْ يَلْتَفِتُوا إِلَيْهِ ، يُقَالُ إِذَا لَمْ تُقْضَ حَاجَتُهُ : ظَهَرَتْ حَاجَتِي ، وَجَعَلْتَنِي ظَهْرِيًّا . قَالَ : الظَّهْرِيُّ أَنْ تَأْخُذَ مَعَكَ دَابَّةً أَوْ وَعَاءً تَسْتَظْهَرُ بِهِ . ﴿ مَكَانَتُهُمْ ﴾ وَمَكَانُهُمْ وَاحِدٌ . ﴿ يَغْنُوا ﴾ يَعِيشُوا . ﴿ يَأْيُسُ ﴾ يَحْزَنُ ﴿ آسَى ﴾ : أَخْرَجَ . وَقَالَ الْحَسَنُ ﴿ إِنَّكَ لَأَنْتَ الْحَكِيمُ ﴾ يَسْتَهْزِئُونَ بِهِ . وَقَالَ مُجَاهِدٌ ﴿ لَيْكَةٌ ﴾ : الْأَبْنَكَةُ . ﴿ يَوْمَ الظُّلَّةِ ﴾ : إِظْلَالِ الْغَمَامِ : الْعَذَابُ عَلَيْهِمْ .

٣٥ - **باب** قَوْلُ اللَّهِ تَعَالَى [الصافات : ١٣٩] : ﴿ وَإِنَّ يُونُسَ لَمِنَ الْمُرْسَلِينَ - إِلَى قَوْلِهِ - وَهُوَ مُلِيمٌ ﴾ قال مجاهد : مذنب . المشحون : الموقر ﴿ فَلَوْلَا أَنَّهُ كَانَ مِنَ الْمُسَبِّحِينَ ﴾ الآية ﴿ فَنبذناه بالْعَرَاءِ ﴾ بوجه الأرض ﴿ وَهُوَ سَقِيمٌ وَأَنْبَتْنَا عَلَيْهِ شَجَرَةً مِنْ يَقْطِينٍ ﴾ من غير ذات أصل ، الدباء ونحوه ﴿ وَأَرْسَلْنَاهُ إِلَى مِائَةِ أَلْفٍ أَوْ يَزِيدُونَ فَآمَنُوا فَمَتَّعْنَاهُمْ إِلَى حِينٍ ﴾ ، [القلم : ٤٨] : ﴿ وَلَا تَكُنْ كَصَاحِبِ الْحُوتِ إِذْ نَادَى وَهُوَ مَكْظُومٌ ﴾ ، ﴿ كَظِيمٌ ﴾ : وهو مغموم .

٣٤١٢ - **حديثنا** حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ سُفْيَانَ قَالَ حَدَّثَنِي الْأَعْمَشُ ع .
حديثنا أَبُو نُعَيْمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَقُولَنَّ أَحَدُكُمْ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ » زَادَ مُسَدَّدٌ « يُونُسَ بْنِ مَتَّى » [الحديث ٣٤١٢ - طرفاه في : ٤٦٠٣ ، ٤٨٠٤]

٣٤١٣ - **حديثنا** حَفْصُ بْنُ عُمَرَ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « مَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ إِنِّي خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى . وَنَسَبَهُ إِلَى أَبِيهِ »

٣٤١٤ - **حديثنا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ عَنِ اللَّيْثِ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْفَضْلِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَمَا يَهُودِيٌّ يَعْزُضُ سَلْعَتَهُ أَعْطَى بِهَا شَيْئًا كَرِهَهُ ، فَقَالَ : لَا وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ ، فَسَمِعَهُ رَجُلٌ مِنَ الْأَنْصَارِ فَقَامَ فَلَطَمَ وَجْهَهُ وَقَالَ : تَقُولُ وَالَّذِي اضْطَفَى مُوسَى عَلَى الْبَشَرِ وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَظْهُرِنَا ؟ فَذَهَبَ إِلَيْهِ فَقَالَ . أبا الْقَاسِمِ ، إِنَّ لِي ذِمَّةً وَعَهْدًا ، فَمَا بَالُ فُلَانٍ لَطَمَ وَجْهِي ؟ فَقَالَ : لِمَ لَطَمْتَ وَجْهَهُ ؟ فَذَكَرَهُ ، فَغَضِبَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَتَّى رَأَى فِي وَجْهِهِ ، ثُمَّ قَالَ لَا تَفْضَلُوا بَيْنَ (أَوْلِيَاءِ اللَّهِ) ، فَإِنَّهُ يُنْفَخُ فِي الصُّورِ فَيُصْعَقُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الْأَرْضِ إِلَّا مَنْ شَاءَ اللَّهُ ، ثُمَّ يُنْفَخُ فِيهِ أُخْرَى فَاكُونَ أَوَّلَ مَنْ يُبْعَثُ ، فَإِذَا مُوسَى أَخَذَ بِالْعَرْشِ ، فَلَا أَدْرَى أَحْسِبُ بِصُعُقَتِهِ يَوْمَ الطُّورِ ، أَمْ يُبْعَثُ قَبْلِي »

٣٤١٥ - « وَلَا أَقُولُ إِنَّ أَحَدًا أَفْضَلُ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى »

[الحديث ٣٤١٥ - أطرافه في : ٢٤١٦ ، ٤٦٠٤ ، ٤٦٣١ ، ٤٨٠٥]

٣٤١٦ - **حديثنا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ سَمِعْتُ حَمِيدَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَنْبَغِي لِعَبْدٍ أَنْ يَقُولَ أَنَا خَيْرٌ مِنْ يُونُسَ بْنِ مَتَّى »

٣٦ - باب [الأعراف : ١٦٣]

﴿ وَاسْأَلْهُمْ عَنِ الْقَرْيَةِ الَّتِي كَانَتْ حَاضِرَةَ الْبَحْرِ إِذْ يَعْتَدُونَ فِي السَّبْتِ ﴾

يَتَعَدُّونَ : يُجَاوِزُونَ فِي السَّبْتِ

﴿ إِذْ تَبَأْنِيهِمْ حِيتَانُهُمْ يَوْمَ سَبْتِهِمْ شُرَّعًا - شَوَارِعَ ، إِلَى قَوْلِهِ - كُونُوا قِرَدَةً خَاسِثِينَ ﴾

٣٧ - باب قوله تعالى [النساء : ١٦٢ ، الإسراء : ٥٥] : ﴿ وَآتَيْنَا دَاوُدَ زَبُورًا ﴾ (الزُّبُرُ) :

الْكِتَابُ وَاحِدُهَا زَبُورٌ . زَهْرَتْ : كَتَبْتُ . ﴿ وَلَقَدْ آتَيْنَا دَاوُدَ مِنَّا فَضْلًا ، يَا جِبَالُ أَوِّبِي مَعَهُ ﴾ [سبأ : ١٠-١١] : قَالَ مُجَاهِدٌ سَبَّحَى مَعَهُ . ﴿ وَالطَّيْرَ ، وَالنَّارَ لَهُ الْحَدِيدَ ، أَنْ أَعْمَلَ سَابِغَاتِ ﴾ : الدُّرُوعُ ﴿ وَقَدَّرَ فِي السَّرْدِ ﴾ المَسَامِيرَ وَالْحَلَقَ ، وَلَا يُرَقُّ الْمَسَارَ فَيَسْلَسُ ، وَلَا يَعْظُمُ فَيَنْقَصُمُ . ﴿ أَفْرِغْ ﴾ : أَنْزَلَ . ﴿ بَسْطَةً ﴾ زِيَادَةً وَفَضْلًا . ﴿ وَاعْمَلُوا صَالِحًا إِنِّي بِمَا تَعْمَلُونَ بَصِيرٌ ﴾ .

٣٤١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ خُفِّفَ عَلَى دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ الْقُرْآنُ ، فَكَانَ يَأْمُرُ بِدَوَاهِ ، فَتُسَرَّجُ ، فَيَقْرَأُ الْقُرْآنَ قَبْلَ أَنْ تُسَرَّجَ دَوَاهِيهِ ، وَلَا يَأْكُلُ إِلَّا مِنْ عَدَلِ يَدِهِ « رَوَاهُ مُوسَى بْنُ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٤١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ أَنَّ سَعِيدَ بْنَ الْمُسَيَّبِ أَخْبَرَهُ وَأَبَا سَلَمَةَ بْنَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « أَخْبَرَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنِّي أَقُولُ : وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنْتَ الَّذِي تَقُولُ : وَاللَّهِ لَأَصُومَنَّ النَّهَارَ وَلَأَقُومَنَّ اللَّيْلَ مَا عَشْتُ ؟ قُلْتُ : قَدْ قُلْتُهُ . قَالَ : إِنَّكَ لَا تَسْتَطِيعُ ذَلِكَ ، فَصُمْ وَأَفْطِرْ ، وَقُمْ وَنَمْ ، وَصُمْ مِنَ الشَّهْرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ فَإِنَّ الْحَسَنَةَ بَعَثَ أَمْثَالَهَا ، وَذَلِكَ مِثْلُ صِيَامِ الدَّهْرِ . فَقُلْتُ : إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ يَا رَسُولَ اللَّهِ . قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمَيْنِ . قَالَ قُلْتُ : إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ . قَالَ : فَصُمْ يَوْمًا وَأَفْطِرْ يَوْمًا ، وَذَلِكَ صِيَامُ دَاوُدَ وَهُوَ أَعْدَلُ الصِّيَامِ . قُلْتُ : إِنِّي أَطِيقُ أَفْضَلَ مِنْهُ يَا رَسُولَ اللَّهِ ، قَالَ : لَا أَفْضَلَ مِنْ ذَلِكَ »

٣٤١٩ - حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا مُسْنَرٌ حَدَّثَنَا حُبَيْبُ بْنُ أَبِي ثَابِتٍ عَنْ أَبِي الْعَبَّاسِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ الْعَاصِ قَالَ « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَلَمْ أَنْبَأْ أَنَّكَ تَقُومُ

الَّيْلَ وَتَصُومُ النَّهَارَ ؟ فَقُلْتُ : نَعَمْ . فَقَالَ : فَإِنَّكَ إِذَا فَعَلْتَ ذَلِكَ هَجَمَتِ الْعَيْنُ ، وَنَفَهَتِ النَّفْسُ ، صُمَّ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ ، فَذَلِكَ صَوْمُ الدَّهْرِ ، أَوْ كَصَوْمِ الدَّهْرِ . قُلْتُ : إِنِّي أَجِدُ بِي - قَالَ مُسَعَّرٌ : يَغْنَى قُوَّةٌ - قَالَ : فَصُمَّ صَوْمَ دَاوُدَ عَلَيْهِ السَّلَامُ ، وَكَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا ، وَلَا يَفْرُ إِذَا لَاقَى »

٣٨ - **باب أحب الصلاة إلى الله صلاة داود** ، وأحب الصيام إلى الله صيام داود .

كان ينام نصف الليل ، ويقوم ثلثه وينام سدسه . ويصوم يوماً ويفطر يوماً .
قال عليٌّ : وَهُوَ قَوْلُ عَائِشَةَ « مَا أَلْقَاهُ الشَّجَرُ عِنْدِي إِلَّا نَائِمًا »

٣٩٢٠ - **حديث** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا شُعْبَانُ عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ أَوْسٍ الثَّقَفِيُّ سَمِعَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرِو قَالَ « قَالَ لِي رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَحَبُّ الصِّيَامِ إِلَى اللَّهِ صِيَامُ دَاوُدَ ، كَانَ يَصُومُ يَوْمًا وَيُفْطِرُ يَوْمًا . وَأَحَبُّ الصَّلَاةِ إِلَى اللَّهِ صَلَاةُ دَاوُدَ ، كَانَ يَنَامُ نِصْفَ اللَّيْلِ وَيَقُومُ ثُلُثَهُ وَيَنَامُ سُدُسَهُ »

٣٩ - **باب** ^{عبدنا} وَاذْكُرْ ~~عبدنا~~ دَاوُدَ ذَا الْأَيْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ - إِلَى قَوْلِهِ - وَفَصَلَ الْخُطَابُ [ص ١٧ - ٢٠] قَالَ مُجَاهِدٌ : الْفَهْمُ فِي الْقَضَاءِ . « وَلَا تُشْطِطْ » : لَا تُسْرِفْ . « وَاهْدِنَا إِلَى سَوَاءِ الصِّرَاطِ . إِنَّ هَذَا أَخِي لَهُ تِسْعٌ وَتِسْعُونَ نَعْجَةً » - يُقَالُ لِلْمَرْأَةِ نَعْجَةٌ ، وَيُقَالُ لَهَا أَيْضًا شَاةٌ - وَلِي نَعْجَةٌ وَاحِدَةٌ ، فَقَالَ أَكْفَلْنِيهَا - مِثْلُ « وَكَفَّلَهَا زَكَرِيَّا » : ضَمَّهَا - وَعَزَّنِي : غَلَبَنِي ، صَارَ أَعَزَّ مِنِّي ، أَعَزَّزْتُهُ : جَعَلْتُهُ عَزِيزًا « فِي الْخُطَابِ » يُقَالُ الْمَحَاوَرَةُ . « قَالَ لَقَدْ ظَلَمَكَ بِسُؤَالِ نَعِجَتِكَ إِلَى نَعَاجِهِ ، وَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْخُلَطَاءِ لَيَبْغِي - إِلَى قَوْلِهِ - إِنَّمَا فَتْنَاهُ » قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : اخْتَبَرْنَاهُ . وَقَرَأَ عُمَرُ « فَتْنَاهُ - بِتَشْدِيدِ التَّاءِ - فَاسْتَغْفَرَ رَبَّهُ وَخَرَّ رَاكِعًا وَأَنَابَ » .

٣٤٢١ - **حديث** مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا سَهْلُ بْنُ يُونُسَ قَالَ سَمِعْتُ الْعَوَّامَ عَنْ مُجَاهِدٍ قَالَ « قُلْتُ لِابْنِ عَبَّاسٍ أَسْجُدُ فِي ص ؟ فَقَرَأَ « وَمَنْ ذَرِيَّتُهُ دَاوُدَ وَسُلَيْمَانَ - حَتَّى آتَى - فِيهِدَاهُمْ أَقْتَدَهُ » فَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا : نَبِيُّكُمْ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مِمَّنْ أُمِرَ أَنْ يَقْتَدَى بِهِمْ » .

[الْحَدِيثُ ٣٤٢١ - أَطْرَافُهُ فِي : ٤٦٣٢ ، ٤٨٠٦ ، ٤٨٠٧]

٣٤٢٢ - **حديث** مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا وَهَيْبٌ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « لَيْسَ ص مِنْ عَزَائِمِ السُّجُودِ ، وَرَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْجُدُ فِيهَا »

٤٠ - **باب** قول الله تعالى [ص: ٣٠]: «وَوَهَبْنَا لِدَاوُدَ سُلَيْمَانَ، نِعَمَ الْعَبْدِ إِنَّهُ أَوَّابٌ»
 الزاجع: المنيب. وقوله [ص: ٣٥]: «هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَتَّبِعُنِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي». وقوله [البقرة: ١٠٢]:
 «وَاتَّبِعُوا مَا تَتْلُوا الشَّيَاطِينُ عَلَى مُلْكٍ سُلَيْمَانَ»، [سبأ: ١٢]: «وَلَسُلَيْمَانَ الرِّيحَ غُدُوها شَهْرٌ وَرَوَاحُها شَهْرٌ، وَأَسَلْنَا لَهُ عَيْنَ الْقِطْرِ - أَذْبَنَّا لَهُ عَيْنَ الْحَدِيدِ - وَمَنْ الْجَنُّ فَمَنْ يَعْمَلُ بَيْنَ يَدَيْهِ - إِلَى قَوْلِهِ -
 مِنْ مَحَارِبٍ» قال مجاهد: بُنِيَانٌ مَا دُونَ الْقُصُورِ «وَتَمَائِيلَ وَجَفَانَ كَالْجَوَابِ» كَالْحَيَاضِ لِلْإِبِلِ،
 وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: كَالْجَوْبَةِ مِنَ الْأَرْضِ «وَقُدُورَ رَاسِيَاتٍ - إِلَى قَوْلِهِ - الشُّكُورُ. فَلَمَّا قَضَيْنَا عَلَيْهِ
 الْمَوْتَ مَا ذَلَّهِمْ عَلَى مَوْتِهِ إِلَّا دَابَّةُ الْأَرْضِ - الْأَرْضَةُ - تَأْكُلُ مِنْسَأَتَهُ» عَصَاهُ «فَلَمَّا خَرَّ - إِلَى قَوْلِهِ -
 الْمُهَيَّنِ» [ص: ٣٢ - ٣٣]: «حُبُّ الْخَيْرِ عَنْ ذِكْرِ رَبِّي فَطَفِقَ مَسْحًا بِالسُّوقِ وَالْأَعْنَاقِ» يَمْسَحُ
 أَعْرَافَ الْخَيْلِ وَعَرَاقِبِيهَا. «الْأَصْفَادُ» الْوُثَاقُ. قَالَ مجاهد «الْصَافِنَاتُ» صَفَنَ الْفَرَسُ رَفَعَ إِحْدَى
 رِجْلَيْهِ حَتَّى تَكُونَ عَلَى طَرَفِ الْحَافِرِ. «الْحِيَادُ»: السَّرَاعُ. «جَسَدًا»: شَيْطَانًا. «رُخَاءً»: طَيِّبَةً.
 «حَيْثُ أَصَابَ»: حَيْثُ شَاءَ. «فَاقْتَنَ»: أَعْطَرَ. «بَغِيرَ حَسَابٍ»: بَغِيرَ حَرَجٍ.

٣٤٢٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنَّ عَفْرِيثًا مِنَ الْجَنِّ تَفَلَّتْ الْبَارِحَةَ لِيَقْطَعَ عَلَى
 صَلَاتِي، فَأَمَكَنِي اللَّهُ مِنْهُ، فَأَخَذَتْهُ، فَأَرَدَتْ أَنْ أَرْبِطَهُ عَلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي الْمَسْجِدِ حَتَّى تَنْظُرُوا
 إِلَيْهِ كُلُّكُمْ، فَذَكَرْتُ دَعْوَةَ أَخِي سُلَيْمَانَ «رَبِّ هَبْ لِي مَلَكًا لَا يَتَّبِعُنِي لِأَحَدٍ مِنْ بَعْدِي» فَردَّدَتْهُ خَاسِئًا
 عَفْرِيثٌ: مُتَمَرِّدٌ مِنْ إِنْسٍ أَوْ جَانٍّ، مِثْلُ زَيْنَبِيَّةَ جَمَاعَتِهَا الزَّيْنَانِيَّةِ.

٣٤٢٤ - **حَدَّثَنَا** خَالِدُ بْنُ مَخْلَدٍ حَدَّثَنَا مُغِيرَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ أَبِي الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ
 عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ: لَا طُوفَنُ اللَّيْلَةِ عَلَى سَبْعِينَ
 امْرَأَةً تَحْمِلُ كُلُّ امْرَأَةٍ فَارِسًا يُجَاهِدُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ. فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ. فَلَمْ يَقُلْ، وَلَمْ
 تَحْمَلْ شَيْئًا إِلَّا وَاحِدًا سَاقِطًا أَحَدُ شَقِيهِ. فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَوْ قَالَتْهَا لَجَاهَلُوا فِي سَبِيلِ
 اللَّهِ». قَالَ شُعَيْبُ وَابْنُ أَبِي الزُّنَادِ «تَسْعِينَ» وَهُوَ أَصَحُّ.

٣٤٢٥ - **حَدَّثَنَا** عُمَرُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا أَبِي حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيُّ عَنْ أَبِيهِ
 عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «قُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّ مَسْجِدٍ وُضِعَ أَوَّلُ؟ قَالَ: الْمَسْجِدُ الْحَرَامُ.
 قُلْتُ: ثُمَّ أَيُّ؟ قَالَ: ثُمَّ الْمَسْجِدُ الْأَقْصَى قُلْتُ: كَمْ كَانَ بَيْنَهُمَا؟ قَالَ: أَرْبَعُونَ. ثُمَّ قَالَ: حَيْثُمَا
 أَدْرَكَتَكَ الصَّلَاةُ فَصَلِّ وَالْأَرْضُ لَكَ مَسْجِدٌ»

٣٤٢٦ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « مَثَلُ النَّاسِ كَمَثَلِ رَجُلٍ اسْتَوْقَدَ نَارًا . فَجَعَلَ الْفَرَاشُ وَهَذِهِ الدُّوَابُّ تَقَعُ فِي النَّارِ ^(١) » .

٣٤٢٧ - « وَقَالَ : كَانَتْ امْرَأَتَانِ مَعَهُمَا ابْنَاهُمَا ، جَاءَ الذَّنْبُ فَذَهَبَ بَابِنِ إِحْدَاهُمَا ، فَقَالَتْ صَاحِبَتُهَا : إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ ، وَقَالَتْ الْآخَرَى : إِنَّمَا ذَهَبَ بَابِنِكَ . فَتَحَاكَمْنَا إِلَى دَاوُدَ فَقَضَى بِهِ لِلْكُبْرَى ، فَخَرَجْنَا عَلَى سُلَيْمَانَ بْنِ دَاوُدَ فَأَخْبَرْتَاهُ فَقَالَ : آتُونِي بِالسَّكِينِ أَشْقُهُ بَيْنَهُمَا . فَقَالَتْ الصَّغْرَى لَا تَفْعَلْ يَرْحَمُكَ اللَّهُ ، هُوَ ابْنُهَا ، فَقَضَى بِهِ لِلصَّغْرَى . قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاللَّهِ إِنْ سَمِعْتُ بِالسَّكِينِ إِلَّا يَوْمَئِذٍ ، وَمَا كُنَّا نَقُولُ إِلَّا الْمُدْيَةَ » [الحديث ٣٤٢٧ - طرفه في : ٦٧٦٩]

٤١ - **بَابُ** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [لِقْمَانُ : ١٢ - ١٨] : « وَلَقَدْ آتَيْنَا لُقْمَانَ الْحِكْمَةَ أَنْ اشْكُرْ لِلَّهِ - إِلَى قَوْلِهِ - إِنَّ اللَّهَ لَا يَحِبُّ كُلَّ مُخْتَالٍ فَخُورٍ » . « وَلَا تَصْغُرْ » [الإعراض بالوجه] .

٣٤٢٨ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْوَلِيدِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ « الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ » [الأنعام : ٨٢] قَالَ أَصْحَابُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَيُّنَا لَمْ يَلْبِسْ إِيمَانَهُ بِظُلْمٍ ؟ فَنَزَلَتْ [لِقْمَانُ : ١٣] : « لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ ، إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ » .

٣٤٢٩ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ أَخْبَرَنَا عِيسَى بْنُ يُونُسَ حَدَّثَنَا الْأَعْمَشُ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَلْقَمَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « لَمَّا نَزَلَتْ « الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ » شَقَّ ذَلِكَ عَلَى الْمُسْلِمِينَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَيُّنَا لَا يَظْلِمُ نَفْسَهُ ؟ قَالَ لَيْسَ ذَلِكَ ، إِنَّمَا هُوَ الشِّرْكُ ، أَلَمْ تَسْمَعُوا مَا قَالَ لُقْمَانُ لِابْنِهِ وَهُوَ يَعِظُهُ « يَا بُنَيَّ لَا تُشْرِكْ بِاللَّهِ إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ »

٤٢ - **بَابُ** [يَس : ١٣] : « وَأَضْرِبْ لَهُمْ مَثَلًا أَصْحَابَ الْقَرْيَةِ » ^(٢) الْآيَةِ

« فَعَزَّزْنَا » قَالَ مُجَاهِدٌ : شَدَّدْنَا . وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ « طَائِرُكُمْ » : مَصَائِبُكُمْ

(١) شعلة الرسالة الإسلامية أوقدها الله لتبث نور الفطرة ووضح الحق والخير إلى جميع الآفاق والأجيال المتتابعة على نحو ما كان عليه أصحاب رسول الله وما حملوه بسيرتهم واقتناعاتهم إلى الأمم ، وكل ما ابتدع بعد ذلك من مذاهب لم يكن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وطائفيات ونحل تتعرض لأموال الغيب بغير ما صح في الإسلام عن علام الغيوب ، فهو مثل حركات الفرائس والدواب التي تنهوى في النار . فالقصص والفتوحات وما فيها من وحدة الوجود في النار . والكافي وما فيه من أكاذيب عن تحريف القرآن وتأليه للأئمة كل ذلك في النار .

(٢) المراد بها أنطاكية ، ذكر ذلك ابن إسحاق ، ووهب في « المبتدا » .

٤٣ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [مريم : ٣-٧] : ﴿ ذَكَرْ رَحْمَةَ رَبِّكَ عَبْدَهُ زَكَرِيَّا ، إِذْ نَادَى رَبَّهُ نِدَاءً خَفِيًّا . قَالَ رَبُّ إِنِّي وَهَنَ الْعَظْمُ مِنِّي وَاشْتَعَلَ الرَّأْسُ شَيْبًا - إِلَى قَوْلِهِ - لَمْ نَجْعَلْ لَهُ مِنْ قَبْلُ سَمِيًّا ﴾ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : مثلاً . يقال ﴿ رَضِيًّا ﴾ مَرْضِيًّا . ﴿ عَتِيًّا ﴾ : عَصِيًّا ، عَتَا يَعْتُو . ﴿ قَالَ رَبُّ أَنِّي يَكُونُ لِي غُلَامٌ - إِلَى قَوْلِهِ - ثَلَاثَ لَيَالٍ سَوِيًّا ﴾ ويُقال صحيحًا ﴿ فَخَرَجَ عَلَى قَوْمِهِ مِنَ الْمِحْرَابِ ، فَأَوْحَى إِلَيْهِمْ أَنْ سَبِّحُوا بُكْرَةً وَعَشِيًّا ﴾ . ﴿ فَأَوْحَى ﴾ : فَأَشَارَ . ﴿ يَا يَحْيَى خُذِ الْكِتَابَ بِقُوَّةٍ - إِلَى قَوْلِهِ - وَيَوْمَ يُنْعَثُ حَيًّا ﴾ . ﴿ حَفِيًّا ﴾ : لَطِيفًا . ﴿ عَاقِرًا ﴾ الذَّكَرُ وَالْأُنْثَى سَوَاءٌ

٣٤٣٠ - **حَدَّثَنَا** هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا هَمَامُ بْنُ يَحْيَى حَدَّثَنَا قَتَادَةُ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ عَنْ مَالِكِ بْنِ صَعْصَعَةَ « أَنَّ نَبِيَّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَدَّثَهُمْ عَنْ لَيْلَةِ أُسْرِي بِهِ : ثُمَّ صَعَدَ حَتَّى أَتَى السَّمَاءَ الثَّانِيَةَ ، فَاسْتَفْتَحَ ، قِيلَ مَنْ هَذَا ؟ قَالَ : جَبْرِيلُ ، قِيلَ : وَمَنْ مَعَكَ ؟ قَالَ : مُحَمَّدٌ . قِيلَ : وَقَدْ أُرْسِلَ إِلَيْهِ ؟ قَالَ : نَعَمْ . فَلَمَّا خَلَصْتُ فَإِذَا يَحْيَى وَعِيسَى وَهُمَا ابْنَا خَالَةٍ . قَالَ : هَذَا يَحْيَى وَعِيسَى ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِمَا ، فَسَلَّمْتُ ، فَرَدَا ، ثُمَّ قَالَا : مَرْحَبًا بِالْآخِرِ الصَّالِحِ وَالنَّبِيِّ الصَّالِحِ »

٤٤ - **باب** قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [مريم : ١٦] : ﴿ وَادْكُرْ فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا مَكَانًا شَرْقِيًّا ﴾ ^(١) . [آل عمران : ٤٥] : ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ يُبَشِّرُكِ بِكَلِمَةٍ ^(٢) ﴾ . [آل عمران : ٣٣] : ﴿ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَى آدَمَ وَنُوحًا وَآلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ عَلَى الْعَالَمِينَ - إِلَى قَوْلِهِ - يَرْزُقُ مَنْ يَشَاءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴾ . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ ﴿ وَآلَ عِمْرَانَ ﴾ . الْمُؤْمِنُونَ مِنْ آلَ إِبْرَاهِيمَ وَآلَ عِمْرَانَ وَآلَ يَاسِينَ وَآلَ مُحَمَّدٍ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . يَقُولُ [آل عمران : ٦٨] : ﴿ إِنَّ أَوْلَى النَّاسِ بِإِبْرَاهِيمَ الَّذِينَ اتَّبَعُوهُ ﴾ وَهُمْ الْمُؤْمِنُونَ . وَيُقَالُ ﴿ آلَ يَعْقُوبَ ﴾ أَهْلُ يَعْقُوبَ . فَإِذَا صَغُرُوا « آل » ثُمَّ رُدُّوهُ إِلَى الْأَصْلِ قَالُوا : أَهْيَلُ

٣٤٣١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ بْنُ الْمُسَيْبِ قَالَ : قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : مَا مِنْ بَنَى آدَمَ مَوْلُودٌ إِلَّا يَمَسُّهُ الشَّيْطَانُ حِينَ يُولَدُ فَيَسْتَهْلُ صَارِخًا مِنْ مَسِّ الشَّيْطَانِ ، غَيْرَ مَرْيَمَ وَابْنِهَا . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ ﴿ وَإِنِّي أُعِيدُهَا بِكَ وَذُرِّيَّتَهَا مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ ﴾ [آل عمران : ٣٦] »

(١) كان ذلك في مدينة لحم من أرض فلسطين في السنة ٧٤٩ لتأسيس مدينة روما ، وقبل أربع سنين من بداية التاريخ الذي يسميه المسيحيون الآن تاريخ الميلاد .

(٢) أى بولد يكون وجوده بكلمة من الله . أى يقول له « كن » فيكون .

٤٥ - **باب** [آل عمران : ٤٢] : ﴿ وَإِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ إِنَّ اللَّهَ اصْطَفَاكِ وَطَهَّرَكِ وَاصْطَفَاكِ عَلَى نِسَاءِ الْعَالَمِينَ . يَا مَرْيَمُ اقْنُتِي لِرَبِّكِ وَاسْجُدِي وَارْكَعِي مَعَ الرَّاكِعِينَ . ذَلِكَ مِنْ أَنْبَاءِ الْغَيْبِ نُوحِيهِ إِلَيْكَ ، وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يُلْقُونَ أَقْلَامَهُمْ أَيُّهُمْ يَكْفُلُ مَرْيَمَ ، وَمَا كُنْتَ لَدَيْهِمْ إِذْ يَخْتَصِمُونَ ﴾ يقال ﴿ يَكْفُلُ ﴾ : يَضُمُّ . كَفَّلَهَا : ضَمَّهَا : مخففة ، ليس من كفالة الديون وشبهها .
 ٣٤٣٢ - **حدثني** أحمد بن أبي رجاء حدثنا النضر عن هشام قال أخبرني أبي قال : سمعت عبد الله بن جعفر قال سمعت علياً رضي الله عنه يقول « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : خير نسائها مريم ابنة عمران ، وخير نسائها خديجة »^(١)
 [الحديث ٣٤٣٢ - طرفه في : ٢٨١٥]

٤٦ - **باب** قوله تعالى [آل عمران : ٤٥ - ٤٨] : ﴿ إِذْ قَالَتِ الْمَلَائِكَةُ يَا مَرْيَمُ - إِي قَوْلِهِ - قائماً يقول له كُنْ فَيَكُونُ ﴾ . ﴿ يُبَشِّرُكَ وَابْنٌ وَاحِدٌ ﴾ . ﴿ وَجِيهًا ﴾ شريفاً . وقال إبراهيم : المسيح الصديق . وقال مجاهد : الكهل العليم . والآكمة من يبصر بالنهار ولا يبصر بالليل . وقال غيره : مَنْ يُولَدُ أَعْمَى

٣٤٣٣ - **حدثنا** آدم حدثنا شعبة عن عمرو بن مرة قال : سمعت مرة الهذلي يحدث عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم : فضل عائشة على النساء كفضل الثريد على سائر الطعام . كمل من الرجال كثير ، ولم يكمل من النساء إلا مريم بنت عمران وآسية امرأة فرعون »

٣٤٣٤ - وقال ابن وهب أخبرني يونس عن ابن شهاب قال حدثني سعيد بن المسيب أن أبا هريرة قال : سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « نساء قريش خير نساء ركب الإبل : أحناه على طفل ، وأرعاه على زوج في ذات يده » . يقول أبو هريرة على إثر ذلك : ولم تركب مريم بنت عمران بغيراً قط .

تابعه ابن أخي الزهري وإسحاق الكلبى عن الزهري

[الحديث ٣٤٣٤ - طرفه في : ٥٠٨٢ ، ٤٣٦٥]

٤٧ - **باب** قوله [النساء : ١٧١] : ﴿ يَا أَهْلَ الْكِتَابِ لَا تَغْلُوا فِي دِينِكُمْ وَلَا تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ إِلَّا الْحَقَّ ، إِنَّمَا الْمَسِيحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ رَسُولُ اللَّهِ وَكَلَّمْتَهُ الْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ ، فَلَمَنُوا

(١) أى خير نساء الدنيا في زمانها ، ولكل زمان خياره وأصفياؤه من رجال ونساء .

بِاللهِ وَرَسُولِهِ وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً انْتَهَوْا خَيْرًا لَكُمْ إِنَّمَا اللهُ إِلَهُ واحدٌ سُبْحَانَهُ أَنْ يَكُونَ لَهُ وَلِدٌ ، لَهُ مَا فِي السَّمَاوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ، وَكَفَى بِاللَّهِ وَكِيلًا ﴿

قَالَ أَبُو عُبَيْدٍ ﴿كَلِمَتُهُ﴾ كُنْ فَكَانَ . وَقَالَ غَيْرُهُ ﴿وَرُوحٌ مِنْهُ﴾ : أَحْيَاهُ فَجَعَلَهُ رُوحًا ﴿وَلَا تَقُولُوا ثَلَاثَةً﴾ .

٣٤٣٥ - حَدَّثَنَا صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ عَنْ الْأَوْزَاعِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَافِيٍّ قَالَ حَدَّثَنِي جُنَادَةُ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ عَنْ عُبَادَةَ رَضِيَ اللهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «مَنْ شَهِدَ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ ، وَأَنَّ عِيسَى عَبْدُ اللهِ وَرَسُولُهُ وَكَلِمَتُهُ أَلْقَاهَا إِلَى مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِنْهُ^(١) ، وَالْجَنَّةُ حَقٌّ وَالنَّارُ حَقٌّ ، أَدْخَلَهُ اللهُ الْجَنَّةَ عَلَى مَا كَانَ مِنَ الْعَمَلِ »

قَالَ الْوَلِيدُ : وَحَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ عَنْ عُمَيْرٍ عَنْ جُنَادَةَ وَزَادَ « مِنْ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ الثَّمَانِيَةِ أَيُّهَا شَاءَ »

٤٨ - بَابُ قَوْلِ اللهِ [مَرْيَمَ : ١٦] ﴿وَإِذْ كُنَّا فِي الْكِتَابِ مَرْيَمَ إِذِ انْتَبَذَتْ مِنْ أَهْلِهَا . نَبَذْنَاهُ : أَلْقَيْنَاهُ . اعْتَزَلَتْ شَرْقِيًّا : مِمَّا يَلِي الشَّرْقَ . فَأَجَاءَهَا^(٢) : أَفْعَلْتُ مِنْ جِئْتُ ، وَيُقَالُ : أَلْجَأَهَا اضْطَرَّهَا ، تَسَاقَطَ : تَسَقَطَ . قَصِيًّا : قَاصِيًّا . قَرِيًّا : عَظِيمًا . قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ : نَسِيًّا : لَمْ أَكُنْ شَيْئًا . وَقَالَ غَيْرُهُ النَّسِيُّ : الْحَقِيرُ . وَقَالَ أَبُو وَائِلٍ : عَلِمْتُ مَرْيَمُ أَنَّ التَّقَى ذُو نُهْيَةٍ حِينَ قَالَتْ ﴿إِنْ كُنْتُ نَقِيًّا﴾ . وَقَالَ وَكِيعٌ عَنْ إِسْرَائِيلَ عَنْ أَبِي إِسْحَاقَ عَنِ الْبَرَاءِ : ﴿سَرِيًّا﴾ نَهْرٌ صَغِيرٌ بِالسَّرْيَانِيَةِ

٣٤٣٦ - حَدَّثَنَا مُسْلِمُ بْنُ أَبِرَاهِيمَ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ «لَمْ يَتَكَلَّمْ فِي الْمَهْدِ إِلَّا ثَلَاثَةٌ : عِيسَى . وَكَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ يُقَالُ لَهُ جُرَيْجٌ كَانَ يُصَلِّي ، فَجَاءَتْهُ أُمُّهُ فَدَعَتْهُ ، فَقَالَ : أَجِيبُهَا أَوْ أَصَلِّ ؟ فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تُمَتِّهِ حَتَّى تَرِيَهُ وَجْهَهُ الْمَوْسَاتِ ، وَكَانَ جُرَيْجٌ فِي صَوْمَعَتِهِ ، فَتَعَرَّضَتْ لَهُ امْرَأَةٌ وَكَلِمَتُهُ فَأَنَّى ، فَأَتَتْ رَاعِيًا فَأَمَكَّتَتْهُ مِنْ نَفْسِهَا ، فَوَلَدَتْ غُلَامًا ، فَقَالَتْ : مِنْ جُرَيْجٍ ، فَأَتَوْهُ فَكَسَرُوا صَوْمَعَتَهُ وَأَنْزَلُوهُ وَسَبُّوهُ ، فَتَوَضَّأَ وَصَلَّى ، ثُمَّ أَتَى الْغُلَامَ فَقَالَ : مَنْ أَبُوكَ يَا غُلَامُ ؟ قَالَ : الرَّاعِي ، قَالُوا : نَبْنِي صَوْمَعَتَكَ مِنْ ذَهَبٍ ؟ قَالَ : لَا ، إِلَّا مِنْ طِينٍ . وَكَانَتْ امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنًا لَهَا مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ ،

(٢) أَى الْجَأَا .

(١) أَى كَانَتْ مِنْهُ .

فمر رجل راكب ذو شارة ، فقالت : اللهم اجعل ابنى مثله ، فترك ثديها وأقبل على الراكب فقال : اللهم لاتجعلنى مثله ، ثم أقبل على ثديها يمصه ، قال أبو هريرة : كأتى أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يمص إصبعة ، ثم مر بأمة فقالت : اللهم لاتجعل ابنى مثل هذه ، فترك ثديها فقال : اللهم اجعلنى مثلها ، فقالت : لم ذاك ؟ فقال : الراكب جبار من الجبابرة ، وهذه الأمة يقولون سرق زنيبت ولم تفعل »

٣٤٣٧ - **حدثنا** إبراهيم بن موسى أخبرنا هشام عن معمر ع . وحدثني محمود حدثنا عبد الرزاق أخبرنا معمر عن الزهري قال أخبرني سعيد بن المسيب عن أبي هريرة رضي الله عنه قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم ليلة أسرى به : لقيت موسى ، قال فنعته فإذا رجل حسبته قال مضطرب رجل الرأس كأنه من رجال شنوءة . قال ولقيت عيسى ، فنعته النبي صلى الله عليه وسلم فقال : ربعة أحمر ، كأنما خرج من ديماس - يعنى الحمام - ورأيت إبراهيم وأنا أشبه ولده به . قال : وأتيت بيانعين أحدهما لبن والاخر فيه خمر ، فقبل لى : أخذ أيهما شئت ، فأخذت اللبن فشربته ، فقبل لى : هديت الفطرة - أو أصبت الفطرة - أما إنك لو أخذت الخمر غوت أمتك »

٣٤٣٨ - **حدثنا** محمد بن كثير أخبرنا إسرائيل أخبرنا عثمان بن المغيرة عن مجاهد عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « رأيت عيسى وموسى وإبراهيم ، فأما عيسى فأحمر جعد عريض الصدر ، وأما موسى فأدم جسيم سبط كأنه من رجال الرط »^(١)

٣٤٣٩ - **حدثنا** إبراهيم بن المنذر حدثنا أبو ضمرة حدثنا موسى عن نافع عن عبد الله « ذكر النبي صلى الله عليه وسلم يوماً بين ظهري الناس المسيح الدجال فقال : إن الله ليس بناعور ، ألا إن المسيح الدجال أعور العين اليمنى ، كأن عينه عنبة طافية »

٣٤٤٠ - وأراني الليلة عند الكعبة في المنام ، فإذا رجل آدم كأحسن ما يرى من آدم الرجال ، تضرب لنته بين منكبيه^(٢) ، رجل الشعر^(٣) يقطر رأسه ماءً ، واضعاً يديه على منكبي رجلين يطوف بالبيت ، فقلت : من هذا ؟ فقالوا : هذا المسيح بن مريم . ثم رأيت رجلاً وراءه جعداً

(١) هو تفسير لصفة آدم أى أسمر ، والرط جنس سمر الوجوه كالسودان والهنود .

(٢) اللمة : شعر الرأس إذا جاوز شحمة الأذنين وأنم بالمنكبين ، والمنكبان ما بين الكف والعتق .

(٣) أى أن شعره مسرح مدهون .

قَطَطًا أَعَوَّرَ عَيْنَ الْيُمْنَى كَأَشْبَهَ مِنْ رَأَيْتُ بَابَن قَطَنَ ، وَاضِعًا يَدَيْهِ عَلَى مَنْكَبَيْ رَجُلٍ يَطُوفُ بِالْبَيْتِ ، فَتَمَلَّتُ مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : الْمَسِيحُ الدَّجَالُ »

تَابِعَهُ عُبَيْدُ اللَّهِ عَنْ نَافِعٍ

[الحديث ٣٤٤٠ - أطرافه في : ٣٤٤١ ، ٥٩٠٢ ، ٦٩٩٩ ، ٧٠٢٦ ، ٧١٢٨]

٣٤٤١ - **حَدَّثَنَا** أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ قَالَ سَمِعْتُ إِبْرَاهِيمَ بْنَ سَعْدٍ قَالَ : حَدَّثَنِي الزُّهْرِيُّ عَنْ سَالِمٍ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « لَا وَاللَّهِ ، مَا قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِعِيسَى أَحْمَرُ ، وَلَكِنْ قَالَ : بَيْنَمَا أَنَا نَائِمٌ أَطُوفُ بِالْكَعْبَةِ ، فَإِذَا رَجُلٌ آدَمُ سَبَطُ الشَّعْرِ يَهَادِي بَيْنَ رَجُلَيْنِ يَنْطَفُفُ رَأْسُهُ مَاءً - أَوْ يُهْرَاقُ رَأْسُهُ مَاءً - فَقُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : ابْنُ مَرْيَمَ ، فَذَهَبْتُ فَإِذَا رَجُلٌ أَحْمَرُ جَسِيمٌ جَعَدَ الرَّأْسَ أَعَوَّرَ عَيْنَهُ الْيُمْنَى كَأَنَّ عَيْنَهُ عُنْبَةً طَافِيَةً ، قُلْتُ : مَنْ هَذَا ؟ قَالُوا : هَذَا الدَّجَالُ ، وَأَقْرَبُ النَّاسِ بِهِ شَبَهًا ابْنُ قَطَنَ . قَالَ الزُّهْرِيُّ : رَجُلٌ مِنْ خُرَاعَةِ هَلَكٍ فِي الْجَاهِلِيَّةِ »

٣٤٤٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ : أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِابْنِ مَرْيَمَ ، وَالْأَنْبِيَاءُ أَوْلَادُ عَلَاتٍ لَيْسَ بَيْنِي وَبَيْنَهُ نَبِيٌّ »

[الحديث ٣٤٤٢ - وطرفه في : ٣٤٤٣]

٣٤٤٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ سَنَانَ حَدَّثَنَا فُلَيْحُ بْنُ سُلَيْمَانَ حَدَّثَنَا هَالَلُ بْنُ عَلِيٍّ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي عَمْرَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَنَا أَوْلَى النَّاسِ بِعِيسَى بْنِ مَرْيَمَ فِي الدُّنْيَا وَالْآخِرَةِ ، وَالْأَنْبِيَاءُ إِخْوَةُ لَعَلَاتٍ ^(١) ، أُمَمَاتُهُمْ شَتَّى وَدِينُهُمْ وَاحِدٌ » . وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ طَهْمَانَ عَنْ مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ عَنْ صَفْوَانَ بْنِ سُلَيْمٍ عَنْ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٤٤٤ - **وَحَدَّثَنِي** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَّامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَأَى عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ رَجُلًا يَسْرِقُ ، فَقَالَ لَهُ : أَسْرَقْتَ ؟ قَالَ : كَلَّا وَاللَّهِ الَّذِي لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ . فَقَالَ عِيسَى : آمَنْتُ بِاللَّهِ ، وَكَذَّبْتُ عَيْنِي »

٣٤٤٥ - **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ قَالَ سَمِعْتُ الزُّهْرِيَّ يَقُولُ : أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ

(١) العلات : الضرائر -

عبد الله عن ابن عباس سمع عمر رضي الله عنه يقول على المنبر « سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول : لا تطروني كما أطرت النصارى ابن مريم ، فإنما أنا عبده ، فقولوا : عبد الله ورسوله »^(١)

٣٤٤٦ - **حدثنا** محمد بن مقاتل أخبرنا صالح بن حي أن رجلاً من أهل خراسان قال للشَّعْبِيِّ ، فقال الشعبي أخبرني أبو بردة عن أبي موسى الأشعري رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « إذا أدب الرجل أُمَّتَهُ فَأَحْسَنَ تَأْدِيبَهَا ، وَعَلَّمَهَا فَأَحْسَنَ تَعْلِيمَهَا ، ثُمَّ أَعْتَقَهَا فَتَزَوَّجَهَا كَانَ لَهُ أَجْرَانِ ، وَإِذَا آمَنَ بَعِيسٍ ثُمَّ آمَنَ بِي فَلَهُ أَجْرَانِ ، وَالْعَبْدُ إِذَا اتَّقَى رَبَّهُ وَأَطَاعَ مَوْلَاهُ فَلَهُ أَجْرَانِ »

٣٤٤٧ - **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن المغيرة بن النعمان عن سعيد بن جبيرة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « تَحْشَرُونَ خُفَاةَ عُرَاةٍ غُرْلًا . ثُمَّ قَرَأَ » ﴿ كَمَا بَدَأْنَا أَوَّلَ خَلْقٍ نُعِيدُهُ وَعَدًّا عَلَيْنَا إِنَّا كُنَّا فَاعِلِينَ ﴾ فَأَوَّلُ مَنْ يُكْسَى إِبْرَاهِيمُ . ثُمَّ يُؤْخَذُ بِرِجَالٍ مِنْ أَصْحَابِي ذَاتِ الْيَمِينِ وَذَاتِ الشِّمَالِ ، فَأَقُولُ أَصْحَابِي ، فيقال : إنهم لم يزالوا مُرْتَدِّينَ عَلَى أَعْقَابِهِمْ مُنْذُ فَارَقْتَهُمْ ، فَأَقُولُ كَمَا قَالَ الْعَبْدُ الصَّالِحُ عِيسَى بْنُ مَرْيَمَ ﴿ وَكُنْتُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا مَا دُمْتُ فِيهِمْ ، فَلَمَّا تَوَفَّيْتَنِي كُنْتَ أَنْتَ الرَّقِيبَ عَلَيْهِمْ ، وَأَنْتَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ شَهِيدٌ . إِنْ تُعَذِّبُهُمْ فَإِنَّهُمْ عَبَادُكَ ، وَإِنْ تَغْفِرَ لَهُمْ فَإِنَّكَ أَنْتَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ ﴾

قال محمد بن يوسف الفريبري : ذُكِرَ عِنْدَ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ عَنِ الْقَبِيصَةِ قَالَ : هُمُ الْمُرْتَدُّونَ الَّذِينَ ارْتَدُّوا عَلَى عَهْدِ أَبِي بَكْرٍ ، فَقَاتَلَهُمْ أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ

٤٩ - **باب** نزول عيسى بن مريم عليهما السلام

٣٤٤٨ - **حدثنا** إسحاق أخبرنا يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب أن سعيد بن المسيب سمع أبا هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ ، لَيُوشِكُنَ أَنْ يَنْزَلَ فِيكُمْ ابْنُ مَرْيَمَ عَذْلًا ، فَيَكْسِرَ الصَّلِيبَ ، وَيَقْتُلَ الْخَنَازِيرَ ، وَيَضَعَ الْحَرْبَ ، وَيَفْقِضَ الْمَالَ حَتَّى لَا يَقْبَلَهُ أَحَدٌ ، حَتَّى تَكُونَ السَّجْدَةُ الْوَاحِدَةُ خَيْرًا مِنَ الدُّنْيَا وَمَا فِيهَا . ثُمَّ يَقُولُ أَبُو هُرَيْرَةَ : وَاقْرَءُوا إِنْ شِئْتُمْ ﴿ وَإِنْ مِنْ أَهْلِ الْكِتَابِ إِلَّا لَيُؤْمِنَنَّ بِهِ قَبْلَ مَوْتِهِ ، وَيَوْمَ الْقِيَامَةِ يَكُونُ عَلَيْهِمْ شَهِيدًا ﴾ »

(١) الإطراء : المدح بالباطل ، وإطراء الصالحين بالباطل وصفهم بما يصرفهم عن بشرتهم إلى ما فوق البشرية ، وقد فعل ذلك بعض الطوائف المنسوبة إلى الإسلام فيما زعمته للأئمة .

٣٤٤٩ - حَدَّثَنَا ابْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ نَافِعٍ مَوْلَى أَبِي قَتَادَةَ الْأَنْصَارِيِّ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « كَيْفَ أَنْتُمْ إِذَا نَزَلَ ابْنُ مَرْيَمَ فِيكُمْ وَإِمَامُكُمْ مِنْكُمْ »
تَابِعَهُ عُقَيْلٌ وَالْأَوْزَاعِيُّ

٥٠ - بَابُ مَا ذُكِرَ عَنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ^(١)

٣٤٥٠ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْمَلِكِ عَنْ رِبْعِيِّ بْنِ حِرَاشٍ قَالَ « قَالَ عُقَيْبَةُ بْنُ عَمْرٍو لِحَدِيثِهِ : أَلَا تَحَدَّثُنَا مَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ قَالَ : إِنِّي سَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنْ مَعَ الدَّجَالِ إِذَا خَرَجَ مَاءٌ وَنَارًا ، فَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهَا النَّارُ فَمَاءٌ بَارِدٌ ، وَأَمَّا الَّذِي يَرَى النَّاسُ أَنَّهُ مَاءٌ بَارِدٌ فَنَارٌ تَحْرَقُ . فَمَنْ أَدْرَكَ مِنْكُمْ فَلْيَقْعُ فِي الَّذِي يَرَى أَنَّهَا نَارٌ ، فَإِنَّهُ عَذَابٌ بَارِدٌ »^(٢)

[الحديث ٣٤٥٠ - طرفه في : ٧١٣٠]

٣٤٥١ - قَالَ حَدِيثُهُ « وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنْ رَجُلًا كَانَ فِيمَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ أَنَّهُ الْمَلَكُ لِيَقْبِضَ رُوحَهُ ، فَقِيلَ لَهُ : هَلْ عَمِلْتَ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ : مَا أَعْلَمُ . قِيلَ لَهُ : انْظُر . قَالَ : مَا أَعْلَمُ شَيْئًا ، غَيْرَ أَنِّي كُنْتُ أَبَايَعُ النَّاسَ فِي الدُّنْيَا وَأُجَازِيهِمْ ، فَأَنْظُرُ الْمَوْسِرَ وَأَتَجَاوِزُ عَنِ الْمَعْسِرِ » فَأَدْخَلَهُ اللَّهُ الْجَنَّةَ^(٣)
٣٤٥٢ - قَالَ « وَسَمِعْتُهُ يَقُولُ : إِنْ رَجُلًا خَضِرَةُ الْمَوْتِ ، فَلَمَّا يَتَسَّسَ مِنَ الْحَيَاةِ أَوْصَى أَهْلَهُ : إِذَا أَنَا مِتُّ فَاجْمَعُوا لِي حَطَبًا كَثِيرًا وَأَوْقِدُوا فِيهِ نَارًا ، حَتَّى إِذَا أَكَلْتُ لَحْمِي وَخَلَصْتُ إِلَى عَظْمِي فَامْتَحَشْتُ ، فَمَخْذُوهَا فَاطْحَنُوهَا ثُمَّ انْظُرُوا يَوْمًا رَاحًا فَادْزُوهُ فِي الْيَمِّ : فَفَعَلُوا . فَجَمَعَهُ اللَّهُ فَقَالَ لَهُ : لَمْ فَعَلْتَ ذَلِكَ ؟ قَالَ : مِنْ خَشْيَتِكَ . فَغَفَرَ اللَّهُ لَهُ » قَالَ عُقَيْبَةُ بْنُ عَمْرٍو « وَأَنَا سَمِعْتُهُ يَقُولُ ذَلِكَ ، وَكَانَ نَبَأًا »

[الحديث ٣٤٥٢ - طرفاه في : ٣٤٧٩ ، ٦٤٨٠]

(١) إسرائيل : لقب يعقوب ، إسحاق بن إبراهيم ، وبنوه هم : يوسف وإخوته وقصتهم مع يوسف معروفة .

(٢) وهذه المغالطة وأمثالها كان الدجال دجالاً ، ووجه دخول خبره في هذا الباب كونه من بني إسرائيل ، بل إن أخبار الدجال كلها تنطبق على دولة إسرائيل المعاصرة لنا ، ومع قلتهم وضعفهم استمالوا بدجلتهم دولة أمريكا ودولتي إنجلترا وفرنسا وغيرهن ، فساروا جميعاً في موكب الباطل الإسرائيلي الذي تمثله أخبار الدجال .

(٣) معنى ذلك أن هذا العنصر الخلقي في نظام الإسلام التجاري أحد الطرق إلى الجنة .

٣٤٥٣ ، ٣٤٥٤ - **حدثني** بشر بن محمد أخبرنا عبد الله أخبرني معمر ويونس عن الزهري قال أخبرني عبيد الله بن عبد الله أن عائشة وابن عباس رضي الله عنهم قالا « لما نزل برسول الله صلى الله عليه وسلم طفق يطرح خميصة على وجهه ، فإذا اغتم كشفها عن وجهه فقال وهو كذلك : لعنة الله على اليهود والنصارى ، اتخذوا قبور أنبيائهم مساجد . يُحذَرُ ما صنعوا »^(١)

٣٤٥٥ - **حدثني** محمد بن بشار حدثنا محمد بن جعفر حدثنا شعبة عن قرات الفزاري قال سمعت أبا حازم قال : قاعدت أبا هريرة خمس سنين ، فسمعتُه يحدث عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « كانت بنو إسرائيل تسوسهم الأنبياء ، كلما هلك نبي خلفه نبي ، وإنه لاني بعدى ، وسيكون خلفاء فيكثرون . قالوا : فما تأمُرنا ؟ قال : فوا ببينة الأول فالأول ، أعطوهم حقهم ، فإن الله سائلهم عما استرعاهم »^(٢)

٣٤٥٦ - **حدثنا** سعيد بن أبي مريم حدثنا غسان قال حدثني زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن أبي سعيد رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لتتبعن سنن من كان قبلكم شبراً بشبر وذراعاً بذراع ، حتى لو سلكوا جحر ضب^(٣) لسلكتموه . قلنا : يا رسول الله ، اليهود والنصارى ؟ قال : فمن »^(٤)

[الحديث ٣٤٥٦ - طرفه في : ٧٣٢٠]

٣٤٥٧ - **حدثنا** عمران بن ميسرة حدثنا عبد الوارث حدثنا خالد عن أبي قلابة عن أنس رضي الله عنه قال « ذكروا النار والناقوس فذكروا اليهود والنصارى ، فأمر بلال أن يشفع الأذان وأن يؤتر الإقامة »^(٥)

٣٤٥٨ - **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا سفيان عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق

(١) كان هذا من آخر وصاياه وتوجيهاته لأمتة صلوات الله وسلامه عليه ، ولكن في أمتة - بل وفيمن يدعى العلم بشريته من كبارها - من يستكبر عن قبول هذا التوجيه المحمدي والعمل به ، وإذا كان الذين قبلنا ملعونين على لسان خاتم رسل الله لأنهم اتخلوا قبور أنبيائهم معابد ، ففي المسلمين من لا يستنكر اتخاذ قبور غير الأنبياء مساجد ومعابد ، وهذا مشهود لنا في أنحاء العالم الإسلامي وأمها بلادهم ونزعم مع ذلك أننا مسلمون محمديون .

(٢) إذا قصرُوا في حبن الرعاية ، وواجبات القيادة .

(٣) قال الحافظ ابن حجر : يظهر أن تخصيص جحر الضب بالذكر لشدة ضيقه وردائه ، ومع ذلك فإن المسلمين - لاقتنائهم آثار الأغيار واتباعهم طرائقهم - لو دخلوا في مثل هذا الضيق الردي لتبعوهم .

(٤) الغرض من إيراده هنا مخالفة الأغيار .

عن عائشة رضي الله عنها كانت تكره أن يجعل المصلّي يده في خاصرته وتقول : إن اليهود تفعله »
تابعه شعبة عن الأعمش

٣٤٥٩ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إنما أجلكم - في أجل من خلا من الأمم - ما بين صلاة العصر إلى مغرب الشمس . وإنما مثلكم ومثل اليهود والنصارى كرجل استعمل عمالاً فقال : من يعمل لي إلى نصف النهار على قيراط قيراط ؟ فعملت اليهود إلى نصف النهار على قيراط قيراط . ثم قال : من يعمل لي من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط ؟ فعملت النصارى من نصف النهار إلى صلاة العصر على قيراط قيراط . ثم قال : من يعمل لي من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين ؟ ألا فأنتم الذين يعملون من صلاة العصر إلى مغرب الشمس على قيراطين قيراطين ، ألا لكم الأجر مرتين . فغضبت اليهود والنصارى فقالوا : نحن أكثر عمالاً وأقل عطاءً ، قال الله : هل ظلمتكم من حقكم شيئاً ؟ قالوا : لا . قال : فإنه فضلي ، أعطيه من شئت »

٣٤٦٠ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن عمرو عن طاووس عن ابن عباس قال « سمعت عمر رضي الله عنه يقول : قاتل الله فلاناً ، ألم يعلم أن النبي صلى الله عليه وسلم قال : لعن الله اليهود ، حرمت عليهم الشحوم فجمعوها » .
تابعه جابر وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم .

٣٤٦١ - **حدثنا** أبو عاصم الضحاك بن مخلد أخبرنا الأوزاعي حدثنا حسان بن عطية عن أبي كبشة عن عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « بلغوا غنى ولو آية » ، وحدثوا عن بني إسرائيل ولا حرج^(١) ، ومن كذب على متعمداً فليتبوأ مقعده من النار »

٣٤٦٢ - **حدثنا** عبد العزيز بن عبد الله قال حدثني إبراهيم بن سعد عن صالح عن ابن شهاب قال : قال أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن اليهود والنصارى لا يصبغون ، فخالفوهم »^(٢)
[الحديث ٣٤٦٢ - طرفه في : ٥٨٩٩]

(١) قال الشافعي : من المعلوم أن النبي صلى الله عليه وسلم لا يجوز التحذير بالكذب ، والمعنى حدثوا عن بني إسرائيل بما لا تعلمون كذبه ، ولم يردوا إلاذن ولا المنع من التحذير بما يقع بصدقه .
(٢) وقد بنى شيخ الإسلام ابن تيمية على هذه السنة الإسلام كتابه « اقتضاء الصراط المستقيم » ولولا ادهنى المسلمون بهذه السنة لتبادوا مرة ما ورد من حديث أبي سعيد الخدري المتقدم قريب في رقم ٣٤٤٦ .

٣٤٦٣ - **حدثنا** محمدٌ قال **حدثنا** حجاجٌ **حدثنا** جريرٌ عن الحسن **حدثنا** جندبٌ بن عبد الله في هذا المسجد^(١) ، وما نسينا منذ **حدثنا** ، وما نخشى أن يكون جندبٌ كذبٌ على النبي صلى الله عليه وسلم^(٢) قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « كان فيمن كان قبلكم رجلٌ به جرحٌ فجزع فأخذ سكيناً فحز بها يده ، فما رَقَأَ الدَّمُ حتى مات ، قال الله تعالى : بادرنى عبدى بنفسه ، حرمت عليه الجنة »

٥١ - باب . حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل

٣٤٦٤ - **حدثنا** أحمدٌ بن إسحاق **حدثنا** عمرو بن عاصم **حدثنا** همامٌ **حدثنا** إسحاق بن عبد الله قال **حدثني** عبد الرحمن بن أبي عمرة أن أبا هريرة **حدثه** أنه سمع النبي صلى الله عليه وسلم ، ع .

وحدثني محمدٌ **حدثنا** عبد الله بن رجاء أخبرنا همامٌ عن إسحاق بن عبد الله قال أخبرني عبد الرحمن بن أبي عمرة أن أبا هريرة رضى الله عنه **حدثه** أنه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول « إن ثلاثة في بني إسرائيل أبرص وأقرع وأعمى بدا الله عز وجل أن يبتليهم فبعث إليهم ملكاً ، فأتى الأبرص فقال : أى شئ أحب إليك ؟ قال : لَوْنٌ حسنٌ وجلدٌ حسنٌ ، قد قدَرَنى الناس . قال فمسحه فذهب عنه ، فأعطى لوناً حسناً وجلداً حسناً . فقال : أى المال أحب إليك ؟ قال : الإبلُ - أو قال البقرُ ، هو شكٌ في ذلك : إن الأبرص والأقرع قال أحدهما الإبلُ ، وقال الآخر البقر - فأعطى ناقةً عُشراء ، فقال : يُبارك لك فيها ، وأتى الأقرع فقال : أى شئ أحب إليك ؟ قال : شعرٌ حسنٌ ويذهب هذا عني ، قد قدَرَنى الناس . قال فمسحه فذهب ، وأعطى شعراً حسناً . قال : فأى المال أحب إليك ؟ قال : البقرُ . قال فأعطاه بقرةً حاملاً ، وقال : يُبارك لك فيها . وأتى الأعمى فقال أى شئ أحب إليك ؟ قال : يردُّ الله إلى بصرى فأبصر به الناس . قال فمسحه ، فردَّ الله إليه بصره . قال : فأى المال أحب إليك ؟ قال : الغنمُ ، فأعطاه شاةً والدًا ، فأنج هذا وولداً هذا ، فكان لهذا واد من الإبل ، ولهذا واد من بقر ، ولهذا واد من الغنم ، ثم إنه أتى الأبرص في صورته وهيئته فقال : رجلٌ مسكينٌ تقطعت به الحبال في سفره فلا بلاغَ اليوم إلا بالله ثم بك ، أسألك -

(١) أى : مسجد البصرة .

(٢) لأنه من أصحاب الرسول صلى الله عليه وسلم . قال الحافظ : وإن الكذب مأمون من قبلهم ، ولا سيما على النبي صلى الله عليه وسلم .

- بالذى أعطاك اللون الحسن والجلد الحسن والمال - بغيراً أتبلغ به في سفرى . فقال له : إن الحقوق كثيرة . فقال له : كأتى أعرفك ، ألم تكن أبرص يقذرُك الناس فقيراً فأعطاك الله ؟ فقال : لقد وُثِّتُ لكابرو عن كابر : فقال : إن كنت كاذباً قصيرك الله إلى ما كنت . وأتى الأقرع في صورته وهيشته ، فقال له مثل ما قال لهذا ، فردَّ عليه هذا ، فقال : إن كنت كاذباً قصيرك الله إلى ما كنت . وأتى الأعمى في صورته فقال : رجلٌ مسكينٌ وابنُ السبيل وتقطعت به الجبال في سفره ، فلا بلاغ اليوم إلا بالله ثم بك ، أسألك بالذى ردَّ عليك بصرَكَ شاةً أتبلغ بها في سفرى . وقال له : قد كنت أعمى فردَّ الله بصرى وفقيراً فقد أغنانى ، فخذ ما شئت ، فوالله لا أجهدك اليوم بشيء أخذته الله . فقال أمسك مالك ، فإنما ابتليتهم ، فقد رضى الله عنك ، وسخط على صاحبك ^(١) .

[الحديث ٣٤٦٤ - طرفه في : ٦٦٥٣]

٥٢ - باب (أم حسبت أن أصحاب الكهف والرقيم)

(الكهف) : الفتح في الجبل ^(٢) . (والرقيم) : الكتاب . (مرقوم) : مكتوب ، من الرقيم . (ربطنا على قلوبهم) : ألهمناهم صبراً . (شططا) : إفراطا . (الوصيد) : الفناء ، وجمعه وصائد ووُصِد ، ويقال : الوصيد الباب . (مؤصدة) : مطبقة ، آصد الباب وأوصد . (بعثناهم) : أحييناهم . (أزكى) : أكثر ريعاً . (فضرَب الله على آذانهم) : فناموا . (رجماً بالغيب) : لم يستبين . وقال مجاهد (تفرضهم) : تتركهم .

٥٣ - باب حديث الغار

٣٤٦٥ - حدثنا إسماعيل بن خليل أخبرنا علي بن مسهر عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر رضى الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « بينما ثلاثة نَفَرٍ مَمَّنْ كَانَ قَبْلَكُمْ إِذْ أَصَابَهُمْ مَطَرٌ ، فَأَوَّوْا إِلَى غَارٍ فَانْطَبَقَ عَلَيْهِمْ ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ : إِنَّهُ وَاللَّهِ يَاهُولَاءُ لَا يُنْجِيكُمْ إِلَّا الصُّدُق ، فَلْيَدْعُ كُلُّ رَجُلٍ مِنْكُمْ بِمَا يَعْلَمُ أَنَّهُ قَدْ صَدَّقَ فِيهِ . فَقَالَ وَاحِدٌ مِنْهُمْ : اللَّهُمَّ

(١) وهكذا الذين يذكرون نعمة الله عليهم في السراء والضراء ، ويقومون بحقوقها عليهم للإنسانية ، قليل عددهم في البشر . أما الأكثرون فهم الأنانيون الذين ينسون في السراء والعافية ما كانوا فيه من بلاء وضر ، ولا يقومون بما يستطيعون من العون لمن هو في حاجة إليه .

(٢) أهل الكهف : قيل لهم كانوا في طرسوس في شمال حلب وقيل بين عقبة أيلة وفلسطين وقيل بقرب زيزاء من أرض البلقا على طريق الحاج من مصر إلى المدينة .

إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَجِيرٌ عَمِلَ لِي عَلَى فَرْقٍ مِنْ أُرُرٍ^(١) ، فَذَهَبَ وَتَرَكَهُ ، وَأَنَّى عَمَدْتُ إِلَى ذَلِكَ الْفَرْقِ فَزَرَعْتُهُ ، فَصَارَ مِنْ أَمْرِهِ أَنِّي اشْتَرَيْتُ مِنْهُ بِقَرًّا ، وَأَنَّهُ أَتَانِي يَطْلُبُ أَجْرَهُ ، فَقُلْتُ لَهُ : اعْمُدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ فَسُقْهَا ، فَقَالَ لِي : إِنَّمَا لِي عِنْدَكَ فَرْقٌ مِنْ أُرُرٍ . فَقُلْتُ لَهُ : اعْمُدْ إِلَى تِلْكَ الْبَقَرِ ، فَإِنَّمَا مِنْ ذَلِكَ الْفَرْقِ . فَسَاقَهَا . فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا . فَانْسَاخَتْ عَنْهُمَا الصَّخْرَةُ^(٢) . فَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي أَبَوَانِ شَيْخَانِ كَبِيرَانِ ، وَكُنْتُ آتِيَهُمَا كُلَّ لَيْلَةٍ بَلْبَنٍ غَنَمٍ لِي ، فَأَبْطَأْتُ عَنْهُمَا لَيْلَةً ، فَجِئْتُ وَقَدْ رَقَدَا ، وَأَهْلِي وَعِيَالِي يَتَضَاغُونَ^(٣) مِنَ الْجُوعِ ، وَكُنْتُ لَا أَسْتِيهِمُ حَتَّى يَشْرَبَ أَبَوَايَ ، فَكَرِهْتُ أَنْ أَوْقِظَهُمَا ، وَكَرِهْتُ أَنْ أَدْعِيَهُمَا فَيَسْتَكِنَّا لِشَرِبَتِهِمَا^(٤) ، فَلَمْ أَزَلْ أَنْتَظِرُ حَتَّى طَلَعَ الْفَجْرُ . فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا . فَانْسَاخَتْ عَنْهُمَا الصَّخْرَةُ حَتَّى نَظَرُوا إِلَى السَّمَاءِ . فَقَالَ الْآخَرُ : اللَّهُمَّ إِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنَّهُ كَانَ لِي ابْنَةٌ عَمٌّ مِنْ أَحَبِّ النَّاسِ إِلَيَّ ، وَأَنِّي رَاوَدْتُهَا عَنْ نَفْسِهَا فَأَبَتْ إِلَّا أَنْ آتِيَهَا بِمِائَةِ دِينَارٍ ، فَطَلَبْتُهَا حَتَّى قَدَرْتُ ، فَأَنَيْتُهَا بِهَا فَدَفَعَتْهَا إِلَيْهَا ، فَأَمَكَنْتُنِي مِنْ نَفْسِهَا ، فَلَمَّا قَعَدْتُ بَيْنَ رَجُلَيْهَا فَقَالَتْ إِنِّي اللَّهُ وَلَا تَفْضُ الْخَاتَمَ إِلَّا بِحَقِّهِ ، فَقُمْتُ وَتَرَكْتُ الْمِائَةَ الدِّينَارَ . فَإِنْ كُنْتَ تَعْلَمُ أَنِّي فَعَلْتُ ذَلِكَ مِنْ خَشْيَتِكَ فَفَرِّجْ عَنَّا ، فَفَرِّجَ اللَّهُ عَنْهُمَا فَخَرَجَا »

٥٤ - بَاب

٣٤٦٦ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ حَدَّثَهُ أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « بَيْنَا امْرَأَةٌ تُرْضِعُ ابْنَهَا إِذْ مَرَّ بِهَا رَاكِبٌ وَهِيَ تُرْضِعُهُ فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تُمِيتْ ابْنِي حَتَّى يَكُونَ مِثْلَ هَذَا . فَقَالَ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلَنِي مِثْلَهُ . ثُمَّ رَجَعَ فِي الثُّلَاثِ^(٥) . وَمَرَّ بِامْرَأَةٍ تَجَرَّرُ وَيُلْعَبُ بِهَا ، فَقَالَتْ : اللَّهُمَّ لَا تَجْعَلْ ابْنِي مِثْلَهَا^(٦) .

(١) الفرق : مكيال يسع ثلاثة أضع ، الصاع الذي خمسة أطلال وثلاث ، فالفرق ستة عشر رطلا .

(٢) أي انشقت ، أو انهار بضها في السطح .

(٣) أي ترتفع أصواتهم بالبكاء .

(٤) في حديث ابن أبي أوفى وكرهت أن أوقظهما من نومهما فيشقى ذلك عليهما .

(٥) تمت الأم أن يكون ابنها مثل هذا الفارس اتخذها منها بالظواهر ، ودرغة في الحصول على الجاه ، لكنها سمعت من ابنها صوتاً يهتف بها معاً من وراء سيف الغيب بأن الخير والسعادة في البعد عن أهل الكبرياء والعجرفة والظهور فأنهم أطروا في الغالب على البغي والباطل والانحراف عن الحق .

(٦) كانت المرأة من أهل المسكنة والاتجاه إلى الله من ظلم المجتمع لها ، فجنحت الأم إلى الانزلاق مع هوى المجتمع في الاشتراز من ضعف الضعفاء واستكانة المساكين ، فهتف بها هاتف من ظهر الغيب بلسان ابنها بأن السعادة بمرضاة الله والنجاة إليه لا بالبخ والترف والبغي والاستكبار .

فَقَالَ اللَّهُمَّ اجْعَلْنِي مِثْلَهَا . فَقَالَ : أَمَا الزَّوَكِبُ فَإِنَّهُ كَافِرٌ ، وَأَمَا الْمَرْأَةُ فَإِنَّهُمْ يَقُولُونَ لَهَا : تَزْنِي ، وَتَقُولُ : حَسْبِيَ اللَّهُ . وَيَقُولُونَ : تَسْرِقُ ، وَتَقُولُ : حَسْبِيَ اللَّهُ .

٣٤٦٧ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ تَلَيْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ قَالَ أَخْبَرَنِي جَرِيرُ بْنُ حَازِمٍ عَنْ أَبِي يُونُسَ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ سِيرِينَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « بَيْنَمَا كَلْبٌ يُطِيفُ بِرَكِيَّةٍ كَادَ يَقْتُلُهُ الْعَطَشُ إِذْ رَأَاهُ بَغْيٌ مِنْ بَغَايَا بَنِي إِسْرَائِيلَ ، فَتَزَعَتْ مُوقَهَا فَسَقَتْهُ ^(١) ، فَغُفِرَ لَهَا بِهِ ^(٢) »

٣٤٦٨ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّهُ « سَمِعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ - عَامَ حُجٍّ - عَلَى الْمَنْبَرِ ، فَتَنَاولَ قُصَّةً مِنْ شَعْرِ - وَكَانَتْ فِي يَدِ حَرَسَى - فَقَالَ : يَا أَهْلَ الْمَدِينَةِ ، أَيْنَ عُلَمَاؤُكُمْ ؟ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَنْهَى عَنْ مِثْلِ هَذِهِ وَيَقُولُ : إِنْهَا هَلَكَتْ بَنُو إِسْرَائِيلَ حِينَ اتَّخَذَ هَذِهِ نَسَاؤُهُمْ »
[الحديث ٣٤٦٨ - أطرافه في : ٣٤٨٨ ، ٥٩٣٢ ، ٥٩٣٨]

٣٤٦٩ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « إِنَّهُ قَدْ كَانَ فِيمَا مَضَى قَبْلَكُمْ مِنَ الْأُمَمِ مُحَدِّثُونَ ^(٣) ، وَإِنَّهُ إِنْ كَانَ فِي أُمَّتِي هَذِهِ مِنْهُمْ فَإِنَّهُ عَمْرُ بْنُ الْخَطَّابِ »
[الحديث ٣٤٦٩ - طرفه في : ٣٦٨٩]

٣٤٧٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَبِي الصَّدِيقِ النَّاجِيِّ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « كَانَ فِي بَنِي إِسْرَائِيلَ رَجُلٌ قَتَلَ تِسْعَةً وَتِسْعِينَ إِنْسَانًا ، ثُمَّ خَرَجَ يَسْأَلُ ، فَأَتَى رَاهِبًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ لَهُ : هَلْ مِنْ تَوْبَةٍ ؟ قَالَ : لَا ، فَقَتَلَهُ . فَجَعَلَ يَسْأَلُ ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ أَثَنَ قَرْيَةً كَذَا وَكَذَا ، فَأَدْرَكَهُ الْمَوْتُ فَتَنَاءَ بِصَدْرِهِ نَحْوَهَا ، فَاخْتَصِمَتْ فِيهِ مَلَائِكَةُ الرَّحْمَةِ وَمَلَائِكَةُ الْعَذَابِ ، فَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَقْرُبِي ، وَأَوْحَى اللَّهُ إِلَى هَذِهِ أَنْ تَبَاعَدِي ، وَقَالَ : قِيسُوا مَا بَيْنَهُمَا ، فَوُجِدَ إِلَى هَذِهِ أَقْرَبَ بِشِيرٍ ، فَغُفِرَ لَهُ ^(٤) »

(١) الركية : البئر . والموق : الخف ، فارسي معرب .

(٢) لأن الرحمة التي في قلبها رجعت في موازين الله على سوء سيرتها في البلاء الذي يحتمل أن تكون مدفوعة إليه بطرؤف تخفف من ثقله في تلك الموازين .

(٣) أي ألمعون ملهون بالرأى الحكيم والخاص الصائب .

(٤) لأنه بعد ارتكابه كل تلك الجرائم خرج طالباً من الله قبول توبته ، والتوبة الصادقة باب من أبواب المغفر والرحمة .

٣٤٧١ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «صَلَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَلَاةَ الصُّبْحِ ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَى النَّاسِ فَقَالَ : بَيْنَا رَجُلٌ يَسُوقُ بَقْرَةً إِذْ رَكِبَهَا فَضَرَبَهَا ، فَقَالَتْ : إِنَّا لَمْ نُخْلَقْ لِهَذَا ، إِنَّمَا خُلِقْنَا لِلْحَرْثِ . فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، بَقْرَةٌ تَكَلَّمُ ؟ فَقَالَ : فَإِنِ أَوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَمَا هُمَا ثُمَّ . وَبَيْنَمَا رَجُلٌ فِي غَنَمِهِ إِذْ عَدَا الذَّنْبُ فَذَهَبَ مِنْهَا بِشَاةٍ ، فَطَلَبَ حَتَّى كَانَهُ اسْتَنْقَذَهَا مِنْهُ ، فَقَالَ لَهُ الذَّنْبُ : هَذَا اسْتَنْقَذْتَهَا مِنِّي ، فَمِنْ لَهَا يَوْمَ السَّبْعِ ، يَوْمَ لَا رَاعِيَ لَهَا غَيْرِي ؟ فَقَالَ النَّاسُ : سُبْحَانَ اللَّهِ ، ذَنْبٌ يَتَكَلَّمُ ؟ قَالَ : فَإِنِ أَوْمِنُ بِهَذَا أَنَا وَأَبُو بَكْرٍ وَعُمَرُ . وَمَا هُمَا ثُمَّ »

وَحَدَّثَنَا عَلِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ مِسْعَرٍ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِي سَلَمَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِمِثْلِهِ

٣٤٧٢ - حَدَّثَنَا إِسْحَاقُ بْنُ نَصْرِ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ عَنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «اشْتَرَى رَجُلٌ مِنْ رَجُلٍ عَقَارًا لَهُ ، فَوَجَدَ الرَّجُلُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ فِي عَقَارِهِ جَرَّةً فِيهَا ذَهَبٌ ، فَقَالَ لَهُ الَّذِي اشْتَرَى الْعَقَارَ : خُذْ ذَهَبَكَ مِنِّي ، إِنَّمَا اشْتَرَيْتُ مِنْكَ الْأَرْضَ وَلَمْ أَبْتَغِ مِنْكَ الذَّهَبَ . وَقَالَ الَّذِي لَهُ الْأَرْضُ : إِنَّمَا بَعْتُكَ الْأَرْضَ وَمَا فِيهَا ، فَتَحَاكَمَا إِلَى رَجُلٍ ، فَقَالَ الَّذِي تَحَاكَمَا إِلَيْهِ^(١) : أَلَكُمَا وَلَدٌ ؟ قَالَ أَحَدُهُمَا : لِي غُلَامٌ ، وَقَالَ الْآخَرُ : لِي جَارِيَةٌ ، قَالَ : أَنْكَحُوا الْغُلَامَ الْجَارِيَةَ ، وَأَنْفَقُوا عَلَى أَنْفُسِهِمَا مِنْهُ ، وَتَصَدَّقَا »

٣٤٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي مَالِكٌ عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُنْكَدَرِ . وَعَنْ أَبِي النَّضْرِ مَوْلَى عُمَرَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَامِرِ بْنِ سَعْدِ بْنِ أَبِي وَقَّاصٍ عَنْ أَبِيهِ أَنَّهُ سَمِعَهُ يُسْأَلُ أُسَامَةَ ابْنَ زَيْدٍ : مَاذَا سَمِعْتَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الطَّاعُونَ ؟ فَقَالَ أُسَامَةُ «قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الطَّاعُونَ رِجْسٌ أُرْسِلَ عَلَى طَائِفَةٍ مِنْ بَنِي إِسْرَائِيلَ - أَوْ عَلَى مَنْ كَانَ قَبْلَكُمْ - فَإِذَا سَمِعْتُمْ بِهِ بَأْرَضٍ فَلَا تَقْدَمُوا عَلَيْهِ ، وَإِذَا وَقَعَ بِأَرْضٍ وَأَنْتُمْ بِهَا فَلَا تَخْرُجُوا فِرَارًا مِنْهُ » قَالَ أَبُو النَّضْرِ «لَا يُخْرِجُكُمْ إِلَّا فِرَارًا مِنْهُ »

[الحديث ٣٤٧٣ - طرفاه في : ٥٧٢٨ ، ٦٩٧٤]

٣٤٧٤ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا دَاوُدُ بْنُ أَبِي الْفُرَاتِ حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ بُرَيْدَةَ

(١) في كتاب «المبتدا لإسحاق بن بشر» أن ذلك وقع في زمن ذي القرنين .

عن يحيى بن يعمر عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي صلى الله عليه وسلم قالت «سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الطاعون ، فأخبرني أنه عذاب يبعثه الله على من يشاء ، وأن الله جعله رحمة للمؤمنين ، ليس من أحد يقع الطاعون فيمكث في بلده صابراً محتسباً يعلم أنه لا يصيبه إلا ما كتب الله له إلا كان له مثل أجر شهيد»

[الحديث ٣٤٧٤ - طرفاه في : ٥٧٣٤ ، ٦٦١٩]

٣٤٧٥ - حديثنا قتيبة بن سعيد حدثنا ليث عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة رضي الله عنها «أن قريشاً أهمهم شأن المرأة المخزومية التي سرقت ، فقالوا : ومن يكلم فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فقالوا : ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ فكلمه أسامة ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أتشفع في حد من حدود الله ؟ ثم قام فاختطب ثم قال : إنما أهلك الذين قبلكم أنهم كانوا إذا سرق فيهم الشريف تركوه ، وإذا سرق فيهم الضعيف أقاموا عليه الحد . وإيم الله لو أن فاطمة بنت محمد سرقت لقطعت يدها»^(١)

٣٤٧٦ - حديثنا آدم حدثنا شعبة حدثنا عبد الملك بن ميسرة قال سمعت النزال بن سبرة الهلالي عن ابن مسعود رضي الله عنه قال «سمعت رجلاً قرأ آية وسمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ خلفها ، فجننت به النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرته ، فعرفت في وجهه الكراهية وقال : كلا كما أحسن ، ولا تختلفوا ، فإن من كان قبلكم اختلفوا فهلكوا»

٣٤٧٧ - حديثنا عمر بن حفص حدثنا أبي حدثنا الأعمش قال حدثني شقيق قال عبد الله «كأنني أنظر إلى النبي صلى الله عليه وسلم يحكي نبياً من الأنبياء ضربه قومه فأدموه ، وهو يمسح الدّم عن وجهه ويقول : اللهم اغفر لقومي فإنهم لا يعلمون»

[الحديث ٣٤٧٧ - طرفه في : ٦٩٢٩]

٣٤٧٨ - حديثنا أبو الوليد حدثنا أبو عوانة عن قتادة عن عتبة بن عبد الغافر عن أبي سعيد رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم «أن رجلاً كان قبلكم رَغَسَهُ اللهُ مالا^(٢) ، فقال لبيد لما حضر : أي أب كنت لكم ؟ قالوا : خير أب . قال فإني لم أعمل خيراً قط ، فإذا مت فأحرقوني ،

(١) هذه الحادثة كانت في غزوة الفتح ، وأن المخزومية تابت وحسنت توبتها وتزوجت .

(٢) أي جعله الله ذا مال كثير .

٣٤٨٣ - **حدثنا** أحمد بن يونس عن زهير حدثنا منصور عن ربعي بن حراش حدثنا أبو مسعود عقبة قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « إنَّ مما أدرك الناس من كلام النبوة ^(١) : إذا لم تستحِ فافعل ما شئت » [الحديث ٣٤٨٣ - طرفاه في : ٣٤٨٤ ، ٦١٢٠]

٣٤٨٤ - **حدثنا** آدم حدثنا شعبة عن منصور قال سمعت ربعي بن حراش يحدث عن أبي مسعود قال النبي صلى الله عليه وسلم « إنَّ مما أدرك الناس من كلام النبوة : إذا لم تستحِ فاصنع ما شئت »

٣٤٨٥ - **حدثنا** بشر بن محمد أخبرنا عبید الله أخبرنا يونس عن الزهري أخبرني سالم أن ابن عمر حدثه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « بينا رجل يجرُّ إزاره من الخيلاء خُسف به ، فهو يُجلجل في الأرض إلى يوم القيامة » . تابعه عبد الرحمن بن خالد عن الزهري . [الحديث ٣٤٨٥ - طرفه في : ٥٧٩٠]

٣٤٨٦ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل حدثنا وهيب قال حدثني ابن طاووس عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « نحن الآخرون السابقون يوم القيامة ، بيد كل أمة أوتوا الكتاب من قبلنا وأوتينا من بعدهم ، فهذا اليوم الذي اختلفوا فيه ، فغدا لليهود ، وبعد غد للنصارى »

٣٤٨٧ - « على كل مسلم في كل سبعة أيام يوم يغسل رأسه وجسده ^(٢) »

٣٤٨٨ - **حدثنا** آدم حدثنا شعبة حدثنا عمرو بن مرة سمعت سعيد بن المسيب قال « قدم معاوية بن أبي سفيان المدينة آخر قدمة قدمها فخطبنا فأخرج كبة من شعر فقال : ما كنت أرى أن أحدا يفعل هذا غير اليهود ، وإن النبي صلى الله عليه وسلم ساء الزور . يعني الوصال في الشعر . تابعه غندر عن شعبة »

(١) ما اتفق عليه الأنبياء جميعاً ، لأن الحياة من شريعة الفطرة الخالدة ، وأن الأخلاق وكمالات الإنسانية - ومنها الحياء - فإنها كانت في جميع شرائع الله ، وهي في الإسلام من شعب الإيمان فيه ، ولا تغير فيما بين الأزل والأبد .
(٢) ومن حديث البراء بن عازب مرفوعاً : « إن من حق كل مسلم أن يغتسل يوم الجمعة » .

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

(٦١) كِتَابُ الْمَنَاقِبِ

١ - باب قول الله تعالى [الحجرات : ١٣]

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ إِنَّا خَلَقْنَاكُمْ مِنْ ذَكَرٍ وَأُنْثَىٰ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ۚ إِنَّ أَكْرَمَكُمْ عِنْدَ اللَّهِ أَتْقَاكُمْ ﴾ . وقوله [النساء : ١] ﴿ وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾

وما ينهى عن دَعْوَى الجاهلية . الشعوب : النسبُ البعيد ، والقبائل : دون ذلك

٣٤٨٩ - حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ يَزِيدَ الْكَاهِلِيُّ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرِ عَنْ أَبِي حَصِينٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا ﴿ وَجَعَلْنَاكُمْ شُعُوبًا وَقَبَائِلَ لِتَعَارَفُوا ﴾ قَالَ : الشُّعُوبُ : الْقَبَائِلُ الْعِظَامُ وَالْقَبَائِلُ : الْبِطُونُ

٣٤٩٠ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سَعِيدُ ابْنِ أَبِي سَعِيدٍ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قِيلَ : يَارَسُولَ اللَّهِ مَنْ أَكْرَمُ النَّاسِ ؟ قَالَ : أَتْقَامُ . قَالُوا : لَيْسَ عَنْ هَذَا نَسَأَلُكَ . قَالَ : فَيُوسَفُ نَبِيُّ اللَّهِ »

٣٤٩١ - حَدَّثَنَا قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا كُلَيْبُ بْنُ وَائِلٍ قَالَ حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبُ ابْنَةُ أَبِي سَلَمَةَ قَالَ « قُلْتُ لَهَا : أَرَأَيْتِ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَكَانَ مِنْ مُضَرَ ؟ قَالَتْ : فَمَنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ ؟ مِنْ بَنِي النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ » [الحديث ٢٤٩١ - طرفه في : ٢٤٩٢]

٣٤٩٢ - حَدَّثَنَا مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ حَدَّثَنَا كُلَيْبُ حَدَّثَنِي رَبِيعَةُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَطْنَهَا زَيْنَبُ - قَالَتْ : نَهَى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الدُّبَاءِ وَالْحَنْمِ وَالْمَقِيرِ وَالْمَزَقَةِ . وَقُلْتُ لَهَا : أَخْبِرْنِي ، النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَنْ كَانَ مِنْ مُضَرَ كَانَ ؟ قَالَتْ : فَمَنْ كَانَ إِلَّا مِنْ مُضَرَ ؟ كَانَ مِنْ وَلَدِ النَّضْرِ بْنِ كِنَانَةَ »

٣٤٩٣ - **حدثني** إسحاق بن إبراهيم أخبرنا جرير عن عمارة عن أبي زرعة عن أبي هريرة رضي الله عنه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « تَجِدُونَ النَّاسَ مَعَادِنَ : خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا ، وَتَجِدُونَ خَيْرَ النَّاسِ فِي هَذَا الشَّانِ ^(١) أَشَدَّهُمْ لَهُ كَرَاهِيَةً » [الحديث ٣٤٩٣ - طرفاه في : ٣٤٩٦ ، ٣٥٨٨]

٣٤٩٤ - « وَتَجِدُونَ شَرَّ النَّاسِ ذَا الْوُجْهَيْنِ : الَّذِي يَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِ ، وَيَأْتِي هَؤُلَاءِ بِوَجْهِ »

٣٤٩٥ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد حدثنا المغيرة عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « النَّاسُ تَبِعُ لِقُرَيْشٍ فِي هَذَا الشَّانِ : مُسْلِمُهُمْ تَبِعَ لِمُسْلِمِهِمْ ، وَكَافِرُهُمْ تَبِعَ لِكَافِرِهِمْ ^(٢) »

٣٤٩٦ - « وَالنَّاسُ مَعَادِنُ : خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَّةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ إِذَا فَقَّهُوا ، تَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّ النَّاسِ كَرَاهِيَةً لِهَذَا الشَّانِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ »

٣٤٩٧ - **حدثنا** مسدد حدثنا يحيى عن شعبة حدثني عبد الملك عن طاووس عن ابن عباس رضي الله عنهما « إِلَّا الْمَوَدَّةَ فِي الْقُرْبَى » قال فقال سعيد بن جبيرة : قُرْبَى مُحَمَّد ، فقال : إِنْ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ بَطْنٌ مِنْ قُرَيْشٍ إِلَّا وَلَهُ فِيهِ قَرَابَةٌ ، فَنَزَلَتْ عَلَيْهِ فِيهِ ، إِلَّا أَنْ تَصَلُّوا قَرَابَةً بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ »

[الحديث ٣٤٩٧ - طرفه في : ٤٨١٨]

٣٤٩٨ - **حدثنا** علي بن عبد الله حدثنا سفيان عن إسماعيل عن قيس عن أبي مسعود يبلغ به النبي صلى الله عليه وسلم قال « مَنْ هَا هُنَا جَاءَتْ الْفِتْنُ نَحْوَ الْمَشْرِقِ ^(٣) ، وَالْجَفَاءُ وَغَلَطَ الْقُلُوبُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلَ الْوَبَرِ عِنْدَ أَصُولِ أَذْنَابِ الْإِبِلِ وَالْبَقَرِ فِي رَبِيعَةٍ وَمُضَرٍّ »

٣٤٩٩ - **حدثنا** أبو اليان أخبرنا شعيب عن الزهري قال أخبرني أبو سلمة بن عبد الرحمن أن أبا هريرة رضي الله عنه قال « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : الْفَخْرُ وَالْخِيَلَاءُ فِي الْفَدَّادِينَ أَهْلَ الْوَبَرِ ، وَالسَّكِينَةُ فِي أَهْلِ الْغَنَمِ ، وَالْإِيمَانُ بِإِيمَانِ الْحَكْمَةِ بِمَانِيَةِ » . قال أبو عبد الله :

(١) أي في ولاية الحكم . والسنة الإسلامية في ولاية الحكم أن « طالب الولاية لا يول » ، وأنها تكليف لا تشريف . ومن عادة الله أن من أبطل بولاية الحكم من غير طلب لها أن يعينه عليها ما توخى فيها المصلحة العامة والحق والخير .

(٢) نقل الحافظ أن القرشية من أسباب الفضل وشيخ الإسلام ابن تيمية يرى أن معدن العروبة ومعدن القرشية مظنة أن يكون الخير فيها أعظم مما يوجد في غيرهما ، والذي لا خير فيه من أبنائهما لا يعنيه كونه منهما .

(٣) أي وأشار نحو المشرق . وانظر في كتابنا « مع الرعي الأول » ص ١٩٢ - ١٩٥ فصلا عنوانه « هل أخطأ الأحنف » ؟

سُميت اليمن لأنها عن يمين الكعبة ، والشام عن يسار الكعبة ، والمشامة : المسرة ، واليد اليسرى : الشؤمي ، والجانب الأيسر : الأشام

٢ - باب مناقب قريش^(١)

٣٥٠٠ - **حدثنا** أبو اليان أخبرنا شعيب عن الزهري قال « كان محمد بن جبير بن مطعم يحدث أنه بلغ معاوية - وهو عنده في وفد من قريش - أن عبد الله بن عمرو بن العاص يحدث أنه سيكون ملك من قحطان ، فغضب معاوية ، فقام فأتى على الله بما هو أهله ثم قال : أما بعد فإنه بلغني أن رجالاً منكم يتحدثون أحاديث ليست في كتاب الله ، ولا تؤثر عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فأولئك جهالكم ، فيأياكم والأمانى التي تفضل أهلها ، فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : إن هذا الأمر في قريش ، لا يعاديهم أحد إلا كبهه الله على وجهه ، ما أقاموا الدين » [الحديث ٣٥٠٠ - طرفه في : ٧١٣٩]

٣٥٠١ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا عاصم بن محمد قال سمعت أبي عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « لا يزال هذا الأمر في قريش ما بقى منهم اثنان »

٣٥٠٢ - **حدثنا** يحيى بن بكير حدثنا الليث عن عقيل عن ابن شهاب عن ابن المسيب عن جبير بن مطعم قال « مشيت أنا وعثمان بن عفان فقال : يا رسول الله أعطيت بنى المطلب وتركتنا ، وإنما نحن وهم منك بمنزلة واحدة . فقال النبي صلى الله عليه وسلم : إنما بنو هاشم وبنو المطلب شيء واحد »

٣٥٠٣ - وقال الليث حدثني أبو الأسود محمد عن عروة بن الزبير قال : ذهب عبد الله ابن الزبير مع أناس من بنى زهرة إلى عائشة ، وكانت أرق شيء عليهم ، لقرابتهم من رسول الله صلى الله عليه وسلم [الحديث ٣٥٠٣ - طرفاه في : ٣٥٠٥ ، ٦٠٧٣]

٣٥٠٤ - **حدثنا** أبو نعيم حدثنا سفيان عن سعد ع . قال يعقوب بن إبراهيم حدثنا أبي عن أبيه قال حدثني عبد الرحمن بن هرمز الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله

(١) إن قريشاً هم ولد فهر بن مالك بن النضر ، ومن لم يولد فهر فليس قريشاً ، وروى المقداد : لما فرغ قضي من قضي خزاعة من الحرم تجمعت إليه قريش ، فسميت يومئذ قريشاً لحال تجمعها .

صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «قَرِيْشُ وَالْأَنْصَارُ وَجُھَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَأَشْجَعُ وَغَفَارُ مَوَالِي ، لَيْسَ لَهُمْ مَوْلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولُهُ »

[الحديث ٣٥٠٤ - طرفه في : ٣٥١٢]

٣٥٠٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يُوْسُفَ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو الْأَسْوَدِ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ قَالَ «كَانَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الزُّبَيْرِ أَحَبَّ الْبَشَرِ إِلَى عَائِشَةَ بَعْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَأَبَى بَكْرٍ^(١) ، وَكَانَ أَكْبَرَ النَّاسِ بِهَا ، وَكَانَتْ لَا تُمْسِكُ شَيْئًا مِمَّا جَاءَهَا مِنْ رِزْقِ اللَّهِ تَصَدَّقَتْ . فَقَالَ ابْنُ الزُّبَيْرِ : يَنْبَغِي أَنْ يُؤْخَذَ عَلَى يَدَيَّ ؟ عَلَى نَذْرٍ إِنْ كَلَّمْتُهُ . فَاسْتَشْفَعَ إِلَيْهَا بِرِجَالٍ مِنْ قُرَيْشٍ ، وَبِأَخْوَالِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَاصَّةً ، فَامْتَنَعَتْ . فَقَالَ لَهُ الزُّهْرِيُّونَ أَخْوَالُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - مِنْهُمْ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْأَسْوَدِ بْنُ عَبْدِ يَغُوثَ وَالْمُسَوَّرُ بْنُ مَخْرَمَةَ - إِذَا اسْتَأْذَنَّا فَاقْتَحِمِ الْحِجَابَ ، فَفَعَلَ ، فَأَرْسَلَ إِلَيْهَا بِعَشْرِ رِقَابٍ ، فَأَعْتَقَتْهُمْ ، ثُمَّ لَمْ تَزَلْ تُعْتِقُهُمْ حَتَّى بَلَغَتْ أَرْبَعِينَ ، فَقَالَتْ : وَهَدَيْتُ أَتَى جَعَلَتْ - حِينَ حَلَفْتُ - عَمَلًا أَعْمَلُهُ فَأَفْرُغَ مِنْهُ »

٣ - بَابُ نَزْلِ الْقُرْآنِ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ^(٢)

٣٥٠٦ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ أَنَسٍ «أَنَّ عُمَانَ دَعَا زَيْدَ بْنَ ثَابِتٍ وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ الزُّبَيْرِ وَسَعِيدَ بْنَ الْعَاصِ وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ الْحَارِثِ بْنِ هِشَامٍ فَتَسَخَّرَهَا فِي الْمَصَاحِفِ^(٣) ، وَقَالَ عُمَانُ لِلرُّهْطِ الْقُرَشِيِّينَ الثَّلَاثَةِ : إِذَا اخْتَلَفْتُمْ أَنْتُمْ وَزَيْدُ بْنُ ثَابِتٍ فِي شَيْءٍ مِنَ الْقُرْآنِ فَاصْنَعُوا بِلِسَانِ قُرَيْشٍ فَإِنَّمَا نَزَلَ بِلِسَانِهِمْ . فَفَعَلُوا ذَلِكَ »

[الحديث ٣٥٠٦ - طرفاه في : ٤٩٨٤ ، ٤٩٨٧]

(١) لَأَنَّهُ ابْنُ اخْتِهَا أَسْمَاء ، وَكَانَتْ عَائِشَةُ تَوَلَّى تَرْبِيَّتَهُ ، حَتَّى كَانَتْ تَكْنِي بِهِ «أُمَّ عَبْدِ اللَّهِ» .

(٢) عَقْدُ الْبُخَارِيِّ هَذَا الْبَابُ فِي «كِتَابِ الْمَنَاقِبِ» لِيَذْكُرَ النَّاسَ جَمِيعًا بِأَنَّ نَزُولَ الْقُرْآنِ الْعَظِيمِ بِلِسَانِ قُرَيْشٍ مِنْ أَعْظَمِ مَنَاقِبِهَا ، وَبِالْأَمَلِ أَنَّ اخْتِصَاصَ الْعَرَبِيَّةِ بِأَنَّ تَكُونُ تَرْجَمَانِ الْقُرْآنِ لِجَمِيعِ بَنِي الْإِنْسَانِ وَمَا تَكْفُلُ اللَّهُ بِهِ مِنْ حِفْظِهِ كَمَا أُنْزِلَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ بِمَنْطِقِ الْعَرَبِ وَدَقِيقِ أَسَالِيهِمْ ، إِنَّمَا هُوَ امْتِيَازٌ لِلْعَرَبِيَّةِ وَالْعَرُوبَةِ وَالْعَرَبُ لَا يُمْكِنُ لَأَمْسِ الْأَرْضِ أَنْ يَبْلُغُوا شَأْوَهُ ، بِمَجْمُوعَتِهِمْ ، وَلَوْ كَانَ بَعْضُهُمْ لِبَعْضٍ إِنَّمَا هُوَ امْتِيَازٌ .

(٣) وَهَذَا الْعَمَلُ الَّذِي قَامَ بِهِ ذُو التَّوْرَيْنِ لِلْإِنْسَانِيَّةِ بِتَدْوِينِ آخِرِ رِسَالَاتِ اللَّهِ ، لَمْ يَسْبِقْهُ إِلَى مِثْلِهِ أَحَدٌ فِي الدِّيَانَاتِ السَّالِفَةِ ، وَلَا تَسْتَطِيعُ الْأَجْيَالُ أَنْ تَكَافِئَهُ عَلَيْهِ بِنِشَاءٍ أَوْ دَعَاءٍ مَهْمَا جَلَّ وَعَظَمَ ، وَاللَّهُ وَحْدَهُ يَتَوَلَّى مَكَافَاتِهِ يَوْمَ لَا يَنْفَعُ مَالٌ وَلَا بَنُونَ ، إِلَّا مَنْ أَتَى اللَّهَ بِقَلْبٍ سَلِيمٍ .

٤ - باب نِسْبَةِ الْيَمَنِ إِلَى إِسْمَاعِيلَ

منهم أَسْلَمُ بْنُ أَفْصَى حَارِثَةَ بْنِ عَمْرِو بْنِ عَامِرٍ مِنْ خُرَاعَةَ

٣٥٠٧ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ يَزِيدَ بْنِ أَبِي عُبَيْدٍ حَدَّثَنَا سَلَمَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ «خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى قَوْمٍ مِنْ أَسْلَمَ يَتَنَاضِلُونَ بِالسُّوقِ فَقَالَ : أَرْمُوا بَنِي إِسْمَاعِيلَ ، فَإِنَّ أَبَاكُمْ كَانَ رَامِيًا ، وَأَنَا مَعَ بَنِي فَلَانَ - لِأَحَدِ الْفَرِيقَيْنِ - فَأَمْسَكُوا بِأَيْدِيهِمْ . فَقَالَ : مَا لَهُمْ ؟ قَالُوا : وَكَيْفَ نَرْمِي وَأَنْتَ مَعَ بَنِي فَلَانَ ؟ قَالَ : أَرْمُوا ، وَأَنَا مَعَكُمْ كُلُّكُمْ »

٥ - باب

٣٥٠٨ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ عَنْ الْحُسَيْنِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرَيْدَةَ حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ يَعْمَرَ أَنَّ أَبَا الْأَسْوَدِ الدَّيْلِيَّ حَدَّثَهُ عَنْ أَبِي ذَرٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ «لَيْسَ مِنْ رَجُلٍ ادَّعَى لَغَيْرِ أَبِيهِ - وَهُوَ يَعْلَمُهُ - إِلَّا كَفَرَ بِاللَّهِ ، وَمَنْ ادَّعَى قَوْمًا لَيْسَ لَهُ فِيهِمْ نَسَبٌ فَلْيَتَّبِعُوا مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ »

[الحديث ٣٥٠٨ - طرفه في : ٦٠٤٥]

٣٥٠٩ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عِيَّاشٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ النَّصْرِيُّ قَالَ سَمِعْتُ وَائِلَةَ بِنَةَ الْأَسْقَعِ يَقُولُ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ «إِنْ مِنْ أَعْظَمِ الْقُرَى» (١) أَنْ يَدْعَى الرَّجُلُ إِلَى غَيْرِ أَبِيهِ ، أَوْ يُزَيَّ عَيْنُهُ مَا لَمْ تَرَ (٢) ، أَوْ يَقُولَ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَا لَمْ يَقُلْ »

٣٥١٠ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَبِي جَمْرَةَ قَالَ : سَمِعْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ «قَدِمَ وَفَدَّ عَبْدُ الْقَيْسِ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالُوا : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّا هَذَا الْحَيُّ مِنْ رَبِيعَةَ ، فَدَ حَالَتْ بَيْنَنَا وَبَيْنَكَ كُفَّارٌ مُضَرٌ ، فَلَسْنَا نَخْلُصُ إِلَيْكَ إِلَّا فِي كُلِّ شَهْرٍ حَرَامٍ ، فَلَوْ أَمَرْتَنَا بِأَمْرٍ نَأْخُذُهُ عَنْكَ ، وَنُبَلِّغُهُ مَنْ وَرَاءَنَا . قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : آمُرُكُمْ بِأَرْبَعَةٍ وَأَنْهَاكُمْ عَنْ أَرْبَعَةٍ : الْإِيمَانَ بِاللَّهِ شَهَادَةً أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَإِقَامَ الصَّلَاةِ ، وَإِيتَاءَ الزَّكَاةِ ، وَأَنْ تَوَدُّوا إِلَى اللَّهِ خُمُسَ مَا غَنِمْتُمْ . وَأَنْهَاكُمْ عَنِ الدُّبَاءِ ، وَالْبَحْتَمِ ، وَالنَّقِيرِ ، وَالزَّرْقَتِ »

(١) جمع فرقة : الكذب والبهت والاختلاق .

(٢) أي يدعى أن عينيه رأتا في المنام شيئاً ما رآياه .

٣٥١١ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ ابْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ : « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ وَهُوَ عَلَى الْمَنْبَرِ : أَلَا إِنَّ الْفِتْنَةَ هَاهُنَا - يَشِيرُ إِلَى الْمَشْرِقِ - مِنْ حَيْثُ يَطْلُعُ قَرْنُ الشَّيْطَانِ »

٦ - بَابُ ذِكْرِ أَسْلَمَ وَغَفَارَ وَمُزَيْنَةَ وَجُهَيْنَةَ وَأَشْجَعَ

٣٥١٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ سَعْدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ هُرْمُزٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « قُرَيْشٌ وَالْأَنْصَارُ وَجُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغَفَارُ وَأَشْجَعُ مَوَالٍ ، لِبَسَ لَهُمْ مَوَلَى دُونَ اللَّهِ وَرَسُولِهِ »^(١)

٣٥١٣ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ غَرِيرٍ الزُّهْرِيُّ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ صَالِحٍ حَدَّثَنَا نَافِعٌ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ أَخْبَرَهُ « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَلَى الْمَنْبَرِ : غَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا ، وَأَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ ، وَعُصَيْيَةُ عَصَتِ اللَّهُ وَرَسُولَهُ »

٣٥١٤ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الْوَهَّابِ الثَّقَفِيُّ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « أَسْلَمُ سَالَمَهَا اللَّهُ ، وَغَفَارُ غَفَرَ اللَّهُ لَهَا »

٣٥١٥ - **حَدَّثَنَا** قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ ، وَحَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ مَهْدِيٍّ عَنْ سُفْيَانَ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ « قَالَ : قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : أَرَأَيْتُمْ إِنْ كَانَ جُهَيْنَةُ وَمُزَيْنَةُ وَأَسْلَمُ وَغَفَارُ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي أَسَدٍ وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ بْنِ صَعَصَعَةَ ؟ فَقَالَ رَجُلٌ : خَابُوا وَخَسِرُوا . فَقَالَ : هُمْ خَيْرٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَمِنْ أَسَدٍ وَمِنْ بَنِي عَبْدِ اللَّهِ بْنِ غَطَفَانَ وَمِنْ بَنِي عَامِرٍ بْنِ صَعَصَعَةَ »

[الحديث ٣٥١٥ - طرفاه في : ٣٥١٦ ، ٦٦٣٥]

٣٥١٦ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا غُنْدَرٌ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ مُحَمَّدٍ بْنِ أَبِي يَعْقُوبَ قَالَ سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ عَنْ أَبِيهِ « أَنَّ الْأَقْرَعَ بْنَ حَابِسٍ قَالَ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِنَّمَا بَايَعَكَ سُرَاقُ الْحَجِيجِ مِنْ أَسْلَمَ وَغَفَارَ وَمُزَيْنَةَ - وَأَحْسِبُهُ وَجُهَيْنَةَ ، ابْنُ أَبِي يَعْقُوبَ شَكَّ - قَالَ

(١) قريش رهط النبي صلى الله عليه وسلم ، وهم صفوة العرب ، ومنهم أول المستجيبين لدعوة الإسلام : أبو بكر وعمر وعثمان ، وعلى وأبو عبيدة وسعد بن أبي وقاص وسعيد بن زيد وعبد الرحمن بن عوف وطلحة بن عبيد الله والزبير بن العوام ، الأنصار وهم الأوس ، والخزرج الذين تمثّلوا لدا والإيمان وقامت عليهم النصرة في بدر وفتح مكة .

النبي صلى الله عليه وسلم : أَرَأَيْتَ إِنْ كَانَ أَسْلَمُ وَغَفَارُ وَمُزَيْنَةُ وَأَحْسِبُهُ وَجْهَيْنِ خَيْرًا مِنْ بَنِي تَمِيمٍ وَبَنِي عَامِرٍ وَأَسَدٍ وَغَطَفَانَ خَابُوا وَخَسِرُوا ؟ قَالَ : نَعَمْ . قَالَ : وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ إِنَّهُمْ لَأَخْيَرُ مِنْهُمْ ^(١)

٧ - بَابُ ذِكْرِ قَحْطَانَ

٣٥١٧ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ قَالَ حَدَّثَنِي سُلَيْمَانُ بْنُ بِلَالٍ عَنْ ثَوْرِ بْنِ زَيْدٍ عَنْ أَبِي الْغَيْثِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَخْرُجَ رَجُلٌ مِنْ قَحْطَانَ يَسُوقُ النَّاسَ بَعْضَهُ »

[الحديث ٣٥١٧ - طرفه في : ٧١١٧]

٨ - بَابُ مَا يَنْهَى مِنْ دَعْوَى الْجَاهِلِيَّةِ ^(٢)

٣٥١٨ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ أَخْبَرَنَا مَخْلَدُ بْنُ يَزِيدَ أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَمْرُو بْنُ دِينَارٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « غَزَوْنَا مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ^(٣) » وَقَدْ ثَابَ مَعَهُ نَاسٌ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ حَتَّى كَثُرُوا ، وَكَانَ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ رَجُلٌ لَعَابٌ فَكَسَعَ أَنْصَارِيًّا ^(٤) ، فَغَضِبَ الْأَنْصَارِيُّ غَضَبًا شَدِيدًا حَتَّى تَدَاعَوْا ، وَقَالَ الْأَنْصَارِيُّ : يَا لِلْأَنْصَارِ ، وَقَالَ الْمُهَاجِرِيُّ : يَا لِلْمُهَاجِرِينَ . فَخَرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : مَا بَالُ دَعْوَى أَهْلِ الْجَاهِلِيَّةِ ؟ ثُمَّ قَالَ : مَا شَأْنُهُمْ ؟ فَأَخْبَرَ بِكَسَعَةِ الْمُهَاجِرِيِّ الْأَنْصَارِيَّ . قَالَ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعُوهَا فَإِنَّهَا خَبِيثَةٌ . وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ ابْنُ أَبِي بَنْ سُلُوكٍ : أَقْدَ تَدَاعَوْا عَلَيْنَا ؟ لَئِنْ رَجَعْنَا إِلَى الْمَدِينَةِ لَيُخْرِجَنَّ الْأَعَزُّ مِنْهَا الْأَذَلَّ . فَقَالَ عَمْرُو : أَلَا نَقْتُلُ يَانَبِيَّ اللَّهِ هَذَا الْخَبِيثَ ؟ لَعَبْدُ اللَّهِ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : لَا يَتَحَدَّثُ النَّاسُ أَنَّهُ كَانَ يَقْتُلُ أَصْحَابَهُ »

[الحديث ٣٥١٨ - طرفاه في : ٤٩٠٥ ، ٤٩٠٧]

٣٥١٩ - حَدَّثَنَا ثَابِتُ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُرَّةٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . وَعَنْ سُفْيَانَ عَنْ زَيْدٍ عَنْ إِبْرَاهِيمَ عَنْ

(١) لَأَنَّهُمْ سَبَقُوهُمْ إِلَى الْإِسْلَامِ ، وَإِلَى مَا يَدْعُو إِلَيْهِ الْإِسْلَامُ مِنْ أَخْلَاقٍ وَسَجَايَا .

(٢) كَانُوا يَقُولُونَ « يَا آلَ فُلَانٍ » فَيَجْتَمِعُونَ فَيُصْرُونَ لِلْقَاتِلِ وَلَوْ كَانَ ظَالِمًا ، فَنَهَى الْإِسْلَامُ عَنْ ذَلِكَ .

(٣) قَالَ الْحَافِظُ : هَذِهِ الْغَزْوَةُ هِيَ غَزْوَةُ الْمُرَيْسِعِ .

(٤) أَيْ ضَرَبَهُ عَلَى دَبْرِهِ .

مسروق عن عبد الله عن النبي صلى الله عليه وسلم قال « ليس منا من ضرب الخُدودَ وشقَّ الجُيوبَ ودعا بدعوى الجاهلية »

٩ - باب قصة خزاعة

٣٥٢٠ - **حدثنا** إسحاق بن إبراهيم **حدثنا** يحيى بن آدم أخبرنا إسرائيل عن أبي حصين عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « عمرو بن لُحَيٍّ ابن قَمْعَةَ بن خَنْدِيفَ أبو خزاعة »

٣٥٢١ - **حدثنا** أبو اليمان أخبرنا شعيب عن الزهري قال سمعتُ سعيد بن المسيَّب قال « البَحِيرَةُ : التي يُمنَعُ دُرُّها للطَّواغيت ولا يَحُلبُّها أحدٌ من الناس . والسائبة : التي يُسيَّبونها لآلِهتهم فلا يُحْمَلُ عليها شيء »^(١)

قال : وقال أبو هريرة قال النبي صلى الله عليه وسلم « رأيتُ عمرو بن عامر بن لُحَيٍّ الخزاعي يَجُرُّ قَصْبَهُ في النار ، وكان أولَ من سَيَّبَ السَّوائِبَ »
[الحديث ٣٥٢١ - طرفه في : ٤٦٢٣]

١٠ - باب قصة إسلام أبي ذر الغفاري رضي الله عنه

١١ - باب قصة زمزم

٣٥٢٢ - **حدثنا** زيد بن أسلم قال أخبرنا أبو قتيبة سلم بن قتيبة **حدثني** ثني بن سعيد القصير قال **حدثني** أبو حمزة قال « قال لنا ابن عباس : ألا أخبركم بإسلام أبي ذر ؟ قال قلنا : بلى . قال قال أبو ذر : كنتُ رجلاً من غفار ، فبلغنا أن رجلاً قد خرج بمكة يزعم أنه نبي ، فقلتُ لأنخي : انطلق إلى هذا الرجل ، كلمه وأتني بخبره . فانطلق فلقيه ثم رجعت ، فقلت : ما عندك ؟ فقال : والله لقد رأيتُ رجلاً يأمرُ بالخير ، وينهى عن الشر . فقلت له : لم تشفني من الخبر^(٢) ،

(١) كانوا إذا تابعت الناقة بين عشر إناث متعوا ركوب العاشرة ، ولم يجوزوا صوفها ، ولم يشرب لبنها إلا ولدتها أو ضيف وتركوها مسيبة لسيلها وسموها السائبة .. وما ولدت بعد ذلك من أنثى بحروا أذنبا - أي شقوها - وخلوا سيلها وحرّموا منها ما حرم من أمها ، وسموها البهيرة .

(٢) لأن الأمر بالخير ، والنهي عن الشر بعض رسالات الله .

فَأَخَذْتُ جَرَاباً وَعَصَا . ثُمَّ أَقْبَلْتُ إِلَى مَكَّةَ فَجَعَلْتُ لَا أَعْرِفُهُ ، وَأَكْرَهُ أَنْ أَسْأَلَ عَنْهُ ، وَأَشْرَبُ مِنْ مَاءِ زَمْرَمَ وَأَكُونُ فِي الْمَسْجِدِ . قَالَ : فَمَرَّ بِي عَلَى فَقَالَ : كَأَنَّ الرَّجُلَ غَرِيبٌ ؟ قَالَ قُلْتُ : نَعَمْ . قَالَ : فَانْطَلَقْتُ إِلَى الْمَنْزِلِ . قَالَ فَانْطَلَقْتُ مَعَهُ لَا يَسْأَلُنِي عَنْ شَيْءٍ وَلَا أَخْبِرُهُ . فَلَمَّا أَصْبَحْتُ عَدَوْتُ إِلَى الْمَسْجِدِ لِأَسْأَلَ عَنْهُ ، وَلَيْسَ أَحَدٌ يَخْبِرُنِي عَنْهُ بِشَيْءٍ . قَالَ فَمَرَّ بِي عَلَى فَقَالَ : أَمَا نَالَ لِلرَّجُلِ يَعْرِفُ مَنْزِلَهُ بَعْدَ ؟ قَالَ قُلْتُ لَا . قَالَ : انْطَلِقْ مَعِيَ ، قَالَ فَقَالَ : مَا أَمْرُكَ ، وَمَا أَقْدَمَكَ هَذِهِ الْبَلَدَةَ ؟ قَالَ قُلْتُ لَهُ : إِنْ كَتَمْتَ عَلَيَّ أَخْبَرْتُكَ . قَالَ : فَإِنِّي أَفْعُلُ . قَالَ قُلْتُ لَهُ : بَلَّغْنَا أَنَّهُ قَدْ خَرَجَ هَاهُنَا لِجَلِّ يَزْعُمُ اللَّهُ نَبِيٌّ ، فَأَرْسَلْتُ أَخِي لِيَكَلِّمَهُ ، فَرَجِعُ وَلَمْ يَشْفَنِي مِنَ الْخَبَرِ ، فَأَرَدْتُ أَنْ أَلْقَاهُ . فَقَالَ لَهُ : أَمَا إِنَّكَ قَدْ رَشِدْتَ . هَذَا وَجْهِي إِلَيْهِ ، فَاتَّبِعْنِي ، ادْخُلْ حَيْثُ ادْخُلْ ، فَإِنِّي إِنْ رَأَيْتُ أَحَدًا أَخَافُهُ عَلَيْكَ قَمْتُ إِلَى الْحَائِطِ كَأَنِّي أَصْلَحُ نَعْلِي ، وَامْضِ أَنْتَ . فَمَضَى وَمَضَيْتُ مَعَهُ ، حَتَّى دَخَلْتُ وَدَخَلْتُ مَعَهُ عَلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . فَقُلْتُ لَهُ : اعْرِضْ عَلَيَّ الْإِسْلَامَ ، فَعَرَضَهُ ، فَأَسْلَمْتُ مَكَانِي . فَقَالَ لِي : يَا أَبَا ذَرٍّ ، اكْتُمُ هَذَا الْأَمْرَ ، وَارْجِعْ إِلَى بَلَدِكَ ، فَإِذَا بَلَغَكَ ظَهْرُنَا فَأَقْبِلْ . فَقُلْتُ : وَالَّذِي بَعَثَكَ بِالْحَقِّ لَا صُرْخَنَ بَيْنَ أَظْهُرِهِمْ . فَجَاءَ إِلَى الْمَسْجِدِ وَقَرِيشٌ فِيهِ فَقَالَ : يَا مَعْشَرَ قَرِيشَ ، إِنِّي أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ . فَقَالُوا : قَوْمُوا إِلَى هَذَا الصَّبَإِ ، فَقَامُوا ، فَضَرَبْتُ لَأَمُوتَ ، فَأَدْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ ، ثُمَّ أَقْبَلَ عَلَيْهِمْ فَقَالَ : وَيْلَكُمْ ، تَقْتُلُونَ رَجُلًا مِنْ غِفَارَ ، وَمَتَجَرِّكُمْ وَمَمَرُّكُمْ عَلَى غِفَارَ ؟ فَأَقْلَعُوا عَنِّي . فَلَمَّا أَنْ أَصْبَحْتُ الْغَدَ رَجَعْتُ فَقُلْتُ مِثْلَ مَا قُلْتُ بِالْأَمْسِ . فَقَالُوا : قَوْمُوا إِلَى هَذَا الصَّبَإِ ، فَصُنْعُ بِي مِثْلَ مَا صُنْعَ بِالْأَمْسِ ، وَأَدْرَكَنِي الْعَبَّاسُ فَأَكَبَّ عَلَيَّ وَقَالَ مِثْلَ مَقَالَتِهِ بِالْأَمْسِ . قَالَ : فَكَانَ هَذَا أَوَّلَ إِسْلَامِ أَبِي ذَرٍّ رَحِمَهُ اللَّهُ »

[الحديث ٣٥٢٢ - طرفه في : ٣٨٦١]

١٢ - بَابُ قِصَّةِ زَمْرَمَ وَجَهْلِ الْعَرَبِ

٣٥٢٣ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ مُحَمَّدٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ : أَسَامُ وَغِفَارُ وَشَيْءٌ مِنْ مُزَيْنَةَ وَجَهَيْنَةَ - أَوْ قَالَ : شَيْءٌ مِنْ جُهَيْنَةَ أَوْ مُزَيْنَةَ - خَيْرٌ عِنْدَ اللَّهِ ، أَوْ قَالَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ مِنْ أَسَدٍ وَتَمِيمٍ وَهَوَازَنَ وَعُظْفَانَ »

٣٥٢٤ - حَدَّثَنَا أَبُو النُّعْمَانِ حَدَّثَنَا أَبُو عَوَانَةَ عَنْ أَبِي بَشِيرٍ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « إِذَا سَرَّكَ أَنْ تَعْلَمَ جَهْلَ الْعَرَبِ فَاقْرَأْ مَا فَوْقَ الثَّلَاثِينَ وَمِائَةً مِنْ سُورَةِ

الأنعام ﴿ قد خسر الذين قتلوا أولادهم سفهاً بغير علم - إلى قوله - قد ضلُّوا وما كانوا مهتدين ﴾

١٣ - باب من انتسب إلى آباءه في الإسلام والجاهلية

وقال ابن عمر وأبو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم « أن الكريم ابن الكريم ابن الكريم يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم خليل الله ». وقال البراء عن النبي صلى الله عليه وسلم « أنا ابن عبد المطلب »

٣٥٢٥ - **حدثنا** عمر بن حفص **حدثنا** أبي **حدثنا** الأعمش سليمان قال **حدثنا** عمرو بن مرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « لما نزلت [الشعراء : ٢١٤] ﴿ وأنذر عشيرتَك الأقربين ﴾ جعل النبي صلى الله عليه وسلم يُنادى : يا بني فِهْر ، يا بني عَدِي ، لبُطون قُرَيْش »

٣٥٢٦ - وقال لنا قبيصة : أخبرنا سُفيان عن حبيب بن أبي ثابت عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال « لما نزلت ﴿ وأنذر عشيرتَك الأقربين ﴾ جعل النبي صلى الله عليه وسلم يدعوهم قبائل قبائل »

٣٥٢٧ - **حدثنا** أبو الهيثم أخبرنا شعيب أخبرنا أبو الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم قال « يا بني عبد مناف ، اشتروا أنفسكم من الله . يا بني عبد المطلب ، اشتروا أنفسكم من الله . يا أمَّ الزبير بن العوام عمة رسول الله ، يافاطمة بنت محمد ، اشترِيا أنفسكما من الله ، لا أملك لكما من الله شيئاً ، سَلَّاني من مَالي ما شئتما »

١٤ - باب ابن أخت القوم منهم ، ومولى القوم منهم

٣٥٢٨ - **حدثنا** سليمان بن حرب **حدثنا** شعبة عن قتادة عن أنس رضي الله عنه قال « دعا النبي صلى الله عليه وسلم الأنصار فقال : هل فيكم أحدٌ من غيركم ؟ قالوا : لا . إلَّا ابن أخت لنا . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ابن أخت القوم منهم »

١٥ - باب قصة الحبش ، وقول النبي صلى الله عليه وسلم « يا بني أرفدة »

٣٥٢٩ - **حدثنا يحيى بن بكير** حدثنا الليث عن عُقيل عن ابن شهاب عن عروة عن عائشة أَنَّ أَبَا بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيتَانِ فِي أَيَّامٍ مِنيَّ تَدْفَنَانِ وَتَضْرِبَانِ ، وَالنَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُتَعَشٍّ بِثَوْبِهِ ، فَانْتَهَرَهُمَا أَبُو بَكْرٍ ، فَكَشَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ وَجْهِهِ فَقَالَ : دَعُوهمَا يَا أَبَا بَكْرٍ ، فَإِنَّهُمَا أَيَّامٌ عِيدٌ . وَتِلْكَ الْأَيَّامُ أَيَّامُ مِنيَّ »

٣٥٣٠ - وَقَالَتْ عَائِشَةُ « رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَسْتُرُنِي وَأَنَا أَنْظُرُ إِلَى الْحَبَشَةِ وَهُمْ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ ، فَزَجَرَهُمْ عَمْرٌ فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : دَعُوهمْ ، أَمِنَّا بَنِي أَرْفَدَةَ . يَعْنِي مِنَ الْأَمْنِ »

١٦ - باب مَنْ أَحَبَّ أَنْ لَا يُسَبَّ نَسَبُهُ

٣٥٣١ - **حدثني عثمان بن أبي شيبة** حدثنا عبدة عن هشام عن أبيه عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « اسْتَأْذَنَ حَسَّانُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي هِجَاءِ الْمُشْرِكِينَ ، قَالَ : كَيْفَ يَنْسَبِي ؟ فَقَالَ حَسَّانُ : لَا سُلَّتْكَ مِنْهُمْ كَمَا تُسَلُّ الشَّعْرَةُ مِنَ الْعَجِينِ »

وَعَنْ أَبِيهِ قَالَ « ذَهَبَتْ أَسْبُ حَسَّانَ عِنْدَ عَائِشَةَ فَقَالَتْ : لَا تَسَبَّهُ ، فَإِنَّهُ كَانَ يُنَافِعُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[الحديث ٣٥٣١ - طرفاه في : ١٤٤٥ ، ٦١٥٠]

١٧ - باب ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم

وقول الله عز وجل [الفتح : ٢٩]

﴿ مُحَمَّدٌ رَسُولُ اللَّهِ ، وَالَّذِينَ مَعَهُ أَشِدَّاءُ عَلَى الْكُفَّارِ ﴾

وقوله [الصَّف : ٦] ﴿ مِنْ بَعْدِي اسْمُهُ أَحْمَدُ ﴾

٣٥٣٢ - **حدثنا إبراهيم بن المنذر** قال حدثني معن عن مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لِي خَمِيسَةٌ

أسماء : أنا محمد ، وأنا أحمد ، وأنا الماحي الذي يمحو الله بي الكفر ، وأنا الحاشر الذي يحشر الناس على قدي ، وأنا العاقب .

[الحديث ٣٥٣٢ - طرفه في : ٤٨٩٦]

٣٥٣٣ - **حدثنا** علي بن عبد الله **حدثنا** سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم « ألا تعجبون كيف يصرف الله عني شتم قريش ولعنهم ؟ يشتمون مُدَمِّمًا ، ويلعنون مُدَمِّمًا ، وأنا محمد »

١٨ - باب خاتم النبيين صلى الله عليه وسلم

٣٥٣٤ - **حدثنا** محمد بن سنان **حدثنا** سليم بن حيّان **حدثنا** سعيد بن ميناء عن جابر ابن عبد الله رضي الله عنهما قال : قال النبي صلى الله عليه وسلم « مثلُ ومثلُ الأنبياء كرجل بنى دارًا فأكملها وأحسنها ، إلا موضع لبنة ، فجعل الناس يدخلونها ويتعجبون ويقولون : لولا موضع اللبنة »

٣٥٣٥ - **حدثنا** قتيبة بن سعيد **حدثنا** إسماعيل بن جعفر عن عبد الله بن دينار عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال « إن مثل ومثل الأنبياء من قبلي كمثل رجل بنى بيتًا فأحسنه وأجملته ، إلا موضع لبنة من زاوية ، فجعل الناس يطوفون به ويعجبون له ويقولون : هلا وضعت هذه اللبنة ؟ قال : فأنما اللبنة ، وأنا خاتم النبيين »

١٩ - باب وفاة النبي صلى الله عليه وسلم

٣٥٣٦ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف **حدثنا** الليث عن عُقيل عن ابن شهاب عن عروة بن الزبير عن عائشة رضي الله عنها « أن النبي صلى الله عليه وسلم توفّي وهو ابن ثلاث وستين » وقال ابن شهاب : وأخبرني سعيد بن المسيب مثله

[الحديث ٣٥٣٦ - طرفه في : ٤١٦٦]

٢٠ - باب كنية النبي صلى الله عليه وسلم

٣٥٣٧ - **حدثنا** حفص بن عمر **حدثنا** شعبة عن حميد عن أنس رضي الله عنه قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم في السوق ، فقال رجل : يا أبا القاسم ، فالتفت النبي صلى الله عليه وسلم وقال : سموا باسمي ، ولا تكتنوا بكُنيتي »

٣٥٣٨ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ مَنصُورٍ عَنْ سَالِمٍ عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « تَسْمُوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي »

٣٥٣٩ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ أَيُّوبَ عَنْ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ : سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ « قَالَ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : سَمُّوا بِاسْمِي ، وَلَا تَكْتَنُوا بِكُنْيَتِي »

٢١ - بَاب

٣٥٤٠ - **حَدَّثَنَا** إِسْحَاقُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ أَخْبَرَنَا الْفَضْلُ بْنُ مُوسَى عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ « رَأَيْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ بْنَ أَرْبَعٍ وَتَسْعِينَ جَلْدًا مُعْتَدِلًا فَقَالَ : قَدْ عَلِمْتُ مَا مُتَّعْتُ بِهِ - سَمِعِي وَبَصُرِي - إِلَّا بَدْعَاءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ . إِنَّ خَالَتِي ذَهَبَتْ بِي إِلَيْهِ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أَخْتِي شَاكٍ ، فَادْعُ اللَّهَ لَهُ . قَالَ فَدَعَا لِي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٢٢ - بَاب خَاتَمِ النَّبُوَّةِ

٣٥٤١ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا حَاتِمٌ عَنِ الْجُعَيْدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ سَمِعْتُ السَّائِبَ بْنَ يَزِيدَ قَالَ « ذَهَبَتْ بِي خَالَتِي إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَتْ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ ابْنَ أَخْتِي وَقَعَ ، فَمسح رأسي ، ودعا لي بالبركة ، وتوضأ فشربت من وضوئه ثم قممت خلف ظهره فَنظَرْتُ إِلَى خَاتَمِ النَّبُوَّةِ بَيْنَ كَتِفَيْهِ »

قال ابن عُبيد الله : الْحَجَلَةُ مِنَ حَجَلِ الْفَرَسِ الَّذِي بَيْنَ عَيْنَيْهِ . وقال إبراهيم بن حمزة : « مِثْلُ زُرِّ الْحَجَلَةِ » .^(١)

٢٣ - بَاب صِفَةِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٥٤٢ - **حَدَّثَنَا** أَبُو عَاصِمٍ عَنْ عَمْرِو بْنِ سَعِيدٍ عَنْ أَبِي حُسَيْنٍ عَنْ ابْنِ أَبِي مُلَيْكَةَ عَنْ عُقْبَةَ ابْنِ الْحَارِثِ قَالَ « صَلَّى أَبُو بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْعَصْرَ ثُمَّ خَرَجَ يَمْشِي ، فَرَأَى الْحَسَنَ يَلْعَبُ مَعَ الْمُسْبِيانِ ، فَحَمَلَهُ عَلَى عَاتِقِهِ وَقَالَ : يَا شَبِيهَ النَّبِيِّ ، لَا شَبِيهَ بَعْلَى ، وَعَلَى يَضْحُكُ »

[الحديث ٣٥٤٢ - طرفه في : ٣٧٥٠]

(١) الحجلة : الكلمة التي تعلق على الفرس .

٣٥٤٣ - **حدثنا** أحمد بن يونس **حدثنا** زهير **حدثنا** إسماعيل عن أبي جحيفة رضي الله عنه قال « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ، وكان الحسن يشبهه »
[الحديث ٣٥٤٣ - طرفه في : ٣٥٤٤]

٣٥٤٤ - **حدثنا** عمرو بن علي **حدثنا** ابن فضيل **حدثنا** إسماعيل بن أبي خالد قال سمعت أبا جحيفة رضي الله عنه قال « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم وكان الحسن بن علي عليهما السلام يشبهه . قلت لأبي جحيفة : صفه لي . قال : كان أبيض قد شمت^(١) . وأمر لنا النبي صلى الله عليه وسلم بثلاث عشرة قلوصاً^(٢) . قال فقُبِضَ النبي صلى الله عليه وسلم قبل أن نَقْبِضَها .

٣٥٤٥ - **حدثنا** عبد الله بن رجاء **حدثنا** إسرائيل عن أبي إسحاق عن وهب أبي جحيفة السوائي قال « رأيت النبي صلى الله عليه وسلم ، ورأيت بياضاً من تحت شفتيه السفلى العنقفة »

٣٥٤٦ - **حدثنا** عصام بن خالد **حدثنا** حريز بن عثمان أنه « سأل عبد الله بن بسر صاحب النبي صلى الله عليه وسلم قال : أَرَأَيْتَ النبي صلى الله عليه وسلم كان شيخاً ؟ قال : كان في عُنْفَقَتِهِ شَعْرَاتٌ بَيْضٌ »

٣٥٤٧ - **حدثنا** ابن بكير قال **حدثنا** الليث عن خالد عن سعيد بن أبي هلال عن ربيعة ابن أبي عبد الرحمن قال « سمعت أنس بن مالك يصف النبي صلى الله عليه وسلم قال : كان رُبْعَةً مِنَ الْقَوْمِ ، لَيْسَ بِالطَّوِيلِ وَلَا بِالْقَصِيرِ ، أَزْهَرَ اللَّوْنِ ، لَيْسَ بِأَبْيَضَ أَمْهَقَ وَلَا آدَمَ^(٣) ، لَيْسَ يَجْعَدُ قَطَطٌ وَلَا سَبِطٌ رَجُلٌ . أَنْزَلَ عَلَيْهِ وَهُوَ ابْنُ أَرْبَعِينَ ، فَلَبِثَ بِمَكَّةَ عَشْرَ سِنِينَ يُنْزَلُ عَلَيْهِ ، وَبِالْمَدِينَةِ عَشْرَ سِنِينَ ، وَقُبِضَ وَلَيْسَ فِي رَأْسِهِ وَلَحْيَتِهِ عَشْرُونَ شَعْرَةً بَيْضَاءَ . قَالَ رَبِيعَةُ : فَرَأَيْتُ شَعْرًا مِنْ شَعْرِهِ فَإِذَا هُوَ أَحْمَرٌ ، فَسَأَلْتُ ، فَقِيلَ : أَحْمَرٌ مِنَ الطَّيِّبِ »
[الحديث ٣٥٤٧ - طرفاه في : ٣٥٤٨ ، ٥٩٠٠]

٣٥٤٨ - **حدثنا** عبد الله بن يوسف أخبرنا مالك بن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه سمعه يقول « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم ليس بالطويل البائن ولا بالقصير ، ولا بالأبيض الأمهق وليس بالآدم ، وليس بالجعد القطط ولا بالسبط . بَعَثَهُ

(١) أي خالط سواد شعره بياض .

(٢) القلوص : الناقة الشابة الطويلة القوائم .

(٣) أي أبيض مشرب بحمرة ، لا شديد البياض ، ولا شديد الأدمة - أي السمرة .

الله على رأس أربعين سنة ، فأقام بمكة عشر سنين وبالمدينة عشر سنين ، فتوفاه الله وليس في رأسه ولحيته عشرون شعرة بيضاء »

٣٥٤٩ - **حَدَّثَنَا** أحمد بن سعيد أبو عبد الله **حَدَّثَنَا** إسحاق بن منصور **حَدَّثَنَا** إبراهيم بن يوسف عن أبيه عن أبي إسحاق قال : سمعت البراء يقول « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس وجهاً ، وأحسنه خلقاً ، ليس بالطويل البائن ولا بالقصير »^(١)

٣٥٥٠ - **حَدَّثَنَا** أبو نعيم **حَدَّثَنَا** همام عن قتادة قال « سألت أنساً : هل خضب النبي صلى الله عليه وسلم ؟ قال : لا ، إنما كان شيء في صدغيه »
[الحديث ٣٥٥٠ - طرفاه في : ٥٨٩٤ ، ٥٨٩٥]

٣٥٥١ - **حَدَّثَنَا** حفص بن عمر **حَدَّثَنَا** شعبة عن أبي إسحاق عن البراء بن عازب رضي الله عنهما قال « كان النبي صلى الله عليه وسلم مربوعاً بعيداً مابين المنكبين »^(٢) ، له شعر يبلغ شحمة أذنيه ، رأيت في حلة حمراء لم أر شيئاً قط أحسن منه ، وقال يوسف بن أبي إسحاق عن أبيه « إلى منكبيه »
[الحديث ٣٥٥١ - طرفاه في : ٥٨٤٨ ، ٥٩٠١]

٣٥٥٢ - **حَدَّثَنَا** أبو نعيم **حَدَّثَنَا** زهير عن أبي إسحاق قال « سئل البراء : أكان وجه النبي صلى الله عليه وسلم مثل السيف ؟ قال : لا ، بل مثل القمر »^(٣)

٣٥٥٣ - **حَدَّثَنَا** الحسن بن منصور أبو علي **حَدَّثَنَا** حجاج بن محمد الأور بالمصيصة **حَدَّثَنَا** شعبة عن الحكم قال سمعت أبا جحيفة قال : « خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم بالهاجرة إلى البطحاء فتوضأ ثم صلى الظهر ركعتين والعصر ركعتين وبين يديه عنزة »^(٤) قال شعبة : وزاد فيه عون عن أبيه أبي جحيفة قال « كان يمر من ورائها المرأة . وقام الناس فجعلوا يأخذون يديه فيمسحون بهما وجوههم ، قال : فأخذت يديه فوضعتها على وجهي ، فإذا هي أبرد من الثلج وأطيب رائحة من المسك »

(١) أي لا يبين كثيراً عن غيره بطوله ، بل كان ربعة .

(٢) أي عريض أعلى الظهر - رجب الصدر .

(٣) أي مثل السيف في الطول . قال : بل مثل القمر في التدوير .

(٤) العنزة : بفتح النون عكازة مثل نصف الرمح إذا كبر قليلاً ، وفيها ستان مثل ستان الرمح .

٣٥٥٤ - **حَدَّثَنَا** عَبْدَانُ أَخْبَرَنَا عَبْدُ اللَّهِ أَخْبَرَنَا يُونُسُ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودَ النَّاسِ ، وَأَجُودُ مَا يَكُونُ فِي رَمَضَانَ حِينَ يَلْقَاهُ جَبْرِيلُ ، وَكَانَ جَبْرِيلُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَلْقَاهُ فِي كُلِّ لَيْلَةٍ مِنْ رَمَضَانَ فَيُدَارِسُهُ الْقُرْآنَ ، فَلَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَجُودُ بِالْخَيْرِ مِنَ الرِّيحِ الْمُرْسَلَةِ »

٣٥٥٥ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ قَالَ أَخْبَرَنِي ابْنُ شَهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا مَسْرُورًا تَبَرَّقُ أَسَارِيرُ وَجْهِهِ فَقَالَ : أَلَمْ تَسْمَعِي مَا قَالَ الْمُذَلِّجِيُّ ^(١) لَزَيْدٍ وَأَسَامَةَ - وَرَأَى أَقْدَامَهُمَا - : إِنَّ بَعْضَ هَذِهِ الْأَقْدَامِ مِنْ بَعْضِ »

[الحديث ٣٥٥٥ - أطرافه في : ٣٧٣١ ، ٦٧٧٠ ، ٦٧٧١]

٣٥٥٦ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ عُقَيْلٍ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ كَعْبٍ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ كَعْبٍ قَالَ « سَمِعْتُ كَعْبَ بْنَ مَالِكٍ يُحَدِّثُ حِينَ تَخْلَفَ عَنْ تَبُوكَ قَالَ : فَلَمَّا سَلَّمْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ يَبْرُقُ وَجْهُهُ مِنَ السُّرُورِ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سُرَّ اسْتَنَارَ وَجْهُهُ حَتَّى كَانَتْهُ قِطْعَةُ قَمَرٍ ، وَكُنَّا نَعْرِفُ ذَلِكَ مِنْهُ »

٣٥٥٧ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا يَعْقُوبُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنْ عَمْرِو عَنْ سَعِيدِ الْمَقْبَرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بُعِثْتُ مِنْ خَيْرِ قُرُونِ بَنِي آدَمَ قَرْنًا فَقَرْنًا حَتَّى كُنْتُ مِنَ الْقُرُونِ الَّذِي كُنْتُ مِنْهُ »

٣٥٥٨ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنِ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ أَخْبَرَنِي عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُتْبَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَسْدِلُ شَعْرَهُ ، وَكَانَ الْمُشْرِكُونَ يَفْرُقُونَ رُءُوسَهُمْ ، وَكَانَ أَهْلُ الْكِتَابِ يَسْدِلُونَ رُءُوسَهُمْ ، وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحِبُّ مُوَافَقَةَ أَهْلِ الْكِتَابِ فِيمَا لَمْ يُؤْمَرْ فِيهِ بِشَيْءٍ ، ثُمَّ فَرَّقَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ رَأْسَهُ »

[الحديث ٣٥٥٨ - طرفاه في : ٣٩٤٤ ، ٥٩١٧]

(١) أسادير الوجه : هي الخطوط التي تكون في الجبهة ، وبريقها علامة الإبتهاج وصفاء القلب . والمذليج : قائف من الأعراب اسم مجزر ، وهو كأمثاله يتبع الأثر ومواطي الأقدام ويعرف أصحابها ، ويعرف شبه الرجل وأخيه ، وجمع القائف قائف .

٣٥٥٩ - حَدَّثَنَا عَبْدَانُ عَنْ أَبِي حَمْزَةَ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي وائِلٍ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ «لَمْ يَكُنِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَاجِشًا وَلَا مَتَفَحِّشًا ، وَكَانَ يَقُولُ : إِنَّ مِنْ خِيَارِكُمْ أَحْسَنَكُمْ أَخْلَاقًا»^(١)

[الحديث ٣٥٥٩ - أطرافه في : ٣٧٥٩ ، ٦٠٢٩ ، ٦٠٣٥]

٣٥٦٠ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكٌ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ عَنْ عُرْوَةَ بْنِ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّهَا قَالَتْ « مَا خَيْرُ رَسُولٍ اللَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَيْنَ أَمْرَيْنِ إِلَّا أَخَذَ أَيْسَرَهُمَا مَا لَمْ يَكُنْ إِثْمًا ، فَإِنْ كَانَ إِثْمًا كَانَ أَبْعَدَ النَّاسِ مِنْهُ ، وَمَا انْتَقَمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِنَفْسِهِ إِلَّا أَنْ تُنْتَهَكَ حُرْمَةُ اللَّهِ فَيَنْتَقِمَ اللَّهُ بِهَا »

[الحديث ٣٥٦٠ - أطرافه في : ٦١٢٦ ، ٦٧٨٦ ، ٦٨٥٣]

٣٥٦١ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا حَمَادٌ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا مَسَسَتْ حَرِيرًا وَلَا دِيْبَاجًا أَلَيْنَ مِنْ كَفِّ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَلَا شَمَمْتُ رِيحًا قَطُّ - أَوْ عَرَفًا قَطُّ - أَطْيَبَ مِنْ رِيحٍ - أَوْ عَرَفَ - النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ » .

٣٥٦٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ شُعْبَةَ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي عُتْبَةَ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَشَدَّ حَيَاءً مِنَ الْعَذْرَاءِ فِي خُدْرِهَا »

[الحديث ٣٥٦٢ - طرفاه في : ٦١٠٢ ، ٦١١٩]

حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا يَحْيَى وَابْنُ مَهْدِيٍّ قَالَا حَدَّثَنَا شُعْبَةُ مِثْلَهُ ، « وَإِذَا كَرِهَ شَيْئًا عَرَفَ فِي وَجْهِهِ »

٣٥٦٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْجَعْدِ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنِ الْأَعْمَشِ عَنْ أَبِي حَازِمٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « مَا عَابَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ طَعَامًا قَطُّ ، إِنْ اشْتَهَاهُ أَكَلَهُ ، وَإِلَّا تَرَكَهُ »

[الحديث ٣٥٦٣ - طرفه في : ٥٤٠٩]

(١) أخرج الإمام أحمد من حديث أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم : « إنما بعثت لأتمم صالح الأخلاق » ، والذي يستقصى عناصر الإيمان الإسلامي يتبين له أن الجانب الخلقي منها أوسع الجوانب في رسالة الإسلام ، وكان صلى الله عليه وسلم القدوة والأسوة في كل ما بعث لحمل الإنسانية عليه ، وما أساء المسلمون إلى دينهم ودنياهم في شيء بقدر ما أسأوا باعتباره أوامر الإسلام الخلقية ليست من صميم الرسالة المحمدية .

(٢) كما عفا عن الأعرابي الذي جفا في رفع صوته عليه عن الآخر الذي جبد بردائه حتى أثر في كنيته .

٣٥٦٤ - **حَدَّثَنَا** قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَالِكٍ بْنِ بُحَيْنَةَ الْأَسَدِيِّ قَالَ « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا سَجَدَ فَرَجَ بَيْنَ يَدَيْهِ حَتَّى نَرَى لِبَاطِيهِ »

قال : وقال ابنُ بكير حَدَّثَنَا بَكْرٌ « بِيَاضٍ لِبَاطِيهِ »

٣٥٦٥ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ الْأَعْلَى بْنُ حَمَادٍ حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ أَنَّ أَنَسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ حَدَّثَنَا « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ لَا يَرْفَعُ يَدَيْهِ فِي شَيْءٍ مِنْ دُعَائِهِ إِلَّا فِي الْإِسْتِسْقَاءِ فَإِنَّهُ كَانَ يَرْفَعُ يَدَيْهِ حَتَّى يُرَى بِيَاضُ لِبَاطِيهِ » . وقال أبو موسى « دَعَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَفَعَ يَدَيْهِ »

٣٥٦٦ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ سَابِقٍ حَدَّثَنَا مَالِكُ بْنُ مِغْوَلٍ قَالَ سَمِعْتُ عَوْنَ بْنَ أَبِي جُحَيْفَةَ ذَكَرَ عَنْ أَبِيهِ قَالَ « دُفِعْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ بِالْأَبْطَحِ فِي قُبَّةٍ كَانَ بِالْهَاجِرَةِ ، فَخَرَجَ بِلَالٌ فَنَادَى بِالصَّلَاةِ ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ فَضْلَ وَضَوْءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَقَعَ النَّاسُ عَلَيْهِ يَأْخُذُونَ مِنْهُ ، ثُمَّ دَخَلَ فَأَخْرَجَ الْعَنْزَةَ ، وَخَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، كَأَنِّي أَنْظُرُ إِلَى وَبَيْصِ سَاقِيهِ ، فَرَكَزَ الْعَنْزَةَ ثُمَّ صَلَّى الظُّهْرَ رَكَعَتَيْنِ ، وَالْعَصْرَ رَكَعَتَيْنِ ، يَمُرُّ بَيْنَ يَدَيْهِ الْحَمَارُ وَالْمَرَأَةُ »

٣٥٦٧ - **حَدَّثَنَا** الْحَسَنُ بْنُ الصَّبَّاحِ الْبَزَارِيُّ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ بْنُ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يُحَدِّثُ حَدِيثًا لَوْ عَدَّهُ الْعَادُّ لَأَحْصَاهُ »

[الحديث ٣٥٦٧ - طرفه في : ٣٥٦٨]

٣٥٦٨ - وقال الليثُ حَدَّثَنِي يُونُسُ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ أَنَّهُ قَالَ : أَخْبَرَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ عَنْ عَائِشَةَ أَنَّهَا قَالَتْ « أَلَا يَعْبُجُكَ أَبُو فَلَانٍ جَاءَ فَجَلَسَ إِلَى جَانِبِ حِجْرِي يُحَدِّثُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُسَمِعُنِي ذَلِكَ ، وَكُنْتُ أُسَبِّحُ^(١) ، فَقَامَ قَبْلَ أَنْ أَقْضِيَ سُبْحَتِي ، وَلَوْ أَدْرَكْتُهُ لَرَدَدْتُ عَلَيْهِ ، إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لَمْ يَكُنْ يَسْرُدُ الْحَدِيثَ كَسَرْدِكُمْ^(٢) »

(١) أى أصلى نافلة .

(٢) أى : بل يرتله ، ويتأنى في التلفظ بكلماته وحروفه .

٢٤ - **باب** كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه

رواه سعيد بن ميناء عن جابر عن النبي صلى الله عليه وسلم

٣٥٦٩ - **حدثنا** عبد الله بن مسلمة عن مالك عن سعيد المقبري عن أبي سلمة بن عبد الرحمن « أنه سأل عائشة رضي الله عنها : كيف كانت صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم في رمضان ؟ قالت : ما كان يزيد في رمضان ولا غيره على إحدى عشرة ركعة : يصلي أربع ركعات فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم أربعاً فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ، ثم يصلي ثلاثاً . فقلت : يا رسول الله تنام قبل أن توتر ؟ قال : تنام عيني ولا ينام قلبي »

٣٥٧٠ - **حدثنا** إسماعيل قال حدثني أخي عن سليمان عن شريك بن عبد الله بن أبي نمر « سمعت أنس بن مالك يحدثنا عن ليلة أُسري بالنبي صلى الله عليه وسلم من مسجد الكعبة : جاءه ثلاثة نفر قبل أن يوحى إليه - وهو نائم في المسجد الحرام - فقال أولهم : أيهم هو ؟ فقال أوسطهم : هو خيرهم . وقال آخرهم : خذوا خيرهم فكانت تلك . فلم يره حتى جاءوا ليلة أخرى فيما يرى قلبه ، والنبي صلى الله عليه وسلم نائمة عيناه ولا ينام قلبه ، وكذلك الأنبياء تنام أعينهم ولا تنام قلوبهم . فتولاه جبريل ، ثم عرج به إلى السماء »

[الحديث ٣٥٧٠ - أطرافه في : ٤٩٦٤ ، ٥٦١٠ ، ٦٥٨١ ، ٧٥١٧]

٢٥ - **باب** علامات النبوة في الإسلام^(١)

٣٥٧١ - **حدثنا** أبو الوليد حدثنا سلم بن زرير سمعت أبا رجاء قال « حدثنا عمران بن حصين أنهم كانوا مع النبي صلى الله عليه وسلم في مسير فأدّجوا ليلتهم ، حتى إذا كان وجه الصبح عرسوا^(٢) ، فغلبتهم أعينهم حتى ارتفعت الشمس ، فكان أول من استيقظ من منامه أبو بكر - وكان لا يوقظ رسول الله صلى الله عليه وسلم من منامه حتى يستيقظ - فاستيقظ عمر ، فقعد أبو بكر عند رأسه فجعل يكبر ويرفع صوته حتى استيقظ النبي صلى الله عليه وسلم فنزل وصلى

(١) علامات النبوة التي صلى الله عليه وسلم منها ما هو في معنى الإعجاز الذي حصل به التحدي لمكرى هذه النبوة ، ورأس هذه المعجزات وأبقاها القرآن كتاب الله الحكيم ، ومنها ما أكرم الله به رسوله صلى الله عليه وسلم في ظروف استثنائية وفي مواقف حرجية مشاهد الناس ذلك وآمنوا بصحته وبنبوة من أكرمه الله بذلك ، وأعظم علامات النبوة المحمدية بعد القرآن سيرة هذا النبي الكريم التي كانت أمت مشاهدة لها في سره وجهه ، وحربه وسلمه ، ورضاه وغضبه ، ويره وعسره .

(٢) التمريس : نزول المسافرين آخر الليل للنوم والاستراحة .

بنا الغداة ، فاعتزل رجلٌ من القوم لم يصل معنا ، فلما انصرف قال : يا فلانُ ما يمتنعُ أن تصليَ معنا ؟ قال : أصابني جنابة ، فأمره أن يتيمم بالصعيد ثم صلى ، وجعلني رسولُ الله صلى الله عليه وسلم في ركوبٍ بين يديه وقد عطشنا عطشاً شديداً ، فبينما نحن نسيرُ إذا نحن بامرأةٍ سادلةٍ رجليها بينَ مَرَاتَيْنِ^(١) ، فقلنا لها : أين الماء ؟ فقالت إنه لا ماء . فقلنا : كم بينَ أهليك وبينَ الماء ؟ قالت : يومٌ وليلة . فقلنا : انطلقى إلى رسولِ الله صلى الله عليه وسلم . قالت : وما رسولُ الله ؟ فلم نملكها حتى استقبلنا بها النبي صلى الله عليه وسلم ، فحدثته بمثل الذي حدثتنا ، غير أنها حدثته أنها مؤتمعة^(٢) ، فأمر بمزادتيها فمسح في العزلاوين^(٣) ، فشربنا عِطاشاً أربعون رجلاً حتى روينَا ، فملأنا كلَّ قربةٍ معنا وإداوةٍ غير أنه لم نَسْقِ بغيراً ، وهى تكادُ تَنْضُ من المَلْ^(٤) . ثم قال : هاتوا ما عندكم ، فجمعَ لها من الكِسَرِ والتمر حتى أتت أهلها قالت : لقيتُ أسحرَ الناسِ ، أو هو نبيٌّ كما زعموا . فهدى الله ذاك الصَّرمَ^(٥) بتلك المرأة ، فأسلمت وأسلموا .

٣٥٧٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا أَبُو عَدَى عَنْ سَعِيدٍ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَتَى النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِنَاءٌ وَهُوَ بِالزُّورَاءِ^(١) ، فَوَضَعَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَجَعَلَ الْمَاءُ يَنْبُعُ مِنْ بَيْنِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ الْقَوْمُ . قَالَ قَتَادَةُ قُلْتُ لِأَنَسٍ : كَمْ كُنْتُمْ ؟ قَالَ : ثَلَاثُمِائَةٍ ، أَوْ زُهَاءَ ثَلَاثُمِائَةٍ »

٣٥٧٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ إِسْحَاقَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ « رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَحَانَتْ صَلَاةُ الْعَصْرِ ، فَالْتُمَسَ الْوُضُوءَ فَلَمْ يَجِدْهُ ، فَأَتَى رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوُضُوءٍ فَوَضَعَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَهُ فِي ذَلِكَ الْإِنَاءِ فَأَمَرَ النَّاسَ أَنْ يَتَوَضَّعُوا مِنْهُ ، فَرَأَيْتُ الْمَاءَ يَنْبُعُ مِنْ تَحْتِ أَصَابِعِهِ ، فَتَوَضَّأَ النَّاسُ حَتَّى تَوَضَّعُوا مِنْ عِنْدِ آخِرِهِمْ »

(١) أى بين قريتين من الماء .

(٢) أى عندها أولاد أيتام .

(٣) تشية « عزلاء » وهو فم القرية وجمعه « عزالا » .

(٤) أى تشق ويخرج منها الماء .

(٥) الصرم الجماعة ينزلون بإبلهم ناحية من الماء .

(٦) الزوراء : مكان معروف بالمدينة عند السوق ، وكانوا قد فقدوا فيه الماء للوضوء .

٣٥٧٤ - **حدثنا** عبد الرحمن بن المبارك **حدثنا** حزم قال سمعت الحسن قال : **حدثنا** أنس بن مالك رضي الله عنه قال « **خَرَجَ** النبي صلى الله عليه وسلم في بعض مَخَارِجِهِ ومعه ناس من أصحابه ، فانطلقوا يسيرون ، فحضرت الصلاة فلم يجدوا ماءً يتوضئون . فانطلق رجل من القوم فجاء بقَدَحٍ من ماء يسير ، فأخذه النبي صلى الله عليه وسلم فتوضأ ، ثم مد أصابعه الأربع على القدح ، ثم قال : قوموا فتوضئوا ، فتوضأ القوم حتى بلغوا فيما يريدون من الوضوء ، وكانوا سبعة أو نحوه »

٣٥٧٥ - **حدثنا** عبد الله بن مئير سمع يزيد أخبرنا حميد عن أنس رضي الله عنه قال « حضرت الصلاة ، فقام من كان قريب الدار من المسجد يتوضأ ، وبقي قوم . فأتى النبي صلى الله عليه وسلم بمِخْضَبٍ من حجارة^(١) فيه ماء ، فوضع كفه فصغر المِخْضَبُ أن يبسط فيه كفه ، فضم أصابعه فوضعها في المِخْضَبِ ، فتوضأ القوم كلهم جميعاً . قلت : كم كانوا ؟ قال : ثمانون رجلاً »

٣٥٧٦ - **حدثنا** موسى بن إسماعيل **حدثنا** عبد العزيز بن مسلم **حدثنا** حصين عن سالم ابن أبي الجعد عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال « **عَطَشَ** الناس يوم الحُدَيْبِيَّةِ والنبي صلى الله عليه وسلم بين يديه ركوة^(٢) ، فتوضأ فجهش الناس نحوه^(٣) فقال : مالكم ؟ قالوا : ليس عندنا ماء نتوضأ ، ولا نشرب إلا ما بين يديك . فوضع يده في الركوة ، فجعل الماء يثور بين أصابعه كأمثال العيون . فشربنا وتوضأنا . قلت : كم كنتم ؟ قال : لو كنّا مائة ألف لكفانا ، كنّا خمس عشرة مائة »

[الحديث ٣٥٧٦ - أطرافه في : ٤١٥٢ ، ٤١٥٣ ، ٤١٥٤ ، ٤١٥٥ ، ٤١٥٦ ، ٤١٥٧]

٣٥٧٧ - **حدثنا** مالك بن إسماعيل **حدثنا** إسرائيل عن أبي إسحاق عن البراء رضي الله عنه قال « كنّا يوم الحُدَيْبِيَّةِ أربع عشرة مائة ، والحُدَيْبِيَّةُ بشر . فنزحناها حتى لم نترك فيها قطرة ، فجلس النبي صلى الله عليه وسلم على شفير البشر ، فدعا بماء فمضمض ومج في البشر ، فمكثنا غير بعيد ، ثم استقمينا حتى رويانا وروّت - أو صدرت - ركائبنا »

[الحديث ٣٥٧٧ - طرفاه في : ٤١٥٠ ، ٤١٥١]

(١) المِخْضَبُ : إناء تغسل فيه الثياب .

(٢) الركوة : إناء صغير من جلد يشرب فيه الماء ، جمعه ركاء .

(٣) الجهش : أن يفزع الإنسان إلى آخر ويلجأ إليه - وهو مع ذلك يريد البكاء - كما يفزع الصبي إلى أبيه .

عندى إلا ما يُخرجُ نخله ، ولا يبلغُ ما يُخرجُ سنينَ ما عليه ، فانطلقَ معي لِكَيْ لَا يُفَحِّشَ عَلَى الْغُرَمَاءِ . فمَشَى حَوْلَ بَيْتِي مِنْ بَيَادِرِ التَّمْرِ فَلَمَّاعاً ، ثُمَّ آخَرَ ، ثُمَّ جَلَسَ عَلَيْهِ فَقَالَ : انزِعُوهُ ، فَأَوْفَاهُمُ الَّذِي لَهُمْ ، وَبَقِيَ مِثْلُ مَا أَعْطَاهُمْ »

٣٥٨١ - حَدَّثَنَا مُوسَى بْنُ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا مُعْتَمِرٌ عَنْ أَبِيهِ حَدَّثَنَا أَبُو عُمَانَ أَنَّهُ حَدَّثَهُ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ أَبِي بَكْرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ أَصْحَابَ الصُّفَّةِ كَانُوا أَنْاسًا فَقَرَاءً ^(١) ، وَأَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ مَرَّةً : مَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ اثْنَيْنِ فَلْيَذْهَبْ بِثَلَاثٍ ، وَمَنْ كَانَ عِنْدَهُ طَعَامٌ أَرْبَعَةً فَلْيَذْهَبْ بِخَامِسٍ أَوْ سَادِسٍ . أَوْ كَمَا قَالَ . وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ جَاءَ بِثَلَاثَةٍ ، وَانْطَلَقَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِعَشْرَةٍ ، وَأَبُو بَكْرٍ ثَلَاثَةٌ ، قَالَ : فَهُوَ أَنَا وَأَبِي وَأُمِّي ، وَلَا أَدْرِي هَلْ قَالَ امْرَأَتِي وَخَادِمِي بَيْنَ بَيْتِنَا وَبَيْنَ بَيْتِ أَبِي بَكْرٍ ، وَأَنَّ أَبَا بَكْرٍ تَعَشَّى عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، ثُمَّ لَبِثَ حَتَّى صَلَّى الْعِشَاءَ ، ثُمَّ رَجَعَ فَلَبِثَ حَتَّى تَعَشَّى رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَاءَ بَعْدَ مَا مَضَى مِنَ اللَّيْلِ مَا شَاءَ اللَّهُ . قَالَتْ لَهُ امْرَأَتُهُ مَا حَبَسَكَ عَنْ أَضْيَافِكَ - أَوْ ضَيْفِكَ - ؟ قَالَ أَوْ عَشِيَّتِهِمْ ؟ قَالَتْ : أَبَوْا حَتَّى تَجِيءَ ، قَدْ عَرَضُوا عَلَيْهِمْ فَعَلَّبَوْهُمْ . قَالَ فَذَهَبْتُ فَاخْتَبَأْتُ . فَقَالَ : يَا غُنْثَرُ ^(٢) - فَجَدِّعْ وَسَبِّ - وَقَالَ : كُلُوا . وَقَالَ : لَا أَطْعَمُهُ أَبَدًا . قَالَ : وَابِمُ اللَّهِ مَا كُنَّا نَأْخُذُ مِنَ اللَّقْمَةِ إِلَّا رَبًّا مِنْ أَسْفَلِهَا أَكْثَرُ مِنْهَا ، حَتَّى شَبِعُوا وَصَارَتْ أَكْثَرُ مِمَّا كَانَتْ قَبْلُ . فَنَظَرَ أَبُو بَكْرٍ فَإِذَا شَيْءٌ أَوْ أَكْثَرُ . فَقَالَ لَامْرَأَتِهِ : يَا أُخْتُ بَنِي فِرَاسٍ . قَالَتْ : لَا وَقَرَّةَ عَيْنِي ، لَهِيَ الْآنَ أَكْثَرُ مِمَّا قَبْلُ بِثَلَاثٍ مَرَارٍ . فَأَكَلَ مِنْهَا أَبُو بَكْرٍ وَقَالَ : إِنَّمَا كَانَ الشَّيْطَانُ - يَعْنِي يَمِينَهُ - ثُمَّ أَكَلَ مِنْهَا لَقْمَةً ، ثُمَّ حَمَلَهَا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَصْبَحَتْ عِنْدَهُ . وَكَانَ بَيْنَنَا وَبَيْنَ قَوْمٍ عَهْدٌ ، فَمَضَى الْأَجَلَ فَفَرَّقْنَا اثْنَا عَشَرَ رَجُلًا مَعَ كُلِّ رَجُلٍ مِنْهُمْ أَنْاسٌ اللَّهُ أَعْلَمُ كَمْ مَعَ كُلِّ رَجُلٍ ، غَيْرَ أَنَّهُ يَبْعَثُ مَعَهُمْ ، قَالَ : أَكَلُوا مِنْهَا أَجْمَعُونَ ، أَوْ كَمَا قَالَ » وَغَيْرُهُ يَقُولُ « فَعَرَفْنَا » مِنَ الْعِرَافَةِ

٣٥٨٢ - حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا حَمَّادٌ عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ . وَعَنْ يُونُسَ عَنْ ثَابِتٍ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَصَابُ أَهْلَ الْمَدِينَةِ قَحْطٌ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَبَيْنَا هُوَ يَخْطُبُ يَوْمَ جُمُعَةٍ إِذْ قَامَ رَجُلٌ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، هَلَكْتَ الْكِرَاعُ ، هَلَكْتَ الشَّاءُ ، فَادْعُ

(١) الصفة : مكان مظلّل أعده النبي صلى الله عليه وسلم في مؤخر المسجد النبوي شمالاً لنزول الغرباء فيه من لا مأوى له ولا أهل ، وكانوا يكثرون فيه أحياناً ، ويقولون إذا سافر بعضهم أو تزوج أو مات ، وأهل الصفة أربى على المائة .

(٢) غنثر : الذباب ، وتقال للإنسان التحقير .

الله يَسْقِينَا . فمدَّ يدهُ ودعا . قال أنس : وإن السماءَ كمِثْلِ الرَّجَاجَةِ . فهاجَتْ رِيحٌ أَنْشَأَتْ سَحَاباً ، ثُمَّ اجْتَمَعَ ، ثُمَّ أَرْسَلَتِ السَّمَاءُ عَزَالِيهَا^(١) ، فخرجنا نخوضُ الماءَ حتَّى أَتَيْنَا مَنَازِلَنَا ، فلم نَزَلْ نُمَطِّرُ إِلَى الْجُمُعَةِ الْآخَرَى . فَقَامَ إِلَيْهِ ذَلِكَ الرَّجُلُ - أَوْ غَيْرُهُ - فقال : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، تَهْدَمَتِ الْبُيُوتُ ، فَادْعُ اللَّهَ يَحْيِسْنَهُ . فَنَبَسَمَ ثُمَّ قَالَ : حَوَالَيْنَا وَلَا عَلَيْنَا . فَنظَرْتُ إِلَى السَّحَابِ يَتَصَدَّعُ حَوْلَ الْمَدِينَةِ كَأَنَّهُ إِكْلِيلٌ »

٣٥٨٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ كَثِيرٍ أَبُو غَسَّانَ حَدَّثَنَا أَبُو حَفْصٍ وَاسْمُهُ عَمْرُ بْنُ الْعَلَاءِ أَخُو أَبِي عَمْرٍو بْنِ الْعَلَاءِ ، قَالَ سَمِعْتُ نَافِعًا عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِلَى جِدْعٍ ، فَلَمَّا اتَّخَذَ الْمَنْبَرَ تَحَوَّلَ إِلَيْهِ ، فَحَنَّ الْجِدْعُ ، فَاتَّاهُ فَمَسَحَ يَدَهُ عَلَيْهِ . » وَقَالَ عَبْدُ الْحَمِيدِ أَخْبَرَنَا عُمَانُ بْنُ عَمَرَ أَخْبَرَنَا مُعَاذُ بْنُ الْعَلَاءِ عَنْ نَافِعٍ بِهَذَا . وَرَوَاهُ أَبُو عَاصِمٍ عَنْ ابْنِ أَبِي رَوَادٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ ابْنِ عَمَرَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

٣٥٨٤ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَاحِدُ بْنُ أَيْمَنَ قَالَ سَمِعْتُ أَبِي عَنْ جَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَقُومُ يَوْمَ الْجُمُعَةِ إِلَى شَجَرَةٍ أَوْ نَخْلَةٍ ، فَقَالَتِ امْرَأَةٌ مِنَ الْأَنْصَارِ - أَوْ رَجُلٌ - : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَلَا نَجْعَلُ لَكَ مَنْبَرًا ؟ قَالَ : إِنْ شِئْتُمْ . فَجَعَلُوا لَهُ مَنْبَرًا . فَلَمَّا كَانَ يَوْمَ الْجُمُعَةِ دُفِعَ إِلَى الْمَنْبَرِ ، فَصَاحَتِ النَّخْلَةُ صِيحَاخَ الصَّبِيِّ ، ثُمَّ نَزَلَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ ، يَتْنُ أَنْيْنَ الْعَصْبِ الَّذِي يُسْكَنُ . قَالَ كَانَتْ تَبْكِي عَلَى مَا كَانَتْ تَسْمَعُ مِنَ الذَّكْرِ عِنْدَهَا »

٣٥٨٥ - حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ قَالَ حَدَّثَنِي أَخِي عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بِلَالٍ عَنْ يَحْيَى بْنِ سَعِيدٍ قَالَ أَخْبَرَنِي حَفْصُ بْنُ عُبَيْدٍ اللَّهِ بْنِ أَنَسٍ بْنِ مَالِكٍ أَنَّهُ سَمِعَ جَابِرَ بْنَ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا يَقُولُ « كَانَ السَّجْدُ مَسْقُوفًا عَلَى جُدُوعٍ مِنْ نَخْلٍ ، فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا خَطَبَ يَقُومُ إِلَى جِدْعٍ مِنْهَا ، فَلَمَّا صُنِعَ لَهُ الْمَنْبَرُ فَكَانَ عَلَيْهِ فَمَسَعْنَا لِذَلِكَ الْجِدْعِ صَوْتَا كَصَوْتِ الْعِشَارِ ، حَتَّى جَاءَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَوَضَعَ يَدَهُ عَلَيْهَا ، فَسَكَتَتْ »

٣٥٨٦ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي عَدَى عَنْ شُعْبَةَ . وَحَدَّثَنَا بِشْرُ بْنُ خَالِدٍ حَدَّثَنَا مُحَمَّدٌ عَنْ شُعْبَةَ عَنْ سُلَيْمَانَ سَمِعْتُ أَبَا وَائِلٍ يُحَدِّثُ عَنْ حَزِيفَةَ

(١) تنبيه « عزلاء » وهو نوم القرية : أى نزل المطر كأنه من أفواه القرب .

« أَنَّ عُمَرَ بْنَ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : أَيُّكُمْ يَحْفَظُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْفِتْنَةِ ؟ فَقَالَ حَدِيثُهُ : أَنَا أَحْفَظُ كَمَا قَالَ قَالَ : هَاتِ ، إِنَّكَ لَجَرِيءٌ . قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فِتْنَةُ الرَّجُلِ فِي أَهْلِهِ وَمَالِهِ وَجَارِهِ تَكْفُرُهَا الصَّلَاةُ وَالصَّدَقَةُ وَالْأَمْرُ بِالْمَعْرُوفِ وَالنَّهْيُ عَنِ الْمُنْكَرِ قَالَ : لَيْسَتْ هَذِهِ ، وَلَكِنَّ الَّتِي تَمُوجُ كَمَوْجِ الْبَحْرِ ^(١) ، قَالَ : يَا أَمِيرَ الْمُؤْمِنِينَ لَا بَأْسَ عَلَيْكَ مِنْهَا ، إِنْ بَيْنَكَ وَبَيْنَهَا بَابٌ مَغْلَقٌ . قَالَ : يُفْتَحُ الْبَابُ أَوْ يُكْسَرُ ؟ قَالَ : لَا ، بَلْ يَكْسَرُ ، قَالَ : ذَلِكَ أَحَرُّ أَنْ لَا يُغْلَقَ . قُلْنَا : عَلِمَ الْبَابُ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، كَمَا أَنَّ دُونَ غَدِ اللَّيْلَةِ . إِنْ حَدَّثْتُهُ حَدِيثًا لَيْسَ بِالْأَغَالِيطِ . فَهَبْنَا أَنْ نَسْأَلَهُ ، وَأَمَرْنَا مَسْرُوقًا فَسَأَلَهُ فَقَالَ : مَنْ الْبَابُ ؟ قَالَ : عُمَرُ »

٣٥٨٧ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ حَدَّثَنَا أَبُو الزُّنَادِ عَنِ الْأَعْرَجِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ ، وَحَتَّى تُقَاتِلُوا التَّرِكَ صِغَارَ الْأَعْيُنِ حُمْرَ الْوُجُوهِ ذُلْفَ الْأَنْوَفِ كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمَطْرُقَةُ ^(٢) »

٣٥٨٨ - « وَتَجِدُونَ مِنْ خَيْرِ النَّاسِ أَشَدَّهُمْ كِرَاهِيَةً لِهَذَا الْأَمْرِ حَتَّى يَقَعَ فِيهِ . وَالنَّاسُ مَعَادُونَ : خِيَارُهُمْ فِي الْجَاهِلِيَةِ خِيَارُهُمْ فِي الْإِسْلَامِ »

٣٥٨٩ - « وَلَيَأْتِيَنَّ عَلَى أَحَدِكُمْ زَمَانٌ لَأَنْ يَرَانِي أَحَبُّ إِلَيْهِ مِنْ أَنْ يَكُونَ لَهُ مِثْلُ أَهْلِهِ وَمَالِهِ ^(٣) »

٣٥٩٠ - **حَدَّثَنَا** يَحْيَى حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ مِنْ مَعْمَرٍ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى تُقَاتِلُوا خُوزًا ^(٤) وَكِرْمَانًا ^(٥) مِنَ الْأَعَاجِمِ ، حُمْرَ الْوُجُوهِ فُطُسَ الْأَنْوَفِ صِغَارَ الْأَعْيُنِ كَأَنَّ وَجُوهُهُمْ الْمَجَانُّ الْمَطْرُقَةُ ، نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ » . تَابِعَهُ غَيْرُهُ عَنْ عَبْدِ الرَّزَّاقِ .

٣٥٩١ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سَفْيَانُ قَالَ قَالَ إِسْمَاعِيلُ أَخْبَرَنِي قَيْسُ قَالَ « أَتَيْنَا أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَقَالَ : صَحِبْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثَ سِنِينَ لَمْ أَكُنْ فِي سَنَى

(١) وهى التى تحقق وقوعاً بدسائس اليهودى ابن سبأ ، فظهر أثرها فى آخر خلافة ذى النورين وبعده .

(٢) الذلف فى الأنف : قصيره وانبطاحه . والمجان : جمع مجن وهو الترس . والمطرقة : الملبسة بالأطراف - أى الأعمشة - من الجلد .

(٣) ورؤية النبي صلى الله عليه وسلم أمنية ما لا يحصى من ملايين المسلمين من زمنه صلى الله عليه وسلم .

(٤) الخوز : هى التى تسميها العرب الأهواز : أدنى بلاد الفرس .

(٥) كرمان : إقليم إيرانى بين فارس ومكران وسجستان وخوارسان .

أَحْرَضَ عَلَى أَنْ أَعَى الْحَدِيثَ مِنِّي فِيهِنَّ ، سَمِعْتُهُ يَقُولُ - . وَقَالَ هَكَذَا بِيَدِهِ - : بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا نَعَالُهُمُ الشَّعْرُ ، وَهُوَ هَذَا الْبَارِزُ . وَقَالَ سَفِيَانُ مَرَّةً ، وَهُمْ أَهْلُ الْبَازَرِ »

٣٥٩٢ - حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ حَدَّثَنَا جَرِيرٌ بْنُ حَازِمٍ سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ : حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ تَغْلِبَ قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : بَيْنَ يَدَيِ السَّاعَةِ تُقَاتِلُونَ قَوْمًا يَنْتَعِلُونَ الشَّعْرَ ، وَتُقَاتِلُونَ قَوْمًا كَأَنَّ وُجُوهَهُمُ الْمَجَانُّ الْمَطْرُفَةُ »

٣٥٩٣ - حَدَّثَنَا الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزُّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي سَالِمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : تَقَاتِلُكُمُ الْيَهُودُ ، فَتُسَلِّطُونَ عَلَيْهِمْ ، حَتَّى يَقُولَ الْحَجَرُ : يَا مُسْلِمُ ، هَذَا يَهُودِيٌّ وَرَائِي فَاقْتُلْهُ »

٣٥٩٤ - حَدَّثَنَا قُتَيْبَةُ بْنُ سَعِيدٍ حَدَّثَنَا سَفِيَانُ عَنْ عَمْرٍو عَنْ جَابِرٍ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « يَأْتِي عَلَى النَّاسِ زَمَانٌ يَغْزَوْنَ ، فَيَقَالُ : فِيكُمْ مَنْ صَحَبَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ عَلَيْهِمْ . ثُمَّ يَغْزَوْنَ ، فَيَقَالُ لَهُمْ : هَلْ فِيكُمْ مَنْ صَحَبَ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ؟ فَيَقُولُونَ : نَعَمْ ، فَيُفْتَحُ لَهُمْ »

٣٥٩٥ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحَكَمِ أَخْبَرَنَا النَّضْرُ أَخْبَرَنَا إِسْرَائِيلُ أَخْبَرَنَا سَعْدُ الطَّائِي أَخْبَرَنَا مُحَلُّ بْنُ خَلِيفَةَ عَنْ عَدِيِّ بْنِ حَاتِمٍ قَالَ « بَيْنَا أَنَا عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذْ أَتَاهُ رَجُلٌ فَشَكَا إِلَيْهِ الْفَاقَةَ ، ثُمَّ أَتَاهُ آخَرُ فَشَكَا إِلَيْهِ قَطْعَ السَّبِيلِ ، فَقَالَ : يَا عَدِيُّ ، هَلْ رَأَيْتَ الْحَيْرَةَ ؟ قُلْتُ : لَمْ أَرَهَا ، وَقَدْ أُتْبِئْتُ عَنْهَا . قَالَ : فَإِنْ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَّ الطَّعِينَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْحَيْرَةِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ أَحَدًا إِلَّا اللَّهَ - قُلْتُ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَ نَفْسِي فَأَيْنَ دُعَارُ طَبِئِ الَّذِينَ قَدْ سَعَرُوا الْبِلَادَ ؟ - وَلَشْنُ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتُفْتَحَنَّ كُنُوزُ كَسْرَى . قُلْتُ : كَسْرَى بْنُ هُرْمَزٍ ؟ قَالَ : كَسْرَى بْنُ هُرْمَزٍ . وَلَشْنُ طَالَتْ بِكَ حَيَاةٌ لَتَرَيْنَّ الرَّجُلَ يُخْرِجُ مِلَّةَ كَفِّهِ مِنْ ذَهَبٍ أَوْ فِضَّةٍ يَطْلُبُ مَنْ يَقْبَلُهُ مِنْهُ فَلَا يَجِدُ أَحَدًا يَقْبَلُهُ مِنْهُ ^(١) . وَلَيَلْقَيْنَ اللَّهَ أَحَدُكُمْ يَوْمَ يَلْقَاهُ ^(٢) وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَهُ تَرْجَمَانٌ يُتَرْجَمُ لَهُ ، فَيَقُولَنَّ : أَلَمْ أَبْعَثْ إِلَيْكَ رَسُولًا فَيُبَلِّغَكَ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى . فَيَقُولُ : أَلَمْ أُعْطِكَ مَالًا وَأَفْضَلَ عَلَيْكَ ؟ فَيَقُولُ : بَلَى . فَيَنْظُرُ عَنْ يَمِينِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ ، وَيَنْظُرُ عَنْ يَسَارِهِ فَلَا يَرَى إِلَّا جَهَنَّمَ .

(١) لأن الإسلام يكون قد بسط العدل والطمأنينة في الناس فينصرفون إلى العمل ولا يكون فيهم الفقر .

(٢) أي يوم القيامة والحساب والجزاء .

قال عُبَيْدُ سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : اتَّقُوا النَّارَ وَلَوْ بِشِقِّ تَمْرَةٍ ، فَمَنْ لَمْ يَجِدْ شِقَّ تَمْرَةٍ فَبِكَلِمَةٍ طَيِّبَةٍ . قَالَ عُبَيْدٌ : فَرَأَيْتُ الظَّيْنَةَ تَرْتَحِلُ مِنَ الْجَبْرِ حَتَّى تَطُوفَ بِالْكَعْبَةِ لَا تَخَافُ إِلَّا اللَّهَ ، وَكُنْتُ فَيَمَنْ افْتَتَحَ كَنْوَزَ كَسْرَى بْنِ هُرْمُزَ ، وَلَكِنْ طَالَتْ بِكُمْ حَيَاةُ لَتَرَوُنَّ مَا قَالَ النَّبِيُّ أَبُو الْقَاسِمِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : يُخْرِجُ مِلَّءَ كَفِّهِ »

حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَبُو عَاصِمٍ أَخْبَرَنَا سَعْدَانُ بْنُ بَشْرٍ حَدَّثَنَا أَبُو مُجَاهِدٍ حَدَّثَنَا مُعَلُّ بْنُ أَبِي خَالِيفَةَ سَمِعْتُ عَدِيًّا « كُنْتُ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

٣٥٩٦ - حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ شَرْحَبِيلٍ حَدَّثَنَا لَيْثٌ عَنْ يَزِيدَ عَنْ أَبِي الْخَيْرِ عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرٍ « عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَ يَوْمًا فَصَلَّى عَلَى أَهْلِ أُحُدٍ صَلَاتَهُ عَلَى الْمَيِّتِ ، ثُمَّ انْصَرَفَ إِلَى الْمَنْبَرِ فَقَالَ : إِنِّي فَرَطُكُمْ ، وَأَنَا شَهِيدُ عَلَيْكُمْ . إِنِّي وَاللَّهِ لَأَنْظُرُ إِلَى حَوْضِي الْآنَ ، وَإِنِّي قَدْ أُعْطِيتُ خَزَائِنَ مَفَاتِيحِ الْأَرْضِ ، وَإِنِّي وَاللَّهِ مَا أَخَافُ بَعْدِي أَنْ تُشْرِكُوا ، وَلَكِنْ أَخَافُ أَنْ تَنَافَسُوا فِيهَا »

٣٥٩٧ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ الزُّهْرِيِّ عَنْ عُرْوَةَ عَنْ أُسَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « أَشْرَفَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى أَطْمٍ مِنَ الْأَطَامِ فَقَالَ : هَلْ تَرَوْنَ مَا أَرَى ؟ إِنِّي أَرَى الْفِتْنَ تَقَعُ خِلَالَ بَيوتِكُمْ مَوَاقِعَ الْقَطْرِ »

٣٥٩٨ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ الزُّهْرِيِّ قَالَ حَدَّثَنِي عُرْوَةُ بْنُ الزُّبَيْرِ أَنَّ زَيْنَبَ ابْنَةَ أَبِي سَلَمَةَ حَدَّثَتْهُ أَنَّ أُمَّ حَبِيبَةَ بِنْتَ أَبِي سَفْيَانَ حَدَّثَتْهَا عَنْ زَيْنَبَ بِنْتِ جَحْشٍ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَيْهَا فَنَزَعًا يَقُولُ : لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ ، وَبِلٌ لِلْعَرَبِ مِنْ شَرٍّ قَدْ اقْتَرَبَ : فَتَبَحَ الْيَوْمَ مِنْ رَدَمٍ يَأْجُوجَ وَمَأْجُوجَ مِثْلُ هَذَا . وَحَلَّقَ بِإِصْبَعِهِ وَبِأَلْيِ تَلِيهَا ^(١) . فَقَالَتْ زَيْنَبُ : فَقُلْتُ يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَّهُ لَكَ وَفِينَا الصَّالِحُونَ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، إِذَا كَثَرَ الْخَبَثُ »

٣٥٩٩ - وَعَنْ الزُّهْرِيِّ حَدَّثَنِي هِنْدُ بِنْتُ الْحَارِثِ أَنَّ أُمَّ سَلَمَةَ قَالَتْ « اسْتَيْقَظَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ : سُبْحَانَ اللَّهِ مَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْخَزَائِنِ ، وَمَاذَا أُنْزِلَ مِنَ الْفِتَنِ »

٣٦٠٠ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ أَبِي سَلَمَةَ بْنُ الْمَاجِشُونَ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ ابْنِ أَبِي صَعْصَعَةَ عَنْ أَبِيهِ عَنْ أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قَالَ لِي : إِنِّي أَرَاكَ تَحِبُّ الْعَنَمَ وَتَتَّخِذُهَا ، فَأَصْلَحْهَا وَأَصْلَحْ رُعَاتَهَا ، فَإِنِّي سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَأْتِي عَلَى النَّاسِ

(١) في هذه النبوة المحمدية إشارة إلى ما وقع بعد ذلك من الاكتساح المنفرد للعالم الإسلامي أنظر ص ١٩٢ - ١٩٥ من كتابنا « مع الرعيل الأول » .

زَمَانٌ تَكُونُ الْغَنَمُ فِيهِ خَيْرَ مَالِ الْمُسْلِمِ يَتَّبِعُ بِهَا شَعَفَ الْجِبَالِ - أَوْ سَعَفَ الْجِبَالِ - فِي مَوَاقِعِ الْقَطَرِ ،
يَقْرُؤُ بِدِينِهِ مِنَ الْفِتَنِ »

٣٦٠١ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ الْأَوْسِيُّ حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ عَنْ صَالِحِ بْنِ كَيْسَانَ عَنْ ابْنِ شِهَابٍ
عَنْ ابْنِ الْمُسَيَّبِ وَأَبِي سَلَمَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « سَتَكُونُ فِتْنٌ الْقَاعَدُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْقَائِمِ ، وَالْقَائِمُ فِيهَا خَيْرٌ مِنَ الْمَاشِي ، وَالْمَاشِي فِيهَا
خَيْرٌ مِنَ السَّاعِي ، وَمَنْ تَشَرَّفَ لَهَا تَسْتَشْرِفُهُ ، وَمَنْ وَجَدَ مَلَجًا أَوْ مَعَاذًا فَلْيَعُذْ بِهِ »

[الحديث ٣٦٠١ - طرفاه في : ٧٠٨١ ، ٧٠٨٢]

٣٦٠٢ - وَعَنْ ابْنِ شِهَابٍ حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرِ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْحَارِثِ عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
ابْنِ مُطِيعِ بْنِ الْأَسْوَدِ عَنْ نَوْفَلِ بْنِ مَعَاوِيَةَ مِثْلَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ هَذَا ، إِلَّا أَنَّ أَبَا بَكْرٍ يَزِيدُ : « مَنْ
الصَّلَاةُ صَلَاةٌ مِنْ فَاتِنَةٍ فَكَأَنَّمَا وَتَرَ أَهْلَهُ وَمَالَهُ »

٣٦٠٣ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ عَنْ الْأَعْمَشِ عَنْ زَيْدِ بْنِ وَهَبٍ عَنْ ابْنِ
مَسْعُودٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « سَتَكُونُ أَثَرَةٌ وَأُمُورٌ تُنْكَرُونَهَا . قَالُوا : يَارَسُولَ اللَّهِ فَمَا
تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : تُؤَدُّونَ الْحَقَّ الَّذِي عَلَيْكُمْ ، وَتَسْأَلُونَ اللَّهَ الَّذِي لَكُمْ »

[الحديث ٣٦٠٣ - طرفه في : ٧٠٥٢]

٣٦٠٤ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ إِسْمَاعِيلُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ حَدَّثَنَا أَبُو أُسَامَةَ
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ عَنْ أَبِي زُرْعَةَ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « يَهْلِكُ النَّاسَ هَذَا الْحَيُّ مِنْ قُرَيْشٍ . قَالُوا : فَمَا تَأْمُرُنَا ؟ قَالَ : لَوْ أَنَّ النَّاسَ اعْتَزَلَوْهُمْ »
قَالَ مُحَمَّدٌ حَدَّثَنَا أَبُو دَاوُدَ أَخْبَرَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ سَمِعْتُ أَبَا زُرْعَةَ

[الحديث ٣٦٠٤ - طرفاه في : ٣٦٠٥ ، ٧٠٥٨]

٣٦٠٥ - حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْمَكِّيُّ حَدَّثَنَا عَمْرُو بْنُ يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ الْأُمَوِيُّ عَنْ جَدِّهِ
قَالَ « كُنْتُ مَعَ مَرْوَانَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ فَسَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ : سَمِعْتُ الصَّادِقَ الْمَصْدُوقَ يَقُولُ : هَلَاكُ
أُمَّتِي عَلَى يَدَيِ غُلَمَةٍ مِنْ قُرَيْشٍ . فَقَالَ مَرْوَانُ . غُلَمَةٌ ؟ قَالَ أَبُو هُرَيْرَةَ : إِنْ شِئْتَ أَنْ أَسْمِيَهُمْ ،
بَنِي فُلَانٍ وَبَنِي فُلَانٍ »

٣٦٠٦ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ مُوسَى حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي بُسْرُ بْنُ
عَبِيدِ اللَّهِ الْحَضْرَمِيُّ قَالَ حَدَّثَنِي أَبُو إِدْرِيسَ الْخَوْلَانِيُّ أَنَّهُ سَمِعَ حُذَيْفَةَ بْنَ الْيَمَانِ يَقُولُ « كَانَ النَّاسُ
(٢ - ٦٧ ج ٢ • الجامع الصحيح)

يَسْأَلُونَ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنِ الْخَيْرِ ، وَكَنتُ أَسْأَلُهُ عَنِ الشَّرِّ مَخَافَةَ أَنْ يُدْرِكَنِي .
فَقُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، إِنَّا كُنَّا فِي جَاهِلِيَّةٍ وَشَرٍّ ، فَجَاءَنَا اللَّهُ بِهَذَا الْخَيْرِ ، فَهَلْ بَعْدَ هَذَا الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟
قَالَ : نَعَمْ . قُلْتُ : وَهَلْ بَعْدَ هَذَا الشَّرِّ مِنْ خَيْرٍ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، وَفِيهِ دَخَنٌ ^(١) . قُلْتُ : وَمَا دَخَنُهُ ؟ قَالَ :
قَوْمٌ يَهْدُونَ بِغَيْرِ هَدًى ، تَعْرِفُ مِنْهُمْ وَتُنْكِرُ ^(٢) . قُلْتُ فَهَلْ بَعْدَ ذَلِكَ الْخَيْرِ مِنْ شَرٍّ ؟ قَالَ : نَعَمْ ، دُعَاءُ
إِلَى أَبْوَابِ جَهَنَّمَ ^(٣) ، وَمَنْ أَجَابَهُمْ إِلَيْهَا قَذَفُوهُ فِيهَا . قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ صِفْهُمْ لَنَا . فَقَالَ : هُمْ مِنْ
جِلْدَتِنَا ، وَيَتَكَلَّمُونَ بِالسِّنِّينَا . قُلْتُ : فَمَا تَأْمُرُنِي إِنْ أَدْرَكَنِي ذَلِكَ ؟ قَالَ : تَلْزِمُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ
وَأِمَامَهُمْ . قُلْتُ فَإِنْ لَمْ يَكُنْ لَهُمْ جَمَاعَةٌ وَلَا إِمَامٌ ؟ قَالَ : فَاعْتَزِلْ تِلْكَ الْفِرْقَ كُلَّهَا ، وَلَوْ أَنْ تَعْصُ
بِأَصْلِ شَجَرَةٍ حَتَّى يُدْرِكَكَ الْمَوْتُ وَأَنْتَ عَلَى ذَلِكَ »
[الحديث ٣٦٠٦ - طرفاه في : ٣٦٠٧ ، ٧٠٨٤]

٣٦٠٧ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى قَالَ حَدَّثَنِي يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنِي قَيْسٌ
عَنْ حُذَيْفَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « تَعَلَّمَ أَصْحَابِي الْخَيْرَ ، وَتَعَلَّمْتُ الشَّرَّ »

٣٦٠٨ - **حَدَّثَنَا** الْحَكَمُ بْنُ نَافِعٍ حَدَّثَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ
عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَنَّ أَبَا هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ
حَتَّى يَقْتَتَلَ فِتْنَتَانِ دَعَوَاهُمَا وَاحِدَةٌ »

٣٦٠٩ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ عَنْ هَمَامٍ عَنْ أَبِي
هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَقْتَتَلَ فِتْنَتَانِ فَيَكُونُ
بَيْنَهُمَا مَقْتَلَةٌ عَظِيمَةٌ ، دَعَوَاهُمَا وَاحِدَةٌ . وَلَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يُبْعَثَ دَجَالُونَ كَذَّابُونَ قَرِيبًا مِنْ
ثَلَاثِينَ ، كُلُّهُمْ يَزْعُمُ أَنَّهُ رَسُولُ اللَّهِ »

٣٦١٠ - **حَدَّثَنَا** أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنِ الزَّهْرِيِّ قَالَ أَخْبَرَنِي أَبُو سَلَمَةَ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ
أَنَّ أَبَا سَعِيدٍ الْخُدْرِيَّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « بَيْنَمَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ يَقْسِمُ
قِسْمًا - إِذْ أَتَاهُ ذُو الْخَوِصِرَةِ وَهُوَ رَجُلٌ مِنْ بَنِي تَمِيمٍ فَقَالَ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَعْدِلْ . فَقَالَ : وَيْلَكَ ،
وَمَنْ يَعْدِلُ إِذَا لَمْ أَعْدِلْ ، قَدْ خَبِتَ وَخَسِرْتَ إِنْ لَمْ أَكُنْ أَعْدِلْ . فَقَالَ عُمَرُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ ، ائْذَنْ لِي

(١) الدخن : دخان الحطب الرطب . وأصل الدخن أن يكون في لون الدابة كدورة إلى سواد .

(٢) كل ما انصرف عن صريح رسالة الإسلام وطريقها الأعظم الذي كان عليه الضعابة والتابعون فهو من هذا .

(٣) هم الذين خرجوا عن رسالة الإسلام ، ودعوا إلى خلاف ما دعا إليه النبي صلى الله عليه وسلم .

فيه فَأَضْرِبَ عُنُقَهُ ، فَقَالَ : دَعُهُ فَإِنَّ لَهُ أَصْحَاباً يَحْفِرُ أَحَدُكُمْ صَلَاتَهُ مَعَ صَلَاتِهِمْ ، وَصِيَامَهُ مَعَ صِيَامِهِمْ ، يَقْرَأُونَ الْقُرْآنَ لَا يُجَاوِزُ تَرَاقِيَهُمْ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الدِّينِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ : يُنْظَرُ إِلَى نَصْلِهِ فَلَا يَوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى رِصَافِهِ فَمَا يَوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى نَضِيهِ - وَهُوَ قَدْحُهُ - فَلَا يَوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، ثُمَّ يُنْظَرُ إِلَى قُدْذِهِ فَلَا يَوْجَدُ فِيهِ شَيْءٌ ، قَدْ سَبَقَ الْفَرْتُ وَالْدَّمُ ، آيَتُهُمْ رَجُلٌ أَسْوَدُ إِحْدَى عِضْدَيْهِ مِثْلُ ثَدْيِ الْمَرْأَةِ ، أَوْ مِثْلُ الْبِضْعَةِ تَدْرَدُرُ ، وَيَخْرُجُونَ عَلَى حِينِ فُرْقَةٍ مِنَ النَّاسِ . قَالَ أَبُو سَعِيدٍ : فَاشْهَدُ أَنِّي سَمِعْتُ هَذَا الْحَدِيثَ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، وَأَشْهَدُ أَنَّ عَلَى بْنِ أَبِي طَالِبٍ قَاتَلَهُمْ وَأَنَا مَعَهُ ، فَأَمَرَ بِذَلِكَ الرَّجُلِ فَالْتُمَسَ فَأُتِيَ بِهِ ، حَتَّى نَظَرْتُ إِلَيْهِ عَلَى نَعْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّذِي نَعَتَهُ »

٣٦١١ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ كَثِيرٍ أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ بْنُ الْأَعْمَشِ عَنْ خَيْثَمَةَ عَنْ سُؤَيْدِ بْنِ غَفَلَةَ قَالَ « قَالَ عَلِيُّ بْنُ رِضَى اللَّهِ عَنْهُ : إِذَا حَدَّثْتُكُمْ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَلَا تَنْتَهِ عَنْ السَّاءِ أَحَبُّ إِلَيَّ مِنْ أَنْ أَكْذِبَ عَلَيْهِ ، وَإِذَا حَدَّثْتُكُمْ فِيمَا بَيْنِي وَبَيْنَكُمْ فَإِنَّ الْحَرْبَ خُدْعَةٌ . سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : يَأْتِي فِي آخِرِ الزَّمَانِ قَوْمٌ حَدَثَاءُ الْأَسْنَانِ ، سُفْهَاءُ الْأَحْلَامِ ، يَقُولُونَ مِنْ خَيْرِ قَوْلِ الْبَرِيَّةِ ، يَمْرُقُونَ مِنَ الْإِسْلَامِ كَمَا يَمْرُقُ السَّهْمُ مِنَ الرَّمِيَّةِ ، لَا يُجَاوِزُ إِيْمَانُهُمْ حَنَاجِرَهُمْ ، فَأَيُّمَا لَقِيْتُمُوهُمْ فَاقْتُلُوهُمْ ، فَإِنَّ فِي قَتْلِهِمْ أَجْرًا لِمَنْ قَتَلَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ »

[الحديث ٣٦١١ - أطرافه في : ٥٠٥٧ ، ٦٩٣٠]

٣٦١٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ عَنْ خَبَابِ بْنِ الْأَرْتِ قَالَ « شَكُونَا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - وَهُوَ مُتَوَسِّدٌ بُرْدَةً لَهُ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ - قُلْنَا لَهُ : أَلَا تَسْتَنْصِرُ لَنَا ، أَلَا تَدْعُو اللَّهَ لَنَا ؟ قَالَ : كَانَ الرَّجُلُ فِيمَنْ قَبْلَكُمْ يُحْفَرُ لَهُ فِي الْأَرْضِ فَيُجْعَلُ فِيهِ ، فَيُجَاءُ بِالْمِشَارِ فَيُوضَعُ عَلَى رَأْسِهِ فَيُشَقُّ بِاثْنَتَيْنِ ، وَمَا يَصْدُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ ، وَيُمَشِّطُ بِأَمْشَاطِ الْحَدِيدِ مَا دُونَ لَحْمِهِ مِنْ عَظْمٍ أَوْ عَصَبٍ ، وَمَا يَصْدُهُ ذَلِكَ عَنْ دِينِهِ . وَاللَّهُ لَيُتِمَّنَّ هَذَا الْأَمْرَ حَتَّى يَسِيرَ الرَّاكِبُ مِنْ صَنْعَاءَ إِلَى خَضِرَمَوْتَ لَا يَخَافُ إِلَّا اللَّهَ ، أَوِ الذَّنْبَ عَلَى غَنَمِهِ ، وَلَكِنَّكُمْ تَسْتَعْجِلُونَ »

[الحديث ٣٦١٢ - طرفاه في : ٣٨٥٢ ، ٦٩٤٣]

٣٦١٣ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا أَزْهَرُ بْنُ سَعْدٍ حَدَّثَنَا ابْنُ عَوْنٍ قَالَ أَنْبَأَنِي مُوسَى بْنُ أَنَسٍ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ افْتَقَدَ ثَابِتَ بْنَ قَيْسٍ ، فَقَالَ رَجُلٌ : يَا رَسُولَ اللَّهِ أَنَا أَعْلَمُ لَكَ عِلْمَهُ . فَأَنَاهُ فَوَجَدَهُ جَالِسًا فِي بَيْتِهِ مِنْكَسَأَ رَأْسَهُ ، فَقَالَ : مَا شَأْنُكَ ؟ فَقَالَ : شَرٌّ ، كَانَ يَرْفَعُ صَوْتَهُ فَوْقَ صَوْتِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَدْ حَبِطَ عَمَلُهُ وَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْأَرْضِ .

فأتى الرجل فأخبره أنه قال كذا وكذا . فقال موسى بن أنس : فرجع المرة الآخرة ببشارة عظيمة ، فقال : اذهب إليه فقل له : إنك لست من أهل النار ، ولكن من أهل الجنة .

[الحديث ٣٦١٣ - طرفه في : ٤٨٤٦]

٣٦١٤ - **حدثنا** محمد بن بشار حدثنا غندر حدثنا شعبة عن أبي إسحاق سمعت البراء بن عازب رضي الله عنهما « قرأ رجل الكهف في الدار الدابة ، فجعلت تنفر ، فسلم ، فإذا ضباب غشيت ، فذكره للنبي صلى الله عليه وسلم فقال : اقرأ فلان ، فإنها السكينة نزلت للقرآن ، أو تنزلت للقرآن »

[الحديث ٣٦١٤ - طرفه في : ٤٨٣٩ ، ٥٠١١]

٣٦١٥ - **حدثنا** محمد بن يوسف حدثنا أحمد بن يزيد بن إبراهيم أبو الحسن الحراني حدثنا زهير بن معاوية حدثنا أبو إسحاق سمعت البراء بن عازب يقول « جاء أبو بكر رضي الله عنه إلى أبي في منزله فاشترى منه رجلاً ، فقال العازب : ابعت ابنك يحمله معي ، قال فحملته معه ، وخرج أبي ينتقد ثمنه ، فقال له أبي : يا أبا بكر حدثني كيف صنعتما حين سريت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : نعم ، أسرنا ليلتنا ومن الغد حتى قام قائم الظهيرة ، وخلا الطريق لا يمر فيه أحد ، فرفعت لنا صخرة طويلة لها ظل لم تأت عليه الشمس فنزلنا عنده ، وسويت للنبي صلى الله عليه وسلم مكاناً بيدي ينأى عنه ، وبسطت عليه فروة وقلت له : نم يا رسول الله وأنا أنفض لك ما حولك ^(١) . فنام . وخرجت أنفض ماحوله ، فإذا أنا براع مقبل بغنمه إلى الصخرة يريد منها مثل الذي أردنا . فقلت : لمن أنت يا غلام ؟ فقال : لرجل من أهل المدينة - أو مكة - قلت : أفي غنمك لبن ؟ قال : نعم . قلت أفتحلب ؟ قال : نعم . فآخذ شاة ، فقلت : انفض الضرع من الثراب والشعر والقذى . قال فرأيت البراء يضرب إحدى يديه على الأخرى ينفض . فحلب في قعب كئيب من لبن ، ومعى إداوة حملتها للنبي صلى الله عليه وسلم يرتوي منها يشرب ويتوضأ ، فأتيت النبي صلى الله عليه وسلم ، فكرهت أن أوقظه ، فوافقته حين استيقظ ، فصببت من الماء على اللبن حتى برد أسفله ، فقلت : اشرب يا رسول الله ، فشرب حتى رضى ، ثم قال : ألم يأن للرحيل . قلت : بلى . قال فارتحلنا بعد ما مالت الشمس ، واتبعنا سراقه بن مالك ، فقلت : أتينا يا رسول الله ، فقال : لا تحزن ، إن الله معنا . فدعا عليه النبي صلى الله عليه وسلم فارتطمت به

(١) أي أحرسك وأراقب من يحمل أن يطرأ علينا من الأفاق المحيطة بنا .

فَرَسُهُ إِلَى بَطْنِهَا - أَرَى فِي جَلَدٍ مِنَ الْأَرْضِ ، شَكَّ زُهَيْرٌ - فَقَالَ : إِنِّي أَرَاكُمْ قَدْ دَعَوْتُمَا عَلِيَّ ، ، فَادْعُوهُ لِي ، فَإِنَّهُ لَكُمْ إِنْ أَرَدْتُمْ عَنْكُمَا الطَّلَبَ . فَدَعَا لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَتَجَا . فَجَعَلَ لَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا قَالَ : كَفَيْتُكُمْ مَا هُنَا ، فَلَا يَلْقَى أَحَدًا إِلَّا رَدَّهُ ، قَالَ : وَوَقَى لَنَا »

٣٦١٦ - حَدَّثَنَا مُعَلَّى بْنُ أَسَدٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ بْنُ مُخْتَارٍ حَدَّثَنَا خَالِدٌ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ دَخَلَ عَلَى أَعْرَابِيٍّ يَعُودُهُ ، قَالَ وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا دَخَلَ عَلَى مَرِيضٍ يَعُودُهُ قَالَ : لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . فَقَالَ لَهُ : لَا بَأْسَ ، طَهُورٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ . قَالَ : قُلْتَ طَهُورٌ ؟ كَلَّا ، بَلْ هِيَ حُمَّى تَفُورُ - أَوْ تَثُورُ - عَلَى شَيْخٍ كَبِيرٍ ، تَزِيرُهُ الْقُبُورُ . فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : فَتَنَعَمْ إِذَا »

[الحديث ٣٦١٦ - أطرافه في : ٥٦٥٦ ، ٥٦٦٢ ، ٧٤٧٠]

٣٦١٧ - حَدَّثَنَا أَبُو مَعْمَرٍ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْوَارِثِ حَدَّثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « كَانَ رَجُلٌ نَصْرَانِيًّا فَأَسْلَمَ وَقَرَأَ الْبَقْرَةَ وَآلَ عِمْرَانَ ، فَكَانَ يَكْتُبُ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَعَادَ نَصْرَانِيًّا ، فَكَانَ يَقُولُ : مَا يَدْرِي مُحَمَّدٌ إِلَّا مَا كَتَبْتُ لَهُ ، فَأَمَاتَهُ اللَّهُ ، فَدَفَنُوهُ ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَقَالُوا : هَذَا فَعَلَ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا فَأَلْقَوْهُ . فَحَفَرُوا لَهُ فَأَعْمَقُوا ، فَأَصْبَحَ وَقَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَقَالُوا : هَذَا فَعَلَ مُحَمَّدٌ وَأَصْحَابُهُ نَبَشُوا عَنْ صَاحِبِنَا لَمَّا هَرَبَ مِنْهُمْ فَأَلْقَوْهُ خَارِجَ الْقَبْرِ ، فَحَفَرُوا لَهُ وَأَعْمَقُوا لَهُ فِي الْأَرْضِ مَا اسْتَطَاعُوا ، فَأَصْبَحَ قَدْ لَفَظَتْهُ الْأَرْضُ ، فَعَلِمُوا أَنَّهُ لَيْسَ مِنَ النَّاسِ ، فَأَلْقَوْهُ »

٣٦١٨ - حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ بُكَيْرٍ حَدَّثَنَا اللَّيْثُ عَنْ يُونُسَ عَنْ ابْنِ شَهَابٍ قَالَ وَأَخْبَرَنِي ابْنُ الْمُسَيَّبِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ أَنَّهُ قَالَ « قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : إِذَا هَلَكَ كَسْرَى فَلَا كَسْرَى بَعْدَهُ ، وَإِذَا هَلَكَ قَبِصْرٌ فَلَا قَبِصْرَ بَعْدَهُ ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ لَتُنْفِقَنَّ كَنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ »

٣٦١٩ - حَدَّثَنَا قَبِيصَةُ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ عَنْ عَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ عُمَيْرٍ عَنْ جَابِرِ بْنِ سَمُرَةَ رَفَعَهُ قَالَ « إِذَا هَلَكَ كَسْرَى فَلَا كَسْرَى بَعْدَهُ - وَذَكَرَ وَقَالَ - : لَتُنْفِقَنَّ كَنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ » .

٣٦٢٠ - حَدَّثَنَا أَبُو الْيَمَانِ أَخْبَرَنَا شُعَيْبٌ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي حَسِينٍ حَدَّثَنَا نَافِعُ بْنُ جُبَيْرٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ « قَدِمَ مُسَيْلِمَةُ الْكَذَّابُ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَجَعَلَ يَقُولُ : إِنْ جَعَلَ لِي مُحَمَّدٌ الْأَمْرُ مِنْ بَعْدِهِ تَبِعْتُهُ ، وَقَدِمَهَا فِي بَشَرٍ كَثِيرٍ مِنْ قَوْمِهِ ، فَأَقْبَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَمَعَهُ ثَابِتُ بْنُ قَيْسٍ بْنُ شَمَّاسٍ - وَفِي يَدَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قِطْعَةً

جَرِيد - حتى وقف على مُسَيْلَمَةَ في أَصْحَابِهِ فَقَالَ : لو سَأَلْتَنِي هَذِهِ الْقِطْعَةَ مَا أَعْطَيْتُكَهَا ، وَلَنْ تَعْدُوَ أَمْرَ اللَّهِ فِيكَ ، وَلَكِنْ أَدْبَرْتَ لِيَعْفِرَنَّكَ اللَّهُ ، وَإِنِّي لِأَرَاكَ الَّذِي أُرَيْتُ فِيكَ مَا رَأَيْتُ »

[الحديث ٣٦٢٠ - أطرافه في : ٤٣٧٣ ، ٤٣٧٨ ، ٧٠٣٣ ، ٧٤٦١]

٣٦٢١ - فَأَخْبَرَنِي أَبُو هُرَيْرَةَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « بَيْنَا أَنَا نَائِمٌ رَأَيْتُ فِي يَدَيَّ سِوَارِينَ مِنْ ذَهَبٍ فَأَهْمَنِي شَأْنُهُمَا ، فَأَوْحَى إِلَيَّ فِي الْمَنَامِ أَنْ انْفُخْهُمَا ، فَنفَخْتُهُمَا ، فَطَارَا . قَاوَلْتُهُمَا كَذَابَيْنِ يَخْرُجَانِ بَعْدِي ، فَكَانَ أَحَدُهُمَا الْعَنَسِيُّ ، وَالْآخَرُ مُسَيْلَمَةُ الْكَذَّابِ صَاحِبُ الْيَمَامَةِ »

[الحديث ٣٦٢١ - أطرافه في : ٤٣٧٤ ، ٤٣٧٥ ، ٤٣٧٩ ، ٧٠٣٤ ، ٧٠٣٧]

٣٦٢٢ - حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ حَدَّثَنَا حَمَّادُ بْنُ أَسَامَةَ عَنْ بُرَيْدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ جَدِّهِ أَبِي بُرْدَةَ عَنْ أَبِي مُوسَى أَرَاهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ أَنِّي أَهَاجِرُ مِنْ مَكَّةَ إِلَى أَرْضِهَا نَخْلٌ ، فَذَهَبَ وَهَلَى ^(١) إِلَى أَنَّهَا الْيَمَامَةُ أَوْ هَجَرٌ ، فَإِذَا هِيَ الْمَدِينَةُ يُثْرَبُ ، وَرَأَيْتُ فِي رُؤْيَايَ هَذِهِ أَنِّي هَزَزْتُ سَيْفًا فَانْقَطَعَ صَدْرُهُ ، فَإِذَا هُوَ مَا أُصِيبَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ أُحُدٍ ، ثُمَّ هَزَزْتُهُ أُخْرَى فَعَادَ أَحْسَنَ مَا كَانَ ، فَإِذَا هُوَ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْفَتْحِ وَاجْتِمَاعِ الْمُؤْمِنِينَ . وَرَأَيْتُ فِيهَا بَقْرًا وَاللَّهُ خَيْرٌ ، فَإِذَا هُمْ الْمُؤْمِنُونَ يَوْمَ أُحُدٍ ، وَإِذَا الْخَيْرُ مَا جَاءَ اللَّهُ بِهِ مِنَ الْخَيْرِ وَثَوَابِ الصَّدَقِ الَّذِي آتَانَا اللَّهُ بَعْدَ يَوْمِ بَدْرٍ »

[الحديث ٣٦٢٢ - أطرافه في : ٣٩٨٧ ، ٤٠٨١ ، ٧٠٣٥ ، ٧٠٤١]

٣٦٢٣ - حَدَّثَنَا أَبُو نَعِيمٍ حَدَّثَنَا زَكَرِيَّا عَنْ فِرَاسٍ عَنْ عَامِرِ الشَّعْبِيِّ عَنْ مَسْرُوقٍ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ « أَقْبَلَتِ فَاطِمَةُ تَمْشِي كَأَنَّ مَشْيَهَا مَشْيُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَرْحَبًا يَا ابْنَتِي ، ثُمَّ أَجْلَسَهَا عَنْ يَمِينِهِ - أَوْ عَنْ شِمَالِهِ - ثُمَّ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَبَكَتْ ، فَقُلْتُ لَهَا : لِمَ تَبْكِينَ ؟ ثُمَّ أَسْرَأَ إِلَيْهَا حَدِيثًا فَضَحِكَتْ ، فَقُلْتُ : مَا رَأَيْتُ كَالْيَوْمِ فَرَحًا أَقْرَبَ مِنْ حَزْنٍ ، فَسَأَلْتُهَا عَمَّا قَالَ . فَقَالَتْ ، مَا كُنْتُ لِأَفْتِيَنَّ سِرَّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ، حَتَّى قُبِضَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَسَأَلْتُهَا

[الحديث ٣٦٢٣ - أطرافه في : ٣٦٢٥ ، ٣٧١٥ ، ٤٤٣٣ ، ٦٢٨٥]

٣٦٢٤ - « فَقَالَتْ : أَسْرَأَ إِلَيَّ : إِنَّ جَبْرِيلَ كَانَ يُعَارِضُنِي الْقُرْآنَ كُلَّ سَنَةٍ مَرَّةً ، وَإِنَّهُ عَارِضُنِي

العام مرتين ولا أراه إلا حضراً أجلى ، وإنك أول أهل بيتي لحاقاً بي ، فبكيت . فقال : أنا ترصين أن تكوني سيدة نساء أهل الجنة - أو نساء المؤمنين - فضحكت لذلك »

[الحديث ٣٦٢٤ - أطرافه في : ٣٦٢٦ ، ٣٧١٦ ، ٤٤٣٤ ، ٦٢٨٦]

٣٦٢٥ - **حدثنا** يحيى بن قزعة حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عروة عن عائشة رضي الله عنها قالت « دعا النبي صلى الله عليه وسلم فاطمة ابنته في شكواه التي قبض فيها ، فسارها بشيء فبكت ، ثم دعاها فسارها فضحكت ، قالت فسألته عن ذلك »

٣٦٢٦ - « فقالت : سارني النبي صلى الله عليه وسلم فأخبرني أنه يقبض في وجهه الذي توفي فيه فبكيت ، ثم سارني فأخبرني أني أول أهل بيته أتبعه فضحكت »

٣٦٢٧ - **حدثنا** محمد بن عرعة حدثنا شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال « كان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يئدني ابن عباس ، فقال له عبد الرحمن بن عوف : إن لنا أبناء مثله ، فقال : إنه من حيث تعلم ، فسأل عمر ابن عباس عن هذه الآية ﴿ إذا جاء نصر الله والفتح ﴾ فقال : أجل رسول الله صلى الله عليه وسلم أعلمه إياه ، قال : ما أعلم منها إلا ما تعلم » [الحديث ٣٦٢٧ - أطرافه في : ٤٢٩٤ ، ٤٤٣٠ ، ٤٤٦٩ ، ٤٩٧٠]

٣٦٢٨ - **حدثنا** أبو نعيم حدثنا عبد الرحمن بن سليمان بن حنظلة بن الحسيل حدثنا عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال « أخرج رسول الله صلى الله عليه وسلم في مرضه الذي مات فيه بملحمة قد عصب بعصاة دسء^(١) حتى جلس على المنبر فحمد الله وأثنى عليه ثم قال : أما بعد فإن الناس يكثرون ويقل الأنصار ، حتى يكونوا في الناس بمنزلة الملح في الطعام ، فمن ولي منكم شيئاً يضر فيه قوماً وينفع آخرين فليقبل من محسنهم ويتجاوز عن مسيئهم . فكان آخر مجلس جلس فيه النبي صلى الله عليه وسلم »

٣٦٢٩ - **حدثني** عبد الله بن محمد حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حسين الجعفي عن أبي موسى عن الحسن عن أبي بكر رضي الله عنه « أخرج النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم الحسن فصعد به على المنبر فقال : ابني هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين »

٣٦٣٠ - **حدثنا** سليمان بن حرب حدثنا حماد بن زيد عن أيوب عن حميد بن هلال عن

(١) أي في لونها سواد ، وأصله من دم المطر الأرض إذا لم يبلغ أن يبل الثرى .

أنس بن مالك رضي الله عنه « أن النبي صلى الله عليه وسلم نعى جعفرًا وزيدًا قبل أن يحيى خبرهم ،
وهيناه تذر فان »

٣٦٣١ - **حديث** عمرو بن عباس حدثنا ابن مهدي حدثنا سفيان عن محمد بن المنكدر
عن جابر رضي الله عنه قال « قال النبي صلى الله عليه وسلم : هل لكم من أنماط ؟ قلت : وأنى يكون
لنا الأنماط ؟ قال : أما وإنما ستكون لكم الأنماط . فأنأ أفول لها - يعني امرأته - أخرى عنا أنماطك ،
فتقول : ألم يقل النبي صلى الله عليه وسلم : إنها ستكون لكم الأنماط ، فأدعها »
[الحديث ٣٦٣١ - طرفه في : ٥١٦١]

٣٦٣٢ - **حديث** أحمد بن إسحاق حدثنا عبيد الله بن موسى حدثنا إسرائيل عن أبي إسحاق
عن عمرو بن ميمون عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال « انطلق سعد بن معاذ معتمراً ، قال
فنزل على أمية بن خلف أبي صفوان ، وكان أمية إذا انطلق إلى الشام فمر بالمدينة نزل على سعد ،
فقال أمية لسعد : ألا أنتظر حتى إذا انتصف النهار وغفل الناس انطلقت فطفت ؟ فبينما سعد
يطوف إذا أبو جهل ، فقال : من هذا الذي يطوف بالكعبة ؟ فقال سعد : أنا سعد . فقال أبو جهل :
تطوف بالكعبة آمناً وقد آويتم محمداً وأصحابه ؟ فقال : نعم : فتلاحيا بينهما فقال أمية لسعد :
لا ترفع صوتك على أبي الحكم ، فإنه سيد أهل الوادي . ثم قال سعد : والله لئن منعني أن أطوف
بالبيت لأقطعن متجرك بالشام . قال فجعل أمية يقول لسعد : لا ترفع صوتك - وجعل يمسكه -
فغضب سعد فقال : دعنا عنك ، فإني سمعت محمداً صلى الله عليه وسلم يزعم أنه قاتلك . قال :
إيأى ؟ قال : نعم . قال : والله ما يكذب محمد إذا حدث . فرجع إلى امرأته فقال : أما تعلمين ما قال
لي أخي البشري ؟ قالت وما قال ؟ قال : زعم أنه سمع محمداً يزعم أنه قاتلي . قالت : فوالله
ما يكذب محمد . قال : فلما خرجوا إلى بدر وجاء الصريخ قالت له امرأته : أما ذكرت ما قال لك
أخوك البشري ؟ قال فأراد أن لا يخرج فقال له أبو جهل : إنك من أشرف الوادي ، فسر يوماً
أو يومين ، فسار معهم يومين ، فقتله الله »
[الحديث ٣٦٣٢ - طرفه في : ٣٩٥٠]

٣٦٣٤ - **حديث** عباس بن الوليد الترسى حدثنا معتمر قال سمعت أبي قال حدثنا أبو عثمان
قال أنبئت أن جبريل عليه السلام أتى النبي صلى الله عليه وسلم وعنده أم سلمة فجعل يحدث ثم
قام ، فقال النبي صلى الله عليه وسلم لأم سلمة : من هذا - أو كما قال - قالت : هذا دحية . قالت

أُم سلمة . أَيْمُ اللَّهِ مَا حَسِبْتُهُ إِلَّا إِيَّاهُ ، حَتَّى سَمِعْتُ خُطْبَةَ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْبِرُ عَنْ جَبْرِيلَ ، أَوْ كَمَا قَالَ . قَالَ فَقُلْتُ لِأَبِي عُمَانَ : مِمَّنْ سَمِعْتَ هَذَا ؟ قَالَ : مِنْ أَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ .

[الحديث ٣٦٣٤ - طرفه في : ٤٩٨٠]

٣٦٣٣ - حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ أَخْبَرَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ الْمَغِيرَةِ عَنْ أَبِيهِ عَنْ مُوسَى ابْنِ عَقْبَةَ عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « رَأَيْتُ النَّاسَ مُجْتَمِعِينَ فِي صَعِيدٍ ، فَقَامَ أَبُو بَكْرٍ فَتَنَزَعَ ذَنْوِبًا أَوْ ذَنْوِبَيْنِ ^(١) وَفِي بَعْضِ نَزْعِهِ ضَعُفٌ وَاللَّهُ يَغْفِرُ لَهُ ، ثُمَّ أَخَذَهَا عَمْرٌ فَاسْتَحَالَتْ بِيَدِهِ غَرْبًا . فَلَمْ أَرَ عَبْقَرِيًّا فِي النَّاسِ يَفْرِي فَرِيَّهُ ، حَتَّى ضَرَبَ النَّاسَ بِعَطَنِ ^(٢) »

وقال همامٌ سمعتُ أبا هريرة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ « فَتَنَزَعَ أَبُو بَكْرٍ ذَنْوِبًا أَوْ ذَنْوِبَيْنِ »

[الحديث ٣٦٣٣ - أطرافه في : ٣٦٧٦ ، ٣٦٨٢ ، ٧٠١٩ ، ٧٠٢٠]

٢٦ - بَابُ قَوْلِ اللَّهِ تَعَالَى [الْبَقَرَةُ : ١٤٦]

﴿ يَعْرِفُونَهُ كَمَا يَعْرِفُونَ أَبْنَاءَهُمْ ، وَإِنَّ فَرِيقًا مِنْهُمْ لَيَكْتُمُونَ الْحَقَّ وَهُمْ يَعْلَمُونَ ﴾

٣٦٣٥ - حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ يَوْسُفَ أَخْبَرَنَا مَالِكُ بْنُ أَنَسٍ عَنْ نَافِعٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ الْيَهُودَ جَاءُوا إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرُوا لَهُ أَنَّ رَجُلًا مِنْهُمْ وَامْرَأَةً زَنِيًّا . فَقَالَ لَهُمُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : مَا تَجِدُونَ فِي التَّوْرَةِ فِي شَأْنِ الرَّجْمِ ؟ فَقَالُوا : نَفْضُحُهُمْ وَيُجْلَدُونَ . فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : كَذَبْتُمْ ، إِنَّ فِيهَا الرَّجْمَ . فَأَتَوْا بِالتَّوْرَةِ فَنَشَرُوهَا ، فَوَضَعَ أَحَدُهُمْ يَدَهُ عَلَى آيَةِ الرَّجْمِ ، فَقَرَأَ مَا قَبْلَهَا وَمَا بَعْدَهَا . فَقَالَ لَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَلَامٍ : ارْفَعْ يَدَكَ ، فَرَفَعَ يَدَهُ ، فَاذًا فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ ، فَقَالُوا : صَدَقَ يَا مُحَمَّدُ . فِيهَا آيَةُ الرَّجْمِ . فَأَمَرَ بِهِمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فُرْجَمَا . قَالَ عَبْدُ اللَّهِ : فَرَأَيْتُ الرَّجُلَ يَجْنَأُ عَلَى الْمَرْأَةِ يَقِيهَا الْحِجَارَةَ »

٢٧ - بَابُ سُؤَالِ الْمُشْرِكِينَ أَنْ يُرِيَهُمُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ آيَةَ ،

فَأَرَاهُمُ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ

(١) الذنوب : الدلو العظيمة مملوءة ماء .

(٢) يفرى فريته : يعمل عمله فيجيد . حتى استقت الناس وأناخت إبلها عند الحياض .

٣٦٣٦ - **حَدَّثَنَا** صَدَقَةُ بْنُ الْفَضْلِ أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ عَنْ مُجَاهِدٍ عَنْ أَبِي مَعْمَرٍ عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « انْشَقَّ الْقَمَرُ عَلَى عَهْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ شَقَّتَيْنِ ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : اشْهَدُوا »

[الحديث ٣٦٣٦ - أطرافه في : ٣٨٦٩ ، ٣٨٧١ ، ٤٨٦٤ ، ٤٨٦٥]

٣٦٣٧ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ حَدَّثَنَا يُونُسُ حَدَّثَنَا شَيْبَانُ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ وَقَالَ لِي خَلِيفَةُ : حَدَّثَنَا يَزِيدُ بْنُ زُرَيْعٍ حَدَّثَنَا سَعِيدٌ عَنْ قَتَادَةَ عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ جَدَّاهُمْ « أَنَّ أَهْلَ مَكَّةَ سَأَلُوا رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنْ يُرِيَهُمْ آيَةً ، فَأَرَاهُمْ انْشِقَاقَ الْقَمَرِ »

[الحديث ٣٦٣٧ - أطرافه في : ٣٨٦٨ ، ٤٨٦٧ ، ٤٨٦٨]

٣٦٣٨ - **حَدَّثَنَا** خَلْفُ بْنُ خَالِدٍ الْقُرَشِيُّ حَدَّثَنَا بَكْرُ بْنُ مُضَرَ عَنْ جَعْفَرِ بْنِ رَبِيعَةَ عَنْ عِرَاكِ ابْنِ مَالِكٍ عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا « أَنَّ الْقَمَرَ انْشَقَّ فِي زَمَانِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ »

[الحديث ٣٦٣٨ - طرفاه في : ٣٨٧٠ ، ٤٨٦٦]

٢٨ - بَابُ

٣٦٣٩ - **حَدَّثَنَا** مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى حَدَّثَنَا مُعَاذٌ قَالَ حَدَّثَنِي أَبِي عَنْ قَتَادَةَ حَدَّثَنَا أَنَسُ بْنُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ « أَنَّ رَجُلَيْنِ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَرَجَا مِنْ عِنْدِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي لَيْلَةٍ مُظْلَمَةٍ وَمَعَهُمَا مِثْلُ الْمَصْبَاحَيْنِ يُضِيئَانِ بَيْنَ أَيْدِيهِمَا ، فَلَمَّا افْتَرَقَا صَارَ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْهُمَا وَاحِدٌ حَتَّى آتَى أَهْلَهُ »

٣٦٤٠ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي الْأَسْوَدِ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ إِسْمَاعِيلَ حَدَّثَنَا قَيْسٌ سَمِعْتُ الْمَغِيرَةَ بْنَ شُعْبَةَ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « لَا يَزَالُ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي ظَاهِرِينَ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ ظَاهِرُونَ »

[الحديث ٣٦٤٠ - طرفاه في : ٧٣١١ ، ٧٤٥٩]

٣٦٤١ - **حَدَّثَنَا** الْحُمَيْدِيُّ حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ قَالَ حَدَّثَنِي ابْنُ جَابِرٍ قَالَ حَدَّثَنِي عُمَيْرُ بْنُ هَاشِمٍ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاوِيَةَ يَقُولُ « سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ : لَا يَزَالُ مِنْ أُمَّتِي قَائِمَةٌ بِأَمْرِ اللَّهِ لَا يَضُرُّهُمْ مَنْ خَلَفَهُمْ وَلَا مَنْ خَالَفَهُمْ ، حَتَّى يَأْتِيَهُمْ أَمْرُ اللَّهِ وَهُمْ عَلَى ذَلِكَ » . قَالَ عُمَيْرٌ فَقَالَ مَالِكُ ابْنُ يُخَاظِمٍ : قَالَ مُعَاذٌ « وَهُمْ بِالشَّامِ » ، فَقَالَ مُعَاوِيَةُ : هَذَا مَالِكٌ يَزْعُمُ أَنَّهُ سَمِعَ مُعَاذًا يَقُولُ « وَهُمْ بِالشَّامِ »

٣٦٤٢ - **حَدَّثَنَا** عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ أَخْبَرَنَا سَفِيَانُ حَدَّثَنَا شَيْبَةُ بْنُ غَرْفَةَ قَالَ سَمِعْتُ الْحَيَّ يَتَحَدَّثُونَ عَنْ عُرْوَةَ « أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَعْطَاهُ دِينَارًا يَشْتَرِي لَهُ بِهِ شَاةً ، فَبَاعَ إِحْدَاهُمَا بِدِينَارٍ ، فَجَاءَ بِدِينَارٍ وَشَاةٍ ، فَدَعَا لَهُ بِالْبَرَكَةِ فِي بَيْعِهِ ، وَكَانَ لَوْ اشْتَرَى التُّرَابَ لَرَبِحَ فِيهِ »

قال سفيان كان الحسن بن عماره جاءنا بهذا الحديث عنه قال : سمعته شبيب من عروة ، فأتيت به ، فقال شبيب : إني لم أسمع من عروة ، قال : سمعت الحى يُخبرونه عنه «

٣٦٤٣ - وَلَكِنْ سَمِعْتُهُ يَقُولُ : سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ « الْخَيْرُ مَعْقُودٌ بِنَوَاصِي الْخَيْلِ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ » ، قَالَ : وَقَدْ رَأَيْتُ فِي دَاهِ سَبْعِينَ فَرَسًا . قَالَ سَفِيَانُ « يَشْتَرِي لَهُ شَاةً كَأَنَّهُ أَضْحِيَّةٌ »

٣٦٤٤ - **حَدَّثَنَا** مُسَدَّدٌ حَدَّثَنَا يَحْيَى عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ قَالَ أَخْبَرَنِي نَافِعٌ عَنْ ابْنِ عَمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ »

٣٦٤٥ - **حَدَّثَنَا** قَيْسُ بْنُ حَفْصٍ حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ حَدَّثَنَا شُعْبَةُ عَنْ أَبِي التَّيَّاحِ قَالَ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ مَعْقُودٌ فِي نَوَاصِيهَا الْخَيْرُ »

٣٦٤٦ - **حَدَّثَنَا** عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مَسْلَمَةَ عَنْ مَالِكٍ عَنْ زَيْدِ بْنِ أَسْلَمَ عَنْ أَبِي صَالِحٍ السَّمَّانِ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ « الْخَيْلُ لثَلَاثَةِ : لِرَجُلٍ أَجْرٌ ، وَلِرَجُلٍ سِتْرٌ ، وَعَلَى رَجُلٍ وَزْرٌ . فَأَمَّا الَّذِي لَهُ أَجْرٌ فَرَجُلٌ رَبَطَهَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ ، فَأَطَالَ لَهَا فِي مَرْجٍ أَوْ رَوْضَةٍ ، فَمَا أَصَابَتْ فِي طَبْلِهَا ^(١) مِنَ الْمَرْجِ أَوْ الرَّوْضَةِ كَانَتْ لَهُ حَسَنَاتٌ ، وَلَوْ أَنَّهَا قَطَعَتْ طَبْلَهَا فَاسْتَنْتَ شَرْفًا أَوْ شَرْفَيْنِ ^(٢) كَانَتْ أَرْوَاهَا حَسَنَاتٌ لَهُ ، وَلَوْ أَنَّهَا مَرَّتْ بِنَهْرٍ فَشَرَبَتْ وَلَمْ يُرَدْ أَنْ يَسْقِيَهَا كَانَ ذَلِكَ لَهُ حَسَنَاتٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا تَغْنِيًا وَتَعَفُّفًا وَلَمْ يَنْسَ حَقَّ اللَّهِ فِي رِقَابِهَا وَظُهُورِهَا ، فَهِيَ لَهُ كَذَلِكَ سِتْرٌ . وَرَجُلٌ رَبَطَهَا فَخْرًا وَرِيَاءً وَنِيَاءً لِأَهْلِ الْإِسْلَامِ ^(٣) فَهِيَ وَزْرٌ . وَسُئِلَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَنْ

(١) الطيل : الخيل يربط به الفرس إلى عود مفروس أو حائط أو شجرة .

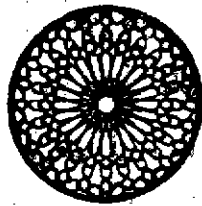
(٢) أى ذهبت تمدو شوطاً أو شوطين .

(٣) أى مناهضة لهم رعداء وتربصاً للأذى ، وهكذا أكثر تصرفات الإنسان يختلف الحكم عليها في الإسلام باختلاف المقاصد

الْحَبِيرِ فَقَالَ : مَا أُنْزِلَ عَلَيَّ فِيهَا إِلَّا هَذِهِ الْآيَةُ الْجَامِعَةُ الْفَائِدَةُ [الزلزلة : ٧-٨] ﴿ فَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ خَيْرًا يَرَهُ ، وَمَنْ يَعْمَلْ مِثْقَالَ ذَرَّةٍ شَرًّا يَرَهُ ﴾

٣٦٤٧ - حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ حَدَّثَنَا سُفْيَانُ حَدَّثَنَا أَيُّوبُ عَنْ مُحَمَّدٍ سَمِعْتُ أَنَسَ بْنَ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يَقُولُ « صَبَحَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ خَبِيرَ بُكْرَةَ وَقَدْ خَرَجُوا بِالْمَسَاحِي ، فَلَمَّا رَأَوْهُ قَالُوا : مُحَمَّدٌ وَالْحَمِيسُ ، فَأَجَالُوا إِلَى الْحِصْنِ يَسْعَوْنَ ، فَرَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَدَيْهِ وَقَالَ : اللَّهُ أَكْبَرُ ، خَرَبَتْ خَبِيرٌ ، إِنَّا إِذَا نَزَلْنَا بِصَاحَةِ قَوْمٍ فَسَاءَ صَبَاحُ الْمُنْذَرِينَ »

٣٦٤٨ - حَدَّثَنَا إِبْرَاهِيمُ بْنُ الْمُنْذِرِ حَدَّثَنَا ابْنُ أَبِي الْفُذَيْكِ عَنْ ابْنِ أَبِي ذُئْبٍ عَنِ الْمُقْبُرِيِّ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ « قُلْتُ : يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي سَمِعْتُ مِنْكَ حَدِيثًا كَثِيرًا فَأَنْسَاهُ . قَالَ : اهْسُطْ رِدَائَكَ ، فَبَسَطْتُهُ ، فَعَرَفَ بِيَدَيْهِ فِيهِ ثُمَّ قَالَ : ضُمَّهُ ، فَضَمَمْتُهُ ، فَمَا نَسِيتُ حَدِيثًا بَعْدَ »



فہرس

۱	۲	۳	۴	۵	۶	۷	۸	۹	۱۰	۱۱	۱۲	۱۳	۱۴	۱۵	۱۶	۱۷	۱۸	۱۹	۲۰	۲۱	۲۲	۲۳	۲۴	۲۵	۲۶	۲۷	۲۸	۲۹	۳۰	۳۱	۳۲	۳۳	۳۴	۳۵	۳۶	۳۷	۳۸	۳۹	۴۰	۴۱	۴۲	۴۳	۴۴	۴۵	۴۶	۴۷	۴۸	۴۹	۵۰	۵۱	۵۲	۵۳	۵۴	۵۵	۵۶	۵۷	۵۸	۵۹	۶۰	۶۱	۶۲	۶۳	۶۴	۶۵	۶۶	۶۷	۶۸	۶۹	۷۰	۷۱	۷۲	۷۳	۷۴	۷۵	۷۶	۷۷	۷۸	۷۹	۸۰	۸۱	۸۲	۸۳	۸۴	۸۵	۸۶	۸۷	۸۸	۸۹	۹۰	۹۱	۹۲	۹۳	۹۴	۹۵	۹۶	۹۷	۹۸	۹۹	۱۰۰
---	---	---	---	---	---	---	---	---	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	----	-----

فهرس

الجزء الثاني من الجامع الصحيح

صفحة	الباب
١٦ ...	دخول الحرم ومكة بغير إحرام ...
١٦ ...	إذا أحرم جاهلا وعليه قيس ...
١٧ ...	الحرم يموت بمرقة ...
١٧ ...	سنة الحرم إذا مات ...
...	الحج والتلويح عن الميت ، والرجل يحج
١٧ ...	عن المرأة ...
١٨ ...	الحج عن لا يستطيع الثبوت على الراحلة
١٨ ...	حج المرأة عن الرجل ...
١٨ ...	حج الصبيان ...
١٩ ...	حج النساء ...
٢٠ ...	من نذر المشي إلى الكعبة ...
(٢٩ - كتاب فضائل المدينة)	

رقم ١٨٦٧ - ١٨٩٥

٢١ ...	حرم المدينة ...
٢٢ ...	فضل المدينة وأنها تنفي الناس ...
٢٢ ...	المدينة طابة ...
٢٢ ...	لايتا المدينة ...
٢٣ ...	من رغب عن المدينة ...
٢٣ ...	الإيمان يارز إلى المدينة ...
٢٤ ...	إثم من كاد أهل المدينة ...
٢٤ ...	آطام المدينة ...
٢٤ ...	لا يدخل الدجال المدينة ...
٢٥ ...	المدينة تنفي الخبث ...
...	كراهية النبي صلى الله عليه وسلم أن
٢٦ ...	تعمى المدينة ...
٢٦ ...	حدثنا مسدد عن يحيى عن عبيد الله بن عمر

(٣٠ - كتاب الصوم)

رقم ١٨٩١ - ٢٠٠٧

٢٨ ...	وجوب صوم رمضان ...
٢٩ ...	فضل الصوم ...
٢٩ ...	الصوم كفارة ...

(٢٧ - كتاب المحصر)

رقم ١٨٠٦ - ١٨٢٠

صفحة	الباب
٣ ...	إذا أحصر المعتصر ...
٤ ...	الإحصار في الحج ...
٤ ...	التحرر قبل الخلق في المحصر ...
٤ ...	من قال ليس على المحصر بدل ...
٥ ...	(فن كان منكم مريضاً أو به أذى من رأسه)
٥ ...	(أو صدقة وهي إطعام ستة مساكين)
٦ ...	الإطعام في القدية نصف صاع
٦ ...	النسك شاة ...
٦ ...	(فلا رقت) ...
٧ ...	(ولا نسوق ولا جدال في الحج)

(٢٨ - كتاب جزاء الصيد)

رقم ١٨٢١ - ١٨٦٦

٨ ...	جزاء الصيد ونحوه ...
٨ ...	إذا صاد الحلال فأهدى للمحرم الصيد أكله
٩ ...	إذا رأى المحرمون صيداً ففطنوا ففطن الحلال
٩ ...	لا يعين المحرم الحلال في قتل الصيد ...
١٠ ...	لا يشير المحرم إلى الصيد لكي يصطاده الحلال
١٠ ...	إذا أهدى للمحرم حماراً وحشياً حياً لم يقبل
١١ ...	ما يقتل المحرم من الدواب ...
١٢ ...	لا يعضد شجر الحرم ...
١٢ ...	لا ينفر صيد الحرم ...
١٣ ...	لا يحل القتل بمكة ...
١٣ ...	الحجامة للمحرم ...
١٤ ...	تزويج المحرم ...
١٤ ...	ما ينهى من الطيب للمحرم والحرمة ...
١٥ ...	الاغتسال للمحرم ...
١٥ ...	ليس الخفين للمحرم إذا لم يجد التعلين ...
١٥ ...	إذا لم يجد الإزار فليلبس السراويل ...
١٦ ...	ليس السلاح للمحرم ...

الباب	صفحة	الباب	صفحة
٤	الريان للصائمين	٢٩	ليس من البر الصوم في السفر ...
٥	هل يقال رمضان أو شهر رمضان ، ومن رأى كله واسماً	٣٠	لم يحب أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم بعضهم بعضاً في الصوم والإفطار ...
٦	من صام رمضان إيماناً واحتساباً ونية	٣١	من أفطر في السفر ليراه الناس ...
٧	أجود ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في رمضان	٣١	«وعلى الذين يطيقونه فدية» ...
٨	من لم يدع قول الزور والعمل به في الصوم هل يقول إني صائم إذا شتم	٣١	متى يقضى قضاء رمضان ...
٩	الصوم لمن خاف على نفسه العزبة	٣٢	الحائض تترك الصوم والصلاة ...
١٠	إذا رأيتم الهلال فصوموا ، وإذا رأيتموه فافطروا	٣٢	من مات وعليه صوم
١١	شهر أعياد لا يتقصان	٣٣	متى يحل فطر الصائم
١٢	لا نكتب ولا نجيب	٣٣	يفطر بما تيسر بالماء وغيره
١٣	لا يتقدم رمضان بصوم يوم ولا يومين	٣٤	تجيل الإفطار
١٤	«أحل لكم ليلة الصيام الرفث إلى نسائكم»	٣٤	إذا أفطر في رمضان ثم طلعت الشمس
١٥	«وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخط الأبيض من الخط الأسود من الفجر»	٣٤	صوم الصبيان
١٦	لا يمنعنكم من صومكم إذا نزل بالليل	٣٥	الوصال ، ومن قال ليس في الليل صيام
١٧	تجيل السحور	٣٥	التنكيل لمن أكثر الوصال
١٨	قدركم بين السحور وصلاة الفجر	٣٥	الوصال إلى السحر
١٩	بركة السحور من غير إيجاب	٣٦	من أقسم على أخيه ليفطر في التطوع ، ولم ير عليه قضاء إذا كان أوفق له
٢٠	إذا نوى بالتيار صوماً	٣٦	صوم شعبان
٢١	الصائم يصبح جنباً	٣٧	ما يذكر من صوم النبي صلى الله عليه وسلم وإفطاره
٢٢	المباشرة للصائم	٣٧	حق الصيف في الصوم
٢٣	القبلة للصائم	٣٨	حق الجسم في الصوم
٢٤	اغتسال الصائم	٣٨	صوم الدهر
٢٥	الصائم إذا أكل أو شرب ناسياً	٣٩	حق الأهل في الصوم
٢٦	سواك الرطب واليابس للصائم	٣٩	صوم يوم وإفطار يوم
٢٧	إذا ترويضاً فليستشقق بمنخره الماء	٤٠	صوم داود عليه السلام
٢٨	إذا جامع في رمضان	٤٠	صيام أيام البيض ثلاث عشرة وأربع عشرة وخمس عشرة
٢٩	إذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليتكفر	٤١	من زار قوماً فلم يفطر عندهم
٣٠	الجامع في رمضان هل يطعم أهله من الكفارة إذا كانوا محاييج	٤١	الصوم من آخر الشهر
٣١	الحجامة واللقم للصائم	٤٢	صوم يوم الجمعة
٣٢	الصوم في السفر والإفطار	٤٢	هل يخص شيئاً من الأيام
٣٣	إذا صام أياماً من رمضان ثم سافر	٤٣	صوم يوم عرفة
٣٤	الصوم في السفر	٤٣	صوم يوم الفطر
٣٥			صوم يوم النحر
			صيام أيام التشريق
			صيام يوم عاشوراء

الباب	صفحة	الكتاب	صفحة
		٣١ - كتاب صلاة التراويح	
		رقم ٢٠٠٨ - ٢٠١٣	
١	٦٠	فصل من قام رمضان	٧٤
		٣٢ - كتاب فضل ليلة القدر	
		رقم ٢٠١٤ - ٢٠٢٤	
١	٦٢	فصل ليلة القدر	٧٤
٢	٦٢	التماس ليلة القدر في السج في الأواخر	٧٤
٣	٦٣	تحري ليلة القدر في الوتر من البشر الأواخر	٧٤
٤	٦٤	رفع معرفة ليلة القدر لتلاهي الناس	٧٤
٥	٦٤	المعل في العشر الأواخر من رمضان	٧٤
		٣٣ - كتاب الاعتكاف	
		رقم ٢٠٢٥ - ٢٠٤٦	
١	٦٥	الاعتكاف في العشر الأواخر ، والاعتكاف	٧٤
٢	٦٦	في المساجد كلها	٧٤
٣	٦٦	الحائض ترجل المعتكف	٧٤
٤	٦٦	لا يدخل البيت إلا لحاجة	٧٤
٥	٦٦	غسل المعتكف	٧٤
٦	٦٦	إلاعتكاف ليلا	٧٤
٧	٦٦	اعتكاف النساء	٧٤
٨	٦٧	الأخبة في المسجد	٧٤
٩	٦٧	هل يخرج المعتكف لخواجه إلى باب المسجد	٧٤
١٠	٦٧	الاعتكاف وخروج النبي صلى الله عليه	٧٤
١١	٦٧	وسلم صبيحة عشرين	٧٤
١٢	٦٨	اعتكاف المستحاضة	٧٤
١٣	٦٨	زيارة المرأة زوجها في اعتكافه	٧٤
١٤	٦٨	هل يدرأ المعتكف عن نفسه	٧٤
١٥	٦٩	من خرج من اعتكافه عند الصبح	٧٤
١٦	٦٩	الاعتكاف في شوال	٧٤
١٧	٦٩	من لم ير عليه إذا اعتكف صوماً	٧٤
١٨	٧٠	إذا نذر في الجاهلية أن يعتكف ثم أسلم	٧٤
١٩	٧٠	الاعتكاف في العشر الأوسط من رمضان	٧٤
	٧٠	من أراد أن يعتكف ثم بدا له أن يخرج	٧٤
	٧١	المعتكف يدخل رأسه البيت للفعل	٧٤
		٣٤ - كتاب البيوع	
		رقم ٢٠٤٧ - ٢٢٣٨	
١	٧٢	(فإذا قضيت الصلاة فانتشروا في الأرض	٧٢
		وابتغوا من فضل الله)	٧٢
		٢ - ج ٢ . الجامع الصحيح	

(٤٠ - كتاب الوكالة)

رقم ٢٢٩٩ - ٢٣١٩

الباب	صفحة
١٠	حدثنا علي بن عبد الله
١١	المزارة مع اليهود
١٢	ما يكره من الشروط في المزارة
١٣	إذا زرع بجال قوم بغير إذنهم وكان في ذلك
١٥٦	صلاح لهم
١٤	أوقاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم وأرض
١٥٦	الخراج ومزارعتهم ومعاملتهم
١٥٧	من أحميا أرضاً مواتاً
١٥٧	حدثنا قتيبة حدثنا إسماعيل بن جعفر
١٧	إذا قال رب الأرض أقره ما أقره الله ولم
١٥٧	يذكر أجلاً معلوماً فيها على تراضيهما
١٨	ما كان من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم
١٥٨	يؤاسي بعضهم بعضاً في الزراعة والشر
١٥٩	كراء الأرض بالذهب والنقصة
١٦٠	حدثنا محمد بن سنان
١٦٠	ما جاء في الغرس

(٤٢ - كتاب الشرب والمساقاة)

رقم ٢٣٥١ - ٢٣٨٤

١	في الشرب . ومن رأى صدقة الماء وهبته
١٦٢	ووصيته جائزة مقسوماً كان أو غير مقسوم
١٦٣	من قال إن صاحب الماء أحق بالماء حتى يروى
١٦٣	من حفر بئراً في ملكه لم يضمن
١٦٣	الحسومة في البئر والقضاء فيها
١٦٤	إثم من منع ابن السبيل من الماء
١٦٤	سكر الأنهار
١٦٤	شرب الأعلى قبل الأسفل
١٦٥	شرب الأعلى إلى الكعنين
١٦٥	فضل سقى الماء
١٦٥	من رأى أن صاحب الخوض والقرية أحق
١٦٦	بماؤه
١٦٧	لا يحل إلا لله ولرسوله صلى الله عليه وسلم
١٦٧	شرب الناس وسقى الدواب من الأنهار
١٦٨	بيع الحطب والكلا
١٦٩	القطائع
١٦٩	كتابة القطائع
١٦٩	حلب الإبل حل الماء
١٦٩	الرجل يكون له ممر أو شرب في حائط أو نخل

صفحة

الباب

١	وكالة الشريك الشريك في القسمة وغيرها
٢	إذا وكل المسلم حربياً في دار الحرب أو دار
١٤٥	الإسلام جاز
١٤٥	الوكالة في الصرف والميزان
١٤٦	إذا أبصر الراعي أو الوكيل شاة تموت أو
١٤٦	شيئاً يفسد ذبيح وأصلح ما يخاف عليه الفساد
١٤٦	وكالة الشاهد والغائب جائزة
١٤٧	الوكالة في قضاء الديون
١٤٧	إذا وهب شيئاً لوكيل أو شفيع قوم جاز
٨	إذا وكل رجل أن يعطى شيئاً ولم يبين كم
١٤٨	يعطى فأعطى على ما يتعارفه الناس
١٤٨	وكالة المرأة الإمام في التكاح
١٠	إذا وكل رجلاً فترك الوكيل شيئاً فأجازته
١٤٩	الموكل فهو جائز
١٥٠	إذا باع الوكيل شيئاً فادأ فبيعه مردود
١٢	الوكالة في الوقت ونفقته ، وأن يطعم صديقاً
١٥٠	له ويأكل بالمعروف
١٥٠	الوكالة في الحدود
١٥١	الوكالة في البدن وتماحدها
١٥	إذا قال الرجل لوكيله ضمه حيث أراك الله
١٥١	وقال الوكيل قد سمعت ما قلت
١٥١	وكالة الأمين في الخزانة ونحوها

(٤١ - كتاب الحوث والمزارة)

رقم ٢٣٢٠ - ٢٣٥٠

١	فضل الزرع والغرس إذا أكل منه
٢	ما يحذر من عواقب الاشتغال بألة الزرع
٣	اقتناء الكلب يحرث
٤	استعمال البقر بخرثة
٥	إذا قال اكفني مؤونة النخل أو غيره وتشركني
١٥٣	في الثمر
٦	قطع الشجر والنخل
٧	حدثنا محمد بن مقاتل أخبرنا عبد الله
٨	المزارة بالشرط ونحوه
٩	إذا لم يشترط السنين في المزارة

الباب	صفحة
٨	الربط والحبس في الحرم ... ١٨٢
٩	في الملازمة ... ١٨٣
١٠	التقاضي ... ١٨٣

﴿ ٤٥ - كتاب اللقطة ﴾

رقم ٢٤٢٦ - ٢٤٣٩

١	إذا أخبره رب اللقطة بالعلامة دفع إليه ... ١٨٤
٢	ضالة الإبل ... ١٨٤
٣	ضالة الغنم ... ١٨٤
٤	إذا لم يوجد صاحب اللقطة بعد سنة فهي لمن وجدها ... ١٨٥
٥	إذا وجد خشية في البحر أو سوطاً أو نحوه ... ١٨٥
٦	إذا وجد ثمرة في الطريق ... ١٨٥
٧	كيف تعرف لقطة أهل مكة ... ١٨٦
٨	لا تحتلب ماشية أحد بغير إذنه ... ١٨٦
٩	إذا جاء صاحب اللقطة بعد سنة ردها عليه لأنها وديعة عنده ... ١٨٧
١٠	هل يأخذ اللقطة ولا يدعها تضيع حتى لا يأخذها من لا يستحق ... ١٨٧
١١	من عرف اللقطة ولم يدفعها إلى السلطان ... ١٨٧
١٢	حدثني إسحاق بن إبراهيم ... ١٨٨

﴿ ٤٦ - كتاب المظالم والغصب ﴾

رقم ٢٤٤٠ - ٢٤٨٢

١	قصاص المظالم ... ١٨٩
٢	﴿ ألا لعنة الله على الظالمين ﴾ ... ١٩٠
٣	لا يظلم المسلم المسلم ولا يسلمه ... ١٩٠
٤	أعن أخاك ظالماً أو مظلوماً ... ١٩٠
٥	نصر المظلوم ... ١٩١
٦	الانتصار من الظالم ... ١٩١
٧	عفو المظلوم ... ١٩١
٨	الظلم ظلمات يوم القيامة ... ١٩١
٩	الاتقاء والحدار من دعوة المظلوم ... ١٩٢
١٠	من كانت له مظلمة عند الرجل فحلها له حل يبين مظلمته ... ١٩٢
١١	إذا حله من ظلمه فلا رجوع فيه ... ١٩٢
١٢	إذا أذن له أو أحله ولم يبين كم هو ... ١٩٢
١٣	لثم من ظلم شيئاً من الأرض ... ١٩٣
١٤	إذا أذن إنسان لآخر شيئاً جاز ... ١٩٣

﴿ ٤٣ - كتاب الاستقراض ﴾

رقم ٢٣٨٥ - ٢٤٠٩

الباب	صفحة
١	الاستقراض وأداء الديون والحجر والتفليس ... ١٧١
٢	من أخذ أموال الناس يريد أداءها أو إتلافها ... ١٧١
٣	أداء الديون ... ١٧١
٤	استقراض الإبل ... ١٧٢
٥	حسن التقاضي ... ١٧٢
٦	هل يملأ أكبر من سنة ... ١٧٣
٧	حسن القضاء ... ١٧٣
٨	إذا قضى دون حقه أو حله فهو جائز ... ١٧٣
٩	إذا قاص أو جازفه في الدين تمراً بتمره أو غيره ... ١٧٣
١٠	من استعاض من الدين ... ١٧٤
١١	الصلاة على من ترك ديناً ... ١٧٤
١٢	مطل الفتي ظلم ... ١٧٥
١٣	لصاحب الحق مقال ... ١٧٥
١٤	إذا وجد ماله عند مفلس في البيع والقرض والوديعة فهو أحق به ... ١٧٥
١٥	من أخر الغريم إلى الغد أو نحوه ولم ير ذلك مطلاً ... ١٧٦
١٦	من باع مال المفلس أو المعدم قسمه بين الغرماء أو أعطاه حتى ينفق على نفسه ... ١٧٦
١٧	إذا أقرضه إلى أجل مسمى أو أجله في البيع ... ١٧٦
١٨	الشفاعة في وضع الدين ... ١٧٦
١٩	ما ينهى عن إضاعة المال ... ١٧٧
٢٠	العبد راع في مال سيده ولا يعمل إلا بإذنه ... ١٧٨

﴿ ٤٤ - كتاب الخصومات ﴾

رقم ٢٤١٠ - ٢٤٢٥

١	ما يذكر في الأشخاص والخصومة بين المسلم واليهودي ... ١٧٩
٢	من رد أمر السفيه والضعيف العقل وإن يكن حبر عليه الإمام ... ١٨٠
٣	من باع على الضعيف ونحوه فدفع ثمنه إليه ... ١٨٠
٤	كلام الخصوم بعضهم في بعض ... ١٨٠
٥	إخراج أهل المعاصي والخصوم من البيوت بعد المعرفة ... ١٨١
٦	دعوى الوصي لليت ... ١٨٢
٧	التوثيق من تخفي معرفته ... ١٨٢

الباب	صفحة	الباب	صفحة
١٥ قول الله تعالى (وهو آلد الخصام)	١٩٤	٩ إذا قسم الشركاء الدور أو غيرها فليس لهم رجوع ولا شفعة	٢٠٧
١٦ إثم من خصام في باطل وهو يعلمه	١٩٤	١٠ الاشتراك في الذهب والفضة وما يكون فيه الصنف	٢٠٧
١٧ إذا خصم فجر	١٩٤	١١ مشاركة الذمي والمشركون في المزارعة	٢٠٧
١٨ قصاص المظلوم إذا وجد مال ظالمه	١٩٥	١٢ قسم الغنم والبذل فيها	٢٠٧
١٩ ما جاء في السقائف	١٩٥	١٣ الشركة في الطعام وغيره	٢٠٧
٢٠ لا يمنع جار جاره أن يفرز خشبة في جداره	١٩٥	١٤ الشركة في الرقيق	٢٠٨
٢١ صب الخمر في الطريق	١٩٦	١٥ الاشتراك في الهدى والبدن	٢٠٨
٢٢ أفنية الدور والجلوس فيها ، والجلوس على الصدقات	١٩٦	١٦ من عدل عشرة من الغنم بجزور في القسم	٢٠٩
٢٣ الإتيار على الطريق إذا لم يتأذ بها	١٩٦	﴿ ٤٨ - كتاب الرهن ﴾	
٢٤ إماعة الأذى	١٩٧		
٢٥ الفرقة والعلية المشرفة وغير المشرفة في السطوح وغيرها	١٩٧	رقم ٢٥٠٨ - ٢٥١٦	
٢٦ من عقل بغيره على البلاط أو باب المسجد	١٩٩	١ الرهن في الحضر	٢١٠
٢٧ الوقوف والبول عند سياطة قوم	٢٠٠	٢ من رهن درعه	٢١٠
٢٨ من أخذ الفصن وما يؤدي الثامن في الطريق فرمى به	٢٠٠	٣ رهن السلاح	٢١٠
٢٩ إذا اختلفوا في الطريق الميتاء وهي الرحبة تكون بين الطريق	٢٠٠	٤ الرهن مركوب ومحلوب	٢١١
٣٠ انتهى بغير إذن صاحبه	٢٠٠	٥ الرهن عند اليهود وغيرهم	٢١١
٣١ كسر الصليب وقتل الخنزير	٢٠١	٦ إذا اختلف الراهن والمرتهن ونحوه فالبينة على المدعى واليمين على المدعى عليه	٢١١
٣٢ هل تكسر الدنان التي فيها الخمر أو تحرق الزقاق	٢٠١	﴿ ٤٩ - كتاب العتق ﴾	
٣٣ من قاتل دون ماله	٢٠٢		
٣٤ إذا كسر قصعة أو شيئاً لغيره	٢٠٢	رقم ٢٥١٧ - ٢٥٥٩	
٣٥ إذا هدم حائطاً فلين مثله	٢٠٢	١ في العتق وفضله	٢١٣
﴿ ٤٧ - كتاب الشركة ﴾		٢ أي الرقاب أفضل ؟	٢١٣
		٣ ما يستحب من العتاقة في الكسوف والآيات	٢١٤
رقم ٢٤٨٣ - ٢٥٠٧		٤ إذا أعتق عبداً بين اثنين أو أمة بين الشركاء	٢١٤
		٥ إذا أعتق نصيباً في عبد وليس له مال استسمى العبد غير مشقوق عليه على نحو الكتابة	٢١٥
١ الشركة في الطعام والنهد والعروض	٢٠٣	٦ الخطأ والنسيان في العتاقة والطلاق ونحوه ، ولا عتاقة إلا لوجه الله	٢١٥
٢ ما كان من خليطين فإنهما يتراجمان بينهما بالسوية في الصدقة	٢٠٤	٧ إذا قال رجل لعبد هو لله وفوق العتق ، والإشهاد في العتق	٢١٦
٣ قسمة الغنم	٢٠٤	٨ أم الولد	٢١٧
٤ القران في الصر بين الشركاء حتى يستأذن أصحابه	٢٠٥	٩ بيع المدير	٢١٧
٥ تقويم الأشياء بين الشركاء بقيمة عدل	٢٠٥	١٠ بيع الولاء وهبته	٢١٧
٦ هل يترع في القسمة ؟ والاستهام فيه	٢٠٥	١١ إذا أسر أخو الرجل أو عمه هل يفادى إذا كان مشركاً	٢١٨
٧ شركة اليتيم وأهل الميراث	٢٠٦	١٢ عتق المشرك	٢١٨
٨ الشركة في الأرضين وغيرها	٢٠٦		

الباب	صفحة	الباب	صفحة
١٣	من ملك من العرب رقيقاً فوهب وباع وجامع وفدى وبسي الثرية ٢١٨	١٦	من يبدأ بالهدية ؟ ٢٣٥
١٤	فضل من أدب جاريته وعلمها ٢٢٠	١٧	من لم يقبل الهدية لعلته ٢٣٥
١٥	المبيد لإخوانكم فأطعموهم بما تأكلون ٢٢٠	١٨	إذا وهب هبة أو وعد ثم مات قبل أن تصل إليه ٢٣٦
١٦	العبد إذا أحسن عبادة ربه ونصح سيده ٢٢٠	١٩	كيف يقبض العبد والمتاع ؟ ٢٣٦
١٧	كرامية التطاول على الرقيق ، وقوله عبيد أو أمي ٢٢١	٢٠	إذا وهب هبة فقبضها الآخر ولم يقل قبلت ٢٣٦
١٨	إذا أتى خادمه بطعامه ٢٢٢	٢١	إذا وهب ديناً على رجل ٢٣٧
١٩	العبد راع في مال سيده ٢٢٢	٢٢	هبة الواحد للجماعة ٢٣٧
٢٠	باب إذا ضرب العبد فليجنب الوجه ٢٢٣	٢٣	الهبة المقبوضة وغير المقبوضة ، والمقسومة وغير المقسومة ٢٣٨
﴿ ٥٠ - كتاب المكاتب ﴾		٢٤	إذا وهب جماعة لقوم ، أو وهب رجل جماعة جاز ٢٣٨
رقم ٢٥٦٠ - ٢٥٦٥		٢٥	من أهدى له هدية وعنده جلساؤه فهو أحق ٢٣٩
١	المكاتب ونجومه في كل سنة نجم ٢٢٤	٢٦	إذا وهب بغيراً لرجل وهو راكمه فهو جائز ٢٣٩
٢	ما يجوز من شروط المكاتب ، ومن اشترط شرطاً ليس في كتاب الله ٢٢٥	٢٧	هدية ما يكره لبسها ٢٤٠
٣	استعانة المكاتب وسؤاله الناس ٢٢٥	٢٨	قبول الهدية من المشركين ٢٤٠
٤	بيع المكاتب إذا رضى ٢٢٦	٢٩	الهدية للمشركين ٢٤١
٥	إذا قال المكاتب اشترى وأعتقني فاشتره ٢٢٦	٣٠	لا يحل لأحد أن يرجع في هبته وصدقته ٢٤٢
لذلك ٢٢٦		٣١	حدثنا إبراهيم بن موسى ٢٤٢
﴿ ٥١ - كتاب الهبة ﴾		٣٢	ما قيل في العمري والرقبي ٢٤٣
رقم ٢٥٦٦ - ٢٦٣٦		٣٣	من استعار من الناس الفرس ٢٤٣
١	الهبة وفضلها والتحريض عليها ٢٢٧	٣٤	الاستعارة للعروس عند البناء ٢٤٣
٢	القليل من الهبة ٢٢٧	٣٥	فضل المنيحة ٢٤٤
٣	من استوهب من أصحابه شيئاً ٢٢٨	٣٦	إذا قال أخذتلك هذه الجارية على ما يتعارف ٢٤٦
٤	من استسقى ٢٢٩	٣٧	إنسان فهو جائز ٢٤٦
٥	قبول هدية الصيد ٢٢٩		إذا حمل رجل رجلاً على فرس فهو كالعمري ٢٤٦
٦	قبول الهدية (حديث الصعب بن جثامة) ٢٢٩		والصلقة ٢٤٥
٧	قبول الهدية (تحريم الهدايا في يوم عائشة) ٢٢٩	﴿ ٥٢ - كتاب الشهادات ﴾	
٨	من أهدى إلى صاحبه وتحرى بعض نسائه ٢٣١	رقم ٢٦٣٧ - ٢٦٨٩	
٩	ملا يرد من الهدية ٢٣٢	١	ما جاء في البيعة على المدعى ٢٤٦
١٠	من رأى الهبة الغائبة جائزة ٢٣٢	٢	إذا عدل رجل أحداً فقال لا نعم إلا خيراً ، أو قال ما علمت إلا خيراً ٢٤٦
١١	المكافأة في الهبة ٢٣٢	٣	شهادة الخفي ٢٤٧
١٢	الهبة للولد ، وإذا أعطى بعض ولده شيئاً ٢٣٣	٤	إذا شهد شاهد أو شهود بشئ فقال آخرون ما علمنا ذلك ٢٤٧
١٣	الإشهاد في الهبة ٢٣٣	٥	الشهداء العدول ٢٤٨
١٤	هبة الرجل لامرأته والمرأة لزوجها ٢٣٣	٦	تعديل كم يجوز ٢٤٨
١٥	هبة المرأة لغير زوجها وعقتها إذا كان لها زوج ٢٣٤		

الباب	صفحة	الباب	صفحة
٧	الشهادة على الأنساب والرضاع المستفيض	٨	الصلح في الذية
٨	والموت القديم	٩	« أتى هذا سيد ، ولعل الله أن يصلح به بين فتيين عظيمتين »
٩	شهادة القاذف والسارق والزاني	١٠	هل يشتر الإمام بالصلح ؟
١٠	لا يشهد على جور إذا أشهد	١١	فضل الإصلاح بين الناس والعدل بينهم
١١	ما قيل في شهادة الزور	١٢	إذا أشار الإمام بالصلح فأبى حكم عليه بالحكم
١٢	شهادة الأعمى وأمره وتكاحه وإنتكاحه	١٣	النبي
١٣	ومبايعة الخ	١٤	الصلح بين الغرماء وأصحاب الميراث والمجازفة
١٤	شهادة النساء	١٥	في ذلك
١٥	شهادة الإماء والتبيد	١٦	الصلح بالدين والعين
١٦	شهادة المراضعة	١٧	حديث الإفك : تدليل النساء بمضهن بعضاً
١٧	إذا زكى رجل رجلاً كفاه	١٨	ما يكره من الإطبات في المدخ ، وليقل ما يعلم
١٨	ما يكره من الإطبات في المدخ ، وليقل ما يعلم	١٩	بلوغ الصبيان وشهادتهم
١٩	بلوغ الصبيان وشهادتهم	٢٠	سؤال الحاكم المدعى هل لك بيعة قبل الإيمين
٢٠	سؤال الحاكم المدعى هل لك بيعة قبل الإيمين	٢١	الإيمين على المدعى عليه في الأموال والحدود
٢١	الإيمين على المدعى عليه في الأموال والحدود	٢٢	إذا ادعى أو قذف فله أن يلتصق البيعة ، وينطلق لطلب البيعة
٢٢	إذا ادعى أو قذف فله أن يلتصق البيعة ، وينطلق لطلب البيعة	٢٣	ويطلق لطلب البيعة
٢٣	ويطلق لطلب البيعة	٢٤	الإيمين بعد العصر
٢٤	الإيمين بعد العصر	٢٥	يخلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه الإيمين
٢٥	يخلف المدعى عليه حيثما وجبت عليه الإيمين	٢٦	ولا يصرف من موقع إلى غيره
٢٦	ولا يصرف من موقع إلى غيره	٢٧	إذا تسارع قوم في الإيمين
٢٧	إذا تسارع قوم في الإيمين	٢٨	« إن الذين يشتركون بعد الله وإيمانهم ثمة قليلا »
٢٨	« إن الذين يشتركون بعد الله وإيمانهم ثمة قليلا »	٢٩	كيف يستحلف ؟
٢٩	كيف يستحلف ؟	٣٠	من أقام البيعة بعد الإيمين
٣٠	من أقام البيعة بعد الإيمين		من أمر بإيجاز الوعد
	من أمر بإيجاز الوعد		لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها
	لا يسأل أهل الشرك عن الشهادة وغيرها		القرعة في المشكلات
	القرعة في المشكلات		
٥٣ - كتاب الصلح			
رقم ٢٦٩٠ - ٢٧١٠			
١	ما جاء في الإصلاح بين الناس	١٦	وكتابة الشروط
٢	ليس الكاذب الذي يصلح بين الناس	١٧	الشروط في القرض
٣	قول الإمام لأصحابه اذهبوا بنا نصلح	١٨	المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف
٤	« أن يصلحاً بينهما صلحاً والصلح خير »	١٩	كتاب الله
٥	إذا اصطلموا على صلح جور فالصلح مردود	٢٠	ما يجوز من الاشتراط والتلف في الإقرار
٦	كيف يكتب : هذا ما صالح فلان بن فلان ، وفلان بن فلان	٢١	والشروط التي يتعارفها الناس بينهم
٧	الصلح مع المشركين	٢٢	الشروط في الوقف

٥٤ - كتاب الشروط

رقم ٢٧١١ - ٢٧٢٧

ما يجوز من الشروط في الإستم والأحكام

والمبايعة

إذا باع نخلاً قد أبرت

الشروط في البيوع

إذا اشترط البائع ظهر الدابة إلى مكان

يسمى جاز

الشروط في المعاملة

الشروط في المهر عند عقدة النكاح

الشروط في المزارعة

مالاً يجوز من الشروط في النكاح

الشروط التي لا تحل في الحدود

ما يجوز من شروط المكاتب إذا رضي بالبائع

على أن يمتن

الشروط في الطلاق

الشروط مع الناس بالقول

الشروط في الولاء

إذا اشترط في المزارعة إذا شئت أخرجتك

الشروط في الجهاد والمصالحة مع أهل الحرب

وكتابة الشروط

الشروط في القرض

المكاتب وما لا يحل من الشروط التي تخالف

كتاب الله

ما يجوز من الاشتراط والتلف في الإقرار

والشروط التي يتعارفها الناس بينهم

الشروط في الوقف

(٥٥ - كتاب الوصايا)

رقم ٢٧٣٨ - ٢٧٨١

- ١ الوصايا ، وقول الذي صلى الله عليه وسلم
- ٢ « وصية الرجل مكتوبة عنده » ... ٢٨٦
- ٣ أن يترك ورثته أغنياء خير من أن يتكففوا الناس ... ٢٨٧
- ٤ الوصية بالثلث ... ٢٨٧
- ٥ قول الموصي لوصيه تعاقد ولدي وما يجوز الوصي من الدعوى ... ٢٨٨
- ٦ إذا أوصى المريض برأسه إشارة بيته جازت لا وصية لو ارث ... ٢٨٨
- ٧ الصدقة عند الموت ... ٢٨٨
- ٨ (من بعد وصية يوصي بها أو دين) ... ٢٨٩
- ٩ (من بعد وصية يوصي بها أو دين) ... ٢٨٩
- ١٠ إذا وقف أو أوصى لأقاربه ومن الأقارب ... ٢٩٠
- ١١ هل يدخل النساء والولد في الأقارب ؟ ... ٢٩١
- ١٢ هل ينتفع الواقف بوقفه ؟ ... ٢٩١
- ١٣ إذا وقف شيئاً فلم يدفعه إلى غيره فهو جائز إذا قال داري صدقة لله ولم يبين للفقراء أو غيرهم فهو جائز ... ٢٩٢
- ١٤ إذا قال أرضي أو بشئ صدقة من أي فهو جائز ... ٢٩٢
- ١٥ إذا تصدق أو وقف بعض ماله أو بعض رقيقه أو دوابه فهو جائز ... ٢٩٢
- ١٦ من تصدق إلى وكيله ثم رد الوكيل إليه ... ٢٩٢
- ١٧ (وإذا حضر القسمة أولو القربى واليتامى والمساكين فاوزقوهم منه) ... ٢٩٣
- ١٨ ما يستحب لمن يتوق فجأة أن يتصدقوا عنه ، وقضاء النذور عن الميت ... ٢٩٣
- ١٩ الإسهاد في الوقف والصدقة ... ٢٩٤
- ٢٠ (وآتوا اليتامى أموالهم ولا تبدلوا الخبيث بالطيب) ... ٢٩٤
- ٢١ (وآتوا اليتامى حتى إذا بلغوا النكاح) ... ٢٩٤
- ٢٢ (إن الذين يأكلون أموال اليتامى ظلماً إنما يأكلون في بطونهم ناراً) ... ٢٩٥
- ٢٣ (ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير) ... ٢٩٥
- ٢٤ استخدام اليتيم في السفر والحضر إذا كان صلاحاً له ... ٢٩٦
- ٢٥ إذا وقف أرضاً ولم يبين الحدود فهو جائز ... ٢٩٦

الباب

صفحة

- ٢٧ إذا وقف جماعة أرضاً مشاعاً فهو جائز ... ٢٩٧
- ٢٨ الوقف كيف يكتب ؟ ... ٢٩٧
- ٢٩ الوقف للفقير والضعيف ... ٢٩٧
- ٣٠ وقف الأرض للمسجد ... ٢٩٧
- ٣١ وقف الدواب والكراع والعروض والعباسات نفقة القيم للوقف ... ٢٩٨
- ٣٢ إذا وقف أرضاً أو بئراً واشترط لنفسه مثل دلاء المسلمين ... ٢٩٨
- ٣٣ إذا قال الواقف لا تطاب ثمة إلا إلى الله فهو جائز ... ٢٩٩
- ٣٤ (يا أيها الذين آمنوا شهداء بينكم إذا حضر أحدكم الموت حين الوصية) الخ ... ٢٩٩
- ٣٥ قضاء الوصي ديون الميت بغير محضر من الورثة ... ٣٠٠
- (٥٦ - كتاب الجهاد والسير)
- رقم ٢٨٧٢ - ٣٠٩٠
- ١ فضل الجهاد والسير ... ٣٠١
- ٢ أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله ... ٣٠٢
- ٣ الدعاء بالجهاد والشهادة للرجال والنساء ... ٣٠٣
- ٤ درجات المجاهدين في سبيل الله ... ٣٠٣
- ٥ الطهارة والزخوة في سبيل الله ، وقاب قوس أحدكم في الجنة ... ٣٠٤
- ٦ المحور العين وصفته ... ٣٠٤
- ٧ تمى الشهادة ... ٣٠٥
- ٨ فضل من يصرع في سبيل الله فمات فهو منهم من يكتب في سبيل الله ... ٣٠٦
- ٩ من يخرج في سبيل الله عز وجل ... ٣٠٦
- ١٠ (هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين) من المؤمنين رجال صدقوا ما عاهدوا الله عليه ... ٣٠٧
- ١١ عمل صالح قبل القتال ... ٣٠٨
- ١٢ من أتاه سهم غرب فقتله ... ٣٠٨
- ١٣ من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا ... ٣٠٩
- ١٤ من أغبرت قدماه في سبيل الله ... ٣٠٩
- ١٥ مسح القبار عن الرأس في السبيل ... ٣٠٩
- ١٦ النسل بعد الحرب والقبار ... ٣٠٩
- ١٧ (ولا تحسبن الذين قتلوا في سبيل الله أمواتاً بل أحياء عند ربهم يرزقون) ... ٣١٠

الباب	صفحة	الباب	صفحة
٢٠	ظل الملائكة على الشهيد	٥٧	إضمار الخيل للسبق
٢١	تمنى المجاهد أن يرجع إلى الدنيا	٥٨	غاية السباق للخيال المضمرة
٢٢	الحنّة تحت بارقة السيوف	٥٩	ناقة النبي صلى الله عليه وسلم
٢٣	من طلب الولد للجهاد	٦٠	الغزو على الحميم
٢٤	الشجاعة في الحرب والجن	٦١	بغلة النبي صلى الله عليه وسلم البيضاء
٢٥	ما يتوعد من الجن	٦٢	جهاد النساء
٢٦	من حدث بمشاهدته في الحرب	٦٣	غزو المرأة في البحر
٢٧	وجوب النفير ، وما يجب من الجهاد والنية	٦٤	حمل الرجل امرأته في الغزو دون بعض نساءه
٢٨	الكافر يقتل المسلم ثم يسلم فيسدد بهد ويقتل	٦٥	غزو النساء وقناهن مع الرجل
٢٩	أن اختار الغزو على الصوم	٦٦	حمل النساء القرب إلى الناس في الغزو
٣٠	الشهادة سبع سوى القتل ..	٦٧	مداواة النساء الجرحى في الغزو
٣١	(لا يستوى القاعدون من المؤمنين - غير أول الضرر - والمجاهدون في سبيل الله)	٦٨	رد النساء الجرحى والقتل
٣٢	الصبر عند القتال	٦٩	نزع السهم من البدن
٣٣	التحريض على القتال	٧٠	الحراسة في الغزو في سبيل الله
٣٤	حفر الخندق	٧١	فضل الخدمة في الغزو
٣٥	من حبه العز عن الغزو	٧٢	فضل من حمل متاع صاحبه في السفر
٣٦	فضل الصوم في سبيل الله	٧٣	فضل رباط يوم في سبيل الله
٣٧	فضل النفقة في سبيل الله	٧٤	من غزا بصلي للخدمة
٣٨	فضل من جهز غازياً أو خلفه بخير	٧٥	ركوب البحر
٣٩	التحفظ عند القتال	٧٦	من استعان بالضمفاء والصالحين في الحرب
٤٠	فضل الطليعة	٧٧	لا يقول فلان شهيد
٤١	هل يبعث الطليعة وحده	٧٨	التحريض على الرمي
٤٢	سفر الإثنين	٧٩	اللهر بالحرب ونحوها
٤٣	الخيل معقود في نواصيها الخير إلى يوم القيامة	٨٠	الحين ومن يترس بترس صاحبه
٤٤	الجهاد ماض مع البر والفاجر	٨١	الدرق
٤٥	من احتبس فرساً	٨٢	الحمائل وتعليق السيف بالعنق
٤٦	اسم الفرس والحمار	٨٣	حلية السيوف
٤٧	ما يذكر من شؤم الفرس	٨٤	من علق سيفه بالشجر في السفر عند القائلة
٤٨	الخيال لثلاثة	٨٥	ليس البيضة
٤٩	من ضرب دابة غيره في الغزو	٨٦	من لم يركس السلاح عند الموت
٥٠	الركوب على الدابة الصلبة والقحولة من الخيل	٨٧	تفرق الناس عن الإمام عند القائلة ، والاستظلال بالشجر
٥١	سهام الفرس	٨٨	ما قيل في الرماح
٥٢	من قاد دابة غيره في الحرب	٨٩	ما قيل في درع النبي صلى الله عليه وسلم
٥٣	الركاب والغرز للدابة	٩٠	والقميص في الحرب
٥٤	ركوب الفرس العرى	٩١	الحريز في الحرب (الجرب)
٥٥	الفرس القطوف	٩٢	ما يذكر في السكنين
٥٦	السبق بين الخيل	٩٣	ما قيل في قتال الروم

الباب	صفحة	الباب	صفحة
١٦١	الرجز في الحرب ورفع الصوت في حفر الخندق	١٩٢	البشارة في الفتوح
١٦٢	من لا يثبت على الخيل	١٩٣	ما يعطى البشير
١٦٣	دواء الجرح بإحراق الحصى وغسل المرأة عن أبيها الدم عن وجهه وحمل الملقح الترس	١٩٤	لا هجرة بعد الفتح
١٦٤	ما يكره من التنازع والاختلاف في الحرب وعقوبة من عصى إمامه	١٩٥	إذا اضطرب الرجل إلى النظر في شعور أهل اللمة، والمؤمنات إذا عصين الله وتجرى دهن
١٦٥	إذا فرصوا بالليل	١٩٦	استقبال الغزاة
١٦٦	من رأى العدو فتادى بأعلى صوته يا صباحاه حتى يسمع الناس	١٩٧	ما يقول إذا رجع من الغزو
١٦٧	من قال خذها وأنا ابن فلان	١٩٨	الصلاة إذا قدم من سفر
١٦٨	إذا نزل العدو على حكم رجل	١٩٩	الطعام عند القنوم
١٦٩	قتل الأسير وقتل الصبر		
١٧٠	هل يستأثر الرجل، ومن لم يستأثر، ومن ركع ركعتين عند القتل		
١٧١	فكك الأسير		
١٧٢	فداء المشركين		
١٧٣	الحرب إذا دخل دار الإسلام بغير أمان		
١٧٤	يقاتل عن أهل اللمة ولا يسترقون		
١٧٥	جوائز الوفد		
١٧٦	هل يستشفع إلى أهل اللمة؟ ومعاملتهم		
١٧٧	التجمل للوفد		
١٧٨	كيف يعرض الإسلام على الصبي؟		
١٧٩	قول النبي صلى الله عليه وسلم لليهود: أسلموا تسلموا		
١٨٠	إذا أسلم قوم في دار الحرب، ولهم مال وأرضون، فهي لهم		
١٨١	كتابة الإمام الثامن		
١٨٢	إن الله يؤيد الدين بالرجل الفاجر		
١٨٣	من تأمر في الحرب من غير إمرة إذا خاف العدو		
١٨٤	العون بالمدد		
١٨٥	من غلب العدو فأقام على عرصتهم ثلاثاً		
١٨٦	من قسم الغنيمة في غزوه وسفره		
١٨٧	إذا غم المشركون مال المسلم ثم وجدته المسلم		
١٨٨	من تكلم بالفارسية والرواطة		
١٨٩	الغلول		
١٩٠	القليل من الغلول		
١٩١	ما يكره من ذبح الإبل والنعم في المقام		

﴿ ٥٧ كتاب فرض الخمس ﴾

رقم ٣٠٩١ - ٣١٥٥

٣٨٥	فرض الخمس - قصة فذك
٣٨٨	أداء الخمس من الدين
٣٨٨	نفقة نساء النبي صلى الله عليه وسلم بعد وفاته
	ما جاء في بيوت أزواج النبي صلى الله عليه وسلم وما نسب من البيوت لهن
٣٨٩	ما ذكر من درع النبي صلى الله عليه وسلم وعصاه وسيفه وقدره وخاتمه
٣٩٠	الدليل على أن الخمس لنواب النبي صلى الله عليه وسلم والمسكين، وإيثار النبي صلى الله عليه وسلم أهل الصفة والأرامل
٣٩٢	﴿ فإن الله خسه ﴾
٣٩٣	﴿ أحلت لكم الغنائم ﴾
٣٩٤	الغنيمة لمن شهد الوقعة
٣٩٥	من قاتل للمغم هل ينقص من أجره؟
	قصة الإمام ما يقدم عليه، ويحيا لمن لم يحضره أو غاب عنه
٣٩٥	كيف قسم النبي صلى الله عليه وسلم قريظة والنضير؟ وما أعطى من ذلك في نوائبه
٣٩٥	بركة الغزى في ماله حياً ومتياً مع النبي صلى الله عليه وسلم وولادة الأمر
٣٩٦	إذا بقث الإمام رسولا في حاجة أو أمره بالمقام هل يسهم له؟
٣٩٧	ومن الدليل على أن الخمس لنواب المسلمين
٣٩٧	ما من النبي صلى الله عليه وسلم على الأسارى من غير أن يخمس
٤٠٠	ومن الدليل على أن الخمس للإمام
٤٠٠	من لم يخمس الأسلاب ومن قتل قتيلا فله سلبه

الباب	صفحة	الباب	صفحة
١٩	٤٠٠ ... من غير أن يخمس وحكم الإمام فيه	٤	٤٢٠ ... صفة الشمس والقمر (بحسبان)
٢٠	٤٠٢ ... ما كان الذي صلى الله عليه وسلم يعطى المؤلفه	٥	٤٢٢ ... (وهو الذي يرسل الرياح بشرأ بين يدي ربحته)
	٤٠٥ ... ما يصيب من الطعام في أرض الحرب	٦	٤٢٢ ... ذكر الملائكة
	مع أهل الذمة والحرب	٧	٤٢٧ ... إذا قال أحدكم آمين والملائكة في السماء فوافقت إحداها الأخرى غفر له ما تقدم من ذنبه
	٥٨ - كتاب الجزية والموادعة	٨	٤٣٠ ... ما جاء في صفة الجنة وأنها مخلوقة
	رقم ٣١٥٦ - ٣١٨٩	٩	٤٣٤ ... صفة أبواب الجنة
١	الجزية والموادعة مع أهل الحرب	١٠	٤٣٥ ... صفة النار وأنها مخلوقة
٢	إذا وادع الإمام ملك القرية هل يكون ذلك لبيقيهم ؟	١١	٤٣٧ ... صفة إبليس وجنوده
٣	الوصاة بأهل ذمة رسول الله صلى الله عليه وسلم	١٢	٤٤٣ ... ذكر الجن وثوابهم وعقابهم
٤	ما أقطع النبي صلى الله عليه وسلم من البحرين	١٣	٤٤٣ ... (وإذا صرفنا إليك نفراً من الجن)
٥	لثم من قتل معاهداً بغير جرم	١٤	٤٤٣ ... (وبث فيها من كل دابة)
٦	إخراج اليهود من جزيرة العرب	١٥	٤٤٤ ... خير مال المسلم غنم يتبع بها شعف الجبال
٧	إذا غدر المشركون بالمسلمين هل يعق عنهم	١٦	٤٤٦ ... خمس من الثواب فواسق يقتلن في الحرم
٨	دعاء الإمام هل من نكث عهداً	١٧	٤٤٨ ... إذا وقع الذباب في شراب أحدكم فليغسله
٩	أمان النساء وجوارهن		٦٠ - كتاب الأنبياء
١٠	ذمة المسلمين وجوارهم واحدة يسعى بها أدقاهم		رقم ٢٣٢٦ - ٢٤٨٨
١١	إذا قالوا ضيأنا ولم يحسنوا أسلمنا	١	٤٤٩ ... خلق آدم وذريته
١٢	الموادعة والمصالحة مع المشركين بالمال وغيره	٢	٤٥٢ ... الأرواح جنود مجنونة
	لثم من لم يف بالعهد	٣	٤٥٢ ... (ولقد أرسلنا نوحاً إلى قومه)
١٣	فضل الوفاء بالعهد	٤	٤٥٤ ... (وإن إلياس لمن المرسلين)
١٤	هل يعق عن الذئ إذا سحر ؟	٥	٤٥٤ ... ذكر إدريس عليه السلام
١٥	ما يخلد من القدر	٦	٤٥٥ ... (وإلى عاد أخاهم هوداً)
١٦	كيف ينفذ إلى أهل العهد ؟	٧	٤٥٧ ... قصة يأجوج ومأجوج
١٧	لثم من عاهد ثم قدر	٨	٤٥٩ ... (واتخذ الله إبراهيم خليلاً)
١٨	حديث سهل بن حنيف « اتهموا رأيكم »	٩	٤٦٢ ... يزفون : النسلان في المشي
١٩	المصالحة على ثلاثة أيام أو وقت معلوم	١٠	٤٦٦ ... حديث أبي ذر : أي مسجد وضع في الأرض
٢٠	الموادعة من غير وقت	١١	٤٦٧ ... (ونبئهم عن خيف إبراهيم)
٢١	طرح جيف المشركين في البئر ولا يؤخذ لهم ثمن	١٢	٤٦٨ ... (واذكر في الكتاب إسماعيل إنه كان صادق الوعد)
٢٢	لثم القادر للبر والفاجر	١٣	٤٦٨ ... قصة إسماعيل بن إبراهيم عليهما السلام
	٥٩ - كتاب بدء الخلق	١٤	٤٦٨ ... (أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت)
	رقم ٣١٩٠ - ٣٢٢٥	١٥	٤٦٨ ... (ولوطاً إذ قال لقومه أنأتون الفاحشة وأنتم تبصرون)
١	(هو الذي يبدأ الخلق ثم يعيده)	١٦	٤٦٨ ... (فلما جاء آل لوط المرسلون)
٢	ما جاء في سبع أرضين	١٧	٤٦٩ ... (وإلى ثمود أخاهم صالحاً)
٣	في النجوم	١٨	٤٦٩ ... (أم كنتم شهداء إذ حضر يعقوب الموت)

الباب	صفحة	الباب	صفحة
١٩	(لقد كان في يوسف وإخوته آيات)	٥٠	ما ذكر عن نبي إسرائيل
٢٠	(وأيوب إذ نادى ربه أنى مضى الضر وأنت أرحم الراحمين)	٥١	حديث أبرص وأعمى وأقرع في بني إسرائيل
٢١	(وأذكر في الكتاب موسى إنه كان مخلصاً)	٥٢	(أم حسب أن أصحاب الكهف والرقيم)
٢٢	(وكان رسولاً نبياً)	٥٣	حديث الغار
٢٣	(وهل أتاك حديث موسى إذ رأى ناراً)	٥٤	حديث « بينا امرأة ترضع ابنها إذ مر بها ركب »
٢٤	(وقال رجل مؤمن من آل فرعون يكتم إيمانه)	٥٥	
٢٥	(وهل أتاك حديث موسى - وكلم الله موسى تكليماً)	٥٦	
٢٦	(وواعدنا موسى ثلاثين ليلة وأحسناها بدشر)	٥٧	
٢٧	(طوفان من السيل)	٥٨	
٢٨	(ادخلوا الباب سجداً وقولوا حطو)	٥٩	
٢٩	(يعكفون على أصنام لهم)	٦٠	
٣٠	(وإذ قال موسى لقومه إن الله يأمركم أن تدبحوا بقرة)	٦١	
٣١	(وفاة موسى وذكره)	٦٢	
٣٢	(وضرب الله مثلا للذين آمنوا امرأة فرعون)	٦٣	
٣٣	(إن قارون كان من قوم موسى)	٦٤	
٣٤	(وإلى مدين أحاهم شعبياً)	٦٥	
٣٥	(وإن يونس لمن المرسلين)	٦٦	
٣٦	(واسألم عن القرية التي كانت حاضرة البحر)	٦٧	
٣٧	(وآتينا داود زبوراً)	٦٨	
٣٨	(أحب الصلاة إلى الله صلاة داود)	٦٩	
٣٩	(وأذكر عبدنا داود ذا الأيد إنه أواب)	٧٠	
٤٠	(ووهبنا لداود سليمان)	٧١	
٤١	(ولقد آتينا لقمان الحكمة أن اشكر الله)	٧٢	
٤٢	(واضرب لهم مثلا أصحاب القرية)	٧٣	
٤٣	(ذكر رحمة ربك عبده زكريا)	٧٤	
٤٤	(وأذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها مكاناً شرقياً)	٧٥	
٤٥	(وإذ قالت الملائكة يا مريم إن الله اصطفاك وطهرك واصطفاك على نساء العالمين)	٧٦	
٤٦	(إذ قالت الملائكة يا مريم إن الله يبشرك بكلمة منه)	٧٧	
٤٧	(يا أهل الكتاب لا تغفلوا في دينكم ولا تقولوا على الله إلا الحق)	٧٨	
٤٨	(وأذكر في الكتاب مريم إذ انتبذت من أهلها)	٧٩	
٤٩	(نزل عيسى بن مريم عليهما السلام)	٨٠	
٥٠		٥١	
٥١		٥٢	
٥٢		٥٣	
٥٣		٥٤	
٥٤		٥٥	
٥٥		٥٦	
٥٦		٥٧	
٥٧		٥٨	
٥٨		٥٩	
٥٩		٦٠	
٦٠		٦١	
٦١		٦٢	
٦٢		٦٣	
٦٣		٦٤	
٦٤		٦٥	
٦٥		٦٦	
٦٦		٦٧	
٦٧		٦٨	
٦٨		٦٩	
٦٩		٧٠	
٧٠		٧١	
٧١		٧٢	
٧٢		٧٣	
٧٣		٧٤	
٧٤		٧٥	
٧٥		٧٦	
٧٦		٧٧	
٧٧		٧٨	
٧٨		٧٩	
٧٩		٨٠	
٨٠		٨١	
٨١		٨٢	
٨٢		٨٣	
٨٣		٨٤	
٨٤		٨٥	
٨٥		٨٦	
٨٦		٨٧	
٨٧		٨٨	
٨٨		٨٩	
٨٩		٩٠	

٦١ - كتاب المناقب

رقم ٣٦٤٨ - ٣٤٨٩

٥٠٢	(يا أيها الناس إنا خلقناكم من ذكر وأنثى)
٥٠٤	مناقب قريش
٥٠٥	نزل القرآن بلسان قريش
٥٠٦	نسبة اليمن إلى إسماعيل
٥٠٦	ليس من رجل ادعى لغير أبيه وهو يعلمه إلا كفر
٥٠٧	ذكر أسلم وغفار ومزينة وجهينة وأشجع
٥٠٨	ذكر قحطان
٥٠٨	ما ينهى من دعوى الجاهلية
٥٠٩	قصة خزاعة
٥٠٩	قصة إسلام أبي ذر رضى الله عنه
٥٠٩	قصة زنم
٥١٠	قصة زنم وجهل العرب
٥١١	من انتسب إلى آباءه في الإسلام والجاهلية
٥١١	ابن أخت القوم منهم ، ومولى القوم منهم
٥١٢	قصة الحبش وقول النبي صلى الله عليه وسلم يا بني أرفدة
٥١٢	من أحب أن لا يسب نسبه
٥١٢	ما جاء في أسماء رسول الله صلى الله عليه وسلم
٥١٣	خاتم النبيين
٥١٣	وفاة النبي صلى الله عليه وسلم
٥١٣	كنية النبي صلى الله عليه وسلم
٥١٣	حديث دعاء النبي صلى الله عليه وسلم للمائب
٥١٤	ابن يزيد
٥١٤	خاتم النبوة
٥١٤	صفة النبي صلى الله عليه وسلم
٥٢٠	كان النبي صلى الله عليه وسلم تنام عينه ولا ينام قلبه
٥٢٠	علامات النبوة في الإسلام
٥٣٧	(يعرفونه كما يعرفون أبناءهم)
٥٣٧	سؤال المشركين أن يريهم النبي صلى الله عليه وسلم آية فأراهم انشقاق القمر
٥٣٨	بقية أحاديث علامات النبوة

تصويب

وقعت بعض الأخطاء المطبعية في الجزء الثاني من الجامع الصحيح :

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
١٥	١٤	فلبلس	فلبلس
١٥	١٧	ورن	ورس
٢٠	١٥	٦٧١	٦٧٠١
٣٣	٤	ن	عن
٣٨	هامش : ٢	القبيلة	القبلة
٥٣	هامش : ٣	فأنى	فأى
٦٨	٤	أواخر	الأواخر
١٠٧	١٧	٢٨٢	٢١٨٢
١٣٥	هامش : ١	الآة	الامة
١٥١	١٩	رضى الله	رضى الله
١٦٥	٣	فما	فيما
١٨١	٩	صا	صلى الله
٢٢٨	هامش : ٢	مغك	منك
٢٤٣	هامش : ٣	التقشف	التقشف
٢٤٦	٨٤٧	أن لا ترتابوا	ألا ترتابوا
٢٤٧	٢	يلغى	يلغى
٢٥١	١٧	تعلمون	تعملون
٢٥٢	١	متكأ	متكأ
٢٥٦	١٢	رويا	رؤيا
٢٥٦	١٧	يَاتَلْ	يَاتَلْ
٢٥٧	٩	أزكى	أزكى
٢٥٧	١٣	إسماعيل	إسماعيل
٢٧٣	١٣	الذبن	الذين

الصفحة	السطر	الخطأ	الصواب
٢٧٣	١٣	رحم	رحم
٢٧٤	١٤	بربرة	بربرة
٢٧٨	١٥	جق	أحق
٢٨٨	١٠	جهنم	جهنم
٢٨٩	٣	[النساء : ٢٢]	[النساء : ١٢]
٢٨٩	٢٠	بأذن	بإذن
٢٩٤	٧	[النساء : ١٢ : ١٣]	[النساء : ٢ : ٣]
٣٤١	٤	فألقته	فألقته
٣٤٤	٣	وسألتك	وسألتك
٣٥٨	٢	وسل	وسلم
٤٨٢	١٢	﴿ واذكر عهدنا ﴾	﴿ واذكر عهدنا ﴾
٤٨٨	١٧	ين	بين
٤٨٩	١١	الزهي	الزهري
٤٩٦	هـ	انخداعا	انخداعا